المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
الدراسات العليا
قسم الكتاب والسنة

جَمْع الوَسَائِلِ فِي شَرْحِ الشَّمَائِلِ

لمُلّا علي القاري (ت ١٠١٤هـ)

من بداية بَاب مَا جَاءَ فِي خِضَابِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ

إلى نهاية بَاب مَا جَاءَ فِي اتكاء رَسُولِ اللّهِ ﷺ

دراسةً و تحقيقاً

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الحديث و علومه

إعداد الطالبة :

خديجة بنت عبدالحليم بن إيشان تركستاني

إشراف الدكتورة :

لؤلؤة بنت عبدالكريم بن إبراهيم القويفلي

المجلد الأول

١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

ملخص الرسالة

عنوان الرسالة :

جمع الوسائل في شرح الشمائل لمُلَّا علي القاري (ت ١٠١٤هـ) من بداية باب ما جاء في خِضَاب رسول الله ﷺ ، إلى نهاية باب ما جاء في اتِّكَاء رسول الله ﷺ دراسةً و تحقيقاً ، إعداد الطالبة خديجة بنت عبدالحليم تركستاني لنيل درجة الماجستير بكلية الدعوة و أصول الدين .

الباعث على اختيار الموضوع :

نظراً لأهمية الكتاب في تناوله الشمائل المحمدية ، و لأن الحديث في الشمائل له فوائد مهمة في الدين ، فلذا اخترته للدراسة و التحقيق لأن مؤلفه ممن أثرى المكتبة الإسلامية بالكثير من المؤلفات القيمة في المجالات المختلفة ، فأردت إبراز جهده ، و توضيح خلاصة فكره ، و لأنه لم يلقَ العناية اللائقة به من التحقيق و التعليق - بالرغم من وجود عدة طبعات له -

محتويات البحث :

يشتمل على مقدمة و قسمين و خاتمة ، القسم الأول للدراسة و فيه فصلان ، الفصل الأول : دراسة عن عصر المؤلف و حياته ، و يتضمن مبحثين : المبحث الأول : عصر المؤلف و فيه مطالب . المبحث الثاني : سيرة المؤلف و فيه مطالب ، الفصل الثاني : التعريف بالمخطوط ، و يشتمل عَلَى مبحثين : المبحث الأول : اسمه ، تحقيق نسبته إلى المؤلف ، بيان موضوعه و منهجه ، مصادره و موارده ، مزايا الكتاب و المآخذ عَلَيْهِ ، موازنة بينه و بين كتاب أشرف الوسائل لابن حجر الهيتمي ، المبحث الثاني : نسخ الكتاب ، القسم الثاني : النص المحقق .

من أهم نتائج و توصيات البحث :

١) أن مؤلف هذا الكتاب من علماء القرن الحادي عاشر الهجري و قد تميز أسلوبه في شرحه بدقته في اتباع منهج المحدثين و المحققين في تعامله مع نصوص الكتاب .
٢) أن يتصدى طلاب العلم لخدمة تراث السلف - رحمهم الله - و إخراجه للنور بالتحقيق و الدراسة و التدقيق .
٣) ألا يكون هذا الكتاب حبيس أرفف الرسائل العلمية ، بل لعل الله أن يقيض له من يعتني به ، و يقوم بإخراجه للناس بأجزائه يبتغي بذلك وجه الله فنفع المسلمين .

و صلى اللهُ ربُنا و سلم على نبينا محمد و على آله و صحبه أجمعين .

Summary letter

The title:

JAMAA ALWASAEL TO AXHAMMAEL explain by Molla Ali Al Qari (dead in ١٠١٤H) , from the beginning of what came to the door the Dyestuff of our prophet (peace be upon him)) to the end of what came in the door of the statement in Reclining the prophet (peace be upon him) Study and investigation, a student Setting Khadeejah bint abdulhalim turkestani follow Master's degre degree in aldawah &origins aldeen College.

The reason for choosing the subject:

Given the importance of the book in Talk about alchammael Mohammedia, And because talking to him in the alchammael important benefits in religion, Therefore I choose to study and investigation because the author who enriched the library of Islamic literature much value in different fields, I wanted to offer his great efforts and his clear though , he also didn't receive the suitable care of investigation and comment - although there are several versions of him -

The research content :

It contains an introduction , two parts and conclusion, The first part: Is for study in which there are two chapters, First chapter : The study of the author's era and his life, it includes two themes: First theme : the authors era in which there are demands, second theme: The author's autobiography, in which there are demands. Chapter two: The manuscript definition , it includes two themes : First : it's name, to achieve a rate of the author, statement his subject &Approach, confiscation and resources, the advantages and drawbacks in the book, balancing between him and the book ASHRAF ALWSAEL by IBN HAJAR ALHEITMI, Second theme: copies of the book, The Second part : Text investigator.

One of the most important research results and recommendations :

١) The author of this book of scientists atheist tenth century Hijra has characterized his style in his accuracy in a modern curriculum and investigators in dealing with texts of the book.

٢)To address students of science to serve the heritage of the predecessor and take it out of Nour investigate and study and scrutiny.

٣)Not be locked into this book shelves Dissertations, but that the opposite may God take care of him by, and is directed to people portions to provide benefits for all people.

Blessings of God and our Lord and peace upon our Prophet Muhammad and the machine, His family and companions.

المقدمة :

الحمد لله رب الخلق أجمعين ، ذي الآلاء و الفضل المبين ، ناصر أنبيائه و المرسلين ، و رافِعِ مكانة العلماء العاملين ، و الصلاة و السلام عَلَى خير خلق الله أجمعين ، و أفضل المرسلين ، و عَلَى الصحابة و الآل ، و من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد ...

فلا خلاف بين أهل الألباب و العقول ، و لا ارتياب عند أصحاب العلوم ، من المنقول و المعقول أنَّ علم الحديث من أشرف العلوم الإسلامية قدراً ، و أحسنها ذكراً ، و أكملها نفعاً ، و أعظمها أجراً ، و من المعلوم أنَّ صاحب هذه السنة ﷺ أفضل الناس خَلْقاً و خُلُقاً ، و أكرمهم عند ربهم ﷻ ، و أحبهم إليه ، بلَّغ رسالته دون تقصير ، و أنفذ جهده في الدعوة إليه ﷻ فكان خيرَ قُدْوةٍ للمسلمين في كل شؤونهم و أحوالهم ، و دقائق حياتهم ، و سائر أمورهم .

و لهذا رأى العلماء ضرورة الكتابة في سيرة هذا النَّبي الكريم ﷺ ، و شمائله العظيمة و صفاته العليَّة ، و كان تصنيفهم في هذا الفن لا عن صوفية قائمة عَلَى الابتداع ، و لا عَلَى فرضيةٍ ، و احتمال ، و اختراع ، بل هو علمٌ قائمٌ عَلَى النص من أقوال الصحابة ، و التابعين ، و أمهات المؤمنين رضي الله عنهم أجمعين ، و عَلَى المنصوص المتناقل بين العلماء بالأسانيد المختلفة ، و الطرق المتنوعة .

و إنّ من ضمن المؤلفات التي صنفت في ذكر شمائل النَّبي ﷺ كتاب شمائل النَّبي ﷺ المسمى بـ(الشمائل النبوية و الخصائل المصطفوية [١]) صنفه الإمام مُحَمَّد بن عِيسَى بن سَوْرَة السُّلمي التِّرْمِذِي ، المولود في حدود ٢١٠هـ ، و المتوفى في ١٣ رجب سنة ٢٧٩هـ .

---

(١) انظر: كشف الظنون لحاجي خليفة ١٠٥٩/٢

و هو عَلّم ، حافظ ، بارع ، كان قد صنف الجامع ، و العلل ، و الشمائل - الذي هو أحسن ما ألف في هذا الباب [١]- و سواها [٢]

ثم جاء من بعده طبقةٌ من العلماء ، قاموا ببيان ما خفيَ على الأفهام من الألفاظ ، و أوضحوا المراد ، و حكموا عَلَى الأسانيد .

فمنهم : الإمام السيوطي [٣] : كتب كتاباً اسمه (زهر الخمائل عَلَى الشمائل) و قد طبع ، و منهم مصلح الدين اللاري [٤] : له شرح للكتاب بالعربي و هو مخطوط ، و له شرح آخر فارسي ، و لابن حجر الهَيْتَمِي [٥] كتابٌ أسماه (أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل) و هو مطبوع ، و غيرهم [٦]

و قد جمع العلوم المتنوعة و الوسائل المختلفة لشرح هذه الشمائل مُلّا علي القاري في كتاب سمَّاه (جَمْعُ الوَسَائِلِ فِي شَرْحِ الشَّمَائِلِ) اخترت تحقيقه لأسباب :

١) أن مؤلفه ممن أثرى المكتبة الإسلامية بالكثير من المؤلفات القيمة في المجالات المختلفة ، فأردت إبراز جهده ، و توضيح خلاصة فكره في شرحه .

٢) أنه جامعٌ لعلومٍ مختلفة ، تعطي للقارئ الفائدة ، و تبين له المقصود ، و يحمل رصيداً من التوضيح بالروايات المتنوعة و النسخ المختلفة ، إضافة إلى اعتماده عَلَى كثير من المصادر بعضها في عداد المفقود في هذا العصر .

---

(١) انظر: الحطة في ذكر الصحاح الستة للقنوجي ص ٤٥٥

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي ٦١٠/١٠-(ت ٢٣٥٠) ، طبقات الحفاظ للسيوطي ٢٨٢-(ت ٦٣٤)

(٣) عبدالرحمن بن أبي بكر بن مُحَمَّد السيوطي الشافعي ، جلال الدين ، أبُو الفضل ، ولد مستهل رجب سنة ٨٤٩هـ ، الحافظ المسنِد المحقق ، له كشف المغطّا في شرح الموطأ ، و إسعاف المبطأ في رجال الموطأ ، و غيرهما ، توفي ليلة الجمعة ١٩ جمادى الأولى سنة ٩١١هـ ، عن ٦١ سنة .
انظر: شذرات الذهب لابن العماد ٥١/٨ ، الحطة ١٦٧/١

(٤) مُحَمَّد بن صلاح بن جلال المتولي الأنصاري ، مولده بلار - مدينة بين الهند ، و شيراز - له مصنفات متنوعة منها : شرح الشمائل ، و شرح الأربعين النَّوَوية ، توفي في ذي الحجة سنة ٩٦٩هـ .
انظر: طبقات المفسرين للأدنه وي ٣٩٦-(ت ٥٣٦) ، شذرات الذهب ٣٥٠/٨

(٥) أحْمَد بن مُحَمَّد بن علي الهَيْتَمِي ، من الهياتم - قرية بمصر ، و يقال : هي محلة ابن الهيثم - بالمثلثة - فغيَّرَتْها العامة ، ولد سنة ٨٨٩هـ ، له زهاء ٨٠ تصنيفاً منها : شرح الشمائل ، و الصواعق المحرقة في الرد عَلَى أهل البدع و الزندقة ، توفي سنة ٩٧٤هـ .
انظر: شذرات الذهب ٣٧٠/٨ ، البدر الطالع للشوكاني ١٠٩/١-(ت ٥٦٧) ، فهرس الفهارس و الأثبات للكتاني ٣٣٧/١-(ت ١٣٧)

(٦) انظر: أسماء شروح الشمائل في كشف الظنون ١٠٥٩/٢

٣) أن الكتاب لم يلقَ العناية اللائقة به من التحقيق ، و التعليق - بالرغم من وجود عدة طبعات قديمة له ، و هي لم تخدم خدمة علمية - فأردت الإسهام في إحياء تراث السلف الإسلامي بتحقيق جزء منه .

٤) تناوله سيرة النَّبي ﷺ المستمدة من وحي الإله تعالى و الذي أخبر في كتابه عن نبيه ﷺ أنه الأسوة قَالَ تعالى : ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ سورة الأحزاب /٢١

٥) أن الحديث في الشمائل ليس المقصود منه مجرد معرفة عِلْم تاريخي تميل إليه النفوس ، و تجنح إليه القلوب ، إنما له فوائد مهمة في الدين منها :

أ) أنها تستدعي محبته ﷺ ؛ لأن الإنْسَان مجبول عَلَى حُبّ الصفات الجميلة ، و الشمائل العليّة .

ب) إتباعه ﷺ ، و الإقتداء به في أموره الحياتية كهيئة جِلْسَتِهِ ، و طريقة أكله ، و لبسه ، إضافةً إلى مكارم أخلاقه ﷺ .

ج) التقرب إليه ﷺ ، و إرضاؤه بكثرة ذكره ، و الصلاة عَلَيْهِ ﷺ .

د) أهمية السيرة النبوية في حياة الفرد خاصة ، و بناء المجتمع عامة .

و نظراً لأنَّ الكتاب من الحجم الكبير ، فقد أخذت جزءاً منه في حوالي ٦٨ لوحاً ، و ذلك من أول باب ما جاء في خضاب رَسُول الله ﷺ ، إلى نهاية باب ما جاء في اتكاء رَسُول الله ﷺ .

مشاركةً في ذلك الإخوة بالقسم ، حَتَّى نُخرج هذا الكتاب بصورته اللائقة ، و نُبرزه في حُلَّةٍ قشيبةٍ ، سهلةِ التناول ، تناسب مكانة مؤلفه رحمه الله ، و نُظْهر شمائل نبينا الكريم ﷺ بصورته الشريفة ، خدمةً للسنة ، و دفاعاً عن ذاته الشريفة حين رماه المكذبون بما رموه ، و استهزؤوا به و بدينه .

و قد اقتضت طبيعة تحقيق المخطوط أنْ تُقسَّمَ الرسالةُ إلى مقدمة ، و قسمين رئيسيين هما : قسم الدراسة ، و قسم التحقيق ، و الخاتمة .

فالمقدمة فيها : الباعث عَلَى اختيار الموضوع ، و خطة البحث فيه ، و منهج الباحثة .

أما **قسم الدراسة** فيتكون من فصلين :

الفصل الأول : دراسة عن عصر المؤلف و حياته ، و يتضمن مبحثين :

المبحث الأول : عصر المؤلف : و فيه مطالب :

المطلب الأول : الحالة السياسية .

المطلب الثاني : الحالة الاجتماعية .

المطلب الثالث : الحالة العلمية .

المبحث الثاني : سيرة المؤلف : و تحته مطالب :

المطلب الأول : اسمه ، و نسبه ، و كنيته .
المطلب الثاني : مولده و رحلته لمكة .
المطلب الثالث : شيوخه ، و تلاميذه .
المطلب الرابع : ثناء العلماء عَلَيْهِ .
المطلب الخامس : مؤلفاته .
المطلب السادس : وفاته .

الفصل الثاني : التعريف بالمخطوط ، و يشتمل عَلَى مبحثين :

المبحث الأول : اسمه ، وتحقيق نسبته إلى المؤلف ، و بيان موضوعه و منهجه ، و مصادره و موارده ، و مزايا الكتاب و المآخذ عَلَيْهِ ، و موازنة بينه و بين كتاب أشرف الوسائل لابن حجر الهيتمي .

المبحث الثاني : عدد نسخ الكتاب ، و وصف كلٍ منها ، مع نماذج لها .

القسم الثاني : النص المحقق :

من أول باب ما جاء في خضاب رَسُول الله ﷺ ، إلى نهاية باب ما جاء في اتكاء رَسُول الله ﷺ .

و دراسته ، و التعليق عَلَيْهِ ، و ضبطه عند الحاجة .

ثم ذيلته بالفهارس العلمية اللازمة .

أولاً : منهج التحقيق :

١] حرصت عَلَى إخراج النص سليماً من التحريف بموازنَةِ ما أمكنني الحصول عَلَيْهِ من النسخ ، و إثبات النص الراجح إلا ما كان في الأصل له وجه ، فأبقي عَلَيْهِ و إن كان ضعيفاً ، كما نبهت عَلَى الفروق بين النسخ .

٢] كتبت الأصل المختار بالرسم الإملائِي الحديث .

٣] أضفت الفواصل ، و النقط ، و علامات الترقيم المختلفة بين الجمل و الفقرات ؛ و ذلك لتسهيل القراءة و إيضاح المعاني .

٤] بدأت كل باب بصفحة مستقلة .

٥] جعلت للبحث هامشين ، الأول للتحقيق ، و أشرت له بالأرقام ، و فَصَلْت بينه و بين الأصل بخط طويل ، و الهامش الثاني للفروق بين النسخ ، و أشرت له بالحروف الأبجدية ، و فَصَلْت بينه و بين الهامش الأول بخط متقطع إلى منتصف الصفحة .

٦] لم أفرد ترجمةً لمؤلف الشمائل (التِّرْمِذِي) ، بل ترجمت له كأي علم ورد ضمن الرسالة .

٧] حبَّرت نص الشمائل و وضعته بين قوسين محبرين ، هكذا (...) و نص المُلّا بغير تحبير ، و بلا أقواس .

٨] رقمت أحاديث الشمائل بترقيم خاص بالجزء الذي أقوم بتحقيقه برقمين ، الأول لأحاديثِ الشمائل ، و الثاني لأحاديثِ كلِّ باب عَلَى حده مثل ٧٤-١ بخط محبَّر ، و لم أفرق بين ما كان حديثاً عن النَّبي ﷺ أو أثراً عن الصحابة أو التابعين .

٩] أثبت أرقام لوحات المخطوط في الجانب الأيسر من الصفحة ، و رمزت ليمين المخطوط بالرمز (أ) و ليساره بالرمز (ب) و وضعته بين معقوفتين صغيرتين عَلَى هذا النحو [٨٠/أ] و أشرت بخط مائل إلى اليسار في وسط الكلام إلى انتهاء لوحة الأصل من المخطوط هكذا \

١٠] لم أثبت ما جاء عَلَى حواشي النسخ من فوائد و عناوين ، إلا ما كان لحقاً ، أو تصويباً لأصله ، دون أن أبين أنَّ هذا لحق ، خاصةً و أن اللحق كله أدخل في متن النسخ الأخرى ، و فراراً من إثقال الحواشي .

١١] ما كان سقطاً في نسخة الأصل أضفته من النسخ الأخرى أو من الكتب التي ذكرته ، أو خطأً في الأصل صوبته من النسخ الأخرى ، و كتبته في المتن بين معقوفتين [..] مع الإشارة إلى ذلك في الحاشية .

١٢] حذفت ما تكرر في المتن مع الإشارة إلى ذلك في حاشية المقابلة .

١٣] علقت على النص عند الحاجة .

١٤] عنيت بضبط الأحاديث ، و ما يحتاج للضبط فقط .

١٥] إذا لم يوجد اختلاف بين النسخ في المقابلة وضعت عدة نقاط في حاشية المقابلة .

١٦] حرصت عَلَى تمايز الأقواس المستخدمة في النص المحقق عَلَى النحو التالي :

( ) الأقواس المحبرة لنص الشمائل .

( ) الأقواس الكبيرة للأحاديث و الآثار .

" " أقواس التنصيص لأقوال العلماء المنقولة .

[ ] الأقواس المعقوفة لما كان ساقطاً من نسخة الأصل .

﴿ ﴾ الأقواس المزهرة للآيات القرآنية .

١٧] اكتفيت في بيان مراجع إحالات الحاشية عَلَى اسم الكتاب مختصراً ، و ذكرت اسم مؤلفه في أول مرة فقط ، و لم أشر إلى باقي بياناته ، فإن أطلق اسمٌ عَلَى مصنفات متعددة ذكرت ما يميزها ككتابة اسمه كاملاً أو اسم مصنفه .

١٨] اعتمدت عَلَى نسخة واحدة لكل كتاب مطبوع ، أو مخطوط إلا فيما ندر ، و عندها فإني أذكر ما يميز نسخة المخطوط التي لا أعتمدها كثيراً ، و محقق النسخة التي لا أعتمدها دائماً ، أما الأخرى - التي أكثر من النقل عنها - فإني لا أبين محققها اكتفاء بقائمة المراجع ، حَتَّى إن أشار المؤلف إلى اختلاف النسخ في كتاب ما فإني لا أرجع إلى جميع النسخ غالباً .

١٩] رتبت الكتب على حسب وفاة مؤلفيها إلا إن اقتضت الضرورة كترتيب كتب التخريج ، أو المصنفات التي أحال المؤلف إليها ، و نحوهما .

٢٠] و نظراً لكون شروح الشمائل جاء أغلبها بهذا الاسم فقد ميزت بينها كالتالي :

شرح شمائل الترمذي هو للقسطلاني .

شرح الشمائل للحنفي هو للحنفي .

شرح الشمائل هو لميرك .

شرح شمائل النبي ﷺ هو للعصام .

شرح شمائل اللاري هو لِلَّاري .

٢١] إن لم يبين المؤلف أن الكلام نقله عن غيره ، و وجدته بنصه - خلال بحثي - منسوبا لغيره ، بينته إن وقفت عَلَيْهِ .

٢٢] إن قَالَ المؤلف :" صاحب كتاب كذا " بينت اسمه في أول موضع فقط .

٢٣] عزوت الأقوال إلى قائليها من مصنفاتهم المطبوعة و المخطوطة ما استطعت إلى ذلك سبيلاً ، و وضعتها بين قوسي التنصيص " " إن نقلها المؤلف بنصها ، و إن كان النقل بالمعنى قلت : انظر .

٢٤] إن لم أقف عَلَى الكتاب الذي نقل عنه المؤلف لفقدانه اليوم أو لعدم وقوفي عَلَيْهِ ، و وجدت من نقله عنه قلت : لم أقف عَلَيْهِ ، و نقله عنه فلان في كذا ، أو انظر: كذا .

٢٥] حاولت ربط أجزاء الكتاب ببعضها ببيان إحالات المؤلف السابقة و اللاحقة - في الجزء الذي أقوم بتحقيقه - ما استطعت .

ثانياً : منهج توثيق المصادر :

١] كتبت كل آية بالرسم العُثْمَاني ، و بينت موضعها من القرآن بذكر اسم السورة و رقم الآية - و إن كانت جزءاً من الآية - في حاشية التعليق بمثل هذه الصورة سورة الروم /١٥

٢] خرّجت الأحاديث ، و الآثار التي ذكرها المؤلف من مصادرها الأصلية ، مشيرةً إلى الجزء ، و الصفحة ، و رقم الحديث ، بعد كتابة اسم الكتاب ، و الباب على هذا النحو ٢٥/١-(ح ٥٠٠) ثم أذكر الحكم عليه .

و قد سلكت في التخريج الطريقة التالية :

أ) إذا كان الحديث في أحد الصحيحين اكتفيت به ، و لم أحكم عَلَيْهِ - لإجماع الأمة عَلَى صحة أحاديثهما - فإن لم أجد ، فمن السنن الأربعة ، فإن لم أجد فمن باقي الكتب التسعة - المسند و الموطأ و سنن الدارمي - و إلا بحثت في باقي المصنفات و حكمت بحكم العلماء أو بما حكم به المحققون ، فإن لم أجد ذكرت حكمي عَلَى الإسناد - بعد دراسته - بدون تفصيل ، فإن لم أقف عَلَى ترجمة أحد رجال الإسناد ، أو لم أتمكن من تمييزه قلت : فيه فلان لم أقف عَلَى ترجمته ، أو لم أَتَبَيَّنْهُ .

ب) إذا عزا المؤلف الحديث إلى كتب معينة بدأت بعزوها إلى تلك الكتب و تخريجها منها بحسب ذكر المؤلف لها ، و إن وجدت الحديث في كتب أهمل ذكرها المؤلف و هي أولى بالتخريج أضفتها بعد الكتب التي ذكرها ، مع الحكم على الحديث - كما في الفقرة أ -

ج) إن قَالَ المؤلف :" أخرج الحديث الشيخان ، و غيرهما " خرجته من الصحيحين و السنن الأربعة ، و إلا فمن باقي التسعة .

د) اكتفيت في التخريج عَلَى الحديث بلفظه و سنده ، فإن لم أقف على السند أخرجته بسند آخر و بينت ذلك ، و إن لم أقف على لفظ الحديث بينت ما ورد بلفظ مقارب .

ه) إذا حكم المؤلف عَلَى السند بقوله :" في سنده ضعف " أو " لين " أوضحت سببه - إن وجدته -

و) حكمت بما حكم به الألباني في السنن الأربعة ، إلا في سنن الترمذي فإني اكتفيت بنقل حكم الألباني على الأحاديث التي لم يرد فيها حكمٌ للترمذي في سننه أو تحفة الأشراف .

ز) إذا جاء الحكم في تحفة الأشراف موافقاً لحكم الترمذي في سننه بينت الجزء و الصفحة و رقم الحديث فقط ، و إن جاء الحكم فيها مختلفاً نقلت الحكم من كِلَا الكتابين .

ح) عند الإحالة إلى حديث من أصل الشمائل في الجزء الذي أقوم بتحقيقه فإني أشير إلى رقمه الأول - أي المتسلسل من أول الجزء -

ط) حكمت بحكم الألباني في مختصر الشمائل ، فإن لم أجد له حكماً نقلت حكم محقق النسخة التي اعتمدتها في الشمائل و هو الشيخ ماهر فحل .

٣] ترجمت لكل مَن يرد مِن الأعلام في نص المؤلف ، و أشرت إلى بعض مصادر تراجمهم و اتخذت في الترجمة المنهج الآتي :

أ) أترجم للعلم عند أول وروده في النص إذا لم يترجم له المؤلف متأخراً - إلا ما ندر - و في حالة تأخر ترجمة المؤلف للعلم عن وروده أول مرة فإني أحيل عند وروده أول مرة عَلَى موضع الترجمة المتأخرة له .

ب) إذا ترجم المؤلف للراوي فإني أكمل ترجمته - لأنه ينقل ترجمته من تقريب التهذيب غالباً كما سيأتي في بيان منهجه - و لا أعيد ما ذكره ، إلا عند الحاجة كذكر رمز من أخرج له من المحدثين ، أو ترجيح لأحد اسمين ، أو غيرهما .

ج) ترجمت للرواة من تقريب التهذيب ، و استخدمت رموز العسقلاني فيه ، و ابتدأت بذكر هذه الرموز ، فإن لم أجد فيه فمن غيره .

د) إذا ورد في نص الترجمة غريب من بلد ، أو لغة ، أو غيرهما بينته في موضعه ، و أشرت إلى المرجع بعد ذكر مراجع الترجمة .

هـ) بينت طبقة الراوي - إن كان مدلساً - من كتاب طبقات المدلسين للعسقلاني و ذلك بعد ترجمته .

و) ترجمت للصحابة من كتاب الإصابة للعسقلاني ، و الاستيعاب لابن عبدالبر أو أسد الغابة لابن الأثير ، مكتفية في تراجمهم عَلَى الاسم الثلاثي ، و اللقب ، و الكنية ، و الوفاة ، و شيء من مكانته ، أو فضله ، عَلَى حسب ما وقفت عَلَيْهِ .

ز) اكتفيت في ترجمة العلم على اسمه الثلاثي ، و لقبه ، و كنيته ، و مكانته ، و شيء من مؤلفاته ، و وفاته ، و ترجمت للأعلام من سير أعلام النبلاء ، و شذرات الذهب غالباً ، و إن كان من رجال الكتب الستة أضفت لما سبق كتاب تقريب التهذيب ، و أشرت لرقم الترجمة بـ(ت) و أحلت لمراجع التراجم عَلَى هذا المثال ٣٥/١-(ت ٥٠٠) فإن لم أقف على ترجمةٍ لأحدهم في كتب التراجم ، و وجدت له ذكراً في كتاب آخر نقلت ما جاء فيه ، مع ذكر المرجع و الجزء و الصفحة بدون

رقم الترجمة بل وضحت أنها في ترجمة فلان .

٤] بينت معنى اللفظ الغريب ، و ذلك بالرجوع إلى أمهات المعاجم اللغوية و كتب الغريب عَلَى النحو التالي :

أ) إن كان اللفظ في حديث المصطفى ﷺ اعتمدت عَلَى النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ، فإن لم أجده فمن غيره .

ب) إن كان اللفظ في مسألة فقهية اعتمدت على المصباح المنير أو غيره .

ج) و إن كان الغريب في العقيدة بينته من كتب العقيدة المتنوعة .

د) ما أشار المؤلف إلى بيان معناه من غريب الحديث و اللغات - نقلاً عن السابقين - فإني أحيل إلى جزئه ، و صفحته ، فإن لم يذكر من نقل عنه أحلت النظر إلى أي كتاب ذكر ذلك المعنى ، مع ذكر مادة الكلمة .

٥] أشرت إلى مصادر الأمثال .

٦] أحلت إلى مراجع الأشعار التي ذكرها المؤلف و بيّن قائليها ، و بينت من لم يذكرهم .

٧] عرّفت بالأماكن ، و البلدان ، و القبائل ، و الغزوات التي وردت في الكتاب .

٨] قمت بتذييل الكتاب بفهارس علمية مختلفة إكمالاً للفائدة ، و تسهيلاً لمن أراد الرجوع إلى محتوياته ، و هذه الفهارس هي :

أ) فهارس للآيات رتبتها بحسب ترتيب سور القرآن ، و رتبت الآيات بحسب ورودها في السورة .

ب) فهرس للأحاديث رتبتها على أطراف الحديث ، و لم أُوْرِد فيها ما تكرر تخريجه منعاً للإطالة ، و خروجاً من التلبيس .

ج) فهرس للآثار و هو كفهرس الأحاديث .

د) فهرس التراجم جعلته مرتباً بحسب أول حرف في الاسم ، ثم فهرست للكنى ، ثم من عرف بابن ، ثم الألقاب ، ثم النساء عَلَى الترتيب السابق ، و قد جمعت فيه كل من مرّتْ ترجمته في الرسالة من الصحابة ، و العلماء ، و الرواة ، و غيرهم ، مع ذكر الصفحة التي فيها ترجمته فقط ، ثم فهرست لمن لم أقف عَلَى تراجمهم - حفاظاً عَلَى وقت القارئ - عَلَى ترتيب التراجم .

ه) فهرس القبائل ، دونت فيه رقم الصفحة التي فيها التعريف بالقبيلة فقط .

و) فهرس الفِرَق و الطوائف ، ذكرت فيه رقم الصفحة التي فيها التعريف بهما .

ز) فهرس الأماكن و البلدان ، اكتفيت فيه بذكر رقم صفحة التعريف .

ح) فهرس الأيام و الوقائع ، و قد اقتصرت فيه على رقم صفحة التعريف .

ط) فهرس المفردات الغريبة .
ي) فهرس الأمثال .
ك) فهرس الأشعار .
ل) فهرس المصطلحات و المسائل ، و جعلتها على فروع ، الأول : للحديث ، الثاني : للفقه ، الثالث : للعقيدة ، الرابع : للنحو و البلاغة .
م) فهرس المصادر و المراجع ، رتبته عَلَى حروف الهجاء ، فإن كان للكتاب أكثر من اسم دونت معلوماته عند ذكر اسمه الأصلي ، و أحلت في الاسم الثاني إلى الأصلي و جعلت المصادر عَلَى نوعين : مصادر المؤلف ، و مصادر البحث ، و دونت المعلومات الواردة عَلَى أغلفة المراجع فإن لم أبين شَيْئَاً منها - كتاريخ الطبعة أو مكان الطبع و نحوهما - فهو لعدم وجود معلومات عنه ، و إن جاء في الغلاف تطويل لمدح المؤلف - كقول : .. للمحقق المدقق الشيخ وحيد عصره .. إلخ فإني اختصرته .
و إن كان فيه معلومة خاطئة - كتاريخ وفاة مؤلفها و نحوه - فقد كتبتها على الصواب ، و إن دون اسم الكتاب بغير الفصحى كتبته بالعربية الفصحى و ذلك كما في مخطوطي ميرك و الحنفي .
ن) فهرس الموضوعات العامة لقسم الدراسة ، و لقسم التحقيق .

* و أخيراً فإن من تمام شكر الله على نِعْمَةِ الإتمام أن أذكر بالثناء ، و ألهج بالدعاء لكل من قدم لي يد المعونة ؛ لأقدم رسالتي على الشكل الذي خرجت به ، و يتعين عليّ في الطليعة شكر والديَّ الكريمين اللذين كانا سبباً في وصولي إلى هذا المستوى العلمي ، فبارك الله فيهما ، و أثني الشكر للمرشدة ، و المشرفة الفاضلة الدكتورة لؤلؤة القويفلي جزاها الله أحسن الجزاء ، و نفع بعلمها ، و الشكر موصول لعضوي المناقشة فضيلة الدكتور حسن شبالة ، و فضيلة الدكتور عبدالرحيم الغامدي في تحملهما عبء القراءة و النقد ، و لست أنسى المؤسسات العامة ، ممثلة في مكتبات جامعة الإمام محمد بن سعود ، و الجامعة الإسلامية ، و مكتبة الحرم المكي ، و مكتبة الملك عبدالعزيز ، و مكتبة الملك فهد ، و مركز الملك فيصل ، و جامعة أم القرى بكافة أقسامها .
أسأل الله للجميع السداد في الدنيا ، و الفوز بالجنة في الأخرى .

* و في الختام أطلب من الله التوفيق ، و الهداية إلى سواء الطريق ، و أسأله أن يجزي عنا صاحب هذه السيرة خير ما جزى به نبياً عن أمته ، و أن يبلغنا شفاعته إنه جوادٌ كريم ، و صلى الله و سلم على نبينا محمد و على آله و صحبه أجمعين .

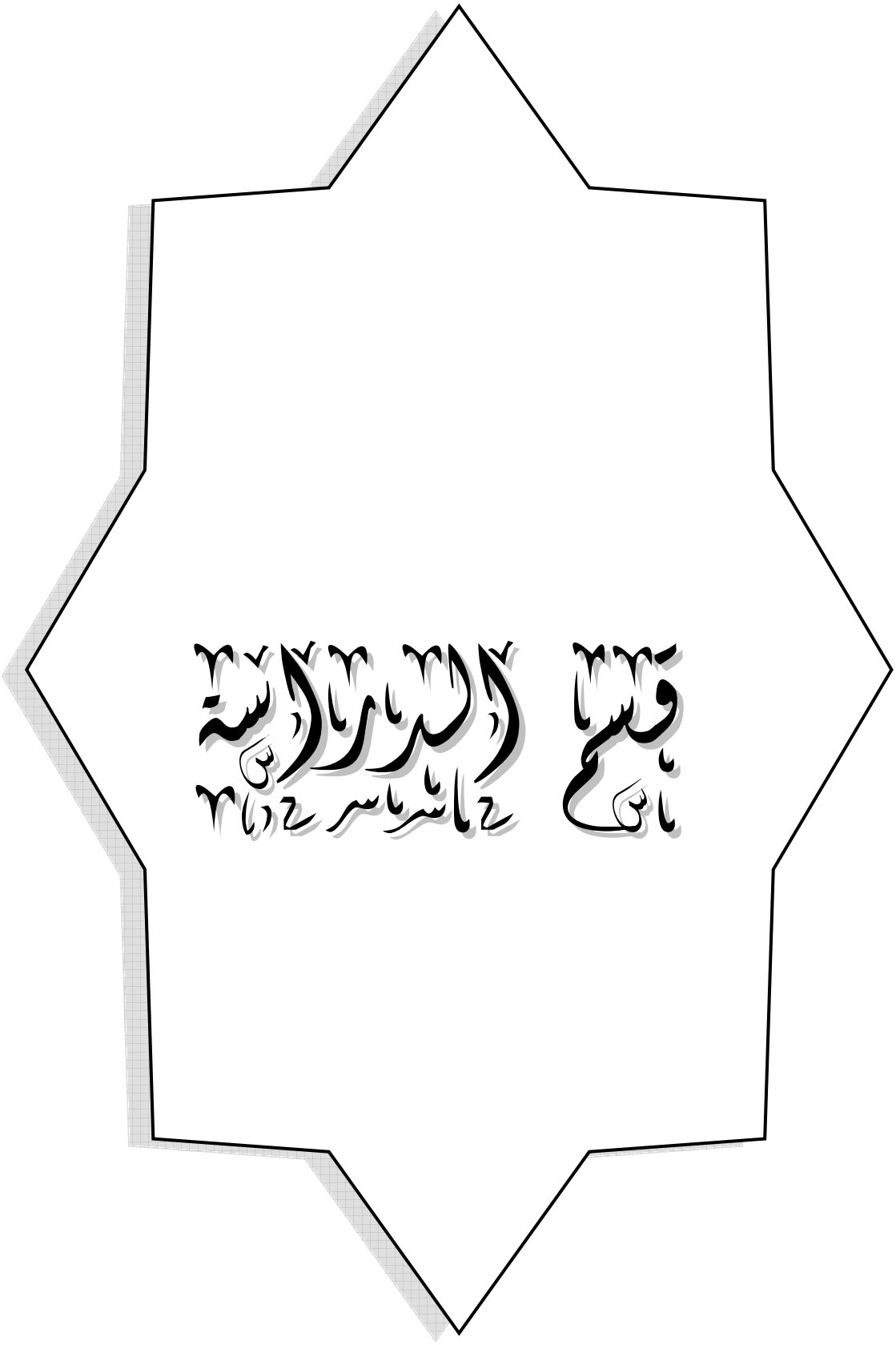
قسم الدراسة

الفصل الأول

عصر المؤلف

و حياته

المبحث الأول : عصر المؤلف * :

المطلب الأول : الحالة السياسية في عصر المؤلف :

عاش مُلّا علي القاري في أواخر القرن العاشر و أوائل القرن الحادي عشر الهجري و كانت هنالك ثلاث دول إسلامية كبيرة تتصارع عَلَى الحكم في العالم الإسلامي ، و هي :

١- الدولة العُثْمَانية .

٢- الدولة الصفوية .

٣- دولة المماليك .

و كانت أهم مراكز العالم الإسلامي :

❖ **إيران :**

كانت بلاد فارس من أكثر البلاد الإسلامية التي أصابها الوهن بسبب التوسع المغولي ، و لم تلبث أن تعرضت لموجة تيمور [١] ، و لحكم الأسرة التركمانية .

و في عهدها ظهرت أسرة تخصصت في الدعوة و الزهد ، و هي الأسرة الصفوية السليلة إلى الشيخ صفي الدين الأردبيلي [٢] ، و لم يظهر أحد منهم الرفض غير الشاه إسماعيل [٣][٤]

---

* اختصرت هذا المبحث من كتاب الإمام علي القاري و أثره في علم الحديث للأستاذ خليل إبراهيم قوتلاي ؛ نظراً لكونه مرجع الباحثين من بعده ، و من أراد التوسع في ترجمة مُلّا علي القاري فليرجع للكتاب المذكور .

(١) و يقال : تيمورلنك ، كان ظهوره في عام ٧٧٣هـ ، و كان أول أمره راعياً للغنم ، فتغلب على مخدومه ، فلما خرج إلى البلاد الإسلامية كبغداد و الشام قتل أعيانها ، فهابته أكثر سلاطين الإسلام و قصدوه بالهدايا حتى ملك البلاد طرفاً بعد طرف في أسرع زمن .
انظر: سمط النجوم العوالي للعصامي ٦٢/٤

(٢) صفي الدين إسحاق الأردبيلي ، كان صاحب زاوية في أردبيل ، و له سلسلة في المشايخ أخذ عن الشيخ زاهد الكيلاني ، و تنتهي بوسائط إلى الإمام أحمد الغزالي فرجع بالظفر المبين .
انظر: المرجع نفسه ٧٠/٤

(٣) إسماعيل بن حيدر الصفوي ، ظهر من بلاد العجم سنة ٨٨ أو ٨٩٥هـ ، و كان له فتك في البلاد ، و سفك لدماء العباد ، فأظهر مذهب الرفض و الإلحاد ، و غيَّر اعتقاد أهل العجم . و أخرب ممالكهم .
انظر: المرجع نفسه ٦٧/٤

(٤) انظر: الإعلام بأعلام بيت الله الحرام للنهرواني ص ٢٨١

و كان الشاه هو الذي صبغ الحركة الصفوية بالصبغة الشيعية ، و كان الكثير من أتباعه من أهل السنة في أول الأمر ، و بذل قصارى جهده في تحويلهم إلى الشيعة .

فلما ظهرت دولة الصفويين إلى الوجود في إيران ، أدّى النشاط الدعوي الذي قام به دعاة الشيعة في الأناضول إلى اهتمام العُثْمَانيين بشأنهم ، حيث إن العُثْمَانيين كانوا معروفين بتمسكهم بالمذهب السني ، و كانوا يعتبرون الشيعة عناصر تهدد وجود الدولة العُثْمَانية .

❖ خراسان :

في خلال القرنين العاشر ، و الحادي عشر ظلت بلاد أفغانستان مقسمة سياسياً بين المغول في الهند ، و الصفويين في إيران ، و قبائل الأوزبك في بلاد ما وراء النهر .

و قد فتح علي القاري عينيه في الوقت الذي كانت فيه أفغانستان تعيش صراعاً سياسياً حاداً ، فكانت كل واحدة من الدول ، أو القبائل المجاورة لها تهتم اهتماماً بالغاً بالسيطرة عَلَى كابُل ، و قندهار ، و هراة .

و قد طلب الأمير التيموري المساعدةَ من الشاه إسماعيل ضد الأوزبك ، و لم يكن الشاه - إلى هذا الوقت - واجه الأوزبك ، فكان ذلك أول صراع بينهما ، و ساعد عَلَى نشوب الصراع بينهما أن يكون كل من الطرفين له مذهب عقدي يختلف عن الآخر .

و دارت الحرب التي انتصر فيها الشاه عَلَى الأوزبك ، و أعلن المذهب الشيعي مذهباً رسمياً في هراة ، رغم أن أهل تلك البلاد كانوا معتنقين للمذهب السني ، و كان الشاه إسماعيل لا يتوجه إلى بلدة إلا و يفتحها ، و يقتل جميع من فيها ، و ينهب أموالهم ، خاصة العلماء ، و يحرق جميع كتبهم و مصاحفهم ؛ لأنها مصاحف أهل السنة ، الأمر الذي دفع العلماء إلى الهجرة إلى بلاد الهند ، أو إلى الحرمين - نظراً لانتشار البدع و الفتن ، و كثرة المصائب و المحن -

❖ الحجاز و خاصة مَكَّة المكرمة :

هاجر الشيخ علي القاري إلى مَكَّة المكرمة ، و لأن غالب حياته بها لذا كانت الدراسة عن حالي مَكَّة السياسي ، و الإجتماعي أكثر .

و قد تولى الحكم في عصره من الأشراف :

أ - الشريف بركات بن مُحَمَّد بن بركات (٩٠٣هـ - ٩٣١هـ) :

كانت إمارة مَكَّة تابعة لدولة المماليك بمصر بالولاء ، إلى أن سقطت مصر سنة ٩٢٣هـ في يد السلطان العُثْمَاني سليم الأول (٩١٨هـ - ٩٢٦هـ) فلم يرَ الشريف بركات بُدَّاً من انتداب ابنه أبي نُميّ الثاني إلى السلطان العُثْمَاني في مصر ؛ لتبادل الثقة و الولاء ، فقابله السلطان بحفاوة ، و أقرّه و والده عَلَى إمارة مَكَّة .

و توفي الشريف بركات سنة ٩٣١هـ .

ب ـ الشريف أبُو نُمَيّ الثاني مُحَمَّد بن بركات (٩٣١هـ ـ٩٧٤هـ) :

كان أكبر أبناء الشريف بركات ، و شريكه في الإدارة ، و بوفاته وسِّد الحكم إليه .

و امتاز بحزمه في الإدارة ، و صرامته في الحكم ؛ و بذلك هابته الأعراب و الأهالي و احترمه الحجاج و المجاورون ، و ارتفعت منزلته عند السلاطين العُثْمَانيين ، و قضى بحزمه عَلَى أصحاب الفتن ، و استمرت مَكَّة محكومة بأمره سنين طويلة في استقرار .

و استعان في حكمه بأكبر أبنائه حسن بموافقة السلطان ، ثم تنازل عن الحكم له لكِبَر سنِّه ، و كتب بذلك إلى الخليفة فأقرّه ، و من ثَم عكف عَلَى العبادة و العلم حَتَّى وافته منيته سنة ٩٩٢هـ [١]

ج ـ الشريف حسن بن أبي نمي (٩٧٤هـ ـ ١٠١٠هـ) :

عَلَى إثر تنازل أبِي نمي استقل الشريف حسن بالإمارة ، و كان لا يقل كفاءةً عن أبِيْهِ إلا أنه كان أكثر تسامحاً ، و أوسع عدلاً .

و في عهده كثر وفود الحجاج ، إضافة إلى المهاجرين و المجاورين ، فتضاعف عدد السكان ، إذ أنه ألغى ما كان معروفاً قبله من النداء للحجاج عند الفراغ من المناسك : (يا أهل الشام شامكم ، و يا أهل اليمن يمنكم) [٢]

و إلى جانب ذلك كان الشريف جواداً ، و يشجع المؤلفين ، و يمنح الشعراء ، فَسَادَ العدل ، و عَمَّ الأمن .

و استعان بأكبر أبنائه ، فلما مات أشرك ابنه الثاني في الحكم (أبا طالب) ، و استمر عَلَى أمره إلى أن خَرَجَ إلى نجد سنة ١٠١٠هـ مقاتلاً ، فتوفي في الطريق .

---

(١) انظر: تاريخ مَكَّة للسباعي ص ٣٤٦

(٢) كان عمر بن الخطاب ﷺ يدور به عَلَى الحجاج . انظر: الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ص ٥١

د ـ الشريف أبُو طالب بن حسن (١٠١٠هـ ـ ١٠١٢هـ) :

بوفاة حسن كتبوا إلى ابنه أبي طالب ، و كان متغيباً في المبعوث ـ وادٍ بأسفل الطائف ـ فتوجه إلى مَكَّة ، و كان أبُو طالب قد اشتهر بين الناس بتدينه ، و تقواه ، و تواضعه ، لكنه لم يَعِشْ كثيراً ، و لقي ربه في السنة الثانية من ولايته في قرية يقال لها العش في نواحي بيشة [١]

هـ ـ الشريف إدريس بن حسن (١٠١٢هـ ـ ١٠٣٤هـ) :

لما كان الشريف أبُو طالب ليس له خلف من أولاده ، اجتمع أهل مَكَّة ، و اختاروا للحكم أخاه إدريس بن حسن ، ثم أشركوا معه في الحكم أخاه فُهَيْد ، و ابن أخيه محسن بن الحُسَيْن ، و أقرهم السلطان عَلَى ذلك .

و كان الشريف إدريس مهيباً مسموعاً عند الناس ، و في سنة ١٠١٩هـ غادر فهيد إلى بلاد العُثْمَانيين و توفي في سنة ١٠٢١هـ ، و استمر إدريس عَلَى أمره سنوات ، و قد غزا بعض بلاد الشرق ، و وصلت جيوش له إلى الأحساء ، ثم بدأ الخلاف بين إدريس ، و شريكه محسن ، و أعلن القتال ، و عَمَّ الاضطراب أنحاء مَكَّة ، ثم طلب إدريس الصلح من محسن ، و ترك مَكَّة ، و بهذا استقل الشريف محسن بإمارة مَكَّة المكرمة في سنة ١٠٣٤هـ .

* إذن فقد عاش مُلّا علي القاري في زمن الأمن ، و الاستقرار الذي كان يعم نواحي مَكَّة ، إلا ما تغيّر في آخر زمانه ، و لم يكن للقاري أثر سياسي كبير ، فإنه لم يتولَ المناصب ، بل قد أعرض عن منح الحكام ، و لم يقبل أية وظيفة .

---

(١) انظر: تاريخ مَكَّة ص ٣٥٥

(٢) انظر: جداول تاريخ أمراء البلد الحرام لعبدالفتاح المكي ص ١٤٨ إلى ١٥٩

المطلب الثاني : الحالة الإجتماعية :

جاور كثيرٌ من العلماء في مَكَّة ، و مُلّا علي القاري من الأعلام الذين جاوروا فيها أيضاً ؛ لأن مكة مجمع كبير للناس ، يلتقون فيها في المواسم ، فكان لهم تأثير عَلَى النواحي الإجتماعية بمَكَّة .

❖ الناحية العمرانية ، و التجارية :

ذكر المؤرخ القطبي [١] في كتابه الإعلام بأعلام بيت الله الحرام أن مَكَّة كان مبدؤها المعلاة ، و منتهاها من جانب جدة ، موضع يقال له : الشبيكة .. ثم يشير إلى أن مَكَّة في عهده أصبحت عامرة بالسكان ، بعد أن كان في صباه يرى الحرم الشريف ، و المطاف خالياً من الناس ، حَتَّى إن أهل القوافل كانوا يأتون بأحمالهم فلا يجدون من يشتري منهم جميع ما جلبوه ، و أن الأسعار كانت رخيصة جداً ؛ لقلة الناس ، و عِزَّة الدراهم [٢] و كان من أهم مصادر سعة الرزق جراية القمح التي عيَّن إرسالها السلطان سليم في مبالغ عظيمة توزع كمخصصات سنوية عَلَى سكان الحرمين [٣]

❖ الطوافة :

الظاهر أن مهمة الطوافة ـ التي أحدثت في عهد المماليك ـ ازدادت أهميةً في هذا العهد ؛ لأن الأمراء العُثْمَانيين ، و ولاتهم كانوا يعنون بإحضار مطوفين يطوفونهم .

و من المعروف أن أول مطوف في عهد المماليك كان قاضياً بمَكَّة ، و أما مهنة تطويف كبار رجال الدولة في العهد العُثْمَاني فلم تكن منحصرة في القضاة فحسب ، بل كان يتولاها بعض العلماء ، أو الأعيان من أهل مَكَّة المكرمة المتفقهين .

❖ السكان :

اجتمعت في الحرمين الشريفين أجناس مختلفة ، و أمم متعددة تجمعهم العقيدة الإسلامية ، فمن اختلاط هذه الأجناس أصبح سواد أهل مَكَّة خليطاً في خَلْقِهم و خُلُقهم مع تمَثُّل الأخلاق الإسلامية الأصيلة فيهم .

---

(١) مُحَمَّد بن أحْمَد بن مُحَمَّد الهندي ، ثم المكي الحَنَفِي ، قطب الدين ، ولد سنة ٩١٧هـ ، الإمام العلامة ، صنف الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ، توفي بمَكَّة يوم السبت ٢٦ من ربيع الأول سنة ٩٠هـ .
انظر: شذرات الذهب ٤٢٠/٨ ، البدر الطالع ٥٧/٢-(ت ٣٧٩)

(٢) انظر: الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ص ٤٠

(٣) انظر: تاريخ مَكَّة ص ٤٦١

المطلب الثالث : الحالة العلمية :

جاء القرن العاشر و العلوم أخذت تأفل نجومها ، و يقل أصحابها ، و تنطفئ شموعها - مع أن المراكز العلمية التي عاشت في القرنين الثامن ، و التاسع لا تزال معمورة - و هذه المراكز هي :

١- المدارس الثمان : و هي المعروفة بمدارس السلطان مُحَمَّد الفاتح ، و كانت تدرس فيها علوم التفسير ، و الحديث ، و الفقه ، و القراءات ، و التجويد ، و الأصول ، و تسمى بالعلوم العالية ، أما علوم اللغة ، و الأدب ، و المنطق ، و الفلكيات ، و الحساب و تسمى بالعلوم الآلية ، و قد اشتهر في هذا العصر جمع من العلماء العُثْمَانيين منهم :

أ- العلامة طاش كُبْرِي زاده : و هو أحْمَد بن مصطفى بن خليل ، أبُو الخير ، عِصَام الدين ، صاحب الشقائق النعمانية ، ولد ليلة ١٤من شهر ربيع الأول سنة ٩٠١هـ ، و من مصنفاته : المعالم في الكلام ، توفي سنة ٩٦٨هـ [١]

ب- المفتي أبُو السعود مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مصطفى العمادي الحَنَفِي ، الإمام الكبير العلامة ، ولد سنة ٨٩٨هـ بقرية قريبة من القسطنطينية ، برع في جميع الفنون ، و فاق الأقران ، و له تصانيف منها التفسير المشهور عند الناس بأبي السعود في مجلدين ضخمين سماه إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ، إضافة إلى بعض حواشٍ عَلَى بعض الكشاف جمعها حال إقرائه ، و مات بالقسطنطينية في أوائل جمادى الأولى سنة ٩٨٢هـ [٢]

٢- الجامع الأزهر : أنشأه القائد جوهر الصقلي [٣] ، و بدأ الأزهر الحياة الجامعية منذ أوائل العصر الفاطمي ، حَتَّى غدا مهد العلم و العلماء ، و قد بلغت الحركة العلمية ، و الثقافية في مصر ذروتها من التقدم و الازدهار في أواخر القرن الثامن ، و أوائل التاسع الهجريين ، و في أواخر القرن التاسع أخذت الحياة العلمية تضمحل - تبعاً لاضمحلال دولة المماليك -

---

(١) انظر: شذرات الذهب ٣٥٢/٨ ، البدر الطالع ١٢١/١-(ت ٧٥)

(٢) انظر: شذرات الذهب ٣٩٨/٨ ، البدر الطالع ٢٦١/١-(ت ١٨٠)

(٣) جوهر بن عبدالله الرومي المعروف بالكاتب ، أبو الحسن ، توفي يوم الخميس لعشر بقين من ذي العقدة سنة ٣٨١هـ بمصر .
انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان ٣٧٥/١-(ت ١٤٥)

حَتَّى دخل العُثْمَانيون مصر في القرن العاشر ، و اهتموا بالأزهر و الدارسين فيه ؛ لأنهم كانوا يعدونه ملاذاً أخيراً للعلوم الشرعية ، و معقلاً حصيناً للغة العربية .

و من علماء الأزهر :

أ- مُحَمَّد بن عَبْدالرَّحْمَن بن علي القاهري الشافعي ، شمس الدين المعروف بالعلقمي تلميذ جلال الدين السيوطي ، ولد سنة ٨٧٩ هـ ، من تصانيفه : قبس النيِّرَيْن عَلَى تفسير الجلالين ، حاشية الكوكب المنير في شرح الجامع الصغير للسيوطي ، توفي سنة ٩٦١هـ [١]

ب- صالح بن عبدالله الأزهري ، صنف بستان الفقراء و نزهة القراء ، توفي سنة ٩٩١هـ [٢]

٣- جامع الزيتونة :

أسسه والي مصر و أفريقية و المغرب و الأندلس عبيدالله بن الحبحاب سنة ١١٦هـ و كان يعرف في أول الأمر بجامع تونس ، و قد احتل منزلةً عاليةً ، و كان معهداً للعلم ، و العبادة ، و في القرن السابع - العصر الحفصي - عرف بجامع الزيتونة ، و حين انتقضت عرى الدولة بدأ أفول نجم العلم ، و من علماء تونس في هذا العصر :

أ- العلامة عبدالجليل بن مُحَمَّد بن أحْمَد المرادي القيرواني ، من آثاره تنبيه الأنام في بيان علو مقام نبينا مُحَمَّد عَلَيْهِ الصلاة و السلام ، و تذكرة أهل الإسلام في الصلاة عَلَى خير الأنام [٣]

ب- الإمام جار الله ، أبُو عبدالله مُحَمَّد بن أبِي الفضل خروف الأنصاري التونسي نزيل فاس ، توفي بها سنة ٩٦٦ للهجرة [٤]

٤- حلقات الحرمين الشريفين :

لم تخلُ هذه البلاد من العلماء ، و طلبة العلم في يوم من الأيام ، و شاء الله ﷻ أن يوجد فيها من أهل العلم من يرشدون الناس إلى الحق ، و يدعون إلى الخير ، و منهم :

أ- الشيخ ابن حجر الهَيْتَمِي [٥]

---

(١) انظر: هدية العارفين لإسماعيل باشا ٢٤٤/٦

(٢) إيضاح المكنون للرومي ١٨١/٣

(٣) انظر: كشف الظنون ٤٨٦/١ ، هدية العارفين ٥٠٠/٥

(٤) انظر: فهرس الفهارس ٣٧٥/١-(ت ١٧٢)

(٥) سبقت ترجمته ص ٢

ب-الشيخ العلامة علي بن عَبْدالمَلِك بن قاضي خان الهندي ، علاء الدين الشهير بالمتقي ، صنف منهاج العمال في سنن الأقوال ، و ترتيب الجامع الكبير يعني جمع الجوامع ، توفي بمَكَّة سنة ٩٧٥هـ [١]

ج- العلامة عبدالله بن أحْمَد الفاكهي ، قَالَ في النور : أمه أم ولد حبشية ، و ولد سنة ٨٩٩هـ ، له مصنفات مفيدة منها : شرح الأجرومية ، و شرح عَلَى قَطْرِ ابن هِشَام ، توفي سنة ٩٧٢هـ [٢]

د- الشيخ علي بن مُحَمَّد بن عراق الكناني ، أبُو الحَسَن ، له كتاب جمع فيه بين موضوعات ابن الجوزي و السيوطي ، و رتبه عَلَى ترتيبهما سماه تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ، توفي سنة ٩٦٣هـ [٣]

و في القرن العاشر ، و ما بعده ظل التعليم رهين البيوت التي تخصصت فيه ، و لما ازدادت الهجرة إلى مَكَّة ، و بدأت آفاق الإسلام تجد طريقها ميسوراً إلى مَكَّة كثر المجاورون ، و تنوعت أصنافهم ، فكان منهم المنقطعون للعبادة و الزهد ، و منهم الراغبون في البطالة و الكسل ، و منهم العاملون الذين أغراهم الكسب في بلد مفتوح ، و منهم العلماء الذين أخذوا ينشرون علومهم في أنحاء مَكَّة ، و قد ساعد الأخيرون عَلَى نشاط التعليم في أوائل العهد العُثْمَاني ، و استطاعوا بالإشتراك مع العلماء من أهالي مَكَّة القدماء أن يضيفوا إلى قائمة البيوت التي تخصصت للعلم أسماء جديدة ، و ممن اشتهر في هذا العهد من البيوت القديمة آل الطَّبَري ، و آل ظهيرة ، و آل الفاكهي ، و غيرهم [٤]

و في هذا العصر أيضاً تأسست المدارس السليمانية الأربع بمَكَّة بأمر من السلطان سليمان العُثْمَاني ، و كان باني هذه الفكرة الأمير إبْرَاهِيم فقد عرض عَلَى السلطان تأسيس أربع مدارس عَلَى المذاهب الأربعة ، يدرِّس فيها علماء مَكَّة العلوم الشرعية ، فأجابه إلى ذلك ، و عيّن الأمير قاسم للإشراف عَلَى هذا المشروع ، فتم اختيار الجانب الجنوبي من المسجد الحرام المتصل به من ركن المسجد الشريف إلى باب الزيارة ليكون مكاناً للمدارس الأربعة التي قررها [٥]

---

(١) انظر: كشف الظنون ٥٦٠/١ ، الرسالة المستطرفة للكتاني ص ١٨٣
(٢) انظر: شذرات الذهب ٣٦٦/٨
(٣) انظر: الرسالة المستطرفة ص ١٥٠
(٤) انظر: تاريخ مَكَّة ص ٤٦٥
(٥) انظر: الإمام علي القاري ص ٣٩

المبحث الثاني : سيرة المؤلف :

المطلب الأول : اسمه ، و نسبه ، و كنيته :

هو الإمام العلامة الشيخ ، نور الدين ، مُلّا علي بن سلطان مُحَمَّد القاري الهروي ، ثم المكي الحَنَفِي [١] و هو الاسم الذي عرّف به نفسه في مؤلفاته [٢] يكنى بأبي الحَسَن [٣]

نسبته :

≈ **القاري** :

القاري : تسهيل كلمة القارئ اسم فاعل من قرأ ، لقب به ؛ لأنه كان حاذقاً في علم القراءة [٤] ، و لأنه اشتغل بعلم القراءات ، إلى جانب تدريسه العلوم الإسلامية الأخرى

≈ **الهروي** :

هذه النسبة إلى بلدة هَرَاة - بفتح الهاء ، و الراء المهملة [٥]- و هي مدينة مشهورة من أمهات مدن خراسان ، و هي الآن العاصمة الثانية لأفغانستان [٦]

و قد ولد فيها ، و نشأ في ربوعها ، و بدأ دراساته فيها فنسب إليها .

≈ **المكي** :

نسبة إلى مَكَّة المكرمة ، حيث إنه رحل إليها ، و تشرف بمجاورة الكعبة الشريفة أكثر من أربعين عاماً ، و اتخذها له داراً و مقراً ، و تتلمذ عَلَى عدد من أكابر علمائها و أخيراً توفي بها .

---

(١) كذا جاء في كشف الظنون ٤٥٤/١ و ٦٦٠ و ٦٧١ ، إيضاح المكنون ٩٠/٣ و ٢٠٩ و ٢٩٤ ، الحطة ص ٢٠٦

(٢) انظر: عَلَى سبيل المثال شرح الشفا ٦/١ ، مرقاة المفاتيح ٢/١ ، شرح الفقه الأكبر ص ٥ ، و كذا جاء في جمع الوسائل لوحة ٢/ أ .

(٣) انظر: كشف الظنون ١٠٥٠/٢ ، الرسالة المستطرفة ص ١٥٣

(٤) المختصر من كتاب نشر النور لمرداد ٣٢١/٢-(ت ٤٠٢)

(٥) الأنساب للسمعاني ٦٣٧/٥

(٦) معجم البلدان لياقوت الحموي ٣٩٦/٥

≈ **المُلّا** :

هذه الكلمة - بضم الأول ، و تشديد الثاني - جاءت بلفظ منلا [١] ، و المولى ، عَلَى أنها عربية الأصل ، و لكنها أصبحت كلمة فارسية ، و كانت تطلق في عصر الشيخ علي القاري عَلَى العلامة الكبير ، و الشيخ الجليل ، و العالِم - كما عُرف بطريقة استقراء مؤلفاتهم - [٢]

≈ **الحَنَفِي** :

لأنه كان عَلَى المذهب الفقهي الحَنَفِي [٣]

* قَالَ مساعد المطرفي في رسالته للماجستير : لم تتخمض دراسته - يعني مُلّا علي - لتلك المسائل العقيدية عَلَى المنهج السلفي الصافي ، بل إنه مضطرب في تلك المسائل ، فنجده يؤيد المذهب السلفي و يقرره ، و يدافع عن أعلام المنهج السلفي ، و نجده في البعض الآخر يؤيد مذهب الأشاعرة [٤] و المَاتُرِيدِية [٥] ، و يناضح عنهم .. هذا من حيث العموم ، و أما من حيث التفصيل فهو كما يلي :

- ينفي صفة علو الله عَلَى خلقه ، و هذا مخالف لمنهج سلف هذه الأمة .

---

(١) و ذلك في اللغة التركية . انظر: مقدمة الأسرار المرفوعة نقلاً عن برهان قاطع للتبريزي ص ٢٤

(٢) انظر: كشف الظنون ٢٤/١ و ٦٠ و ٨٨٣ ، تاج العروس للزبيدي ٤٠١/١٠

(٣) انظر: كتاب مُلّا علي القاري ص ١١٢ ، و هو ما دل عَلَيْهِ تقريره الدائم للمذهب الحَنَفِي ، معبراً عنه بقوله :" و هو مذهبنا المختار " أو " مقتضى مذهبنا " و يعني بهم الحَنَفِية انظر: النص المحقق ص ٣٠٤ و ٣٥٥ ، و قد يذكر المذهب صريحاً كما جاء في قوله :" من علمائنا الحَنَفِية " انظر: النص المحقق ص ٣٦١

(٤) هم أقرب المذاهب إلى معتقد أهل السنة و الجماعة ، لكنهم قد خالفوهم في خمس عشرة مسألة ، فمن معتقدهم أنهم قالوا بأن لله سبع صفات عقلية يسمونها معاني هي : الحياة و العلم و القدرة و الإرادة و السمع و البَصَر و الكلام ، و نفوا التعليل في أفعال الله مطلقاً ، و قالوا إن أحاديث الآحاد لا تثبت بها عقيدة ، و قالوا بتقديم العقل عَلَى النقل عند التعارض . انظر: معجم ألفاظ العقيدة لأبي عبدالله عامر ص ٤٢

(٥) المَاتُرِيدِيين يجعلون العقل أساساً لفهم النصوص الشرعية من الكتاب و السنة ، و النقل فرعاً و لكنهم أبقوا نصوص المعاد عَلَى ظواهرها ، و كذلك بنوا مذهبهم في الأسماء و الصفات عَلَى التأويل و التفويض ، و قد أثبتوا من الصفات ثمانية ، فبالإضافة إلى السبع التي أثبتها الأشاعرة فقالوا بصفة التكوين ، و اختلفوا مع السلف في النبوات في أنها راجعة للمشيئة المحضة ، لكنهم اتفقوا معهم في مسائل القدر ، و الصحابة ، و الإمامة ، و عدم تكفير صاحب الكبيرة . انظر: المَاتُرِيدِية دراسة و تقويماً للحربي ص ١٣٥ ، معجم ألفاظ العقيدة ص ٣٥٣

- يتفق مع السلف في إثبات أسماء الله و أنها توقيفية ، و كذلك يوافقهم في القول بعدم حصرها في عدد معين .
- يرى أن الصفات الذاتية ثمانية ، و هذا موافق لما عَلَيْهِ الماتريدية ، مخالف لما عَلَيْهِ السلف [١]

و قد ضرب اللهيبي بمُلّا علي القاري رحمه الله مثلاً من أشهر رجال الماتريدية [٢]

* و كان عنده - كما كان عند أمثاله من رجال القرن العاشر - نزعة صوفية ، و هذا جانب ضعف في شخصية هذا العالم الجليل [٣]

---

(١) انظر: خاتمة رسالة مُلّا علي القاري و آراؤه الإعتقادية في الإلاهيات لمساعد المطرفي ص ٦٣٤ و ما بعدها .
(٢) انظر: الماتريدية دراسة و تقويماً ص ١٢٧
(٣) انظر: مقدمة الأسرار المرفوعة ص ٢٥

المطلب الثاني : مولده ، و رحلته إلى مكة :

ولد ملا علي بهراة ، و لم يُعرف تاريخ ولادته لأنه لم يكتب ترجمةً لنفسه ، و ما ذكَر أحدٌ تاريخ مولده [١]

و تعلم في مسقط رأسه القرآن ، و حفظه ، و جوّده ، إضافة إلى مبادئ العلوم الأخرى حيث إن الشيخ تلقى عن شيوخ عصره ، و قرأ الكتب المقررة في مقدمة طلب العلم ؛ لأنه من بداية القرن التاسع إلى أوائل القرن العاشر الهجري تقريباً كانت هراة مركزاً هاماً للحضارة الإسلامية ، و الفنون المختلفة في أواسط آسيا ، و عاصمة دولة التيموريين الكبرى ، و مهداً للثقافة و الحضارة .

و ظلّت دولتهم كذلك حَتَّى تمزقت ، فخَرَجَ منها جمع من العلماء ، مهاجرين من دار البدعة إلى بلاد الإسلام ، و كان من المهاجرين الشيخ علي القاري ، رحل عنها قاصداً مَكَّة المكرمة ، عازماً عَلَى الإقامة بها ، راجياً الانتفاع بعلمائها .

إلا أن أحداً لم يذكر تاريخ رحلة الشيخ القاري هذه ، لكن يمكن القول أنه قدم إلى مَكَّة ما بين سنة ٩٥٢هـ ، و ٩٧٣هـ ؛ لأنه تتلمذ عَلَى جماعة من العلماء بمَكَّة ، و تأثر بهم و منهم العلامة الهَيْتَمِي ، و هو أقدم شيوخه وفاة [٢]

و من ذلك يتبين أن الشيخ أقام بمَكَّة أكثر من أربعين عاماً ، حيث إنه توفي سنة ١٠١٤هـ .

و حينما دخل البلد الحرام جلس في حلقات المشايخ ، يأخذ عنهم ، و ينهل من معينهم حَتَّى صار عالماً يشار إليه بالبنان .

و قد برع المُلّا في خطي النسخ و الثُّلُث ، و صار من الخطاطين الماهرين في عصره ، و ما كتبه بيده من المصاحف اشتهر في العالم الإسلامي ، و كان خطه مورد رزقه ، يكفيه من العام إلى العام ، و نوّه بشأنه في الخط كثير ممن ألف في تراجم الخطاطين [٣] و حكى جمع من المترجمين له أنه كان يكتب كل عام مصحفاً بخطه فيبيعه و يكفيه قوتاً من العام إلى العام [٤]

---

(١) لكن الشيخ عبدالفتاح أبُو غدة استنتج من تواريخ بعض شيوخه أن مولده سنة ٩٣٠ تقريباً ، كما ذكره في تقديمه عَلَى شرح شرح نخبة الفكر لمُلّا علي القاري ص ب .

(٢) انظر: كتاب الإمام علي القاري ص ٥٣ و ٥٤

(٣) ذُكِر اسمه من العلماء الخطاطين في تاريخ الخط العربي لمُحَمَّد الكردي ، و انظر: الإمام علي القاري ص ٥٦

(٤) انظر: الأعلام للزركلي ١٢/٥ ، مقدمة الأسرار المرفوعة ص ٢٥

المطلب الثالث : شيوخه ، و تلاميذه :

≈ **الشيوخ** :

أخذ الإمام علي رحمه الله عن علماء أجلاء ، و أئمةٍ لا يحصون كثرة ، و من هؤلاء الشيوخ الذين انتفع بعلومهم :

أ ـ الهَيْتَمِي ، ب ـ علي المتقي الهندي ، ج ـ مُحَمَّد الهندي قطب الدين ، و قد سبقت تراجمهم [١]

د ـ عطية بن علي بن حسن السُّلَمي المكي الشافعي ، زين الدين ، الشيخ العلامة المفسر الفقيه ، من آثاره : تفسير القرآن العظيم ، توفي بمَكَّة في ١٩ ذي الحجة سنة ٩٨٢هـ [٢]

هـ ـ شهاب الدين أحْمَد بن بدر الدين العباسي المصري الشافعي ، ولد بمصر سنة ٩٠٣هـ ، له اليد الطولى في علم الفلك ، و الميقات ، توفي بالهند ليلة الجمعة ٤ صفر سنة ٩٩٢هـ [٣]

≈ **التلاميذ** :

أما تلاميذه فكثيرون ، إذ إنه إمام عالم ، محدث ، فقيه ، مفسر ، مقرئ ، و من ناحية أخرى أنه سكن البيت الحرام الذي يفد إليه الطلبة ، و العلماء أفواجاً ، فمن الطبيعي أن يكون تلامذته كثيرون ، و منهم :

أ ـ عبدالقادر بن مُحَمَّد الطَّبَري المكي الشافعي ، ولد سنة ٩٧٢هـ ، و له مصنفات منها : الرايات المنصورة عَلَى الأبيات المقصورة ، حُسن السريرة في حَسَنِ السيرة ، توفي عام ١٠٣٢هـ [٤]

---

(١) انظر: ص ٢ و ٢١ و ١٨

(٢) انظر: الأعلام ٢٣٨/٤

(٣) انظر: شذرات الذهب ٤٢٦/٨

(٤) انظر: هدية العارفين ٦٠٠/٥ ، البدر الطالع ٣٧١/١-(ت ٢٤٧)

ب ـ عَبْدالرَّحْمَن بن عِيسَى بن مرشد العمري المرشدي المكي الحَنَفِي ، ولد ليلة الجمعة ٥ جمادى الأولى سنة ٩٧٥هـ ، له ترصيف التصريف ، و الفتح القدسي في تفسير آية الكرسي ، قُتِل ليلة الجمعة ١١ ذي الحجة عام ١٠٣٧هـ [١]

ج ـ مُحَمَّد بن فروخ بن عبدالمحسن المكي الحَنَفِي ، ولد بمَكَّة سنة ٩٩٦هـ ، له القول السديد في مسائل أحكام الاجتهاد و التقليد ، توفي ليلة الأحد ٢٦ ربيع الأول سنة ١٠٦١هـ [٢]

---

(١) انظر: كشف الظنون ١٢٣٣/٢ ، إيضاح المكنون ٢٨٢/٣ ، هدية العارفين ٥٤٨/٥

(٢) انظر: المختصر من كتاب نشر النور ٤٣٣/٢-(ت ٥٥٨) ، إيضاح المكنون ٢٤٩/٤

المطلب الرابع : ثناء العلماء عَلَيْهِ :

الإمام علي القاري كغيره من الأعلام ، لا تخلوا ترجمته من مادح ، أو قادح ، فممن أثنى عَلَى الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ من العلماء :

١- العِصَامي [١] وصفه في كتابه بقوله :" الجامع للعلوم العقلية و النقلية ، و المتضلع من السنة النبوية ، أحد جماهير الأعلام ، و مشاهير أولي الحفظ و الأفهام [٢]"

٢- و ذكره المحبي [٣] بقوله :" أحد صدور العلم ، فرد عصره ، الباهر السمت في التحقيق ، و تنقيح العبارات ، و شهرته كافية عن الإطراء في وصفه [٤]"

٣- و نقل الشيخ عبدالله مرداد [٥] " هو علامة زمانه ، و واحد عصره و أوانه ، و المفرد الجامع لأنواع العلوم العقلية و النقلية ، و المتضلع من علوم القرآن و السنة النبوية ، و عالم البلد الحرام و المشاعر العظام ، و أحد جماهير الأعلام ، و مقدم مشاهير أولي التحقيق و الأفهام ، و شهرته كافية عن إطراء وصفه ..[٦]"

---

(١) عَبْدالمَلِك بن حسين بن عَبْدالمَلِك المكي العِصَامي ، ولد سنة ١٠٤٩ هـ بمَكَّة ، مؤرخ ، صنف سمط النجوم العوالي ، و قيد الأوابد ، توفي بمَكَّة سنة ١١١١ هـ .
انظر: المختصر نشر النور ٢٨٠/٢-(ت ٣٤٩) ، الأعلام ١٥٧/٤ ، معجم المؤلفين لكحالة ١٨٢/٦

(٢) سمط النجوم العوالي ٣٩٤/٤

(٣) مُحَمَّد أمين بن فضل الله بن محب الله المحبي الحموي - الأصل - الدمشقي ، ولد سنة ١٠٦١هـ بدمشق ، مؤرخ أديب لغوي ، صنف خلاصة الأثر ، و قصد السبيل بما في اللغة من الدخيل ، توفي بدمشق في ١٨ جماد الأول سنة ١١١١هـ .
انظر: الأعلام ٦ /٤١ ، معجم المؤلفين ٩ /٧٨

(٤) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر للمحبي ١٨٥/٣

(٥) عبدالله بن أحْمَد مرداد ، ولد في مَكَّة سنة ١٢٨٥هـ ، كان أحد أئمة المسجد الحرام و خطبائها ، و تولى قضاء مَكَّة ، إضافة إلى تدريسه ، توفي بالطائف سنة ١٣٤٣هـ .
انظر: مقدمة المختصر من كتاب نشر النور ص ظ .

(٦) نقله عن حاشية شرح المنسك المتوسط للشيخ يَحْيَى الحباب المكي ، و حاشية شرح ضوء المعالي على بدء الأمالي للشيخ سليمان المصري الحَنَفِي . انظر: المختصر من كتاب نشر النور ٣١٨/٢-(ت ٤٠٢)

٤- و قَالَ الزركلي [١]:" من صدور العلم في عصره [٢]"
٥- و في معجم المطبوعات " اشتهر ذكره ، و طار صيته ، و ألَّف التآليف المفيدة [٣]"
٦- و جاء وصفه في معجم المؤلفين بأنه " عالم مشارك في أنواع من العلوم [٤]"
٧- و في التعليقات السنية - بعد نَقْل ما جاء في خلاصة الأثر - " و قد طالعت تصانيفه المذكورة كلها ، و شرح موطأ مُحَمَّد ، و تزيين العبارة لتحسين الإشارة .. و كلها نفسية في بابها فريدة ، و له رسالة في أن حج أبي بكر كان في ذي الحجة ، و رسالة في صلاة الجنازة .. و غير ذلك من رسائل لا تعد و لا تحصى ، و كلها مفيدة بلغت إلى مرتبة المجددية عَلَى رأس الألف [٥]"
٨- و من أقوال المتأخرين :" آتاه الله الذكاء النادر ، و العقل الراجح ، و الفهم الدقيق ، و الصبر عَلَى التنقيح ، و التدقيق ... و ألف التآليف الفريدة التي ربت عَلَى ١٢٥ مؤلفاً ما بين كتاب يَزِيد عَلَى عشرة مجلدات ، و رسالة في ورقات في شتى العلوم [٦]"
٩- و جاء في مقدمة الأسرار المرفوعة " و الذي يبدو من مطالعة كتبه ، و ما كتبه مترجموه عنه أنه كان مطلعاً عَلَى المكتبة الإسلامية اطلاعاً واسعاً ، و أنه كان يلخص كثيراً مما يقرأ ، و من أجل ذلك فقد ترك عدداً كبيراً جداً من المؤلفات جاوزت أسماؤها التي وصلتنا المائة ، و أنه كان متنوع الثقافة فله مصنفات في التفسير و الفقه و الحديث و التوحيد .. [٧]"

هذا شيء من أقوال العلماء في مدحه و الثناء عَلَيْهِ ، مما يدل عَلَى سعة اطلاعه و تبحره في العلوم بعامة ، و في علم الحديث بخاصة ، و رِفْعَةٌ شأنه بين أقرانه و تلاميذه [٨]

---

(١) خير الدين بن مَحْمُوْد بن مُحَمَّد الزِّركلي - بكسر الزاي ، و الراء - الدمشقي ، أبُو الغيث ، ولد ليلة ٩ من ذي الحجة سنة ١٣١٠هـ ، من مصنفاته : كتاب ما رأيت و ما سمعت ، و كتاب شِبْه الجزيرة في عهد الملك عبدالعزيز ، توفي في الثالث من ذي الحجة ١٣٩٦هـ بالقاهرة .
انظر: الأعلام ٢٦٧/٨
(٢) المرجع نفسه ١٢/٥
(٣) لسركيس ١٧٩١/٢
(٤) ١٠٠/٧
(٥) التعليقات السنية لِلْكَنَوي ص ٨ هامش ١
(٦) قَالَه الشيخ خليل الميس انظر: شرح مسند أبي حنيفة ص ي .
(٧) انظر: مقدمة الأسرار المرفوعة ص ٢٥
(٨) انظر: الإمام علي القاري ص ٩٢

و مع هذا فقد ورد عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ بعض الإنتقادات الطفيفة ، لكنها لا تنقص من قَدْرِهِ و مكانته ، فمنها :

١) قالوا عنه : يبدو أنه - غفر الله له - كان حريصاً عَلَى التأويل ، مسرفاً فيه ، متساهلاً في التصحيح [١]

٢) أن بعضاً من العلماء اتهموه و انتقدوه في أمرين :

أ- أنه اعترض عَلَى بعض الأئمة ، لاسيما الشافعي و أصحابه ، و اعترض عَلَى الإمام مالك في إرسال يديه [٢] ، و قد تكون له بعض المواقف تدل عَلَى شيء من التعصب لمذهبه[٣]

ب- أنه اعتقد كفر والدي رَسُول الله ﷺ [٤][٥]

---

(١) انظر: مقدمة الأسرار المرفوعة ص ٢٥

(٢) انظر: سمط النجوم ٣٩٤/٤

(٣) انظر: مقدمة الأسرار المرفوعة ص ٢٥

(٤) انظر: خلاصة الأثر ١٨٥/٣

(٥) أما الاتهام الأول فليس متوجه عَلَيْهِ ؛ لأنه لم يعترض عَلَى الإمام الشافعي ، و لم يخالف الإمام مالك لهواه ، فمُلّا علي القاري قَالَ :" فلما رأيت في بعض الرسائل الشافعية طعناً شنيعاً بالنسبة إلى الأئمة الحَنَفِية ، كتبت رسالة للرد عَلَيْهِم في هذه القضية " فهو بهذا رفع الملام عن الأعلام ، و هدف إلى بيان الحقيقة ، أما بالنسبة للإمام مالك فالاختلاف معه في أمر فقهي فرعي ، و لا بأس به ، حيث لا ضرر فيه عَلَى المسلمين ، و الاتهام الثاني فقد جاء نتيجةً لخطأ الناسخ للنسخة التي اعتمدها في الفقه الأكبر حين أسقط " ما " من جملة " والدا رسول الله ﷺ ما ماتا على الكفر " و مع هذا فقد كان الأولى له أن يتدارك مثل تلك الهفوات و الزلات - خاصة مع معرفته للتحقيق ، و طول باعه فيه - و انظر: تفصيل الشيخ خليل قوتلاي للاعتراضين في كتابه الإمام علي القاري ص ٩٧

المطلب الخامس : مؤلفاته :

صنَّف الإمام علي القاري رَحِمَهُ اللَّهُ كتباً كثيرة مفيدة ، و تصانيف ممتعة عديدة ، و يلاحظ أنه في المدة الأخيرة من حياته كان أكثر إنتاجاً فقد ألَّف ، و شرح بعض المؤلفات ، أو اختصر منها ، فقدم لنا عصارة ما كتبه السابقون ، و خلاصة ما أنتجوه .

فهو مؤلف ، و شارح ، و مختصر ، إضافة إلى أنه محقق ، و مدقق ، و قد اشتهرت مؤلفاته ، و ذاعت ، و كثرت نُسَخُها .

يَقُولُ قوتلاي :"... أقدر عَلَى القول بأن مؤلفاته المعروفة - في حدود معرفتي - ١٤٨مؤلَّفاً [١]"

كتب الشيخ علي رَحِمَهُ اللَّهُ في علوم شتى ، و سأذكر عدد الكتب في بعض العلوم ، مع ذكر بعض الأمثلة عَلَيْها :

١) في السيرة و الشمائل ٦ كتب منها : زبدة الشمائل و عمدة الوسائل ، و كتابنا هذا جمع الوسائل .

٢) و له شروح عديدة مثل : شرح شرح نخبة الفكر ، شرح الشفا ، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المَصَابيح .

٣) و في الحديث و علومه ١٩ كتاباً : الأحاديث القدسية و الكلمات الأنسية ، أربعون حديثاً في النكاح ، أربعون حديثاً في فضل القرآن المبين ، شرح شرح نخبة الفكر .

٤) و في علم التوحيد ١٧ كتاباً منها : شرح الفقه الأكبر ، و أدلة معتقد أبِي حنيفة في أبوي الرسول ﷺ ، و المشرب الوردي في حقيقة المهدي .

٥) و في أصول الفقه : توضيح المباني و تنقيح المعاني فقط .

٦) أما الفقه ففيه ٢٠ مصنفاً مثل : المسلك المتقسط في المنسك المتوسط ، التصريح في التسريح ، و شفاء السالك في إرسال مالك ، و شرح عَلَى نبذة في زيارة المصطفى و بهامشها رسالة الحظ الأوفر في الحج الأكبر ، و رسالة بيان الحج المبرور و تحقيق الخلاف بين الإمام الشيخ ابن حجر المكي الشافعي و الهمام الميربادشاه البُخَارِي الحَنَفِي في أن الحج هل يكفر الكبائر أم لا ؟ و رسالة بيان فعل الخير إذا دخل مَكَّة من حج عن الغير ، و كلها للإمام .

---

(١) الإمام علي القاري و جهوده في الحديث ص ١١٥

٧) و في التفسير ٦ كتب منها : أنوار القرآن و أسرار الفرقان ، و حاشية عَلَى تفسير الجلالين .

٨) و القراءات و التجويد ٥ مؤلفات مثل : الهبات السنية العلية عَلَى أبيات الشاطبية الرائية ، و المنح الفكرية بشرح المقدمة الجزرية في علم التجويد .

٩) و التراجم ٥ مثل : مناقب الإمام الأعظم و أصحابه .

١٠)و النحو ٦ مصنفات منها : شرح مغني اللبيب عن كتب الأعاريب .

إضافة إلى فروع العلوم الأخرى كالأدعية ، و الأذكار فله فيها الحزب الأعظم و المورد الأفخم ، و الأدب في رجب ، و كذلك المناسك ، و الفرائض ، و الحرز الثمين للحصن الحصين ، و غيرها ، و له أيضاً رسائل عديدة [١]

---

(١) انظر: كتاب الإمام علي القاري ص ١١٩ ، مقدمة رسالة توضيح المباني لمُلّا علي القاري لمُحَمَّد السَعِيْدي .

المطلب السادس : وفاته :

توفي رحمه الله في شهر شوال ، سنة أربع عشرة و ألف (١٠١٤هـ) بمَكَّة ، و دفن بمقبرة المعلاة .

قَالَ الإمام اللكنوي [١]:" هو مؤلف المرقاة شرح المشكاة و غيره ، مُلّا علي بن سلطان مُحَمَّد .. المتوفى سنة ١٠١٤هـ ، لا سنة ١٠١٦هـ ، و لا سنة ١٠٤٤هـ ، و لا سنة ١٠١٠هـ [٢]"

" و لما بلغ خبر وفاته علماء مصر صلوا عَلَيْهِ بالجامع الأزهر صلاة الغائب في جمع هائل ، تقديراً منهم لإمامته في العلم و الدين [٣]"

---

(١) مُحَمَّد عبد الحي بن مُحَمَّد عبد الحليم اللكنوي الهندي ، الفقيه ، الحَنَفِي ، ولد سنة ١٢٦٤هـ ، له الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة ، توفي سنة ١٣٠٤هـ .
انظر: هدية العارفين ٣٨٥/٦ ، الرسالة المستطرفة ١٥٣/١

(٢) الرفع و التكميل لِلَّكنَوي ص ٣٨

(٣) شرح مسند أبي حنيفة ص ك

الفصل الثاني

التعريف بالمخطوط

المبحث الأول :

اسم المخطوط :

بعد قراءة مقدمة الكتاب ، و الكتب التي ترجمت للمؤلف رحمه الله توصلت - فيما يتعلق بتسمية الكتاب - إلى ما يلي :

١) نص المؤلف رحمه الله في مقدمته عَلَى مسمى الكتاب فقَالَ :" و سميته جمع الوسائل في شرح الشمائل [١]"

إضافة إلى ما أثبت عَلَى أغلفة النسخ المخطوطة ، و المطبوعة .

٢) و جاء بهذا الاسم أيضاً في الكتب التالية :

أ- كشف الظنون " و لمولانا نور الدين علي بن سلطان مُحَمَّد القاري .. و سماه جمع الوسائل [٢]"

ب- هدية العارفين ، فقد ذكره من ضمن مصنفاته [٣]

ج- و كذلك في معجم المطبوعات [٤]

د- و جاء في اكتفاء القنوع " .. و للمنلى علي القاري شرح لشمائل التِّرْمِذِي ، سماه جمع الوسائل في شرح الشمائل [٥]"

هـ - و هو ما أثبته قوتلاي ، حيث ذكر من شروح الشمائل " شرحه العلامة مُلّا علي القاري بشرحين .... و كبير سماه جمع الوسائل في شرح الشمائل [٦]"

---

(١) جمع الوسائل لوحة ٢/ ب .
(٢) ١٠٥٩/٢
(٣) انظر: ٧٥٢/٥
(٤) انظر: ١٧٩٢/٢
(٥) لفنديك ص ١٣٣
(٦) الإمام علي القاري ص ٣٤٨

توثيق نسبته إلى المؤلف :

إن مما لا شك فيه ثبوت نسبة هذا الكتاب لمؤلفه مُلّا علي القاري رحمه الله فقد تضافرت الأدلة عَلَى ذلك ، و منها :

١- ما جاء في مقدمة الكتاب " أما بعد ، فيَقُولُ أفقر عباد الله الغني الباري ، علي بن سلطان مُحَمَّد القاري : .. [١]" و كذا ما جاء في خاتمته " و أنا أفقر عباد الله الغني الباري علي بن سلطان مُحَمَّد القاري .. [٢]"

٢- ما أثبت عَلَى غلاف النسخ المطبوعة ، و المخطوطة .

٣- وجود كثير من نصوص هذا الكتاب ، و نقوله بحذافيرها في كتابه مرقاة المفاتيح المقطوع بنسبته إلى المؤلف ، فمنه قوله :" و روى ابن أبي شيبة عن علي - كرم الله وجهه -(أَنَّهُ ﷺ عَمَّمَهُ بِعِمَامَةٍ ، وَ سَدَلَ طَرَفَيْهَا عَلَى مَنْكِبِيهِ) ، و في شرح السنة قَالَ مُحَمَّد بن قيس :(رَأَيتُ ابنَ عُمَرَ مُعْتَمًّا قَدْ أَرْسَلَهَا بَينَ يَدَيهِ ، وَ مِنْ خَلْفِهِ) فعلم مما تقدم أن الإتيان بكل واحد من تلك الأمور سُنَّة [٣]" هو ما جاء في ٤٢٦/٤ من مرقاة المفاتيح .

و كذلك قوله :" و قَالَ الشيخ الجزري في تصحيح المَصَابِيح : قد تتبعت الكتب ، و تطلبت من السير ، و التواريخ لأقف عَلَى قدر عمامة النَّبي ﷺ ، فلم أقف عَلَى شيء ..... و الله أعلم بأحوال أنبيائه و أصفيائه رباهم بحسن تربيته ، و جلى مرائي قلوبهم بحسن تجليته ، حَتَّى شهدوا مقام الحضور و البقاء ، و تخلصوا عن صدأ الحظور و الفناء رزقنا الله أشواقهم ، و أذاقنا أحوالهم و أخلاقهم ، و أماتنا عَلَى محبتهم ، و حشرنا في زمرتهم [٤]" فهذا ما ذكره في مرقاة المفاتيح ٤٢٨/٤

٤- إشارته في كتابه شرح مسند أبي حنيفة إلى هذا الكتاب فيَقُولُ :" و في الحديث زوائد ، و فوائد كوامل ذكرتها في شرح الشمائل [٥]"

---

(١) جمع الوسائل لوحة ٢/ أ .
(٢) المرجع نفسه لوحة ٣٢٨/ أ .
(٣) انظر: النص المحقق ص ٣٧١
(٤) انظر: النص المحقق ص ٣٧٢
(٥) شرح مسند أبي حنيفة ص ٧٣

و قوله في معرض شرح حديث أبي ذر (إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء و الكتم) :" و الأظهر أن الواو بمعنى أو .. و قد بسطت ما يتعلق به من المسائل في شرح الشمائل [١]"

٥- ذكر قوتلاي في كتابه - الإمام علي القاري و أثره في علم الحديث - هذا الكتاب ضمن مؤلفات الشيخ علي القاري [٢]

٦- أن كثيراً ممن ذكر هذا الكتاب نسبه لمُلّا علي و من ذلك ما جاء في :

كشف الظنون ١٠٥٩/٢ ، هدية العارفين ٧٥٢/٥ ، اكتفاء القنوع ص ١٣٣ ، و غيرهم [٣]

---

(١) شرح مسند أبُو حنيفة ص ٥٠٧

(٢) ص ٣٤٨

(٣) انظر: عَلَى سبيل المثال : نظم المتناثر للكتاني ص ١٢٧

بيان موضوعه و منهجه :

جمع الوسائل كتابٌ شرح فيه مؤلفه أحاديثَ كتابِ الشمائل النبوية للترمذي بطريقة دمج الشرح بالمتن شرحاً مفصلاً ، فقد قام المصنف بالتعريف بالباب ، و الترجمة للرواة ، و هو يجمع في شرح ألفاظه ، و بيان معانيه بين العديد من الطرق ، و الوسائل حَتَّى لا يترك مجالاً للاستفهام في ذهن القارئ .

بدأ بمقدمة بيَّن فيها موضوع علم الحديث ، و غايته ، و فضله ، و أوضح أن أحسن ما صنف في شمائل النَّبي ﷺ و أخلاقه كتاب التِّرْمِذِي ، و استشهد لذلك ببعض الأبيات الشعرية للمتقدمين كالجزري و غيره ، و أعقبه ببيان الباعث عَلَى تصنيفه هذا الكتاب فقَالَ :" أحببت أن أدخل في زمرة الخادمين بشرح ذلك الكتاب ... رجاء دعوة من أولي الألباب ، فإن الدعوة بظهر الغيب تستجاب [١]"

ثم شرع بذكر مقدمة الشمائل ، مجزئاً إياها ، مبيِّناً لمعناها ، كلمةً تلو الأخرى ، بطريق التفصيل و الإطناب ، مع ترجمة للترمذي .

تلا ذلك شرح لأبواب الشمائل ، مبتدئاً ببابه الأول - ما جاء في خلق رَسُول الله ﷺ - فالثاني ، فالثالث - بحسب ترتيب الكتاب - جامعاً في شرحه بين العلوم المختلفة ، و الفوائد المستطردة حسب ما يقتضيه المقام .

و في ضوء قراءتي لأجزاء من الكتاب ، و دراستي للجزء الخاص بي ، حاولت جاهدة تمييز ملامح منهجه ، و إيجازها فيما يلي :

١- عنايته بذكر آيات القرآن الكريم و الاستشهاد بها :

لم يكن المُلَّا في استشهاده بالآيات القرآنية يذكرها كاملة ، بل يقتصر عَلَى موضع الشاهد منه ، ففي معرض شرحه لحديث (.. و زعم أن النَّبي ﷺ كانت له مكحلة) قَالَ : " الزعم قد يطلق بمعنى القول المحقق ، و إن كان أكثر ما يستعمل فيما يشك فيه قَالَ تعالى :﴿ زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ [٢] ﴾ .. [٣]"

---

(١) انظر: جمع الوسائل لوحة ٢/ ب .

(٢) سورة التغابن /٧

(٣) انظر: النص المحقق ص ١١٧

و عند شرح حديث التِّرْمِذِي (و هو متكئ عَلَى أسامة بن زَيْد) قَالَ :" من الاتكاء ، و منه قوله تعالى :﴿ مُتَّكِـِٔينَ فِيهَا عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ (١)﴾(٢)"

و هو أيضاً لا يبين اسم السورة ، و لا يذكر رقم الآية .

٢- عنايته بتخريج الأحاديث :

عنى المؤلف رحمه الله بتخريج الأحاديث التي ذكرها التِّرْمِذِي في الشمائل عنايةً بالغةً ، و هو في تخريجه يسير عَلَى المنهج التالي :

أ- اعتمد المؤلف في شرح الحديث عَلَى ذكر طرقه و شواهده ، فقد أفاض في الاستشهاد بالحديث ، مما يدل عَلَى سعة اطلاعه عَلَى السنة النبوية .

ب- و هو في ذلك يجمع بين الصحيح ، و غيره ، و المقطوع ، و المرفوع .

ج- و المؤلف رحمه الله يخرج الحديث من كتب التخريج و يرتبها عَلَى حسب أفضليتها غالباً ، فتراه يبدأ بالصحاح ، ثم السنن الأربعة ، ثم مسند أحْمَد ، و هكذا .

انظر قوله في معرض استدلاله بحديث أبي هُرَيْرَة - رفعه -(إن اليهود ، و النصارى لا يصبغون فخالفوهم):" أخْرَجه الشيخان ، و النِّسَائِي ، و غيرهم (٣)" ، و قوله عن حديث (إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء و الكتم):" أخْرَجه الأربعة ، و أحْمَد ، و ابن حِبَّان (٤)" و قد يذكرهم من غير ترتيب كما في قوله :" و منها ما أخْرَجه الإمام أحْمَد ، و المؤلف في جامعه و حسنه ، و أبُو داود ، و الحاكم ، و صححه ، و ابن ماجه من حديث مُعَاذ بن أنَس مرفوعاً (من لبس ثَوْبَاً فَقَالَ : الحَمْدُ لِلهِ الذَّي كَسَانِي هذا ، و رَزَقَنِيْه مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مني وَ لَا قُوَّةٍ غَفَرَ الله له مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ)(٥)"

د- و هو في عزوه للكتب يذكر الاسم الصريح لمن أخْرَجه ، و قد يَزِيد الأمر وضوحاً بذكر الكتاب ، كما في قوله :" ما أخْرَجه ابن حِبَّان ، و الحاكم و صححه ، و المؤلف في جامعه و حسنه ، من حديث عمر (٦)"

و قوله :" و منها ما أخْرَجه الحاكم في المستدرك ، من حديث عَائِشَة (٧)"

---

(١) سورة الإنْسَان /١٣

(٢) انظر: النص المحقق ص ١٤٧

(٣) انظر: النص المحقق ص ١٠٤

(٤) انظر: النص المحقق ص ١٠٩

(٥) انظر: النص المحقق ص ١٥٦

(٦) انظر: النص المحقق ص ١٥٥

(٧) انظر: النص المحقق ص ١٥٦

هـ - و هو في تخريجه للأحاديث يذكر الصحابي راوي الحديث ، مثال هذا " ما أخْرَجه الحاكم ، و ابن سعد ، من حديث عَائِشَة قَالَتْ :(ما شانه الله ببيضاء)[١]"

و مثاله أيضاً " و أخْرَج التِّرْمِذِي ، و ابن ماجه من حديث كعب بن مرة قَالَ :(قَالَ رَسُول الله ﷺ : مَنْ شَابَ شَيْبَةً في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة) [٢]"

و- و أحياناً يَزِيد عَلَى الصحابي فيذكر من روى عنه ، كما جاء في الحديث الذي أخْرَجه " ابن الجوزي في كتاب الوفا ، من طريق غَيْلَان بن جامع ، عن إياد بن لقيط ، عن أبي رمْثَة قَالَ :(كان رَسُول الله ﷺ يختضب بالحناء ، و الكتم)[٣]"

ز- و قد لا يذكر أحداً ، بل يورد الحديث مجرداً و من ذلك " و عند أحْمَد (فإذا رجل له وفرة ، بها ردع من حناء) و في رواية (فرأيت برأسه ردع حناء) [٤]"

ح- و قليلاً ما يذكر الحكم عَلَيْها ، فانظر قوله عن حديث النَّبِي ﷺ (يكون قوم في آخر الزمان ..) :" رواه أبُو داود ، و النِّسَائِي ، و في إسناده مقَال [٥]"

و كذلك " و عند ابن أبي عاصم ، و الطَّبَرِي من حديث علي بسند حسن [٦]"

ط- و مع هذا الاعتناء بتخريج الأحاديث إلا أنه أحياناً يترك تخريجها كما فعل في باب ما جاء في خاتم رَسُول الله ﷺ حيث قَالَ :" يدل عَلَيْهِ ما رواه أنَس (أن النَّبِي ﷺ لما ألقى خاتمه ، ألقى الناس خواتيمهم .. إلى آخره [٧]" و كذلك بعد نقله عن النَّوَوِي في المجموع قَالَ :" و في رواية (أنه رأى خاتماً من صُفْرٍ ، فقَالَ : ما لي أجد ريح الأصنام ! فطرحه ، ثم جاء و عَلَيْهِ خاتم من حديد ، فقَالَ : مالي أرى عليك حليه أهل النار !)[٨]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ١٠٣
(٢) انظر: النص المحقق ص ١٠٦
(٣) انظر: النص المحقق ص ٨٤
(٤) المرجع نفسه .
(٥) انظر: النص المحقق ص ١١٠
(٦) انظر: النص المحقق ص ١١٦
(٧) انظر: النص المحقق ص ٢٩٠
(٨) انظر: النص المحقق ص ٢٩٤

ي- كما أنه رَحِمَهُ اللَّهُ يعنى بذكر الشواهد ، و المتابعات إن احتاج الأمر إلى ذلك كما في حديث (لم يشبع رَسُول الله ﷺ من خبز ..) حيث إنه قَالَ :" و له شاهد من حديث قَتَادَة عن أنَس [١]" و في حديث أنَس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أنّ النَّبِي ﷺ كان إذا دخل الخلاء نزع خاتمه) قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ :" ثم وجدت له متابعاً عند الحاكم في المستدرك ، و البيهقي في سننه من رواية يَحْيَى بن المتوكل ، عن ابن جريج .. [٢]"

ك- و هو رَحِمَهُ اللَّهُ في ذكره للأحاديث غالباً ما يرويها بلفظها كما في حديث ابن عباس قَالَ :(مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ خَضَبَ بِالحِنَّاءِ ، فَقَالَ : مَا أَحْسَنَ هَذَا ! قَالَ : فَمَرَّ آخَرُ قَدْ خَضَبَ بِالصُّفْرَةِ ، فَقَالَ : هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ) [٣]"

ل- كما يجتهد في عزو اللفظ إلى قائله كما جاء في حديث عُثْمَان بن عبدالله بن مُوهب قَالَ :(دخلت عَلَى أُمّ سَلَمَة فأَخْرَجت شعراً من شعر رَسُول الله ﷺ مخضوباً) قَالَ المُلَّا رَحِمَهُ اللَّهُ :" هذا لفظ البخاري [٤]"

و كذلك قوله :" و نقل في شرح السنة أنّ أبا الشيخ ابن حَيَّان أَخْرَج بهذا الإسناد بلفظ (كان يد قميص رَسُول الله ﷺ أسفل من الرسغ) [٥]"

م- يعتني المؤلف كذلك ببيان الاختلاف في ألفاظ الروايات خاصة إذا ترتب عَلَيْهِ بيان المعنى و وضوحه ففي حديث (لم يشبع من طعام ، إلا عَلَى ضفف) قَالَ :" و روي حفف ، و روي شظف ، الثلاثة في معنى ضيق المعيشة ، و قلتها ، و غلظتها [٦]"

ن- و كذلك يعني ببيان الزيادات ، كما في حديث (جاء أَبُو بكر بأَبِيْهِ - أَبِي قحافة - يوم فتح مَكَّة يحمله ..) قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ :" زاد الطَّبَرِي ، و ابن أَبِي عاصم من وجه آخر ، عن جابر (فذهبوا به ، و حمروه) [٧]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٢٠٩
(٢) انظر: النص المحقق ص ٢٧٦
(٣) انظر: النص المحقق ص ١١٠
(٤) انظر: النص المحقق ص ٩١
(٥) انظر: النص المحقق ص ١٣٨
(٦) انظر: النص المحقق ص ٢١١
(٧) انظر: النص المحقق ص ١٠٩

س- أما عن أغراضه في إيراد الأحاديث و استشهاده بها فقد تنوعت :

١. فتارة يورد الأحاديث استدلالاً لما يذكره من فوائد و مسائل ، كما في حديث (أهدى دحية للنبي خفين ..) و فيه (لا يعلم النَّبي أذكي هما ، أم لا ؟)
قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ :" و في رواية أبي الشيخ (فلم يتبين ، أو لم يعلم أذكيان هما أم ميتة ؟ حَتَّى تخرقا)[١]" و كذلك ما جاء في أول باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ حيث إنه استشهد بحديث جابر ، عند مُسْلِم - رفعه -(استكثروا من النعال ، فإنّ الرجل لا يزال راكباً ما انتعل)[٢]"

٢. و قد يأتي بها في ترجمة العَلَم حين يعرِّف به كما في حديث أبي داود عن السائب ، عن رجل قد سماه (أن رَسُول الله ﷺ ظاهر يوم أحد بين درعين) قَالَ :" و هذا الرجل المبهم في رواية أبي داود يحتمل أن يكون الزبير بن العوام ، فإنه روى معنى هذا الحديث كما تقدم ، و قد ذكر صاحب الاستيعاب في ترجمة مُعَاذ التميمي فقَالَ :" ذكره صاحب الوحدان ، و ذكر بسند عن السائب ، عن رجل من بني تميم ، يقال له : مُعَاذ (أن رَسُول الله ﷺ ظاهر يوم الحديبية بين درعين) .. و يحتمل أن يكون طَلْحَة ، و يؤيده ما وقع في البُخَارِي عن السائب قَالَ :(صحبت ابن عوف ، و طَلْحَة بن عبيدالله ، و المقداد ، و سعداً فما سمعت أحداً منهم يحدث عن رَسُول الله ﷺ ، إلا أني سمعت طَلْحَة يحدث عن يوم أحد ..)[٣]"

٣. و قد يذكر الأحاديث المتعارضة و يجمع بينها كما في حديث دخول النَّبي مَكَّة و عَلَيْهِ مغفر و منعه دخول مَكَّة بالسلاح قَالَ :" و أجيب : بأن مَكَّة أبيحت له ساعة من نهار ، و لم تحل لأحد بعده ، كما صح عنه ﷺ فلهذا دخلها متهيئاً للقتال [٤]"

٤. و قد اهتم بالتنبيه عَلَى مواطن العظة ، و العبرة من ذكر الحديث ، كقوله في حديث (فلتكن اليمنى أولهما تنعل و آخرهما تنزع):" فيه زيادة إفادة و هي أن المقصود من الفعلين السابقين عَلَى النهجين المذكورين إنما هو رعاية إكرام اليمنى فقط نعلاً ، و خَلْعَاً حَتَّى لا يتوهم أنه ساوى بين اليمنى ، و اليسرى بأن أعطى كلاً منهما ابتداء في أحد الفعلين ... [٥]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٢١٩
(٢) انظر: النص المحقق ص ٢٢٢
(٣) انظر: النص المحقق ص ٣٤٢
(٤) انظر: النص المحقق ص ٣٤٣
(٥) انظر: النص المحقق ص ٢٤٥

٥. و قد ينقل أقوال العلماء مثال ذلك " قَالَ النَّوَوِي : في الحديث التبرك بآثار الصالحين ، و لبس ملابسهم ، و التيمن بها ، و جواز لبس الخاتم ...[١]"

٣- عنايته بالتعريف بالأعلام :

أ- اتبع المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ منهجاً متوسطاً في تراجم الرجال ، فإنه يختصر في ترجمته ، و ينقل ترجمته من تقريب التهذيب للعسقلاني غالباً .

ب- و يكتفي بذكر الاسم ، و النسب - مع ضبط المشكل منهما بالحروف - و درجة الراوي عند المحدثين ، و من أخْرَج له من أصحاب الكتب .

فمن ضَبْطِهِ لمشكل الأسماء (عَرُوْبَة - بفتح مهملة ، و ضم راء ، فواو ساكنة ، ثم موحدة -[٢])

و من مشكل الأنساب (المُحَارِبي - بضم أوله ، و بمهملة ، و كسر راء موحدة - [٣])

ج- و الشيخ علي يوجه النسبة - أحياناً - كما في الطَّيَالِسي حيث إنه قَالَ :(منسوب إلى الطيالسه ، و هي جمع الطيلسان [٤]) ، و السّخْتِيَاني (نسبة إلى بيع السختيان ، أي الجلود ، أو عملها [٥])

د- مع بيان معنى الغريب منها ، كما في المثال السابق ، و مثل (الطَّنَافِسي - بفتح الطاء ، و كسر الفاء - منسوب إلى الطنافس ، جمع طُنْفُسة - بضم الطاء ، و الفاء ، و بكسر الطاء ، و فتحها - البساط الذي له خمل [٦])

هـ- و يذكر الأقوال المختلفة في ضبط الاسم كما جاء في ضبط اسم حبيب بن الشهيد حيث قَالَ :" بفتح الحاء المهملة ، و كسر الموحدة الأولى ، و في نسخة بضم المعجمة ، و فتح الموحدة [٧]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٢٨٣
(٢) انظر: النص المحقق ص ٣١٥
(٣) انظر: النص المحقق ص ٣١٧
(٤) انظر: النص المحقق ص ١١٤
(٥) انظر: النص المحقق ص ٢٠١
(٦) انظر: النص المحقق ص ٢٥٨
(٧) انظر: النص المحقق ص ١٤٧

و في ترجمة علي بن خشرم قَالَ :" بفتح المعجمة الأولى ، و سكون الثانية ، و الراء .. و ضُبِطَ في نسخة بفتح الميم [١]"

و- فإن اخْتُلِف في اسم العلم فإنه يذكر الاختلافات كما في أبي إسْحَاق الشيباني قَالَ :" و اسمه فيروز ، و يقال : خاقان [٢]" و كما في اسم عمة أشعث بن سليم قَالَ :" اسمها رُهْم - بضم الراء ، و سكون الهاء - بِنْت الأسود بن خَالِد كذا في التقريب ، و قيل : بِنْت الأسود بن حنظلة [٣]"

ز- و المؤلف يذكر طبقة الراوي كقوله :" عُثْمَان بن مُوهب - المنسوب إلى الأب - من الطبقة الخامسة [٤]"، و إن كان صحابياً نص على ذلك ، انظر قوله عن أسماء بنت يَزِيد :" صحابية لها أحاديث [٥]" ، و قوله :" و أسامة هذا صحابي مشهور [٦]"

ح- و أحياناً يذكر شيوخ المترجم له ، و تلاميذه كما جاء في ترجمة الدارمي " روى عن يَزِيد بن هَارُون ، و النضر بن شميل ، و عنه مُسْلِم ، و أبُو داود ، و الترمذي ، و غيرهم [٧]"

ط- و إن عرض له راوٍ فإنه لا يعيد ترجمته إلا نادراً ، و عند إعادته فإنه يضيف عَلَى الترجمة السابقة ، كأُمّ سَلَمَة ، قَالَ في الموضع الأول :" أُمّ المُؤْمِنِيْن [٨]" ، و في الموضع الثاني :" قيل : اسمها هند [٩]"

ي- و قد يشير إلى أن ترجمته قد سبقت بالإطلاق بقول :" سبقت ترجمته " ، و هذا أكثر ما يفعله في إعادة الترجمة ، أو يحدد مكانه السابق كما في ترجمة سُوَيْد بن نصر قَالَ :" مر في باب الشعر [١٠]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ١٦٥
(٢) انظر: النص المحقق ص ٢٢٠
(٣) انظر: النص المحقق ص ٣٨٦
(٤) انظر: النص المحقق ص ٨٨
(٥) انظر: النص المحقق ص ١٣٧
(٦) انظر: النص المحقق ص ١٤٧
(٧) انظر: النص المحقق ص ٩٦
(٨) انظر: النص المحقق ص ١٢٨
(٩) انظر: النص المحقق ص ١٣١
(١٠) انظر: النص المحقق ص ١٥٢

ك- و قليلاً ما يذكر في ترجمة الراوي اسم أمِّه مثل عبدالله بن مُحَمَّد بن عَقيل ، فقد قَالَ في ترجمته :" أي ابن أبي طالب الهاشمي ، و أم عبدالله زينب بِنْت علي ﷺ [١]"

و في ترجمة جعفر بن مُحَمَّد قَالَ :" أي الصادق ، لُقّب به ؛ لكمال صدقه ، أَخْرَج حديثه البُخَارِي في التاريخ ، و مُسْلِم ، و الأربعة ، أمه فروة بِنْت القَاسِم بن مُحَمَّد بن أبي بكر ﷺ [٢]"

* من منهج المؤلف - في التفريق بين ابن حجر الهَيْتَمِي ، و ابن حجر العسقلاني - أن يطلق ابن حجر عَلَى الهَيْتَمِي ، و يميز الآخر بلقبه - العسقلاني - أو بالشيخ .

٤- عنايته بعلوم الحديث دراية :

تظهر في الكتاب شخصية مُلّا علي القاري الحافظ المحدث الناقد واضحةً جليةً ، إذ نراه ناقداً للرواة ، معلّلاً لضعف المرويات ، حاكماً عَلَيْها باصطلاحات المحدثين ، فكان في ذلك إشارة لكثير من مصطلحات أصول الحديث .

أ- فمثلاً عندما أورد حديثاً عن الزهري قَالَ :(أتى النَّبِي ﷺ مَلَك لم يأته قبلها ، فقَالَ : إن ربك يخيرك أن تكون عبداً نبياً ، أو ملِكاً نبياً ؟ فنظر إلى جبريل كالمستشير له فأومأ إليه أن تواضع ، فقَالَ : بل عبداً نبياً ، قَالَ : فما أكل متكئاً) قَالَ :" و هذا مرسل ، أو معضل ، و قد وصله النِّسَائِي من طريق آخر [٣]"

ب- كان ينبه عَلَى إرسال بعض الأحاديث ، و ينص عَلَى أن رواتها تابعيون كما قَالَ في حديث مالك بن دينار :" هو تابعي مشهور ، من علماء البصرة ، و زهادهم ، فالحديث مرسل [٤]" و كما قَالَ عن حديث سَعِيْد بن أبي الحَسَن - أخي الحَسَن البصري - :" و هذا الحديث مرسل ؛ لأنه من أوساط التابعين ، لكن يشهد له الحديث المتقدم [٥]"

ج- تعرض لقضية سماع الراوي عن شيخه كما فعل في الحكم عَلَى حديث عبدالله بن بُرَيْدَة عن أُمّ سَلَمَة فقَالَ :" و إنما حكم بكونه أصَح ؛ إما لأنه لم يثبت عنده سماع عبدالله بن بُرَيْدَة ، عن أُمّ سَلَمَة مطلقاً ، أو في هذا الحديث بخصوصه ، و إما لأن أبا تُمَيْلة أوثق ، و أحفظ من رفيقيه .. [٦]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٩٨
(٢) انظر: النص المحقق ص ٣٠٨
(٣) انظر: النص المحقق ص ٤٣٠
(٤) انظر: النص المحقق ص ٢٠٨
(٥) انظر: النص المحقق ص ٣٢٩
(٦) انظر: النص المحقق ص١٣٥

د- كما أشار إلى مرسل الصحابي في قوله عن حديث (كان عَلَى النَّبِي ﷺ يوم أحد درعان) :" .. فيصير الحديث من قبيل مراسيل الصحابة ، و هو حجة عند الكل ، و لا يلزم من العمل المذكور الكذب المحظور ، و لا التدليس المحذور [١]"

هـ- اهتم كذلك ببيان معنى ح ، و ذكر آراء العلماء فيها ، انظر قوله :" و هي إشارة إلى التحويل من السند الذي ذكر ، إلى سند آخر ، فينطق بها حا ممدوداً...[٢]"

و- كما قد يشير أحياناً إلى لطائف الإسناد مثل قوله :" و من نوادر الأسانيد : روى مُحَمَّد ، عن يَحْيَى ، عن أنَس حيث وقع في الإسناد ثلاثة إخوة [٣]"

ز- و أوضح معنى قول المحدثين : نحوه فقَالَ :" أي في المعنى ، و لو قَالَ : مثله ، يراد في اللفظ [٤]"

ح- و أشار إلى جملة من المصطلحات الحديثية كزيادة الثقة ، و قبول المرسل ، و نقل تعريف المنكر فقَالَ :" خص بعض المتأخرين المنكر بالحديث الذي خالف الضعيف كما صرح به العسقلاني في شرح النخبة [٥]" و بيّن الفرق بين الشاذ ، و المنكر فقَالَ :" .. العسقلاني في شرح النخبة .. و قَالَ في آخر مبحث الشاذ ، و المنكر : الفرق بينهما أن الشاذ رواية ثقة ، و المنكر رواية ضعيف قَالَ : و قد غفل من سوى بينهما [٦]" و أوضح سبب الحكم عَلَى حديث أنَس بن مالك ﷺ (كان النَّبِي ﷺ إذا دخل الخلاء نزع خاتمه) بالنكارة فقَالَ :" أقول : أما حكم أبي داود عَلَيْهِ بالنكارة ، فوجهه أن هماماً خالف الناس برواية هذا الحديث عن ابن جريج ، و المعروف عنه بهذا الإسناد هو الحديث الذي أشار إليه أبُو داود [٧]" و رجح الحكم عَلَى الحديث بالشذوذ عَلَى الحكم عَلَيْهِ بالنكارة و ذلك في حديث همام فقَالَ :" فعَلَى هذا الحكم - عَلَى حديث همام هذا بالشذوذ - أولى من الحكم عَلَيْهِ بالنكارة ؛ لأنه ثقة - باتفاق الأئمة - و لهذا صححه التِّرْمِذِي ، لكنه حكم عَلَيْهِ بالغرابة ؛ لأنه لم يروه غيره [٨]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٣٣٩
(٢) انظر: النص المحقق ص ١١٩
(٣) انظر: النص المحقق ص ٢٠٢
(٤) انظر: النص المحقق ص ١٥٧
(٥) انظر: النص المحقق ص٢٧٦
(٦) المرجع نفسه .
(٧) انظر: النص المحقق ص ٢٧٥
(٨) انظر: النص المحقق ص ٢٧٦

٥- عنيته بالمسائل الفقهية :

لما كان المؤلف رحمه الله قد ضرب بسهم وافر في تحصيل علم الفقه ، فلا غرو أن نجده يتناول المسائل الفقهية إذا عرضت له مناسبتها في ثنايا الكتاب ، و كان يكثر منها ، **فمن المسائل التي تناولها :**

أ- الخضاب بالسواد ، و الحمرة ، و الصفرة ففيها قَالَ :" ذهب أكثر العلماء إلى كراهة الخضب بالسواد ، و جنح النَّوَوِي إلى أنها كراهة تحريم ، و أن من العلماء من رخص فيه في الجهاد ، و لم يرخص في غيره [٢]"

ب-و عرج عَلَى حكم خضب اليدين و الرجلين فقَالَ :" أما خضب اليدين ، و الرجلين فيستحب في حق النساء ، و يحرم في حق الرجال إلا للتداوي [٣]"

ج- و استطرد أيضاً فذكر حكم نتف الشيب مع ذكر الأدلة .

د- و لما كان اللباس من مباحث السيرة تناول المؤلف رحمه الله ما فيها من أحكام فقهية بالإيضاح و الإطناب ، فتناول مسألة نوع اللباس ، و ألوانه ، و أنواع الأقمشة المصنوع منها ، و مسائل الأكمام ، و طولها ، و كذلك الخفاف ، و النعال ، و التيامن في اللبس ، و أحكام لبس الخواتم ، و أماكن لبسها ، و أنواعها المباحة ، و الزينة في أنواع الألبسة من الثِّيَاب ، و النعال ، و الخواتم ، و لبس العمائم ، و أحكام اللباس بالنسبة للنساء ، و غيرها من المسائل .

هـ- و يقيس الأحكام فيَقُولُ :" و في معنى التنعل المنهي لبس الخفين ، و السراويل قائماً ، فإن الكراهة متحققة فيهما ؛ لوجود المشقة اللاحقة بلبسهما ، و اعلم أن دخول المسجد ، و الخروج عنه لابد من مراعاة اليمين فيهما ، و ملاحظة لبس النعل ، و خلعها فيهما أيضاً [٤]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٢٥٠

(٢) انظر: النص المحقق ص ١٠٨

(٣) انظر: النص المحقق ص ١١١

(٤) انظر: النص المحقق ص ٢٤٩

و- تناول من المسائل الفقهية أيضاً دخول مَكَّة بالسلاح ، و دخولها بإحرام أو بدونه ، و حكم مقاتلة المشركين في مَكَّة ، و عن مَكَّة هل فتحت عنوة أو صلحاً .

ز- تكلم أيضاً عن فتح مَكَّة ، و أحكام قتل من أباح النَّبي ﷺ قتلهم ، و إقامة القصاص في المسجد .

ح-و في عرضه للمسائل الفقهية و الخلاف فيها يأتي بالأدلة و الردود عليها ، و يقوم بالتوفيق بينها ، أو ترجيح ما يراه راجحاً منها ، و تصحيح الأقوال .

٦- عنايته بالمباحث النحوية ، و اللغوية ، و الصرفية ، و الغريب :

إن عناية المؤلف بهذه المسائل عنايةٌ واضحة جليَّةٌ في شرحه لكتاب الشمائل ، و من أبرز مظاهر عنايته بذلك :

أ- اهتمامه بإعراب الجمل و الألفاظ إما إجمالاً أو تفصيلاً ، فمن أمثلة ذلك إعرابه لجملة (يخرج من بيته) بأنها " حال من المفعول [١]" ، و في حديث (كان لنعل رَسُول الله ﷺ قبالان) الذي رواه أَبُو هُرَيْرَة ﷺ قَالَ :" فصل به ، و هو أجنبي بين المتعاطفات ؛ لأنهما معمولا نعل ؛ لأن العامل في المضاف إليه ، و ما عُطِفَ عَلَيْهِ المضاف ، و قبالان معمول كان إشارة إلى الاهتمام به ، و أنه المقصود بالإخبار [٢]"

ب- حكايته لأوجه الإعراب و الصرف عن أئمة النحو كالفراء ، ففي حديثِ لبْس أَبِي بكر ثم عمر ثم عُثْمَان الخاتم بعد النَّبي ﷺ قَالَ :" و يمكن حمله عَلَى مذهب الفراء من عدم اعتبار المهلة في ثم ، أو المراد به التراخي في الأخبار [٣]"

و انظر قوله في ترجمة مُحَمَّد بن سيرين :" قلت : يوجه بما قَالَه الجعبري - نقلاً عن بعض النحاة -: أن مطلق المزيدتين - كغلبون ، و نحوه - علة لمنع الصرف ، مع أنه من الموالي ، لا من العرب ، فلا بدع عن أن يكون فيه العجمة ، مع احتمال أن سيرين أُمُّه فيكون فيه علة التأنيث ، و العلمية [٤]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٩٥

(٢) انظر: النص المحقق ص ٢٥٠

(٣) انظر: النص المحقق ص ٢٨٣

(٤) انظر: النص المحقق ص ٢٠١

ج- حرص عَلَى بيان الممنوع من الصرف و العلة في عدم صرفه في مواضع كثيرة ، كما فعل في ترجمة حسان حيث إنه قَالَ :" يصرف ، و لا يصرف ، و تقدم وجههما أنه فَعَّال ، أو فَعْلان [١]" و في ترجمة ابن سيرين كما سبق .

د- عنايته رَحِمَهُ اللَّهُ بذكر تصاريف الكلمة و بيان أصولها و ما كان مهموز الأصل منها أو غير مهموز ، كما جاء في تَكْأَة قَالَ :" - بالهمز - بوزن الهَمْزَة ، ما يتكأ عَلَيْهِ من وسادة و غيرها ، و أصلها وكأة إبدال الواو تاء ، كما في تُرَاث ، و تجاه [٢]" و قال في حديث (بينما أنا أمشي بالمدينة ..):" في نسخة بينا - بحذف الميم - و أصله بين ، و هو الوسط ، و قد تشبع فتحتها فتتولد ألفاً ، و قد تزاد فيها ميم ، و هما مضافان إلى ما بعدهما ، و قيل : ما ، و الألف عوضان عن المضاف إليه المحذوف [٣]" أو يذكر وزنها كما في " ميمون بن أبي شبيب بالمعجمة عَلَى زنة حبيب [٤]" و في بشير :" بفتح أوله عَلَى وزن بديع [٥]"

هـ- يهتم المصنف بضبط الكلمات التي ترد في الشمائل ، فيضبطها بالحروف قبل بيان معناها ، و قد يكتفي بضبطها إن لم تكن من الغريب .

فمثال الأول : قوله :" قِطْرِي منسوب إلى القِطْر - بكسر القاف ، و سكون الطاء ، بعدها راء - نوع من البُرْد عَلَى ما في التاج ، و المهذب - و قيل : ضرب من البُرْد و فيه حمرة ، و لها أعلام ، و فيها بعض الخشونة ، و قيل : جياد تحمل من قِبَل البحرين ، و قَالَ العسقلاني : ثياب من غليظ القطن ، و نحوه [٦]" و قوله في حديث معاوية بن قُرَّة عن أَبِيْهِ قَالَ :(أتيت رَسُول الله ﷺ في رهْطٍ):- بسكون الهاء - أي مع جماعة من العشرة إلى الأربعين ، في القاموس بالسكون ، و تحرك قوم الرجل و قبيلته ، أو من ثلاثة إلى عشرة ، و في النهاية و قيل : إلى الأربعين [٧]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٣٠٣
(٢) انظر: النص المحقق ص ٤١٤
(٣) انظر: النص المحقق ص ٣٨٧
(٤) انظر: النص المحقق ص١٨٥
(٥) انظر: النص المحقق ص ٩٣
(٦) انظر: النص المحقق ص ١٤٩
(٧) انظر: النص المحقق ص ١٤١

و مثال الثاني - و هو نادر - ما روى جابر (أن النَّبي ﷺ نهى أن يأكل - يعني الرَّجُل - بِشِمَالِهِ) قَالَ المؤلف :"- بكسر الشين - متعلق بـيأكل (أو يمشي) عطف (في نعل واحدة) بالتأنيث [١]"

و- ثم إنه في ضبطه للألفاظ و بيان معانيها يحتج بآراء أئمة اللغة ، و يذكر اختلافاتهم و مذاهبهم كالفيروزآبادي ، و الجوهري ، و ابن الأثير ، و المطرزي ، و غيرهم .

فمنه قوله :" و المُلَيَّة - بتشديد الياء - تصغير الملاءة - بالضم ، و المد - لكن بعد حذف الألف ، و " هي الإزار " عَلَى ما في النهاية ، و في الصحاح " هي الريطة " أي المِلْحَفَة ، و في القاموس هي كل ثوب لم يضم بعضه لبعض بخيط ، بل كله نسج واحد [٢]" و قوله :" المِغْفَر - بكسر الميم ، و فتح الفاء - ما يُلبس تحت البيضة ، و يطلق عَلَى البيضة أيضاً ، و أصل الغفر : الستر ، كذا في المُغَرِّب ، و قيل : هي حلق تنسج من الدرع ، عَلَى قدر الرأس ، و في المحكم هو ما يجعل من فضل درع الحديد عَلَى الرأس كالقلنسوة ، و قيل : هو رفرف البيضة [٣]"

ز- و يذكر الألفاظ المشتركة التي تطلق عَلَى المعاني المتضادة فمن ذلك " الزعم يطلق بمعنى القول المحقق ، و إن كان أكثر ما يستعمل فيما يشك فيه [٤]"

ح- كما حرص رحمه الله عَلَى بيان معاني الحروف كقوله عن إذا :" بالألف للمفاجأة [٥]" و بخ بخ :" أن المراد بها هنا التعجب و الاستغراب [٦]"

ط- و هو في بيانه لمعاني الألفاظ يستشهد بالقرآن كقوله :" في المُغَرِّب بين من الظروف اللازمة للإضافة ، و لا يضاف إلا إلى الاثنين فصاعداً ، أو ما قام مقامه ، كقوله تعالى :﴿عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَۚ [٧]﴾ [٨]"

و بالحديث كقوله عن حديث (المتخشع في الجلسة):" كما أشار إليه بقوله :(أجلس كما يجلس العبد ، و آكل كما يأكل العبد) [٩]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٢٤٢
(٢) انظر: النص المحقق ص ١٧٧
(٣) انظر: النص المحقق ص ٣٤٣
(٤) انظر: النص المحقق ص ١١٧
(٥) انظر: النص المحقق ص ٣٨٧
(٦) انظر: النص المحقق ص ٢٠٤
(٧) سورة البقرة /٦٨
(٨) انظر: النص المحقق ص ٣٨٧
(٩) انظر: النص المحقق ص ٤٠٧

و قوله في حديث (أما أنا فلا آكل متكئاً):" سبب هذا الحديث قصة الأعْرَابي المذكورة في حديث عبدالله بن بشر عند ابن ماجه ، و الطَّبَرَانِي بإسناد حسن قَالَ :(أُهْدِيَت للنبي ﷺ شاة ، فجثى عَلَى ركبتيه يأكل ، فقَالَ له الأعْرَابي : ما هذه الجِلْسة ؟ فقَالَ : إن الله جعلني عبداً كريماً ، و لم يجعلني جباراً عنيداً) .. ثم ذكر من طريق أيوب ، عن الزهري قَالَ :(أتى النَّبي ﷺ مَلَك لم يأته قبلها ، فقَالَ : إن ربك يخيرك أن تكون عبداً نبياً ، أو ملِكاً نبياً ؟ فنظر إلى جبريل كالمستشير له ، فأومأ إليه أن تواضع ، فقَالَ : بل عبداً نبياً ، قال : فما أكل متكئاً) .. و أخْرَج ابن أبي شيبة ، عن مجاهد قَالَ :(ما أكل النَّبي ﷺ متكئاً إلا مرة واحدة ، ثم فرغ فقَالَ : إني أعيذ بك رسولك) .. و أخْرَج ابن شاهين في ناسخه من مرسل عطاء بن يسار (أن جبريل رأى النَّبي ﷺ يأكل متكئاً ، فنهاه) و من حديث أنَس (أن النَّبي ﷺ نهاه جبريل عن الأكل متكئاً بعد ذلك) [١]"

ي- استشهاده بالأمثال ، و أقوال العرب ، مثل :(الوقت سيف قاطع ، و برق الخوف لامع [٢]) و (قد قيل : جُبَّةُ البُرْدِ جَنَّةُ البَرْدِ [٣])

ك- اعتناؤه بذكر شيء من علوم البلاغة حسب ما يقتضيه المقام ، كما في بيان المراد ببئر أريس " .. له وجهاً آخر من صنيع البديع و هو الاستخدام [٤]"

٧- عنايته بتوثيق النصوص و الأقوال :

أ- يحرص المؤلف رحمه الله غالباً عَلَى عزو النصوص و الأقوال التي ينقلها إلى قائليها إما بذكر أسمائهم و كتبهم ، أو بذكر واحد منهما : اسم المؤلف أو اسم الكتاب .

فمثال الأول :" أخْرَج أبُو الشيخ في أخلاق النَّبي ﷺ من رواية عرعرة ، عن عزرة بن ثابت ، عن ثمامة ، عن أنَس قَالَ :(كان فص خاتم رَسُول الله ﷺ حبشياً ..) [٥]" و " و مزيدة ضبطه الأكثر بفتح الميم ، و إسكان الزاي ، و فتح الياء و اختاره الجزري في تصحيح المَصَابِيح و هو المشهور عند الجمهور ، و خالفهم العسقلاني ، فقَالَ في التقريب : مزيدة بوزن كبيرة [٦]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٤٣٠
(٢) انظر: النص المحقق ص ١٥١
(٣) انظر: النص المحقق ص ١٩٤
(٤) انظر: النص المحقق ص ٢٨٠
(٥) انظر: النص المحقق ص ٢٦٧
(٦) انظر: النص المحقق ص ٣٣٠

و مثال الثاني نقولاته الكثيرة عن مِيْرَك ، و العِصَام ، و الحَنَفِي ، و أصحاب الكتب الستة ، و نقله عن القاموس ، و الصحاح ، و المُغَرِّب ، و غير ذلك .

ب-و في مقابل ذلك نجده تارة يغفل في نقوله اسم القائل و اسم كتابه و يعبر عنهم بلفظ مبهم كقيل ، و ذكره بعضهم ، انظر قوله في معنى ردع :" و قَالَ جماعة : هو بالمهملة الصبغ ، و بالمعجمة الطيب الكثير ، و قيل : الذي معه وسخ ، و قيل : أعم [١]" و قوله في باب ما جاء في درع رَسُول الله ﷺ :" أي صفة لبس درعه ، بحذف مضاف ؛ ليوافق حديثي الباب كذا ذكره بعضهم [٢]"

ج- و قد تنوعت إحالاته و تنوعت - تبعاً لذلك - أساليبه في الإحالات .

فإحالاته إلى مواضع من شرحه سواءً كانت تلك المواضع سابقة أو لاحقة فإنه يشير إليها بقوله : سبق ، كقوله :" أقول : عَلَى تقدير توثيقه لا شك أن زيادة الثقة مقبولة ، فيُحمل هذا الحديث عَلَى الاقتصار ، و بيان ما به الامتياز من تخصيص اسمه ، أو يبنى عَلَى تعدد الخواتيم ، كما سبق بيانه [٣]" و قوله :" فقيل : إنهم لا يقبلون كتاباً إلا بخاتم أي إلا مختوماً بخاتم ، و سبق تعليله [٤]" أو قد يحدد الموضع فيَقُولُ : سبق في كذا ، كما في قوله :" سبق في باب خاتم النبوة [٥]"

و قد يكرر نقله دون الإشارة لذلك كنقله قول الخَطَّابِي في معنى الاتكاء [٦] و قول ابن القاص في كون الاتكاء من خصائص النبوة [٧]

و إحالاته إلى مواضع من الشمائل كذلك ، كما قَالَ عن حديث الفضل بن العباس (و في الحديث قصة) :" أي طويلة ، كما في نسخة ، و سيأتي في باب الوفاة إن شاء الله تعالى [٨]"

و أما إحالاته إلى الكتب الأخرى فلا يحدد فيها الموضع إلا قليلاً مثل " قَالَ في آخر مبحث الشاذ و قد غفل من سوى بينهما [٩]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٩٥
(٢) انظر: النص المحقق ص ٣٣٥
(٣) انظر: النص المحقق ص ٢٦٨
(٤) انظر: النص المحقق ص ٢٧١
(٥) انظر: النص المحقق ص ١٥٢
(٦) انظر: النص المحقق ص ٤١٦
(٧) انظر: النص المحقق ص ٤٣١
(٨) انظر: النص المحقق ص ٤٣٨
(٩) انظر: النص المحقق ص ٢٧٦

د- يحرص المصنف عَلَى الرجوع إلى المصادر الأصلية إذا توافرت لديه و قد يرجع إلى مصدر أخذ عن الكتاب الأصل كنقله عن النَّوَوِي في شرح المهذب و هو عن صاحب الإبانة كراهة الخاتم المتخذ من حديد ، أو نحاس للخبر المذكور .. و عن المتولي لا يكره ، و اختاره فيه .. [١]

هـ- يهتم المصنف رحمه الله كثيراً بالمقابلة بين نسخ الشمائل و إظهار الفروق المهمة بين تلك النسخ التي اعتمد عَلَيْها ، إلا أنه ترك تسميتها ، أو الرمز لها ، مثاله " و دخل في المسجد ، و في نسخة فدخل المسجد [٢]" و كذا " و قَالَ حَدَّثَنَا علي بن حُجْر ، و في نسخة و حَدَّثَنَا ، و وقع في بعض النسخ قَالَ : و حَدَّثَنَا علي بن حجر [٣]"

و أحياناً لا يذكر لفظ النسخة الثانية ، و إنما يكتفي بضبطها انظر عَلَى سبيل المثال " مشيته بالكسر للهيئة ، و في نسخة بلفظ المصدر ، و هو بفتح الميم ، بلا تاء [٤]" و قد يستخدمها في الشرح و التوضيح مثال ذلك " أَخْبَرَنَا أَبُو داود ، أي الطيالسي ، كما في نسخة [٥]"

و المصنف رحمه الله قابل نسخته بأصل مِيْرَك ، فمما يدل عَلَى ذلك قوله :" .. غير موجود في أصلنا المقابل بأصل السيد ميركشاه [٦]" و كذلك " و وجدته بخطه في هامش نسخة أصله [٧]"

و- هذا ، و لم يقتصر اهتمام المصنف عَلَى التوثق من نسخ الشمائل ، بل كان حريصاً عَلَى ذلك فيما يرجع إليه من كتب متى وقف عَلَى نُسَخِهِ الخطية و ذلك ككتاب المَصَابيح جاء فيه " و في بعض نسخ المَصَابيح (و إنه لمطلق الإزار) [٨]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٢٩٤
(٢) انظر: النص المحقق ص ٤٣٨
(٣) انظر: النص المحقق ص ١٢١
(٤) انظر: النص المحقق ص ٤٠٠
(٥) انظر: النص المحقق ص ٢٢٢
(٦) انظر: النص المحقق ص ٣٨٣
(٧) انظر: النص المحقق ص ٩٠
(٨) انظر: النص المحقق ص ١٤٣

ز- و المؤلف حين انتهج مسلك النقل عمن سبقه ، فإنه تارة يجمع بين تلك الأقوال فمثال هذا ما جاء في إسدال العمامة " فعلم مما تقدم أن الإتيان بكل واحد من تلك الأمور سنة [١]"

و قد يعقب بقوله : أقول ، أو قلت ، فمثال الأول :" أقول : أما حكم أبي داود عَلَيْهِ بالنكارة ، فوجهه أن هماماً خالف الناس برواية هذا الحديث عن ابن جريج ، و المعروف عنه بهذا الإسناد هو الحديث الذي أشار إليه أبُو داود ..[٢]"

و مثال الثاني :" قلت : إنما احتيج إلى هذا إذا كان المراد بالعصابة العمامة ، و أما إذا كانت بمعنى الخرقة فلا إشكال [٣]"

و أحياناً يصحح ، كما جاء في شرح حديث (لا يمشين أحدكم في نعل واحد) فإنه قَالَ :" و الصواب أن تذكيره بتأويل الملبوس [٤]" ، و تارة يذكر الأقوال دون تعقيب و لا ترجيح ، و هو كثير .

و كثيراً ما يختم نقله عن السابقين بقوله : انتهى ، كنقله عن مِيْرَك قوله :" وجه الجمع بينه ، و بين الرويات الدالة عَلَى أنه كان يلبس الخاتم .... انتهى [٥]" ، و عن الجزري قوله :" في هذا الحديث التضعيف نظر .... انتهى كلام الشيخ [٦]"

ح- و عند ترجيح الأقوال فهو يتخذ المنهج التالي :

١. يرجح بلفظ الترجيح الظاهر كما في قوله عند الكلام عن مسألة نسبة سقوط الخاتم أهي من عُثْمَان أم من معيقيب :" .. هذا غاية ما يجمع به بين الراويات ، و إن قلنا بالترجيح فالراجح من حيث الصناعة الحديثية رواية من نسب السقوط إلى عُثْمَان ؛ لأنها المتفق عَلَيْها ، و اشتملت عَلَى تحقيق حكاية الواقع أيضاً ، و رواية نسبة السقوط إلى معيقيب هي من أفراد مُسْلِم .. و من حيث قواعد العربية ترجح رواية النسبة إلى عُثْمَان أيضاً ؛ لأنه السبب القريب في السقوط ، من حيث إنَّ له التصرف في الأخذ و الإعطاء - و الله أعلم - [٧]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٣٧١
(٢) انظر: النص المحقق ص ٢٧٥
(٣) انظر: النص المحقق ص ٤٣٧
(٤) انظر: النص المحقق ص ٢٣٦
(٥) انظر: النص المحقق ص ٢٥٥
(٦) انظر: النص المحقق ص ٢٧٥
(٧) انظر: النص المحقق ص ٢٨٦

٢. و تارة يرجح بتضعيف أحد الأقوال بأن يعبر عنه بلفظ : قيل ، أو فيه نظر ، و مما ذكره من ذلك ما جاء في بيان علة النهي عن المشي في نعل واحد :" قَالَ الخَطَّابِي : المشي يشق عَلَى هذه الحالة ، مع سماجته في الشكل ، و قبح منظره في العيون ، و قيل : لأنه لم يعدل بين جوارحه ، و ربما نسب فاعل ذلك إلى اختلال الرأي و ضعفه ، و قَالَ ابن العربي : العلة فيه أنها مشية الشيطان ، و قيل : لأنها خارجة عن الاعتدال ، و قَالَ البيهقي : الكراهة للشهرة ، فيمتد الأبصار لمن يُرَى ذلك منه ، و قد ورد النهي عن الشهرة في اللباس ، و كل شيء صيَّر صاحبه مشهوراً فحقه أن يجتنب كذا حققه العسقلاني .. [١]" و كذا قوله :" و لا ينافي لبسه لهذين ما مر من صحة نهيه ﷺ عن لبس المزعفر كذا ذكره ابن حجر من غير تعليل ، و ظاهر كلامه أنه لبس بعد نفض الزعفران ، و فيه نظر ، و يمكن أن يكون قبل النهي ، و يدل عَلَيْهِ ما في القصة الطويلة أنها كانت أول الإسلام [٢]"

٣. و تارة ينقل الترجيح من غيره ، و يُقِرُّه كقوله :" الإشراك جعل أحدٍ شريكاً لآخر و المراد هنا اتخاذ إله غير الله كذا قَالَه الحَنَفِي ، و الأظهر أن المراد به الكفر كما قَالَه ابن حجر [٣]" و كقوله :" و مزيدة ضبطه الأكثر بفتح الميم ، و إسكان الزاي ، و فتح الياء ، و اختاره الجزري في تصحيح المَصَابِيح ، و هو المشهور عند الجمهور [٤]"

٤. يورد المصنف رحمه الله الإشكالات عَلَى هيئة سؤال و يعقبه بذكر الجواب كما جاء في باب الاتكاء " .. قيل : القتل و الزنا أكبر من العقوق ، بل قيل : لا خلاف أن أكبر الذنوب - بعد الكفر - قتل نفس مسلمة بغير حق ، فلم حذفا ؟ و أجيب بأنه عُلِم من أحاديث أُخَر ، عَلَى أنه ﷺ كان يراعي - في مثل ذلك - أحوال الحاضرين [٥]" و كما في قوله :" و أما قول ابن حجر : و فيه نظر ؛ لأن ذلك إخراج اللفظ عن ظاهره ، فلا بد له من دليل ، فجوابه أن دليله قول صاحب النهاية في معنى البُرْد ، فتأمل ، و تدبر [٦]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٢٣٧
(٢) انظر: النص المحقق ص ١٨٢
(٣) انظر: النص المحقق ص ٤٢١
(٤) انظر: النص المحقق ص ٣٣٠
(٥) انظر: النص المحقق ص ٤٢٣

(٦) انظر: النص المحقق ص ١٧٣

٨- عنايته بالدفاع عن العلماء :

يدافع المصنف رحمه الله عن العلماء ، و يذب عنهم ، كما جاء في دفاعه عن ابن تيمية ، و ابن قيم الجوزية حيث إنه قَالَ :" أقول : صانهما الله من هذه السمة الشنيعة ، و النسبة الفظيعة ، و من طالع شرح منازل السائرين تبين له أنهما كانا من أهل السنة و الجماعة ، و من أولياء هذه الأمة ..."[١]

و قوله :" انتهى كلامه ، و تبين مَرَامُه ، و ظهر أن معتقده موافق لأهل الحق من السلف ، و جمهور الخلف ، فالطعن الشنيع ، و التقبيح الفظيع غير موجه عَلَيْهِ ، و لا متوجه إليه ، فإن كلامه بعينه مطابق لما قَالَه الإمام الأعظم ، و المجتهد الأقدم في فقهه الأكبر .. "[٢]

٩- عنايته بترتيب كتابه :

أ- يبدأ المصنف رحمه الله الباب بشرح لفظ عنوانه شرحاً يقصره تارة ، كما جاء في باب مشية رَسُول الله ﷺ فقد قَالَ :" المِشْية - بالكسر - ما يعتاده الشخص من المشي عَلَى ما هو وضع ، الفِعْلة - بالكسر - ذكره الجاربردي [٣]" ، و يتوسع فيه تارة أخرى ، كما جاء في باب ما جاء في خاتم رَسُول الله ﷺ ، و باب ما جاء في تختم رَسُول الله ﷺ ، و قد يبدأ شرحه لأحاديث الباب ، من غير تعريج عَلَى عنوانه ، كما في باب ما جاء في خف رَسُول الله ﷺ .

ب-و قد بيّن المؤلف عدد أحايث باب ما جاء في خضاب رَسُول الله ﷺ فقَالَ :" و في الباب أربعة أحاديث[٤]" و قَالَ باب ما جاء في درع رسول الله ﷺ :" أي صفة لبس درعه ، بحذف مضاف ؛ ليوافق حديثي الباب كذا ذكره بعضهم [٥]" و لم يفعل ذلك في باقي الأبواب .

ج- و ربط بين الباب ، و ما يليه ، مثل قوله :" أردف باب الخاتم بباب السيف ؛ لما علم أنه ﷺ اتخذ الخاتم ؛ ليختم به رسائله إلى الملوك ، إشارة إلى أنه دعاهم إلى الإسلام أولاً ، فلما امتنعوا حاربهم [٦]"

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٣٧٤
(٢) انظر: النص المحقق ص ٣٧٧
(٣) انظر: النص المحقق ص ٣٩٩
(٤) انظر: النص المحقق ص ٧٨
(٥) انظر: النص المحقق ص ٣٣٥

(٦) انظر: النص المحقق ص ٣٢٥

و كذا ما جاء في باب العيش " لما كان الحديث الأول من هذا الباب مشتملاً عَلَى توسع بعض الأصحاب في آخر الأمر .. ناسب أن يكون ذكره بعد باب اللباس مقدماً عَلَى باب الخف [١]"

د- و بيَّن الفرق بين الباب ، و ما يشبهه ، مثل باب العيش القصير ، و الطويل فقد جاء في الأول ".. أن المراد بأحاديث هذا الباب ما يدل من ضيق عيش بعض الأصحاب ... و أحاديث ذاك الباب دالة عَلَى ما جاء في ضيق عيشه المخصوص به ، و بأهل بيته ﷺ ، أو هذا الباب مما يدل عَلَى ضيق عيشه في أول أمره ، و ذاك مما يدل عَلَى آخر أمره [٢]" و كذلك باب الخاتم و التختم .

هـ- و أخيراً فإنه ختم كتابه بحمد الله أولاً و آخراً ، و الصلاة و السلام عَلَى صاحب المقام المحمود ، و بيّن أنه " فرغ من تسُوَيْده بعون الله و تأييده منتصف شعبان المعظم ، في الحرم المحرم ، عام ثمان بعد الألف "

و قَالَ :" و أنا أفقر عباد الله الغني ، خادم الكتاب القديم [٣] ، و الحديث النبوي علي بن سلطان مُحَمَّد الهروي ، عاملهما الله بلطفه الخفي ، و كرمه الوفي آمين [٤] "

---

(١) انظر: النص المحقق ص ٢٠٠

(٢) المرجع نفسه .

(٣) إن قصد بقوله هذا القرآن الكريم فقد أخطأ ؛ لأن شيخ الإسلام ابن تيمية يَقُولُ : لفظ القديم أولاً ليس مأثوراً عن السلف ، و إنما الذي اتفقوا عَلَيْهِ أن القرآن كلام الله غير مخلوق ، و هو كلام الله حيث تُلِيَ ، و حيث كُتِب ، و هو قرآن واحد ، و كلام واحد ، و إن تنوعت الصور التي يُتْلى فيها ، و يكتب من أصوات العباد و مدادهم ، فإن الكلام كلام من قَالَه مبتدئاً ، لا كلام من بلَّغَهُ مؤدِّيَاً ... ونحن إذا قلنا هذا كلام الله لمّا نسمعه من القارئ ، و نرى في المصحف فالإشارة إلى الكلام من حيث هو هو ، مع قطع النظر عما اقترن به البلاغ من صوت المبلّغ ، و مداد الكاتب .

وحينما سُئِل رَحِمَهُ اللَّهُ عن بيان ما يجب عَلَى الإنْسَان أن يعتقده من أنّ ما في المصاحف هل هو كلام الله القديم ؟ أجاب : الذي يجب عَلَى الإنْسَان اعتقاده ما دل عَلَيْهِ كتاب الله ، و سنة رسوله و اتفق عَلَيْهِ سلف المؤمنين ، و هو أن القرآن كلام الله تعالى ، و أنه منزل غير مخلوق ، و لم يقل أحد قط من علماء المسلمين إن ذلك قديم ، و من نقل قدم ذلك عن أحد من علماء أصحاب الإمام أحْمَد ، و نحوهم فهو مخطئ في هذا النقل ، أو متعمد للكذب . انظر: مجموع الفتاوى ٢٤١/١٢ و ٢٣٥

(٤) انظر: جمع الوسائل لوحة ٣٢٨/ أ .

مصادره و موارده

إن أول مصدر لمُلّا علي القاري رحمه الله في شرحه هذا هو ثقافته الواسعة ، فتراه يأخذ من كل بستان زهرة ، و يقطف من كل شجرة ثمرة ، ثم يؤلف بين هذا ، و ذاك و يقدمه في حلة زاهية تنقل القارئ من سطر لسطر ، كما تنتقل النحلة من زهرة إلى أخرى .

إلا أن هذا لم يمنعه أن يعتمد عَلَى عددٍ من المصادر القيمة المشهورة ، و المراجع النفيسة المتقدمة لعلماء اللغة و الحديث ، و شراح السيرة و الغريب ، و غيرهم .

و أما المصادر التي أكثر النقل منها فهي :

١ـ القرآن الكريم :

نظراً لأن مُلّا علي حافظ للقرآن ، فقد ذكر في كثير من المواضع آيات من القرآن ، فتارة يأتي بها للتفسير ، و تارة يأتي بالآية التي تعضد ما يذكره من المعنى ، و أخرى يذكرها في معرض المثل .

فمثال الأول : تفسيره اختيار النبي ﷺ للتواضع ، و اعتبار ذلك منهجاً و سبيلاً ما جاء في قوله تعالى :﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ[١]﴾ [٢]

و مثال الثاني : ما جاء في قوله جل شأنه :﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا [٣]﴾ حيث ذكرها في معرض كلامه عَلَى أن عقوق الوالدين بالقول و الفعل ، ثم قَالَ : إلا في شرك و معصية قَالَ تعالى :﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ [٤]﴾ [٥]

و أما مثال الثالث : فقوله رحمه الله :" و أما قول مِيْرَك : مريضاً ذا شكاية ، فغير مرضي لما فيه من الإيهام ، اللهم إلا أن يقال أنه من باب قوله تعالى :﴿ قَالَ إِنَّمَآ أَشْكُواْ بَثِّى وَحُزْنِىٓ إِلَى ٱللَّهِ [٦]﴾ "[٧]

---

(١) سورة يُوسُف / ١٠٨

(٢) انظر: النص المحقق ص ٤٢٨

(٣) سورة الإسراء /٢٣

(٤) سورة لقمان /١٥

(٥) انظر: النص المحقق ص ٤٢١

(٦) سورة يُوسُف /٨٦

(٧) انظر: النص المحقق ص ٤٣٥

٢ـ السنة النبوية :

يصنف كتاب الشمائل ككتاب حديثي ، و كان مقتضى ذلك أن يورد الشارح له كثيراً من الأحاديث ، و هذا ما فعله ﷺ فإنه كما سبق بيانه - في منهجه في تخريج الأحاديث - يورد الأسانيد المختلفة ، والطرق المتعددة ، و يذكر الألفاظ المتعددة للرواية ، فيشرح ، و يقطّع الأحاديث حسب ما يحتاجه في شرحه .

٣ـ الكتب المصنفة التي أكثر النقل منها ، و هي كالتالي :

أـ **المصنفات الحديثية :**

- طبقات ابن سعد ، للإمام ابن سعد (ت ٢٠٣هـ)
- مصنف عَبْدالرَّزَّاق ، للإمام عَبْدالرَّزَّاق (ت ٢١١هـ)
- مصنف ابن أبي شيبة ، لابن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ)
- مسند أحْمَد ، للإمام أحْمَد (ت ٢٤١هـ)
- سنن الدارمي ، للإمام الدارمي (ت ٢٥٥هـ)
- صحيح البُخَارِي ، للإمام البُخَارِي (ت ٢٥٦هـ)
- صحيح مُسْلِم ، للإمام مُسْلِم (ت ٢٦١هـ)
- سنن ابن ماجه ، للإمام ابن ماجه (ت ٢٧٣هـ)
- سنن أبي داود ، للإمام أبي داود (ت ٢٧٥هـ)
- سنن التِّرْمِذِي ، للإمام التِّرْمِذِي (ت ٢٧٩هـ)
- موطأ مالك ، للإمام مالك (ت ٢٧٩هـ)
- مسند البزار ، للبزار (ت ٢٩٢هـ)
- سنن النِّسَائِي الصغرى ، للإمام النِّسَائِي (ت ٣٠٣هـ)
- مسند أبُو يَعْلَى ، للإمام أبي يَعْلَى (ت ٣٠٧هـ)
- صحيح ابن حِبَّان ، للعلامة ابن حِبَّان (ت ٣٥٤هـ)
- معاجم الطَّبَرَانِي ، للإمام الطَّبَرَانِي (ت ٣٦٠هـ)
- سنن الدارقطني ، للإمام الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)
- المستدرك ، للحاكم (ت ٤٠٥هـ)
- سنن البيهقي ، للعلامة البيهقي (ت ٤٥٨هـ)
- شعب الإيمان ، للبيهقي .

ب- **كتب الشروح الحديثية :**

- أعلام الحديث ، للخَطَّابِي (ت ٣٨٨هـ)
- المفهم ، للخَطَّابِي .
- شرح ابن بطال ، لابن بطال (ت٤٤٩هـ)
- مشكاة المَصَابِيح ، للخطيب التبريزي (ت ٥٠٢هـ)
- شرح السنة ، للبغوي (ت ٥١٦هـ)
- شرح مسلم ، للقاضي عياض (ت٥٤٤هـ)
- شرح مَصَابِيح السنة ، للتوربشتي (ت ٦٦١هـ)
- شرح مُسْلِم ، للنووي (ت ٦٧٦هـ)
- شرح مشكاة المَصَابِيح ، للطيبي (ت ٧٤٣هـ)
- تصحيح المَصَابِيح ، للجزري (ت ٨٣٣هـ)
- فتح الباري ، لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)
- شرح الشمائل ، لمِيْرَك (ت بعد ٩٣٠هـ)
- شرح شمائل النَّبِي ﷺ ، للعِصَام (ت ٩٤٣هـ)
- أشرف الوسائل ، لابن حجر الهَيْتَمِي (ت٩٧٤هـ)
- شرح الشمائل ، للحنفي (ت ١٠٢٢هـ)

ج- **كتب السيرة :**

- مغازي الواقدي ، للواقدي (٢٠٧هـ)
- دلائل النبوة ، للبيهقي .
- أخلاق النَّبِي و آدابه ، للشيخ ابن حَيَّان (ت ٣٦٩هـ)
- الوفا ، لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)
- زاد المعاد ، لابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)
- شرح شرعة الإسلام ، ليعقوب بن السيد علي (ت ٩٣١هـ)

د- **كتب التراجم :**

- الجرح و التعديل ، لأبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ)
- الثقات ، لابن حِبَّان .
- الاستيعاب ، لابن عبدالبر (ت ٤٦٣هـ)
- تهذيب الكمال ، للمزي (ت ٧٤٢هـ)
- ميزان الاعتدال ، للذهبي (ت ٧٤٨هـ)

هـ- **كتب مصطلح الحديث :**

- علوم الحديث ، لابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)
- ألفية العراقي ، للعراقي (ت ٨٢٦هـ)

و- **كتب الغريب :**

- الصحاح ، للجوهري (ت٣٩٣هـ)
- النهاية ، لابن الأثير (ت٦٠٦هـ)
- المُغَرِّب ، للمطرزي (ت ٦١٦هـ)
- القاموس المحيط ، للفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)

ز- **كتب الفقه :**

- فتاوى قاضي خان (ت ٥٩٢هـ)
- المجموع ، للنووي .

مزايا الكتاب و المآخذ عَلَيْهِ :

لجمع الوسائل مكانة عالية بين الكتب المصنفة في السيرة النبوية ، و شروح الشمائل - بشكل خاص - فله قيمة علمية كبيرة ، ظهرت فيما حواه من معلومات متنوعة ، و معارف كثيرة ، و فوائد غزيرة ، و من تلك الفوائد :

١- جَمْعُه للعلوم المتفرقة ، فقد حوى شرحه عَلَى علم المصطلح و التراجم .
٢- استشهاده بالكثير من الأحاديث و الآثار .
٣- اهتمامه بضبط الأعلام و الغريب .
٤- عناية المؤلف بالناحية الفقهية .
٥- اهتمامه بالناحية اللغوية .
٦- إيراده بعض القصص التاريخية .
٧- أن المؤلف لم يكتف بمجرد النقل ، بل كان يعقب و يصحح ، بل و يعترض و ينقد .
٨- عنايته باستخدام المنهج العلمي في كتابه ، فهو يترجم للأعلام ، و يشرح الغريب ، و يذكر الفوائد بأسلوب علمي جيد .
٩- كثرة المراجع التي استقى منها معرفته .
١٠-استفادة العلماء منه ، و منهم جُسُّوس [١] فقد قال : اعتمدنا في مواضع كثيرة على شرح الإمام البحر الهمام سيدي علي بن سلطان محمد القاري الحنفي المسمى بجمع الوسائل في شرح الشمائل [٢] و كذلك استفادة المعاصرين [٣]

و لما كان الكتاب عملاً بشرياً فإنه لا يخلو من مآخذ ، منها :

١) تركه الحكم عَلَى كثير من الأحاديث .
٢) نقله عن الغير من دون عزو أحياناً .

---

(١) مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن القَاسِم الفاسي المالكي ، المعروف بجُسُّوس ، فاضل ، من تصانيفه : الفوائد الجلية البهية في شرح الشمائل المحمدية ، توفي في حدود ١١٤٢هـ .
انظر: إيضاح المكنون ٢٠٤/٤ ، هدية العارفين ٣٢٠/٦ ، معجم المؤلفين ٢٥٩/١١

(٢) انظر: الفوائد الجليلة البهية ص ٢

(٣) انظر: كتاب الإمام علي القاري ص ٣٦٥ ، مقدمة مُحَمَّد عفيف الزعبي عَلَى الشمائل المحمدية ص ٤

٣) ذكره لعدد من الأسماء مهملةً ، أو الاكتفاء بذكر النسبة ، مع وجود أكثر من شخص يشتركون في الاسم نفسه ، أو النسبة ، و هذا يؤدي إلى صعوبة الاهتداء إلى معرفة الشخص المراد ، مثل ابن منده ، و غيره .

٤) تكلفه السجع في كثير من المواضع .

٥) كثرة الاستطرادات ، فيخرج عن شرحه إلى فوائد جانبية ، يطيلها أحياناً حَتَّى يخرج من موضوع ، إلى موضوع آخر .

٦) إشارته إلى تكرر تراجم بعض الرواة ، فيحدد الباب الذي سبقت فيه الترجمة ، و أحياناً لا يحددها .

٧) تكراره الكلام ، كما جاء في نقله عن الخَطَّابِي ، و تعليقه عَلَى عدم تنافي التوكل و الاتكاء .

موازنة بين كتاب جمع الوسائل و أشرف الوسائل :

صنف العلماء في الشمائل النبوية للإمام التِّرْمِذِي العديد من المصنفات ما بين شرح ، و حاشية ، أو تهذيب ، أو مختصر ، و من خلال اطلاعي عَلَى بعض هذه المصنفات فإني لم أقف عَلَى فروق كثيرة بينها ، إلا أنه قد وجدت بينها اختلافات ؛ لذا فقد قمت بعمل موازنة مختصرة بين أحد الشروح التي وقفت عَلَيْها - و هو أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل للمصنف المشهور ابن حجر الهَيْتَمِي - و بين كتاب جمع الوسائل لمُلَّا علي القاري مبينةً فيها أوجه الاختلاف ، و أوجه الشبه بين الشرحين .

أولاً - أوجه الشبه :

١- يشترك الكتابان في مادة الكتاب فهما يتناولان الشمائل المحمدية بالشرح و التعليق .

٢- ضبط كلٌّ من الشارحين المشكل من الأسماء .

٣- ذكر كل منهما الغريب ، و بيَّنا معناه .

٤- كثرة نقل النصوص ، و عرض الأقوال و الجمع بينها أو الترجيح عندهما معاً .

٥- ذكر كلٌّ منهما بعض الفوائد من الأحاديث .

٦- أورد كلاهما الفروق بين الأبواب المتشابهة .

٧- عرَّج الشارحان عَلَى أبواب الشمائل كاملة ، و أوردوها بنفس ترتيبه .

ثانياً - أوجه الاختلاف :

١- شرح الهَيْتَمِي ما أشكل فقط ، كما أشار إليه في مقدمته [١] ، أما مُلَّا علي فقد شرح كتاب الشمائل شرحاً مفصلاً .

٢- استخدم المُلَّا نُسخاً مختلفة من الشمائل ، في حين أن الهَيْتَمِي لم يذكر اختلاف النسخ

٣- أهمل الهَيْتَمِي ذكر الأسانيد - إلا ما يحتاج من الأسماء للضبط - بخلاف مُلَّا علي فإنه يترجم لرواة أسانيد الشمائل .

٤- عرَّج الهَيْتَمِي عَلَى أمور فقهية بسيطة ، أما استطرادات مُلَّا علي فهي كثيرة .

٥- لم يرد في أشرف الوسائل كثير من الاستشهادات بالأحاديث ، أو الآثار ، لكن الملاحظ في جمع الوسائل وجود أحاديث متعددة ، و آثار مختلفة .

(١) انظر: أشرف الوسائل ص ٣١

٦- أعاد المُلّا كلامه - قليلاً - و هذا ما لم يفعله الهَيْتَمِي ، فإنه إن احتاج للإعادة ذكر الفكرة العامة فقط ، و أحال إلى السابق .

فيتضح - مما سبق - أن كتاب جمع الوسائل يفوق كتاب أشرف الوسائل في جوانب جعلته يتميز بها ، و منها اطلاع المُلّا عَلَى عدد كبير من الكتب و المراجع ، و استفادته من نسخ متعددة للكتب ، و إفادته من ما كُتب قبله في شرح الشمائل ، إضافةً إلى تفصيله في شرح كتاب الشمائل ، و جمعه العلوم المتفرقة لشرح هذا الكتاب .

المبحث الثاني :

نسخ الكتاب و وصفها :

لما كان خط المصنف رحمه الله جميلاً ، أكثر النساخ من نَسْخ كتبه ، و من خلال البحث عن هذه النسخ وجدنا أنها كثيرة جداً ، وصلت إلى ٨٣ نسخة في الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط ٢٣٧/١ ، و كنا قد حصلنا عَلَى بعض من النسخ و هي :

١- النسخة الأزهرية :

ليس فيها ناسخ و لا تاريخ نسخ ، كتبت بخط نسخ ، تقع في ٣١٦ لوحة ملونة ، و بخط ملون بالأسود و الأحمر ، في كل لوحة ٣١ سطراً ، حصلنا عليها في شريط سي دي من مصر برقم ١٤٤k .

٢- النسخة الظاهرية :

ليس فيها ناسخ و لا تاريخ نسخ ، كتبت بخط نسخ ، تقع في ٤٠٤ لوحة ، في كل لوحة ٢١ سطراً ، و ليست مرقمة و فيها سقط عدة لوحات ، حصلنا عليها من جامعة الإمام محمد بن سعود في شريط سي دي برقم ٨٣١٢/ف .

٣- نسخة الجامعة الإسلامية :

ليس فيها ناسخ ، و لا تاريخ نسخ ، كتبت بخط نسخ ، تقع في ٣٤٨ لوحة في كل لوحة ٢٣ سطراً ، يختلف فيها الخط ما بين الصفحات مما يبين أن الكاتب لم يكن واحداً ، و فيها بياض عدة صفحات و سواد في صفحات مماثلة ، حصلنا عليها من الجامعة الإسلامية بالمدينة على ورق ، برقم ٧١٤ مصدره روضة الحديث رقمه ٦٣ حديث .

٤- نسخة مكتبة عارف حكمت :

كتبت سنة ١١٧٦ على يد أحمد الشهير بخطاط مصطفي أفندي زاده ، بخط فارسي تقع في ٣٢٠ لوحة في كل لوحة ٢٧ سطراً ، حصلنا عليها من مكتبة الملك عبدالعزيز بالمدينة على ورق كبير برقم ٢٤٢/٣٠ سيرة .

٥- النسخة المحمودية :

كتبت سنة ١١٧٧ على يد عبدالباقي محمد الحسيني ، بخط نسخ ، تقع في ٣٧٩ لوحة في كل لوحة ٢٧ سطراً ، و فيها سقط عدة لوحات ، حصلنا عليها من مكتبة

الملك عبدالعزيز بالمدينة برقم ٢٠١٢ حديث ٦٢٤ على ورق كبير ، و منها تم تقسيم المخطوط بين الطلاب.

٦- نسخة مكتبة جامعة برنستون :

جاريت ٨٥٤٤ برقم ٢٥٠٨ ، ليس فيها تاريخ نسخ ، و لا ناسخ ، كتبت بخط نسخ ، تقع في ٣٠٨ لوحة ، في كل لوحة ٢٩ سطراً ، كتب في أطرافها إضافات و تعليقات من شرحي ابن حجر الهيتمي و المناوي ، حصلنا عليها من مكتبة الملك فهد بالرياض على ورق عادي .

٧- نسخة مكتبة جامعة برنستون أخرى :

برقم ٤٧٤ ، ليس فيها ناسخ ، و لا تاريخ نسخ ، كتبت بخط نسخ ، تقع في ٤١٤ لوحة في كل لوحة ٢٧ سطراً ، فيها سقط أسطر كثيرة ، كتب في غلافها استصحاب غير مقروء ، حصلنا عليها من مكتبة الملك فهد بالرياض على ورق عادي .

٨- نسخة ثالثة لمكتبة جامعة برنستون :

جاريت ٨٥٤٠ برقم ٧٤٢ H ، كتبت سنة ١١٣٨ على يد عبدالكريم محمد ، بخط الرقعة ، تقع في ٣٤٠ لوحة ، في كل لوحة ٢٧ سطراً ، حصلنا عليها من مكتبة الملك فهد بالرياض على ورق عادي .

٩- نسخة مركز الملك فيصل :

كتبت سنة ١١٠١ على يد مصطفى أحمد بكاش ، بخط نسخ ، تقع في ٢٤٠ لوحة ، في كل لوحة ٢٩ سطراً ، ذكر كاتبها أنه نقلها من خط نقل عن خط مؤلفه ، و مع ذلك فقد وقع فيها بعض السقط و التحريف ، و لوحاتها إما أن يكون فيه سواد أو بياض أو طمست كلماته بسبب سوء تصويره في الأصل ، حصلنا عليها من مركز الملك فيصل بالرياض على ورق عادي ، و هي برقم ٥٣١٣

١٠-نسخة مركز الملك فيصل أخرى :

كتبت سنة ١١١٤ ، على يد أحمد محمد الدهثوري ، بخط نسخ ، تقع في ٤١٢ لوحة ، في كل لوحة ٢٨ سطراً ، حصلنا عليها من مركز الملك فيصل بالرياض على ورق عادي ، و هي برقم ٢٤٥٩

١١-نسخة مكتبة برصة :

قسم خرجي أوغلو رقمها بالمكتبة ٢٦٨ ، ليس فيها ناسخ ، و لا تاريخ نسخ ، كتبت بخط النسخ ، و هي ملونة بالأسود و الأحمر و غير مرقمة ، تقع في ٤٧٧

لوحة ، في كل لوحة ٢٧ سطراً ، حصلنا عليها من إستانبول على شريط سي دي .

* و هناك عدة نسخ أرسلت إلينا نماذج منها ، كلها بدون تاريخ ، و لا ناسخ ، و تبين أن بعضها هي إحدى النسخ السابق ذكرها ، و قد وجدنا فيها فوارق ضعيفة و ذكرتها للإشارة فقط ، و قد اعتمدنا على نسختين مخطوطتين و واحدة مطبوعة لما رأينا أنها أقدم و أقل خطأ و سقطاً و هذه النسخ هي التالية :

١٢-نسخة دار الكتب المصرية :

تاريخ طلعت ٢١٢٧ ، كتبت سنة ١١١٤ على يد الصغير أحمد محمود ، بخط نسخ و منقطة ، تقع في ٣٢٨ لوحة ، في كل لوحة ٢٥ سطراً ، و يبدو أنها روجعت ففيها علامة التصحيح ، و فيها تملك الفقير الحاج خليل النازلي المشهور بداماد مصر لي ذاده ، و فيها فهرس لأبواب الشمائل مرقم ، حصلنا عليها من القاهرة على شريط سي دي ، و هي النسخة التي اعتمدناها أصلاً ، و رمزها (ك) و يبدأ الجزء المخصص لي من لوحة ٧٣/ أ ، و ينتهي في لوحة ١٤١/ ب - أي ٦٨ لوح تقريباً -

١٣- نسخة مكتبة أيا صوفيا :

رقمها ٥٩٩ داخل مكتبة السليمانية ، كتبت سنة ١١٣١ على يد الفقير أحمد شيخ زاده ، بخط نسخ و منقطة ، تقع في ٤١١ لوحة ، في كل لوحة ٢٣ سطراً ، فيها تصحيح لكن على قلة ، و فيها ختم غير قروء كله " الحمد لله الذي هدانا لهذا و ما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .. " و فيها فهرس للأبواب مرقم ، و مقدمة تقع في لوحتين بيّن فيها سبب نسخه للكتاب ، و أنه بدأ بتحريرها في اليوم السادس من شوال المكرم لسنة ١١٣٠ و أتمها في اليوم الثاني والعشرين من ربيع الآخر ، حصلنا عليها من إستنابول على شريط سي دي ، و هي النسخة التي اعتمدناها للمقابلة و رمزها (أ) و الجزء المخصص لي من لوحة ٨٠/ أ ، إلى لوحة ١٥٣/ ب .

١٤-لكتاب جمع الوسائل نسخ مطبوعة متعددة ، ليس لأي منها تحقيق و لا أي تعليق و من هذه النسخ ما نشرته دار الأقصى بالقاهرة ، بدون تاريخ الطبع ، و تقع في جزئين في مجلد واحد ، أثبت في غلافها : جمع الوسائل في شرح الشمائل لعلم الرواية و عالم الدراية الإمام التِّرْمِذِي ، تأليف الشيخ الإمام العلامة علي بن سلطان مُحَمَّد القاري الحَنَفِي نزيل مَكَّة ، و بهامشه شرح الإمام المحدث الشيخ عبدالرؤوف المناوي المصري المتوفى سنة ١٠٣٠ عَلَى المتن المذكور ، و هي

النسخة المطبوعة المعتمدة في المقابلة و رمزها (ط) و قد اكتفينا بها لأنها أفضل النسخ المطبوعة من حيث صحة الكلمات و قلة السقط ، و قد كان الجزء المخصص لي من ١١٨/١ ، إلى ١/ ٢٣١

و المخطوط مقسم بين الطالبات و الطلاب و هم :

١- عائشة الهذلي من أول الكتاب ، إلى نهاية باب ما جاء في شيب رسول الله ﷺ .

٢- خديجة تركستاني من أول باب ما جاء في خضاب رسول الله ﷺ ، إلى نهاية باب ما جاء في اتكاء رسول الله ﷺ .

٣- منال الزهراني من أول باب ما جاء في صفة أكل رسول الله ﷺ ، إلى نهاية باب ما جاء في ضحك رسول الله ﷺ .

٤- حافظ محمد شبير من أول باب مزاح رسول الله ﷺ ، إلى نهاية باب صلاة التطوع في البيت .

٥- ياسر عبدربه من أول باب ما جاء في صوم رسول الله ﷺ ، إلى نهاية باب ما جاء في خلق رسول الله ﷺ .

٦- خضر سند من أول باب ما جاء في حياء رسول الله ﷺ ، إلى نهاية الكتاب .

الرموز المستخدمة في الرسالة

أولاً : رموز التراجم :

و هي الرموز التي نقلتها من كتب التراجم ، و أضعها بين قوسين أول الترجمة ، و هي :

الرمز	ما يدل عَلَيْهِ
خ	البُخَارِي في صحيحه
خت	الحديث معلق في صحيح البُخَارِي
بخ	الأدب المفرد للبخاري
عخ	أفعال العباد للبخاري
ز	جزء القراءة للبخاري
م	مُسْلِم في صحيحه
مق	مسلم في مقدمته
د	سنن أبي داود
مد	المراسيل لأبي داود
قد	القدر لأبي داود
ل	المسائل لأبي داود
ت	التِّرْمِذِي
تم	التِّرْمِذِي في الشمائل
س	النِّسَائِي
عس	مسند علي للنسائي
سي	النِّسَائِي في عمل اليوم و الليلة
ق	لابن ماجه
فق	التفسير لابن ماجه
ع	للصحاح الستة
٤	لأصحاب السنن الأربعة
تمييز	من ليست له رواية في الصحاح الستة
عب	من أخرج له عبدالله بن أحْمَد عن أبِيْهِ

ثانياً : الرموز التي استخدمتها في الرسالة :

الرمز	ما يدل عَلَيْهِ
ت	رقم الترجمة في الكتاب الذي نقلت منه
ح	رقم الحديث أو الأثر في مصدره
ك	النسخة المعتمدة أصلاً من دار الكتب المصرية
أ	النسخة التركية من مكتبة أيا صوفيا
ط	النسخة المطبوعة نشر دار الأقصى

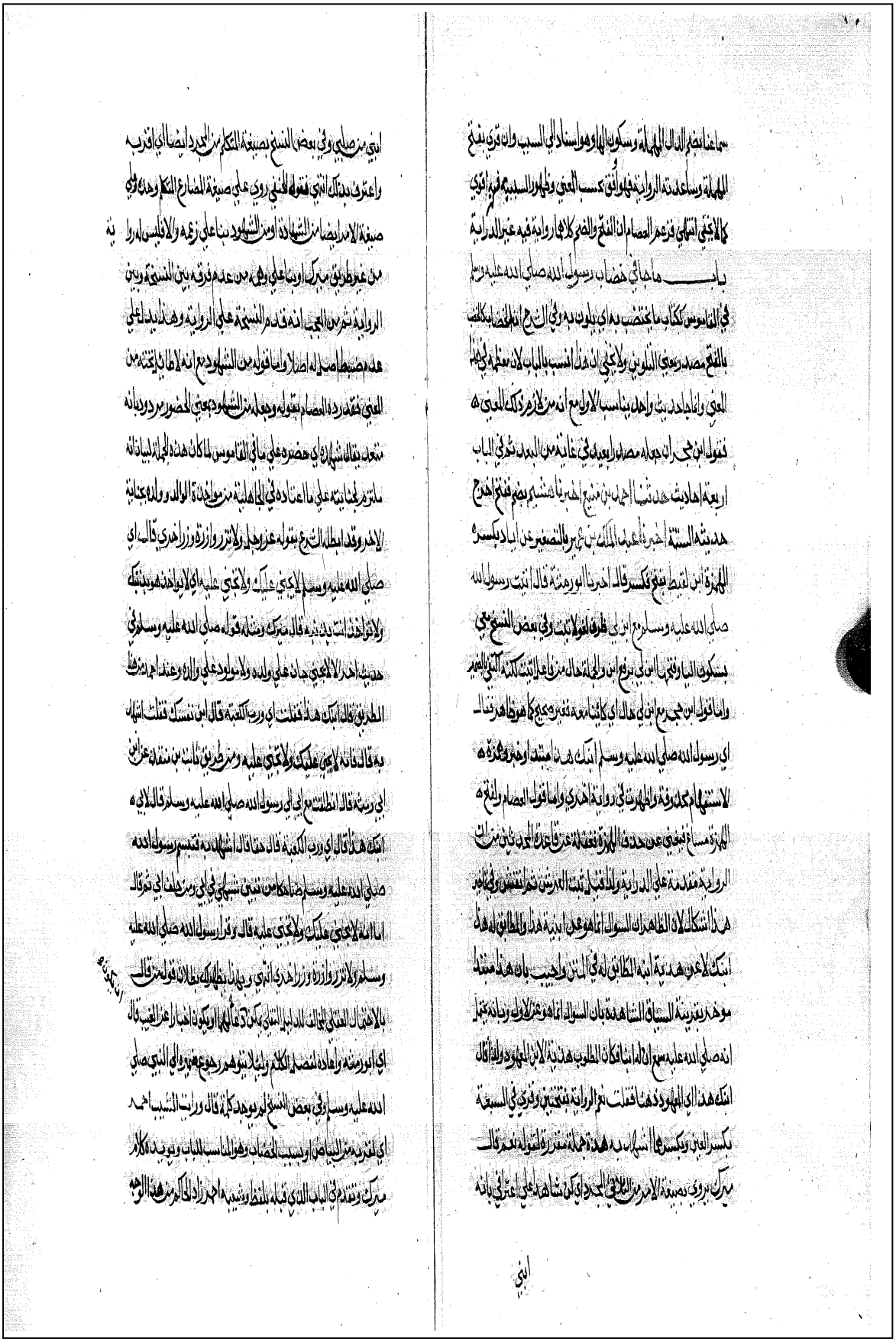

اللوحة الأولى من نسخة ك

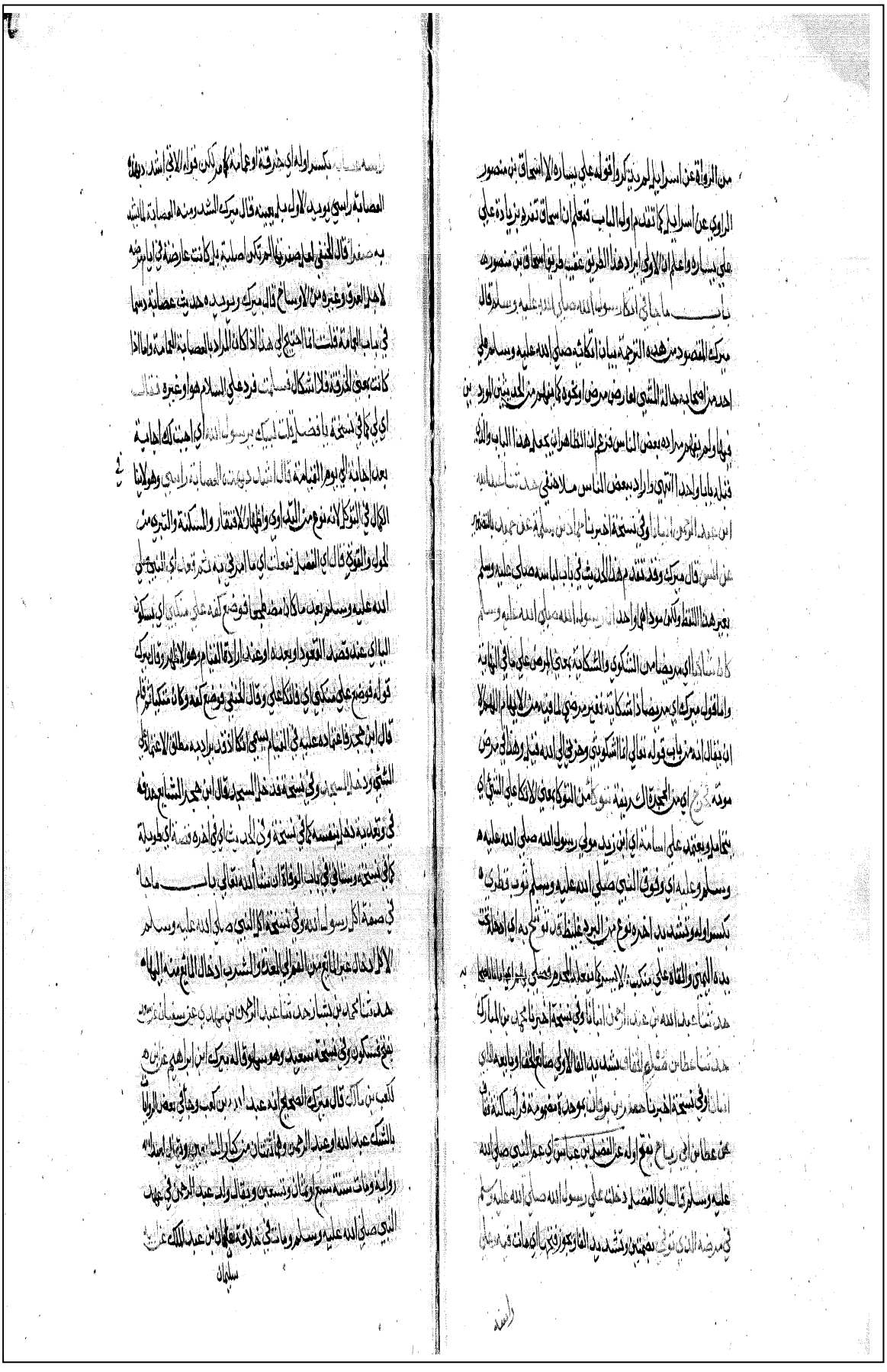

اللوحة الأخيرة من نسخة ك

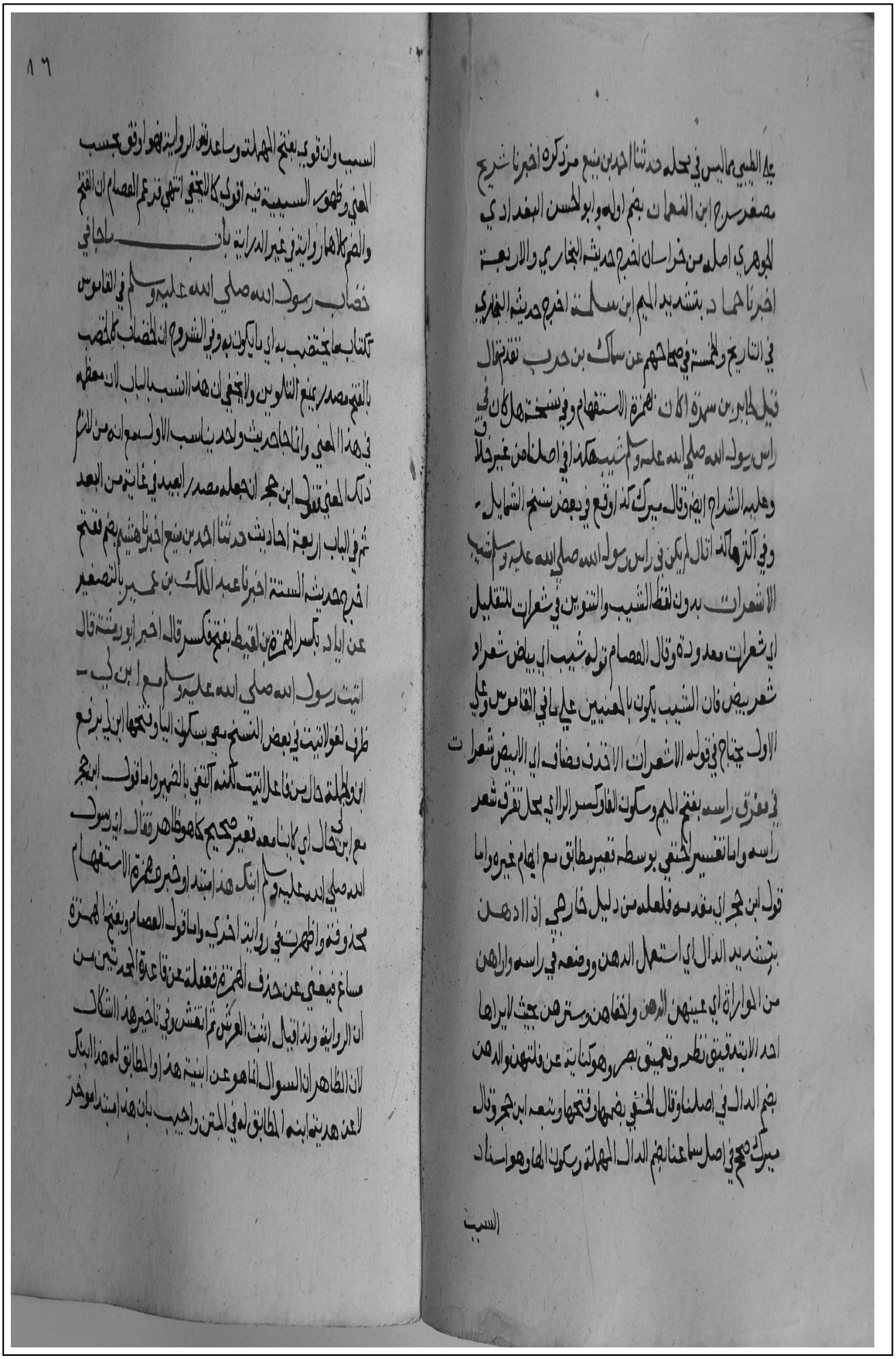

اللوحة الأولى من نسخة أ

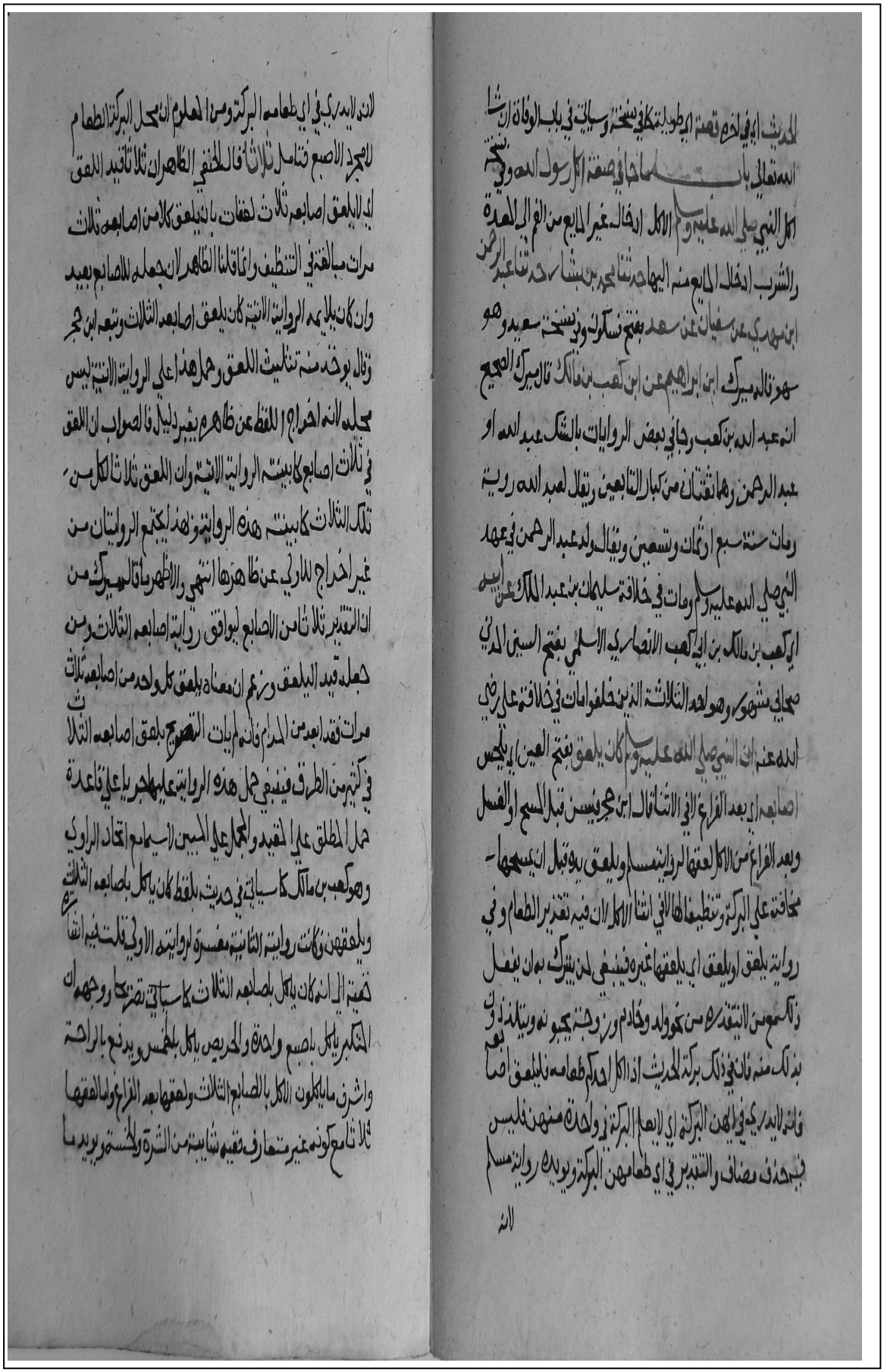

اللوحة الأخيرة من نسخة أ

وجعلهن مخفيات بحيث لا يراها الا بدقة نظر للمعة الشعر او لخلطه بالطيب وقال القرطبي والمراد انه لو كان اذا تطيب يكون فيه دهن فيه صفرة خفي شيبه (خاتمة) روي الترمذي

في العلل عن ابي جحيفة قال رأيت النبي ابيض قد شاب وكان الحسن بن علي يشبهه فامر لنا بثلاثة عشر قلوصاً فمات قبل ان يقبضها فامر لنا ابو بكر بها ﴿ باب ما جاء في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾ الخضاب هو كالخضب مصدر بمعنى التلوين كذا ذكروه وزعم الشارح انه بعيد واستقرب قول القاموس الخضاب ككتاب ما يخضب به اي يلون به وليس كما زعم اذ المبوب انما هو بيان تلوين شعره واللون الحاصل من الخضاب لا بيان عين ما يلونه فانه لم يذكر في الباب ولما علم من الباب السابق وجود البياض في شعره ناسب ارداف اب خضابه ليعلم حاله اثباتاً ونفياً وفيه اربعة احاديث الاول حديث ابي رمثة ﴿ ثنا احمد بن منيع ثنا هشيم ﴾ بضم ففتح المعجمة هو ابو معوية السلمي الواسطي حافظ بغداد امام ثقة مدلس عاش ثمانين سنة ﴿ ثنا عبد الملك ابن عمير ﴾ مصغراً بمهملات ﴿ عن اياد بن لقيط قال اخبرنا ابو رمثة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابن لي ﴾ حال اي كائناً معه *(فقال ابنك هذا)* استفهام بحذف الهمزة واستشكل تاخير هذا مع ان السؤال انما هو على ابنية هذا والمطابق له اهذا ابنك لا هذية ابنه المطابق له ما في المتن واجيب بان هذا مبتدأ مؤخر بقرينة السوق الشاهد بان السؤال انما هو عن الاول وبانه يحتمل انه صلى الله عليه وسلم سمع ان له ابناً فالمطلوب هذية الابن المعهود ﴿ فقلت نعم ﴾ كلمة معناها التصديق ان وقعت بعد الماضي والوعد ان وقعت بعد المستقبل ﴿ اشهد به ﴾ بصيغة الامر اي كن شاهداً (اخرى) على اقراري بانه ابني وهو مضارع بمعنى اعترف واقر به وهذه جملة مقررة لقوله نعم اما لان احداً كان يشك فيه او لبيان انه مستلزم لجنايته على

فيه اقوى كما لا يخفى انتهى فزعم العصام ان الفتح والضم كلاهما رواية فيه نظر لان الرواية غير الدراية

﴿ باب ما جاء في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾

في القاموس الخضاب ككتاب ما يختضب به اي ما يلون به وفي الشروح ان الخضاب كالخضب بالفتح مصدر بمعنى التلوين ولا يخفى ان هذا انسب بالباب لان معظمه في هذا المعنى وانما جاء حديث واحد يناسب الاول مع انه من لازم ذلك المعنى فقول ابن حجر ان جعله مصدراً بعيد في غاية من البعد ثم في الباب اربعة احاديث ﴿ حدثنا احمد بن منيع اخبرنا هشيم ﴾ بضم ففتح اخرج حديثه الستة ﴿ اخبرنا عبد الملك بن عمير ﴾ بالتصغير ﴿ عن اياد ﴾ بكسر الهمزة ﴿ ابن لقيط ﴾ بفتح فكسر ﴿ قال اخبرني ابو رمثة ﴾ بكسر فسكون ﴿ قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابن لي ﴾ ظرف لغو لاتيت وفي بعض النسخ معي بسكون الياء وفتحها ابن لي برفع ابن والجملة حال من فاعل اتيت لكنه اكتفى بالضمير واما قول ابن حجر مع ابن لي حال اي كائنا معه فغير صحيح كما هو ظاهر ﴿ فقال ﴾ اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ ابنك هذا ﴾ مبتدأ وخبر وهمزة الاستفهام محذوفة واظهرت في رواية اخرى واما قول العصام ولفتح الهمزة مساغ فيغني عن حذف الهمزة فغفلة عن قاعدة المحدثين من ان الرواية مقدمة على الدراية ولذا قيل ثبت العرش ثم انقش وفي تأخير هذا اشكال لان الظاهر ان السؤال انما هو عن ابنية هذا والمطابق له اهذا ابنك لا عن هذية ابنه المطابق له ما في المتن واجيب بان هذا مبتدأ مؤخر بقرينة السياق الشاهدة بان السؤال انما هو عن الاول وبانه يحتمل انه صلى الله عليه وسلم سمع ان له ابناً فكان المطلوب هذية الابن المعهود ولذا قال ابنك هذا اي المعهود ذهناً ﴿ فقلت نعم ﴾ الرواية بفتحتين وقرىء في السبعة بكسر العين وحكي في اللغة بكسرهما ﴿ اشهد به ﴾ هذه جملة مقررة لقوله نعم قال ميرك يروي بصيغة الامر من الثلاثي المجرد اي كن شاهداً على اعترافي بانه ابني من صلبي وفي بعض النسخ بصيغة المتكلم من المجرد ايضاً اي اقر به واعترف بذلك انتهى فقول الحنفي روي على صيغة المضارع المتكلم وحده وعلى صيغة الامر ايضاً من الشهادة او من الشهود بناء على زعمه والا فليس له رواية من غير طريق ميرك او بناء على وهمه من عدم فرقه بين النسخة وبين الرواية ثم من العجب انه قدم النسخة على الرواية وهذا يدل على عدم ضبط اصل له اصلاً واما قوله من الشهود مع انه لا طائل تحته من المعنى فقد رده العصام بقوله وجعله من الشهود بمعنى الحضور مردود بانه متعد يقال شهده اي حضره على ما في القاموس ثم لما كانت هذه الجملة لبيان انه ملتزم لجنايته على ما اعتاده الجاهلية من مؤاخذة الوالد وولده بجناية الآخر وقد ابطله الشرع بقوله عز وجل ولا تزر وازرة وزر اخرى

اخرى ﴿ قال ﴾ اي صلى الله عليه وسلم ﴿ لا يجني عليك ولا تجني عليه ﴾ اي لا يؤخذ هذا بذنبك ولا تؤخذ انت بذنبه قال ميرك ومثله قوله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر الا لا يجني جان على ولده ولا مولود على والده وعند احمد من هذا الطريق قال ابنك هذا فقلت اي ورب الكعبة قال ابن نفسك قلت اشهد به قال فانه لا يجني عليك ولا تجني عليه ومن طريق ثابت بن منقذ عن ابن ابي رمثة قال انطلقت مع ابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي ابنك هذا قال اي ورب الكعبة قال حقاً قال اشهد به قال فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكاً من تبين شبهي في ابي ومن حلف ابي ثم قال اما انه لا يجني عليك ولا تجني عليه قال وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تزر وازرة وزر اخرى انتهى وبهذا يظهر لك بطلان قول من قال بالاحتمال العقلي المخالف للدليل النقلي يمكن ان يكون دعاء لهما او يكون اخباراً عن الغيب ﴿ قال ﴾ اي ابو رمثة اعاده لفصل الكلام ولئلا يتوهم رجوع ضميره الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ لم يوجد كلمة قال ﴿ ورأيت الشيب احمر ﴾ اي لقربه من البياض او بسبب الخضاب وهو المناسب للباب ويؤيده كلام ميرك وتقدم في الباب الذي قبله بلفظ وشيبه احمر زاد الحاكم من هذا الوجه وشيبه احمر مخضوب بالحناء ولابي داود من حديثه وكان قد لطخ لحيته بالحناء وعند احمد فاذا رجل له وفرة بها ردع من حناء وفي رواية فرأيت برأسه ردع حناء واخرج ابن الجوزي في كتاب الوفاء من طريق غيلان بن جامع عن اياد بن لقيط عن ابي رمثة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب بالحناء والكتم وهذه الرواية صريحة في خضابه صلى الله عليه وسلم ﴿ قال ابو عيسى ﴾ هكذا وقع في النسخ المسموعة المصححة فيحتمل ان يكون من كلام المصنف بناء على غلبة كنيته على اسمه اذ التكنية عن صاحبها غير متعارف وهو في ذلك تبع لشيخه ومقتداه وهو الامام ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري حيث عبر في صحيحه وسائر تصانيفه ايضاً عن نفسه بابي عبد الله ويحتمل احتمالا بعيدا ان ذلك من صنع التلامذة ذكره ميرك شاه وقال العصام لم يقل قلت لئلا يشتبه بقلت سابقاً ولم يقل قال بالاضمار لخفاء المرجع والاشتباه بقال سابقاً فمن قال هو مدرج عن راوي الكتاب فكانه بعد عن الصواب قلت كلامه مع بعده اقرب من التعليلين المذكورين والتأويلين المسطورين وقد تقدم تحقيق توجيه كلامه في اول الكتاب والله اعلم بالصواب ﴿ هذا ﴾ اي هذا الحديث ﴿ احسن شيء ﴾ اي ارجح حديث ﴿ روى في هذا الباب ﴾ اي باب الخضاب ﴿ وافسر ﴾ من الفسر بالفاء والسين المهملة اي الكشف والبيان فالمعنى انه اوضح رواية واظهر دلالة ﴿ لان الروايات الصحيحة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب ﴾ اي لم يصله ولم يظهر البياض في شعره كثيرا بحيث يحتاج الى الخضاب فينبغي ان يفسر شيبه بالحمرة على ما بينه ابو رمثة قال ميرك واشار المصنف بهذا الكلام الى ان الروايات المصرحة بالخضاب في طريق حديث ابي رمثة لم تصح عنده او هي مؤولة كما سيجيء انتهى يعني اشتبه عليه حمرة الشيب بحمرة الخضاب هذا وقد قال ابن حجر

ما اعتيد في الجاهلية من مؤاخذة البعض ببعضه ومن ثم رده عليه المصطفى بان الشرع ابطل قاعدة الجاهلية حيث قال ﴿ لا يجني عليك ﴾ بل جنايته على نفسه ﴿ ولا تجني عليه ﴾ بل جنايتك عليك ولا يؤاخذ هو بذنبك ولا تؤاخذ انت بذنبه ولا تزر وازرة وزر اخرى واصل الجناية الذنب يقال جنى على قومه جناية اذا اذنب ذنباً يؤاخذ به وغلبت الجناية في لسان الفقهاء على القتل والجرح والقطع والجمع جنايات وجنايا مثل عطايا قليل فيه ﴿ قال ورأيت الشيب احمر ﴾ اي بالخضاب ورواية الحاكم وشيبه احمر مخضوب بالحناء ﴿ قال ابو عيسى ﴾ هذا من كلام المصنف على غلبة كنيته على اسمه والتكنية من صاحبها غير مذمومة وعبر في صحيحه وجميع تصانيفه بابي عبد الله ولم يقل قلت لئلا يشتبه بقلت سابقاً ولم يقل قال بالاضمار لخفاء المرجع والاشتباه ﴿ هذا احسن شيء روى ﴾ اي ارجح رواية وردت ﴿ في هذا الباب ﴾ اي باب الخضاب ﴿ وافسر ﴾ اي اكشف عن حاله ﴿ واوضح وابين ﴾ من التفسير بمعنى الكشف يقال فسرت الشيء فسراً من باب ضرب بينته واوضحته والتثقيل مبالغة ﴿ لان الروايات الصحيحة انه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب ﴾ اي لم يظهر البياض في شعره كثيراً بحيث يحتاج الى خضاب فينافي الاخبار الدالة على الخضاب ويحتاج لحملها على ان الراوي اشتبه عليه الحال فالتبس عليه حمرة الشعر بالخضاب ولما كان في اسم ابي رمثة ونسبه اضطراب بينه في

الصفحة الأولى من ط

﴿ باب ما جاء في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾ اقتصد من هذه الترجمة بيان اتكائه على احد من اصحابه حال المشي لعارض مرض ونحوه كما يفهم من الحديثين الموزودين فيه ولم يفهم بعضهم مراد المؤلف فزعم ان الاولى جعل هذا الباب وما قبله واحدًا وليس كما زعم كما مر وفيه حديثان * الاول حديث انس ﴿ ثنا عبدالله بن عبد الرحمن انا عمرو بن عاصم ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم من شاكيًا ﴾ اي مريضًا كاشتكائه كان المرض الذي عرض له والشكاية المرض في النهاية ﴿ فخرج يتوكأ ﴾ يعتمد ويتحامل ﴿ على اسامة ﴾ بن زيد ﴿ وعليه ثوب قطري ﴾ سبق

معنى هذين في اللباس لكنه قال فيه عليه بلا واو ﴿ قد توشح به فصلى بهم ﴾ قد سبق معنى الوشاح وان المراد هنا التغشي برداء من نحو صوف الحديث الثاني حديث الفضل ﴿ ثنا عبدالله بن عبد الرحمن ﴾ الدارمي ﴿ انا محمد بن المبارك ﴾ الصوري نزيل دمشق القلانسي القرشي ثقة من العاشرة خرج له الجماعة ﴿ ثنا عطا بن مسلم الخفاف الحلبي كوفي نزل حلب ضعفه ابو داود وقال ابو حاتم لا يحتج به مات سنة تسعين ومائة من التاسعة خرج له النسائي وابن ماجه ﴿ ثنا جعفر بن برقان ﴾ بموحدة مضمومة فراء فقاف كعثمان ابن عبد الله الكلابي الرقي قال ابن معين ثقة ليس في الزهري بذاك مات سنة اربع وخمسين ومائة خرج له البخاري في تاريخه والجماعة ﴿ عن عطا ابن ابي رباح ﴾ كسحاب بمهملات وموحدة تحتية وهو ابو محمد القرشي مولاهم المكي احد الاعلام تابعي جليل سمع العبادلة الاربعة وعائشة وعنه ابو حنيفة والليث واسم مات سنة اربع عشرة ومائة وقيل خمسة عشر ومائة وله ثمان وثمانون سنة ﴿ عن الفضل بن عباس ﴾ صحابي ابن عم المصطفى ورديفه بعرفة مات بطاعون عمواس وهو اكبر (الحنفي) ولد العباس خرج له الستة ﴿ قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه وعلى راسه عصابة ﴾ اي فرقة او عمامة على ما سبق * وقول الشارح يؤيد الاول بل يعينه قوله الآتي اشدد بهذه راسي * غير مرضي اذ العمامة يشد بها الراس كما لا يخفى ﴿ صفراء ﴾ قيل لعل صفرتها لم تكن اصلية بل عارضة ايام مرضه لاجل نحو عرق انتهى وهو شيء لا دليل عليه والتصرف في مثل ذلك بالاحتمال ليس من دأب اهل الكمال وما المانع من كون لونها الاصلي اصفر

تفرد بزيادة على يساره واعلم ان الاولى ايراد هذا الطريق عقيب طريق اسحاق بن منصور

﴿ باب ما جاء في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾

قال ميرك المقصود من هذه الترجمة بيان اتكائه صلى الله عليه وسلم على احد من اصحابه حالة المشي لعارض مرض او نحوه كما يفهم من الحديثين الموردين فيها ولم يفهم مراده بعض الناس فزعم ان الظاهر ان يجعل هذا الباب والذي قبله بابًا واحدًا انتهى واراد ببعض الناس ملا حنفي ﴿ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انبأنا ﴾ وفي نسخة اخبرنا ﴿ عمرو بن عاصم انبأنا ﴾ وفي نسخة اخبرنا ﴿ حماد بن سلمة عن حميد ﴾ بالتصغير ﴿ عن انس ﴾ قال ميرك وقد تقدم هذا الحديث في باب لباسه صلى الله عليه وسلم بغير هذا اللفظ ولكن مؤداهما واحد ﴿ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شاكيًا ﴾ اي مريضًا من الشكوى والشكاية بمعنى المرض على ما في النهاية واما قول ميرك اي مريضًا ذا شكاية فغير مرضي لما فيه من الايهام اللهم الا ان يقال انه من باب قوله تعالى (قال انما اشكو بثي وحزني الى الله) قيل وهذا في مرض موته ﴿ فخرج ﴾ اي من الحجرة الشريفة ﴿ يتوكأ ﴾ من التوكأ بمعنى الاتكاء على الشيء اي يتحامل ويعتمد ﴿ على اسامة ﴾ اي ابن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ وعليه ﴾ اي وفوق رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ ثوب قطري ﴾ بكسر اوله وتشديد آخره نوع من البرد غليظ ﴿ قد توشح به ﴾ اي ادخله تحت يده اليمنى والقاه على منكبه الايسر كما يفعله المحرم ﴿ فصلى بهم ﴾ اي اماما باصحابه ﴿ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انبأنا ﴾ وفي نسخة اخبرنا ﴿ محمد بن المبارك حدثنا عطاء بن مسلم الخفاف ﴾ بتشديد الفاء الاولى صانع الخف او بايعه ﴿ الحلبي انبأنا ﴾ وفي نسخة اخبرنا ﴿ جعفر بن برقان ﴾ بموحدة مضمومة فراء ساكنة فقاف ﴿ عن عطاء بن ابي رباح ﴾ بفتح اوله * (عن الفضل بن عباس) * اي عم النبي صلى الله عليه وسلم * (قال) * اي الفضل * (دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي) * بضمتين وتشديد الفاء ويجوز فتحها اي مات * (فيه وعلى راسه عصابة) * بكسر اوله اي خرقة او عمامة كما مر لكن قوله الآتي اشدد بهذه العصابة راسي يؤيد الاول بل يعينه قال ميرك العصب الشد ومنه العصابة لما يشد به * (صفراء) * قال

﴿ فسلمت ﴾ اي فرد السلام هو او غيره ففي الكلام ايجاز ﴿ فقال يا فضل قلت لبيك يا رسول الله قال اشدد بهذه العصابة راسي ﴾ قال الشارح فيه ان شد العصابة للراس لا ينافي الكمال والتوكل لانه نوع من التداوي واظهار الافتقار والمسكنة انتهى وقد ينازع في ان شد الراس بالعصابة من انواع التداوي بل المراد به تسكين الالم ظاهرًا بقمط الراس وضمه فيحصل بالشد خدر فيخفى احساسه بالالم كما يحصل عند دهنه بنحو الافيون واما كون الشد دواء يزيل العلة كما يزيلها استعمال الدواء فلا يخفى ما فيه ﴿ قال ففعلت ثم قعد فوضع كفه على منكبي ﴾ اي في الاتكاء علي ﴿ ثم قام ﴾ فاعتماده عليه في القيام يسمى اتكاء فقد يراد به مطلق الاعتماد على الشيء ولو لم يكن كذلك لم يكن هذا الحديث من الاتكاء في شيء ﴿ ودخل في المسجد ﴾ الشائع المستفيض

حذف في وتعدية دخل بنفسه كما في نسخة واما استعمال في في الامكنة فشاذ كما بين في محله ﴿ وفي الحديث قصة ﴾ في نسخ طويلة وهي انه صعد المنبر وامر بنداء الناس وحمد الله واثنى عليه والتمس من المسلمين ان يطلبوا منه ما في ذمته من الحقوق ولا يتركوه للآخرة وبالغ فيه وطلب منه رجال حقوقهم وتفصيله في مطولات كتب الاثر وقال ذلك لينبه على ان لهذا الحديث في هذا الباب تتمة لئلا ينكرها من يراها بعد ما سمع هذا الحديث المختصر ﴿ باب ما جاء في صفة ﴾ وفي نسخ باب صفة ﴿ اكل رسول الله ﴾ في نسخة النبي ﴿ صلى الله عليه وسلم ﴾ هو ادخال الطعام الجامد من الفم الى البطن والشرب ادخال المائع ولم يصب من قال الاكل ادخال شيء من الفم الى البطن بقصد الاغتذا لانه وان خرج به شرب الماء لكونه يدخل له بل للاعانة على الهضم وتوصل الغذا مقاصده لكنه يخرج عنه اكل الفاكهة فانه للتفكه ونحو البنج فانه لتغيير الحال لا للغذا ولهذا قال الراغب الاكل تناول المطعم على طريق التشبيه ويقال اكلت النار الحطب والاكل بضم الكاف وسكونها اسم لما يوكل والاكلة للمرة والاكل كاللقمة واكيلة الاسد فريسته التي ياكلها واحاديثه خمسة * الاول حديث كعب بن مالك ﴿ ثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان ﴾ بن عيينة ﴿ عن سعيد ﴾ صوابه سعد ﴿ بن ابراهيم ﴾ بن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة ثقة امام عابد يصوم الدهر ويختم كل يوم ختمة مات سنة خمس وعشرين ومائة مكثر مشهور ولهم سعد ابن ابراهيم قاضي واسط والاول هو المراد هنا لانه الذي يروي عنه ابن عيينة ﴿ عن ابن كعب بن مالك ﴾ الانصاري والابن عبدالله او عبد الرحمن وعبد الرحمن بن كعب ثقة مكثر مشهور قيل له رؤية خرج له الجماعة ﴿ عن ابيه ﴾ كعب السلمي احد الذين خلفوا شهدا العقبة وكان من شعراء

الحنفي لعل صفرتها لم تكن اصلية بل كانت عارضة في ايام مرضه لاجل العرق وغيره من الاوساخ قال ميرك ويؤيده حديث عصابة في سماء في باب العمامة قلت انما احتيج الى هذا اذا كان المراد بالعصابة العمامة واما اذا كانت بمعنى الخرقة فلا اشكال * (فسلمت) * اي فرد على السلام هو او غيره * (فقال) * اي لي كما في نسخة * (يا فضل قلت لبيك يا رسول الله) * اي اجيب لك اجابة بعد اجابة الى يوم القيامة * (قال اشدد بهذه العصابة راسي) * هو لا ينافي الكمال في التوكل لانه نوع من التداوي واظهار الافتقار والمسكنة والتبري من الحول والقوة * (قال) * اي الفضل * (ففعلت) * اي ما امرني به * (ثم قعد) * اي النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما كان مضطجعًا * (فوضع كفه على منكبي) * بسكون الياء اي عند قصد القعود او بعده او عند ارادة القيام وهو الاظهر وقال ميرك قوله فوضع كفه على منكبي اي فاتكأ علي وقال الحنفي فوضع كفه وكان متكئًا ﴿ ثم قام ﴾ قال ابن حجر فاعتماده عليه في القيام يسمى اتكاء اذ قد يراد به مطلق الاعتماد على الشيء ﴿ ودخل في المسجد ﴾ وفي نسخة فدخل المسجد قال ابن حجر الشائع حذف في وتعدية دخل بنفسه كما في نسخة ﴿ وفي الحديث ﴾ اي وفي آخره ﴿ قصة ﴾ اي طويلة كما في نسخة وستأتي في باب الوفاة ان شاء الله تعالى

﴿ باب ما جاء في صفة اكل رسول الله ﴾

وفي نسخة اكل النبي ﴿ صلى الله عليه وسلم ﴾ الاكل ادخال غير المائع من الفم الى المعدة والشرب ادخال المائع منه اليها ﴿ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن سعد ﴾ بفتح فسكون وفي نسخة سعيد وهو سهو قاله ميرك ﴿ بن ابراهيم عن ابن كعب بن مالك ﴾ قال ميرك الصحيح انه انه عبد الله بن كعب وجاء في بعض الروايات بالشك عبد الله او عبد الرحمن وهما ثقتان من كبار التابعين ويقال لعبد الله رؤية ومات سنة سبع او ثمان وتسعين ويقال ولد عبد الرحمن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ومات في خلافة سليمان بن عبد الملك ﴿ عن ابيه ﴾ اي كعب بن مالك بن ابي كعب الانصاري السلمي بفتح السين المدني صحابي مشهور

الصفحة الأخيرة من ط

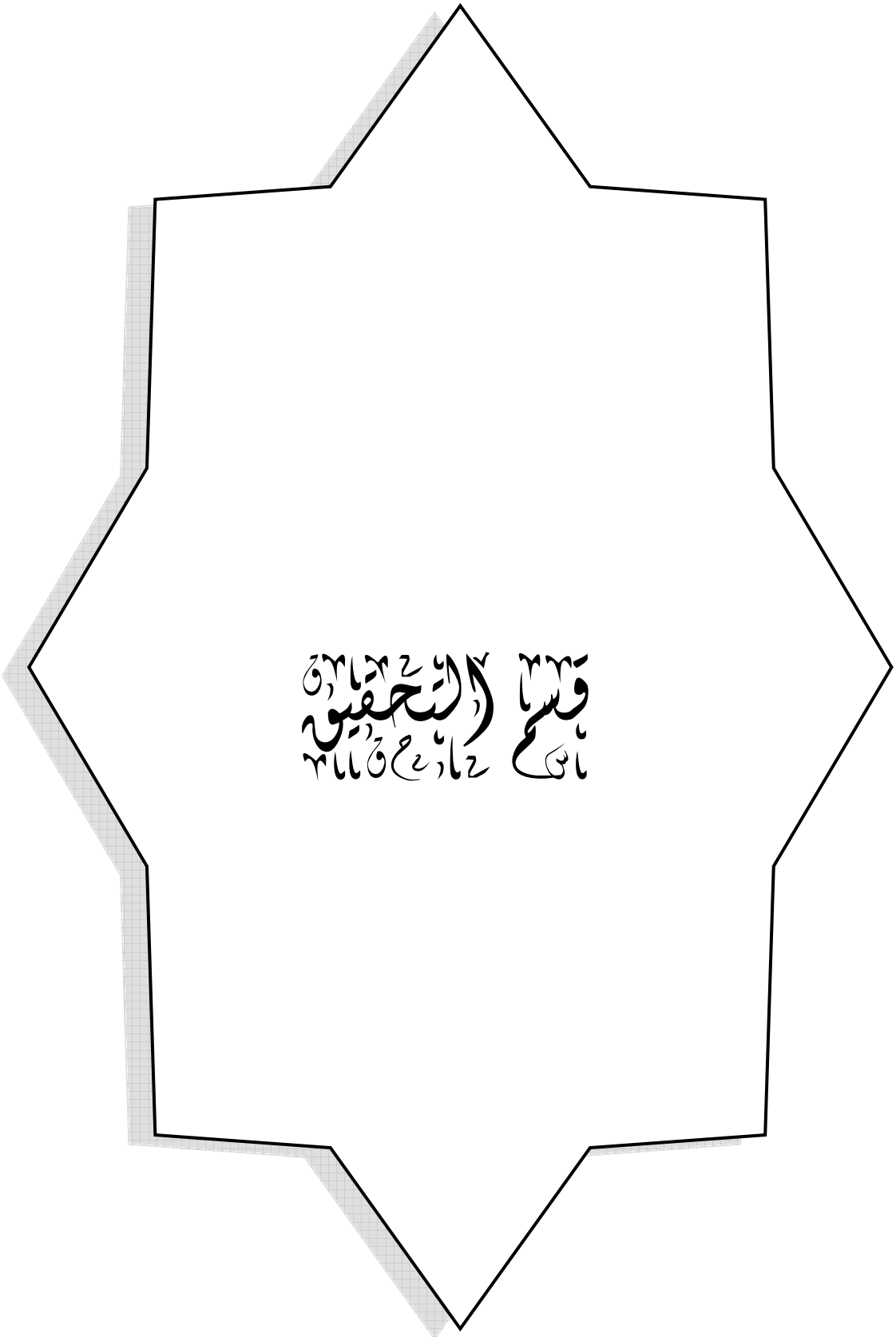
قسم التحقيق

١ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي خِضَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

في القاموس [الخضاب (أ)] ككتاب ، ما يختضب (ب) به ، أي [ما (ج)] يلون به [١] ، و في الشرح (د) " أن الخضاب (هـ) كالخضب (و) بالفتح مصدر بمعنى التلوين [٢]" و لا يخفى أنّ هذا أنسب بالباب ؛ لأن معظمه في هذا المعنى ، و إنما جاء حديث واحد يناسب الأول مع أنه من لازم ذلك المعنى ، فقول ابن حجر :" إنّ جعله مصدراً بعيد في غاية من البعد [٣]" ، ثم في الباب أربعة أحاديث .

١ـ١(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ [٤] ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ)- بضم ، ففتح - أخْرَج حديثه الستة [٥] **(أَخْبَرَنَا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ عُمَيرٍ)** بالتصغير [٦] **(عَنْ إيَادٍ)** بكسر الهمزة **(ابْنِ لَقِيطٍ)** بفتح ، فكسر [٧]

---

(١) للفيروزآبادي ، انظر: مادة خَضَبَ ١٥٧/١

(٢) انظر: أشرف الوسائل للهيتمي ص ١٠٩

(٣) المرجع نفسه .

(٤) بمفتوحة ، و كسر نون ، و سكون تحتية ، هو (ع) أحْمَد بن منيع بن عَبْدالرَّحْمَن ، أبُو جعفر البغوي ، نزيل بغداد ، ثقة ، حافظ ، من العاشرة ، مات سنة ٤٤هـ ، و له ٨٤ سنة .
انظر: تقريب التهذيب ٤٣/١-(ت ١٢٨) ، المغني في ضبط أسماء الرجال للهندي ص ٢٤٢

(٥) (ع) هُشَيْم - بالتصغير- ابن بشير - بوزن عظيم - ابن القَاسِم السلمي ، أبُو معاوية بن أبي خازم - بمعجمتين - الواسطي ، ثقة ، ثبت ، كثير التدليس ، و الإرسال الخفي ، من السابعة ، مات سنة ٨٣هـ ، و قد قارب ٨٠ سنة ، المرتبة الثالثة من المدلسين .
انظر: تقريب التهذيب ٣٢٦/٢-(ت ٨٢٣٢) ، طبقات المدلسين للعسقلاني ص ٣٥

(٦) (ع) عَبْدالمَلِك بن عُمَيْر بن سُوَيْد اللخمي ، حليف بني عدي الكُوْفِي ، و يقال له : الفَرَسي - بفتح الراء ، و الفاء ، ثم مهملة - نسبة إلى فرس له سابق ، كان يقال له : القِبْطي - بكسر القاف ، و سكون الموحدة - و ربما قيل ذلك أيضاً لعَبْدالمَلِك ، ثقة ، فقيه ، تغير حفظه ، و ربما دلس ، من الثالثة ، مات سنة ٣٦ هـ ، و له ١٠٣سنوات ، المرتبة الثالثة من المدلسين .
انظر: تقريب التهذيب ٤٨٢/١-(ت ٤٧٠٢) ، طبقات المدلسين ص ٣٠

(٧) (بخ م د ت س) إياد - بكسر أوله ، ثم تحتانية - ابن لَقِيط السدوسي ، ثقة ، من الرابعة .
تقريب التهذيب ٩٦/١-(ت ٦٦١)

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ب)في أ " يخضب "
(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(د) في أ ، ط " الشروح "
(ه) في أ " الحضاب "
(و) في أ " كالحضب "

(قالَ : أخْبَرَنَا (أ) **أبُو رمْثَة)** (ب) **(قالَ : أتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَعَ ابْنٍ لِي** (١)**)** ظرف لغو لأتيت ، و في بعض النسخ معي بسكون الياء ، و فتحها ، ابنٌ لي برفع ابن ، و الجملة حال من فاعل أتيت ، لكنه اكتفى بالضمير ، و أما قول ابن حجر : " مع ابن لي حال ، أي كائناً معه (٢)" فغير صحيح كما هو ظاهر .

(فَقَالَ :) أي رَسُول الله ﷺ **(آبْنُكَ هَذَا ؟)** مبتدأ و خبر ، و همزة الاستفهام محذوفة ، و أظهرت في رواية أخرى ، و أما قول العِصَام (٣) :" و لفتح الهمزة مساغ ، فيغني عن حذف الهمزة (٤)" فغفلة عن قاعدة المحدثين ، من أن الرواية مقدمة عَلَى الدراية (٥) ، و لذا قيل : ثبِّت العرش ثم انقش (٦) و في تأخير هذا (٧) إشكال

---

(١) سيأتي التعليق على قوله : أبي رمثة .. مع ابن لي ص ٨٢ التعليق رقم ٤

(٢) أشرف الوسائل ص ١٠٩

(٣) إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن عرب شاه الإسفراييني ، المشتهر بعِصَام الدين ، صنف كتباً كثيرة منها : شرح الكافية في النحو ، و الحاشية في شرح الكافية ، و حاشية عَلَى تفسير البيضاوي ، توفي في سمرقند سنة ٩٤٣هـ ، و له ٧٢ سنة .
انظر: طبقات المفسرين للأدنه وي ٣٧٦-(ت ٥٠١) ، شذرات الذهب ٢٩١/٨

(٤) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٥٦/ أ .

(٥) نقل السيوطي عن الأعمش ، و عن السبكي ما يدل عَلَى تقديمهما الرواية عَلَى الدراية . انظر: مقدمة تدريب الراوي ٤٤/١ و ٤٦، و قد عرف التهانوي أ- علم الحديث الخاص بالرواية : بأنه علم يعرف به أقوال رَسُول الله ﷺ ، و أفعاله ، و أحواله ، و روايتها ، و ضبطها ، و تحرير ألفاظها .
و ب- علم الحديث الخاص بالدراية : فهو علم يعرف منه حقيقة الرواية ، و شروطها ، و أنواعها ، و أحكامها ، و حال الرواة ، و شروطهم ، و أصناف المرويات ، و ما يتعلق بها .
انظر: قواعد في علوم الحديث له ص ٢٢

(٦) بحثت عن المثل في كثير من كتب الأمثال فلم أقف عَلَيْهِ ، لكن استشهد به أميرباد شاه في كتابه تيسير التحرير ٥٠/٤ ، و غيره ، أقول : معناه - و الله أعلم - أنه ينبغي البدء بالأهم و الأساس ثم المهم و الفروع من الأمور .

(٧) أي لفظ هذا من قوله ﷺ : آبنك هذا ؟

(أ) في أ ، ط " أخْبَرَنِي "
(ب)في أ ، ط بزيادة " بكسر فسكون "

لأن الظاهر أن السؤال إنما هو عن إبْنِيَّة [١] هذا ، و المطابق له هذا [أ] ابنك ؟ لا عن هذية [٢] ابنه المطابق له [ما [ب]] في المتن .

و أجيب بأن هذا مبتدأ مؤخر - بقرينة السياق الشاهدة بأن السؤال إنما هو عن الأول ، و بأنه يحتمل أنه ﷺ سمع أن له ابناً ، فكان المطلوب هذية الابن المعهود ، و لذا قَالَ : آبنك هذا ؟ أي المعهود [ج] ذهناً [٣] **(فَقُلْتُ : نَعَمْ)** الرواية بفتحتين ، و قرئ في السبعة بكسر العين [٤] ، و [حكي في اللغة [د]] بكسرهما [٥] **(أَشْهَدُ بِهِ)** هذه جملة مقررة لقوله : نعم .

قَالَ مِيْرَك [٦] :" يروى بصيغة الأمر من الثلاثي المجرد ، أي كن شاهداً عَلَى اعترافي بأنه \ ابني من صلبي ، و في بعض النسخ بصيغة المتكلم من المجرد أيضاً أي أُقِرُّ به ، [٧٣/أ] و اعترف بذلك [٧]" انتهى .

---

(١) لعل المراد بها كونه ابناً .

(٢) ذكر هذه اللفظة العِصَام في شرحه لوحة ٥٦/ أ ، و الهيتمي في أشرف الوسائل ص ١٠٩ ، و لم أقف عليها في كتب اللغة و المعاجم ، و لعلها اشتقاق من اسم الإشارة هذا .

(٣) انظر: أشرف الوسائل ص ١٠٩

(٤) في قوله تعالى :﴿ قَالُواْ نَعَمۡۚ ﴾ سورة الأعراف /٤٤ ، كلهم قرأ قالوا نَعَم - بفتح النون ، و العين - غير الكسائي ، فإنه قرأ نَعِم - بفتح النون ، و كسر العين - في كل القرآن . انظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد ص ٢٨١ ، التبصرة في القراءات السبع لمكي بن أبي طالب ص ٥٠٩

(٥) نعم فيها أربع لغات ، الأصل نَعِم - بفتح أوله ، و كسر ثانيه - ثم تقول : نِعِم ، فتتبع الكسرة الكسرة ، ثم تطرح الكسرة الثانية فتقول : نِعْم ، و إن شئت قلت : نَعْم . انظر: مختار الصحاح للرازي ٥٨٨ ، لسان العرب لابن منظور ٢١٨/٦ : مادة نعم .

(٦) - بكسر الميم ، و فتح الراء - نسيم الدين مِيْرَك شاه ، و اسمه مُحَمَّد الشيرازي الهروي ، كان في تكميل العلوم و الفنون وحيد زمانه و فريد أقرانه ، محدث عن أبِيْهِ السيد جلال الدين عطاء الله بن غياث الدين فضل الله الحَسَني ، و مِيْرَك شاه كلمة فارسية فـ (مير) بمعنى الأمير ، و (ك) للتصغير ، و هو هنا للتعظيم ، و (شاه) بمعنى المَلِك ، توفي بعد ٩٣٠هـ . انظر: تاج العروس : مادة مرك ٣٣٠/٢٧ ، ظفر الأماني لِلْكَنَوي ص ٥٨٣ ، روضات الجنات للخوانساري ١٩٠/٥ في ترجمة أبيه ، استدراكات عَلَى تاريخ التراث العربي للدكتور خلف ص ٣٨٢

(٧) شرح الشمائل لوحة ١٤٤

(أ) في أ ، ط " أهذا "

(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ج) سقط من أ " و لذا قَالَ : آبنك هذا ؟ أي المعهود "

(د) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

فقول الحَنَفِي [١]:" روي عَلَى صيغة المضارع المتكلم وحده ، وعَلَى صيغة الأمر أيضاً من الشهادة ، أو من الشهود [٢]" بناء عَلَى زعمه ، و إلا فليس له رواية من غير طريق مِيْرَك ، أو بناء عَلَى وهمه من عدم فرقه بين النسخة ، و بين الرواية ، ثم من العجب أنه قدّم النسخة عَلَى الرواية ، و هذا يدل عَلَى عدم ضبط أصل له أصلاً ، و أما قوله :" من الشهود " مع أنه لا طائل تحته من المعنى ، فقد ردَّه العِصَام بقوله :" و جعله من الشهود - بمعنى الحضور - مردودٌ بأنه متعدٍّ ، يقال : شهده أي حضره عَلَى ما في القاموس [٣][٤]"

[ثم (أ)] لمَّا [كانت (ب)] هذه الجملة لبيان أنه ملتزم لجنايته - عَلَى ما اعتاده الجاهلية من مؤاخذة الوالد ، و ولده بجناية الآخر ، و قد أبطله الشرع بقوله ﷻ : ﴿وَ لاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [٥] **(قالَ :)** أي ﷺ **(لَا يَجْنِي عَلَيكَ ، وَ لَا تَجْنِي عَلَيْهِ)** أي لا يؤاخذ هو (ج) بذنبك و لا تؤاخذ (د) أنت بذنبه .

قَالَ مِيْرَك :" و مثله قوله ﷺ في حديث آخر (أَلَا لَا يَجْنِي جَانٍ عَلَى وَلَدِهِ ، وَ لَا مَوْلُودٌ عَلَى وَالِدِهِ [٦])

---

(١) مُحَمَّد شمس الدين التبريزي المعروف بمنلا حنفي ، له حاشية عَلَى الرسالة القديمة للدواني في إثبات الواجب شرح آداب عضد الدين ، و شرح الشمائل ، و فرغ منه في جمادى الأولى سنة ٩٢٦هـ .
انظر: كشف الظنون ١٠٥٩/٢ ، هدية العارفين ٢١٨/٦

(٢) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤٠/ أ .

(٣) مادة شهد ص ٢٧٨ ، و انظر: الصحاح للجوهري ٢٣٨/١

(٤) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٥٦/ أ .

(٥) الآية مكررة في القرآن في سور : الأنعام /١٦٤ ، الإسراء /١٥ ، فاطر/ ١٨ ، الزمر /٧

(٦) عن عمرو بن الأحوص أخْرَجه التِّرْمِذِي في السنن : كتاب تفسير القرآن ، باب و من سورة التوبة ٩١٩/٥-(ح ٣٠٨٧) ، و أخرجه ابن ماجه في السنن : كتاب المناسك ، باب الخطبة يوم النحر ٣٣١-(ح ٣٠) و صححه الترمذي . تحفة الأشراف للمزي ١٣٢/٨-(ح ١٠٦٨١) و انظر: صحيح سنن ابن ماجه ٥٧/٣-(ح ٢٤٩٧)

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ب)في ك ، أ " كان " و التصويب من ط
(ج) في ط " يؤخذ هذا "
(د) في ط " تؤخذ "

و عند أحْمَد [١] من هذا الطريق (قَالَ : آبْنُكَ هَذَا ؟ فَقُلْتُ : إي ، وَ رَبِّ الكَعْبَةِ ، قَالَ : ابْنُ نَفْسِكَ ؟ فَقُلْتُ :[أ] أشْهَدُ بِهِ ، قَالَ : فَإنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيْكَ ، وَ لَا تَجْنِي عَلَيْهِ [٢]) و من طريق ثابت بن منقذ [٣] عن [٤] أبي رمثة قَالَ :(انْطَلَقْتُ مَعَ أبِي [٥] إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ لِأبِي : آبْنُكَ هَذَا ؟ قَالَ : إيْ ، وَ رَبِّ الكَعْبَةِ ، قَالَ : حَقّاً ؟ قَالَ : أشْهَدُ بِهِ ، قَالَ :[ب] فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضَاحِكاً مِنْ تَبَيُّنِ شَبَهِي فِي أبِي ، وَ مِنْ حِلْفِ [ج] أبِي ، ثُمَّ قَالَ : أمَا إنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيكَ ، وَ لَا تَجْنِي عَلَيْهِ ، قَالَ : وَ قَرَأ رَسُولُ اللهِ ﷺ :﴿وَ لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى [٦]﴾ [٧])[٨]" انتهى .

و بهذا يظهر لك بطلان قول من قَالَ بالاحتمال العقلي ، المخالف للدليل النقلي [٩] يمكن أن يكون دعاءً لهما ، أو يكون [إخباراً [د]] عن الغيب .

---

(١) (ع) أحْمَد بن مُحَمَّد بن حنبل ، أبُو عبدالله الشيباني المروزي ، ثم البغدادي ، ولد سنة ١٦٤هـ شيخ الأمة ، و عالم أهل العصر ، صنف المسند ، و التفسير ، توفي يوم الجمعة ١٢من ربيع الأول سنة ٢٤١هـ ، و له ٧٧ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٤٣٤/٩-(ت ١٨٧٦) ، تقريب التهذيب ٤١/١-(ت ١١٠) ، شذرات الذهب ٩٦/٢

(٢) مسند أحْمَد ٦٨٣/١١-(ح ٧١١١) قال المحقق : رجاله ثقات رجال الصحيح ، غير عبدالله بن أحْمَد .

(٣) (عب) ثابت بن منقذ ، ليس بمشهور .
انظر: التذكرة بمعرفة رواة العشرة لأبي المحاسن ٨٢١/١ ، تعجيل المنفعة للعسقلاني ٣٧٠/١-(ت ١١٥)

(٤) في جميع النسخ بزيادة ابن ، و قد نقل ملا علي ذلك عن ميرك فإن عنده أن أبا رمثة هو الأب و جاء معه ابنه . شرح الشمائل لوحة ١٤٤/ أ ، و حذفته لعدم وجوده في مسند أحمد ، و قد وهَّم الشيخ أحْمَد شاكر ما روي أن أبا رمثة كان مع ابنه ، و أثبتَ أن أبا رمْثَة كان مع أبيْهِ . شرح المسند ٦١/١٢ ، و بهذا جاء التحقيق في مسند أحمد أيضاً . انظر: ٦٧٧/١١ ففيه تفصيل ذلك .

(٥) هو يثربي البلوي ، والد أبي رمثة رفاعة بن يثربي ﷺ .
الإصابة ٦١٢/٣-(ت ٩٢١٥)

(٦) الآية مكررة في القرآن في سور : الأنعام /١٦٤ ، الإسراء /١٥ ، فاطر / ١٨ ، الزمر /٧

(٧) مسند أحْمَد ٦٨٦/١١-(ح ٧١١٤) قال المحقق : صحيح لغيره ، و هذا إسناد ضعيف ؛ لجهالة حال ثابت بن منقذ .

(٨) شرح الشمائل لوحة ١٣٤

(٩) لم أقف عَلَى القائل ، و لم أتبين معناه .

(أ) في ط " قلت "
(ب)سقط " قال " من أ
(ج) في أ " تحلف "
(د) في ك ، أ " إخبار " و التصويب من ط

(قالَ :) أي أبُو رِمْثَة ، و أعاده لفصل (أ) الكلام ، و لئلا يتوهم رجوع ضميره إلى النَّبِي ﷺ ، و في بعض النسخ لم يوجد كلمة قَالَ **(وَ رَأَيْتُ الشَّيْبَ أَحْمَرَ (١))** أي لقربه من البياض ، أو بسبب الخضاب (ب) - و هو المناسب للباب - و يؤيده كلام مِيْرَك (٢) ، و تقدم في الباب الذي قبله (٣) بلفظ (وَ شَيْبُهُ أَحْمَرُ (٤)) زاد الحاكم (٥) من هذا الوجه \ (وَ شَيْبُهُ أَحْمَرُ مَخْضُوبٌ بِالحِنَّاءِ (٦)) و لأبي داود (٧) من حديثه (وَ كَانَ قَدْ لَطَخَ لِحْيَتَهُ بِالحِنَّاءِ (٨)) [٧٣/ب]

---

(١) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في خضاب رَسُول الله ﷺ ٥٥-(ح ٤٥) ، و أَحْمَد في مسنده ٣٩/٢٩-(ح ١٧٤٩) قال المحقق : حديث صحيح ، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيهِ ، و صححه الألباني . مختصر الشمائل ٤١-(ح ٣٧)

(٢) حيث قال :" و شيبه أحمر ، و معناه أن الحمرة التي كانت في شعره من غلبة الشيب عَلَيْهِ ... و قيل في معناه : أنه مصبوغ بالحمرة " شرح الشمائل لوحة ١٤٢

(٣) هو باب ما جاء في شيب رَسُول الله ﷺ لوحة ٧٢/ب .

(٤) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في شيب رَسُول الله ﷺ ٥٤-(ح ٤٣) ، و أَحْمَد في مسنده ٦٨٣/١١-(ح ٧١١١) قال المحقق : رجاله ثقات رجال الصحيح ، إلا عبدالله بن أَحْمَد ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٤٠-(ح ٣٦)

(٥) مُحَمَّد بن عبدالله بن مُحَمَّد الضبي ، المعروف بابن البيِّع الشيباني النيسابوري ، أَبُو عبدالله ، ولد سنة ٣٢١هـ في ربيع الأول ، الإمام الحافظ الناقد ، له من التصانيف المستدرك عَلَى الصحيحين - و الإكليل ، و مناقب الشافعي ، توفي في صفر سنة ٤٠٥ هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٩٧/١٣-(ت ٣٧١٤) ، طبقات الحفاظ ٤٩-(ت ٩٢٩) ، شذرات الذهب ١٧٦/٣

(٦) المستدرك : كتاب التاريخ ، ذكر خضاب رَسُول الله ﷺ بالحناء ٦٠٧/٢ ، و قَالَ : صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، و وافقه الذهبي .

(٧) (ت س) سليمان بن الأشعث بن إسْحَاق الأزدي السجستاني ، ولد سنة ٢٠٢هـ ، الإمام شيخ السنة ، صنف كتاب السنن ، و الرسالة ، و غير ذلك ، مات في ١٦ شوال سنة ٢٧٥هـ بالبصرة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٥٦٧/١٠-(ت ٢٣٣٥) ، تقريب التهذيب ٣١١/١-(ت ٢٧٩٢) ، شذرات الذهب ١٦٧/٢

(٨) سنن أبي داود : أول كتاب الترجل ، باب في الخضاب ٦١/٤-(ح ٤٢٠٨) ، و أَخْرَجه النِّسَائِي في الصغرى : كتاب الزينة ، باب الخضاب بالحناء و الكتم ٧٧٠-(ح ٥٠٨٣) و صححه الألباني . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني ، صحيح سنن أبي داود ٥٤٦/٢-(ح ٤٢٠٨)

(أ) في أ " لفضل "
(ب)في أ " الحضاب "

و عند أحْمَد (فَإِذَا رَجُلٌ لَهُ وَفْرَةٌ [١] ، بِهَا رَدْعٌ [أ] مِنْ حِنَّاءٍ [٢]) و في رواية (فَرَأَيْتُ بِرَأْسِهِ رَدْعُ [ب] حِنَّاءٍ [٣]) وأخْرَج ابن الجوزي [٤] في كتاب الوفا من طريق غَيْلان بن جامع [٥] ، عن إياد بن لقيط ، عن أبي رِمْثَة قَالَ :(كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ [يَخْضِبُ [ج]] بِالحِنَّاءِ وَ الكَتَمِ [٦][٧]) وهذه رواية [د] صريحة في خضابه [هـ] ﷺ .

(قالَ أبُو عِيسَى :) " هكذا وقع في النسخ المسموعة المصححة ، فيحتمل أن يكون من كلام المصنف بناءً عَلَى غلبة كنيته عَلَى اسمه ؛ إذ التكنية عن صاحبها غير متعارف .

---

(١) الوَفْرَة : شَعر الرأس إذا وَصَل إلى شَحْمَة الأُذُن . النهاية : مادة وفر ٢٢٢/٥

(٢) سبق تخريجه التعليق رقم ٦ ص ٨٢

(٣) مسند أحْمَد ٦٧٣/١١-(ح ٧١٠٤) قال المحقق : إسناده رجاله ثقات رجال الشيخين غير حَمَّاد بن سلمة و إياد بن لقيط فمن رجال مُسْلِم .

(٤) عَبْدالرَّحْمَن بن علي بن مُحَمَّد التيمي البغدادي الحنبلي ، أبُو الفرج ، جمال الدين ، ولد سنة ٥١٠ هـ ، أو قبلها ، الشيخ الإمام العلامة الحافظ ، له زاد المسير ، و المنتظم في تواريخ الأمم من العرب و العجم ، و غيرها كثير ، كانت وفاته ليلة الجمعة ١٢رمضان سنة ٥٩٧ هـ ، و له ٨٧ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٤٨٣/١٥-(ت ٥٣٤٢) ، البداية و النهاية لابن كثير ٢٨/١٣

(٥) (م د س ق) غَيْلان بن جامع بن أشعث البُخَاري ، أبُو عبدالله الكُوْفِي ، قاضيها ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة ٣٢ هـ .
تقريب التهذيب ١١٢/٢-(ت ٢٦٠٣٥)

(٦) الكَتَم - بالتحريك - نبات يخلط بالوسمة للخضاب الأسود . انظر: مختار الصحاح ٣٢٨/٢ ، لسان العرب ٥٠٨/١٢ : مادة كتم .

(٧) الوفا ١٥٨/٢ ، و أخْرَجه أحْمَد في المسند ٤٢/٢٩-(ح ١٧٦٣٦) قال المحقق : صحيح لغيره ، و هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف الضَّحَّاك بن حمزة ، و باقي رجال الإسناد ثقات .

(أ) في أ " ردغ "
(ب)في أ " ردغ "
(ج) في ك " يختضب " و التصويب من أ ، ط
(د) في ط " الرواية "
(هـ) في أ " حضابه "

و هو في ذلك تبع (أ) لشيخه و مقتداه ، و هو الإمام أبُو عبدالله ، مُحَمَّد بن إسماعيل البُخَارِي (١) حيث عبر في صحيحه ، و سائر تصانيفه أيضاً عن نفسه بأبِي عبدالله (٢) و يحتمل احتمالاً بعيداً أن ذلك من صنيع (ب) التلامذة " ذكره مِيْرَك شاه (٣)

و قَالَ العِصَام :" لم يقل : قَالَ (ج) لئلا يشتبه بقلت - سابقاً - و لم يقل : قَالَ - بالإضمار - لخفاء المرجع ، و الاشتباه بقَالَ - سابقاً - فمن قَالَ : هو مدرج عَلَى (د) راوي الكتاب ، فكأنه بعيد (هـ) عن الصواب (٤)"

قلت : كلامه مع (و) بُعْدِه أقرب من التعليلين المذكورين ، و التأويلين المسطورين ، و قد تقدم تحقيق توجيه كلامه في أول الباب (٥)- و الله أعلم بالصواب -

(هَذَا) أي [هذا (ز)] الحديث **(أَحْسَنُ شَيْءٍ)** أي أرجح حديث **(رُوِيَ فِي هَذَا البَابِ)** أي باب الخضاب **(وَ أَفْسَرُ)** من الفَسَر - بالفاء ، و السين المهملة - أي الكشف و البيان

---

(١) (ت س) مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبْرَاهِيم الجعفي البُخَارِي ، ولد في شوال سنة ١٩٤هـ ، الإمام حبر الإسلام ، صنف الصحيح ، و التاريخ الكبير ، و غير ذلك ، مات ليلة الفطر سنة ٢٥٦هـ . انظر: سير أعلام النبلاء ٢٧٧/١٠-(ت ٢١٣٦) ، تقريب التهذيب ١٥٣/٢-(ت ٦٤٢٧) ، شذرات الذهب ١٣٤/٢

(٢) فمن ذلك ما جاء في الصحيح : كتاب الإيمان ، باب المُسْلِم من سلم المسلمون من لسانه و يده ٢٦-(ح ١٠) ، التاريخ الكبير ٥٦/١-(ت ١١٤) ، الأدب المفرد ٢٨-(ح ٤٦)

(٣) شرح الشمائل لوحة ١٣٥

(٤) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٥٦/ ب .

(٥) ذكر المصنف في مقدمته أن ما جاء في الشمائل من قول :" قَالَ : أبُو عِيسَى " هو من التلامذة أقول : و قد ضعفه ، و كذلك قَالَ به مِيْرَك تضعيفاً ، و في قول ثانٍ أن هذا القول مقول أبي عِيسَى التِّرْمِذِي - نفسه - و هو ما جزم به مِيْرَك و المصنف . انظر: شرح الشمائل لوحة ١٣٥ جمع الوسائل لوحة ٥/ ب .

(أ) في أ " تابع "
(ب)في ط " صنع "
(ج) في أ ، ط " قلت "
(د) في أ ، ط " عن "
(هـ) في أ " بُعْدٌ " و في ط " بعُد "
(و) في ك بزيادة " ما "
(ز) ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط

فالمعنى أنه أوضح رواية ، و أظهر دلالة [١] **(لِأَنَّ الرِّوَايَةَ** [أ] **الصَّحِيْحَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَبْلُغْ الشَّيْبَ)** أي لم يصله ، و لم يظهر البياض في شعره كثيراً بحيث يحتاج إلى الخضاب [ب] ، فينبغي أن يفسر شيبه بالحمرة - عَلَى ما بينه أَبُو رِمْثَة -

قَالَ مِيْرَك :" و أشار المصنف بهذا الكلام إلى أن الروايات المصرحة بالخضاب [ج] في طريق [د] حديث أَبِي رِمْثَة ، لم تصح عنده ، أو هي مؤولة ، كما سيجيء [٢]" انتهى يعني اشتبه عَلَيْهِ حمرة الشيب بحمرة الخضاب [هـ]

هذا ، و قد قَالَ ابن حجر :" كذا قيل ، و ليس بظاهر ؛ لأن التِّرْمِذِي قائل بالخضاب [و] بدليل سياقه لأحاديثه الآتية ، و لأن هذا - لو كان مراده - لم يسق هذا الحديث في هذا الباب أصلاً ، بل كان يقتصر عَلَى سياقه في الباب الذي [ز] قبله ، فإن في الحديث ثَمَّ [ح] ذكر كونه أحمر أيضاً فكان الاقتصار عَلَيْهِ ثَمَّ [ط] \ أولى ، و ذكر كونه أحمر لا يضرُّه ؛ [٧٤/أ] لأن المراد حمرته الذاتية - التي هي مقدمة للشيب - فذكره له بتمامه في البابين يدل عَلَى أنّ له مناسبة بكلٍ منهما ، و هي أنّ فيها إثبات الشيب - و هو المناسب للباب السابق - و أنه كان أحمر بالخضاب [ي] - و هو المناسب لهذا الباب - و أما الروايات الصحيحة - أنه لم يَشِب - فمعناه [ك] لم يكثر شيبه ، مع أنه كان يستره بالحمرة في بعض الأحيان [٣]" انتهى ، و هو كلام حسنٌ ، لكن فيه أنه لا دلالة عَلَى أن التِّرْمِذِي قائل بالخضاب ؛ لإمكان ترجيح عدمه عنده ، بل هو ظاهر من قوله هذا - و الله أعلم -

---

(١) انظر: تهذيب اللغة للأزهري ٤٠٦/١٢ ، الصحاح للجوهري ٣٨٢/١ ، القاموس المحيط ص ٤٢٥ : مادة فسر .

(٢) شرح الشمائل لوحة ١٣٥

(٣) أشرف الوسائل ص ١١٠

(أ) في أ ، ط " الروايات "
(ب)في أ " الحضاب "
(ج) في أ " بالحضاب "
(د) في أ " طرق "
(ه) في أ " الحضاب "
(و) في أ " بالحضاب "
(ز) " الذي " ليس في أ ، ط
(ح) في أ " ثمة "
(ط) في أ " ثمة "
(ي)في أ " بالحضاب "
(ك) في ط " فمعناها "

و وقع لبعض الشراح هنا [اضطراب [أ]] ، و تردد لا ينبغي أن يلتفت إليه ، و منشؤه عدم اطلاع قواعد هذا الفن لديه ، و قد قام [ب] العِصَام بالرد البليغ عَلَيْهِ [١]

هذا ، و قد وقع في بعض النسخ (**وَ** [ج] **أَبُو رِمْثَة اسْمُهُ رِفَاعَةُ**) بكسر الراء ، و بالفاء (**ابْنُ يَثْرِبِيٍّ**) نسبة إلى يثرب ، و هو من أسماء الجاهلية للمدينة (**التَّيْمِيُّ** [٢]) - بالرفع - و يجوز جرُّه ، نسبة إلى تيم - قبيلة - و قد تقدم تحقيقه [٣] ، و لا شك أن [د] هذا من مقول [هـ] المصنف ، قَالَ العِصَام :" و الأظهر أنه أيضاً مقول قول أبي عِيسَى ، لكن وجه تأخيره إلى هذا الحديث ، و عدم ذكره فيما تقدم خفي [٤]" انتهى ، و هو مأخوذ من كلام الحَنَفِي حيث قَالَ :" و المناسب أن يذكر هذا الكلام في الباب السابق [٥]"

أقول : و لعل وجهه أن الحديثين لمّا كان حالهما [و] واحداً ، فالمناسب أن يذكر اسمه ، و نسبه بعد تمام كلامه ، و فراغ مرامه .

---

(١) جاء في شرح العِصَام " كمن قَالَ : الدليل بالنسبة إلى المدعي عارض هذا الاستلزام ؛ لأن ثبوت عدم بلوغ النَّبي ﷺ الشيب لا يوجب كون الحديث أفصح ما روي في الخضاب في المرام و أيضاً الحديث المذكور في أول باب الشيب أوضح منه في المقصود ، كما يعرفه أولوا الأحلام ، إذ حمرة شعره في هذا الحديث يحتمل أن يكون بالخضاب ، فكيف يكون أوضح شيء في نفي الخضاب ؟ و عدم تنبه هذا القائل أن يكون حديث باب الشيب أوضح لا ينافي كونه أوضح شيء روي في هذا الباب من العجاب " شرح شمائل النبي ﷺ لوحة ٥٦/ ب ، ٥٧/ أ .

(٢) أَبُو رِمْثَة التيمي من تَيْم الرِّباب ﷺ ، و يقال التميمي ، اسمه رفاعة بن يثربي ، و قيل : غيره ، روى عن النَّبي ﷺ .
انظر: الاستيعاب لابن عبدالبر ٢٣١-(ت ٧٥٤) ، الإصابة للعسقلاني ٧١/٤-(ت ٤١٤)

(٣) لوحة ٧١/ ب ، و تيم الرِّباب - بكسر الراء ، و تخفيف الموحدتين - هم من بني عبد مناة بن أد بن طابخة ، غمسوا أيديهم في ربٍّ - عهد - و تحالفوا عَلَيْهِ فصاروا يداً واحدةً . انظر: الأنساب ٤٨٩/١ ، عجالة المبتدى للحازمي ص ٣٢

(٤) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٥٧/ أ .

(٥) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤٠/ أ .

(أ) في ك " اضراب " و التصويب من أ ، ط
(ب)في ط " قال "
(ج) " و " ليس في ط
(د) سقط " أن " من ط
(هـ) في ط " قول "
(و) في أ ، ط " مآلهما "

٢-٢(حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ [١] **، أَخْبَرَنَا أبي)** أي وَكِيع [٢] **(عَنْ شَرِيْكٍ** [٣] **، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُوهَبٍ)**- بفتح الهاء - عَلَى ما في القاموس [٤] ، و المغني [٥]

قَالَ العِصَام :" فما في الشرح هو بكسر الهاء كأنه [أ] سهو [٦]" ثم هذا نسبة إلى جدِّه ، و أبُوه عبدالله [٧] ، و هذا من جملة ما نبه عَلَيْهِ بقوله الآتي ، و روى أبُو عَوَانة إلى آخره ثم إنه تيمي - مولاه [ب]- مدني ، شهير بالأعرج ، ثقة ، من الرابعة ، أخْرَج حديثه الشيخان ، و غيرهما [٨] ، و أما عُثْمَان بن مُوهِب - المنسوب إلى الأب - من الطبقة الخامسة ، لم يخرج من أصحاب الصحاح حديثه إلا النِّسَائِي [٩]

---

(١) (ت ق) سُفْيَان بن وَكِيع بن الجرّاح ، أبُو مُحَمَّد الرؤاسي الكُوْفِي ، كان صدوقاً ، إلا أنه ابتلي بورّاقه فأدخل عَلَيْهِ ما ليس من حديثه ، فنُصح فلم يَقبل ، فسقط حديثه ، من العاشرة .
تقريب التهذيب ٣٠٣/١-(ت ٢٧٠٥)

(٢) (ع) وَكِيع بن الجراح بن مَلِيح الرُّؤَاسي - بضم الراء ، و همزة ، ثم مهملة - أبُو سُفْيَان الكُوْفِي ، ثقة ، حافظ ، عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست ، أو أول سنة ٩٧هـ ، و له ٧٠ سنة .
تقريب التهذيب ٣٣٨/٢-(ت ٨٣٤٨)

(٣) (خت م ٤) شريك بن عبدالله النخعي الكُوْفِي ، القاضي بواسط - مدينة بين البصرة و الكوفة - ثم الكوفة ، أبُو عبدالله ، صدوق ، يخطئ كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، و كان عادلاً ، فاضلاً ، عابداً ، شديداً عَلَى أهل البدع ، من الثامنة ، مات سنة سبع ، أو ٧٨هـ .
انظر: تقريب التهذيب ٣٣٧/١-(ت ٣٠٨٤) ، معجم البلدان ٣٤٧/٥

(٤) مادة وهب ص ١٤٥

(٥) المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٣١٠

(٦) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٥٧/ أ .

(٧) لم أقف عَلَى ترجمته ، و نسبه في ترجمة ولده .

(٨) (خ م ت س ق) عُثْمَان بن عبدالله بن مُوهَب ، مات سنة ٦٠هـ .
تقريب التهذيب ١٤/١-(ت ٥٠٥٨)

(٩) بمفتوحة ، و خفة سين مهملة ، و مد ، و همزة ، هو (م) أحْمَد بن شعيب بن علي الخراساني ، أبُو عَبْدالرَّحْمَن ، ولد سنة ٢١٥هـ ، الإمام الحافظ الثبت شيخ الإسلام ، صنف السنن الكبرى ، و الصغرى ، و غيرهما ، كانت وفاته في شعبان سنة ٣٠٣ هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ١٩٤/١١-(ت ٢٥٨٨) ، تقريب التهذيب ٣٦/١-(ت ٥٧) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٢٦١ ، شذرات الذهب ٢٣٩/٢

(أ) في أ ، ط " فكأنه "
(ب) في أ ، ط " مولاهم "

و هو الراوي عن أنَس [١] **(قالَ : سُئِلَ أَبُو هُرَيْرَةَ هَلْ خَضَبَ** [أ] **رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟)** - بفتح الضاد - أي هل صبغ شعره ؟ **(قالَ : نَعَمْ** [٢]**)** هذا موافق لقول من قَالَ من الصحابة : أنه ﷺ خَضَبَ [ب] ، و سيأتي بسط الكلام عَلَيْهِ [٣] **(قالَ أَبُو عِيسَى : وَ رَوَى أَبُو \ عَوَانَةَ)**- بفتح العين - و هو الوضاح الواسطي البزار [٤] روى عنه الستة [٥] **(هَذَا الحَدِيثَ عَنْ عُثْمَانَ بنِ عَبْدِاللهِ بنِ مُوهَبٍ ، فَقَالَ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ)**

قَالَ العِصَام :" ظاهره أنه قَالَ بدل عن [ج] أبي هُرَيْرَة ، عن أُمّ سَلَمَة ، و في الشرح : ليس المراد هذا الظاهر ، بل المراد أنه جاء خضاب رَسُول الله ﷺ من طريق أبي عَوَانة عن أُمّ سَلَمَة

---

(١) (سي) مقبول ، و هو غير عُثْمَان بن عبدالله بن مُوهَب .
تقريب التهذيب ١٨/٢-(ت ٥٠٨٩)

(٢) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في خضاب رَسُول الله ﷺ ٥٦-(ح ٤٦) و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٤٢-(ح ٣٨)

(٣) ص ١٠٠

(٤) بموحدة ، و شدة زاي ، و براء بعد ألف . المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٣٦

(٥) (ع) وضّاح - بتشديد المعجمة ، ثم مهملة - ابن عبدالله اليشكري - بالمعجمة - مشهور بكنيته ثقة ، ثبت ، من السابعة ، مات سنة خمس ، أو ٧٦ هـ .
تقريب التهذيب ٣٣٧/٢-(ت ٨٣٤١)

(أ) في أ " حضب "
(ب) في أ " حضب "
(ج) " عن " ليس في أ ، ط

و لم يبيِّن وجه ترك الظاهر ، بل ذكر ما لا يقتضي العدول عن الظاهر [١]"

قلت : وجهه يتبين من كلام مِيْرَك ، حيث وجدته [أ] بخطه ، في هامش نسخة أصله قَالَ : و [ب] يحتمل أن يكون [ج] المقصود من سند أبِي عَوَانة ، بيان أن عُثْمَان بن مُوهب روى الحديث عن أُمّ سَلَمَة أيضاً ففيه تقوية ، و تقرير لخبر أبِي هُرَيْرَة ، و يحتمل أن يكون المراد بيان وهم شريك لقوله [د] : سئل أبُو هُرَيْرَة ، و أن الخبر مروي عن أُمّ سَلَمَة - لا عن أبي هُرَيْرَة - و هو المفهوم من أكثر الطرق المروية لهذا الحديث - و الله أعلم - [٢] انتهى .

فالشارح اختار [الشق [هـ]] الثاني ، و العِصَام وقع في [الشق [و]] الأول ، فوقع بينهما المشاق [ز] ، و حصل بهذا النقل وجه الوفاق ، ثم رأيت مِيْرَك بسط في شرحه بتأييد هذا المقَالَ ، فقَالَ :" و يؤيد هذا الاحتمال ما أخْرَجه البُخَارِي ، و ابن ماجه [٣] ، و أحْمَد ، و من [طريقه [ح]] ابن الجوزي في الوفا ، و ابن سعد [٤] قَالَا :

---

(١) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٥٧/ ب .

(٢) انظر: شرح الشمائل لوحة ١٤٦

(٣) (تمييز) مُحَمَّد بن يَزِيد القزويني ، ابن ماجه الرَّبْعِي ، ولد سنة ٢٠٩هـ ، الحافظ الكبير الحجة المفسر ، صاحب السنن ، و التفسير ، و التاريخ ، كانت وفاته لثمان بقين من رمضان سنة ٢٧٣هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٦١٣/١٠-(ت ٢٣٥١) ، تقريب التهذيب ٢٢٩/٢-(ت ٧٢١٩) ، شذرات الذهب ١٦٤/٢

(٤) (د) مُحَمَّد بن سعد بن منيع البصري ، أبُو عبدالله ، ولد بعد ١٦٠هـ ، كاتب الواقدي ، الحافظ العلامة ، الحجة ، صاحب الطبقات ، و التاريخ ، مات سنة ٢٠٣هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٢٩٥/٩-(ت ١٧٨٠) ، تقريب التهذيب ١٧٣/٢-(ت ٦٦٢٨) ، طبقات الحفاظ ١٨٣-(ت ٤١٢)

(أ) في ط " وجدت "
(ب)" و " ليس في ط
(ج) سقط " يكون " من أ
(د) في ط " بقوله "
(هـ) في ك " شق " و التصويب من أ ، ط
(و) في ك " شق " و التصويب من أ ، ط
(ز) في أ " شقاق "
(ح) في ك " طريق " و في أ " طريقة " و التصويب من ط

سمعنا من طرق كثيرة [١] عن عُثْمَان بن عبدالله بن مُوهب قَالَ :(دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَأَخْرَجتْ شَعْرَاً مِنْ شَعْرِ [أ] رَسُولِ اللهِ ﷺ مَخْضُوبَاً) هذا لفظ البُخَارِي [٢] ، و زاد ابن ماجه ، و أَحْمَد (بِالحِنَّاءِ وَ الكَتَمِ [٣]) و للإسماعيلي [٤] قَالَ :(كَانَ مَعَ أُمِّ سَلَمَةَ مِنْ شَعْرِ لِحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ [ب] فِيْهِ أَثَرُ الحِنَّاءِ وَ الكَتَمِ [٥]) و لابن سعد من طريق نُصَير [ج] بن أبي الأشعث [٦] ، عن ابن مُوهب (أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَرَتْهُ شَعْرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَحْمَرَ) و أَخْرَجه البُخَارِي أيضاً [٧] ، و يحتمل [د] أنّه لمّا أرته أُمّ سَلَمَة الشعر مخضوباً سأل [هـ] عنها [و] هل خَضَبَ رَسُول الله ﷺ ؟ فقَالَتْ : نعم .

---

(١) لم أجد ابن الجوزي ، و لا ابن سعد قَالَا ذلك ، و في شرح مِيْرَك بدلاً عنهما " و للإسماعيلي "
انظر: شرح الشمائل لوحة ١٤٦
إضافة لهذا فإن طرق الحديث ليست كثيرة ، فالحديث مرويٌ عن سلّام بن أبي مطيع ، عن عُثْمَان بن مُوهب ، و رواه عن سلّام أربعة فقط ، فلعل المصنف قصد أنّ كثيراً من المصنفين أوردوه في مصنفاتهم - و الله أعلم -

(٢) صحيح البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب ما يذكر في الشيب ١١٤٩-(ح ٥٨٩٧) ، سنن ابن ماجه : كتاب اللباس ، باب الخضاب بالحناء ٣٩٠-(ح ٣٦٢٣) ، مسند أَحْمَد ١٦١/٤٤-(ح ٢٦٥٣٩) و (ح ٢٦٧٣٧) ، الوفا لابن الجوزي ١٥٨/٢ ، طبقات ابن سعد ٤٣٧/١

(٣) انظر: التعليق السابق .

(٤) أَحْمَد بن إِبْرَاهِيم بن إسماعيل الإِسْمَاعِيلِي الجرجاني ، أَبُو بكر ، ولد سنة ٢٧٧هـ ، كبير الشافعية بناحيته ، صنف الصحيح ، و أشياء من جملتها : مسند عمر ، مات في رجب من سنة ٣٧١هـ ، عن ٦٤ سنة .
انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي ٩٤٧/٣-(ت ٨٩٧) ، طبقات الشافعية للأسنوي ٥٠/١-(ت ٣٠)

(٥) كتابه مفقود ، و الحديث نقله عنه العسقلاني في فتح الباري ٣٥٣/١٠

(٦) (خ) نُصير - بالتصغير - ابن أبي الأشعث الأسدي ، أَبُو الوليد الكُوْفِي ، ثقة ، من السابعة .
تقريب التهذيب ٣٠٥/٢-(ت ٨٠٢٥)

(٧) صحيح البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب ما يذكر في الشيب ١١٤٩-(ح ٥٨٩٨) ، و لم أقف عَلَيْهِ عند ابن سعد .

(أ) في أ " لحية "
(ب)في جميع النسخ بزيادة " ما " و حذفته لعدم وروده في نص الحديث
(ج) في أ " نضير "
(د) في أ " فيحتمل "
(ه) في أ " سئل "
(و) في ط " منها "

و لم يخرج ابن سعد ، و لا ابن الجوزي رواية أبي هُرَيْرَة ، مع أنهما استوعبا طرق أخبار من قَالَ من الصحابة بخضابه ﷺ .

و لم يتعرض الشيخ ابن حجر - يعني العسقلاني [١]- بروايته ، و هذا دليل عَلَى أنّه لم يصح ، بل [لم [أ]] يرد [عن [ب]] أبي هُرَيْرَة في هذا الباب شيءٌ ، فدل عَلَى أنّ مراد المصنف بإيراد طريق [ج] \ أبي عَوَانة الإشارة إلى أن رواية شريك شاذّة ، بل [٧٥/أ] منكرة [٢][٣] " - و الله أعلم -

٣-٣(حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ هَارُونَ) أي البلخي العابد ، أخْرَج حديثه النَّسَائِي في كتابه [٤] **(أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بنُ زُرَارَةَ)**- بزاي مضمومة ، و راءين - أبُو الحَسَن الكُوْفِي ، نزيل بلخ [٥] مستور [٦] **(عَنْ أبي جَنَابٍ)**- بجيم مفتوحة ، فنون مخففة ، ثم موحدة - و هو الصواب عَلَى ما ذكره مِيْرَك [٧] و غيره [٨]

---

(١) أحْمَد بن علي بن مُحَمَّد العسقلاني الأصل ، المصري المولد و المنشأ ، المعروف بابن حجر - و هو لقب لبعض آبائه - ولد في شعبان سنة ٧٧٣هـ ، الإمام الحافظ الكبير ، من مصنفاته : شرح البُخَارِي ، لسان الميزان ، تغليق التعليق ، مات في أواخر ذي الحجة سنة ٨٥٢هـ .
انظر: رفع الإصر عن قضاة مصر للعسقلاني ٨٥/١ ، الجواهر و الدرر في مناقب ابن حجر للسخاوي ، البدر الطالع ٨٧/١-(ت ٥١)

(٢) الشاذ هو : ما رواه الثقة مخالفاً لمن هو أوثق منه ، و المنكر هو : ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة . انظر: نزهة النظر لابن حجر ص ٥١- ٥٢

(٣) شرح الشمائل لوحة ١٤٦

(٤) (تم س) صدوق ، من الحادية عشرة .
تقريب التهذيب ٦٠/١-(ت ٢٩٨)

(٥) مدينة مشهورة بخراسان ، دخلها الإسلام في القرن الأول الهجري ، و هي اليوم من مدن أفغانستان تقع في شمال البلاد ، تعرف باسم وزيرآباد . انظر: معجم البلدان ٤٧٩/١ ، موسوعة المدن العربية لِيَحْيَى شامي ص ٢٣٦ ، موسوعة ١٠٠٠مدينة إسلامية للعفيفي ص ١١٨

(٦) (تم) النضر بن زُرارة بن عبدالأكرم الذهلي ، من التاسعة .
تقريب التهذيب ٣٠٦/٢-(ت ٨٠٣٣)

(٧) شرح الشمائل لوحة ١٤٧

(٨) قَالَ العِصَام : بجيم ، و نون ، و تحتانية ، كسحاب . شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٥٧/ ب ، و كذا هو في أشرف الوسائل ص ١١٢

(أ) ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط
(ب)كذا في أ، ط ، و هو أنسب بالسياق ، و هو في ك " على "
(ج) في أ " طرق "

و في نسخة بمعجمة مفتوحة ، فموحدة مشددة ، قَالَ مِيْرَك :" و هو غلط [١]" و في أخرى بمهملة مضمومة ، فموحدة مخففة ، و في أخرى بفتح مهملة ، فتشديد موحدة [٢] و هو محدث مشهور ، ربما ضعفوه ؛ لكثرة تدليسه ، أخْرَج حديثه أبُو داود ، و التِّرْمِذِي و ابن ماجه [٣] **(عَنْ إِيَادِ بنِ لَقِيطٍ)** مر ذكره [٤] **(عَن الجَهْدَمَةِ)** بفتح الجيم ، و سكون الهاء ، و فتح الذال المعجمة ، بعدها ميم **(امْرَأةِ بَشِيرٍ [٥])**- بفتح أوله - عَلَى وزن بديع و في نسخة بكسر موحدة ، و سكون شين معجمة ، قَالَ مِيْرَك :" و هو سهو ، و غلط [٦]" **(ابْنِ الخَصَاصِيَةِ)**- بفتح المعجمة ، و بصادين مهملتين ، و تخفيف التحتية ، و التشديد فيها لحن ؛ لأنه ليس في كلام العرب فعاليَّة بالتشديد ، و إنما هو بالتخفيف ككراهية ، و علانيَة ، و طواعيَة - كذا نُقل عن الشيخ مجد الدين [الفيروزآبادي [أ]][٧][٨]

---

(١) شرح الشمائل لوحة ١٤٨

(٢) الأول أصَح ، كما جاء في الإكمال لابن ماكولا ١٣٣/٢ جناب - أوله جيم مفتوحة ، بعدها نون و آخره باء معجمة بواحدة - ... منهم أبُو جناب ، يَحْيَى بن أبي حية .

(٣) (د ت ق) يَحْيَى بن أبي حَيّة - بمهملة ، و تحتانية - الكلبي ، أبُو جَنَاب - بجيم ، و نون خفيفتين و آخره موحدة - من السادسة ، مات سنة ٥٠هـ ، أو قبلها ، المرتبة الخامسة من المدلسين .
انظر: تقريب التهذيب ٣٥٣/٢-(ت ٨٤٨٩) ، طبقات المدلسين ص ٤٢

(٤) في الحديث رقم ١

(٥) بمفتوحة ، و كسر معجمة ، فتحتية . المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٣٩

(٦) لم أقف عَلَى تعليق لمِيْرَك في نسخي - و الله أعلم -

(٧) مُحَمَّد بن يعقوب بن مُحَمَّد الفيروزبادي الشيرازي ، أبُو الطاهر الشافعي ، ولد سنة ٧٣٩هـ بكازرون - من أعمال شيراز - له مصنفات كثيرة منها : لطائف ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز ، سفر السعادة ، القاموس المحيط ، مات في ليلة ٢٠ شوال سنة ٨١٧هـ بزبيد - من مدن اليمن - و قد ناهز التسعين .
انظر: بغية الوعاة للسيوطي ٢٧٣/١-(ت ٥٠٦) ، البدر الطالع ٢٨٠/٢-(ت ٥٣١) ، معجم البلدان ١٣١/٣

(٨) لم أقف عليه .

(أ) في ك " الفيروربادي " و في ط بزيادة " وزآبادي " و التصويب من أ

رداً عَلَى ابن الأثير [١] ، و غيره - معللاً بأنه من أوزان المصدر [٢]-

و تعقبه العِصَام " بأنه لم يوجد الخصاصية مصدراً ، و إنما وجد الخصاص ، و الخصاصة - بمعنى الفقر - فلا يبعد أن يكون (أ) الياء للنسبة ، فتكون (ب) مشددة ، و التعويل (ج) عَلَى النقل ، لا عَلَى العقل [٣]"

و أغرب ابن حجر حيث قَالَ :" و في تخطئة التشديد بذلك نظر ؛ لأن هذا من الأعلام و قد يقع فيها ما لا يوافق الأوزان المعروفة [٤]"

هذا ، وهي اسم أمُّه ، و هي صحابية [٥] ، و أبُوه معبد [٦][٧] ، و يقال : غيَّر النَّبي ﷺ اسمها ، و جعله ليلى [٨]

---

(١) المبارك بن مُحَمَّد بن عبدالكريم الشيباني الجزري ، ثم الموصلي ، مجد الدين ، أبُو السعادات ، ولد سنة ٥٤٤هـ ، اللغوي البارع ، من مؤلفاته : جامع الأصول ، النهاية في غريب الحديث ، و غيرهما ، توفي آخر يوم من سنة ٦٠٦هـ .
انظر: إنباه الرواة للقفطي ٢٥٧/٣-(ت ٧٤١) ، طبقات الشافعية للأسنوي ١٣٠/١-(ت ١١٨) ، بغية الوعاة ٢٧٤/٢-(ت ١٩٦٥)

(٢) لم أقف عَلَى الخلاف ، و انظر: أشرف الوسائل ص ١١٢ ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٩٢

(٣) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٥٧/ ب .

(٤) أشرف الوسائل ص ١١٢

(٥) الخصاصية - بتخفيف الياء - هي أم الثالث من أجداده . انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٣٧١ ، تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ٣٣٨/٢

(٦) لم أقف عَلَى ترجمة معبد .

(٧) بشير بن معبد ، صحابي رضي الله عنه ، و يقال : ابن نذير بن معبد السدوسي ، المعروف بابن الخصاصية - بفتح المعجمة ، و تخفيف المهملة - و هي منسوبة إلى خصاصة ، و اسمه إلاءة ابن عمرو بن كعب ، و هي أم جد بشير الأعَلَى - ضبارى - حرر ذلك الدمياطي ، عن ابن الكلبي ، و جزم به الرام هرمزي ، و كان اسمه زحماً - بالزاي ، و سكون المهملة - فغيّره النَّبي ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٨٦-(ت ٨٩) ، الإصابة ١٦٣/١-(ت ٧٠٤)

(٨) جهدمة امرأة بشير ابن الخصاصية ، كانت من بني شيبان - محلة بالبصرة منسوبة إلى قبيلة شيبان بن ثعلبة - روت عن النَّبي ﷺ حديثين ، أم ثلاثة ، ذكرها ابن حِبَّان في الصحابة ، فقَالَ : يقال : لها صحبة ، ثم ذكرها في ثقات التابعين رضي الله عنها .
انظر: الاستيعاب ٨٨٢-(ت ٣٢٥١) ، الإصابة ٢٥٦/٤-(ت ٢٤٩) ، معجم البلدان ٣٧٨/٣

(أ) في ط " تكون "
(ب)في ط " فتكون "
(ج) في أ ، ط " فالتعويل "

(قَالَتْ : أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ) قدّم المسند إليه ؛ لإفادة تفردها بهذه الرؤية (أ) **(يخرج مِنْ بَيْتِهِ)** حال من المفعول **(يَنْفُضُ)**- بضم الفاء - أي يمسح **(رَأْسَهُ)** أي شعر رأسه بيده ؛ ليقطر عنه الماء ، و النفض في الأصل بمعنى التحريك (١)، و الجملة حال متداخلة ، أو مترادفة ، و كذا قوله :**(قَدْ اغْتَسَلَ)** و يؤيده ما في بعض النسخ بالواو ، و (ب) الحالية ، و يمكن أن يكون هذا استئنافاً ، و الواو في قوله :**(وَ برَأْسِهِ)** إما حالية أو عاطفة **(رَدْغٌ)**- بفتح الراء ، و سكون الدال المهملة ، و بغين \ معجمة - [٧٥/ب] و في القاموس " أنه جمع رَدَغَة بالتحريك ، أو التسكين ، و هو الوحل الشديد (٢)" فعَلَى هذا الكلام - عَلَى التشبيه - أي في رأسه لطخات غليظة من الصبغ ، الذي هو الحناء ، أو الزعفران ، أو غيره ، و لخفاء دلالة هذه الرواية عَلَى المقصود ، قَالَ الحافظ أبُو مُوسَى (٣): و الصحيح الرواية الأخرى (٤) يعني المشار إليه بقوله : **(أَوْ قَالَ :)** أي شيخ المصنف **(رَدْعٌ)** بعين مهملة " و هو لطخ من الزعفران ، أو (ج) أثر الطيب " عَلَى ما في القاموس (٥) ، و قَالَ جماعة : هو بالمهملة الصبغ ، و بالمعجمة الطيب الكثير ، و قيل : الذي معه وسخ ، و قيل : أعم (٦) ، و في بعض النسخ المصححة من حناء بالمد **(شَكَّ فِي هَذَا)** أي أنه ردغ ، أو ردع .

---

(١) انظر: تهذيب اللغة ٤٤/١٢ ، القاموس المحيط ص ٦٠٤ ، المُغَرِّب للمطرِّزي ص ٤٦١ : مادة نفض .

(٢) مادة الردغة ص ٧٢١

(٣) مُحَمَّد بن أبي بكر بن عمر الأصفهاني ، ولد في ذي القعدة سنة ٥٠١هـ ، من تصانيفه : معرفة الصحابة ، و تتمة الغريبين ، توفي تاسع جماد الأول سنة ٥٨١هـ .
انظر: تذكرة الحفاظ ١٣٣٤/٤-(ت ١٠٩٥) ، شذرات الذهب ٣٧٣/٤

(٤) رجح الحافظ المديني رواية ردغة - بالمعجمة حيث إنه ذكرها أولاً ، و بيّن معناها ، ثم بيّن معنى ردع - بالعين المهملة - ثم قَالَ : و الصحيح الأول . انظر: المجموع في غريبي القرآن و الحديث ٧٥٢/١

(٥) مادة ردع ٩٦٨/٢

(٦) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: مرقاة المفاتيح ٤٣٥/٤

(أ) في ط " الرواية "
(ب)" و" ليس في أ ، ط
(ج) في ط " و "

(**الشَّيْخُ** [١]) أي شيخ المصنف في [أول [أ]] السند - و هو إبْرَاهِيم بن هَارُون - و في نسخة الشك هو لإبْرَاهِيم بن هَارُون [ب] ، و مآلهما واحد ، و ضمير قَالَ للشيخ إبْرَاهِيم

٤-٤(حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ) أي [ج] " [د] الفَضْل بن بِهْرَام السَّمَرْقَنْدي ، أبُو مُحَمَّد الدارمي ، الحافظ ، صاحب المسند ، أخْرَج حديثه مُسْلِم [٢] ، و أبُو داود ، و التِّرْمِذِي في الشمائل " كذا ذكره العِصَام [٣] ، و ذكر صاحب المشكاة في أسماء رجاله " أنه الحافظ ، عالم سَمَرْقَنْد [هـ][٤] ، روى عن يَزيد بن هَارُون [٥] ، و النَّضْر بن شَمِيل [٦] ، و عنه مُسْلِم ، و أبُو داود ، و التِّرْمِذِي ، و غيرهم [٧] ، [و] قَالَ أبُو حاتم [٨] :

---

(١) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل ٥٦-(ح ٤٧) ، و أخْرَجه الطَّبَرَانِي في المعجم الكبير ٢٠٨/٢٤-(ح ٥٣٣) قَالَ الهيثمي : فيه أبُو بكر الداهري ، و هو ضعيف . مجمع الزوائد ١٦٢/٥، و ضعفه الألباني في مختصر الشمائل ٤٢-(ح ٣٩)

(٢) (ت) مُسْلِم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، أبُو الحُسَيْن ، ولد سنة ٢٠٤هـ ، الإمام الكبير الحافظ المجود الحجة ، له كتاب الوحدان ، و كتاب الجامع ، و غيرهما ، مات في رجب سنة ٢٦١هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٣٧٩/١٠-(ت ٢١٨٢) ، تقريب التهذيب ٢٥١/٢-(ت ٧٤٦١) ، طبقات الحفاظ ٢٦٠-(ت ٥٩٢)

(٣) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٥٨/ أ .

(٤) بفتح أوله ، و ثانيه ، و يقال لها بالعربية : شمران ، بلد معروف مشهور ، قيل : إنه من أبنية ذي القرنين بما وراء النهر ، دخلها الإسلام عام ٧٧هـ ، و هي مدينة هامة في جمهورية أوزبكستان . انظر: معجم البلدان ٤٧٣/٢ ، موسوعة ١٠٠٠ مدينة إسلامية ص ٢٨٦

(٥) (ع) يَزيد بن هَارُون بن زاذان السلمي - مولاهم - أبُو خَالِد الواسطي ، ثقة ، متقن ، عابد ، من التاسعة ، مات سنة ١٠٦هـ ، و قد قارب ٩٠ سنة .
تقريب التهذيب ٣٨١/٢-(ت ٨٧٧٩)

(٦) (ع) النضر بن شَمِيل المازني ، أبُو الحَسَن النحوي ، نزيل مرو ، ثقة ، ثبت ، من كبار التاسعة ، مات سنة ٢٠٤هـ ، و له ٨٢ سنة .
تقريب التهذيب ٣٠٦/٢-(ت ٨٠٣٥)

(٧) منهم صالح جزرة ، و أبو زرعة الرزاي . انظر: تهذيب الكمال ٢٠/١٥-(ت٣٣٨٤)

(٨) (د س ق) مُحَمَّد بن إدريس بن المنذر الحنظلي ، ولد سنة ١٩٥هـ ، الإمام الحافظ الناقد شيخ المحدثين ، صنف الجرح و التعديل ، و العلل ، توفي في شعبان سنة ٢٧٧هـ ، و له ٨٢ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٥٩٥/١٠-(ت ٢٣٤٦) ، تقريب التهذيب ١٥٢/٢-(ت ٦٤١٦) ، شذرات الذهب ١٧١/٢

(أ) في ك " أو " و التصويب من أ ، ط
(ب)" و في نسخة الشك هو لإبْرَاهِيم بن هَارُون " ساقط من أ
(ج) في ط " أبي "
(د) في أ بزيادة " ابن "
(ه) في أ " سمرقندى "
(و) في ط بزيادة " و "

" هو إمام أهل زمانه [١]" [٢]" [٣] (**أَخْبَرَنَا عَمْرُو** [أ]) بالواو (**ابْنُ عَاصِمٍ**) أي ابن عبدالله الكلابي القيسي ، أَبُو عُثْمَان المصري ، صدوق ، في حفظه شيء ، أَخْرَج حديثه الأئمة الستة في صحاحهم [٤] (**أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ** [٥] ، **أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ**)- بالتصغير [ب] - و هو الطويل [٦] (**عَنْ أَنَسٍ**) أي ابن مالك (**قَالَ : رَأَيْتُ شَعْرَ رَسُولِ اللهِ**) أي شعر رأسه (ﷺ **مَخْضُوبَاً**) قد مر في الأحاديث الصحيحة ، عن أَنَس أنه ﷺ لم يخضب [٧] ، و لعله أراد بالنفي أكثر أحواله ﷺ ، و بالإثبات أن صح عنه الأقل منها ، و يجوز أن يحمل أحدهما عَلَى الحقيقة ، و الآخر عَلَى المجاز ، و ذلك بأن الشعر لمّا كان متغيراً لونُهُ ، بسبب وضع الحناء عَلَى الرأس ؛ لدفع الصداع ، أو بسبب كثرة التطيب [ج] سماه مخضوباً ، أو سمى مقدمة الشيب من الحمرة خضاباً بطريق المجاز .

---

(١) انظر سير أعلام النبلاء ١٠/١٧٣-(ت ٢٠٤٣) ، طبقات الحفاظ ٢٣٥-(ت ٥٣٢)

(٢) أسماء رجال المشكاة للخطيب التبريزي ٦/٢٦٧٠-(ت ١٠٢٣)

(٣) (م د ت) الدارمي : ولد سنة ١٨١هـ ، أحد الاعلام إمام حافظ مجود ، مات يوم التروية سنة ٢٥٥هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ١٠/١٧٣-(ت ٢٠٤٣) ، تقريب التهذيب ١/٤٠٥-(ت ٣٨٠٣) ، شذرات الذهب ٢/١٣٠

(٤) (ع) عمرو بن عاصم بن عبيدالله الكلابي القيسي ، أَبُو عُثْمَان البصري ، من صغار التاسعة ، مات سنة ١٣هـ .
تقريب التهذيب ٢/٧٨-(ت ٥٦٨٧)

(٥) (خت م ٤) حَمَّاد بن سلمة بن دينار البصري ، أَبُو سلمة ، ثقة ، عابد ، أثبت الناس في ثابت ، و تغيّر حفظه بآخره ، من كبار الثامنة ، مات سنة ٦٧هـ .
تقريب التهذيب ١/١٩٥-(ت ١٦٣٦)

(٦) (ع) حُميد بن أبي حميد الطويل ، أَبُو عبيدة ، اختلف في اسم أَبِيْهِ عَلَى نحو عشرة أقوال ، ثقة مدلس ، و عابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين ، و يقال : ٤٣هـ - و هو قائم يصلي - و له ٧٥ سنة ، المرتبة الثالثة من المدلسين .
انظر: تقريب التهذيب ١/٢٠٠-(ت ١٦٨٣) ، طبقات المدلسين ص ٢٧

(٧) أي في سؤال قتادة له :(هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ) انظر: الشمائل . باب ما جاء في شيب رَسُول اللهِ ﷺ ٥٢-(ح ٣٧) و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٣٨-(ح ٣٠)

(أ) في أ " عمر "
(ب)في أ " بالتصعير "
(ج) في أ " الطيب "

(قالَ حَمَّادُ :) أي المذكور **(وَ أَخْبَرَنَا)** بواو العاطفة (أ) **(عَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيْلٍ)** أي ابن أبي طالب الهاشمي ، و أم عبدالله زينب بِنْت \ علي ﷺ (١) ، و عبدالله صدوق ، [٧٦/أ] أخْرَج حديثه البُخَارِي في الأدب المفرد (ب) ، و أبُو داود ، و التِّرْمِذِي ، و ابن ماجه (٢) **(قالَ : رَأَيْتُ شَعْرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَخْضُوبَاً (٣))**

قَالَ العسقلاني : و (ج) وقع عند البُخَارِي ، من طريق مُوسَى بن إسماعيل (٤) ، حَدَّثَنَا سلَّام و هو ابن أبي مُطِيع (٥) عند الجمهور ، أو ابن مِسْكِين (٦) عند أبي نَصْر الكَلَابَاذي (٧)

---

(١) زينب بِنْت علي بن أبي طالب ، و أمها فاطمة بِنْت رَسُول الله ﷺ ، تزوجها عبدالله بن جعفر بن أبي طالب ، فولدت له علياً ، و عوناً ، و عباساً ، و محمداً ، و أم كلثوم .
الطبقات الكبرى ٤٦٥/٨

(٢) (بخ د ت ق) صدوق ، في حديثه لين ، و يقال : تغيّر بآخره ، من الرابعة ، مات بعد الأربعين
تقريب التهذيب ٤٢٠/١-(ت ٣٩٧٨)

(٣) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل ٥٧-(ح ٤٨) و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٤٣-(ح ٤٠)

(٤) (ع) مُوسَى بن إسماعيل المِنقَري - بكسر الميم ، و سكون النون ، و فتح القاف - أبُو سلمة التَّبُوذَكي - بفتح المثناة ، و ضم الموحدة ، و سكون الواو ، و فتح المعجمة - مشهور بكنيته ، و باسمه ، ثقة ، ثبت ، من صغار التاسعة ، مات سنة ٢٣هـ .
تقريب التهذيب ٢/ ٢٨٥-(ت ٧٨١٥)

(٥) (خ م ل ت س ق) سلَّام بن أبي مطيع ، أبُو سَعِيْد الخزاعي - مولاهم - البصري ، ثقة صاحب سُنة ، في روايته عن قَتَادَة ضعف ، من السابعة ، مات سنة ٦٤هـ ، و قيل : بعدها .
تقريب التهذيب ٣٢٩/١-(ت ٣٠٠٢)

(٦) (خ م د س ق) سلَّام بن مسكين بن ربيعة الأزدي ، البصري ، أبُو رَوْح ، و يقال باسمه : سليمان ، ثقة ، رمي بالقدر ، من السابعة ، مات سنة ٦٧هـ .
تقريب التهذيب ٣٢٩/١-(ت ٣٠٠١)

(٧) أحْمَد بن مُحَمَّد بْن الحُسَيْن البُخَارِي الكلاباذي - و كلاباذ محلة من بخارى - الحافظ الإمام ، له مصنف مشهور في معرفة من أخْرَج له البُخَارِي في صحيحه ، مات في جماد الآخرة سنة ٣٧٨هـ ، عن ٧٥ سنة .
انظر: تذكرة الحفاظ ١٠٢٧/٣-(ت ٩٥٦) ، شذرات الذهب ١٥١/٣

(أ) في ط " عاطفة "
(ب)في ط بزيادة " له "
(ج) " و " ليس في أ

(١) عن عُثْمَان بن عَبْدِاللهِ بن مُوهِب قَالَ :(دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعَرَاً

مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْضُوبَاً [٢]) و عند ابن ماجه ، من طريق يُونُس بن مُحَمَّد [٣] ، عن سلّام بن أبي مطيع ، عن عُثْمَان بن مُوهب (مَخْضُوبَاً بِالحِنَّاءِ وَ الكَتَمِ [٤]) ، و كذا لأحْمَد عن [عفان [أ]][٥] ، و عَبْدالرَّحْمَن بن مهدي[٦]- كلاهما - عن سلّام ، و له من طريق أبي معاوية ، و هو شيبان بن عَبْدالرَّحْمَن [٧] (شَعَرَاً أحْمَرَ مَخْضُوبَاً بِالحِنَّاءِ وَ الكَتَمِ[٨])

---

(١) ذكر أحْمَد في مسنده ١٦١/٤٤-(ح ٢٦٥٣٩) ، و ابن ماجه في سننه ٣٩٠-(ح ٣٦٢٣) ، و البيهقي في السنن الكبرى ٣١٠/٧ ، و ابن عبدالبر في التمهيد ٨١/٢١ أنه سلّام بن أبي مطيع ، و أما الكلاباذي فقد ذكر مُوسَى بن إسماعيل من تلامذة سلّام بن مسكين ، و لم يجعله من تلاميذ سلّام بن أبي مطيع . انظر: رجال البُخَارِي ٣٣٣/١-(ت ٤٦٦)

(٢) صحيح البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب ما يذكر في الشيب ١١٤٩-(ح ٥٨٩٧)

(٣) (ع) يُونُس بن مُحَمَّد بن مُسْلِم البغدادي ، أبُو مُحَمَّد المؤدب ، ثقة ، ثبت ، من صغار التاسعة مات سنة ٢٠٧هـ .
تقريب التهذيب ٣٩٦/٢-(ت ٨٩٢٨)

(٤) سنن ابن ماجه : كتاب اللباس ، باب الخضاب بالحناء ٣٩٠-(ح ٣٦٢٣) و صححه الألباني .
صحيح سنن ابن ماجه ٢٠٤/٣-(ح ٢٩٣٦)

(٥) (ع) عَفَّان بن مُسْلِم بن عبدالله الباهلي ، أبُو عُثْمَان الصفار البصري ، ثقة ، ثبت ، قَالَ ابن المديني : كان إذا شك في حرف من الحديث تركه ، و ربما وهم ، و قَالَ ابن معين : أنكرناه في صفر سنة ١٩هـ ، و مات بعدها بيسير ، من كبار العاشرة .
تقريب التهذيب ٢٩/٢-(ت ٥٢٠٠)

(٦) (ع) عَبْدالرَّحْمَن بن مهدي بن حسان العَنْبَرِي - مولاهم - أبُو سَعِيْد البصري ، ثقة ، ثبت ، حافظ ، عالم بالرجال ، و الحديث ، قَالَ ابن المديني : ما رأيت أعلم منه ، من التاسعة ، مات سنة ٩٨هـ ، و هو ابن ٧٣ سنة .
تقريب التهذيب ٤٦٣/١-(ت ٤٤٩٧)

(٧) (ع) شيبان بن عَبْدالرَّحْمَن التميمي - مولاهم - النحوي ، أبُو معاوية البصري ، نزيل الكوفة ثقة ، صاحب كتاب ، يقال : أنه منسوب إلى نحْوَه - بطن من الأزد - لا إلى علم النحو ، من السابعة ، مات سنة ٦٤هـ .
تقريب التهذيب٣٤٢/١-(ت ٣١٣٥)

(٨) مسند أحمد ٣٢١/٤٤-(ح ٢٦٧٣٧) قال المحقق : إسناده صحيح عَلَى شرط الشيخين .

(أ) في جميع النسخ عثمان و التصويب من المسند

و عند الإسْمَاعِيلِي من طريق أبي إسْحَاق [١] ، عن عُثْمَان - المذكور - (كَانَ مَعَ أُمِّ

سَلَمَة مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ أَثَرُ الحِنَّاءِ وَ الكَتَم [٢]) قَالَ الإِسْمَاعِيلِي :" ليس فيه بيان أن النَّبِي ﷺ هو الذي خَضَبَ ، بل يحتمل أن يكون احمرَّ بعده ، لِما خالطه من طيب فيه صفرة ، فغلبت به الصفرة ، قَالَ : فإذا كان كذلك ، و إلا فحديث أنَس (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَخْضِبْ أصَحُّ [٣]) كذا قَالَ ، والذي أبداه احتمالاً قد ثبت معناه موصولاً إلى أنَس عند البُخَارِي في باب صفة النَّبِي ﷺ ، و جزم بأنه (أحْمَرُ مِنْ الطِّيْبِ [٤])[٥]

قلت [٦] : و كثير من الشعور التي ينفصل (أ) عن (ب) الجسد - إذا طال (ج) العهد - يؤول سوادها إلى الحمرة ، و ما جنح إليه من الترجيح خلاف ما جمع به الطَّبَرِي [٧] ، و حاصله أن من جزم بأنه خَضَبَ - كابن عمر [٨] - حكى ما شاهد (د) ، و كان ذلك في بعض الأحيان [٩]

---

(١) لم أتمكن من تمييزه ؛ نظراً لعدم وقوفي عَلَى كتاب الإِسْمَاعِيلِي .
(٢) لم أقف عليه ، و انظر: فتح الباري ٣٥٣/١٠
(٣) سبق تخريجه في التعليق رقم ٧ ص ٩٧
(٤) صحيح البُخَارِي : كتاب المناقب ٦٢٥-(ح ٣٥٤٧)
(٥) انظر: فتح الباري ٣٥٤/١٠
(٦) القائل هو العسقلاني .
(٧) مُحَمَّد بْن جرير بن يَزِيد ، أبُو جعفر الطَّبَرِي ، و لد سنة ٢٢٤هـ ، الإمام المجتهد عالم العصر تم له التفسير ، و التاريخ ، و الخفيف ، توفي عشية الأحد ليومين بقيا من شوال سنة ٣١٠هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٢٩١/١١-(ت ٢٦٩٦) ، شذرات الذهب ٢٦٠/٢
(٨) عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي ، ولد سنة ٣من المبعث النبوي ، و هو من المكثرين عن النَّبِي ﷺ ، كان من أهل الورع و العلم ، و كان كثير الاتباع لآثار رَسُول الله ﷺ بلغ ٨٧ سنة ، مات سنة اثنتين ، أو ٧٣هـ رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٤١٩-(ت ١٤٣٥) ، الإصابة ٣٣٨/٢- (ت ٤٨٣٤)
(٩) روى النِّسَائِي في الصغرى عن زَيْد بن أسلم أنه قَالَ :(رَأَيْتُ ابنَ عُمَرَ يُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ بِالْخَلُوق فَقُلْتُ : يَا أبَا عَبْدِالرَّحْمَن ، إنَّكَ تُصَفِّرُ لِحْيَتَكَ بِالْخَلُوق ! قَالَ : إنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ بِهَا) : كتاب الزينة ، باب الخضاب بالصفرة ٧٧٠-(ح ٥٠٨٥) ، و رواه ابن ماجه ، عن عبيد بن جريج ، و قَالَ :(تُصَفِّرُ لِحْيَتَكَ بِالورْس): كتاب اللباس ، باب الخضاب بالصفرة ١١٩٨/٢-(ح ٣٦٢٦) و صححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه ٢٠٥/٣-(ح ٢٩٣٨) و سنن النسائي بحكم الألباني .

(أ) في أ ، ط " تنفصل "
(ب)في أ " من "
(ج) في أ " حال "
(د) في ط " شاهده "

و من نفى ذلك - كأنَس - فهو محمول عَلَى الأكثر الأغلب من حاله ﷺ ، و يحتمل أن

يكون الذين أثبتوا الخضاب شاهدوا الشعر الأبيض ، ثمّ لمّا واراهن [أ] الدُّهن ـ كما في حديث جابر بن سَمُرَة [١][٢]ـ ظنوا أنه خَضَبَ [٣]ـ و الله أعلم ـ

و قَالَ مِيْرَك :" [ب] إنّ ما ثبت عن أنَس في الصحيحين ، و غيرهما من طرق كثيرة (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [لَمْ [ج]] يَخْضِبْ ، وَ لَمْ يَبْلُغْ شَيْبُهُ إِلَى الخِضَابِ [٤]) و لم يُرْوَ [د] عنه خلاف ذلك ـ إلا في هذا الخبر ـ فإمّا أن يُحكم بشذوذ \ هذه الرواية ، فإن رواية حميد و [٧٦/ب] إن كان ثقة ، فهو مدلس ، قَالَ حَمَّاد بن سلمة :" عامة ما يرويه حميد [هـ] عن أنَس ، سمعه من ثابت [٥] فدلسه [٦]" و مع هذا فقد خالف في هذا الخبر من هو أوثق منه ـ كمُحَمَّد بن سيرين [٧]

---

(١) جابر بن سَمُرَة بن جُنَادة العامري السُّوَائِي ، حليف بني زهرة ، له و لأبِيْهِ صحبة ، يكنى أبا عبدالله ، توفي سنة ٧٤هـ رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ١١٦-(ت ٣٠٩) ، الإصابة ٢١٣/١-(ت ١٠١٣)

(٢) أنه سئل عن شيب النَّبي ﷺ ، فقَالَ :(كَانَ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يُرَ مِنْهُ شَيءٌ ، وَ إِذَا لَمْ يَدَّهِنْ رُئِيَ مِنْهُ) أَخْرَجه مُسْلِم : كتاب الفضائل ، باب شيبه ﷺ ٨٩٠-(ح ٦٠٨٣) و برقم (ح ٦٠٨٤)

(٣) انظر: شرح شمائل اللَّاري لوحة ٤٩/ أ .

(٤) صحيح البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب ما يذكر في الشيب ١١٤٨-(ح ٥٨٩٤) من طريق ابن سيرين ، و ١١٤٩-(ح ٥٨٩٥) من طريق ثابت ، و في صحيح مُسْلِم : كتاب الفضائل ، باب شيبه ﷺ ٨٨٩-(ح ٦٠٧٤) و (ح ٦٠٧٥) من حديث ابن سيرين .
و ٨٨٩-(ح ٦٠٧٦) من حديث ثابت .
و ٨٩٠-(ح ٦٠٧٧) من حديث أنس رضي الله عنه .

(٥) (ع) ثابت بن أسلم البُناني ـ بضم الموحدة ، و نونين مخففين ـ أَبُو مُحَمَّد البصري ، ثقة ، عابد ، من الرابعة ، مات سنة بضع و عشرين هـ ، و له ٨٦ سنة .
تقريب التهذيب١٢١/١-(ت ٩٠٦)

(٦) انظر: تهذيب الكمال ٣٦٠/٧-(ت ١٥٢٥)

(٧) (ع) مُحَمَّد بن سيرين الأنصاري ، أَبُو بكر بن أبي عمرة البصري ، ثقة ، ثبت ، عابد ، كبير القدر ، كان لا يرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، مات سنة ١١٠هـ .
تقريب التهذيب ١٧٨/٢-(ت ٦٦٧٩)

(أ) في ك ، ط " وراهن " و التصويب من أ
(ب)في أ ، ط بزيادة " اعلم "
(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(د) في أ " يرد "
(هـ) سقط " حميد " من أ

و ثابت ، و قَتَادَة [١]ـ و أحاديثهم عن أنَس في نفي الخضاب ثابتة في الصحيحين ، و

غيرهما [٢]، و هو واحد ، و هم جماعة ، و لذا نقل المصنف عقيبه (عَنْ حَمَّادٍ - راويه - أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ أَنَّهُ قَالَ : [رَأَيْتُ شَعْرَ [أ]] رَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَ أَنَسٍ مَخْضُوبَاً [٣]) إشارة إلى شذوذ رواية حميد ، فهذا هو الصحيح ، فإنه روى عن أبي هُرَيْرَة أنه قَالَ :(لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ خَضَبَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ شَعْرِهِ ؛ لِيَكُونَ أَبْقَى لَهَا) أَخْرَجه الدارقطني [٤] في رجال مالك ، و في غرائب [ب] له أيضاً [٥] فيحمل عَلَى أنّ شعرته [ج] المطهرة - [التي [د]] كانت عند أبي طَلْحَة - زوج أم أَنَس -[٦]، أو [هـ] عند أمه - أم سُلَيم - [٧] [و [و]] خَضَبَها أَبُو طَلْحَة ، أو أُمُّهُ - [كانت موجودةً [ز]] عند أَنَس

---

(١) (ع) قَتَادَة بن دِعامة بن قَتَادَة السدوسي ، أَبُو الخطاب البصري ، ثقة ، ثبت ، يقال : ولد أكمه و هو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة هـ .
تقريب التهذيب ١٢٩/٢-(ت ٦١٩٩)

(٢) سبق تخريج أحاديثهم ص ١٠١ ، التعليق رقم ٤

(٣) سبق تخريجه في حديث رقم ٤

(٤) علي بن عمر بن أَحْمَد البغدادي ، أَبُو الحَسَن ، ولد سنة ٣٠٦هـ ، الإمام شيخ الإسلام حافظ الزمان ، صاحب السنن ، توفي ثامن ذي القعدة سنة ٣٨٥هـ .
انظر: تذكرة الحفاظ ٩٩١/٣-(ت ٩٢٥) ، شذرات الذهب ١١٦/٣

(٥) لم أقف عَلَى الكتابين ، و قد أشار إِبْرَاهِيم مُحَمَّد العلي ، و أَحْمَد فخري الرفاعي - محققا كتاب الرؤية للدارقطني - إلى أنهما لم يقفا عَلَى أثر لغرائب مالك كما جاء في مقدمتهما ، و انظر: فتح الباري ٥٧١/٦

(٦) زَيْد بن سهل بن الأسود الأنصاري الخزرجي ، أَبُو طَلْحَة ، مشهور بكنيته ، كان من فضلاء الصحابة ، مات غازياً في البحر سنة ٣١هـ ، و كان قد خلف مالكاً - والد أَنَس - عَلَى أم سليم ، فولد منها عبدالله رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٨٢٥-(ت ٣٠٢٩) ، الإصابة ٥٤٩/١-(ت ٢٩٥)

(٧) أم سُلَيم بِنْت مِلْحان بن خَالِد الأنصارية ، اشتهرت بكنيتها ، و اختلف في اسمها ، روت عن النَّبي ﷺ عدة أحاديث ، و كانت من عقلاء النساء رضي الله عنهن .
انظر: الاستيعاب ٩٥٣-(ت ٣٥٢١) ، الإصابة ٤٤١/٤-(ت ١٣٢١)

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ب)في أ ، ط بزيادة " مالك "
(ج) في ط " شعراته "
(د) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(هـ) في أ " و "
(و) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ز) في ك ، أ " كان موجوداً " و التصويب من ط

فرآه [أ] عبدالله بن مُحَمَّد بن عَقيل عنده ، أو تُحْمَل [ب] رواية أَنَس (كَانَ شَعْرُهُ

مَخْضُوبَاً [١]) عَلَى أنه رآى [ج] بعد وفاته ﷺ عند أبي طَلْحَة ، أو عند غيره عَلَى الوجه الذي تقدم - و الله أعلم [٢]-"

و أما ما أخْرَجه الحاكم ، و ابن سعد [من حديث [د]] عَائِشَة [قالت :[هـ]] (مَا شَانَهُ اللهُ بِبَيْضَاءَ [٣]) فمحمول عَلَى أن تلك الشعرات البيض لم تغير شَيْئَاً من حسنه ﷺ .

هذا ، و قد أنكر أحْمَد إنكار أنَس أنه خَضَبَ [٤] ، و ذكر حديث ابن عمر - كما تقدم [٥]- و وافق مَالِكٌ [٦] أنَساً في إنكار الخضاب ، و تأوَّل ما ورد في ذلك [٧]

---

(١) سبق تخريجه حديث رقم ٤

(٢) شرح الشمائل لوحة ١٤٨

(٣) المستدرك : كتاب التاريخ ، ذكر خضاب رَسُول الله ﷺ بالحناء ٢/ ٦٠٨ ، ، و أخْرَجه ابن سعد من حديث أنس ﷺ بنحوه ٤٣١/١ ، و أخرجه مُسْلِم في صحيحه من حديث أنَس ﷺ : كتاب الفضائل ، باب شيبه ﷺ ٨٩٠-(ح ٦٠٧٩)

(٤) انظر: فتح الباري ٥٧٢/٦

(٥) ص ١٠٠ التعليق رقم ٨

(٦) (ع) مالك بن أنَس بن مالك الأصبحي المدني ، أبُو عبدالله ، ولد سنة ١٩٣هـ ، إمام دار الهجرة شيخ الإسلام حجة الأمة ، صنف الموطأ ، كانت وفاته : لعشر خلون من ربيع الأول سنة ٢٧٩هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٣٨٢/٧-(ت ١١٨٠) ، تقريب التهذيب ٢٣١/٢-(ت ٧٢٤٣) ، شذرات الذهب ١٢/٢

(٧) الموطأ : كتاب الشَّعر ، باب ما جاء في صبغ الشعر ٦٥٤-(ح ٨) " .. في هذا الحديث بيان أن رَسُول الله لم يصبغ ، و لو صبغ لأرسلت بذلك عَائِشَة إلى عَبْدالرَّحْمَن بن الأسود رضي الله عنهما "

(أ) في ط " فرآها "
(ب)في أ ، ط " يحمل "
(ج) في أ ، ط " رآه "
(د) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ه) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

قَالَ النَّوَوِي [١] :" و المختار أنه ﷺ خَضَبَ في وقت - لِمَا دل عَلَيْهِ حديث ابن عمر في

الصحيحين [٢]- و لا يمكن تركه ، و لا تأويله ، و تركه في معظم الأوقات ، فأخبر كلٌ بما رأى ، و هو صادق - و الله أعلم -

قَالَ مِيْرَك :" و اختلف أهل العلم - سلفاً و خلفاً - في أنه هل الخضاب [أ] أحب ، أم تركه أولى ؟ [٣]" فذهب جمع إلى الأول ، مستدلين بحديث أبي هُرَيْرَة - رفعه -(إنَّ اليَهُودَ وَ النَّصَارَى [لَا [ب]] يَصْبِغُونَ فَخَالِفُوهُمْ [ج]) أخْرَجه الشيخان ، و النِّسَائِي ، و غيرهم [٤]

---

(١) يَحْيَى بن شرف بن مري الحزامي الحوراني ، أبُو زكريا ، مولده في المحرم سنة ٦٣١هـ ، محيي الدين ، من مصنفاته : المنهاج ، شرح المهذب ، توفي ليلة ٢٤من رجب سنة ٦٧٦هـ .
انظر: طبقات الشافعية للأسنوي ٤٧٦/٢-(ت ١١٦٢) ، تذكرة الحفاظ ١٤٧٠/٤-(ت ١١٦٢) شذرات الذهب ٣٥٤/٥

(٢) صحيح البُخَارِي : كتاب الوضوء ، باب غسل الرجلين في النعلين ، و لا يمسح عَلَى النعلين ٥٧-(ح ١٦٦) ، صحيح مُسْلِم : كتاب الحج ، باب الإهلال من حيث تنبعث الراحلة ٤٢٢-(ح ٢٨١٨)

(٣) شرح الشمائل لوحة ١٤٩

(٤) صحيح البُخَارِي : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسْرَائِيل ٦٦٦-(ح ٣٤٦٢) ، و برقم (ح ٥٨٩٩) ، صحيح مُسْلِم : كتاب اللباس و الزينة ، باب في مخالفة اليهود في الصبغ ٨١٢-(ح ٥٥١٠) ، سنن النِّسَائِي الصغرى : كتاب الزينة ، باب الأمر بالخضاب ٧٦٩-(ح ٩٢٨٩) ، سنن أبي داود : كتاب الترجل ، باب في الخضاب ٦٠/٤-(ح ٤٢٠٣) ، سنن ابن ماجه : كتاب اللباس ، باب الخضاب بالحناء ٣٢-(ح ٣٦٢١)

(أ) في أ " الخَضْبُ "
(ب)في ك " لم " و التصويب من أ ، ط
(ج) في أ " فخالفهم "

و بحديث أبي أُمَامَة [١] قَالَ :(خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى مَشْيَخَةٍ مِن الأنْصَار [٢] بِيْضٍ

لِحَاهُمْ ، فقَالَ : يَا مَعْشَرَ [٣] الأنْصَارِ ، حَمِّرُوا أوْ صَفِّرُوا ، وَ خَالِفُوا أهْلَ الكِتَابِ) أخْرَجه أحْمَد بسند حسن [٤] و لهذا \ خَضَبَ الحَسَن ، و الحُسَيْن ، و جمع كثير من كبار [أ] الصحابة [٥]

و [مال [ب]] كثيرٌ من العلماء إلى أن ترك الخضاب أولى ؛ لحديث عمرو بن شعيب [٦] عن أبِيْهِ [٧] ، عن جده [٨] - مرفوعاً -(مَنْ شَابَ شَيْبَةً فَهِيَ لَهُ نَورٌ ، إلَّا أنْ يَنْتِفَهَا ، أوْ يَخْضِبَهَا [٩])

---

(١) صُدَيّ - بالتصغير - ابن عجلان ، أبُو أمامة الباهلي ، مشهور بكنيته ، روى عن النَّبي ﷺ سكن الشام ، مات سنة ٨٦ هـ رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٧٧٢-(ت ٢٨١١) ، الإصابة ١٧٥/٢-(ت ٤٠٥٩)

(٢) جماعة من أولاد الأوس و الخزرج ابنا قَيْلَة من أهل المدينة ، قيل لهم الأنصار ؛ لنصرتهم رسول الله ﷺ . انظر: الأنساب ١/ ٢١٩ ، تاج العروس : مادة خزرج ٥٢٤/٥

(٣) جماعة من الناس . انظر: مختار الصحاح : مادة عشر ص ٣٨١

(٤) مسند أحْمَد ٦١٣/٣٦-(ح ٢٢٢٨٣) قال المحقق : إسناده صحيح .

(٥) منهم أبُو بكر ، و عمر ، و أبُو هُرَيْرَة ، و مُحَمَّد ابن الحَنَفِية رضي الله عنهم . انظر: المعجم الكبير ٩٨/٣-(ح ٢٧٨١) ، الاستذكار لابن عبدالبر ٨٨/٢٧-(ح ٤٠٣٣٨) و (ح ٤٠٣٤٢)

(٦) (ز ٤) عمرو بن شعيب بن مُحَمَّد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة ١١٨ هـ .
تقريب التهذيب ٧٨/٢-(ت ٥٦٨١)

(٧) (بخ ز ٤) شعيب بن مُحَمَّد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، ثَبَتَ سماعه من جده ، من الثالثة .
تقريب التهذيب ٣٣٩/١-(ت ٣١٠٤)

(٨) (د ت س) مُحَمَّد بن عبدالله بن عمرو بن العاص السهمي الطائفي ، مقبول ، من الثالثة .
تقريب التهذيب ١٨٨/٢-(ت ٦٧٨٤)

(٩) يأتي تخريج المؤلف للحديث في الصفحة التالية .

(أ) في ط " كبراء "
(ب)في ك " قال " و التصويب من أ ، ط

هكذا أورده الطَّبَري [١] لكن قَالَ العسقلاني :" أخْرَجه التِّرْمِذِي ، و حسنه [٢] و لم أرَ

في شيء من طرقه الاستثناء المذكور [٣]" انتهى .

و أَخْرَج التِّرْمِذِي ، و ابن ماجه من حديث كعب بن مُرة [٤] قَالَ :(قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الإِسْلامِ كَانَتْ لَهُ [نُوراً [أ]] يَوْمَ القِيَامَةِ [٥]) ، و أَخْرَجه التِّرْمِذِي من حديث عمرو بن عبسة [٦] أيضاً ، و قَالَ : صحيح [٧]

---

(١) لم أقف عَلَيْهِ فيما وقفت عَلَيْهِ من كتبه ، و نقله عنه العسقلاني في فتح الباري ٣٥٥/١٠ ، و العيني في عمدة القاري ٥٠/٢٢

(٢) جاء في سنن التِّرْمِذِي (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ ، وَ قَالَ : هُوَ نُورُ المُسْلِمِ) : كتاب الأدب ، باب ما جاء في النهي عن نتف الشيب ٨٤٤/٥-(ح ٢٨٢١) ، و أَخْرَجه النِّسَائِي في الصغرى : كتاب الزينة ، باب النهي عن نتف الشيب ٧٦٩-(ح ٥٠٦٨) و حسنه الترمذي . تحفة الأشراف ٣٣٣/٦-(ح ٨٧٨٣) ، و قال الألباني : حسن صحيح . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني .

(٣) فتح الباري ٣٥٥/١٠

(٤) كعب بن مُرة البهزي ، و يقال : مرة بن كعب ، سكن البصرة ، ثم الأردن ، روى عن النَّبِي ﷺ مات سنة ٥٩هـ رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٦٢٧-(ت ٢١٧٩) ، الإصابة ٢٨٦/٣-(ت ٧٤٣٥)

(٥) سنن التِّرْمِذِي : كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء في فضل مَنْ شَابَ شَيْبَةً في سبيل الله ٥٣٨/٤-(ح ١٦٣٤) و قَالَ : حديث كعب بن مرة هكذا رواه الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، و قد روي هذا الحديث عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، و أدخل بينه و بين كعب بن مرة في الإسناد رجلاً ، تحفة الأشراف ٣٢٥/٨-(ح ١١١٦٤) و صححه الألباني . صحيح سنن الترمذي ٢٢٧/٢-(ح ١٦٣٤) ، و لم أقف عَلَيْهِ عند ابن ماجه ، و قد أَخْرَجه النِّسَائِي في الصغرى : كتاب الجهاد ، باب ثواب من رُميَ بسهم في سبيل الله ٤٨٥-(ح ٣١٤٤٠) و صححه الألباني . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني .

(٦) عمرو بن عبسة بن خَالِد السُّلمي ، أَبُو نجيح ، أسلم قديماً بمَكَّة ، ثم رجع إلى بلاده ، فأقام بها إلى أن هاجر بعد خيبر ، و قبل الفتح فشهدها ، سكن الشام ، و يقال : إنه مات بحمص في أواخر خلافة عُثْمَان رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٤٩٢-(ت ١٧٤٨) ، الإصابة ٥/٣-(ت ٥٩٠٥)

(٧) سنن التِّرْمِذِي : كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء في فضل مَنْ شَابَ شَيْبَةً في سبيل الله ٥٣٨/٤-(ح ١٦٣٥) و قَالَ : حديث حسن صحيح غريب ، تحفة الأشراف ١٦٣/٨-(ح ١٠٧٦٦)

(أ) في ك " نور " و التصويب من أ ، ط

و أَخْرَج الطَّبَرِي [أ] من حديث ابن مسعود [١] (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ [تَغْيِيْرَ [ب]]

الشَّيْبِ [٢])

و لهذا لم يخضب عَلِيٌّ ، و سَلَمَةُ بن الأَكْوَع [٣] ، و أُبَيُّ بن كَعْب [٤] ، و جمع جم من كبار الصحابة [٥] ، وجمع الطَّبَرِي بين الأخبار الدالة عَلَى الخضب ، و الأخبار الدالة عَلَى خلافه " بأنّ الأمر لمن يكون شيبه مستبشعاً ، فيستحب له الخضاب ، و من كان بخلافه فلا يستحب [ج] في حقه ، و لكن الخضاب - مطلقاً - أولى ؛ لأنّ فيه امتثال الأمر [د] في مخالفة أهل الكتاب [٦]

---

(١) عبدالله بن مسعود بن غافل الهذلي ، أبُو عَبْدالرَّحْمَن ، أسلم قديماً ، و هاجر الهجرتين ، و شهد المشاهد ، و لازم النَّبي ﷺ ، و كان صاحب نعْلَيْهِ ، و حدّث عنه بالكثير ، و هو أول من جهر بالقرآن ، مات قبل قتل عمر ﷺ بالمدينة ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٤٠٧-(ت ١٣٩١) ، الإصابة ٣٦٠/٢-(ت ٤٩٥٤)

(٢) لم أقف عَلَيْهِ فيما وقفت عليه من كتبه ، و أخْرَجه ابن سعد في الطبقات ٤٤٠/١ ، و أورده العيني بسنده . عمدة القاري ٥٠/٢٢ ، أقول :إسناده جيد فيه عَبْدالرَّحْمَن بن حَرْمَلَة قَالَ أَبُو حاتم الرازي : ليس بحديثه بأس . الجرح و التعديل ٢٢٢/٥-(ت ١٠٥١) و بقية رجاله ثقات .

(٣) سلمة بن عمرو بن الأكوع ، و اسم الأكوع سنان بن عبدالله الأسلمي ، أول مشاهده الحديبية ، و كان من الشجعان ، و يسبق الفَرَس عَدْوَاً ، مات بالمدينة سنة ٧٤هـ ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٣٠٥-(ت ١٠٢٤) ، الإصابة ٦٥/٢-(ت ٣٣٨٩)

(٤) أبي بن كعب بن قيس الأنصاري النجاري ، أبُو المنذر ، و أبُو الطفيل ، سيِّد القرّاء ، كان من أصحاب العقبة الثانية ، و شهد المشاهد كلها ، مات سنة ١٩هـ ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٤٢-(ت ٢٠) ، الإصابة ٣١/١-(ت ٣٢)

(٥) مثل عَبْدالرَّحْمَن بن عوف ، و طَلْحَة بن عبيدالله ﷺ . انظر: الطبقات لابن سعد ١٣٣/٣، المعجم الكبير للطبراني ١١١/١ ، الاستذكار لابن عبدالبر ٤٤١/٨ ، و ٨٩/٢٧

(٦) و ذلك في حديث (إِنَّ اليَهُودَ وَ النَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ) سبق تخريجه ص ١٠٤ التعليق رقم ٤

(أ) في ط " الطبراني "
(ب)في ك ، ط " تغير " و التصويب من أ ، و نص الحديث
(ج) في أ بزيادة " له "
(د) في أ ، ط " امتثالاً للأمر "

و فيه صيانة للشعر عن تعلُّق [أ] الغبار و غيره ، إلاّ إن كان من عادة أهل البلد ترك

الصبغ ، فالترك في حقه أولى [١]" انتهى ، و هو جمع حسن .

ثمّ إنّ القائلين باستحباب الخضاب [٢] اختلفوا في أنه هل يجوز الخَضب بالسواد ؟ و الأفضل الخضاب بالحمرة ، أو الصفرة ، فذهب أكثر العلماء إلى كراهة الخَضب بالسواد [٣] ، و جنح النَّوَوي إلى أنها كراهة تحريم [٤] ، و أنّ من العلماء من رخَّص فيه في الجهاد ، و لم يرخِّص في غيره ، و استحب [ب] الخضاب بالحمرة ، أو الصفرة ؛ لحديث جابر [٥] قَالَ :(أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَة [٦] إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّة [٧] وَ رَأْسُهُ ، وَ لِحْيَتُهُ كَالثُّغَامَةِ بَيْضَاءَ [ج] فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ : غَيِّرُوا هَذَا ، وَ اجْتَنِبُوا السَّوَادَ) أَخْرَجه مُسْلِم [٨]

---

(١) لم أقف عَلَيْهِ فيما وقفت عَلَيْهِ من كتبه ، و نقله عنه العسقلاني في فتح الباري ٣٥٥/١٠

(٢) كالعسقلاني في فتح الباري ، و الطَّبَرِي ، كما جاء في التعليق السابق ، و رجح العظيم آبادي استحباب الخضاب . انظر: عون المعبود ١٧٢/١١

(٣) منهم عطاء ، و مجاهد ، و مكحول ، و عامر الشعبي . انظر: التمهيد ٨٦/٢١

(٤) انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٢٦٦/١٤

(٥) جابر بن عبدالله بن عمرو الأنصاري ، يكنى بأبي عبدالله ، أحد المكثرين عن النَّبي ﷺ ، كان ممن شهد العقبة ، مات سنة ٧٨هـ ، و يقال : إنه عاش ٩٤ سنة رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ١١٤-(ت ٢٩٦) ، الإصابة ٢١٤/١-(ت ١٠٢٦)

(٦) عُثْمَان بن عامر بن عمرو القرشي التيمي ، تأخَّر إسلامه إلى يوم الفتح ، قَالَ قَتَادَة : هو أول مخضرم في الإسلام ، و هو أول من ورث خليفة في الإسلام ، مات سنة ١٤هـ ، و له ٩٧ سنة رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٥٥٥-(ت ١٨٨٩) ، الإصابة ٤٥٣/٢-(ت ٥٤٤٤)

(٧) كانت في رمضان سنة ٨هـ ، و سببها نقض قريش لهدنة الحديبية ، و كان عدد المسلمين عشرة آلاف من شتى القبائل ، و كانت فتحاً مبيناً للمسلمين . انظر: البداية و النهاية لابن كثير ٢٧٨/٤ إنارة الدُجى لحسن المشاط ٤٦٩/٢

(٨) صحيح مُسْلِم : كتاب اللباس و الزينة ، باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة و تحريمه بالسواد ٨١٢-(ح ٥٥٠٩)

(أ) في ط " تعلل "
(ب)في أ ، ط " استحبوا "
(ج) في أ ، ط " بياضاً "

و أَخْرَجه أَحْمَد من حديث أَنَس قَالَ :(جَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِيْهِ - أَبِي قُحَافَة - يَومَ فَتْحِ مَكَّة

يَحْمِلُهُ ، حَتَّى وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَسْلَمَ ، وَ رَأْسُهُ وَ لِحْيَتُهُ كَالثُّغَامَةِ بَيَاضاً .. إلخ [١]) و زاد الطَّبَرِي ، و ابن أبي عاصم [٢] من وجه آخر ، عن جابر (فَذَهَبُوا بِهِ ، وَ حَمَّرُوهُ [٣]) و الثُّغَامة - بضم المثلثة ، و تخفيف المعجمة - نبات شديد البياض زهره و ثمره [أ][٤] و لحديث أبي ذَرٍّ [٥] - رفعه -(إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ الحِنَّاءُ وَ الكَتَمُ) أَخْرَجه الأربعة ، و أَحْمَد \

---

(١) مسند أحمد ٨٢/٢٠-(ح ١٢٦٣٥) ، و أَخْرَجه أَبُو داود في سننه : كتاب الترجل : باب في الخضاب ٦٠/٤-(ح ٤٢٠٤) ، و النَّسَائِي في الصغرى : كتاب الزينة ، باب النهي عن الخضاب بالسواد ٧٧٠-(ح ٥٠٧٦) و صححه الألباني . سنن النَّسَائِي بحكم الألباني ، صحيح سنن أبي داود ٥٤٥/٢-(ح ٤٢٠٤) ، و قال محقق المسند : إسناده صحيح عَلَى شرط مُسْلِم ، رجاله ثقات رجال الشيخين - غير مُحَمَّد بن سلمة الحراني ، فمن رجال مُسْلِم -

(٢) أَحْمَد بن عمرو بن الضَّحَّاك الشيباني ، أَبُو بكر ، ولد في شوال سنة ٢٠٦هـ ، حافظ كبير إمام بارع ، جمع المسند الكبير ، و الآحاد و المثاني ، مات في ربيع الآخر سنة ٢٨٧هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٧/١١-(ت ٢٤٣٣) ، شذرات الذهب ١٩٥/٢

(٣) أخرجه الطَّبَرَانِي في المعجم الكبير ٤١/٩-(ح ٨٣٢٨) ، أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه مطر الوراق صدوق . انظر: تقريب التهذيب ٢٥٩/٢-(ت ٧٥٤٨) ، و لم أقف عَلَيْهِ فيما وقفت عَلَيْهِ من كتب ابن أبي عاصم ، و الطبري ، و قد نقله العسقلاني في فتح الباري ٤٩١/١٦

(٤) انظر: تهذيب اللغة ٢٧/٨ ، الصحاح ٢٦٧/٢ : مادة ثغم .

(٥) أَبُو ذر الغفاري ، الزاهد المشهور الصادق اللهجة ، مُخْتَلَفٌ في اسمه ، و اسم أَبِيْهِ ، و المشهور أنه جندب بن جنادة بن سكن ، كان من السابقين إلى الإسلام ، كانت وفاته بالربذة - من قرى المدينة - سنة ٣١هـ ، و قيل : في التي بعدها رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٨٠٠-(ت ٢٩١٩) ، الإصابة ٦٣/٤-(ت ٣٨٤) ، معجم البلدان ٢٤/٣

(أ) في أ " زهرة و ثمرة "

و ابن حِبَّان [١] ، و صححه التِّرْمِذِي [٢] ، و تقدم أن الصبغ بهما يخرج بين السواد ، و

الحمرة [٣] ، و لحديث ابن عباس قَالَ :(مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ خَضَبَ بِالحِنَّاءِ ، فَقَالَ : مَا أَحْسَنَ هَذَا ! قَالَ : فَمَرَّ آخَرُ قَدْ خَضَبَ بِالصُّفْرَةِ ، فَقَالَ : هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ) أَخْرَجه أَبُو داود ، و ابن ماجه [٤] ، و لحديث ابن عباس أيضاً - مرفوعاً -(يَكُونُ قَومٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَخْضِبُونَ بِهَذَا السَّوَادِ ، كَحَوَاصِلِ الحَمَامِ [٥] لَا [يَجِدُونَ [أ]] رَائِحَةَ الجَنَّةِ) رواه أَبُو داود ، و النِّسَائِي [٦]

---

(١) مُحَمَّد بن حِبَّان - بكسر الحاء المهملة ، بعدها باء موحدة - بن أَحْمَد التميمي الشافعي ، أَبُو حاتم ولد سنة بضع و سبعين و مائتين ، العالم الحبر ، و العلامة البحر شيخ خراسان ، صنف كتاب الأنواع و التقاسيم ، و كتاب الضعفاء ، و غيرهما ، توفي في شوال سنة ٣٥٤هـ ، و هو في عَشْرِ الثمانين .
انظر: سير أعلام النبلاء ٢٦٤/١٢-(ت ٣٢٦٨) ، شذرات الذهب ١٦/٣

(٢) سنن أبي داود : كتاب الترجل ، باب في الخضاب ٦٠/٤-(٤٢٠٥) ، سنن التِّرْمِذِي : كتاب اللباس ، باب ما جاء في الخضاب ٥٦٦/٤-(ح ١٧٥٣) ، سنن النِّسَائِي الصغرى : كتاب الزينة ، باب الخضاب بالحناء و الكتم ٧٧٠-(ح ٥٠٧٨) ، سنن ابن ماجه : كتاب اللباس : باب الخضاب بالحناء ٣٩٠-(ح ٣٦٢٢) ، مسند أَحْمَد ٣٥/ ٢٦٥-(ح ٢١٣٣٨) ، صحيح ابن حِبَّان كما في الإحسان : كتاب الزينة و التطيّب ، ذكر أحسن ما يُغيَّر به الشيب ٢٨٧/١٢-(ح ٥٤٧٤) قال الترمذي : حسن صحيح ، تحفة الأشراف ١٦٦/٩-(ح ١١٩٢٧) ، و صححه الألباني صحيح سنن أبي داود ٥٤٥/٢-(ح ٤٢٠٥) سنن النِّسَائِي بحكم الألباني ، صحيح سنن ابن ماجه ٢٠٤/٣-(ح ٢٩٣٥) ، و قال محقق المسند : إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

(٣) جمع الوسائل لوحة ٦٧/ ب .

(٤) سنن أبي داود : كتاب الترجل ، باب ما جاء في خضاب الصفرة ٦١/٤-(ح ٤٢١١) ، سنن ابن ماجه : كتاب اللباس ، باب الخضاب بالصفرة ٣٩٠-(ح ٣٦٢٧) و ضعفه الألباني . ضعيف سنن ابن ماجه ٢٩٥-(ح ٧٣٠) ، ضعيف سنن أبي داود ٣٣٩-(ح ٤٢١١)

(٥) حوصلة الحمام كالمعدة للإنْسَان . انظر: المحكم ، مادة الحاء و الجيم و اللام ٧٩/٣

(٦) سنن أبي داود : كتاب الترجل ، باب ما جاء في خضاب السواد ٦٢/٤-(ح ٤٢١٢) ، سنن النِّسَائِي الصغرى : كتاب الزينة ، باب النهي عن الخضاب بالسواد ٧٦٩-(ح ٥٠٧٥) و صححه الألباني . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني ، صحيح سنن أبي داود ٥٤٧/٢-(ح ٤٢١٢)

(أ) في ك " تجدون " و التصويب من أ ، ط

و في إسناده مقَالَ [١] ، و لحديث أَبِي الدرداء [٢] - رفعه -(مَنْ خَضَبَ بِالسَّوَادِ ، سَوَّدَ

اللهُ وجههُ يَومَ القِيَامَةِ) أخْرَجه الطَّبَرَانِي [٣] ، و ابن [أبي [أ]] عاصم ، و سنده ليِّن [٤] ، و منهم من فرق في ذلك بين الرَّجُل ، و المرأة فأجازه لها دون الرَّجُل ، و اختاره الحَلِيْمِي [٥][٦] ، و أما خضب اليدين ، و الرِّجْلين فيستحب [ب] في حق النساء ، و يحرم في حق الرجال - إلا للتداوي [٧]-

هذا ، و أول من خَضَبَ بالسواد فِرْعَون [٨] ثم نتف الشيب يكره عند أكثر العلماء [٩] ؛

---

(١) للاختلاف في رفعه ، و وقفه ، مع قوة إسناده . قالّه العسقلاني في فتح الباري ٤٩٩/٦

(٢) بفتح مهملة ، و سكون راء ، و بمد ، هو عويمر ، مشهور بكنيته و باسمه - جميعاً - و اختلف في اسمه ، فقيل : هو عامر ، و عويمر لقب ، و اختلف في اسم أبِيْهِ ، فقيل : عامر ، أو مالك ، أو ثعلبة الأنصاري الخزرجي ، أسلم يوم بدر ، و شهد أُحُداً ، مات لسنتين بقيتا من خلافة عُثْمَان ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٧٩٨-(ت ٢٩١٦) ، الإصابة ٤٦/٣-(ت ٦١١٩) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ١٠١

(٣) سليمان بن أحْمَد بن أيوب الطَّبَرَانِي اللخمي ، أبُو القَاسِم ، ولد سنة ٢٦٠هـ بطبرية الشام ، الحافظ العَلَم ، له الكثير من التصانيف منها : المعاجم الثلاثة ، و كتاب المناسك ، مات بأصبهان في ١٨ ذي القعدة سنة ٣٦٠هـ ، و له ١٠٠ سنة و ١٠ أشهر .
انظر: الوافي بالوفيات ٢١٣/١٥-(ت ٥٠٦٥) ، شذرات الذهب ٣٠/٣

(٤) لم أقف عَلَيْهما فيما بحثت فيه من كتبهما ، و قد رواه ابن عدي في الكامل ١٠٧٧/٣ ، و الذهبي في ميزان الاعتدال ٨٤/٢-(ت ٢٩١٨) و جاء فيه : قَالَ أبُو حاتم : هذا حديث موضوع .

(٥) الحُسَيْن بن الحَسَن بن مُحَمَّد البُخَارِي الشافعي ، أبُو عبدالله ، مولده سنة ٣٣٨هـ ، الحاكم العلامة ، له مناهج الدين ، توفي في ربيع الأول سنة ٤٠٣هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ١٤١/١٣-(ت ٣٧٥٢) ، شذرات الذهب ١٦٧/٣ ، الرسالة المستطرفة ص ٥٨

(٦) المنهاج ٨٦/٣

(٧) انظر: فتح الباري ٣٥٥/١٠

(٨) كما جاء في حديث أخْرَجه ابن أبي شيبة في مصنفه : كتاب الأوائل ، باب أول ما فعل و من فعله ٣٣٥/٨-(ح ٨٦) ، أقول : في سنده أبُو رباح لم أقف عَلَى ترجمته ، و بقية رجاله ثقات .
و الفَرْعَنَةُ : الكِبْرُ و التَّجَبُّر ، و كل عاتٍ فِرْعَوْنٌ ، و قيل : الفرعون بلغة القبط التمساح .
انظر: لسان العرب : مادة فرعن ١١٩/٥

(٩) انظر: المجموع شرح المهذب للنووي ٣٥٩/١

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ب)" فيستحب " ليس في أ

لحديث عَمْرُو بن شُعَيْب ، عن أبِيْهِ ، عن جَدِّه - مرفوعاً -(لَا تَنْتِفُوا الشَّيْبَ ، فَإِنَّهُ نُورُ

المُسْلِمِ) رواه الأربعة ، وقَالَ التِّرْمِذِي : حسن [١] ، و روى مُسْلِم ، من طريق قَتَادَة ، عن أَنَس قَالَ : كان (يُكْرَهُ نَتْفُ الرَّجُلِ الشَّعْرَةَ البَيْضَاءَ مِنْ رَأسِهِ وَ لِحْيَتِهِ [أ][٢])

و قَالَ بعض العلماء : لا يكره نتف الشيب إلا عَلَى وجه التزين [ب][٣] ، و قَالَ ابن العربي [٤] :" و إنما نُهي [ج] عن النتف - دون الخَضب - لأنّ فيه تغيير الخِلْقَة من أصلها بخلاف الخَضب ، فإنه لا يغيّر الخِلقة عَلَى الناظر إليه [٥] " و الله الموفق [د]

---

(١) سنن أبي داود : كتاب الترجل ، باب في نتف الشيب ٥٩/٤-(ح ٤٢٠٢) ، سنن التِّرْمِذِي : أبواب الأدب ، باب ما جاء في النهي عن نتف الشيب ٨٤٤/٥-(ح ٢٨٢١) ، سنن النِّسَائِي الصغرى : كتاب الزينة ، النهي عن نتف الشيب ٧٦٩-(ح ٥٠٦٨) ، سنن ابن ماجه : كتاب الأدب ، باب نتف الشيب ٣٩٨-(٣٧٢١) ، و حسنه الترمذي . تحفة الأشراف ٣٣٣/٦-(ح ٨٧٨٣) ، و قال الألباني : حسن صحيح . صحيح سنن أبي داود ٥٤٤/٢-(ح ٤٢٠٢) سنن النِّسَائِي بحكم الألباني ، صحيح سنن ابن ماجه ٢٢٦/٣-(ح ٣٠١٣)

(٢) صحيح مُسْلِم : كتاب الفضائل ، باب شيبه ﷺ ٨٩٠-(ح ٦٠٧٧)

(٣) كأبي حنيفة . انظر: حاشية على مراقي الفلاح للطحاوي ٣٤٢/١ ، الفتاوى الهندية للشيخ نظام ٣٥٩/٥

(٤) مُحَمَّد بن عبدالله بن مُحَمَّد المعافري الأندلسي ، أبُو بكر ، ولد سنة ٦٩هـ ، الحافظ الإمام العلامة الأديب ، له من المصنفات : عارضة الأحوذي في شرح التِّرْمِذِي ، توفي في جمادى الأولى سنة ٦١٦ هـ .
انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان ٤٢٣/٣-(ت ٥٩٨) ، سير أعلام النبلاء ٢٩/١٥-(ت ٤٩٠٣)

(٥) لم أقف عَلَى قوله فيما بحثت فيه من كتبه ، و نقله عنه العسقلاني في فتح الباري ٣٥٥/١٠ ، و العيني في عمدة القاري ٥١/٢٢

(أ) " من رأسه و لحيته " ليس في أ
(ب)في أ ، ط " التزيين "
(ج) في ط " فهي "
(د) في ط بزيادة " للصواب "

٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي كُحْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

الكَحْل - بالفتح - مصدرٌ بمعنى استعمال الكُحل في العين ، و - بالضم - اسم للذي يُكتحَل به [١]

قَالَ مِيْرَك :" و المسموع من حيث الرواية الضم ، و إن كان للفتح وجه - بحسب المعنى - إذ ليس في أحاديث الباب التصريح (أ) بما يُكتحل به - إلا في طريق واحد - و أكثر الطرق بيان كيفية الاكتحال (ب)[٢]"

٥-١(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ) بالتصغير **(الرَّازِيِّ)** و هو أبُو عبدالله ، روى عن ابن المُبَارَك [٣] ، و روى عنه أحْمَد ، و يَحْيَى [٤] ، اختُلِفَ فيه ، و كان ابن معين يَقُولُ : حسن الرأي [٥] ، و قيل : حافظ ضعيف [٦] ، و أخْرَج حديثه أبُو داود ، و التِّرْمِذِي ، و ابن ماجه [٧]

---

(١) انظر: لسان العرب ٣٧٨/٥ ، تاج العروس ٣١٦/٣٠ : مادة كحل .

(٢) شرح الشمائل لوحة ١٥٤

(٣) (ع) عبدالله بن المبارك بن واضح ، أبُو عَبْدالرَّحْمَن الحنظلي - مولاهم - المروزي ، ولد سنة ١١٧هـ ، أو بعدها بعام ، الإمام شيخ الإسلام عالم زمانه ، أول من صنف في الجهاد ، و له كتاب الزهد ، و غيره ، مات سنة ١٨١هـ ، و له ٦٣ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٦٠٢/٧-(ت ١٢٨٤) ، تقريب التهذيب ٤١٨/١-(ت ٣٩٥٤) ، طبقات الحفاظ ١١٧-(ت ٢٥٠) ، الرسالة المستطرفة ص ٤٨

(٤) يعني ابن معين (ع) أبُو زكريا المُرِّي - مولاهم - البغدادي ، مولده سنة ١٥٨هـ ، الإمام الحافظ شيخ المحدثين ، توفي في ذي القعدة بالمدينة سنة ٢٣٣هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٣٥٩/٩-(ت ١٨٢٥) ، تقريب التهذيب ٣٦٦/٢-(ت ٨٦٢٠) ، طبقات الحفاظ ١٨٥-(ت ٤١٧) ، شذرات الذهب ٧٩/٢

(٥) كان ابن معين حسن الرأي في مُحَمَّد بن حميد الرازي ، حيث قَالَ عنه : ثقة ، ليس به بأس ، رازي ، كيّس . انظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٦٠/٢ ، تقريب التهذيب ١٦٥/٢-(ت ٦٥٤٣)

(٦) قَالَه العسقلاني في تقريب التهذيب ١٦٥/٢-(ت ٦٥٤٣)

(٧) (د ت ق) من العاشرة ، مات سنة ٣٠هـ .
انظر: الجرح و التعديل لابن أبي حاتم ٢٣٥/٧-(ت ١٢٧٥) ، تهذيب التهذيب ١١١/٩-(ت ١٨١)

(أ) في ك " الصريح " و التصويب من أ ، ط
(ب) في أ ، ط " اكتحاله "

(أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدِ الطَّيَالِسِيُّ [١]) منسوب إلى الطيالسة ، و هي جمع الطيلسان [٢] **(عَنْ عَبَّادِ)** بفتح مهملة ، فموحدة مشددة **(ابْنِ مَنْصُورٍ)** و هو ابن (أ) سلمة البصري ، [٧٨/أ]

القاضي بها ، صدوق ، رمي بالقدر ، و تغيّر بآخره ، أخرج حديثه البُخَارِي في التعليق و الأئمة الأربعة في صحاحهم ، و اختلف فيه [٣][٤] **(عَنْ عِكْرِمَةَ** [٥] **، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ أنّ النَّبيَّ ﷺ قالَ : اكْتَحِلُوا بالإِثْمِدِ)** أي دوموا [ب] عَلَى استعماله ، و هو - بكسر الهمزة ، و سكون المثلثة ، و ميم مكسورة - حجر يُكتحل به [٦] و [ج] قَالَ التُّورْبَشْتِي [٧] :" هو الحجر المعدني [د][٨]"

---

(١) بفتح طاء ، و خفة تحتية ، و كسر لام ، و سين مهملة (خت م ٤) سليمان بن داود بن الجارود الفارسي - الأصل - مولى آل الزبير البصري ، أحد الأعلام الحفاظ ، مات سنة ٢٠٤هـ ، و كان من أبناء الثمانين .
انظر: سير أعلام النبلاء ٢٤٢/٨-(ت ١٤٣٧) ، تقريب التهذيب ٣١٢/١-(ت ٢٨١٠) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ١٦٠ ، شذرات الذهب ١٢/٢

(٢) قَالَ الكتاني :" هو منسوب إلى الطيالسة التي تُجعل عَلَى العمائم " الرسالة المستطرفة ص ٦١ " و الطيلسان ضرب من الأوشحة يلبس عَلَى الكتف ، أو يحيط بالبدن ، خالٍ من التفصيل ، و الخياطة ، و هو ما يعرف بالعامية المصرية بالشال ، و هو لفظ فارسي معرّب تالسان ، أو تالشان " انظر: المعجم الوسيط : مادة طلس ٥٦١/٢ نسخة دار الفكر ، المعجم العربي ص ٣٠٦ ، أقول : و لعله سمّي بذلك ، لأنه فارسي ، فإن " العرب تقول : يا ابن الطيلسان ، يريدون يا أعجمي " انظر: أساس البلاغة للزمخشري : مادة طلس ٣٩٣/١

(٣) الأكثر من أقوال الأئمة جرح فيه . انظر: الجرح و التعديل ٨٦/٦-(ت ٤٣٨) ، تهذيب الكمال ١٥٨/١٤-(ت ٣٠٩٣)

(٤) (خت ٤) عباد بن منصور الناجي - بالنون ، و الجيم - كان يدلس ، من السادسة ، مات سنة ٥٢هـ ، المرتبة الرابعة من المدلسين .
انظر: تقريب التهذيب ٣٧٥/١-(ت ٣٤٧٨) ، طبقات المدلسين ص ٣٨

(٥) (ع) عِكْرِمَة بن عبدالله - مولى ابن عباس - أصله بربري ، ثقة ، ثبت ، عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، و لا يثبت عنه بدعة ، من الثالثة ، مات سنة ١٠٧هـ ، و قيل : بعد ذلك .
تقريب التهذيب ٣٥/٢-(ت ٥٢٥١)

(٦) انظر: مختار الصحاح : مادة ثمد ص ٧٦

(٧) فضل الله بن حسن التُّورْبَشْتِي الحَنَفِي ، شهاب الدين ، من مؤلفاته : مطلب الناسك في علم المناسك ، و تحفة المرشدين ، توفي سنة ٦٦١هـ .
انظر: الطبقات الكبرى للسبكي ٣٤٩/٨-(ت ١٢٤٥) ، كشف الظنون ٣٧٣/١

(٨) الميسر ٩٩٦/١-(ح ٣٣٤٦)

(أ) في أ ، ط " أبو "
(ب)في أ " داوموا "
(ج) سقط " و " من أ
(د) في أ " المدني "

و قيل : هو الكحل الأصفهاني [١] ، يُنَشِّفُ الدَّمْعَة و القروح ، و يحفظ صحة العين ، و يقوي عصبها [أ][ب] سيما للشيوخ و الصبيان ، و في [تاج [ج]] الأسامي الإِثْمِد : تُوتِيا [٢] ،

و في روايةٍ بالإثْمِد المُرَوَّح ، و هو الذي أضيف إليه المسك الخالص ، كذا [د] قَالَه التِّرْمِذِي[هـ][٣] ، و في سنن أبي داود (أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالإِثْمِدِ المُرَوَّحِ عِنْدَ النَّوْمِ ، وَ قَالَ : لِيَتَّقْهِ الصَّائِمُ [٤]) و عند البيهقي [٥] من حديث أبي رَافِع [و][٦] (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْتَحِلُ بِالإِثْمِدِ)

---

(١) نقله الفيومي عن منهاج ابن البيطار . انظر: المصباح المنير : مادة إثْمِد ص ٣٣ ، و الأصفهاني بكسر الألف أو فتحها و سكون الصاد المهملة و فتح الباء الموحدة و الهاء و في آخرها النون بعد الألف ، و قد تجعل فاء فيقال : الأصفهاني ، و هي نسبة إلى مدينة أصبهان و كانت مدينتها أولاً جيا ثم صارت اليهودية ، و تعرف برام هرمز . انظر: الأنساب ١٧٥/١ ، معجم البلدان ١٣٩/١ ، أطلس الحديث النبوي ص ٤٤

(٢) للزمخشري ، و لم أقف عَلَى الكتاب .

(٣) لم أقف عَلَيْهِ عند التِّرْمِذِي ، و نقله عنه المباركفوري في تحفة الأحوذي ٣٦٥/٥-(ح ٧٥٧) ، و انظر: النهاية : مادة روح ٢٣١/٢

(٤) من حديث معبد بن هوذة . كتاب الصوم ، باب في الكحل عند النَّوْم للصائم ٣٠٠/٢-(ح ٢٣٧٧) قَالَ أَبُو داود : قَالَ لي يَحْيَى بن معين : هو حديث منكر - يعني حديث الكحل - و ضعفه الألباني . ضعيف سنن أبي داود ١٨٤-(ح ٢٣٧٧)

(٥) أَحْمَد بن الحُسَيْن بن علي الخُسْرَوجِردي - بضم الخاء المعجمة ، و سكون السين المهملة ، و فتح الراء الأولى ، و كسر الجيم ، آخره مهملة - البيهقي - بيهق ناحية من أعمال نيسابور ، عَلَى يومين منها ، و خسروجرد هي أم تلك الناحية - أَبُو بكر ، ولد في شعبان سنة ٣٨٤هـ ، الإمام الحافظ العلامة شيخ خراسان ، من كتبه : الأسماء و الصفات ، و المسند الكبير ، مات في ١٠جمادى الأولى سنة ٤٥٨هـ بنيسابور ، و عاش ٧٤ سنة .
انظر: تذكرة الحفاظ ١١٣٢/٣-(ت ١٠١٤) ، طبقات الحفاظ ٤٣٢-(ت ٩٧٩) ، شذرات الذهب ٣٠٤/٣

(٦) القبطي ، مولى رَسُول الله ﷺ ، أشهر ما قيل في اسمه : أسلم ، كان إسلامه قبل بدر ، و لم يشهدها ، و شهد ما بعدها ، مات بالمدينة قبل عُثْمَان أو بعده بيسير رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٨٠٥-(ت ٢٩٢٥) ، الإصابة ٦٨/٤-(ت ٣٩١)

(أ) في أ " غضتها " و في ط " عصابتها "
(ب)في ط بزيادة " لا "
(ج) في ك " تاجي " و التصويب من أ ، ط
(د) في أ " الذي "
(ه) في ط " الدميري "
(و) في جميع النسخ " رافع " و التصويب من سنن البيهقي

و في سنده مقَالَ [١] ، و لأبي الشيخ [٢] في كتاب أخلاق النَّبي ﷺ بسند ضعيف عن عَائِشَة قَالَتْ :(كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِثْمِدٌ يَكْتَحِلُ بِهِ عِنْدَ مَنَامِهِ ، فِي كُلِّ عَيْنٍ ثَلَاثًا [٣])

(**فَإِنَّهُ**) أي الإثمِد ، أو الاكتحال به (**يَجْلُو البَصَرَ**) من الجلاء [٤] أي يُحَسِّنُ العين ؛ لدفعه المواد الرديئة النازلة إليها من الرأس (**وَ يُنْبِتُ الشَّعَرَ**) من الإنبات .

قَالَ مِيْرَك :" و الشَّعَر - بفتح العين - في الرواية [٥]" قلت : و لعل وجهه مراعاة البَصَر ، ثم المراد شعر أهداب العين ، الذي ينبت عَلَى أشفارها ، و عند [ابن [أ]] أبي عاصم ، و الطَّبَرِي من حديث علي ، بسند حسن (عَلَيْكُمْ بِالإِثْمِدِ ، فَإِنَّهُ مَنْبَتَةٌ لِلشَّعْرِ ، مَذْهَبَةٌ لِلْقَذَى [٦] ، مَصْفَاةٌ لِلبَصَرِ [٧])(**وَ زَعَمَ**) أي ابن عباس - كما يفهم من رواية ابن ماجه ، و يصرح به الأحاديث الآتية [٨]- و هو أقرب ، و بالاستدلال [أنسب [ب]] ، و قيل : مُحَمَّد بن حُمَيد ، و في بعض النسخ فزعم - بالفاء -

---

(١) سنن البيهقي الكبرى : كتاب الصيام ، باب الصائم يكتحل ٢٦٢/٤، و أخْرَجه ابن سعد في الطبقات ٤٨٤/١ ، و ابن عدي في الكامل ٨٣٤/٢ ، و ابن حِبَّان في المجروحين ٢٥٠/٢، و سند الحديث ضعيف ضعفه العسقلاني في تقريب التهذيب ١٩٦/٢-(ت ٦٨٧٥) ، و قال البيهقي : مُحَمَّد بن عبيدالله بن أبي رافع ليس بالقوي ، أقول : و لأن فيه الفضل الأنطاكي ضعيف يسرق الحديث انظر: لسان الميزان ٣٥١/٦-(ت٦٠٦٨) و حِبَّان بن علي ضعيف . انظر: تقريب التهذيب ١٥٠/١-(ت ١١٩٢)

(٢) عبدالله بن مُحَمَّد ابن حَيَّان - بفتح الحاء المهملة ، و تشديد الياء المنقوطة باثنين من تحتها ، و في آخرها النون - الأنصاري ، أبُو مُحَمَّد ، المعروف بأبي الشيخ ، ولد سنة ٢٧٤هـ ، الإمام الحافظ الصادق محدث أصبهان مسنِد زمانه ، صنف التفسير ، توفي نهاية محرم سنة ٣٦٩هـ . انظر: الأنساب ٢٩٦/٢ ، سير أعلام النبلاء ٣٦٩/١٢-(ت ٣٣٩٤) ، شذرات الذهب ٦٩/٣

(٣) ٧٧/٣-(ح ٥٢١) قال المحقق : ضعيف ؛ لأن مُحَمَّد بن عَبْدالرَّحِيم بن شبيب لم يوثقه أحد ، و قد ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني هذا الحديث في فتح الباري ٢٢٣/١٦، و قَالَ : رواه أبُو الشيخ في أخلاق النَّبي ﷺ بسند ضعيف .

(٤) الجلاء : الأمر البيّن الواضح ، يقال : جلا إذا اكتحل ، و الجلاء ، و الجلا الإثمِد . انظر: لسان العرب : مادة جلى ٤٥٢/١

(٥) شرح الشمائل لوحة ١٥٥

(٦) القذى : ما يقع في العين ، و ما ترمى به من تراب ، أو وسخ ، أو غير ذلك . انظر: المحكم ٤٩٤/٦ ، النهاية ٢٧/٤ : مادة قذا .

(٧) لم أقف عَلَيْهِ فيما وقفت عَلَيْهِ من كتب ابن أبي عاصم ، و هو في تهذيب الآثار مسند عبدالله بن عباس السفر الأول ٤٨٦-(ح ٧٦٩) ، و أخْرَجه الطَّبَرَانِي في الأوسط ٤٠/٢-(ح ١٠٦٨) ، و ٢٠٤/٤-(ح ٣٣٥٨) ، و البُخَارِي في التاريخ الكبير ٤١٢/٨-(ح ٣٥٢٧) ، و حكم المقدسي بكون الحديث حسن في الأحاديث المختارة ٣٤٧/٢-(ح ٧٢٦)

(٨) رقم ٦ ، و ٨

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ب)في ك " أنس " و التصويب من أ ، ط

و الزعم قد يطلق بمعنى القول المحقق ، و إن كان أكثر ما يستعمل فيما يشك فيه [١] قَالَ تعالى :﴿ زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ [٢]﴾ و في الحديث (بِئْسَ مَطِيَّةُ [٣] الرَّجُلِ زَعَمُوا [٤]) فإن كان

الضمير لابن عباس - عَلَى ما هو المتبادر من السياق - فالمراد به القول المحقق ، كقول أم هانئ [٥] عن أخيها [أ] علي ﷺ للنبي ﷺ :(زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلُ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ - لِاثْنَيْنِ مِنْ أَصْهَارِهَا - أَجَرْتُهُمَا [٦])، و إن كان لمُحَمَّد بن حميد - عَلَى ما جوزه بعضهم [٧]- فالزعم باقٍ عَلَى معناه المتبادر ، و [ب] إشارة إلى ضعف حديثه \ بإسقاط الوسائط بينه ، و بين النَّبي ﷺ ، لكن الظاهر من العبارة [أنه [ج]] لو كان القائل ابن عباس ؛ لقيل : و إنّ النَّبي [د] ، و لم يكن لذكر زعم فائدة ، إلا أن يقال : إنّه أتى لطول الفصل ، كما يقع [هـ] [إعادة [و]] قَالَ في كثير من العبارات ، و إيماء إلى أنّ الأول حديث مرفوع ، و الثاني موقوف ، و الأول قولي ، و الثاني فعلي [٨]

---

(١) انظر: تهذيب الأسماء و اللغات للنووي ١٣٤/١ ، المصباح المنير : مادة زعم ص ٩٦

(٢) سورة التغابن /٧

(٣) هي الناقة التي يُرْكب ظهرها . انظر: النهاية : مادة مطا ٢٨٢/٤

(٤) أَخْرَجه أبُو داود في السنن : كتاب الأدب ، باب قول الرجل زعموا ٢٩٤/٤-(ح ٤٩٧٢) و صححه الألباني . صحيح سنن أبي داود ٢٢١/٣-(ح ٤٩٧٢)

(٥) أم هانئ بِنْت أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمية ، قيل : اسمها فاخته ، ابنة عم النَّبي ﷺ ، أسلمت عام الفتح ، و روت عن النَّبي ﷺ ، عاشت بعد علي ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٩٦٧-(ت ٣٥٨٦) ، الإصابة ٤٧٩/٤ -(ت ١٥٣٣)

(٦) أَخْرَجه البُخَاري في صحيحه : كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به ٩٢-(ح ٣٥٧)

(٧) هو القسطلاني في شرحه للشمائل لوحة ٦٩/ أ .

(٨) يريد أن الحديث من قوله ﷺ :" اكْتَحِلُوا بِالإِثْمِدِ " .. إلى " يُنْبِتُ الشَّعَرَ " سنده مرفوع ، و هو يحكي قول النَّبي ﷺ ، و أما قول الراوي :" و زعم .. إلخ " فهو موقوف عَلَى ابن عباس ﷺ ، و هو يحكي فعل النَّبي ﷺ في اكتحاله - و الله أعلم -

---

(أ) في ك بزيادة " عن " و هو غير موجود في الحديث ، و النسخ الأخرى فلذا حذفته
(ب)سقط " و " من أ
(ج) ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ
(د) في أ بإثبات " ﷺ "
(هـ) في أ " تقع "
(و) في ك " عادة " و التصويب من أ ، ط

و أما قول العِصَام :" و الأوجه نسبة الزعم إلى مُحَمَّد بن حميد ، و يؤيده نسبة هذا القول في الحديث الثاني إلى يَزيد بن هَارُون [١]" فغير صحيح ؛ لأنّ المراد بقول

المصنف : و قَالَ يَزِيد بن هَارُون في حديثه - أي حديثه الذي يرويه عن ابن عباس - لا أنّه في حديث نفسه ، و المقصود المغايرة اللفظية بين الرواة في الأسانيد المختلفة .

هذا ، و لمّا كان زعم يستعمل - غالباً - بمعنى ظنّ ، ورد (**أَنّ النَّبيَّ ﷺ**) بفتح الهمزة و قوله :(**كَانَتْ لَهُ مُكْحُلَةٌ**)- بضم الميم ، و المهملة - اسم آلة الكحل ، عَلَى خلاف القياس ، و المراد منها ما فيه الكحل [٢] (**يَكْتَحِلُ مِنْهَا كُلَّ لَيْلَةٍ**) بالنصب ، أي قبل أن ينام ، كما سيأتي [٣] ، و الحكمة فيه أنّه حينئذٍ أبقى للعين ، و أمكن في السراية إلى طبقاتها (**ثَلَاثَةٌ**) أي متوالية (**فِي هَذِهِ**) أي اليمنى (**وَ ثَلَاثَةٌ**) أي متتابعة (**فِي هَذِهِ** [٤]) أي اليسرى ، و المشار إليه عين [أ] الراوي بطريق التمثيل ، و قد ثبت أنه ﷺ قَالَ : (مَنْ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ) رواه أَبُو داود [٥] ، و في الإيتار قولان :

أحدهما - أن يكتحل في كل عين ثلاثاً - كما في أحاديث الباب ؛ ليكون في كل عين يتحقق الإيتار .

و الثاني - أن يكتحل [فيهما [ب]] خمسة ، ثلاثة في اليمين ، و اثنين في اليسرى ، عَلَى ما روي في شرح السنة [٦]

---

(١) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٥٩/ أ .

(٢) انظر: لسان العرب : مادة كحل ٣٧٨/٥

(٣) في حديث رقم ٦

(٤) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في كحل رَسُول الله ﷺ ٥٧-(ح ٤٩) ، و في سننه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في الاكتحال ٥٦٧/٤-(ح ١٧٥٧) و قَالَ : حديث ابن عباس حديث حسن غريب لا نعرفه عَلَى هذا اللفظ إلا من حديث عباد بن منصور ، تحفة الأشراف ١٤٥/٥-(ح ٦١٣٧) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٤٤-(ح ٤٢)

(٥) من حديث أبي هريرة ﷺ : كتاب الطهارة ، باب الاستتار في الخلاء ٢٧/١-(ح٣٥) ، و أَخْرَجه ابن ماجه : كتاب الطب ، باب من اكتحل فليوتر ٣٧٨-(ح ٣٤٩٨) و ضعفه الألباني . ضعيف سنن ابن ماجه ٢٨٥-(ح ٧٠٢) ، ضعيف سنن أبي داود ١٥-(ح ٣٥)

(٦) للبغوي : كتاب اللباس ، باب الاكتحال ١١٩/١٢-(ح ٣٢٥) ، قَالَ محققه - الأرناؤوط - : إسناده جيد ، و رجاله ثقات ، و أَخْرَجه أَبُو الشيخ في أخلاق النَّبي ﷺ ٨٦/٣-(ح ٥٢٦) قال المحقق : إسناده حسن ؛ لأن إِبْرَاهِيم بن يُونُس صدوق .

(أ) في أ " عن "

(ب)في ك " فيها " و التصويب من أ ، ط " فيهما "

و عَلَى هذا ينبغي أن يكون الابتداء ، و الانتهاء باليمين - تفضيلاً لها عَلَى اليسرى [أ] كما أفاده الشيخ مجد الدين الفيروزآبادي [١] ، و جوز اثنين في كل عين ، و واحدة بينهما

أو في اليمنى ثلاثاً متعاقبة ، و في اليسرى ثنتين ، فيكون الوتر بالنسبة إليهما جميعاً .
و أرجحهما (ب) الأول - لحصول الوتر شفعاً - مع أنه [يتصور (ج)] أن يكتحل في كل عين واحدة ثَمَّ و ثَمَّ ، و يؤول أمره إلى الوترين (د) بالنسبة إلى العضوين (٢)
٦-٢(حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الصَّبَّاح) (هـ) بصيغة النسبة من الصبح **(الهَاشِمِيُّ البَصْرِيُّ)** - بفتح الباء ، و يكسر (و) - أخْرَج حديثه الأئمة الستة - إلا ابن ماجه - (٣)
(أَخْبَرَنَا عُبَيْدُاللهِ) بالتصغير **(ابْنُ مُوسَى)** أي العَبْسِي - مولاهم - أخْرَج حديثه \ [٧٩/أ] الأئمة الستة (٤) **(أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ)** أي ابن يُونُس بن أبي إسْحَاق السَّبِيعي ، ثقة ، تُكُلِّم فيه بلا حجة (٥) **(عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ ، ح (ز))** كذا وقع في أصل سماعنا ، و في بعض النسخ الحاضرة (ح) ، و هي إشارة إلى التحويل من السند الذي ذكر ، إلى سند آخر

---

(١) انظر: سفر السعادة ص ٢٤٣
(٢) فيحقق الوتر مرتين ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي للقسطلاني لوحة ٦٩/ ب .
(٣) (خ م د ت س) عبدالله بن الصَّبَّاح بن عبدالله الهاشمي العطار ، ثقة ، من كبار العاشرة ، مات سنة ٥٠ هـ ، و قيل : بعدها .
تقريب التهذيب ١/٤٠٠-(ت ٣٧٥٦)
(٤) (ع) عبيدالله بن مُوسَى بن أبي المختار باذام العَبْسِي الكُوْفِي ، أبُو مُحَمَّد ، ثقة ، كان يتشيع ، من التاسعة ، قَالَ أبُو حاتم : كان أثبت في إسْرَائِيل من أبي نعيم ، و استصغر في سُفْيَان الثوري ، مات سنة ١٣هـ - عَلَى الصحيح -
تقريب التهذيب ١/٥٠١-(ت ٤٨٨٣)
(٥) (ع) أبُو يُوسُف الكُوْفِي ، من السابعة ، مات سنة ٦٠ هـ ، و قيل بعدها .
تقريب التهذيب ١/٧٥-(ت ٤٦٠)

(أ) في أ ، ط " اليسار " و هذا أنسب بالسياق
(ب)في أ ، ط " أرجحها "
(ج) في ك ، ط " يتوصل " و التصويب من أ
(د) في أ " الوتر "
(ه) في ط بزيادة " حديثه "
(و) في أ ، ط " تكسر "
(ز) سقط " ح " من ط
(ح) في ط بزيادة " ح "

فينطق بها حا ممدوداً (أ) ، و أما قول ابن حجر :" مقصوراً (١)" فلا وجه له في الوصل (ب) ، و إنما يجوز حالة الوقف عند بعضهم (٢) ، أو علامة صح ؛ ليعلم أنّ الإسناد

المذكور لم يصل إلى منتهاه ، و لئلا يتوهم أن حديث هذا الإسناد سقط ، و لئلا يركب الإسناد الثاني ، عَلَى الإسناد الأول ، فيصير إسناداً واحداً ، أو اختصار من قولهم : الحديث - يعنون إلخ [ج] - كما تقرر في موضعه [٣]

قَالَ شيخ مشايخنا المعظمين ، شيخ القراء ، و المحدثين مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد [د] الجزري [٤] رَحِمَهُ اللَّهُ [هـ] في البداية :" إذا كان للحديث إسنادان ، أو أكثر كتبوا [و] عند الانتقال من إسناد إلى إسناد [ح [ز]] إشارة إلى التحويل من إسناد إلى إسناد ، فيتلفظ بها [ح] المحدث عند الوصول إليها فيَقُولُ : حا و يمر [ط] في القراءة ، و عَلَيْهِ عمل أصحابنا ، و قيل : هي [من [ي]] الحيلولة ؛ لأنه يحول بين الإسنادين ، و ليست من الحديث ، فلا يتلفظ بشيء مكانها ، و قيل : هي إشارة إلى قولنا : الحديث ؛ فلذلك يَقُولُه [ك] المغاربة [٥] مكانها ، و كتب بعض المتقدمين من الحفاظ مكانها صح [٦] ، و هذا إشعار بأنها رَمْزُهَا

---

(١) أشرف الوسائل ص ١١٥

(٢) نقله الطِّيْبي عن بعض البغداديين . انظر: الكاشف عن حقائق السنن ٨١/١

(٣) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٠٣، فتح المغيث للسخاوي ١١١/٣

(٤) يكنى بأبي الخير ، ولد سنة ٧٥١هـ ، كان حافظاً قارئاً محدثاً ، ألَّف شرح المَصَابيح ، و النشر في القراءات العشر ، و الجوهرة في النحو ، توفي سنة ٨٣٣هـ .
انظر: طبقات الحفاظ ٥٤٩-(ت ١١٨٣) ، طبقات المفسرين ٣٢٠-(ت ٤١١) ، شذرات الذهب ٢٠٤/٧

(٥) بفتح الميم ، و سكون الغين المعجمة ، و كسر الراء ، هذه النسبة إلى بلاد المغرب . الأنساب ٣٥٢/٥

(٦) كأبي عُثْمَان الصابوني ، و أبي مُسْلِم الليثي البُخَارِي ، و أبي سعد الخليلي . انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٠٣

(أ) في ط " ممدودة "
(ب)في أ ، ط " الأصل "
(ج) سقط " إلخ " من أ
(د) سقط " محمد " من أ
(ه) سقط " رَحِمَهُ اللَّهُ " من أ
(و) في ط بزيادة " ح "
(ز) ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ
(ح) في أ " بهذه "
(ط) في ط " يمد "
(ي)في ك " في " و التصويب من أ ، ط
(ك) في أ ، ط " تقوله "

و بعضهم يجعلها خاء معجمة ، و يتلفظ بها كذلك ، يريد أنه إسناد آخر [١][٢]" و الظاهر أن هذا اجتهاد من المتأخرين حيث إنه لم يتبين لهم شيء من كلام المتقدمين - و

الله تعالى أعلم -

و قَالَ مِيْرَك :" اعلم (أ) أن الواسطة في الإسناد الأول بين المصنف ، و بين عَبَّاد بن منصور اثنان ، و في الإسناد الثاني ثلاثة (ب) ؛ فهو بالنسبة إلى ما قبله نازل - باعتبار العدد - لكن شيخه الأول - مُحَمَّد بن حُمَيد الرازي - لم يروِ عنه الشيخان ، و عبدالله بن الصَّبَّاح عَلَى شرطهما ، و روى عنه أَبُو داود ، و النِّسَائِي ، فيكون الثاني أعلى من الأول علواً معنوياً - أعني باعتبار الضبط ، و الإتقان (ج) - فلا يضرّه كثرة العدد ، و بملاحظة النزول المذكور تحول من سند ابن الصباح إلى سند علي بن حجر ، فإن الواسطة [فيه (د)] بين عباد ، و بينه اثنان (٣)"

(وَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (٤)**)** و في نسخة و حَدَّثَنَا ، و وقع في بعض النسخ قَالَ : و حَدَّثَنَا علي بن حجر - بزيادة قَالَ - و هو الأظهر الواقع في أصل سماعنا ، و الضمير فيه \ إلى المصنف ، و لعله وقع من بعض تلامذته **(حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا)**[٧٩/ب] و في نسخة قَالَ : أَخْبَرَنَا **(عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْتَحِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ)** أي عند النَّوْم كما سيأتي (٥)

---

(١) حكاه الدمياطي كما ذكره السخاوي في فتح المغيث ١١٣/٣

(٢) لم أقف عَلَيْهِ ، و انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٠٤ ، فتح المغيث ١١٣/٣

(٣) شرح الشمائل لوحة ١٥٦ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي للقسطلاني لوحة ٦٩/ ب .

(٤) (خ م د س) علي بن حُجْر بن إياس السعدي المروزي ، ولد سنة ١٥٤هـ ، الحافظ العلامة الحجة ، له مصنفات مفيدة منها : أحكام القرآن ، مات في جمادى الأولى سنة ٢٤٤ ، و له نحو من ٩٠ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٥٠٨/١١-(ت ٣٩) ، تقريب التهذيب ٣٩/٢-(ت ٥٢٧٩) ، شذرات الذهب ١٠٥/٢

(٥) أي في تتمة الحديث .

(أ) سقط " اعلم " من أ
(ب)في ط " ثلاث "
(ج) في أ " الإتفاق "
(د) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(بِالإِثْمِدِ ثَلَاثاً فِي كُلِّ عَيْنٍ ، وَ قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ فِي حَدِيثِهِ :) أي في [روايته (أ)]

[عن (ب)] ابن عباس (**إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ**)- بكسر الهمزة - نظراً إلى قَالَ ، و يجوز فتحها نظراً إلى حديثه ، و روايته (**كَانَتْ لَهُ مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا عِنْدَ النَّوْمِ ، ثَلَاثاً فِي كُلِّ عَيْنٍ** (١)) قيل : حَتَّى في السفر (٢)

قَالَ مِيْرَك :" قوله : و قَالَ يَزِيد بن هَارُون .. إلى آخره ، هو موصول بالإسناد المتقدم و ليس بمعلق ، و لا مرسل (٣) كما توهم ، و المقصود بيان اختلاف الألفاظ بين رواية إسْرَائِيل و (ج) رواية يَزِيد - يعني رواه إسْرَائِيل باللفظ المتقدم (٤) ، و رواه يَزِيد بهذا اللفظ - كلاهما عن عباد ، و قد أخْرَج المؤلف في الجامع طريق يَزِيد بن هَارُون ، عن علي بن حجر بالإسناد المذكور - و الله أعلم -(٥)" و بهذا تبين بطلان قول العِصَام ، فيما سبق من الكلام (٦)

٧-٣(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدٍ) أي الكلاعي ، شامي ، ثقة (٧)

---

(١) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في كحل رَسُول الله ﷺ ٥٨-(ح ٥٠) و ضعف محققه إسناده ، و أخْرَج جزءه الثاني في سننه : كتاب الطب ، باب ما جاء في السعوط و غيره ٦٣٥-(ح ٢٠٤٨) و قَالَ : هذا حديث حسن غريب ، و هو حديث عباد بن منصور ، تحفة الأشراف ١٤٥/٥-(ح ٦١٣٧)

(٢) لحديث عَائِشَة رضي الله عنها (خَمْسٌ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَعُهُنَّ فِي حَضَرٍ وَ لَا سَفَرٍ : المِرْآةُ ، وَ المُكْحُلَةُ ، وَ المِشْطُ ، وَ المِدْرَى ، وَ السِّوَاكُ) أخْرَجه الطَّبَرَانِي في المعجم الأوسط ٦٩/٤-(ح ٥٢٤٢) ، و أخْرَجه العقيلي في الضعفاء ١١٥/١-(ت ١٣٦) قَالَ : و لا يتابع عَلَيْهِ ، و لا يحفظ هذا المتن بإسناد جيد ، و قال الطبرني : لم يرو هذا الحديث عن هِشَام بن عُرْوَة إلا أبُو أمية بن يَعْلَى ، و قَالَ الهيثمي : فيه إسماعيل بن يَحْيَى - أبُو أمية - و هو متروك . مجمع الزوائد ١٧١/٥

(٣) المعلق : ما حذف من بداية إسناده راوٍ ، أو أكثر عَلَى التوالي .
و المرسل : ما سقط من آخره مَن بعد التابعي ، و كلاهما مردود للجهل بحال الراوي . انظر: نزهة النظر ص٦١ ، و ٦٢ ، تدريب الراوي ١٩٥/١ ، و ٢١٩

(٤) ص ١٢١

(٥) شرح الشمائل لوحة ١٥٧ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧٠/ أ .

(٦) ص ١١٨

(٧) قَالَه ابن حِبَّان ، و ابن سعد ، و أبُو داود ، و النِّسَائِي ، و ابن معين . انظر: طبقات ابن سعد ٣١٤/٧ ، الثقات لابن حِبَّان ٤٤٢/٧ ، تهذيب التهذيب ٤٦٥/٩-(ت ٨٦٦)

(أ) في ك " رواية " و التصويب من أ ، ط
(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ج) في أ بزيادة " بين "

أخْرَج حديثه أبُو داود ، و التِّرْمِذِي ، و النِّسَائِي (١) (**عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ**) أي ابن

يسار ، إمام أهل المغازي ، صدوق [٢] ، أخْرَج حديثه البُخَارِي في التعليق ، و التِّرْمِذِي في الشمائل ، و باقي الأئمة الأربعة في صحاحهم [٣] **(عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ)** تابعي جليل ، أخْرَج حديثه الأئمة الستة [٤] **(عَنْ جَابِرٍ)** و في نسخة هو ابن عبدالله **(قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْكُمْ بالإِثْمِدِ)** و هو اسم فعل بمعنى خذوه ، فرجع [أ] إلى معنى قول : [ب] اكتحلوا به **(عِنْدَ النَّوْمِ)** قَالَ ابن حجر :" و الأمر للندب إجماعاً [٥]" **(فَإِنَّهُ يَجْلُو البَصَرَ ، وَ يُنْبِتُ الشَّعَرَ [٦])**

و تعليله بالمنافع الدنيوية لا ينافي كون الأمر للسُّنِّيَة ، لا سيما و قد وقعت مواظبته الفعلية ، و ترغيباته القولية ، و تلك المنافع وسيلة إلى الأمور الأخروية ، كمعرفة الطهارة ، و توجه القبلة ، و غير ذلك مما يترتب عَلَى منافع البَصَر

---

(١) (د ت س) مولى خَولان ، أبُو سَعِيْد ، أو أبُو إسْحَاق الواسطي ، ثقة ، ثبت ، عابد ، من كبار التاسعة ، مات سنة ٩٠ هـ ، أو قبلها ، أو بعدها .
تقريب التهذيب ٢٢٨/٢-(ت ٧٢١٣)

(٢) قَالَه ابن معين في الكامل في الضعفاء ١٠٥/٦

(٣) (خت م ٤) أبُو بكر المطلبي - مولاهم - المدني ، نزيل العراق ، صدوق ، يدلس ، و رمي بالتشيع ، و القدر ، من صغار الخامسة ، مات سنة ١٥٠هـ ، و يقال : بعدها ، المرتبة الرابعة من المدلسين .
انظر: تقريب التهذيب ١٥٣/٢-(ت ٦٤٢٤) ، طبقات المدلسين ص ٣٨

(٤) (ع) مُحَمَّد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير - بالتصغير - التيمي المدني ، ثقة ، فاضل ، من الثالثة مات سنة ٣٠هـ ، أو بعدها .
تقريب التهذيب ٢٢٠/٢-(ت ٧١٢٠)

(٥) أشرف الوسائل ص ١١٦ ، و انظر: نيل الأوطار للشوكاني ١٥٦/١

(٦) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء كحل رَسُول الله ﷺ ٥٨-(ح ٥١) ، و أبُو يَعْلَى في مسنده ٤٠٢/٢-(ح ٢٠٥٤) و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٤٥-(ح ٤٣) و قال محقق المسند : في إسناده ابن إسْحَاق و هو مدلس ، لكن تابعه إسماعيل بن مُسْلِم عند ابن ماجه و إسماعيل ضعيف .

(أ) في ط " فيرجع "
(ب)في أ ، ط " قوله "

حَتَّى فضله بعضهم عَلَى السمع [١] - متعنا الله تعالى [أ] بهما -

فلا يلتفت إلى ما قَالَه العِصَام : من أنّه لمّا كان غالب ما يأمر به النَّبي ﷺ \ من [٨٠/أ] المصالح الدينية ، نبه عَلَى أن هذا الأمر ليس منها ، بل لمصلحة البدن ، من غير أن يتعلق به ثواب و عقاب ، و أن الناس يتفاوتون في الائتمار به عَلَى تفاوت حاجتهم .

لكن هذه النكتة تنافي ما ذكره أصحاب الشافعي [٢] أن الاكتحال سنة ، و الإيتار به [ب] مستحب [٣] ، و لا يخفى أنه لا يظهر إذا أمر بشيء لنفع البدن كونه سنة ، أو فرضاً [٤] انتهى ، و هو غفلة [منه [ج]] إذ [د] الأمر بالأكل قد يكون فرضاً ، و الأمر [بالسحور [هـ]] سنة - مع أن نفعه راجع إلى البدن [٥]-

و لهذا قَالَ العلماء : لو امتنع المضطر ، أو المرتاض [٦] عن الأكل ، بل عن السؤال حَتَّى يموت جوعاً ، مات عاصياً [٧]

---

(١) قَالَه ابن قُتَيْبَة كما جاء في تفسير السمعاني ٣٨٥/٢ ، التفسير الكبير للفخر الرازي ١٠/١٧

(٢) (خت م ٤) مُحَمَّد بن إدريس بن عباس القرشي المطلبي ، يكنى أبُو عبدالله ، ولد بغزة - من فلسطين - سنة ١٥٠هـ ، الإمام العلم حبر الأمة ، صنف الأم ، و الرسالة ، مات سنة ٢٠٤هـ . انظر: سير أعلام النبلاء ٣٧٧/٨-(ت ١٥٣٩) ، تقريب التهذيب ١٥٢/٢-(ت ٦٤١٥) ، شذرات الذهب ٩/٢ ، معجم البلدان ٢٠٢/٤

(٣) انظر: روضة الطالبين للنووي ٢٣٤/٣ ، غاية البيان شرح زبد ابن رسلان للرملي ٣٨/١

(٤) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٥٩/ أ .

(٥) و ما ذهب إليه المصنف هو الصواب ، فإن العبادة أربعة أقسام .. ما طلبه الشرع مما فيه مصلحة فإن وجد بنية الامتثال فقربة .. ما وضع لتحصيل مصلحة دنيوية فإن حصل بنية دنيوية فمباح ، أو بنية دينية ففيه ثواب عَلَى النية فقط ، أو عَلَى النية و الفعل ، و هو الحق كما قَالَه السبكي . انظر: فيض القدير ٢٨/٥

(٦) هو من عود نفسه على منعها من الأكل ، يقال : راضَ الدابة ذللها ، و وطّأها ، و ارتاض المهر صار مُرَوَّضاً . انظر: القاموس المحيط ص ٥٩٤ ، تاج العروس ٣٧٠/١٨ : مادة روض .

(٧) انظر: أحكام القرآن للجصاص ١٢٩/١، تفسير البحر المحيط لأبي حَيَّان الأندلسي ٤٩٠/١ عمدة القاري للعيني ٦٢/٩

(أ) " تعالى " ليس في أ

(ب)في أ ، ط " فيه "

(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(د) في أ ، ط " إن "

(هـ) في ك " بالسجود " و التصويب من أ ، ط

و اتفقوا عَلَى حرمة أكل التراب ، و الطين ، و نحوهما [١] ؛ لأجل ضرر البدن ، و

إنما حرم الخمر لضرر العقل [٢] ، فتعقل ، و تأمل يظهر لك وجه الخلل ، فتجنب [أ] دخول الوحل ، و [تَخَلَّص [ب]] من الخَطَل [٣]

نعم ، في التعليل إشارة لطيفة إلى أن المكتحل إذا أراد تحصيل السنة ، ينبغي أن يقصد بالاكتحال المعالجة ، و الدواء لا مجرد الزينة كالنساء ، و لذا ذهب الإمام مالك إلى كراهة الاكتحال للرجال مطلقاً - إلا للتداوي [٤]- و الله هو الهادي -

٨-٤(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) أي ابن سَعِيْد [٥] كما في نسخة **(أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ)** أَخْرَج حديثه الأئمة الستة [٦] **(عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ [ج])**- بضم معجمة ، ففتح [د] مثلثة ، و سكون تحتية [٧] - أَخْرَج حديثه البُخَاري في التعليق ، و بقية الستة في صحاحهم [٨] **(عن سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ)** أي الأسدي [٩] - مولاهم - الكُوْفِي

---

(١) كالسم . انظر: المجموع للنووي ٣٥/٩ ، فتح القدير للشوكاني ١١٩/١

(٢) قال تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠﴾ سورة المائدة /٩٠ ، و انظر: التفسير الكبير للفخر الرازي ٨٤/٦

(٣) أي الخفة و السرعة ، و الخاطل : الأحمق العَجِل . انظر: لسان العرب : مادة خَطَل ٢٠٩/١

(٤) انظر: البحر الرائق لزين الدين الحَنَفِي ٣٠٢/٢ ، الفواكه الدواني ٣٣٩/٢

(٥) (ع) قُتَيْبَة بن سَعِيْد بن جَميل - بفتح الجيم - الثقفي ، أبُو رجاء البَغْلاني - بفتح الموحدة ، و سكون المعجمة - يقال : اسمه يَحْيَى ، و قيل : علي ، ثقة ، ثبت ، من العاشرة ، مات سنة ٤٠هـ ، عن ٩٠ سنة .
تقريب التهذيب ١٣٠/٢-(ت ٦٢٠٣)

(٦) (ع) بشر بن المفضل بن لاحق الرُّقاشي - بقاف ، و معجمة - أبُو إسماعيل البصري ، ثقة ، ثبت ، عابد ، من الثامنة ، مات سنة ست ، أو ٨٧هـ .
تقريب التهذيب ١٠٩/١-(ت ٧٩١)

(٧) انظر: الإكمال ١٢٦/٣

(٨) (خت م ٤) القاري المكي ، أبُو عُثْمَان ، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة ٣٢هـ .

(٩) تقريب التهذيب ٤٠٨/١-(ت ٣٨٣٦)

(١٠) بهمزة ، و سين مهملة مفتوحتين منسوب إلى أسد قريش . المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٣٠

(أ) في ط " تجتنب "
(ب)في ك ، ط " تتخلص " و التصويب من أ
(ج) في أ " جثيم "
(د) في أ ، ط " و فتح "

ثقة ، ثبت ، فقيه ، روايته عن عَائِشَة و أبي مُوسَى [١] مرسلة ، قُتل بين يدي الحجاج [٢]

أخْرَج حديثه الأئمة الستة في صحاحهم ، و هو تابعي جليل ، بل قيل : هو أفضل التابعين [٣][٤] **(عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إنَّ خَيْرَ أكْحَالِكُمْ الإثْمِدُ)** فيه دلالة عَلَى أن الإثْمِد نوع خاص من الكحل ، و قيل : المعنى خير أكحالكم لحفظ صحة العين ، لا في أمراضها [أ] ؛ لأن الاكتحال لا يوافق الرمد [٥] **(يَجْلُو البَصَرَ)** جملة مستأنفة متضمنة لتعليل الجملة المتقدمة **(وَ يُنْبِتُ الشَّعَرَ [٦])**

٩-٥(حَدَّثَنَا إبْرَاهِيمُ [بْنُ [ب]] المِسْتَمِرِّ) اسم فاعل من الاستمرار **(البَصْرِيُّ)** أخْرَج حديثه التِّرْمِذِي في الشمائل ، و أبُو داود ، و النِّسَائِي ، و ابن ماجه [٧]

---

(١) أي الأشعري ، عبدالله بن قيس بن سَلِيم بن حضّار ، صحابي مشهور ، مات سنة ٥٠هـ ، و قيل : بعدها ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٨٥١-(ت ٣١٣٧) ، الإصابة ٣٥١/٢-(ت ٤٨٩٩)

(٢) (تمييز) حجَّاج بن يُوسُف بن أبي عقيل الثقفي ، الأمير المشهور ، الظالم المبير ، وقع ذكره و كلامه في الصحيحين و غيرهما ، و ليس بأهل بأن يروى عنه ، وَلِيَ إمرة العراق ٢٠ سنة ، و مات سنة ٩٥هـ .
تقريب التهذيب ١٥٧/١-(ت ١٢٦١)

(٣) لم أقف عَلَى من قَالَ هذا القول ، فإن الإمام أحمد بن حنبل إنما قَالَه في حق سَعِيْد بن المسيب ، و قد نقله عنه السيوطي في تدريب الراوي ٢٤٠/٢ ، و انظر: - في بيان أفضل التابعين - التقييد و الإيضاح للعراقي ٩٥٥/٢

(٤) (ع) من الثالثة ، لم يكمل عند مقتله الخمسين .
تقريب التهذيب ٢٨٤/١-(ت ٢٥١٥)

(٥) قَالَه القسطلاني في شرحه للشمائل لوحة ٧٠/ أ ، و قال جُسُّوس : أما العين المريضة ربما أضر بها الإثمد ، فالمخاطب الأصحاء . انظر: الفوائد الجليلة ص ٧٠

(٦) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في كحل رَسُول الله ﷺ ٥٨-(ح ٥٢) ، و أبُو داود في سننه : كتاب الطب ، باب في الأمر بالكحل ٣٩٠/٣-(ح ٣٨٧٨) ، و أعاده برقم (ح ٤٠٦١) ، و النِّسَائِي في الصغرى : كتاب الزينة ، باب الكحل ٧٧٤-(ح ٥١١٣) ، و ابن ماجه : كتاب الطب ، باب الكحل بالإثمِد ٣٧٨-(ح ٣٤٩٧) ، و صححه الألباني . صحيح سنن ابن ماجه ١٧٣/٢-(ح ٢٨٣٥) ، مختصر الشمائل ٤٥-(ح ٤٤) ، صحيح سنن أبي داود ٤٦٦/٢-(ح ٣٨٧٨) ، سنن النِّسَائِي بحكم الألباني

(٧) (د تم س ق) العُروقي - بالقاف - النَّاجي - بالنون ، و الجيم - صدوق ، يغرِّب ، من الحادية عشرة .
تقريب التهذيب ٥١/١-(ت ٢٧٩)

(أ) في ط " مرضها "
(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(حَدَّثَنَا أبُو عَاصِمٍ) أي الضَّحَّاك بن مخلد [١] **(عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِالمَلِكِ)** أي المكي \[٨٠/ب]

المؤَذّن ، يقال له : مُسْتَقِيم [٢] ، ليِّن الحديث ، أخْرَج حديثه التِّرْمِذِي في الشمائل ، و أبُو داود ، و النِّسَائِي ، و ابن ماجه [٣] **(عَنْ سَالِمٍ)** أي ابن عبدالله بن عمر ، تابعي جليل ، من الفقهاء السبعة [٤] بالمدينة [٥] **(عَنْ ابْنِ عُمَرَ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : عَلَيْكُمْ بالإِثْمِدِ فإنَّهُ يَجْلُو البَصَرَ ، وَ يُنْبِتُ الشَّعَرَ [٦])**

اعلم أن فائدة إيراد هذا الحديث متكرراً [أ] بأسانيد مختلفة تقوية أصل الخبر ، و تأكيد مضمونه ، فإن عباد [ب] بن منصور ضعيف اتفاقاً ، و كان يدلس ، و رمي بالقدر [٧]

---

(١) (ع) الضَّحَّاك بن مخلد بن الضَّحَّاك الشيباني ، أبُو عاصم النَّبِيل البصري ، ثقة ، ثبت ، من التاسعة ، مات سنة ١٢هـ ، أو بعدها .
تقريب التهذيب ٣٥٥/١-(ت ٣٢٩١)

(٢) انظر: لسان الميزان ٤٢١/٩-(ت ١٨٤٠)

(٣) (تم ق) من الخامسة .
تقريب التهذيب ١٥/٢-(ت ٥٠٦٦)

(٤) و هم سَعِيْد بن المسيب ، و القَاسِم بن مُحَمَّد بن أبي بكر ، و عُرْوَة بن الزبير ، و خارجة بن زَيْد بن ثابت ، و عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ، و سليمان بن يسار ، و أبُو سلمة بن عَبْدالرَّحْمَن بن عوف ، هؤلاء الفقهاء السبعة عند علماء الحجاز ، و ذكر العيني في السابع ثلاثة أقوال : أحدها : أبُو سلمة بن عَبْدالرَّحْمَن ، الثاني : سالم بن عبدالله بن عمر ، الثالث : أبُو بكر بن عَبْدالرَّحْمَن بن الحارث بن هِشَام . انظر: معرفة علوم الحديث ص٤٤ ، عمدة القاري ٣٨/١

(٥) (ع) القرشي العدوي ، أبُو عمر ، أو أبُو عبدالله المدني ، كان ثبتاً ، عابداً ، فاضلاً ، كان يُشَبَّه بأبِيْهِ في الهَدْي ، و السمت ، من كبار الثالثة ، مات في آخر سنة ٦هـ - عَلَى الصحيح - رضي الله عنه .
تقريب التهذيب ٢٧٣/١-(ت ٢٣٩٣)

(٦) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في كحل رَسُول الله ﷺ ٥٩-(ح ٥٣) ، و ابن ماجه : كتاب الطب ، باب الكحل بالإثمد ٣٧٨-(ح ٣٤٩٥) و صححه الألباني . صحيح سنن ابن ماجه ١٧٣/٣-(ح ٢٨٣٣) ، مختصر الشمائل ٤٥-(ح ٤٥)

(٧) انظر: التعليق رقم ٣ ، و ٤ ص ١١٤

(أ) في أ ، ط " مكرراً "
(ب)في ط " عباداً "

٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي لِبَاسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

اللِّباس - بالكسر - ما يُلْبس [١]

١٠-١(**أَخْبَرَنَا**) و في نسخة حَدَّثَنَا (**مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ**)[مر قريباً [أ]] [٢] (**أَخْبَرَنَا**) [و في نسخة أنبأنا [ب]] (**الفَضْلُ بْنُ مُوسَى**) أي أبُو عبدالله المروزي ، أخْرَج حديثه الستة [٣] (**وَ أَبُو تُمَيْلَة**)- بالتاء المثناة من فوق ، مصغراً - يَحْيَى بن واضح المروزي الأنصاري - مولاهم - أخْرَج حديثه الستة [٤] (**و زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ**)- بضم حاء مهملة ، فموحدة مخففة - أخْرَج حديثه الستة [٥] (**عَنْ عَبْدِالمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ**) أي الحَنَفِي المروزي ، أخْرَج حديثه أبُو داود ، و التِّرْمِذِي ، و النِّسَائِي [٦] (**عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ**) سبق ترجمته في باب خاتم النبوة [٧] (**عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ**) أي أُمّ المُؤْمِنِيْن .

(**قَالَتْ : كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ**) بالرفع (**إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ**) أي لأجل لبسه ، و لبس غيره

---

(١) انظر: مختار الصحاح : مادة لبس ص ٥١٩

(٢) في حديث رقم ٥

(٣) (ع) الفضل بن مُوسَى السِّيْنَاني - بمهملة مكسورة ، و نونين - ثقة ، ثبت ، و ربما أغرب ، من كبار التاسعة ، مات سنة ٩٢هـ في ربيع الأول .
تقريب التهذيب ١١٨/٢-(ت ٦٠٩١)

(٤) (ع) مشهور بكنيته ، ثقة ، من كبار التاسعة .
تقريب التهذيب ٣٦٧/٢-(ت ٨٦٣٢)

(٥) (م ٤) أبُو الحُسَيْن العُكْلِي - بضم المهملة ، و سكون الكاف - أصله من خراسان ، و كان بالكوفة ، و رحل في الحديث فأكثر منه ، و هو صدوق ، يخطئ في حديث الثوري ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٣هـ .
تقريب التهذيب ٢٦٧/١-(ت ٢٣٢٦)

(٦) (د ت س) أبُو خَالِد القاضي ، لا بأس به ، من السابعة .
تقريب التهذيب ٤٨٦/١-(ت ٤٧٥٠)

(٧) في لوحة ٤٦/ أ ، و هو (ع) عبدالله بن بُرَيْدَة بن الحصيب الأسلمي ، أبُو سهل المروزي - قاضيها - ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ١٠٥هـ ، و قيل : بل ١٥ ، و له ١٠٠ سنة .
تقريب التهذيب ٣٨٣/١-(ت ٣٥٧٤)

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(**القَمِيْصَ** [١])- بالنصب - هذا هو المشهور في رواية [أ] ، و هو مقتضى ظاهر العبارة و إلا لقَالَتْ : كان القميصُ أحبَّ الثِّيَاب .

قَالَ مِيْرَك :" و يجوز أن يكون القميص مرفوعاً بالاسمية ، و أحب منصوباً بالخبرية [٢]" و نقل غيره من الشراح أنهما روايتان [٣] ، قَالَ :" و السِّرُّ فيه أنه إن كان المقصود تعيين الأحب ، فالقميص خبره ، و إن كان المقصود بيان حال القميص عنده ﷺ فهو اسمه [٤]" و رجحه العِصَام بأن " أحب وصف ، فهو أولى بكونه حُكماً ، و أما ترجيحه بأنه أنسب بالباب ؛ لأنه منعقد لإثبات أحوال اللباس ، فجعل القميص موضوعاً ، و إثبات الحال له أنسب من العكس ، فليس بذلك ؛ لأن أُمّ سَلَمَة لم تذكر الحديث في الباب المنعقد لِلّباس [٥]"

ثم الثِّيَاب - عَلَى ما في المُغَرِّب - " جمع ثوب ، و هو ما يلبسه \ الناس من الكتان ، و [٨١/أ] القطن ، و الصوف ، و الخز [ب][٦] ، و الفراء ، و أما الستور [٧] فليست من الثِّيَاب [٨]" انتهى ، و هو اسم لما يستر به الشخص نفسه ، مخيطاً كان ، أو غيره .

و القميص - عَلَى ما ذكره الجزري [ج] ، و غيره - ثوبٌ مَخِيطٌ بكُمَّيْن ، غير مفَرج ، يُلبس تحت الثِّيَاب [٩]

---

(١) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ ٥٩-(ح ٥٤) ، و في سننه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في القمص ٥٦٨/٤-(ح ١٧٦٢) و قَالَ : هذا حديث حسن غريب ، إنما نعرفه من حديث عَبْدالمُؤْمِن بن خَالِد ، تفرد به و هو مروزي . تحفة الأشراف ١٤/١٣-(ح ١٨١٦٩) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٤٦-(ح ٤٦)

(٢) شرح الشمائل لوحة ١٥٩

(٣) لم أقف عَلَى من نقله .

(٤) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٢/ ب .

(٥) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٦١/ ب .

(٦) هي ثياب تنسج من صوف ، و إبْرِيسَم - حرير - انظر: المحكم : مادة برسم ٦٥٦/٨ ، النهاية ٢٤/٢ : مادة خزز .

(٧) هو ما يستر به ، و الستر كلمة تدل عَلَى الغطاء . انظر: لسان العرب ٣٤٤/٤ ، تهذيب اللغة ٣٨١/١٢ : مادة ستر .

(٨) ص ٧١ ، و انظر: المصباح المنير ص ٣٤ : مادة ثوب .

(٩) انظر: مختار الصحاح : مادة قمص ص ٤٨٤

(أ) في أ ، ط " الرواية "

(ب)في ط " القز "

(ج) في ط " الجوهري "

و في القاموس القميص معلوم " و قد يؤنث ، و لا يكون إلا من القطن ، و أما الصوف فلا [١]" انتهى ، و كأنّ حصره المذكور للغالب ، و الظاهر أنّ كونه من القطن

مراد [أ] في الحديث ؛ لأن الصوف يؤذي البدن ، و يدر العرق ، و رائحته يُتأذى بها ، و قد أخْرَج الدِّمْيَاطِي [٢] (كَانَ قَمِيْصُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قُطْنَاً قَصِيرَ الطُّولِ ، وَ الكُمَّيْنِ [٣]) [ب] و وجه أحبية القميص إليه ﷺ أنه أستر للأعضاء من الإزار و الرداء ، و لأنه أقل مؤونة ، و أخف عَلَى البدن ، و لابسه أكثر تواضعاً [٤]

١١-٢(حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ) بضم مهملة ، و سكون جيم **(حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ عَبْدٍ [المُؤْمِنِ [ج]] بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ القَمِيصَ [٥])** المتن واحد ، و الإسناد متعدد ، فذكره للحكم مؤكد .

١٢-٣(حَدَّثَنَا زِيَادُ) بكسر الزاي ، و تخفيف التحتية **(ابْنُ أَيُّوبٍ البَغْدَادِيِّ)**- بفتح الموحدة ، و دال مهملة ، ثم معجمة - هو الأصح من الوجوه الأربعة .

---

(١) مادة قمص ص ٥٨٠ ، و انظر: تاج العروس : مادة قمص ١٢٨/١٨

(٢) عَبْدالمُؤْمِن بن خلف بن أبي الحَسَن ، شرف الدين ، أبُو مُحَمَّد ، و أبُو أحْمَد الدِّمْيَاطِي ، مولده بتونة - قرية من أعمال تَنِيس - في آخر عام ٦١٣هـ ، الإمام الحافظ علم المحدثين ، من مصنفاته : كتاب الصلاة الوسطى ، كتاب الخيل ، توفي سنة ٧٠٥هـ .
انظر: الوافي بالوفيات ١٥٩/١٩-(ت ٧٣٤٠) ، البدر الطالع ٤٠٣/١-(ت ١٨٨)

(٣) لم أقف عَلَى كتابه ، و أخْرَجه ابن سعد في الطبقات من حديث أنس ﷺ ٤٥٨/١ ، أقول : إسناده ضعيف ؛ لأن فيه مُسْلِم الأعور و هو مجمع على تضعيفه ، و باقي رجاله ثقات .

(٤) ذكره مِيْرَك في شرحه لوحة ١٦٠ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧١

(٥) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ ٥٩-(ح ٥٥) ، و في سننه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في القمص ٥٦٨/٤-(ح ١٧٦٤) ، و أبُو داود : كتاب اللباس ، باب ما جاء في القميص ٤/٤-(ح ٤٠٢٥) و صححه الألباني . صحيح سنن أبي داود ٥٠٢/٢-(ح ٤٠٢٥) ، صحيح سنن الترمذي ٢٨٣/٢-(ح ١٧٦٤)

(أ) في أ ، ط " مراداً "
(ب)في أ ، ط بزيادة " قيل "
(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

و أما ما قَالَ العِصَام من أن [أ] " الأشهر فيه ذال معجمة ، ثم مهملة [١]" فخلاف ما حققه شراح الشاطبية [٢] و قيل : رواية الكتاب بالمهملتين ، و هو المذكور في السُّنة

العامة [٣]

و هو أبُو هاشم طوسي ـ الأصل ـ ملقب بِدُلُويْه ، أخْرَج حديثه الشيخان ، و التِّرْمِذِي ، و النِّسَائِي [٤] **(حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ ، عَنْ عَبْدِالمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أُمِّهِ [٥])** و هي لم تسمَّ ، فغاير هذا [الإسناد [ب]] الإسنادين المتقدمين بهذه الزيادة ، مع مغايرة بعض رجال الإسناد ، و أما قول الحَنَفِي : في بعض النسخ وجد في الأخير يلبسه ، و زِيْدَ فيه عن أمه [٦] ففيه أن قوله : عن أمه موجود في جميع النسخ في الإسناد الأخير ، و إنما الخلاف في زيادة يلبسه في متنه **(عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ)** قيل : اسمها هند [٧] **(قالَتْ : كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ القَمِيصَ [٨])**

اعلم أن المصنف أورد هذا الحديث بثلاثة أسانيد ، و وقع في بعض النسخ - في الرواية الثالثة ـ جملة يلبسه \ قبل القميص ، و هي جملة حالية عن أحب الثِّيَاب [٨١/ب]

---

(١) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٦١/ ب .

(٢) لم أقف عَلَى كتب شراح الشاطبية ، و قد جاء في لفظ بغداد سبع لغات . انظر: معجم البلدان ٤٥٦/١ ، لسان العرب : مادة بغدد ٢٣٠/١

(٣) لم أقف عَلَى القائل .

(٤) (خ د ت س) زياد بن أيوب بن زياد البغدادي ، يلقب دُلُويْه و كان يغضب منها ، ولقَّبَهُ أحْمَد شُعْبَة الصغير ، ثقة ، حافظ ، من العاشرة ، مات سنة ٥٢هـ ، و له ٨٦ سنة .
تقريب التهذيب ٢٦٠/١-(ت ٢٢٤٦)

(٥) لم أقف عَلَى اسمها .

(٦) انظر: شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٢/ ب .

(٧) انظر: ما جاء في ترجمتها ص ٨٩

(٨) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ ٦٠-(ح ٥٦) و قَالَ محققه : إسناده حسن من أجل عَبْدالمُؤْمِن بن خَالِد ، إلا أن زيادة عن أمه خطأ أخطأ فيه أبُو تُمَيْلة ، فقد اضطرب في هذا الحديث ، و أخْرَجه في السنن : كتاب اللباس ، باب ما جاء في القمص ٥٦٨/٤-(ح ١٧٦٣) و أبُو داود : كتاب اللباس ، باب ما جاء في القميص ٤/٤-(ح ٤٠٢٦)

(أ) " أن " ليس في أ

(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

و تذكير [أ] الضمير باعتبار الثوب ، و فيه إشعار بما لأجله أحب إليه ، فإنه كان يحبه للبسه ، لا لنحو إهدائه ، فهو أحب إليه لبساً [١] ، و أما الجمع بين هذا الحديث ، و بين

ما سيأتي أن الحِبَرَة كانت (ب) أحبها (ج) إليه ، فبأن يقال : إن هذا محمول عَلَى الثِّيَاب المخيطة ، و ذلك عَلَى غيرها (٢) - و الله أعلم -(**قالَ** (د) **:)** أي أَبُو عِيسَى المؤلف ، و حذف لظهوره ، و دلالة السياق عَلَيْهِ ، ذكره مِيْرَك (٣) ، و في نسخة قَالَ أَبُو عِيسَى ، و الظاهر أنه من تصرفات النُّسَّاخ ، و قَالَ الحَنَفِي (هـ) :" و لم يوجد في بعض النسخ لفظ قَالَ (٤)"

قلت : و هذا أيضاً من تصرفاتهم ، فإنهم (و) مرة يُنقصون ، و أخرى يَزِيدون ، و الأصل المعتمد الأول ، و هو المُعَوَّل ، ثم المقول :(**هَكَذَا**) أي بزيادة (ز) عن أمه في السند ، فالإشارة إلى السابق ، و (ح) اللاحق (**قالَ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبٍ**) و ما أحسن خصوصية زياد بالزيادة في الإسناد ، فإن مُحَمَّد بن حميد الرازي روى عن أَبِي تُمَيْلة ، و لم يذكر فيه عن أمه ، و روى زياد بن أيوب عنه ، و ذكر عن أمه (**فِي حَدِيثِهِ**) متعلق (ط) بقوله : قَالَ .

قَالَ عِصَام (ي) : ذا إشارة إلى ما في الإسناد من قوله :(**عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ**) و لم يكتف بتحديثه عن زياد بن أيوب بهذه العبارة ، و عقبه بقوله : هكذا .. إلخ ، دفعاً لتوهم أن زيادة عن أمه من تصرفاته ؛ لمعرفته أنه سقط عن إسناد زياد ، فدفع نقصان الإسناد بهذه الزيادة المعلومة له من تحقيق الإسناد .

---

(١) انظر: أشرف الوسائل ص ١١٨
(٢) المرجع نفسه .
(٣) شرح الشمائل لوحة ١٦٠ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧١/ ب .
(٤) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٢/ ب .

(أ) في أ " فتذكير "
(ب)في أ " كان "
(ج) في أ ، ط " أحب "
(د) في أ " قاله "
(ه) سقط " الحنفي " من أ
(و) " فإنهم " ليس في ط
(ز) في أ " زيادة "
(ح) في أ ، ط " أو "
(ط) في أ ، ط " متعلقة "
(ي)في أ ، ط " العصام "

و لم يكتف باسم الإشارة ، و بينه بقوله : عن عبدالله - بطريق عطف البيان - لأن صفة اسم الإشارة لا يكون إلا بالمعرف باللام (١) ؛ لئلا يتوهم أن هذا (أ) إشارة إلى متن

الحديث ، و المقصود منه التنبيه عَلَى أنه نقل بالمعنى ، لا بخصوص لفظ زياد ، و قوله :(**وَ هَكَذَا**) إشارة إلى قوله : عن عبدالله بن بُرَيْدَة ، عن أمه ، عن أُمّ سَلَمَة [٢] (**رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ**) قَالَ مِيْرَك :" أي من مشايخي من أهل الضبط و الإتقان [٣]" (**عَنْ أَبِي ثُمَيْلَة مِثْلَ رِوَايَةِ زِيَادِ بْنِ أَيُّوبٍ**) و المقصود تقوية رواية زياد بن أيوب [٤]

قَالَ الحَنَفِي :" قوله : و روى غير واحد .. إلخ يدل عَلَى أن اثنين ، فصاعداً غير زياد بن أيوب رووا أيضاً عن أبي ثُمَيْلة مثل رواية زياد عنه [٥]"

و قَالَ العِصَام :" و لم يكتف بقوله :" و هكذا " فقَالَ : عن أبي ثُمَيْلة .. إلخ للتنبيه [ب] أن ما بين أبي ثُمَيْلة ، و عبدالله بن بُرَيْدَة غير مختلف في رواية غير واحد ، ثم \ نبه [٨٢/أ] عَلَى أن أبا تميلة يرجح زيادة عن أمه ، فقَالَ :(**وَ أَبُو ثُمَيْلَة يَزِيدُ فِي هَذَا الحَدِيثِ**) أي في ذكره (**عَنْ أُمِّهِ ، وَ هُوَ أَصَحُّ**) يعني تعقب قوله : عن أمه ، بقوله : و هو أصَح ، فمقول : يَزِيد قوله : و هو الأصح [ج] ، و إنما زاد قوله : عن أمه تعييناً لموقع هذه الزيادة ، و من لم يتنبه له و جعل المزيد مجرد قوله : عن أمه رأى قوله : و أَبُو ثُمَيْلة يَزِيد .. إلخ زيادة لا فائدة فيه ، و اعتذر [د] بأنه تأكيد ما سبق ، و جعل قوله : و هو أصَح قول أبي عِيسَى ، دون أبي ثُمَيْلة

---

(١) انظر: شرح الرضي على الكافية ١/ ٣٧٧

(٢) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٢٦/ أ .

(٣) شرح الشمائل لوحة ١٦٠ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧١/ ب .

(٤) انظر: المرجع نفسه .

(٥) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٢/ ب .

(أ) في أ ، ط " هكذا "

(ب)في ط بزيادة " على "

(ج) في أ " أصح "

(د) في أ " فاعتذر "

فقد أوضحت لك المرام ، و قد كان في غاية الإبهام [١]" [٢]

و قَالَ الحَنَفِي :" قوله : و أَبُو ثُمَيْلة .. إلى آخره إشارة إلى أن غير أبي ثُمَيْلة من [

الرواة[أ] - عن عَبْدالمُؤْمِن مثل الفضل بن مُوسَى بطريقه [ب] ، و زَيْد بن [حباب [ج]] بطريق مُحَمَّد بن حميد الرازي - لا يَزِيدون عن أمه ، و بالجملة لم يزد من بين الرواة [عن [د]] عَبْدالمُؤْمِن إلا أبُو ثُمَيْلة ، و لم يزد من بين الرواة [ه] [عن [و]] أبي ثُمَيْلة ، إلا مُحَمَّد بن حميد الرازي ، و زاد غيره عن [ز] زياد بن أيوب و غيره ، و هو أصَح [ح][٣]" انتهى .

و المعنى أنّ هذه الرواية - التي فيها زيادة أمه - أصَح من رواية إسقاطها ، و في شرح مِيْرَك " قَالَ المصنف في جامعه - أي بعد رواية هذا الحديث -: هذا حديث حسن غريب ، إنما نعرفه من حديث عَبْدالمُؤْمِن بن خَالِد ، تفرد به ، و هو مروزي ، و روى بعضهم هذا الحديث عن أبي ثُمَيْلة ، عن عبدالله بن بُرَيْدَة ، عن أمه ، عن أُمّ سَلَمَة ، و إنما يذكر فيه أبُو ثُمَيْلة عن أمه ، و سمعت مُحَمَّدَ بنَ إسماعيلِ - يعني البُخَارِي - قَالَ : حديث ابن بُرَيْدَة ، عن أُمّ سَلَمَة أصَح [٤] انتهى .

---

(١) شرح شمائل النَّبي ﷺ ٦٢/ أ ، ب .

(٢) أقول : أن العِصَام لم يصب في قوله أن الزيادة هي " عن أمه ، و هو أصَح " و أنها من قول أبي ثُمَيْلة ، فإن ابن حجر الهَيْتَمِي قَالَ :" الرواية التي فيها زيادة " عن أمه " أصَح من رواية إسقاطها ، و احتاج التِّرْمِذِي لقوله :" هكذا .. إلخ " مبالغة في الإيضاح و البيان ؛ لكون تلك الزيادة مقصودة " انظر: أشرف الوسائل ص ١١٨ ، و جاء في علل التِّرْمِذِي بعد ذكر الحديث " سألت محمداً عن هذا الحديث فقَالَ : الصحيح عن عبدالله بن بُرَيْدَة عن أمه عن أُمّ سَلَمَة " انظر: علل التِّرْمِذِي ٢٩٠-(ح ٥٣٢) أقول : فالصحيح أن الزيادة هي قوله :" عن أمه " فقط - و الله أعلم -

(٣) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٢/ ب .

(٤) سنن التِّرْمِذِي : كتاب اللباس ، باب ما جاء في القمص ٥٦٨/٤-(ح ١٧٦٣)

(أ) في ك " الرواية " و التصويب من أ ، ط

(ب)في ط " بطريقيه "

(ج) في ك " خباب " و التصويب من أ ، ط

(د) ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ

(ه) في ط " رواة "

(و) ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ

(ز) في أ " من "

(ح) في ط " الأصح "

و إنما حكم بكونه أصَح ؛ إما لأنه لم يثبت عنده سماع عبدالله بن بُرَيْدَة ، عن أُمّ سَلَمَة مطلقاً ، أو في هذا الحديث بخصوصه ، و إما لأن [أبا [أ]] ثُمَيْلة أوثق ، و أحفظ من

رفيقيه (ب) - و هما الفضل بن مُوسَى ، و زَيْد بن حباب - فإن علي ابن المديني (١) قدّم أبا تُمَيْلة ، عَلَى الفضل (ج) بن مُوسَى ، و قَالَ :" روى الفضل أحاديث مناكير (٢)" و قَالَ أحْمَد :" زَيْد بن الحُبَاب صدوق ، و لكنه كان كثير الخطأ (٣)" و أما أبُو تُمَيْلة فثقة ، محتج به عند الجماعة - و الله أعلم - (٤)"

١٣-٤(حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الحَجَّاج)- بفتح المهملة ، و تشديد الجيم الأولى - صدوق ، أخْرَج حديثه التِّرْمِذِي فقط (٥) **(حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ)** أخْرَج حديثه الستة (٦) **(حَدَّثَنِي أبي)** أي هِشَام ، و هو ابن أبي عبدالله (٧) ، و لم يعرف \ أنه أي هِشَام (د) [٨٢/ب]

---

(١) (خ د ت س فق) علي بن عبدالله بن جعفر السَّعْدِي - مولاهم - المديني ، ثم البصري ، ولد سنة ١٦١هـ ، حافظ العصر ، قَالَ العلامة محيي الدين النَّوَوِي : لابن المديني نحو من مائتي مصنف ، وقع لي حديثه عالياً ، مات بسَامُرَّاء - شرقي دِجْلة - في ذي القعدة سنة ٢٣٤هـ .
انظر: تهذيب الأسماء للنووي ٣٥٠/١-(ت ٤٣١) ، تذكرة الحفاظ ٤٢٨/٢-(ت ٤٣٦) ، تقريب التهذيب ٤٥/٢-(ت ٥٣٤٢) ، معجم البلدان ١٧٣/٣

(٢) انظر: الإمام علي بن المديني و منهجه في نقد الرجال ص ٥٧٧

(٣) انظر: بحر الدم ١٦٣-(ت ٣٢٦) ، سؤالات أبي داود لأحْمَد بن حنبل ٣١٩-(ت ٤٣٢) ، العلل لأحْمَد بن حنبل ٢٦٩/١-(ح ١٥٩٦)

(٤) شرح الشمائل لوحة ١٦٠ و ١٦١ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧١/ ب .

(٥) (ت) عبدالله بن مُحَمَّد بن الحَجَّاج بن أبي عُثْمَان الصَّوّاف ، أبُو يَحْيَى البصري ، و قد ينسب إلى جدِّه ، و كان ختن مُعَاذ بن هِشَام ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٥٥هـ .
تقريب التهذيب ٤١٩/١-(ت ٩٦٦)

(٦) (ع) مُعَاذ بن هِشَام بن أبي عبدالله الدَّسْتُوائي البصري ، و قد سكن اليمن ، صدوق ، ربما وهم ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٠هـ .
تقريب التهذيب ٢٦٣/٢-(ت ٧٥٩٥)

(٧) (ع) هِشَام بن أبي عبدالله سَنْبَر - بمهملة ، ثم موحدة - وزن جعفر ، أبُو بكر الدَّسْتَوائي - بفتح الدال ، و سكون السين المهملتين ، و فتح المثناة ، ثم مد - ثقة ، ثبت ، و قد رمي بالقدر ، من كبار السابعة ، مات سنة ٥٤هـ ، و له ٧٨ سنة .
تقريب التهذيب ٣٢٤/٢-(ت ٨٢١٨)

(أ) في ك ، أ " أبي " و التصويب من ط
(ب)في أ " رفيقه "
(ج) في أ " الفصل "
(د) في ك ، أ بزيادة " حدثني أبي " و زيادتها خطأ لا يوافق السياق ، و يدل عليه عدم وجوده في ط

(عَنْ بُدَيْلٍ) بضم موحدة ، و فتح دال مهملة ، و ياء ساكنة **(يَعْنِي ابْنَ صُلَيْبٍ)** بضم صاد ، و فتح لام ، و ياء ساكنة ، بعدها موحدة .

قَالَ العِصَام :" فسّره رداً عَلَى من قَالَ هو ابن مَيْسَرَة [١] - بالفتح ، و سكون التحتانية و فتح المهملتين - و يرجح هذا [ما (أ)] في الشرح [٢]" انتهى .

قَالَ مِيْرَك :" هكذا وقع في بعض نسخ الشمائل ، و في بعضها بديل (ب) ابن ميسرة ، و هو الصواب كما حققه المحققون من أسماء الرجال [٣] " كالمزي (ج)[٤] و الذهبي [٥] ، و العسقلاني [٦] (**العُقَيْلِيّ** [٧]) بالتصغير ، منصوباً (**عَنْ شَهْر**) بفتح معجمة ، و سكون هاء [٨] (**ابْنِ حَوْشَبٍ**)- بفتح مهملة ، و سكون واو ، و فتح معجمة ، بعدها موحدة [٩]- صدوق ، كثير الإرسال ، أخْرَج حديثه البُخَارِي في تاريخه ، و الخمسة في صحاحهم

---

(١) (م ٤) بُدَيل - مصغراً - العُقَيلي - بضم العين - ابن مَيْسَرة البصري ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة ٢٥ ، أو ٣٠هـ .
تقريب التهذيب ١٠٣/١-(ت ٧٣٠)

(٢) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٦٣/ أ .

(٣) شرح الشمائل لوحة ١٦١ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧٢/ أ .

(٤) يُوسُف بن عَبْدالرَّحْمَن بن يُوسُف القضاعي ، ثم الكلبي الشافعي ، ولد بحلب سنة ٦٦٤هـ ، الإمام الحبر العالم الحافظ ، صنف تهذيب الكمال ، و الأطراف ، مات يوم السبت ١٢ صفر سنة ٧٤٢هـ .
انظر: الوافي بالوفيات ١٠٦/٢٩-(ت ١١٠) ، طبقات الحفاظ ٥١٧-(ت ١١٤٥)

(٥) مُحَمَّد بن أحْمَد بن عُثْمَان الذهبي الدمشقي ، أبُو عبدالله ، شمس الدين ، ولد سنة ٦٧٣هـ ، الإمام العلامة الحافظ ، له كثير من المؤلفات منها : العبر ، و سير أعلام النبلاء ، و الكاشف ، توفي ليلة الاثنين ٣ ذي القعدة سنة ٧٤٨هـ .
انظر: الوافي بالوفيات ١٤٤/٢-(ت ٥٢٥) ، طبقات الحفاظ ٥١٧-(ت ١١٤٦)

(٦) انظر: تهذيب الكمال للمزي ٣١/٤-(ت ٦٤٨) و ٥٤/١٦ في ترجمة عبدالله الصواف ، الكاشف للذهبي ٩٧/١-(ت ٥٥٢) ، تهذيب التهذيب للعسقلاني ٣٧١/١-(ت ٧٨٣)

(٧) لم أقف عَلَى ترجمة بديل بن صليب ، و قد قَالَ الشيخ ماهر فحل - محقق الشمائل -: إن ما وقع في النسخ من قوله : صليب ، هو خطأ محض . انظر: الشمائل ص ٦٠ التعليق رقم ٣

(٨) انظر: المغني في ضبط أسماء الرجال ص ١٤٦

(٩) المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٨٣

(أ) في ك " بدليل " و التصويب من أ ، ط
(ب)" ما " ليس في ط
(ج) في ط " كالمزني "

لكن ذكر (أ) في [مقدمة (ب)] مُسْلِم " إن شهراً [تركوه (ج)][١] " و ذكر النَّوَوِي في شرح مُسْلِم " وثقه كثيرون من أئمة السلف ، حَتَّى قَالَ أحْمَد بن حنبل :" ما أحسن حديثه [٢]"

[٣]" انتهى [٤] ، و قَالَ المصنف في جامعه :" حديث حسن غريب [٥]"

(عَنْ أَسْمَاءَ) صحابية لها أحاديث **(بِنْتِ يَزِيدٍ)** أي الأنصاري [٦] **(قَالَتْ : كَانَ كُمُّ قَمِيصِ رَسُولِ اللهِ ﷺ)** - بضم الكاف ، و تشديد الميم - رأته [د] واصلة **(إِلَى الرُّسْغِ [٧])** قَالَ ابن حجر :" بالصاد عند أبي داود ، و المصنف ، و بالسين عند غيرهما [٨]" انتهى ، و لعله أراد عند المصنف في جامعه ، و إلا فنسخ الشمائل بالسين - بلا خلاف - قَالَ مِيْرَك :" و [هـ] هو بضم الراء ، و سكون المهملة ، بعدها معجمة ، و الصاد بدل السين لغة فيه ، و هو مفصل الساعد و الكف ، و يسمى الكوع [٩]" انتهى ما ذكره في شرحه

---

(١) قَالَ الإمام مُسْلِم : أخذته ألسنة الناس ، تكلموا فيه . انظر: صحيح مُسْلِم ١٩/١-(ح ٣٦)
(٢) بحر الدم ٢٠٧-(ت ٤٤٧)
(٣) شرح صحيح مُسْلِم ٩٣/١
(٤) (بخ م ٤) شهر بن حوشب الأشعري الشامي ، مولى أسماء بِنْت يَزِيد بن السكن ، كثير الإرسال ، و الأوهام ، من الثالثة ، مات سنة ١٢هـ .
تقريب التهذيب ٣٤١/١-(ت ٣١٣٢)
(٥) كما سيأتي في تخريجه في التعليق رقم ٧ التالي .
(٦) أسماء بِنْت يَزِيد بن السكن الأنصارية الأوسية الأَشْهَلِية ، كانت تكنى أُمّ سَلَمَة ، و كانت تسمى خطيبة النساء ، شهدت اليرموك ، و عاشت بعد ذلك زمناً رضي الله عنها.
انظر: الاستيعاب ٨٧٣-(ت ٣٢٠٧) ، الإصابة ٢٢٩/٤-(ت ٥٨)
(٧) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رسول الله ﷺ ٦٠-(ح ٥٧) ، و في السنن بنحوه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في القمص ٥٦٨/٤-(ح ١٧٦٥) ، و أَبُو داود في سننه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في القميص ٥/٤-(ح ٤٠٢٧) قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، تحفة الأشراف ٢٦٤/١١-(ح ١٥٧٦٥) ، و ضعفه الألباني . ضعيف سنن أبي داود ٣٢٧-(ح ٤٠٢٧) ، مختصر الشمائل ٤٦-(ح ٤٧)
(٨) أشرف الوسائل ص ١١٩
(٩) شرح الشمائل لوحة ١٦١ ، و انظر: أساس البلاغة ١٦٢/١ ، لسان العرب ٧٠/٣ : مادة رسغ
شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧٢/ أ .

(أ) في أ " ذكره "
(ب)في ك " مقدمته " و التصويب من أ ، ط
(ج) في ك ، أ " تركه " و التصويب من ط
(د) في أ " روته " و في ط " ردنه "
(ه) " و " ليس في أ

و رأيت بخطه في حاشية كتابه كذا وقع هنا بالسين المهملة ، و كذا وقع في المَصَابيح [١]، قَالَ الشيخ التُّورْبَشْتِي :[أ] هو بالسين المهملة ، و الصاد لغة فيه [٢] و وقع في المشكاة

بالصاد المهملة [٣]

قَالَ الطِّيْبِي [٤] :" هكذا وقع [ب] في التِّرْمِذِي ، و [أبي [ج]] داود ، و وقع في الجامع بالسين [٥]" انتهى ، فتأمل [د]

و في القاموس " الرُّسغ [هـ] بضم ، و بضمتين " ثم قَالَ :" و الرُّصغ ـ بالضم ـ الرسغ [٦]" قَالَ الجزري :" فيه دليل عَلَى أن السنة أن لا يتجاوز كم القميص الرسغ ، و أما غير القميص فقالوا : السنة فيه أن لا يتجاوز رؤوس الأصابع من جبة و غيرها [٧]" انتهى .

و نقل في شرح السنة أنّ أبا الشيخ ابن [حَيَّان [و]] أخْرَج بهذا الإسناد بلفظ (كَانَ يَدُ قَمِيصِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أسْفَلَ مِنْ الرُّسْغِ)[٨]

---

(١) مَصَابِيح السنة للبغوي : كتاب اللباس ، بابٌ ١٩٣/٣-(ح ٣٣٤١) من الحسان .
(٢) لم أقف عَلَيْهِ في كتابه ، و وجدته في شرح الطِّيْبِي ٢١٤/٨
(٣) مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي : كتاب اللباس ، الفصل الثاني ١٢٤٣/٢-(ح ٤٣٢٩)
(٤) حسن بن مُحَمَّد بن عبدالله ، شرف الدين ، الطِّيْبِي الأصل ، إمام مشهور فهّام علّامة في المعاني و البيان ، و له مؤلفات كثيرة منها : الحاشية عَلَى تفسير الكشاف ، و شرح المشكاة ، توفي في سنة ٧٤٣ هـ .
انظر: طبقات المفسرين ٢٧٧-(ت ٣٤٢) ، شذرات الذهب ١٣٧/٦
(٥) الكاشف عن حقائق السنن ٢١٣/٨-(ح ٤٣٢٩)
(٦) مادة رسغ ، و مادة رصغ ص ٦٦٥
(٧) بحثت عن كتابه فلم أقف عَلَيْهِ ، و نقله القسطلاني في شرحه للشمائل لوحة ٧٢/ أ .
(٨) انظر: شرح السنة للبغوي : كتاب اللباس ، باب تقصير الثِّيَاب ٧/١٢-(ح ٣٠٧٣) ، أخلاق النَّبي ﷺ بدون كلمة يد ٨٦/٢-(ح ٢٤٧) قال المحقق : إسناده حسن .

(أ) في ط بزيادة " هكذا "
(ب)في أ ، ط " هو "
(ج) في ك " أبو " و التصويب من أ ، ط
(د) سقط " فتأمل " من أ
(ه) في ك " الرسع " و التصويب من أ ، ط
(و) في جميع النسخ ، و في كل المواضع حِبَّان - بالباء - و الصحيح أنه حَيَّان - بالياء - كما جاء في ترجمته فلهذا أثبته في جميع المواضع بالياء .

و أخْرَج ابن حيان أيضاً من طريق مُسْلِم بن يسار [١] ، عن مجاهد [٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما [أ] قَالَ :(كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَلْبَسُ قَمِيصاً فَوقَ الكَعْبَين ، مُسْتَوَى الكُمَّين بِأطْرَافِ [٨٣/أ] \

أصَابِعِهِ) هكذا ذكره (ب) ابن الجوزي في كتاب الوفا - نقلاً عن ابن حيان (٣)- فإن كان لفظ الخبر كما ذكره (ج) ، ففيه أنه يجوز أن يتجاوز بكم القميص إلى رؤوس الأصابع .

و يجمع بين هذا ، و بين حديث الباب إمّا بالحمل عَلَى تعدد القميص ، أو بحمل رواية الكتاب عَلَى التقريب و التخمين (٤) انتهى .

و قَالَ العِصَام :" يحتمل أن يكون الاختلاف باختلاف أحوال الكُمِّ ، فعقيب غسل الكم لم يكن فيه تثنٍ ، فيكون أطول ، و إذا بَعُد عن الغسل ، و وقع فيه [التثني (د)] كان أقصر (٥)" انتهى ، و بُعْدُه لا يخفى .

---

(١) أخْرَج الحاكم هذا الحديث ، و قَالَ في سنده " مُسْلِم المُلَائِي " و مُسْلِم هذا هو ابن كيسان ، أقول : و أراه الصواب - إن شاء الله - في هذا السند ؛ لأنه روى عن مجاهد ، و روى عنه ابن حِبَّان ، و هو (ت ق) مُسْلِم بن كيسان الضبّي المُلَائِي البرّاد الأعور ، أبُو عبدالله الكُوْفِي ضعيف ، من الخامسة .
انظر: الكاشف ١٢٥/٣-(ت ٥٥٢٣) ، تقريب التهذيب ٢٥٣/٢-(ت ٧٤٨١)

(٢) (ع) مُجَاهِد بن جَبْر - بفتح الجيم ، و سكون الموحدة - أبُو الحَجَّاج المخزومي - مولاهم - المكي ، ثقة ، إمام في التفسير ، و في العلم ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ، أو اثنتين ، أو ثلاث أو ١٠٤هـ ، و له ٨٣ سنة .
تقريب التهذيب ٢٣٧/٢-(ت ٧٣٠)

(٣) الوفا لابن الجوزي ١٣٧/٢ ، أخلاق النَّبي ﷺ لأبي الشيخ ٨٢/٢-(ح ٢٤٥) قال المحقق : سنده ضعيف ، و أخْرَجه الحاكم في المستدرك بمعناه : كتاب اللباس ٢١٧/٤ ، و ابن عدي في الكامل ٢٣١٠/٦

(٤) انظر: شرح شمائل التّرْمِذِي للقسطلاني لوحة ٧٢/ أ .

(٥) شرح شمائل النَّبي ﷺ ٦٣/ ب .

(أ) " رضي الله عنهما " ليس في أ
(ب)في أ " ذكر "
(ج) في ط " ذكر "
(د) في ك " التثن "و التصويب من أ ، ط

١٤-٥(حَدَّثَنَا أبُو عَمّارٍ) بفتح مهملة ، و ميم مشددة **(الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ)**- بالتصغير - و قد تقدم ذكره في باب خاتم النبوة (١) **(أخْبَرَنَا أبُو نُعَيْمٍ)**- بالتصغير - و مر ذكره (٢)

(**أَخْبَرَنَا زُهَيْرُ** [٣]) [كزُبَيْرٍ [أ]](**عَنْ عُرْوَةِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ قُشَيْرٍ**)- بقاف مضمومة ، و شين معجمة مفتوحة ، بعدها ياء ساكنة - مر مراراً [٤] ، و في نسخة قُتَيْبَة ، و لعله تصحيف (**عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ**)- بضم القاف [ب] ، و تشديد راء - أَخْرَج حديثه الستة [٥] (**عَنْ أَبِيْهِ** [٦] **قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي رَهْطٍ**)- بسكون الهاء - أي مع جماعة من العشرة إلى الأربعين .

---

(١) لوحة ٤٦/ أ ، و هو (خ م د ت س) الحُسَيْن بن حُرَيْث الخزاعي - مولاهم - أَبُو عمار المروزي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٤٤هـ .
تقريب التهذيب ١٧٥/١-(ت ١٤٤٦)

(٢) لوحة ١٥/ ب ، و هو (ع) الفضل بن دُكَيْن الكُوْفِي ، و اسم دكين عمرو بن حَمَّاد بن زهير التيمي - مولاهم - الأحول ، أَبُو نعيم المُلَائِي - بضم الميم - مشهور بكنيته ، ثقة ، ثبت ، من التاسعة ، مات سنة ١٨هـ ، و قيل : ١٩ ، و كان مولده سنة ٣٠هـ ، و هو من كبار شيوخ البُخَارِي .
تقريب التهذيب ١١٦/٢-(ت ٦٠٧١)

(٣) (ع) زهير بن معاوية بن خُدَيْج ، أَبُو خيثمة الجُعفي الكُوْفِي ، نزيل الجزيرة ، ثقة ، ثبت ، إلا أن سماعه عن أَبِي إِسْحَاق بأخرة ، من السابعة ، مات سنة ٣٢ ، أو ثلاث ، أو ٧٤هـ ، و كان مولده سنة ١٠٠هـ .
تقريب التهذيب ٢٥٩/١-(ت ٢٢٤٠)

(٤) لم أقف على أي موضع سابق فيه ذكره (د تم ق) عُرْوَة بن عبدالله بن قُشَيْر - بالقاف ، و المعجمة مصغراً - الجُحْفي ، أَبُو مَهَل - بفتح الميم ، و الهاء ، و تخفيف اللام - ثقة ، من الرابعة .
تقريب التهذيب ٢٣/٢-(ت ٥١٣٥)

(٥) (ع) معاوية بن قرّة بن إياس بن هلال المزني ، أَبُو إياس البصري ، ثقة ، عالم ، من الثالثة ، مات سنة ١٣هـ ، و هو ابن ٧٦ سنة .
تقريب التهذيب ٢٦٧/٢-(ت ٧٦٢٦)

(٦) قُرَّة بن إياس بن هلال المزني ، جد إياس بن معاوية القاضي بالبصرة ، قَالَ البُخَارِي ، و ابن السكن : له صحبة ، قتل سنة ٦٤هـ رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٦١٧-(ت ٢١٣٨) ، الإصابة ٢٢٣/٣-(ت ٧١٠٢)

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ب)في ط " قاف "

[أ] في القاموس " بالسكون ، و تحرك [ب] قوم الرجل و قبيلته ، أو من ثلاثة إلى عشرة [١]" و في النهاية " و قيل : إلى الأربعين [٢]" و لا ينافيه ما روي أنه (جَاءَ جَمَاعَةٌ مِنْ

مُزَيْنَةٍ [٣] ، وَ هُمْ أَرْبَعُمَائَةٌ رَاكِبٍ وَ أَسْلَمُوا [٤]) ؛ لأنه يحتمل أن يكون مجيئهم رَهْطاً رهطاً ، أو لأنه مبني عَلَى أنه يطلق عَلَى مطلق القوم كما قدمه القاموس [٥] ، و في يأتي [ج] بمعنى مع ، كقوله تعالى :﴿ ٱدۡخُلُواْ فِيٓ أُمَمٖ [٦]﴾ **(مِنْ مُزَيْنَةٍ)**- بضم ميم ، و فتح زاي ، و سكون تحتية - قبيلة معروفة من مضر [٧] ، و الجار و المجرور صفة لرهط **([لِتُبَايِعُهُ** [د]**])** متعلق بأتيت [٨] **(وَ إِنَّ قَمِيْصَهُ لَمُطْلَقٌ)** أي غير مقيد بزر .

قَالَ مِيْرَك :" أي غير مشدود الإزرار [هـ][٩] "، و قَالَ العسقلاني :" أي غير مزرور [١٠]" انتهى ، و الجملة حال **(أَوْ قَالَ : زرٌّ قَمِيصِهِ)** بالإضافة **(مُطْلَقٌ)** بلا لام ، أي غير مربوط .

---

(١) مادة رهط ص ٦١٥

(٢) مادة رهط ٢٣٨/٢

(٣) - بضم الميم ، و فتح الزاي ، في آخرها النون - نسبة إلى مُزَيْنة بن أد بن طابخة ، و هي قبيلة ذات علو و شرف ، كانوا يسكنون نواحي الفرع إلى العقيق . انظر: الأنساب للسمعاني ٢٧٧/٥ ، معجم قبائل الحجاز للبلادي ص ٤٥٣ ، موسوعة القبائل العربية لعبد عون ٥٢٦/٢

(٤) من حديث النعمان بن مقرن أَخْرَجه أَحْمَد في مسنده ١٥٥/٣٩-(ح ٢٣٧٤٦) قال المحقق : صحيح لغيره ، و هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ، إلا أنه منقطع ، فإن سالم بن أبي الجعد لم يدرك النعمان بن مقرن .

(٥) مادة رهط ص ٦١٥

(٦) سورة الأعراف /٣٨

(٧) مُضَر - بضم الميم ، و فتح الضاد المعجمة ، و في آخرها الراء - قبيلة معروفة ، ينسب إليها قريش ، و هو مضر بن نزار بن معد بن عدنان ، أخو ربيعة بن نزار ، و هما القبيلتان العظيمتان اللتان يقال فيهما : أكثر من ربيعة و مضر . انظر: الأنساب ٣١٨/٥

(٨) قَالَ اللاري :" البيعة : وضع اليد في يد أحد ، و اللام تفيد علة إيقانهم " شرح شمائل اللاري لوحة ٥٣/ أ .

(٩) شرح الشمائل لوحة ١٦٣ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧٣/ أ .

(١٠) فتح الباري ٢٦٧/١٠

(أ) في ط بزيادة " و "

(ب)في أ ، ط " يحرك "

(ج) في أ " تأتي "

(د) في ك " لتبايعه " و التصويب من أ ، ط

(هـ) في أ " الإزار "

قَالَ الحَنَفِي :" الشك من معاوية ، أو ممن دونه [١]" و تعقبه العِصَام ، و قَالَ :" الشك من معاوية ، و من قَالَ منه ، أو ممن دونه فقد ارتاب ، و الصبح يسفر [أ][٢]" ، و تبعه

ابن حجر [٣] ، و ردهما مِيْرَك بقوله :" الشك من شيخ التِّرْمِذِي ، فإن [ب] ابن سعد أخْرَجه ، عن أبِي نعيم [٤] \ بهذا الإسناد ، و لم يشك ، بل قَالَ : إن قميصه لمطلق [٥] ، و أخْرَج أيضاً من طريق عبدالله بن يُونُس [٦] ، و الحَسَن بن مُوسَى [٧]- جميعاً - عن زهير بهذا اللفظ بغير شك [٨]

---

(١) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٣/ أ .
(٢) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٦٣/ ب .
(٣) انظر: أشرف الوسائل ص ١٢٠
(٤) أي الفضل بن دكين .
(٥) الطبقات ٤٢٦/١ ، و أعاده في ٤٦٠/١ ، و أخْرَجه أحْمَد في المسند ١٧٧/٢٦-(ح ١٦٢٤٣) و برقم (ح ١٥٥٨١) قال المحقق : إسناده صحيح .
(٦) جاء في شرح مِيْرَك " أحْمَد بن عبيدالله بن يُونُس " لوحة ١٦٣ ، و هو (ع) أحْمَد بن عبدالله بن يُونُس بن عبدالله بن قيس الكُوْفِي التميمي اليربوعي ، ثقة ، حافظ ، من كبار العاشرة ، مات سنة ٢٧هـ ، و هو ابن ٩٤ سنة .
تقريب التهذيب ٣٧/١-(ت ٧٤)
(٧) (ع) الحَسَن بن مُوسَى الأشيب - بمعجمة ، ثم تحتانية - أبُو علي البغدادي ، قاضي الموصل - باب العراق - و غيرها ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة تسع ، أو ٢١٠هـ .
انظر: تقريب التهذيب ١٧٣/١-(ت ١٤١٧) ، معجم البلدان ٢٢٣/٥
(٨) لم أقف عَلَى هذا السند ، و أخْرَج أبُو داود الحديث بسند النفيلي ، و أحْمَد بن عبدالله بن يُونُس قَالَا : حَدَّثَنَا زهير .. : كتاب اللباس ، باب في حل الإزار ٢٢/٤-(ح ٤٠٨٢) و صححه الألباني . صحيح سنن أبي داود ٥١٥/٢-(ح ٤٠٨٢) ، و الطَّبَرَانِي في المعجم الكبير من حديث أبِي غسان ، و أحْمَد بن يُونُس ، و مُحَمَّد بن عمران الحداني قالوا : ثنا زهير ٢١/١٩-(ح ٤١) أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه علي بن عبدالعزيز صدوق . سير أعلام النبلاء ٦٦٠/١٠-(ت ٢٣٨٢) ، و مُحَمَّد بن عمران صدوق . تقريب التهذيب ٢٠٥/٢-(ت ٦٩٧٨) و باقي رجاله ثقات .

(أ) في أ " مسفر "
(ب)في ط " قال "

و أخْرَجه ابن ماجه ، عن أبِي بكر ابن أبِي شيبة [١] ، عن أبِي نعيم بغير شك أيضاً [٢] فوهم من قَالَ : الشك من معاوية ، أو ممن دونه [٣] زاد هو ، و ابن سعد (قَالَ عُرْوَةُ :

فَمَا رَأَيْتُ مُعَاوِيَة ، وَ لَا أَبَاهُ إِلَّا مُطْلِقِي الإِزْرَارِ فِي شِتَاءٍ وَ لَا [صَيْفٍ (أ)(٤)] ، وَ لَا يُزِرَّانِ أَزْرَارَهُمَا (٥) و نقله صاحب المشكاة ، عن أبي داود بلفظ (وَ إِنَّهُ لَمُطْلِقُ الإِزْرَارِ (٦)) (٧)" بغير شك أيضاً و في بعض نسخ المَصَابِيح (وَ إِنَّهُ لَمُطْلِقُ الإِزَارِ (ب)(٨)) قَالَ الشيخ الجزري :" كذا وقع في أصولنا ، و رواياتنا الإزار (ج) بغير راء بعد زاي و هو جمع الإزار الذي يراد به الثوب ، و وقع في بعض نسخ المَصَابِيح ، أو أكثرها الإزرار جمع زِرّ - بكسر الزاي ، و شد الراء -

---

(١) (خ م د س ق) عبد الله بن مُحَمَّد بن أبي شيبة إِبْرَاهِيم العبسي - مولاهم - الكُوْفِي ، أَبُو بكر ، الإمام العلم سيد الحفاظ ، صنف المسند ، و المصنف ، و التفسير ، توفي في المحرم سنة ٢٣٥هـ ، و له بضع و سبعون سنة .
انظر: سير أعلام ٣٩٤/٩-(ت ١٨٤١) ، تقريب التهذيب ٤١٨/١-(ت ٣٩٦٠) ، شذرات الذهب ٨٥/٢

(٢) سنن ابن ماجه : كتاب اللباس ، باب في حل الأزرار ٣٨٦-(ح ٣٥٧٨) و صححه الألباني .
صحيح ابن ماجه ١٩٢/٣-(ح ٢٨٩٥) ، و ابن أبي شيبة في مصنفه : كتاب اللباس و آدابه ، باب من كان يلبس القميص لا يزر عَلَيْهِ ١٦٤/٥-(ح ٣)

(٣) قَالَه الحَنَفِي كما بينه المؤلف في ص ١٤٢ التعليق رقم ١

(٤) انظر: في سنن أبي داود ، و قد سبق تخريجه ص ١٤٢ التعليق رقم ٨ ، و هو عند ابن سعد ، و ابن أبي شيبة " و لا حر " و سبق تخريجهما أيضاً طبقات ابن سعد ص ١٤٢ التعليق رقم ٥ ، و مصنف ابن أبي شيبة التعليق رقم ٢ السابق

(٥) انظر: تخريجه في التعليق رقم ٥ ، و في ص ١٤٢ التعليق رقم ٨

(٦) للخطيب التبريزي : كتاب اللباس ، الفصل الثاني ١٢٤٤/٢-(ح ٤٣٣٦) و صحح الألباني إسناده .

(٧) شرح الشمائل لوحة ١٦٣

(٨) انظر: كتاب اللباس ، بابٌ ١٩٥/٣-(ح ٣٣٤٧) من الحسان .

(أ) في جميع النسخ " خريف " و التصويب من الحديث
(ب)في أ " الإزراء "
(ج) في أ " الإزراء "

و هو جزيرة (أ) الجيب (١) ، و به صرح (ب) شراحه (٢)
و جيب القميص طوقه ، و الذي يخرج منه [الرأس (ج)] (٣) ، و عادة العرب أن يجعلوه

واسعاً ، و لا يزرونه ، فتعين أن يكون الإزرار (د) لا غيره (هـ) كما في الرواية (٤)" انتهى

أقول : و قد أخْرَج البيهقي في شعبه هذا الحديث ، من طريق أبي داود بلفظ (وَ إنَّ قَمِيصَهُ لَمُطْلَقٌ (٥)) و من طريق أخرى (فَرَأَيْتُهُ مُطْلِقَ القَمِيص (٦))

و هذا يؤيد أن يكون رواية الإزرار برائين ، و لا يلزم أن يكون له زِرّ و عُرْوَة ، بل المراد أن جيب قميصه ﷺ كان مفتوحاً ، بحيث يمكن أن يدخل فيه اليد من غير كلفة ، و يؤيد هذا ما ذكره ابن الجوزي في الوفا ، عن ابن عمر أنه قَالَ :(مَا اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَمِيصاً لَهُ زِرٌّ (٧)) انتهى .

---

(١) لم أقف عَلَى صواب الكلمة اللغوي ، فقد " قَالَ الليث : الزر : الجويزة التي تجعل في الجيب " انظر: لسان العرب ٣٢١/٤ ، تاج العروس ١١/ ٤١٩ : مادة زرر .
و الخريزة تطلق عَلَى كل ما يضم بعضه إلى بعض . انظر: مقاييس اللغة ١٦٦/٢: مادة خرز
أقول : فالمراد - و الله أعلم - أن الزر هو المعروف و هو القطعة التي تجعل في فتحة الجيب ، فتضم بعضه إلى بعض .

(٢) لم أقف عَلَيْهِ فيما وقفت عَلَيْهِ من شروحه .

(٣) انظر: المعجم الوسيط : مادة جاب ١٤٩/١

(٤) انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧٣/ أ .

(٥) سبق تخريجه عند أبي داود ص ١٤٢التعليق رقم ٨ ، و ابن ماجه التعليق رقم ٢ ص ١٤٣ ، شعب الإيمان : الأربعون من شعب الإيمان ٢٠٧/١١-(ح ٥٨٢٧) قال المحقق : إسناده رجاله موثقون .

(٦) شعب الإيمان : الأربعون من شعب الإيمان ٢٠٧/١١-(ح ٥٨٢٨) قال المحقق : إسناده رجاله ثقات .

(٧) ١٣٧/٢، و أخْرَجه أبُو الشيخ في أخلاق النَّبي ﷺ ٩٠/٢-(ح ٢٤٩) قال المحقق : سنده ضعيف ؛ لضعف عَبْدالمَلِك بن القعقاع ، و إبْرَاهِيم بن أبي يَحْيَى .

(أ) في أ " حريزة " و في ط " خزيرة "
(ب)في ط " شرح "
(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(د) في أ " الإزراء "
(هـ) في ط " غير "

قَالَ ابن حجر - تبعاً للعِصَام -: فيه حل لبس القميص ، و حل الزر فيه ، و حل إطلاقه و أن طوقه كان مفتوحاً بالطول ؛ لأنه الذي يتخذ له الإزرار عادة (١)" انتهى .

و في الأخير نظر ظاهر ؛ لأن [العادات [أ]] مختلفة ، و في الأول أيضاً بحث ؛ لأن مقتضى كونه أحب أن يستحب ، و حكم ما بينهما علم مما تقدم - و الله أعلم -

(قالَ :) أي قُرّة ، و في نسخة بدون قَالَ ، و هو الموافق لما في المشكاة [٢] **(فَأَدْخَلْتُ يَدِي)** بصيغة الإفراد **(فِي جَيْبِ قَمِيصِهِ)** الجيب - بفتح الجيم ، و سكون التحتية ، بعدها موحدة - ما يقطع من الثوب ليخرج الرأس ، أو اليد ، أو غير ذلك [٣] يقال : جاب القميص يجوبه و يجيبه أي [قوَّر [ب]][٤] جيبه ، و جَيّبَه أي جعل له جيباً ، و أصل الجيب القطع و الخرق ، و يطلق الجيب عَلَى ما \ يجعل [ج] في صدر الثوب ، فيوضع [٨٤/أ] [د] فيه الشيء ، و بذلك فسره أَبُو عبيد [هـ][٥][٦]

لكن المراد من الجيب في هذا الحديث طوقه الذي يحيط بالعنق ، قَالَ الإِسْمَاعِيلِي : " جيّب الثوب أي جعل فيه ثقب يخرج منه الرأس [٧]"

---

(١) أشرف الوسائل لابن حجر ص ١٢٠ ، شرح شمائل النَّبي ﷺ للعِصَام لوحة ٦٣/ ب .
(٢) كتاب اللباس ، الفصل الثاني ١٢٤٤/٢-(ح ٤٣٣٦)
(٣) سبق التعريف به ص ١٤٤
(٤) قار الشيء قوراً ، و قوّره قطع من وسطه خَرْقاً مستديراً ، و قوّر الجيب فعل به مثل ذلك . لسان العرب : مادة قور ٣٤٠/٥
(٥) (ز د) القَاسِم بن سلام بن عبدالله البغدادي ، مولده سنة ١٥٧هـ ، الإمام الحافظ المجتهد العلامة ، له كتاب الأموال ، و فضائل القران ، و غيرهما ، مات سنة ٢٢٤هـ بمَكَّة ، قَالَ الخطيب : و بلغني أنه بلغ ٦٧ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ١٨٣/٩-(ت ١٧٠٢) ، تقريب التهذيب ١٢٤/٢-(ت ٦١٣٨) ، شذرات الذهب ٥٤/٢
(٦) لم أقف عَلَيْهِ فيما بحثت فيه من كتبه ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧٣/ ب .
(٧) لم أقف عَلَيْهِ ، و نقله عنه العسقلاني في فتح الباري ٢٦٧/١٠

(أ) في ك " العبادات " و التصويب من أ ، ط
(ب)في ك " قدر " و التصويب من أ ، ط
(ج) في أ " يحصل به "
(د) في أ ، ط " ليوضع "
(ه) في أ " ابو عبيدة "

قَالَ العسقلاني :" قوله : فأدخلت يدي .. إلخ يقتضي أن جيب قميصه كان في صدره ، و [أ] الماضي في صدر الحديث أنه رآه مطلق القميص أي غير مزرور [١]"- و الله أعلم -

(**فَمَسِسْتُ**)- بكسر السين الأولى - عَلَى اللغة الفصيحة ، و حكى أبُو عبيدة [٢] الفتح [٣] أيضاً كما في نسخة ، و حكى كخلت [ب] أي [ج] لمست [٤] (**الْخَاتَمَ** [٥])- بفتح التاء ، و تكسر [د] - أي خاتم النبوة .

١٥-٦(حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ)- بتصغير الثاني - أخْرَج حديثه مُسْلِم و غيره [٦] (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ**) في الشرح أن المراد منه السدوسي ، الملقب بعازم ؛ لأنه الذي أخْرَج [عنه الترمذي في الشمائل ، و روى عنه يَحْيَى بن معين ، ثقة ، ثبت ، تغير في آخر عمره [هـ][٧]]

---

(١) فتح الباري ٢٦٧/١٠

(٢) (خت د) معمر بن المثنى التيمي - تيم قريش - مولاهم - البصري النحوي ، ولد في سنة ١١٠هـ ، الإمام العلامة ، من مصنفاته : كتاب مجاز القرآن ، و غريب الحديث ، قارب ١٠٠عام ، أو كمَّلها ، مات سنة ٢٠٩هـ ، و قيل : ٢١٠هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٢٨٧/٨-(ت ١٤٨٢) ، تقريب التهذيب ٢٧١/٢-(ت ٧٦٧٢) ، شذرات الذهب ٢٤/٢

(٣) لم أقف عَلَيْهِ ، و انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٣٢٢/٨

(٤) لم أقف عَلَى معنى الكلمة ، و لا الحكاية ، و انظر: أشرف الوسائل ص ١٢٠ ، و جاء في شرح العِصَام " ككحيت " لوحة ٦٤/ ب .

(٥) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ ٦١-(ح ٥٨) و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٤٦-(ح ٤٨) ، و أخْرَجه أبُو داود . انظر: التعليق رقم ٨ ص ١٤٢ ، و ابن ماجه . انظر: التعليق رقم ٢ ص ١٤٣

(٦) (خت م ت) عبد بن حُمَيْد بن نصر الكسِّي ، و يقال له : الكَشِّي - بالفتح ، و الإعجام - يقال : اسمه عبدالحميد ، أبُو مُحَمَّد ، ولد بعد ١٧٠هـ ، الإمام الحافظ الحجة ، له المسند ، و التفسير ، مات سنة ٢٤٩هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ١٧٩/١٠-(ت ٢٠٤٦) ، تقريب التهذيب ٤٩٠/١-(ت ٤٧٨٢) ، طبقات المفسرين ٣٤-(ت ٥٢)

(٧) (ع) أبُو الفضل البصري ، من صغار التاسعة ، مات سنة ثلاث ، أو ٢٤هـ .
تقريب التهذيب ٢٠٩/٢-(ت ٧٠١١)

(أ) سقط " و " من أ
(ب)في أ " مست "
(ج) سقط " أي " من أ
(د) في ط " يكسر "
(ه) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(**أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ**) مر ذكره [١] (**عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ**)- بفتح الحاء المهملة ، و كسر الموحدة الأولى - و في نسخة بضم المعجمة ، و فتح الموحدة [٢]

(عَنْ الحَسَنِ) أي البصري [٣] **(عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ)** أي من بيته **(وَ هُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ)** من الاتكاء ، و منه قوله تعالى :﴿ مُتَّكِـِٔينَ فِيهَا عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ ﴿٤﴾ ﴾ و في نسخة و هو [متوكئ (أ)][٥] من التوكأ ، و منه قوله :﴿ أَتَوَكَّؤُاْ عَلَيْهَا ﴿٦﴾ ﴾ ، و كلاهما بمعنىً واحد ، و هو الاعتماد ، و أسامة هذا صحابي مشهور ، مولى رَسُول الله ﷺ ، و ابن مولاه [٧] ، و ابن مولاته - أم أيمن [٨] - و حِبُّه ، و ابن حِبِّه

---

(١) في حديث رقم ٤

(٢) (ع) حبيب بن الشهيد الأزدي ، أبُو مُحَمَّد البصري ، ثقة ، ثبت ، من الخامسة ، مات سنة ٤٥هـ ، و هو ابن ٦٦ سنة .
انظر: تقريب التهذيب ١٥٢/١-(ت ١٢١٤) ، تهذيب التهذيب ١٦٢/٢-(ت ٣٣٨)

(٣) (ع) الحَسَن بن أبي الحَسَن البصري ، و اسم أبِيْهِ يسار - بالتحتانية ، و المهملة - الأنصاري - مولاهم - ثقة ، فقيه ، فاضل ، مشهور ، و كان يرسل كثيراً ، و يدلس ، هو رأس أهل الطبقة الثالثة ، مات سنة ١١٠هـ ، و قد قارب ٩٠ سنة ، الطبقة الثانية من المدلسين .
انظر: تقريب التهذيب ١٦٦/١-(ت ١٣٥٧) ، طبقات المدلسين ص٢٠

(٤) سورة الإنْسَان / ١٣

(٥) جاء في نُسَخِي من الشمائل " يتكئ " من التوكأ .

(٦) سورة طه / ١٨

(٧) زَيْد بن حارثة بن شراحيل الكعبي ، عن عَائِشَة رضي الله عنها قَالَتْ :(مَا بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْدَ بن حَارِثَة فِي سَرِيَّةٍ إلَّا أَمَّرَهُ عَلَيْهِمْ ، وَ لَو بَقِيَ لَاسْتَخْلَفَهُ) ، و لم يقع في القرآن تسمية أحد باسمه إلا هو ، و استشهد في مؤتة - قرية من الشام ، كانت فيها غزوة سنة ٨هـ - و هو ابن ٥٥ سنة رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٢٤٢-(ت ٨٠٠) ، الإصابة ٥/١-(ت ٢٨٩٠) ، إنارة الدجى ٤٤٤/٢

(٨) أم أيمن مولاة النَّبي ﷺ ، و حاضنته ، اسمها بركة بِنْت ثعلبة بن عمرو بن حصن ، ماتت بعد عمر بعشرين يوماً رضي الله عنها.
انظر: الاستيعاب ٩٤٥-(ت ٣٤٨٤) ، الإصابة ٤١٥/٤-(ت ١١٤٥)

(أ) في ك " متكئ "و التصويب من أ ، ط

أمّره في جيش فيه عمر رضي الله (أ) عنهم ، و سيأتي في باب اتكائه ﷺ ، في (ب) طريق حَمَّاد بن سلمة ، عن حميد ، عن أنَس بلفظ (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَاكِيَاً ، فَخَرَجَ

يَتَوَكَّأُ عَلَى أُسَامَةَ [١]) .. إلخ ، و هذا يحتمل أن يكون في شكواه الذي مات فيه ﷺ ، و أن يكون في مرض آخر ، و الأول أظهر ، ففي رواية الدارقطني (أَنَّهُ خَرَجَ بَيْنَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَ الفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ [٢] إِلَى الصَّلَاةِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَصَلَّى بِأصحابِهِ [٣]) ، و يؤيده أيضاً ما ثبت عند البُخَارِي ، عن ابن عباس قَالَ :(خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، وَ عَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ [٤] أَيْ [ج] مُتَغَطِّيَاً بِهِ [٥])

قَالَ العسقلاني : أي متوشحاً مرتدياً [٦] ، و يعضده \ قول المصنف :(**عَلَيْهِ**) أي عَلَى [٨٤/ب] النَّبِي ﷺ (**ثوبٌ**) بالتنوين .

---

(١) الحديث رقم ٩١

(٢) الفضل بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي ، يكنى أبا العباس ، و أبا مُحَمَّد ، غزا مع رَسُول الله ﷺ حُنَيْناً سنة ٨هـ ، و شهد معه حجة الوداع ، و هو الذي كان يصب الماء عَلَى علي عند تغسيل الرسول ﷺ ، قُتِل في خلافة أبي بكر - رضي الله عنهم أجمعين -
انظر: الاستيعاب ١٢٦٩/٣-(ت ٢٠٩٣) ، الإصابة ٢٠٣/٣-(ت ٧٠٠٥) ، إنارة الدجى ٥١٦/٢

(٣) سنن الدارقطني من طريق الحسن : كتاب الحيض ، باب الإمام يسبق المأمومين ببعض الصلاة فيدخل معهم من حين أدركه و يكون أول صلاته ٢٥٨/١-(ح ١٤٨٥) أقول : سنده شديد الضعف فإن فيه خارجة بن مُصْعَب متروك ، و كان يدلس عن الكذابين . تقريب التهذيب ٢٠٨/١-(ت ١٧٦٥)

(٤) المِلْحَفَة : اللباس الذي فوق سائر اللباس من دثار البرد ونحوه ، و كل شيء تغطيت به فقد التحفت به . انظر: لسان العرب : مادة لحف ٤٨٣/٥

(٥) رواية البُخَارِي بلفظ (خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَاصِبَاً رَأْسَهُ بِخِرْقَةٍ): كتاب الصلاة ، باب الخوخة و الممر في المسجد ٩٧-(ح ٤٦٧) ، و بلفظ (خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَ عَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُتَعَطِّفَاً بِهَا عَلَى مَنْكِبَيْهِ ، وَ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاء) : كتاب مناقب الأنصار ، باب قول النَّبِي ﷺ : اقبلوا من محسنهم و تجاوزوا عن مسيئهم ٦٦٣-(ح ٣٨٠٠)

(٦) انظر: فتح الباري ١٢٢/٧

(أ) في أ بزيادة " تعالى "
(ب)في أ ، ط " من "
(ج) في ك بزيادة " أي " و حذفته لعدم وروده في الحديث ، يدل على ذلك عدم وجوده في النسخ الأخرى

(**قِطْرِيٌّ**) منسوب إلى القِطْر - بكسر القاف ، و سكون الطاء ، بعدها راء - نوع من البُرْد عَلَى ما في التاج ، و [المهذب (أ)][١] - و قيل : ضرب من البُرْد (ب) ، و فيه حمرة

، و لها أعلام ، و فيها بعض الخشونة [٢] ، و قيل :[هي [ج] حلل [د]] جياد تحمل من قِبَل البحرين [٣] ، و قَالَ العسقلاني :" ثياب من [غليظ [هـ]] القطن و نحوه [٤]"

ثم الجملة الأولى حال من فاعل خَرَجَ بالضمير ، و الواو معاً ، و هذه الجملة حال أيضاً لكن بالضمير وحده ، نحو كلمته فوه إلى فيّ ، و ضعفه بعض النحاة [٥] ، و لعلهم لم يطلعوا [و] عَلَى الحديث ، أو بنوا حكمهم عَلَى [غالب [ز]] الاستعمال **(قدْ)** للتحقيق .

(تَوَشَّحَ) أي تغشى **(بِهِ)** و الجملة صفة ثانية ، و التوشيح في الأصل لبس الوشاح ، و يقال : توشح بثوبه ، و بسيفه إذا ألقاه عَلَى عاتقه كالوشاح [٦]

قَالَ مِيْرَك :" و المراد ها هنا أنه ﷺ أدخل الثوب تحت يده اليمنى ، و ألقاه عَلَى مَنْكِبِهِ الأيسر ، كما يفعله المحرم [٧]"

---

(١) انظر: تهذيب اللغة ٢١٠/١٦ ، تاج العروس للزبيدي ٤٤٤/١٣ : مادة قطر .
(٢) نقله ابن منظور عن البكراوي . انظر: لسان العرب : مادة قطر ١٠٥/٥
(٣) قَالَه خَالِد بن جنبة ، كما نقله ابن منظور في لسان العرب : مادة قطر ١٠٦/٥ ، و قَالَ ياقوت الحموي : قَالَ أَبُو منصور في أعراض البحرين عَلَى سيف الخط بين عمان ، و العقير قرية يقال لها قطر ، و أحسب الثِّيَاب القطرية تنسب إليها ، و قالوا : قطري ، فكسروا القاف ، و خففوا . معجم البلدان ٣٧٣/٤ ، و البحرين كان اسما لسواحل نجد بين قطر و الكويت ، و عندما تكونت المملكة العربية السعودية أطلق عَلَى هذا الإقليم اسم المنطقة الشرقية ، و انتقل اسم البحرين إلى جزيرة كبيرة تواجه هذا الساحل من الشرق ، هذه الجزيرة كانت تسمى أوَالُ ، و هي مملكة البحرين اليوم . انظر: معجم المعالم الجغرافية ص ٤٠
(٤) فتح الباري ٢٤٢/٥
(٥) انظر: المفصل للزمخشري ٩٢/١ ، شرح ابن عقيل عَلَى ألفية ابن مالك ٥٩٤/١ ، ٥٩٥
(٦) انظر: المحكم ٣٦٩/٣ ، تاج العروس ٢٠٨/٧ : مادة وشح .
(٧) شرح الشمائل لوحة ١٦٦ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧٤/ أ .

(أ) في ك " المذهب " و التصويب من أ ، ط
(ب)في أ ، ط " البرود "
(ج) " هي " ليس في ط
(د) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(هـ) في ك " غلظ " و التصويب من أ ، ط
(و) في أ " يطلقوا "
(ز) في ك " الغالب " و التصويب من أ ، ط

(فَصَلَّى بِهِمْ [١])

و قد أخْرَج ابن سعد ، من طريق أبي [ضمرة [أ]] الليثي [٢] ، عن حميد ، عن أنَس أنه

(ب) قَالَ :(آخِرُ صَلَاةٍ صَلَّاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ القَوْمِ فِي مَرَضِهِ الذِّي قُبِضَ فِيْهِ ، [فِي (ج)] ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، مُتَوَشِّحاً بِهِ ، قَاعِداً (٣))(**قالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيدٍ : قالَ مُحَمَّدُ بْنُ الفَضْلِ : سَأَلَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ**) -(د) بفتح الميم - و هو المُجْمع عَلَى جلالته ، و توثيقه ، و حفظه ، و تقدمه في هذا الشأن ، حَتَّى قَالَ أَحْمَد بن حنبل : السماع من (هـ) يَحْيَى بن معين شفاء لما في الصدور (٤) ، و تشرف بأن غُسل عَلَى السرير الذي غُسل عَلَيْهِ رَسُول الله ﷺ ، و حُمِل ما عَلَى ما حُمِل عَلَيْهِ ﷺ ذكره العِصَام (٥)

(**عَنْ هَذَا الحَدِيْثِ أَوَّلَ مَا جَلَسَ**) أي أول زمان جلوسه ، أو زمان أول جلوسه (و)(٦)

(**إِلَيَّ**) أي متوجهاً ، أو مائلاً ، قَالَ العِصَام : " و كأنه سأله ليستوثق سماعه (ز) عنه(٧)" انتهى ، لكن آخر الحديث يأبى عن هذا المعنى - كما لا يخفى -

---

(١) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ ٦١-(ح ٥٩) ، و أَحْمَد في مسنده ٢٦٣/٢١-(ح ١٣٧٠٢) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٤٧-(ح ٤٩) ، و قال محقق المسند : إسناد حديث أَنَس صحيح عَلَى شرط مُسْلِم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حَمَّاد بن سلمة فمن رجال مُسْلِم ، و أما حديث الحَسَن فمرسل .

(٢) (ع) أَنَس بن عياض بن ضمرة ، أَبُو عَبْدالرَّحْمَن الليثي ، أَبُو ضمرة المدني ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة ٢٠٠هـ ، و له ٩٦ سنة .
انظر: الكاشف ٨٨/١-(ت ٤٨٢) ، تقريب التهذيب بتحقيق أبي الأشبال ١٥٤-(ت ٥٩٦٠)

(٣) الطبقات الكبرى ٤٦٢/١ ، أقول : إسناده رجاله ثقات ، و أَخْرَجه أَحْمَد في مسنده ٤٦٠/٢٠-(ح ١٣٢٦٠) و (ح ١٢٦١٧) قال المحقق : حديث صحيح و هذا إسناد قوي .

(٤) انظر: تهذيب الكمال ٥٥٦/٣١ في ترجمته برقم (ت ٦٩٢٦)

(٥) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٦٤/ ب نقلاً عن ابن المديني .

(٦) قَالَه العِصَام في شرحه لوحة ٦٤/ ب ، و انظر: شرح شمائل اللاري لوحة ٥٤/ أ .

(٧) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٦٤/ ب .

(أ) في ك " خمرة " و التصويب من أ ، ط ، و الترجمة
(ب)ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط
(ج) سقط " أنه " من أ
(د) في أ ، ط بزيادة " و هو "
(ه) في ط " عن "
(و) سقط " أو زمان أول جلوسه " من أ
(ز) في أ " بسماعه "

(**فَقُلْتُ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ**) فيه دلالة عَلَى أنه لا فرق بين حَدَّثَنَا ، و أَخْبَرَنَا - كما ذهب إليه بعضٌ (١)- حيث سمعه أَبُو عِيسَى عنه بلفظ أَخْبَرَنَا ، و يَحْيَى بن معين بلفظ

حَدَّثَنَا **(فَقَالَ :)** أي يَحْيَى **(لَوْ كَانَ)** أي التحديث **(مِنْ كِتَابِكَ)** أي لكان خيراً ؛ لكونه أوثق ، و يحتمل أن يكون لو للتمني ، فلا يحتاج [(أ)] إلى جواب **(فَقُمْتُ)** أي من المجلس **(لِأُخْرِجَ كِتَابِي)** أي كتاب روايتي \ **(مِنْ بَيْتِي ، فَقَبَضَ)** أي يَحْيَى .

(عَلَيَّ) بتشديد الياء **(ثَوْبِي)** أي فأمسكه مانعاً لي من القيام ؛ لشدة حرصه عَلَى تحصيل علمه ، و قلة طول أمله ، خوفاً من فواته بحدوث أجله **(ثُمَّ قَالَ : أَمْلَهُ عَلَيَّ)** - بفتح الهمزة ، و كسر الميم ، و تشديد اللام المفتوحة - أمر من الإملال ، و هو بمعنى الإملاء يقال : أمللت الكتاب ، و أمليته [إذا [(ب)] ألقيته عَلَى الكاتب ليكتبه[(٢)] ، و أما قول ابن حجر :" و يقال : مللته أيضاً [(٣)]" فمع عدم مناسبته للمرام ، غير مطابق لكتب اللغة في هذا المقام ، و في بعض النسخ بسكون الميم ، و كسر اللام المخففة ، من الإملاء ، أي حَدِّثْنِي بالإملاء أولاً **(فَإِنِّي أَخَافُ أَنِّي لَا أَلْقَاكَ)** أي ثانياً [(ج)] ؛ لمانع من الموانع ، و منه موت أحدهما قبل تلاقيهما ، و لذا قيل [(د)] : الوقت سيف قاطع ، و برق الخوف لامع [(٤)] **(قَالَ :)** أي مُحَمَّد **(فَأَمْلَيْتُهُ)** أي الحديث **(عَلَيْهِ)** أي عَلَى يَحْيَى ، و في نسخة فأمليت عَلَيْهِ بدون الضمير المنصوب ، و الجمع بين اللغتين نوع [(هـ)] تفنن في العبارة ، فاندفع ما قَالَه العِصَام من أنّه يؤيد كون الأول بالتخفيف [(٥)] **(ثُمَّ أَخْرَجْتُ كِتَابِي ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ)** أي الحديث من أصلي أيضاً .

---

(١) قيل : إنّ هذا مذهب معظم الحجازيين و الكُوْفِيين ، و قول الزهري ، و مالك ، و سُفْيَان بن عيينة ، و يَحْيَى بن سَعِيْد القطان ، و البُخَارِي . انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٣٩

(٢) انظر: لسان العرب ٦٣١/١١ ، تاج العروس ٤٢٤/٣٠ : مادة ملل .

(٣) أشرف الوسائل ص ١٢١

(٤) لم أقف عَلَى المثل بنصه ، و إنما المثل المشهور " الوقت كالسيف إن لم تقطعه قطعك " انظر: أروع الروائع لناصر عاصي ص ٤٠٥

(٥) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٦٤/ ب .

(أ) في أ " تحتاج "

(ب)في ك " إذ " و التصويب من أ ، ط

(ج) في أ " ثابت "

(د) في ط " قبل "

(هـ) سقط " نوع " من ط

قَالَ العِصَام :" و في نقل رواية عبد بن حميد قول مُحَمَّد بن الفضل - مع أنّه ليس فيه البحث عن لباس رَسُول الله ﷺ - مزيد توثيق [هذا السند أن محمد بن الفضل كان ممن

يستوثق به [أ] يَحْيَى بن معين ، و كان واثقاً في هذا الحديث حيث وافقت [ب] روايته قراءته من كتابه [١]" انتهى .

و هو كلام حسن - إلا أن قوله :" مع أنه ليس فيه البحث عن لباس رَسُول الله ﷺ " فيه بحث ؛ لأن السؤال إنما وقع عن الحديث الذي فيه ذكر اللباس ، كما أشار إليه بقوله عن هذا الحديث .

١٦-٧(حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ) مر في باب الشعر [٢] **(أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ بْنِ المُبَارَكِ)** مر فيه أيضاً [٣] **(عَنْ سَعِيْدِ بْنِ إِيَاسٍ)** [ج] بكسر الهمزة ، و تخفيف التحتية **(الجُرَيْرِيِّ)** منسوب إلى جُرَيْر - مصغَّراً ، بجيم ، و رائين - أحد آبائه ، كان قد اختلط قبل موته بثلاث سنين ، و لم يكن اختلاطه فاحشاً ، قَالَ ابن معين :" هو ثقة [٤]" و قَالَ أَبُو حاتم [د] الرازي :" من كتب عنه قديماً هو صالح ، حسن الحديث [٥]"[٦] **(عَنْ أَبِي نَضْرَةَ [هـ])** سبق في باب خاتم النبوة [٧]

---

(١) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٦٤/ ب .

(٢) لوحة ٥٧/ أ (ت س) سُوَيْد بن نصر بن سُوَيْد المروزي ، أَبُو الفضل ، لَقَبُه الشاه ، راوية ابن المبارك ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٠هـ ، و له ٩٠ سنة .
تقريب التهذيب ٣٢٨/١-(ت ٢٩٩٠)

(٣) لوحة ٥٧/ أ ، و قد ترجمت له ص ١١٣ ، التعليق رقم ٣

(٤) يَحْيَى بن معين و كتابه التاريخ ١٩٥/٢

(٥) الجرح و التعديل ١/٤-(ت ١)

(٦) (ع) أَبُو مسعود البصري ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة ٤٤هـ .
تقريب التهذيب ٢٨٣/١-(ت ٢٥٠٩)

(٧) لوحة ٥١/ أ (خت م ٤) المنذر بن مالك بن قُطعة - بضم القاف ، و فتح المهملة - العبدي العَوَقي - بفتح المهملة ، و الواو ، ثم قاف - البصري ، أَبُو نَضْرَة - بنون ، و معجمة ساكنة - مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان ، أو ١٠٩هـ .
تقريب التهذيب ٢٨٠/٢-(ت ٧٧٥٦)

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ب)في أ " وافق "
(ج) في ط بزيادة " كرجال "
(د) في أ " خاتم "
(ه) في ك " نصر " و التصويب من أ ، ط

(عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الخُدْرِيِّ [١] قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ \ ثَوْبَاً) أي لبس ثَوْبَاً [٨٥/ب] جديداً ، و أصله عَلَى [أ] ما في القاموس صيّره جديداً [٢] ، و أغرب من قَالَ : أي طلب

ثَوْبَاً جديداً [٣] ، و لعل المراد طلب لبسه ، أو طلبه من أهله ، أو خَدَمِه .
و عند ابن حَيَّان من حديث أنَس قَالَ :(كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبَاً لَبِسَهُ يَومَ الجُمُعَةِ [٤])(**سَمَّاهُ**) أي الثوب المراد به الجنس (**باسْمِهِ**) أي المعيّن المشخّص الموضوع له ، سواء كان [ب] الثوب (**عِمَامَةً**) بكسر العين (**أوْ قمِيْصَاً ، أوْ ردَاءً**) أي ، أو غيرهما [ج] كالإزار ، و السروال ، و الخف ، و [نحوها [د]] ، و المقصود [هـ] التعميم ، مثل أن يَقُول : رزقني الله هذا القميص ، أو كَسَانِي هذه العمامة ، و أشباه ذلك (**ثُمَّ يَقُولُ :**) أي بعد لبسه ، و تسميته (**اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ ، كَمَا كَسَوْتَنِيْهِ**) و الضمير راجع إلى المسمّى ، قَالَ المُظْهِّر [٥]: و يحتمل أن يكون المراد بالتسمية أن يقول في ضمن كلامه - بدلاً عن ضمير كسوتنيه - بأن يقول : اللهم لك الحمد كما كسوتني هذا القميص ، أو العمامة - مثلاً [٦]-

---

(١) بضم خاء ، و سكون مهملة ، هو سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي ، مشهور بكنيته استصغر بأحد ، و استشهد أبُوه بها ، و غزا هو ما بعدها ، روى عن النَّبي ﷺ الكثير ، توفي سنة ٧٤هـ رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٢٨٦-(ت ٩١٥) ، الإصابة ٣٢/٢-(ت ٣١٩٦) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٩٨

(٢) مادة جدد ص ٢٦٠ ، و انظر: لسان العرب : مادة جدد ١٠٧/٣

(٣) لم أقف عَلَى القائل .

(٤) أخلاق النَّبي ﷺ ١٠٣/٢-(ح ٢٥٧) و ٩٩/٤-(ح ٨٠٧) ، و أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ١٣٦/٤-(ت ١٨١٧) ، قال المناوي : قَالَ ابن الجوزي حديثٌ لا يصح ، و عنبسة أحد رواته مجروح ، و مُحَمَّد بن عبيدالله الأنصاري يروي عن الأثبات ما ليس من حديثهم ، فلا يجوز الاحتجاج به . فيض القدير ٩٨/٥

(٥) الحُسَيْن بن مَحْمُوْد بن الحَسَن الزَيْداني - نسبته إلى صحراء زَيْدان بالكوفة - مظهر الدين ، له المفاتيح في شرح في حل المَصَابيح ، و معرفة أنواع الحديث ، توفي سنة ٧٢٧هـ .
انظر: كشف الظنون ١٦٩٩/٢ ، الأعلام ٢٥٩/٢

(٦) انظر: شرح المَصَابيح لوحة ١١٠/ أ .

(أ) سقط " على " من ط
(ب)في أ بزيادة " ذلك "
(ج) في ط " غيرها "
(د) في ك " نحوهما " و التصويب من أ ، ط
(ه) في أ ، ط " فالمقصود "

قَالَ الطِّيْبِي : و الأول أظهر ؛ لدلالة العطف بثُمَّ ، ثم قَالَ : و قوله : كما كسوتنيه مرفوع المحل بأنه مبتدأ ، و الخبر أسألك [.. إلخ ، و هو المشبه أي مثل ما كسوتنيه

من غير حول مني و لا قوة (**أَسْأَلُكَ** [أ] **خَيْرَهُ**) أي أن توصل إليَّ خيره (**وَ خَيْرَ مَا صُنِعَ**) أي خُلق (**لَهُ**) من الشكر بالجوارح و القلب ، و الحمد لِمُولِيه باللسان (**وَ أَعُوذُ بِكَ**) عطف عَلَى أسألك ، أي استعيذ بك (**مِنْ شَرِّهِ ، وَ شَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ** [١]) من [ب] الكفران انتهى كلام الطِّيْبي [٢]

و يحتمل أن [تكون [ج]] ما مصدرية ، و الكاف بمعنى عَلَى ، أو للتعليل ، أو للتشبيه ، أي الحمد عَلَى قدر إنعام الكسوة ، و بطبقه ، و إزائه ، و إما للمبادرة ، كما في قول القائل : أسلم كما تدخل الجنة [٣] ، و يحتمل أن يكون [د] كما بمعنى إذا - كما نقل عن الغزالي [٤][٥]- و يحتمل تعلق قوله كما بقوله أسألك ، و المعنى أسألك ماذا يترتب [هـ] عَلَى خلقه من العبادة به ، و صرفه فيما فيه رضاك ، و أعوذ بك من شر ما يترتب عَلَيْهِ ، مما لا ترضى به من الكبر و الخيلاء ، و كوني أعاقب به لحرمته [٦]

---

(١) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ ٦١-(ح ٦٠) ، و في السنن : كتاب اللباس ، باب ما يَقُولُ إذا لبس ثَوْبَاً جديداً ٢٣٩/٤-(ح ١٧٦٧) ، و أَبُو داود : كتاب اللباس ، باب ما يَقُولُ إذا لبس ثَوْبَاً جديداً ٣/٤-(ح ٤٠٢٠) قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب صحيح ، و في تحفة الأشراف : و قَالَ : حسن ٤٥٧/٣-(ح ٤٣٢٦) ، و صححه الألباني . مختصر الشمائل ٤٧-(ح ٥٠) ، صحيح سنن أبي داود ٥٠١/٢-(ح ٤٠٢٠)

(٢) انظر: الكاشف عن حقائق السنن ٢١٧/٨-(ح ٤٣٤٢)

(٣) الصحيح سلم كما تدخل ، فقد نقله المصنف عن القسطلاني في شرحه للشمائل لوحة ٧٥/ أ ، و هو منقول من مغني اللبيب لجمال الدين الأنصاري ٢٥٠/١

(٤) مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد الطوسي الغزالي ، أَبُو حامد ، زين الدين ، مولده بطوس سنة ٤٥٠هـ الشيخ الإمام البحر ، ألف إحياء علوم الدين ، و القسطاس ، و غيرهما ، توفي في جماد الآخرة سنة ٥٠٥هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٣٢٠/١٤-(ت ٤٦٠٣) ، طبقات الشافعية لشهبة ٢٩٣/١-(ت ٢٦١)

(٥) لم أقف عَلَيْهِ فيما بحثت فيه ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧٥/ أ ، أشرف الوسائل ص ١٢٣

(٦) انظر: المرجعين السابقين .

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ب)في ط بزيادة " الطغيان و "
(ج) في ك ، أ " يكون "و التصويب من ط
(د) في أ " تكون "
(هـ) في ط " يترتت "

و قَالَ مِيْرَك :" خير الثوب بقاؤه [و نقاؤه [أ]] و كونه [ب] ملبوساً للضرورة و الحاجة لا للفخر و الخيلاء ، و خير ما صنع له و هو الضرورات التي من أجلها يصنع اللباس

من الحر ، و البرد ، و ستر العورة ، و المراد سؤال الخير في هذه الأمور ، و أن يكون مبلغاً إلى المطلوب الذي صنع لأجله الثوب ، من العون عَلَى العبادة ، و الطاعة لموليه، و في الشر (ج) عكس المذكورات ، و هو كونه حراماً و نجساً ، أو لم يبق زماناً \ طويلاً ، أو يكون سبباً للمعاصي و الشرور (١)

هذا ، و قد ورد فيما يدعوا به من لبس ثَوْبَاً جديداً أحاديث أخر منها : ما أَخْرَجه ابن ماجه ، و الحاكم و صححه ، و المؤلف في جامعه و حسنه ، من حديث عمر (مَنْ لَبِسَ ثَوْبَاً جَدِيداً فَقَالَ : الحَمْدُ لِلهِ الذَّي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي ، وَ أَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي ، ثُمَّ عَمِدَ إِلَى الثَّوبِ الذِّي أَخْلَقَ ، فَتَصَّدَقَ بِهِ كَانَ فَي حِفْظِ اللهِ ، وَ فِي كَنَفِ (٢) اللهِ ، وَ فِي سِتْرِ اللهِ حَيَّاً وَ مَيِّتَاً (٣)) و منها ما أَخْرَجه الإمام أَحْمَد ، و المؤلف في جامعه و حسنه ، و أَبُو داود ، و الحاكم و صححه ، و ابن ماجه من حديث مُعَاذ بن أَنَس (٤) مرفوعاً

---

(١) انظر: شرح الشمائل لوحة ١٦٨ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧٥/ أ .

(٢) أي رحمته ، و حفظه ، و لطفه ، و ستره . انظر: النهاية ١٧٣/٤ ، لسان العرب ٤٤٢/٥ ، القاموس المحيط ص ٧٨٥ : مادة كنف .

(٣) صحيح ابن حِبَّان كما في الإحسان : كتاب اللباس و آدابه ، ذكر ما يَقُولُ المرء عند كسوته ثَوْبَاً استجده ٢٣٩/١٢-(ح ٥٤٢٠) ، المستدرك : كتاب اللباس ، باب الدعاء عند لبس ثوب جديد ١٩٣/٤ ، سنن التِّرْمِذِي : كتاب الدعوات ، بابٌ ١٠٥٩/٥-(ح ٣٥٦٠) ، سنن ابن ماجه : كتاب اللباس ، باب ما يَقُولُ إذا لبس ثَوْبَاً جديداً ٣٨٤-(ح ٣٥٥٧) قال الحاكم : هذا حديث لم يحتج الشيخان ﷺ بإسناده ، و لم أذكر أيضاً في هذا الكتاب مثل هذا ، عَلَى أنه حديث تفرد به إمام خراسان عبدالله بن المبارك عن أئمة أهل الشام رضي الله عنهم أجمعين ، فآثرت إخراجه ليرغب المسلمون في استعماله ، و قال الترمذي : هذا حديث غريب ، تحفة الأشراف ٣٠/٨-(ح ١٠٤٦٧) ، و ضعفه الألباني . ضعيف سنن ابن ماجه ٢٩٢-(ح ٧١٩)

(٤) مُعَاذ بن أَنَس الجهني ، حليف الأنصار ، صحابي ، والد سهل ، سكن الشام و مصر ﷺ . انظر: أسد الغابة ٤١٧/٤-(ت ٤٩٥٠) ، الإصابة ٤٠٦/٣-(ت ٨٠٣٨)

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ب)" و كونه " ليس في أ

(ج) في أ " شر "

(مَنْ لَبِسَ ثَوْبَاً فَقَالَ : الحَمْدُ لِلهِ الذَّي كَسَانِي هَذَا ، وَ رَزَقَنِيْهُ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ [مِنِّي (أ)] وَ لَا قُوَّةٍ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ (١)) زاد أَبُو داود في روايته (وَ مَا تَأَخَّرَ (٢)) ، و منها ما

أخْرَجه الحاكم في المستدرك ، من حديث عَائِشَة قَالَتْ :(قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَا اشْتَرَى عَبْدٌ ثَوْبَاً بِدِيْنَارٍ [٣] ، أوْ نِصْفِ دِيْنَارٍ ، فَحَمِدَ اللهَ عَلَيْهِ ، إلَّا لَمْ يَبْلُغ رُكْبَتَيْهِ [ب] حَتَّى يَغْفِرَ اللهُ لَهُ) قَالَ الحاكم : هذا حديث لا أعلم في إسناده أحداً ذكر [ج] بجرح [٤] - و الله أعلم -

١٧-٨(**حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ الكُوْفِيُّ** [٥] ، **أخْبَرَنَا**) و في نسخة حَدَّثَنَا (**القَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ المُزَنِيُّ**)- بضم ميم ، ففتح زاي - منسوب إلى قبيلة مُزَيْنة ، أخْرَج حديثه الجماعة - إلا أبا داود -[٦]

---

(١) مستدرك الحاكم : كتاب الدعاء و التكبير و التهليل و التسبيح و الذكر ، بابٌ ٥٠٧/١ ، و أخرجه أيضاً في : كتاب اللباس ، الدعاء عند فراغ الطعام ١٩٢/٤ ، سنن أبي داود : كتاب اللباس ، باب ما يَقُولُ إذا لبس ثَوْبَاً جديداً ٤/٤-(ح ٤٠٢٣) و قال الحاكم : حديث صحيح عَلَى شرط البُخَارِي ، و أخْرَج البقية جزءه الأول فقط و هو دعاء الانتهاء من الطعام ، مسند أحْمَد ٣٩٥/٢٤-(ح ١٥٦٣٢) ، سنن التِّرْمِذِي : كتاب الدعوات عن رَسُول الله ﷺ ، باب ما يَقُولُ إذا فرغ من الطعام ٥٠٨/٥-(ح ٣٤٥٨) ، سنن ابن ماجه : كتاب الأطعمة ، باب ما يقال إذا فرغ من الطعام ٣٥٧-(ح ٣٢٨٥) ، و قال الترمذي : حديث حسن غريب ، تحفة الأشراف ٣٩٤/٨-(ح ١١٢٩٧) ، و حسنه الألباني . صحيح سنن ابن ماجه ١٢٢/٣-(ح ٢٦٧٣)

(٢) انظر: التعليق السابق .

(٣) الدينار يساوي ٤,٢٥ جرام . انظر: المكاييل و الموزاين الشرعية ص ١٩

(٤) المستدرك : كتاب الدعاء ، باب فضيلة التحميد و التسبيح و التهليل مائة مرة ٥١٤/١-(ح ١٨٩٥) ، و أخْرَجه الطَّبَرَانِي في الأوسط ٣٨٥/٤-(ح ٤٥٠٣) قَالَ الهيثمي : فيه سليمان المنقري و هو ضعيف . مجمع الزوائد ١١٥/٥

(٥) (ت) هِشَام بن يُونُس بن وابل - بموحدة - التميمي النهشلي ، أبُو القَاسِم الكُوْفِي اللؤلؤي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ٥٢هـ .
تقريب التهذيب ٣٢٦/٢-(ت ٨٢٣١)

(٦) (خ م ت س ق) القَاسِم بن مالك المزني ، أبُو جعفر الكُوْفِي ، صدوق ، فيه لين ، من صغار الثامنة ، مات بعد ٧٠هـ .
تقريب التهذيب ١٢٦/٢-(ت ٦١٦٤)

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ب) في أ " ركبته "
(ج) في أ " ذكره "

(**عَنْ الجُرَيْرِيِّ**) مر ذكره قريباً [١] (**عَنْ أبي نَضْرَةَ ، عَنْ أبي سَعِيْدٍ الخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ** [٢]) أي في المعنى ، و لو قَالَ : مثله ، يراد في اللفظ [٣]

١٨-٩(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (٤) **، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ)** بالرفع ، و النصب (٥) **(إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ [يَلْبَسُهُ** (أ)**])** و في نسخة صحيحة يلبسها بضمير التأنيث ، و الجملة صفة لأحب ، و (ب) الثِّيَاب ، و خَرَجَ به ما يفرشه و نحوه ، و الضمير المنصوب للثياب أو لأحب ، و التأنيث باعتبار المضاف **(الحِبَرَةُ** (٦)**)** و هي - بكسر الحاء المهملة ، و فتح الموحدة - عَلَى مثال العِنَبَة .

قَالَ مِيْرَك :" الرواية عَلَى ما صححه الجزري في تصحيح المَصَابِيح (٧) رفع الحِبَرَة عَلَى أنها اسم كان ، و أحب خبره ، و يجوز أن يكون \ بالعكس ، و هو الذي صححوه [٨٦/ب] في أكثر نسخ الشمائل (٨)"

---

(١) في الحديث رقم ١٦

(٢) انظر: تخريج الحديث رقم ١٦

(٣) قَالَ الخطيب : هذا القول عَلَى مذهب من لم يجز الرواية عَلَى المعنى ، فأما عَلَى مذهب من أجازها فلا فرق بين مثله ، و نحوه - و الله أعلم - و نقله ابن الصلاح عن أبي عبدالله الحاكم .
انظر: الكفاية في علم الرواية ص ٢٥٠ ، علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٣١

(٤) (ع) مُحَمَّد بن بَشَّار بن عُثْمَان العبدي البصري ، أبُو بكر ، بُنْدار ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٥٢هـ ، و له بضع و ثمانون سنة .
تقريب التهذيب ١٥٦/٢-(ت ٦٤٥٥)

(٥) بالرفع عَلَى أن أحب اسم كان ، و بالنصب عَلَى أنها خبر كان .

(٦) أخْرَجه البُخَارِي في الصحيح : كتاب اللباس ، باب البرود و الحِبَرَة و الشملة ١٠٥٨-(ح ٥٨١٢) ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ ٦٣-(ح ٦٢)

(٧) بحثت عن الكتاب فلم أقف عليه .

(٨) شرح الشمائل لوحة ١٦٩ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧٥/ ب .

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ب)في أ ، ط " أو "

ثم الحِبَرَة نوع من برود اليمن بخطوط حمر ، و ربما كانت بزرق (أ) ، قيل : هي أشرف الثِّيَاب عندهم تصنع من القطن (١) ، فلذا كانت (ب) أحب ، و قيل : لكونها خضراء

[ج] ، و هي من ثياب أهل الجنة [٢]

قَالَ القرطبي [٣] : سميت حِبَرَة ؛ لأنها تحبَّر أي تزين ، و التحبير التحسين [٤] قيل [د]: و منه قوله تعالى :﴿ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ﴿١٥﴾ [٥]) [٦] ، و قيل : إنما كانت [هـ] أحب الثِّيَاب ، و قيل : إنما كانت أحب الثِّيَاب إليه ﷺ ؛ لأنه ليس [و] فيه كبير [ز] زينة [و [ح]] لأنها أكثر احتمالاً للوسخ [٧][٨]

---

(١) قَالَه ابن بطال . انظر: شرح صحيح البُخَارِي لابن بطال ٩٩/٩

(٢) نقله العسقلاني عن الداودي . انظر: فتح الباري ٢٧٧/١٠

(٣) أَحْمَد بن عمر بن إِبْرَاهِيم الأنصاري ، أَبُو العباس القرطبي ، ولد سنة ٥٧٨هـ ، العلامة المحدث ، اختصر الصحيحين ، و ألَّف المفهم في شرح مختصر مُسْلِم ، توفي في ذي القعدة سنة ٦٥٦هـ بالإسكندرية - بمصر -
انظر: تذكرة الحفاظ ١٤٣٨/٤ ، الوافي بالوفيات ١٧٣/٧-(ت ٨٨٥) ، شذرات الذهب ٢٧٣/٥

(٤) انظر: المفهم ٤٠١/٥ ، لسان العرب : مادة حبر ١٠/٢

(٥) سورة الروم /١٥

(٦) لم أقف عَلَى القائل ، لكن في لسان العرب ١٠/٢ ، تاج العروس ٥٠٦/١٠ أن يحبرون في الآية أي يُسَرُّون : مادة حبر ، و كذا جاء في تفسير الطَّبَرِي ٤٧١/١٨ ، و غيره .

(٧) انظر: عمدة القاري ٣١٣/٢١

(٨) هذا في حق غير النبي ﷺ ، فإنه لم يتسخ ، و لم يقْمُل له ثوب كما ذكر المؤلف ، بل كان ﷺ أجمل الناس ، و أنظفهم . و انظر ما جاء ص ١٨٦ ، المواهب اللدنية ٤٤١/٢

(أ) في ط " بزر"
(ب)في ك ، ط " كان " و التصويب من أ
(ج) في أ " خُضْراً "
(د) في ط " قبل "
(ه) في ط بزيادة " هي "
(و) " ليس " ليس في أ
(ز) في أ ، ط " كثير "
(ح) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

قَالَ الجزري :" و فيه دليل عَلَى استحباب لبس الحِبَرَة ، و عَلَى جواز لبس المخطط [١]" قَالَ مِيْرَك :" و هو مجمع عَلَيْهِ [٢]" ، و قَالَ ابن حجر :" و هو في الصلاة مكروه

[٣]" انتهى ، و هو محل بحث [٤] ، و الجمع [أ] بين هذا الحديث ، و بين ما سبق من أن أحب الثِّيَاب عنده كان القميص ، إما بما اشتهر في مثله من أن المراد أنه من [ب] جملة الأحب ، كما قيل فيما ورد في كثير من الأشياء : أنه أفضل العبادات ، و إما بأن التفضيل راجع [إلى [ج]] الصفة ، فالقميص أحب الأنواع باعتبار الصنع ، و الحِبَرَة أحبها باعتبار اللون و [د] الجنس ، فتأمل ، و لا يبعد أن يقال : الأحب المطلق هو أن يكون حِبَرَة ، و جعل قميصاً [٥]

١٩-١٠(حَدَّثَنَا مُحْمُودُ [هـ] بْنُ غَيْلَان [و][٦]

---

(١) انظر: أشرف الوسائل ص ١٢٣

(٢) شرح الشمائل لوحة ١٦٩ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧٦/ أ .

(٣) أشرف الوسائل ص ١٢٣ ، و انظر: حاشية الجمل ٨٨/٢

(٤) فإن النَّبي ﷺ كان يلبس برد حِبَرَة في كل عيد ، فهذا دليل عَلَى عدم كراهيته كما قَالَ به ابن حجر ، و ورد (أَنَّهُ ﷺ صَلَّى بِثَوبٍ أَحْمَرَ فَخَلَعَهُ ، وَ قَالَ : أَخْشَى أَنْ أَنْظُرَ إِلَيهِ) قَالَ المناوي : أجيب بأن أحبية الحِبَرَة خاصةٌ بغير الصلاة . فيض القدير ٨٣/٥ ، أقول : ما عدا العيدين ، و الجمعة ، كما يظهر من كتب الفقه في أبواب صلاة العيدين - و الله أعلم -

(٥) جمع القسطلاني بينهما بأن القميص أحب ثياب العادة ، و الحِبَرَة أحب ثياب الزينة ، و قال المناوي : محبته للقميص كانت حين يكون عند نسائه ، و للحِبَرَة حين يكون عند صحبه ؛ لأن عادة العرب الائتزار و الارتداء ، و لهما كذلك أن أحبية القميص بالنسبة للمخيط ، و الحِبَرَة بالنسبة لغيره ، و قالا : فالقميص المتخذ من الحِبَرَة هو الأحب . انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧٦/ أ ، شرح المناوي عَلَى الشمائل ١٤١/١

(٦) (خ م ت س ق) مَحْمُوْد بن غَيْلَان العدوي - مولاهم - أَبُو أَحْمَد المروزي ، نزيل بغداد ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ٣٩هـ ، و قيل : بعد ذلك .
تقريب التهذيب ٢٤١/٢-(ت ٧٣٤٥)

(أ) في أ " المجمع "
(ب)تكرر " من " في ك ، و حذفته لعدم موافقة السياق يدل على ذلك أيضاً عدم وروده في النسخ الأخرى
(ج) في ك " في " و التصويب من أ ، ط
(د) في أ " أو "
(ه) في ك " محمد "و التصويب من أ ، ط
(و) في ك " عيلان " و التصويب من أ ، ط

أَخْبَرَنَا عَبْدُالرَّزَّاق [١] ، **أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ)** أي الثوري [٢] و قيل : ابن عيينة [٣][٤] **(عَنْ عَوْن بْن أبي جُحَيْفَة)** حديثه في الصحاح [٥] **(عَنْ أَبِيْهِ)** صحابي ، مر ذكره [٦]

(قالَ : رَأَيْتُ النَّبي ﷺ) قَالَ مِيْرَك :" و هذه [الرؤية (أ)] وقعت له (ب) في بطحاء مَكَّة في حجة الوداع - كما صرح به في رواية البُخَارِي -

---

(١) (ع) عَبْدالرَّزَّاق بن همّام بن نافع الحميري - مولاهم - الصنعاني ، أبُو بكر ، العلامة الحافظ الكبير ، أَلَّف المصنف ، و التفسير ، عاش بضعاً و ثمانين سنة ، توفي في نصف شوال سنة ٢١١هـ .
انظر: تذكرة الحفاظ ٣٦٤/١-(ت ٣٥٧) ، تقريب التهذيب ٤٦٨/١-(ت ٤٥٥٤) ، كشف الظنون ٤٥٢/١ ، ١٧١١/٢

(٢) (ع) سُفْيَان بن سَعِيْد بن مسروق ، أبُو عبد الله الثوري - ثور مضر ، لا ثور همْدان - الكُوْفِي مولده في سنة ٩٧هـ ، شيخ الإسلام ، إمام الحفاظ سيد العلماء العاملين في زمانه المجتهد ، مصنف كتاب الجامع ، مات بالبصرة في شعبان سنة ١٦١هـ .
انظر: طبقات ابن سعد ٣٧١/١ ، سير أعلام النبلاء ١٧٤/٧-(ت ١٠٨٣) ، تقريب التهذيب ٣٠٢/١-(ت ٢٦٩٤)

(٣) (ع) سُفْيَان بن عيينة بن ميمون ، أبُو مُحَمَّد الهلالي الكُوْفِي ، ولد سنة ١٠٧هـ ، محدِّث الحرم العلامة الحافظ شيخ الإسلام ، و كان إماماً حجة واسع العلم ، قَالَ العجلي : كان ابن عيينة ثبتاً في الحديث ، و حديثه نحو من سبعة آلاف ، و لم يكن له كتب ، مات في جماد الآخرة سنة ١٩٨هـ ، و له ٩١ سنة .
انظر: تذكرة الحفاظ ٢٦٢/١-(ت ٢٤٩) ، تقريب التهذيب ٣٠٣/١-(ت ٢٧٠٠) ، شذرات الذهب ٣٥٤/١

(٤) ذكره العِصَام نقلاً عن ابن العربي . شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٦٤/ ب .

(٥) (ع) عَوْن بن أبي جُحَيْفَة السُّوَائِي - بضم مهملة - الكُوْفِي ، وثقوه ، من الرابعة ، مات سنة ١٦هـ .
تقريب التهذيب ٩٦/٢-(ت ٥٨٧١)

(٦) لوحة ٧١/ أ ، و هو وهب بن عبدالله بن مُسْلِم السُّوَائِي - بضم السين المهملة ، و تخفيف الواو ، و المد - قدم عَلَى النَّبي ﷺ في أواخر عمره ، و حفظ عنه ، ثم صحب علياً بعده ، و كان عليٌّ يسميه وهب الخير ، مات في سنة ٦٤هـ رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ١٥٦١/٤-(ت ٢٧٢٣) ، الإصابة ٦٠٦/٣-(ت ٩١٦٨)

(أ) في ك " الرواية " و التصويب من أ ، ط
(ب)" له " ليس في أ

و لفظه (أَنَّ النَّبيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ بِالْبَطْحَاءِ بِالْهَاجِرَةِ .. إلخ (١)) و فيه (وَ خَرَجَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ ، مُشَمِّرَاً (٢)) و البطحاء موضع خارج مَكَّة ، و يقال له الأبطح (٣)(٤)"

قَالَ :" و عند البُخَارِي قَالَ :([أ] رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَ رَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُوْنَ بَلَلَ وُضُوْئِهِ فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئاً [تَمَسَّحَ [ب] بِهِ وَجْهَهُ ، وَ مَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئاً [ج]] أَخَذَ مِنْ [بَلَلِ [د]] صَاحِبِهِ [ه]) و بيَّن في رواية مالك بن مِغْوَل [هـ][٦] أن الوضوء الذي ابتدره الناس ، كان فضل الماء الذي توضأ به النَّبي ﷺ [٧] ، و كذا هو في [و] رواية شُعْبَة [٨] ، عن الحكم [٩]

---

(١) صحيح البُخَارِي : كتاب المناقب ، باب صفة النَّبي ﷺ ٦٢٦-(ح ٣٥٥٣) و برقم (ح ٣٥٦٦)
(٢) صحيح البُخَارِي : كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الأحمر ٨٤-(ح ٣٧٦)
(٣) يطلق - بطحاء - عَلَى كل وادٍ شقه السيل فجعل أرضه كالرمل ، و كانت البطحاء عَلَماً عَلَى جزء من وادي مَكَّة ، و كان بين مسجد الحرس (الجِنّ) إلى حائط خِرْمَان ، و قد أقيم عَلَى جزء كبير منه أمانة العاصمة ، و من الملاحظ أن هذا الأبطح تغيرت معالمه ، و ذهبت بطحاؤه فلم يعد في هذا الوادي بطحاء . انظر: معجم المعالم الجغرافية لعاتق البلادي ص ٤٦ ، معجم الأمكنة ص ١٥
(٤) شرح الشمائل لوحة ١٧٠ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧٦/ أ .
(٥) صحيح البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب القبة الحمراء من أدم ١٠٦٤-(ح ٥٨٥٩)
(٦) (ع) مالك بن مِغْوَل - بكسر أوله ، و سكون المعجمة ، و فتح الواو - الكُوْفِي ، أبُو عبدالله ، ثقة ، ثبت ، من كبار السابعة ، مات سنة ٥٩هـ عَلَى الصحيح .
انظر: الكاشف ٢٣٧/٣-(ت ٥٢٦٢) ، تقريب التهذيب ٢٣٣/٢-(ت ٧٢٧٤)
(٧) صحيح البُخَارِي : كتاب المناقب ، باب صفة النَّبي ﷺ ٦٢٧-(ح ٣٥٦٦)
(٨) (ع) شُعْبَة بن الحجاج بن الورد العَتَكي - مولاهم - أبُو بِسْطَام الواسطي ، ثم البصري ، ثقة ، حافظ ، متقن ، كان الثوري يَقُولُ : هو أمير المؤمنين في الحديث ، و هو أول من فتش بالعراق عن الرجال ، و ذب عن السنة ، و كان عابداً ، من السابعة ، مات سنة ٦٠هـ .
تقريب التهذيب ٣٣٨/١-(ت ٣٠٨٧)
(٩) (ع) الحكم بن عُتَيبة - بالمثناة ، ثم الموحدة مصغراً - أبُو مُحَمَّد الكِنْدي الكُوْفِي ، ثقة ، ثبت فقيه ، إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة ١١٣هـ ، أو بعدها ، و له نيف و ستون سنة ، الطبقة الثانية من المدلسين .
انظر: تقريب التهذيب ١٩٠/١-(ت ١٥٨٨) ، طبقات المدلسين ص ٢٠

(أ) في أ بزيادة " و "
(ب)في ط " مسح "
(ج) ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ
(د) في ك " بلال " و التصويب من أ ، ط
(ه) في أ " معول "
(و) " في " ليس في أ

عند البُخَارِي أيضاً [١] ، و زاد من طريق شُعْبَة ، عن عون ، عن أبِيْهِ (وَ قَامَ النَّاسُ ، فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ [أ] ، فَيَمْسَحُونَ \ بِهِمَا وُجُوهَهُمْ ، قَالَ : فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ ، فَوَضَعْتُهَا عَلَى [٨٧/أ]

وَجْهي ، فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنْ الثَّلْجِ ، وَ أَطْيَبُ رَائِحَةً مِنْ المِسْكِ [٢]) قَالَ : و في رواية مُسْلِم ، من طريق الثوري ، عن عون ما يشعر بأن ذلك كان بعد خروجه من مَكَّة ؛ لقوله :(ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَتَّى [رَجَعَ [ب]] إِلَى المَدِينَةِ [٣]) [٤] انتهى .

و فيه أنه ﷺ لم ينو الإقامة في حجة الوداع ، فلا يحتاج إلى قوله : كان بعد خروجه من مَكَّة - و الله أعلم -(**وَ عَلَيْهِ حُلَّةٌ** [ه] **حَمْرَاءُ**) و الحُلَّة " إزار و رداء "، كما [ج] في المهذب [٦] ، و في الصحاح [ما [د]] يسمى حُلَّة حَتَّى [هـ] يكون ثوبين [٧] انتهى .

و المراد بالحُلَّة [و] الحمراء بُرْدان يمانيان ، منسوجان بخطوط حمر مع سود ، كسائر البُرُود اليمنية ، و هي معروفة بهذا الاسم ؛ باعتبار ما فيها من الخطوط الحمر ، و إلا فالأحمر البحت منهي عنه ، و مكروه لبسه ؛ لحديث أَخْرَجه أَبُو داود من حديث عبدالله بن عمرو [٨] قَالَ :(مَرَّ بِالنَّبِي ﷺ رَجُلٌ وَ عَلَيْهِ حُلَّتَانِ أَحْمَرَانِ [ز]

---

(١) صحيح البُخَارِي : كتاب المناقب ، باب صفة النَّبي ﷺ ٦٢٦-(ح ٣٥٥٣)
(٢) المرجع نفسه .
(٣) من حديث أبي جحيفة . صحيح مُسْلِم : كتاب الصلاة ، باب سترة المصلي ١٨٣-(ح ١١١٩)
(٤) شرح الشمائل لوحة ١٧٠ ، ١٧١ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧٦/ ب .
(٥) واحدة الحلل ، و هي برود اليمن ، و لا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين من جنس واحد . النهاية : مادة حلل ٣٩١/١
(٦) تهذيب اللغة : مادة حلل ٤٣٥/٣
(٧) انظر: مادة حلل ص ٢٢٤
(٨) عبدالله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي ، أَبُو مُحَمَّد ، و يقال : أَبُو عَبْدالرَّحْمَن ، أسلم قبل أَبِيْهِ ، و كان فاضلاً حافظاً عالماً ، مات سنة ٦٥هـ ، بالشام ، و قيل غير ذلك ، و هو يومئذ ابن ٧٢ سنة رضي الله عنهما .
انظر: الاستيعاب ٤٢١-(ت ١٤٤٠) ، الإصابة ٣٤٣/٢-(ت ٤٨٤٧)

(أ) في أ " يأخذونه بيديه "
(ب)في ك " يرجع " و التصويب من أ ، ط
(ج) في أ ، ط " كذا "
(د) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، و في ط بزيادة " لا "
(ه) في ك بزيادة " ما " و حذفته لعدم موافقتها للسياق و سقوطه من النسخ الأخرى
(و) في أ " بالحمرة "
(ز) في أ " حمراوان " و في ط " حمراء "

فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ [١]) و حمله البيهقي عَلَى ما صُبِغ بعد النسج ، و أما ما صبغ غزله ، ثم نُسِج فلا كراهة فيه [٢] ، و الظاهر أنه لا فرق بينهما ؛ لأنه زينة الشيطان ، و

موجب للخيلاء و الطغيان ، و قد روى الحَسَن [٣] ، عن النَّبي ﷺ (أنَّ الحُمْرَةَ مِنْ زِيْنَةِ الشَّيْطَانِ [٤]) و لو سُلِّم أنه لبس الأحمر البحت ، فإما أن يكون قبل النهي ، أو لبيان الجواز ، و [مقتضى (أ)] [كلام (ب)] الإمام محيي السنة [٥] [عدم (ج)] التنافي بالتخصيص [٦] ، و هذا كله يدل عَلَى أنّ الحديث له أصل ثابت ، فلا يصح قول بعضهم : إنه حديث ضعيف الإسناد [٧]

---

(١) سنن أبي داود : كتاب اللباس ، باب في الحمرة ٥٣/٤-(ح ٤٠٦٩) ، و أخْرَجه التِّرْمِذِي في سننه : كتاب الأدب عن رَسُول الله ﷺ ، باب ما جاء في كراهية لبس المعصفر للرجل و القسي ١١٦/٥-(ح ٢٨٠٧) و قَالَ : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، تحفة الأشراف ٣٧٧/٦-(ح ٨٩١٨) ، و ضعفه الألباني . ضعيف سنن أبي داود ٣٢٩-(ح ٤٠٦٩)

(٢) فإنه ترجم في سننه الكبرى ، في كتاب الجنائز باباً : من استحب فيه الحِبَرَة و ما صبغ غزله ثم نسج ٤٠٣/٣ ، و انظر: فتح الباري ٤٨٥/١

(٣) هو البصري .

(٤) أخْرَجه عَبْدالرَّزَّاق في مصنفه ٧٩/١١-(١٩٩٧٥) أقول : و في سنده رجل مجهول ، لم أقف عَلَيْهِ ، و قَالَ العيني : هذا كله غير مستقيم الإسناد ، و أكثرها مراسيل . عمدة القاري ٢٣/٢٢ و قَالَ العسقلاني : أخْرَجه ابن أبي شيبة من مرسل الحَسَن .. و وصله أبُو علي ابن السكن ، و أبُو مُحَمَّد ابن عدي . انظر: فتح الباري ٣٠٦/١٠ ، و قد بحثت عنه في كتبهم فلم أقف عَلَيْهِ .

(٥) الحُسَيْن بن مسعود بن مُحَمَّد البغوي ، أبُو مُحَمَّد ، الشيخ الإمام العلامة ، و يعرف بالفراء الشافعي و برُكْن الدين ، صاحب شرح السنة ، و معالم التنزيل ، و غيرهما ، توفي بمرو الروذ ـ مدينة من مدائن خراسان ـ في شوال سنة ٥١٦هـ ، و عاش بضعاً و سبعين سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٣٨٩/١٤-(ت ٤٦٥٧) ، شذرات الذهب ٤٨/٤

(٦) شرح السنة : كتاب اللباس ، باب النهي عن لبس المعصفر ٢٤/١٢-(ح ٣٠٩٤) قَالَ : حديث صحيح ، و قَالَ : النهي عن القسي و المعصفر ، و عن تختم الذهب مختص بالرجال ، فأما النساء فمباح لهن هذه الأشياء .

(٧) لم أقف عَلَى قائل بضعف الحديث ، و إنما التضعيف لحديث عبدالله بن عمرو قَالَ :(مَرَّ بالنَّبيِّ ﷺ رَجُلٌ وَ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أحْمَرَانِ ..) قَالَ العسقلاني : هو حديث ضعيف الإسناد ، و إن وقع في بعض نسخ التِّرْمِذِي أنه قَالَ : حديث حسن . انظر: فتح الباري ٤٨٥/١

(أ) في ك " تقصى " و التصويب من ط ، و هو في أ " تفصى "
(ب)ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط
(ج) في ك ، أ " عن " و التصويب من ط

و سيأتي في الحديث الآتي [١] ما يظهر لك أن (أ) عَلَيْهِ الاعتماد **(وَ كَأَنِّي أَنْظُرُ)** أي الآن **(إِلَى بَرِيْقِ سَاقَيْهِ)** أي لَمَعَانِهِمَا ، في (ب) القاموس بَرَق الشيء [بَرْقاً (ج)] ، و

بَرِيقاً و بُرْقَاناً ، [د] لمع [٢] و الحَنَفِي فهم [هـ] أنه وصف ، فقَالَ :" لعله من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف [٣]"

و أغرب ابن حجر حيث قَالَ : أي بياضهما ، و بريق مصدر ، خلافاً لمن وهم فيه [٤] و فيه أن البياض لون الأبيض - عَلَى ما في القاموس [٥]-

قَالَ مِيْرَك : و في رواية مالك بن [مغول [و]] ، عن عَوْن (كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيْصِ سَاقَيْهِ [٦]) و هو - بفتح الواو ، و كسر الموحدة ، و سكون التحتية ، و آخره صاد مهملة - البريق [٧]" لا مصدر ، ثم في الحديث إشارة إلى استحباب تقصير الثَّيَاب ، و سيأتي \ [٨٧/ب] تحقيقه فيما [يخصه [ز]] من الباب [٨] **(قَالَ سُفْيَانُ :)** و المطلق من هذا الاسم يراد به الثوري ، كما إذا أطلق الحَسَن ، فهو البصري ، و إذا أطلق عبدالله ، فهو ابن مسعود [٩] **(أَرَاهَا)** عَلَى صيغة المضارع المجهول المتكلم [وحده ، يعني أظن الحلة الحمراء **(حِبَرَةً [١٠])** و في بعض النسخ نراه على صيغة المجهول المتكلم [ح]] مع الغير أي نظنه

---

(١) رقم ٢٠
(٢) مادة برق ص ٧٩٩
(٣) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٣/ ب .
(٤) أشرف الوسائل ص ١٢٤
(٥) مادة بيض ص ٥٨٨
(٦) سبق تخريجه التعليق رقم ٧ ص ١٦١
(٧) شرح الشمائل لوحة ١٧٠ ، و انظر: النهاية : مادة وبص ١٦٦/٥
(٨) أي في باب ما جاء في إزار رَسُول الله ﷺ ، و ذلك في شرح الحديث رقم ٧٥
(٩) سبق ذكر المؤلف له لوحة ١٥/ ب .
(١٠) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ ٦٤-(ح ٦٣) ، و في سننه : كتاب أبواب الصلاة ، باب ما جاء في إدخال الإصبع في الأذن عند الأذان ٣٧٥/١-(ح ١٩٧) قَالَ : حديث حسن صحيح ، تحفة الأشراف ٩٩/٩-(ح ١١٨٠٥) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٤٩-(ح ٥٢)

(أ) في ط " أنه "
(ب)في ط " ففي "
(ج) في ك " برفاً " و التصويب من أ ، ط
(د) في ط بزيادة " أي "
(ه) في أ ، ط " وهم "
(و) في ك " عون " و التصويب من أ ، ط
(ز) في ك " يحصه "و التصويب من أ ، ط
(ح) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

و تذكير الضمير باعتبار كون الحلة ثَوْبَاً ، و أما قول ابن حجر :" و هذا الظن لا يفيد حرمة الأحمر البحت ؛ لأنه لم يبيِّن له مستنداً يصلح الاستدلال به [١]" فمدفوع بأن

مستنده سيأتي صريحاً في شرح الحديث الآتي [٢] ، و الظاهر أنه أراد بالظن الاعتقاد ، [أ] هو لا يتصور بدون الاستناد ، نعم [ب] و يؤيده تقييدها في بعض الروايات بالحِبَرَة [٣]

٢٠-١١(حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ)- بفتح المعجمة الأولى ، و سكون الثانية ، و الراء - و هو منصرف - كجَعْفَر - عَلَى ما في القاموس [٤] ، و ضُبِطَ في نسخة بفتح الميم عَلَى عدم الصرف ، و لعل علته الأخرى العجمة [٥] **(أَخْبَرَنَا)** و في نسخة أَنْبَأَنَا **(عِيسَى بْنُ يُونُسَ** [٦] **، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ** [٧] **عَنْ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ** [٨] **قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدَاً مِن النَّاس)** مِنْ بيانية .

---

(١) أشرف الوسائل ص ١٢٥

(٢) رقم ٢٠

(٣) في مصنف عَبْدالرَّزَّاق " قَالَ سُفْيَان : حلة حمراء .. و الحلة حِبَرَة " كتاب الصلاة ، باب استقبال القبلة و وضع إصبعيه في أذنيه ٤٦٧/١-(ح ١٨٠٦) و نقله عنه أَحْمَد في مسنده ٥٢/٣١-(ح ١٨٧٥٩) قال المحقق : حديث صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين .

(٤) مادة خشرم ص ١٠١٧

(٥) (م ت س) علي بن خشرم - بمعجمتين - وزن جعفر ، المروزي ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات في رمضان سنة ٥٧هـ ، أو بعدها ، و قارب ١٠٠سنة .
تقريب التهذيب ٤٢/٢-(ت ٥٣٠٩)

(٦) (ع) عِيسَى بن يُونُس بن أَبِي إِسْحَاق السَّبِيعي - بفتح المهملة ، و كسر الموحدة - أخو إِسْرَائِيل كوفي ، نزل الشام مرابطاً ، ثقة ، مأمون ، من الثامنة ، مات سنة ٨٧هـ ، و قيل : سنة ٩١هـ .
تقريب التهذيب ١٠٩/٢-(ت ٦٠٠٧)

(٧) (ع) عمرو بن عبدالله الهمْداني ، أَبُو إِسْحَاق السَّبِيعي - بفتح المهملة ، و كسر الموحدة - مكثر ثقة ، عابد ، من الثالثة ، اختلط بآخره ، مات سنة ١٢٩هـ ، و قيل : قبل ذلك ، و هو ابن ٩٦ سنة .
انظر: تهذيب الكمال ١٠٢/٢٢-(ت ٤٤٠٠) ، تقريب التهذيب ٧٩/٢-(ت ٥٦٩٧)

(٨) بمفتوحة ، و خفة راء ، و مد ، هو البَرَاء بن عازب بن الحارث الأنصاري الأوسي ، يكنى أبا عمارة ، غزا مع رَسُول الله ﷺ ١٤ غزوة ، و هو الذي افتتح الري - بالعراق - سنة ٢٤هـ ، مات سنة ٧٢هـ رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٨٠-(ت ١٦٦) ، الإصابة ١٤٦/١-(ت ٦١٧) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٣٤ ، معجم البلدان ١١٦/٣

(أ) في أ ، ط بزيادة " و "
(ب)في أ " ثمة "

(أَحْسَنَ) تقدم ما يتعلق به [١] **(فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ)** لبيان الواقع ، لا للتقييد **(مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ)** متعلقة بأحسن **(إِنْ كَانَتْ جُمَّتُهُ)**- بضم الجيم ، و تشديد الميم - أي

شعر رأسه [٢] ، و إن مخففة من الثقيلة [أ] ، و يدل عَلَيْها اللام الفارقة بينها ، و بين النافية في قوله : (**لَتَضْرِبُ**) أي لَتَصِلُ (**قريباً مِنْ مَنْكِبَيْهِ** [٣]) أي باعتبار جانبيه .

قَالَ مِيْرَك :" و لأبي داود من حديث هلال بن عامر [٤] ، عن أبيْهِ [٥] (رَأَيْتُ النَّبِيَ ﷺ يَخْطِبُ بِمِنَىً عَلَى بَعِيْرِهِ ، وَ عَلَيْهِ بُرْدٌ أَحْمَرُ [٦]) و سنده حسن ، و للطبراني بإسناد حسن ، عن طارق المحاربي [٧] نحوه [٨]

---

(١) لوحة ١٥/ أ ، و جاء فيها : مجروراً ، أو منصوباً .

(٢) الجمة من شعر الرأس : ما سقط عَلَى المنكبين . النهاية : مادة جمجم ٣٧٣/١

(٣) أَخْرَجه البُخَارِي في صحيحه : كتاب اللباس ، باب الجعد ١٠٦٩-(ح ٥٩٠١) ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ ٦٤-(ح ٦٤)

(٤) (د س) هلال بن عامر بن عمرو المزني الكُوْفِي ، ثقة ، من الرابعة .
تقريب التهذيب ٣٢٩/٢-(ت ٨٢٦٥)

(٥) عامر بن عمرو المزني ، قَالَ ابن حِبَّان : له صحبة ، و قَالَ ابن السكن : يقال : له صحبة ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٥١٦-(ت ١٨٣٩) ، الإصابة ٢٤٦/٢-(ت ٤٤١٠)

(٦) سنن أبي داود : كتاب اللباس ، باب في الرخصة في ذلك - أي الحمرة - ١٩/٤-(ح ٤٠٧٣) و صححه الألباني . صحيح سنن أبي داود ٥١٣/٢-(ح ٤٠٧٣)

(٧) طارق بن عبدالله المحاربي ، من محارب خَصَفَة - قبيلة من غطفان - صحابي ، نزل الكوفة ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٣٦٧-(ت ١٢٧٩) ، الإصابة ٢١٢/٢-(ت ٤٢٢٧)

(٨) المعجم الكبير ٣١٤/٨-(ح ٨١٧٥) و أَخْرَجه الحاكم في المستدرك : كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء ، ذكر أخبار سيد المرسلين ٦١١/٢ ، و ابن حِبَّان في صحيحه كما في الإحسان : كتاب التاريخ ، ذكر مساقاة المصطفى ﷺ ما كان يقاسي من قومه في إظهار الإسلام ٥١٨/١٤-(ح ٦٥٦٢) قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، و صححه الذهبي ، و قال الهيثمي : فيه أبُو حباب الكلبي ، و هو مدلس ، و قد وثقه ابن حِبَّان ، و بقية رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٢٣/٦

(أ) في ط " المثقلة "

قَالَ : ففي هذه الأحاديث جواز لبس الثوب الأحمر ، و اختلف العلماء فيه عَلَى أقوال :
الأول - الجواز مطلقاً لهذه الأحاديث .

الثاني ـ المنع مطلقاً ؛ لحديث عبدالله بن عمرو قَالَ :(رَأى عَلَيَّ (أ) النَّبِيُّ ﷺ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ ، فَقَالَ : إنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ (ب) الكُفَّارِ ، فَلَا تَلْبَسْهُمَا) أخْرَجه مُسْلِم (١) و في لفظة (ج) (فَقُلْتُ : أغْسِلُهُمَا ؟ فَقَالَ : بَلْ أحْرِقْهُمَا (٢))

و المُعَصْفَر هو الذي يصبغ بالعُصْفُر (٣) ، و غالب ما يصبغ به يكون أحمر ، و لحديث ابن عمر (نَهىَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ الفَدُّومِ)- و هو بالفاء ، و شد الدال ـ و هو المصبغ (د) بالعصفر (٤) ، أخْرَجه البيهقي ، و ابن ماجه (٥)

و أخْرَج البيهقي في الشعب من طريق أبي بكر الهُذَلي (هـ) \- و هو ضعيف (٦)- عن الحَسَن البصري [٨٨/أ]

---

(١) كتاب اللباس و الزينة ، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر ٨٠٤-(ح ٥٤٣٤)
(٢) المرجع نفسه (ح ٥٤٣٦)
(٣) هو نبت بأرض العرب يصبغ به ، منه ريفي و منه بري . انظر: لسان العرب : مادة عصفر ٥٨١/٤
(٤) انظر: النهاية ٣٤٧/٣ ، لسان العرب ١٠١/٥ : مادة فدم .
(٥) سنن ابن ماجه من حديث ابن عمر ﷺ : كتاب اللباس ، باب كراهية المعصفر للرجال ٣٨٨-(ح ٣٦٠١) ، سنن البيهقي الكبرى من حديث علي بن أبي طالب ﷺ : جماع أبواب ما يجتنبه المحرم ، باب كراهية لبس المعصفر للرجال و إن كانوا غير محرمين ٦١/٥-(ح ٨٩٠٣) ، و أخْرَجه النِّسَائِي في الصغرى : كتاب التطبيق ، باب النهي عن القراءة في الركوع ٧٠-(ح ١٠٤٢) و صححه الألباني . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني ، صحيح سنن ابن ماجه ١٩٩/٣-(ح ٢٩١٧)
(٦) (ق) قيل : اسمه سُلمى ـ بضم المهملة ـ ابن عبدالله ، و قيل : رَوْح ، أخباري ، متروك الحديث ، من السادسة ، مات سنة ٦٧هـ .
تقريب التهذيب ٤٠٨/٢-(ت ٩١١٨)

(أ) في ط بزيادة " أن "
(ب)في ط " ثبات "
(ج) في أ ، ط " لفظ له "
(د) في أ " المشبع "
(ه) في أ " الهزلي "

عن رافع بن يَزِيد (أ) الثقفي (١) ـ رفعه -(إنَّ الشَّيْطَانَ يُحِبُّ الحُمْرَةَ ، فَإيَّاكُمْ وَ الحُمْرَةَ ، وَ كُلَّ ثَوْبٍ ذِي شُهْرَةٍ (٢)) أخْرَجه ابن منده (٣) ، و أدخل في رواية له بين الحَسَن ، و

رافع رجلاً ، فالحديث ضعيف [٤] ، و بالغ الجورباني [٥] فقَالَ : إنه باطل [٦] ، و الحق أنه ليس كذلك ، و لحديث عبدالله بن عمرو ، أخْرَجه أبُو داود ، و التِّرْمِذِي في الجامع ، و حسنه ، و البزار [٧][٨] أيضاً عن امرأة من بني أسد [٩][١٠] قَالَتْ :

---

(١) رافع بن يَزيد الثقفي ﷺ ، قَالَ ابن السكن : لم يذكر في حديثه سماعاً و لا رؤية ، و لست أدري أهو صحابي ؟ أم لا ؟ و لم أجد له ذكراً إلا في هذا الحديث .
انظر: الاستيعاب ٢٢٩-(ت ٧٣٧) ، الإصابة ٤٨٧/١-(ت ٢٥٤٩)

(٢) الأربعون من شعب الإيمان ٢٩٠/١١-(ح ٥٩١٥) ، و أخْرَجه الطَّبَرَانِي في الأوسط ٣٨٩/٥-(ح ٧٧٠٨) قال : لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا مخلد بن يَزيد ، و قَالَ الهيثمي : فيه أبُو بكر الهذلي و هو ضعيف . مجمع الزوائد ١٣٠/٥

(٣) المشهور بابن منده كثير و لعله هنا محمد بن إسحاق بن منده ، محدث أصبهان ، و مسندِها ، ثقة مكثر ، سمع أباه ، و ابن خرشيد ، توفي في جمادى الآخرة سنة ٤٧٦هـ . انظر : العبر في خبر من غبر ٢١٩/١

(٤) لم أقف عَلَيْهِ فيما بحثت فيه ، و انظر: فتح الباري ٣٠٦/١٠

(٥) رجح الدكتور الفريوائي أن اسمه الجورقاني بالراء ، و هو الحُسَيْن بن إبْرَاهِيم بن حسين الهمذاني ، أبُو عبدالله ، الحافظ الإمام ، مصنف كتاب الأباطيل ، و الموضوعات ، وفاته في ١٦رجب سنة ٥٤٣هـ .
انظر: تذكرة الحفاظ ١٣٠٨/٤-(ت ١٠٥٨) ، الوافي بالوفيات ١٩٥/١٢-(ت ٣٥٣٩) ، مقدمة محقق كتابه الأباطيل ٨١/١

(٦) انظر: الأباطيل و المناكير ٣٠٠/٢-(ح ٦٤٦)

(٧) أحْمَد بن عمرو بن عبدالخالق البصري ، أبُو بكر البزار ، ولد سنة نيف عشرة و مائتين ، الشيخ الإمام الحافظ الكبير ، صاحب المسند الكبير ، مات في ربيع الأول سنة ٢٩٢هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٨٧/١١ -(ت ٢٤٩٩) ، شذرات الذهب ٢٠٩/٢

(٨) سبق تخريج حديث أبي داود ، و التِّرْمِذِي ص ٨٣ التعليق رقم ٧ ، و أما حديث البزار ٣٦٦/٦-(ح ٢٣٨١) و قَالَ : هذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن عبدالله بن عمرو ، و لا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق ، و لا نعلم رواه عن إسْرَائِيل إلا إسْحَاق بن منصور .

(٩) لم أقف عَلَى اسمها .

(١٠)بهمزة ، و سين مهملة ، مفتوحتين ، و هم عدة قبائل ، منهم أسد بن خزيمة بن مدركة بن إلياس و هذه هي القبيلة التي تنسب لها زينب بِنْت حجش رضي الله عنهما ، و يقال فيه : بسكون سين ، و فتحها .
انظر: اللباب في تهذيب الأنساب ٤١/١ ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٣٠

(أ) في أ " زيد "

(كُنْتُ فِي بَيْتِ زَيْنَبَ ـ أُمِّ المُؤْمِنِيْنَ [١]ـ وَ نَحْنُ نَصْبِغُ ثِيَابَاً لَهَا بِمِغْرَةٍ [٢] إِذْ طَلَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا رَأى المِغْرَةَ رَجَعَ ، فَلَمَّا رَأَتْ [ذَلِكَ [أ]] زَيْنَبُ غَسَلَتْ ثِيَابَهَا ، وَ وَارَتْ كُلَّ حُمْرَةٍ ،

فَجَاءَ فَدَخَلَ) و في سنده راوٍ ضعيف [٣]

الثالث - يكره لبس الثوب المشبع بالحمرة دون ما كان صبغه خفيفاً [ب] ، و كأنّ الحجة فيه حديث ابن عمر المتقدم [٤]

الرابع - يكره لبس الأحمر مطلقاً لقصد الزينة و الشهرة ، و يجوز في البيوت و وقت المهنة .

الخامس - يجوز لبس ما كان صبغ بعد النسج ، و جنح إلى ذلك الخَطَّابي [٥] ، و احتج بأن الحلل الواقعة في الأخبار الواردة في لبسه ﷺ الحلة الحمراء [ج] إحدى حللهن [٦]

---

(١) رجَّحتُ أنها زينب بِنْت جحش ؛ لأنها أسدية ، و لأن من مناقبها أنها كانت تدبغ و تخرز ، و تتصدق به ، و لأن زينب بِنْت خزيمة لم تمكث مع النَّبي ﷺ إلا فترة قصيرة ، و هي زينب بِنْت جحش ابن أسد بن خزيمة ، تزوجها النَّبي ﷺ سنة ٣ ، و قيل : ٥هـ ، بأمر من الله ، فكانت تفخر بذلك ، كان اسمها بَرَّة ، فسماها النَّبي ﷺ زينب ، ماتت سنة ٢٠هـ ، و هي بِنْت ٥٠ سنة رضي الله عنها .
انظر: الاستيعاب ٩٠٦-(ت ٣٣٢٥) ، الإصابة ٣٠٧/٤-(ت ٤٧٠)

(٢) المَغْرَة - بالفتح - طين أحمر يصبغ به . انظر: النهاية ٢٨٦/٤ ، لسان العرب ١٨١/٥، تاج العروس ١٤٢/١٤ : مادة مغر .

(٣) الحديث - كما جاء في نص مِيْرَك لوحة ١٧٢ ، و هو منقول عن فتح الباري ٣٠٦/١٠ - سنن أبي داود : كتاب اللباس ، باب في الحمرة ١٩/٤-(ح ٤٠٧١) قَالَ العسقلاني : في سنده ضعف ، و قَالَ المنذري : في إسناده إسماعيل بن عياش ، و ابنه مُحَمَّد بن إسماعيل بن عياش و فيهما مقال انتهى . انظر: تحفة الأحوذي ٣٩٢/٥ ، و ضعف الألباني إسناده . ضعيف سنن أبي داود ٣٣٠-(ح ٤٠٧١)

(٤) ص ١٦٧

(٥) بفتح معجمة ، و شدة مهملة ، و بموحدة ، هو حمد بن مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم البُسْتي ، أبُو سليمان ، ولد سنة بضع عشرة و ثلاث مئة ، الإمام العلامة الحافظ اللغوي ، له معالم السنن ، و إصلاح غلط المحدثين ، و غير ذلك ، كانت وفاته في شهر ربيع الآخر سنة ٣٨٨هـ ، بمدينة بُست - من أعمال كابل -
انظر: سير أعلام النبلاء ٣/١٣-(ت ٣٦٢٦) ، طبقات الحفاظ ٤٠٣-(ت ٩١٧) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٩٨

(٦) حيث قَالَ : قد نهى رَسُول الله ﷺ الرجال عن لبس المعصفر ، و كره لهم الحمرة في اللباس ، فكان ذلك منصرفاً إلى ما صبغ من الثِّيَاب بعد النسج . معالم السنن ١٧٩/٤

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ب)في أ " خفيفاً صبغه "
(ج) في ط بزيادة " لا "

و كذا البُرْد الأحمر ، و بُرُود [أ] الأحمر [ب] يصبغ [ج] غزلها ، ثم ينسج [د]

السادس - اختصاص النهي بما يصبغ بالمعصفر [هـ] لصدور [و] النهي عنه ، و لا يُمْنَع

ما صبغ بغيره من أنوع الصبغ ، و يعكر (ز) عَلَيْهِ حديث المغرة المتقدم (١)
السابع - تخصيص المنع بالذي يصبغ [كله (ح)] و أما ما فيه لون آخر غير الأحمر من بياض و سواد ، و غيرهما فلا ، و عَلى ذلك تحمل الأحاديث الواردة في الحلة الحمراء فإن (ط) الحلل غالباً يكون (ي) ذوات خطوط حمر و غيرها .
قَالَ ابن القيم (٢): كان بعض العلماء يلبس ثَوْبَاً مصبغاً (ك) بالحمرة ، و يزعم أنه يتبع السنة ، و هو غلط ؛ فإن الحلة الحمراء من برود اليمن ، و البُرْد لا يصبغ أحمر صِرْفاً (ل)(٣) ، و قَالَ الطَّبَري - بعد أن ذكر غالب (م) هذه الأقوال -: الذي أراه جواز (ن) لبس الثِّيَاب المصبغة بكل لون ، إلا أني لا أحب لبس ما كان مشبعاً (س) بالحمرة ، و لا لبس الأحمر مطلقاً ظاهراً فوق الثِّيَاب ؛ لكون ذلك ليس من [زي (ع)] أهل المروءة في زماننا ، فإن مراعاة زي (ف) الزمان من المروءة (ص) ما لم يكن إثماً

---

(١) ص ١٦٩
(٢) مُحَمَّد بن أبى بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي الحنبلي ، أبُو عبدالله ، شمس الدين ، الشهير بابن قيم الجوزية ، ولد سنة ٦٩١هـ ، العلامة الكبير المجتهد الفقيه ، له من التصانيف : إعلام الموقعين ، و شرح منازل السائرين ، و غيرهما كثير ، مات في ٣ رجب سنة ٧٥١هـ .
انظر: شذرات الذهب ١٦٨/٦، البدر الطالع ١٤٣/٢-(ت ٤٢٣)
(٣) انظر: زاد المعاد ١٣٧/١ ، فتح الباري ٣٠٦/١٠

(أ) في ط " البرود "
(ب)في أ " الحمراء " و في ط " الحمر "
(ج) في أ " تصبغ "
(د) في ط " ينسخ "
(ه) في ط " بالعصفر "
(و) في أ ، ط " لورود "
(ز) في أ " ينكر "
(ح) ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط
(ط) في ك بزيادة " كان " و حذفته لعدم موافقة السياق و عدم وجوده في النسخ الأخرى
(ي)في أ ، ط " تكون "
(ك) في أ " مشبعاً "
(ل) سقط " صرفاً " من أ
(م) في أ " عالب "
(ن) " جواز " ليس في أ
(س) في ط " مصبغاً "
(ع) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ف) في ط "ذوي "
(ص) من قوله " في زماننا .. إلى من المروءة " ليس في أ

و في مخالفة الزي ضرب من الشهرة (١) ، قلت : إلا أن يكون موافقاً للسنة ، فلا عبرة [بالمروءة (أ)] المبنية عَلى البدعة ، قَالَ مِيْرَك :" و هذا يمكن أن يخلص (ب) منه قول

ثامن [٢]" و قَالَ العسقلاني :" و التحقيق في هذا المقام أن النهي عن لبس الثوب الأحمر إن كان من \ أجل أنه من لباس الكفار ، فالقول فيه كالقول في الميثرة [٣] الحمراء [٤] و تحقيق القول فيها [أنها [ج]] إن كانت من حرير غير حمراء [فاستعمالها ممنوع لأجل أنها من الحرير ، و استعمال الحرير للرجل حرام [٥] لاسيما إن كانت مع ذلك حمراء [د]] ، و إن كانت من [هـ] غير حرير فالنهي فيها للزجر عن التشبه [و] بالأعاجم [٦]

---

(١) لم أقف عَلَيْهِ فيما وقفت عَلَيْهِ من كتبه ، و نقله عنه العسقلاني في فتح الباري ٣٠٦/١٠ ، العيني في عمدة القاري ١٦٦/٩

(٢) شرح الشمائل لوحة ١٧٣ ، و انظر: فتح الباري ٣٠٥/١٠

(٣) المِيْثَرة - بالكسر- من وثر ، فهو وثير أي وطيء لين ، وهي من مراكب العجم ، تُعمل من حرير ، أو ديباج . انظر: النهاية : مادة وثر ١٧٠/٥

(٤) لحديث البَرَاء بن عازب ﷺ أن النَّبِي ﷺ نهنا عن سبع ، و ذكر منها الميثرة الحمراء أخْرَجه البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب خواتيم الذهب ١٠٦٤-(ح ٥٨٦٣)

(٥) لحديث (أَخَذَ ذَهَبًا فِي يَدِ ، وَ حَرِيرًا فِي يَدٍ ، وَ قَالَ : هَذَانِ حَرَامَانِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي ..) أخْرَجه أَبُو داود من حديث علي بن أبي طالب ﷺ : كتاب اللباس ، باب في الحرير للنساء ١٥/٤-(ت ٤٠٥٧) ، و التِّرْمِذِي من حديث أَبِي مُوسَى الأشعري ﷺ : كتاب اللباس ، باب ما جاء في الحرير و الذهب ٥٥٩/٤-(ح ١٧٢٠) ، و النِّسَائِي في الصغرى : كتاب الزينة ، باب تحريم الذهب عَلَى الرجال من حديث علي ﷺ ٧٧٩-(ح ٥١٤٤) ،و من حديث أبي مُوسَى ﷺ ٧٧٩-(ح ٥١٤٨) ، و ابن ماجه : كتاب اللباس ، باب لبس الذهب و الحرير للنساء ٣٨٨-(ح ٣٥٩٥) ، قال الترمذي : حديث أبي مُوسَى حديث حسن صحيح ، تحفة الأشراف ٤١٥/٦-(ح ٨٩٩٨) ، و صححه الألباني . صحيح سنن أبي داود ٥١٠/٢-(٤٠٥٧) سنن النِّسَائِي بحكم الألباني ، صحيح سنن ابن ماجه ١٩٧/٣-(ح ٢٩١٢)

(٦) لحديث ابن عباس ﷺ أن النَّبِي ﷺ قَالَ :(لَا تَشَبَّهُوا بِالأَعَاجِمِ) أخْرَجه ابن عدي في الكامل : ١٠٠٨/٣ ، قَالَ الهيثمي : فيه رشدين بن كريب ، و هو ضعيف . مجمع الزوائد ١٦٠/٥ ، و لحديث ابن عمر ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُول الله ﷺ :(مَنْ تَشَبَّهَ بِقَومٍ فَهُوَ مِنْهُمْ) أخْرَجه أَبُو داود في سننه : كتاب اللباس ، باب في لبس الشهرة ٦/٤-(ح ٤٠٣١) قال الألباني : حسن صحيح . صحيح سنن أبي داود ٥٠٣/٢-(ح ٤٠٣١)

(أ) في ك " بالسنة " و التصويب من أ ، ط

(ب)في أ ، ط " يلخص "

(ج) ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ

(د) ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ

(ه) " من " ليس في أ ، ط

(و) في أ " التشبيه "

و إن كان النهي عن لبس الثوب الأحمر من أجل أنه زي النساء فهو راجع إلى الزجر عن التشبه [أ] بالنساء [١] فعَلَى الوجهين يكون النهي عنه لا لذاته ، و إن كان من أجل

الشهرة ، أو خرم (ب) المروءة فيمتنع حيث يقع ذلك ، و إلا فلا ، فيقوى (ج) قول من قَالَ بالتفرقة بين لبسه في المحافل ، و في البيوت (٢) ـ و الله أعلم (٣)ـ (٤)" انتهى .

و قَالَ النَّوَوِي : أباح المُعَصْفَر جمع من العلماء ، و منهم من كرهه تنزيهاً ، و حمل النهي عَلَيْهِ (٥) ، لكن أشار البيهقي إلى [أنّ (د)] مذهب الشافعي حرمته ، كالمُزَعْفَر (٦) ، و صح أنه ﷺ أمر بحرق المُعصَفْر (٧) ، و أما ما روى أبُو داود (أَنَّهُ ﷺ [كَانَ يَصْبِغُ بِالوَرْسِ (٨) ، وَ الزَّعْفَرَانِ ثِيَابَهُ حَتَّى عِمَامَتَهُ (٩)) فيعارضه ما في الصحيح (أَنَّهُ ﷺ نَهَى (هـ)] عَنْ المُزَعْفَرِ (١٠))

---

(١) لحديث ابن عباس ﷺ قَالَ :(لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ المُتَشَبِّهِيْنَ مِنْ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ ، وَالمُتَشَبِّهَاتِ مِنْ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ) أَخْرَجه البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب المتشبهون بالنساء و المتشبهات بالرجال ١٠٦٧-(ح ٥٨٨٥)

(٢) هو الإمام مالك كما في فتح الباري ٣٠٦/١٠ ، و انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٢٤٥/١٤

(٣) فتح الباري ٣٠٦/١٠

(٤) شرح الشمائل لوحة ١٧١ ، إلى لوحة ١٧٤

(٥) شرح صحيح مُسْلِم ٢٤٥/١٤

(٦) انظر: معرفة السنن و الآثار ٤٥٥/٢-(ح ٣٤٤٣) ، إعانة الطالبين ٧٩/٢

(٧) لحديث عبدالله بن عمرو ﷺ السابق ص ١٦٧

(٨) ـ بوزن الفِلْس ـ نبت أصفر باليمن ، يخرج بين آخر الصيف ، و أول الشتاء ، إذا أصاب الثوب اصْفرَّ . انظر: النهاية ١٩٠/٥ ، مختار الصحاح ص ٦٣٢ ، لسان العرب ٢٥٤/٦ : مادة ورس .

(٩) من حديث ابن عمر ﷺ بنحوه . سنن أبي داود : كتاب الترجل ، باب ما جاء في الخضاب بالصفرة ٨٦/٤-(ح ٤٢١٠) ، و أَخْرَجه النِّسَائِي في الصغرى : كتاب الزينة ، باب الخضاب بالصفرة ٧٩١-(ح ٥٢٤٤) و صحح سنده الألباني . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني ، صحيح سنن أبي داود ٥٤٦/٢-(ح ٤٢١٠)

(١٠) صحيح البخاري بنحوه من حديث أنس ﷺ : كتاب اللباس ، باب النهي عن التزعفر للرجال ١٠٦٢-(ح ٥٨٤٦)

(أ) في أ " التشبيه "
(ب)في أ " حزم "
(ج) في أ " فيتقوى "
(د) في ك " أنه " و التصويب من أ ، ط
(ه) ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ

و أما ما روى الدمياطي (أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ بُرْدَهُ الأَحْمَرَ فِي العِيدَيْنِ وَ الجُمُعَةِ (١)) فمحمول عَلَى المخطط بخطوط حُمْر كما يدل عَلَيْهِ البُرْد (٢) ، و الجمع (أ) بين الأدلة ـ و

الله أعلم -

٢١-١٢(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، أَنْبَأَنَا) و في نسخة أَخْبَرَنَا **(عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ)** بفتح ، فسكون **(أَخْبَرَنَا عُبَيْدُاللهِ** (ب) **بْنُ إِيَادٍ)**- بكسر همزة ، فتحتية - و في نسخة صحيحة زيادة و هو ابن لَقِيط - بفتح ، فكسر - (٣) **(عَنْ أَبِيْهِ)** أي إياد **(عَنْ أَبِي رِمْثَةَ)** بكسر الراء ، فسكون الميم ، فالمثلثة (ج) **(قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَ عَلَيْهِ بُرْدَانِ)** قَالَ في النهاية :" البُرْد نوع من الثِّيَاب مخطط معروف (٤)" **(أَخْضَرَانِ** (٥)**)** أي فيهما خطوط خضر .

و أما قول ابن حجر :" و فيه نظر ؛ لأن ذلك إخراج اللفظ (د) عن ظاهره ، فلا بد له من دليل (٦)" فجوابه أن دليله قول صاحب النهاية في معنى البُرْد ، فتأمل و تدبر .

---

(١) لم أقف عَلَى كتابه ، و أخْرَجه البيهقي في السنن الكبرى من حديث جابر ﷺ : كتاب صلاة العيدين ، باب الزينة للعيد ٢٨٠/٣ ، و ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة ٤٧٠/٥-(ح ٢٤٥٥)

(٢) يعني حديث البرد الأحمر السابق ص ١٦٦

(٣) (بخ م ت س ق) عبيدالله بن إياد بن لقيط السدوسي ، أبُو السَّلِيل - بفتح المهملة ، و كسر اللام و آخره لام أيضاً - الكُوْفِي ، كان عريف قومه ، صدوق ، لَيَّنه البزار وحده ، من السابعة ، مات سنة ٦٩هـ .
تقريب التهذيب ٤٩١/٢-(ت ٤٧٩٨)

(٤) مادة برد ١١٢/١

(٥) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ ٦٤-(ح ٦٥) ، و في السنن : كتاب الأدب عن رَسُول الله ﷺ ، باب ما جاء في الثوب الأخضر ٨٤٢/٥-(ح ٢٨١٢) ، و النِّسَائِي في الصغرى : كتاب صلاة العيدين ، باب الزينة للخطبة للعيدين ٢٥٩-(ح ١٥٧٢) قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبيدالله بن إياد تحفة الأشراف ٢٠٨/٩-(ح ١٢٠٣٦) ، و صححه الألباني . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني .

(٦) أشرف الوسائل ص ١٢٧

(أ) في أ " للجمع "
(ب)في أ " عبدالله "
(ج) في أ ، ط " و مثلثة "
(د) في ط " للفظ "

قَالَ ابن بطال (١): الثِّيَاب الخضر من لباس أهل الجنة ، و كفى بذلك شرفاً (٢) قلت : و لذلك صارت ثياب الشرفاء (أ) [و لا يلزم منه تفضيلها على البيض لما يأتي (ب)(٣)]

قَالَ مِيْرَك :" و أخْرَجه [ج] أبُو داود ، و النِّسَائِي أيضاً ، و قَالَ المؤلف في جامعه : هذا حديث حسن [د] غريب لا نعرفه إلا من حديث [عبيدالله [هـ]] بن إياد [٤] "

قلت : و في المشكاة ، عن يَعْلَى بن أُمَية [٥] قَالَ :(إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَافَ بِالبَيْتِ مُضْطَبِعَاً [٦] بِبُرْدٍ أخْضَرَ) رواه التِّرْمِذِي ، و أبُو داود ، و ابن ماجه ، و الدارمي [٧]

---

(١) علي بن خلف بن بطال البكري القرطبي ، ثم البلنسي ، و يعرف بابن اللجَّام - بالجيم المشددة - أبُو الحَسَن ، كان من أهل العلم و المعرفة ، شرح الصحيح في عدة أسفار ، توفي في صفر سنة ٤٤٩هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٤٦٦/١٣-(ت ٤٠٩٣) ، الوافي بالوفيات ٥٦/٢١-(ت ٤٣)

(٢) انظر: شرح صحيح البُخَارِي ١٠٢/٩

(٣) في حديث ٢٣ ، و ٢٤

(٤) شرح الشمائل لوحة ١٧٤

(٥) يَعْلَى بن أُمَية بن أبي عبيدة التميمي الحنظلي ، حليف قريش ، و هو الذي يقال له : يَعْلَى بن مُنْية - بضم الميم ، و سكون النون - و هي أمُّه ، كنيته أبُو خلف ، روى عن النَّبي ﷺ ، شهد حُنَيْناً ، و الطائف ، و تبوك ، قتل سنة ٣٨هـ بصفين مع علي ، بعد أن شهد الجمل مع عَائِشَة ، و هو صاحب الجمل أعطاه عَائِشَة ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٧٦٥-(ت ٢٧٧٨) ، الإصابة ٣٦٠/٣-(ت ٩٣٦٠)

(٦) الاضْطِباع : أن يدخل الرِّدَاء تحت إبطه الأيمن و يرد طرفه على كتفه الأيسر و يُبْدي مَنْكِبَه الأيمن و يغطي الأيسر ، سُمِّي بذلك لإبداء أحد الضَّبْعَين . انظر: النهاية ٦٣/٣ ، مختار الصحاح ص ٣٣٠ : مادة ضبع .

(٧) سنن التِّرْمِذِي : كتاب الحج ، باب ما جاء أن النَّبي ﷺ طاف بالبيت مضطبعاً ٢٩٥/٣-(ح ٨٥٩) ، سنن أبي داود : كتاب المناسك ، باب الاضطباع في الطواف ١٢٣/٢-(ح ١٨٨٣) ، سنن ابن ماجه : كتاب المناسك ، باب الاضطباع ٣٢١-(ح ٢٩٥٤) ، سنن الدارمي : كتاب المناسك ، باب الاضطباع في الرمل ٣٠٩/٢-(ح ١٨٤٤) ، قال الترمذي : حديث حسن صحيح ، تحفة الأشراف ١١٥/٩-(ح ١١٨٣٩) ، و حسنه الألباني . صحيح سنن أبي داود ٥٢٦/١-(ح ١٨٨٣) ، صحيح سنن ابن ماجه ٢٦/٣-(ح ٢٤٠٩) ، مشكاة المَصَابِيح : كتاب المناسك ، الفصل الثاني ٧٩٤/٢-(ح ٢٥٨٤)

(أ) " من قوله : قلت .. إلى ثياب الشرفاء " ليس في أ
(ب)ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط
(ج) في أ ، ط " أخْرَج "
(د) " حسن " ليس في أ
(ه) في جميع النسخ عبدالله و المثبت هو الصواب كما جاء في ترجمته .

٢٢-١٣(حَدَّثَنَا [عَبْدُ [أ]] بْنُ حُمَيدٍ) بالتصغير **(قَالَ : أخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، أخْبَرَنَا)** و في نسخة \ أنْبَأنَا **(عَبْدُاللهِ بْنُ حَسَّانَ)**- بتشديد السين - منصرفاً ، و غير [٨٩/أ]

منصرف [١] (**العَنْبَرِيُّ** [٢] ، **عَنْ جَدَّتَيْهِ دُحَيْبَةَ**) بدال ، و حاء مهملتين [٣] (**وَ عُلَيْبَةَ**) بالتصغير فيهما [٤] (**عَنْ قَيْلَةَ**) بفتح ، فسكون (**بِنْتِ مَخْرَمَةَ**) بسكون المعجمة ، بين فتحات [٥]

قَالَ مِيْرَك :" هكذا وقع في نسخ الشمائل ، و هو خطأ ، و الصواب عن جَدَّتَيْه دُحَيْبَة و صَفِيَّة [٦] أي - بفتح ، فكسر - بِنْتي عُلَيْبَة ، هكذا ذكر [ب] المؤلف عَلَى الصواب في جامعه [٧] و عُلَيْبَة هو ابن حَرْمَلَة [ج] بن عبدالله بن إياس ، فعُلَيْبَة أبُوهما ، كما صرح به ابن عبدالله [٨] ، و ابن منده

---

(١) قد يكون اللفظ محتملاً للصرف و تركه ؛ لاختلاف أصله ، فحسان إن أخذته من الحس لم تصرفه للتعريف و الزيادة ، و إن أخذته من الحَسَن صرفته ؛ لأن النون أصل . انظر: اللباب في علل البناء و الإعراب للعكبري ٥١٧/١

(٢) (بخ د ت) عبدالله بن حسّان التميمي ، أبُو الجُنَيْد العَنْبَري ، لقبه عتريس ، مقبول ، من السابعة .
تقريب التهذيب ٣٨٨/١-(ت ٣٦٢٤)

(٣) (بخ د ت) دُحَيْبَة - بمهملة ، و موحدة - مصغرة ، العَنْبَرية ، مقبولة ، من الثالثة .
تقريب التهذيب ٥٢٣/٢-(ت ١١٦٤٦)

(٤) عُلَيْبَة بن حَرْمَلَة العَنْبَري ، روى عن أبيْهِ عن النَّبي ﷺ ، روى عنه ابنه ضرغامة - سمعت أبى يَقُولُ ذلك -
انظر: الجرح و التعديل ٤٠/٧-(ت ٢٢٠) ، الإكمال لأبي المحاسن ٣٠٠/١-(ت ٦٢٠)

(٥) قيلة بِنْت مخرمة التميمية ، ثم من بني العنبر ، هاجرت إلى النَّبي ﷺ مع حُرَيْث بن حسان - وافد بني بكر بن وائل - كانت تحت حبيب بن أزهر .
انظر: طبقات ابن سعد ٣١٢/٨ ، الإصابة ٣٨٠/٤-(ت ٩٠١)

(٦) (بخ د ت) صَفِيَّة بِنْت عُلَيْبَة ، مقبولة ، من الثالثة .
تقريب التهذيب ١٣٦٠-(ت٨٧٢٥) بتحقيق أبي الأشبال .

(٧) كتاب الأدب ، باب ما جاء في الثوب الأصفر ٨٤٢/٥-(ح ٢٨١٤)

(٨) أحْمَد بن عبدالله بن أبي الخير الخزرجي الأنصاري الساعدي ، صفي الدين ، ولد سنة ٩٠٠هـ فاضل ، له خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، مات بعد ٩٢٣هـ .
انظر: الأعلام ١٦٠/١ ، معجم المؤلفين ٢٨٨/١

(أ) في ك " عبدالله " و التصويب من أ ، ط
(ب)في ط " ذكره "
(ج) في أ " خزيمة "

و ابن سعد في الطبقات [١] ، و هما جدتا عبدالله بن حسَّان إحديهما من قبل الأب ، و الثانية من طرف الأم ، لمّا وقع الزواج بين ابن الخالة ، و بِنْت الخالة ، و هما يرويان

[أ] عن جدة أبيْهما قَيْلَة بِنْت مَخْرَمَة .

قَالَ المؤلف في جامعه : و قَيْلَة جَدَّة أبيْهما أم أمه ، و كانت ربتهما ، و كانت من الصحابيات [٢][٣]" انتهى ، و بهذا ظهر بطلان ما قَالَه ابن حجر :" من أنه اعترض أي في تهذيب الكمال بأن صواب هاتين دُحَيْبَة ، و صَفِيَّة بِنْتي عُلَيْبَة [٤]

و يرد بأنّ هذا لا ينافي أن دُحَيْبَة جدته ، و أن أمها عُلَيْبَة جدته ، و أنه رواه عنهما فصح ما قَالَه التِّرْمِذِي ، و كون دُحَيْبَة لها أخت اسمها صَفِيَّة ليس الكلام فيه بوجه [٥]" انتهى كلامه [ب] **(قَالَتْ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَ عَلَيْهِ أَسْمَالٌ مُلَيَّتَيْنِ)** بالإضافة البيانية من قبيل جرد قطيفة .

و الأَسْمَال - بالسين المهملة - جمع سَمَل - بتحريكهما [ج] - و هو الثوب الخَلِق [٦] ، يقال : ثوبٌ أسْمَال ، كما يقال رُمْحٌ أقصَادٌ [٧]

---

(١) في ترجمة كل منهما . خلاصة تذهيب تهذيب الكمال دُحَيْبَة (بخ د ت) ٣٨٠/٣-(ت ٥٤) ، و صَفِيَّة (بخ د ت) ٣٨٩/٣-(ت ٩٩) ، و لم أقف عَلَيْهِ فيما وقفت عَلَيْهِ من كتب ابن منده ، و انظر: الطبقات الكبرى ٣١٧/١

(٢) كتاب الأدب ، باب ما جاء في الثوب الأصفر ٨٤٢/٥-(ح ٢٨١٤)

(٣) شرح الشمائل لوحة ١٧٤

(٤) لم أقف عَلَى اعتراض ، و لا تصويب في تهذيب الكمال ، فهو إنما اكتفى بذكر أنهما بنتي عليبة انظر ترجمة دُحَيْبَة ١٦٨/٣٥-(ت ٧٨٣٣) ، و صَفِيَّة ٢١٧/٣٥-(ت ٧٨٧٨)

(٥) أشرف الوسائل ص ١٢٧

(٦) انظر: النهاية ٣٤٣/٢ ، لسان العرب ٣٣٩/٣ : مادة سمل .

(٧) أي متكسر . تاج العروس : مادة قصد ٣٩/٩

(أ) في أ ، ط " ترويان "

(ب)سقط " كلامه " من أ

(ج) في ك ، أ " بتحريكها " و التصويب من ط

و بُرْمَةٌ [١] أعشارٌ [٢] [و الرمح القصد ، و هو أحد ما جاء على بناء الجمع و برمة أعشار [أ]] إذا انكسرت قطعاً ، و قلبٌ أعشار جاء عَلَى بناء الجمع أيضاً ، و يقال : ثوبٌ

أخلاقٌ ، إذا كانت الخَلُوقَة [٣] فيه كله .

و المُلَيَّة - بتشديد الياء - تصغير الملاءة - بالضم ، و المد - لكن بعد حذف الألف ، و " هي الإزار" عَلَى ما في النهاية [٤] ، و في الصحاح " هي الريطة " أي المِلْحَفَة [٥] ، و في القاموس هي كل ثوب لم يضم بعضه لبعض بخيط ، بل كله نسج واحد [٦] ، و المراد بالأسْمَال ما فوق الواحد ؛ ليطابق التثنية .

(كَانَتَا بِزَعْفَرَانٍ) أي مصبوغتين به ، و أما قول الحَنَفِي : أي " مخلوطتين [٧] " ففيه تسامح لا يخفى **(وَ قَدْ نَفَضَتْهُ [٨])**- بالفاء - أي الأسْمَال ، أي كل واحدة من المُلَيَّتَيْن لون الزعفران ، و لم يبق أثر منه ، و في بعض النسخ نُفِضَتَا عَلَى صيغة [ب] المجهول أي المُلَيَّتَان ، أو الأسْمَال ، و التثنية للميل إلى المعنى ، و في نسخة بصيغة التثنية للمعلوم .

قَالَ مِيْرَك : كذا وقع في أصل سماعنا بصيغة التثنية فعلاً ماضياً معروفاً ، و كذا \ [٨٩/ب] هنا [ج] عند المؤلف في جامعه [٩]

---

(١) أي القِدْر . انظر: المُغَرِّب ص ٤١ ، مختار الصحاح ص ٤٣ : مادة برم .
(٢) مكسرة عَلَى عشر قطع ، و مثله قدر أعشار ، و قدح أعشار ، و قلب أعشار . تاج العروس : مادة عشر ٥٢/١٣
(٣) خَلِقَ : بَلِيَ . لسان العرب : مادة خلق ٣٠٥/٢
(٤) مادة ملا ٢٩٢/٤
(٥) مادة ريط ٥٥٠/١
(٦) ص ٦١٥ ، و انظر: تاج العروس ٣١٧/١٩ : مادة ريط .
(٧) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٤/ أ .
(٨) أي ذهب بعض لون صبغه . انظر: أساس البلاغة ص ٦٤٨ ، تاج العروس ٨٢/١٩ : مادة نفض .
(٩) كتاب الأدب ، باب ما جاء في الثوب الأصفر ٨٤٢/٥-(ح ٢٨١٤)

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ب)في ط " صيعة "
(ج) في أ " هو " و سقط من ط

و الفاعل المُلَيَّتَان ، أي نفضت المُلَيَّتَان لون الزعفران الذي صبغتا به ، و حذف المفعول كثير ، و منه قوله تعالى :﴿أَهَٰذَا ٱلَّذِى بَعَثَ ٱللَّهُ رَسُولًا ﴿٤١﴾[١]﴾ أي بعثه الله .

و الأصل في النفض التحريك ، فإسناد النفض إلى الملية مجازي ، و يجوز أن يكون من قولهم : نفض الثوب نفضاً [أ] فهو نافض ، أي ذهب بعض لونه من الحمرة ، و الصفرة - كما قاله صاحب الصحاح [٢] ، فلا يحتاج إلى ارتكاب حذف المفعول ، و إليه يومئ كلام صاحب النهاية ، و المزي [في تهذيب الكمال ، حيث قال صاحب النهاية : أي فصل لون صبغهما [ب] و لم يبق منه إلا الأثر [٣] و قال المزي :[ج]] و [د] إنما جمعت الأسْمَال ، و ثنيت الملاءتين لأنها أرادت أنهما كانتا [هـ] قد انقطعتا حَتَّى صارتا قطعاً [٤]

و نفضتا أي ذهب لونه منهما إلا اليسير بطول لبسهما ، و استعمالهما ، لكن يؤيد [حذف [و]] المفعول ما وقع في بعض النسخ ، و قد نفضته [٥] انتهى .

و لا ينافي ما تقرر من إيثاره ﷺ بذاذة الهيئة [٦] ، و رثاثة اللبسة ، و تبعه عَلَى ذلك السلف ، و جمهور الصوفية [٧]

---

(١) سورة الفرقان /٤١

(٢) مادة نفض ٥٤١/١

(٣) النهاية : مادة نفض ٨١/٥

(٤) تهذيب الكمال ٢٨٤/٣٥-(ت ٧٩١٣) في ترجمة قيلة بنْت مخرمة .

(٥) انظر: شرح الشمائل لوحة ١٧٥

(٦) بمعنى رثاثة اللبسة ، و أراد التواضع في اللباس و ترك التبجح به ، و يقال : هو ترك مداومة الزينة . انظر: النهاية ١٠٦/١ ، لسان العرب ١٧٩/١ : مادة بذذ .

(٧) حركة دينية ، انتشرت في العالم الإسلامي في القرن الثالث الهجري ، تدعوا إلى الزهد و شدة العبادة ، و لها حقائق و أحوال معروفة ، ثم تشعبت و تنوعت حَتَّى صارت طُرُقاً مميزة . انظر: مجموع الفتاوى ١٦/١١ ، الموسوعة الميسرة في الأديان إشراف د . مانع الجهني ٢٥٣/١

(أ) في أ " نفوضاً "

(ب)في ط " صبغها "

(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(د) سقط " و " من أ ، ط

(ه) " كانتا " ليس في أ

(و) في ك " حدف " و التصويب من أ ، ط

و أما ما اختاره جماعة [أ] من السادة النقشبندية [١] ، و السادة الشاذلية [٢] من لبس الثِّيَاب السنية [٣] ، و استعمال المراكب البهية ؛ لأن السلف لما رأوا أهل اللهو يتفاخرون

بالزينة و الملابس أظهروا برثاثة ملابسهم حقارة ما حقره الحق مما عظمه الغافلون و الآن قد قست القلوب ، و نسي ذلك المعنى ، فاتخذ الغافلون (ب) رثاثة الهيئة حيلةً عَلَى جلب الدنيا و وسيلةً إلى حب أهلها ، فانعكس الأمر ، و صار مخالفهم في ذلك - لله - متبعاً لرسوله و للسلف .

و من ثَم (ج) قَالَ العارف بالله تعالى أَبُو الحَسَن الشاذلي (٤) قدس الله (د) سره (٥) لذي رثاثة أنكر عَلَيْهِ جمال هيئة (هـ): يا هذا هيئتي هذه تقول الحمد لله ، و هيئتك هذه تقول :

---

(١) طريقة صوفية ، أسسها مُحَمَّد بن بهاء الله النقشبندي ، في القرن ٨ هجري ، و تمتاز بإقامة الحضرات ، و الذكر يكون سرّاً بالقلب ، و أهم ما يلفت في هذه الطريقة هو السكون ، و البعد عن الصراخ ، و الاعتماد عَلَى الترانيم ، و الذاكر يجلس طاهراً ، مستقبل القبلة ، ملصقاً لسانه بالفك الأعَلَى - حَتَّى لا ينصرف القلب مع حركة اللسان - و لديهم ميل للرافضة ، و يصرحون بالشرك الأكبر في توحيد الألوهية و الربوبية . انظر: معجم الصوفية لممدوح الزوبي ص ٤٠٦ ، الطرق الصوفية للسهلي ص ٩١

(٢) طريقة صوفية ، أسسها أَبُو الحَسَن الشاذلي ، في القرن ١٣م ، يؤمن أصحابها بجملة الأفكار ، و المعتقدات الصوفية ، و إن كانت تختلف عنها في سلوك المريد ، و طريقة تربيته ، بالإضافة إلى اشتهارهم بالذكر المفرد (الله) ، أو مضمراً (هو) و لهم قبر يعبدونه و اعتقادهم الظاهر على مذهب الأشعرية الكلابية ، و يحثون على اللباس الحسن و ترك المرقعات . انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان ٢٧٩/١ ، معجم الصوفية ص ٢٢٥ ، الطرق الصوفية ص ٨٧

(٣) بمعنى الرفيعة . انظر: مختار الصحاح ص ٢٧٩ ، لسان العرب ٤٠٣/١٤ : مادة سنا .

(٤) علي بن عبدالله بن عبدالحميد المغربي ، أَبُو الحَسَن ، شيخ الطائفة الشاذلية - نسبة إلى شاذلة ، قرية بأفريقية - اشتغل بالعلوم الشرعية ، حَتَّى أتقنها ، ثم سلك منهاج التصوف ، مات بصحراء عَيْذَاب - بُلَيْدة عَلَى ضفة البحر الأحمر - قاصداً الحج ، في أواخر ذي القعدة سنة ٦٥٦هـ ، و دفن هناك .
انظر: شذرات الذهب ٢٧٨/٥ ، معجم البلدان ١٧١/٤

(٥) أقول : أما قوله :" قدس الله " فهو دعاء معروف عند المتقدمين ، و معناه تطهير باطنة من كل سوء ، و أما ذكره " سره " فالسر عند الصوفية : لطيفة مودعة في القلب كالروح في البدن و هو محل المشاهدة . انظر: التعريفات ص ١٣٣ ، اصطلاحات الصوفية ص ٤

(أ) " جماعة " ليس في أ
(ب)في أ بزيادة " و "
(ج) في أ ، ط " ثمة "
(د) لفظ الجلالة ليس في أ
(ه) في أ " هيئته "

أعطوني من دنياكم شَيْئَاً لله (١)

و أما النقشبندية فعمدة غرضهم التستر بحالهم ، و التبعد [أ] عن الرياء و السمعة في أفعالهم [٢] هذا ، و قد قَالَ تعالى :﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ [٣]﴾ و لهذا ثبت أنه ﷺ لبس أيضاً من الثِّيَاب الفاخرة ، و أكل من اللذيذات الطيبة الطاهرة و إنما اختار البذاذة ، و ظهور الفاقة في غالب أحواله تواضعاً لله تعالى ، و نظراً إلى أن هذا الطريق أسلم بالنسبة إلى كل فريق .

و صح أنه ﷺ قَالَ :(إنَّ اللهَ [ب] جَمِيْلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ [٤]) و في رواية (نَظِيْفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ [٥]) و روى [ج] أصحاب السنن (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأى رَجُلاً ، وَ عَلَيْهِ أطْمَارٌ [٦]- و في رواية النِّسَائِي (ثَوْبٌ دُوْنٌ [٧])- فَقَالَ لَهُ : هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ ؟ فَقَالَ : نَعَم ، فَقَالَ : مِنْ أيِّ المَالِ ؟ قَالَ \ : مِنْ كُلِّ مَا آتَى اللهُ مِنْ الإبِلِ ، وَ الشِّيَاهِ ، فقَالَ : فَكَثِّرْ نِعْمَتَهُ ، وَ كَرَامَتَهُ عَلَيْكَ [٨]) أي فأظْهِر أثر نعمته بالحمد ، و الشكر بلسان القَالَ و الحال ؛ ليكون سبباً للمزيد في الاستقبال و المآل قَالَ الله تعالى :﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ۝١١ [٩]﴾ [٩٠/أ]

---

(١) و قاله علي الوفائي ، كما نقله القسطلاني في المواهب اللدنية ٤٣٨/٢ ، و انظر: التصوف لظهير ص ٢١ ، ٢٦

(٢) انظر: النقشبندية عرض و تحليل لدمشقية ص ٢١

(٣) سورة الأعراف /٣٢

(٤) أخْرَجه مُسْلِم من حديث ابن مسعود ﷺ : كتاب الإيمان ، باب تحريم الكبر و بيانه ٥٤-(ح ٢٦٥)

(٥) أخْرَجه التِّرْمِذِي في السنن من رواية سعيد بن المسيب : كتاب الأدب عن رَسُول الله ﷺ ، باب ما جاء في النظافة ١١١/٥-(ح ٢٧٩٩) قَالَ : هذا حديث غريب و خَالِد بن إلياس يضعف ، تحفة الأشراف ٣٠٠/٣-(ح ٣٨٩٤)

(٦) أي الثوب الخَلِق . النهاية ١١٤/٣ ، القاموس المحيط ص ٤٠٢ : مادة طمر .

(٧) في الصغرى : كتاب الزينة ، باب الجلاجل ٧٨٨-(ح ٥٢٢٤) و صححه الألباني . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني .

(٨) أخْرَجه الترمذي من حديث مالك بن نضلة الجشمي : كتاب البر و الصلة ، باب في الإحسان و العفو ٦٢٤/٤-(ح ٢٠٠٦) و قال : حديث حسن صحيح ، و لم أقف عليه في باقي السنن ، و أخرجه أحْمَد في مسنده بهذا اللفظ ٢٢٢/٢٥-(ح ١٥٨٨٧) إسناده صحيح على شرط مسلم .

(٩) سورة الضحى /١١

(أ) في ط " التباعد "

(ب)في أ بزيادة " تعالى "

(ج) في ط " ررى "

و في السنن أيضاً (إنَّ اللهَ يُحِبُّ أنْ يَرَى أثَرَ نِعْمَتَهُ عَلَى عَبْدِهِ [أ][١]) أي لإنبائه عن

الجمال [ب] الباطن ، و هو الشكر عَلَى النعمة .

و هاهنا [ج] مزلقة لقوم [د] ، و مصعدة لآخرين في [الفعل [هـ]] ، و الترك حيث لابد للسالك فيهما من تصحيح النية ، و إخلاص [و] الطوية [٢] فلا يلبس افتخاراً ، و لا يترك بخلاً و [احتقاراً [ز]] ، فإنه ورد في الحديث (البَذَاذَةُ مِنْ الإيمَانِ [٣]) و كان ﷺ يتجمل للوفود [٤]

[و [ح]] في الحقيقة لا اعتبار بالجمال الظاهري ، كما قَالَ تعالى :﴿ ۞ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ [٥] ﴾ و لكن الغالب أن الظاهر عنوان الباطن ، و المدار عَلَى طهارة القلوب ، و معرفة علام الغيوب ، و لذا ورد (إنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إلَى صُوَرِكُمْ وَ أَمْوَالِكُمْ [ط] ، وَ لَكِن يَنْظُرُ إلَى قُلُوبِكُمْ وَ أَعْمَالِكُمْ [٦])

---

(١) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في السنن من حديث محمد السهمي ﷺ : كتاب الأدب عن رَسُول الله ﷺ ، باب ما جاء إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته عَلَى عبده ٨٤٤/٤-(ح ٢٨١٩) و قَالَ : هذا حديث حسن ، تحفة الأشراف ٣٣١/٦-(ح ٨٧٧٤) و لم أقف عَلَيْهِ في باقي السنن التي وقفت عَلَيْها .

(٢) بمعنى الضمير . انظر: مختار الصحاح ص ٣٥٢ ، لسان العرب ٢٠/١٥ : مادة طوى .

(٣) أَخْرَجه أَبُو داود من حديث أبي أمامة ﷺ : كتاب الترجل ، باب النهي عن كثير من الأرفاه ٤٥/٤-(ح ٤١٦١) ، و ابن ماجه : كتاب الزهد ، باب من لا يؤبه له ٤٤٦-(ح ٤١١٨) و صححه الألباني . صحيح سنن ابن ماجه ٣٤٩/٣-(ح ٣٣٤٠) صحيح سنن أبي داود ٥٣٥/٢-(ح ٤١٦١)

(٤) لحديث عُرْوَة بن الزبير (كَانَ لَهُ ثَوبٌ أَخْضَرُ يَلبَسُهُ لِلوُفُودِ إذَا قَدِمُوا عَلَيْهِ) أَخْرَجه أَبُو الشيخ في أخلاق النَّبي ﷺ ١٥١/٢-(ح ٢٨٠) قال المحقق : إسناده ضعيف جداً ؛ لأن فيه عبدالله بن لهيعة ضعَّفه العلماء ، و كذلك مُحَمَّد بن معاوية و قد وصف بالكذب و الترك و ضُعِّف الحديث و مع ذلك فهو مرسل .

(٥) سورة المنافقون /٤

(٦) أَخْرَجه مُسْلِم من حديث أبي هريرة ﷺ : كتاب البر و الصلة و الآداب ، باب تحريم ظلم المُسْلِم و خذله و احتقاره و دمه و عرضه و ماله ٩٦٨-(ح ٦٥٤٣)

(أ) في أ " عباده "
(ب)في ك بزيادة " و " وحذفته لعدم موافقته للسياق يدل عليه النسخ الأخرى
(ج) في أ " هنا "
(د) في أ " لقدم "
(ه) في ك " النعل " و التصويب من أ ، ط
(و) في ط بزيادة " تلك "
(ز) في ك " اختيالاً " و التصويب من أ ، ط
(ح) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ط) في ط " أموالكم "

و لا ينافي لبسه لهذين [١] ما مر من صحة نهيه ﷺ عن لبس المزعفر [٢] كذا ذكره ابن

حجر [٣] من غير تعليل ، و ظاهر كلامه أنه لما أنه لبس بعد نفض الزعفران ، و فيه نظر ، و يمكن أن يكون قبل النهي ، و يدل عَلَيْهِ ما في القصة الطويلة أنها كانت في أول الإسلام **(وَ فِي الحَدِيثِ قِصَّة طَوِيلَة [٤])**

و قَالَ ابن حجر : و تركها لعدم مناسبتها لما هو فيه ، و هي ما رواه الطَّبَرَانِي بسند لا بأس به (أَنَّ رَجُلاً جَاءَ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ ، فَقَالَ : وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللهِ ، وَ عَلَيْهِ أَسْمَالٌ مُلِيَّتَيْنِ [أ] قَدْ كَانَتَا بِزَعْفَرَانٍ وَ نُفِضَتَا [ب] ، وَ بِيَدِهِ عَسِيبُ نَخْلَةٍ [٥] [قَاعِدَ [ج]] القُرْفُصَاءَ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ [أُرْعِدْتُ [د]] مِنْ الفَرَقِ [٦] ، فَنَظَرَ إِلَيَّ ، فَقَالَ : وَ عَلَيْكِ السَّكِيْنَة ، فَذَهَبَ عَنِّي مَا أَجِدُ مِنْ الرَّوْعِ [٧])[٨]" انتهى كلامه ، و كأنّه ما اطلع عَلَى القصة بطولها الذي هو سبب لتركها ، و هو ما ذكره مِيْرَك حيث قَالَ :" رواه الطَّبَرَانِي في معجمه الكبير ، من طريق حفص بن عمر أَبِي عمر الحوضي [هـ][٩]

---

(١) أي الأسمال المليتين .
(٢) ص ١٧٢
(٣) انظر: أشرف الوسائل ص ١٢٩
(٤) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ ٦٥-(ح ٦٦) ، و في السنن : كتاب الأدب عن رَسُول الله ﷺ ، باب ما جاء في الثوب الأصفر ١٢٠/٥-(ح ٢٨١٤) قَالَ أَبُو عِيسَى : حديث قيلة لا نعرفه إلا من حديث عبدالله بن حسان ، تحفة الأشراف ٤٧٦/١٢-(ح ١٨٠٤٧) و حسنه الألباني . صحيح سنن الترمذي ١٢٢/٣-(ح ٢٨١٤)
(٥) جريدة من النخل ، مستقيمة دقيقة ، و هي السَّعْفَة . انظر: النهاية ١٩٤/٣، لسان العرب ٣٣١/٤ : مادة عسب .
(٦) بالتحريك الخوف و الفزع . النهاية : مادة فرق ٣٦٠/٣
(٧) المعجم الكبير ٩/٢٥ قَالَ الهيثمي : رجاله ثقات . مجمع الزوائد ١١/٦
(٨) أشرف الوسائل ص ١٢٨
(٩) (خ د س) حفص بن عمر بن الحارث بن سَخْبرة - بفتح المهملة ، و سكون الخاء المعجمة ، و فتح الموحدة - الأزدي النَّمَري - بفتح النون ، و الميم - أَبُو عمر الحوضي ، و هو بها اشتهر ثقة ، ثبت ، عِيْب عَلَيْهِ بأخذ الأُجْرة عَلَى الحديث ، من كبار العاشرة ، مات سنة ٢٥هـ .
تقريب التهذيب ١٨٦/١-(ت ١٥٤٤)

(أ) في أ بزيادة " و "
(ب)في أ ، ط " فنفضتا "
(ج) في ك ، أ " قاعداً " و التصويب من أ ، ط
(د) في ك " أرعدته "و التصويب من أ ، ط
(ه) في ط " الجويني "

و هو من رجال البُخَارِي [١] قَالَ : حَدَّثَنَا عبدالله بن حسَّان العَنْبَرِي ، حدثتني جدتاي

- صَفِيَّة ، و دُحَيْبَة - بِنْتا [أ] عُلَيْبَة (أنَّ قَيْلَة بِنْتَ مَخْرَمَة حَدَّثَتْهُمَا : أنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ حَبِيبِ بْنِ أزْهَرِ [٢] أخِي بَنِي جَنَابٍ [ب][٣] فَوَلَدَتْ لَهُ النِّسَاءَ ، ثُمَّ تُوُفِيَ ، فَانتَزَعَ بَنَاتَهَا مِنْهَا أثُوبُ [ج] بْنُ أزْهَرِ - عَمُّهُنَّ [٤]- [فَخَرَجَتْ [د]][تَبْتَغِي [هـ]] الصَّحَابَة - أي المصاحبة \- إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي أوَّلِ الإسْلامِ [٥] .. إلى آخر الحديث [٦]) و تركته ؛ لأن النسخة كانت سقيمة ، و مصحفة ، و محرفة عظيمة جداً ، بحيث ما كان يفهم المقصود منه [و][ز] مع طوله فإنه قريب [ح] ورقتين ، مع شرح غريب ما اشتمل عَلَيْهِ بطريق الاختصار في أربعة أوراق [٧]

٢٣-١٤(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ ، أخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ) بتشديد المعجمة المفتوحة **(عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيمٍ)** بضم معجمة ، و فتح مثلثة ، و سكون تحتية **(عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيرٍ)** بالتصغير **(عَن ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْكُمْ)** اسم فعل أي خذوا معشر الأمة **(بالبَيَاض)** أي ذي [ط] البيض [٨]

---

(١) رجال صحيح البُخَارِي ١٨٢/١-(ت ٢٣٥)
(٢) لم أقف عَلَى ترجمته .
(٣) - بالجيم ، و بعدها نون ، و تحت الباء نقطة - بن هبل بن بكر ، قبيلة عظيمة ، فيهم شرف ، و هم بطن من كنانة عذرة القحطانية . نهاية الأرب ص ٢١٩
(٤) لم أقف عَلَى ترجمته .
(٥) انظر: شرح الشمائل لوحة ١٧٥ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٧٨/ ب ، إلى ٨٤/ ب
(٦) المعجم الكبير ٤٤٦/٢٥ ، قَالَ الهيثمي : رجاله ثقات . مجمع الزوائد ١٢/٦
(٧) انظر: شرح ميرك للحديث من لوحة ١٧٧ إلى ١٨٩
(٨) انظر: شرح الشمائل لوحة ١٨٩

(أ) في أ " بنت "
(ب)في أ " حباب " و في ط " خباب "
(ج) في ط " أيوب "
(د) في ك ، أ " فخرجنا "و في ط " فخرجتا " و التصويب من الحديث
(ه) في ك ، أ " نبتغي " و التصويب من ط
(و) سقط " منه " من أ
(ز) في أ بزيادة " و "
(ح) في ط بزيادة " من "
(ط) " ذي " ليس في أ ، ط

(مِنْ الثِّيَابِ) أي عليكم بلبس ذي البياض ، أو بالأبيض [أ] المبالغ في البياض ، حَتَّى

كأنه عين البياض ، كرجل عدل ، و يرشد إليه بيانه بقوله : من الثِّيَاب [١]
(لِيَلْبَسْهَا) بلام الأمر ، و فتح الموحدة **(أَحْيَاؤُكُمْ)** أي البسوها و أنتم أحياء .
(وَ كَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ ؛ فَإِنَّهَا) أي البيض **(مِنْ خِيَارِ ثِيَابِكُمْ [٢])** و في نسخة من خير ثيابكم ، و سيأتي تعليله في الحديث الآتي بقوله :(فَإِنَّهَا أَطْيَبُ وَ أَطْهَرُ [٣])
و [ب] قيل :" إنْ حُمِل من خيار ثيابكم عَلَى ظاهره ، فالمقصود بيان فضل الثِّيَاب في [حد [ج]] ذاتها ، لا ترجيحها عَلَى ما عداها من الثِّيَاب تَأَمَّل [٤]" انتهى ، و هو محل تَأَمُّل ؛ لعدم ظهوره ، و الأظهر أن يقال : لم يقل : خيار ثيابكم ؛ لأن الخيرية المطلقة لا تكون باعتبار البياض فقط ، بل لابد من مراعاة [الحليّة [د]] و الطاهرية [هـ] ، و الخلوص من الكبر ، و الخيلاء ، و السمعة ، و الرياء ، و سائر ما يتعلق بالثوب ، و لعل هذا المعنى مراد القائل : تأمل [و] ، و المراد من التبعيض أن لا يلزم تفضيله عَلَى الأخضر ، فإنه من لباس أهل الجنة ، فيحتمل أن يكون أفضل من الأبيض من هذه الحيثية ، أو [ز] يكونا متساويين .

---

(١) انظر: أشرف الوسائل ص ١٣٠
(٢) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ ٦٥-(ح ٦٧) ، و في السنن بلفظ (الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمْ الْبَيَاضَ): كتاب الجنائز ، باب ما يستحب من الأكفان ٣٣٤/٣-(ح ٩٩٤) ، و أَبُو داود في سننه : كتاب الطب ، باب في الأمر بالكحل ٣٩٠/٣-(ح ٣٨٧٨) و برقم (ح ٤٠٦١) ، و ابن ماجه في السنن : كتاب اللباس ، باب البياض من الثِّيَاب ٣٨٥-(ح ٣٥٦٦) ، قال الترمذي : حديث ابن عباس حديث حسن صحيح و هو الذي يستحبه أهل العلم ، تحفة الأشراف ٤٢٠/٤-(ح ٥٥٣٤) ، و صححه الألباني . مختصر الشمائل ٥٠-(ح ٥٤) ، صحيح سنن أبي داود ٤٦٦/٢-(ح ٣٨٧٨) ، صحيح سنن ابن ماجه ١٨٩/٣-(ح ٢٨٨٥)
(٣) يأتي تخريجه في الحديث رقم ٢٤
(٤) قَالَه الحَنَفِي في شرحه للشمائل لوحة ٣٤/ أ ، ب .

(أ) في ط " الأبيض "
(ب)سقط " و " من أ ، ط
(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(د) ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ
(ه) في ط " الطهورية "
(و) في ط " بالتأمل "
(ز) في ط " و "

و أما قول بعضهم : لم يقل : خير ثيابكم ؛ لئلا يلزم تفضيله عَلَى الأصفر [١] فغلط

فاحش ؛ لأن الأصفر لا فضل له ألبتة ، بل المزعفر و المعصفر حرام كما مر [٢]
و قوله : جاء عن ابن عمر أن الأصفر كان أحب الثِّيَاب عنده ، لا دليل فيه لما زعمه ؛ لأن هذا بفرض صحته يكون مذهب صحابي ، أو محمول عَلَى الأصفر المنفوض .
٢٤-١٥(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ حَبِيْبِ بْنِ \ أَبِي ثَابِتٍ) قيل : اسمه قيس [٣] ، و قيل : هند بن دينار [٤] **(عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ)** بالمعجمة ، عَلَى زنة حَبِيب [٥] **(عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ)** بضم الجيم ، و الدال ، و يفتح [٦] **(قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَسُوا البَيَاضَ ، فَإِنَّهَا أَطْهَرُ)** أي لا دنس و لا وسخ فيها . [٩١/أ]
قَالَ مِيْرَك :" لأن الأبيض لم يصل إليه الصبغ ، فإنه قد يتنجس بالتلطخ ، و ملاقاته شَيْئَاً نجساً ، إذ الثِّيَاب الكثيرة إذا ألقيت في الصبغ يمكن أن يكون ثوبٌ نجسٌ بين الثِّيَاب فيتنجس الصبغ ، فالاحتياط أن لا يصبغ الثوب

---

(١) قَالَه العِصَام في شرحه لوحة ٦٨/ أ .
(٢) في شرح حديث رقم ٢٠
(٣) قاله أبو حاتم في الجرح و التعديل ١٠٧/٣-(ت ٤٩٥)
(٤) حبيب بن أبي ثابت : قيس ، و يقال : هند بن دينار الأسدي - مولاهم - أَبُو يَحْيَى الكُوْفِي ، ثقة ، فقيه ، جليل ، و كان يكثر الإرسال ، و التدليس ، من الثالثة ، مات سنة ١١٩هـ ، الطبقة الثالثة من المدلسين .
انظر: تقريب التهذيب ١٥١/١-(ت ١٢٠٠) ، طبقات المدلسين ص ٢٧
(٥) (بخ م ٤) ميمون بن أبي شبيب الرَّبْعِي ، أَبُو نصر الكُوْفِي ، صدوق ، كثير الإرسال ، من الثالثة ، مات سنة ٨٣هـ ، في وقعة الجماجم - معركة كانت بين عَبْدالرَّحْمَن بن مُحَمَّد بن الأشعث ، و الحجاج الثقفي في دير الجماجم - بظاهر الكوفة - عَلَى سبعة فراسخ منها .
انظر: تقريب التهذيب ٢٩٦/٢-(ت ٧٩٣٤) ، معجم البلدان ٥٠٤/٢
(٦) سَمُرَة بن جُنْدُب بن هلال الفَزَاري ، يكنى أبا سليمان ، من الحفاظ المكثرين عن النَّبي ﷺ ، قيل : مات سنة ثمان ، و قيل : سنة ٥٩هـ ، و قيل : في أول سنة ٦٠هـ ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٣٠٠-(ت ٩٩٦) ، الإصابة ٧٧/٢-(ت ٣٤٧٥)

.....

و لأنَّ الثوب المصبوغ إذا وقعت عَلَيْهِ نجاسة لا تظهر [١] مثل ظهورها إذا وقعت في

ثوب أبيض ، فإذا كانت النجاسة أظهر في الثوب الأبيض كان هو من غيره أطهر [١]"

قَالَ الطِّيْبِي :" لأن الأبيض أكثر تأثراً من الثِّيَاب الملونة ، فيكون أكثر غسلاً ، فيكون أكثر طهارة [٢]"

(وَ أَطْيَبُ) مأخوذ من الطَّيِّب ، أو الطِّيْب لدلالته - غالباً - عَلَى التواضع ، و عدم الكبر و الخيلاء ، أو لكونه أحسن ؛ لبقائه عَلَى اللون الذي خلقه الله عَلَيْهِ ، كما أشار إليه قوله تعالى :﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ [٣]﴾ " و ترك تغيير خلق الله أحسن ، إلا إذا جاء نص باستحباب [تغييره [ب] - كخضاب المرأة يدها بالحناء [٤]- "[٥]

و إلا إذا كان هناك غرض مباح ، أو ضرورة ، كما اختار الأزرق بعض الصوفية [٦] لِقِلَّة مؤونة غسله ، و رعاية حاله ، و قيل : أطهر لأنها تغسل من غير مخافة عَلَى ذهاب لونها ، و أطيب أي ألذ ؛ لأن لذة المؤمن في طهارة ثوبه [٧]

و أما قول ابن حجر :"[ج] فيه من الركاكة ما لا يخفى [٨]" فلا يخفى ما فيه من [الجفاء [د]] ، مع ظهور الخفاء .

---

(١) شرح الشمائل لوحة ١٨٩ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٨٤/ ب ، ٨٥/ أ .
(٢) الكاشف عن حقائق السنن ٢١٦/٨-(ح ٤٣٣٧)
(٣) سورة الروم /٣٠
(٤) لحديث عَائِشَة رضي الله عنها (أَنَّ امْرَأَةً مَدَّتْ يَدَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِكِتَابٍ ، فَقَبَضَ يَدَهُ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ مَدَدْتُ يَدِي إِلَيْكَ بِكِتَابٍ فَلَمْ تَأْخُذْهُ ! فَقَالَ : إِنِّي لَمْ أَدْرِ أَيَدَ امْرَأَةٍ هِيَ ، أَوْ رَجُلٍ ؟ قَالَتْ : بَلْ يَدَ امْرَأَةٍ ، قَالَ : لَوْ كُنْتِ امْرَأَةً لَغَيَّرْتِ أَظْفَارَكِ بِالحِنَّاءِ) أَخْرَجه النَّسَائِي في السنن الصغرى : كتاب الزينة ، باب الخضاب للنساء ٧٧١-(ح ٥٠٨٩) و صححه الألباني . سنن النَّسَائِي بحكم الألباني .
(٥) شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٨٥/ أ .
(٦) انظر: التصوف ص ٢٩ ، و ٨٣
(٧) انظر: شرح شمائل النَّبِي ﷺ لوحة ٦٨/ ب .
(٨) أشرف الوسائل ص ١٣١

(أ) في ط " يظهر "
(ب)في ك " تغيير " و التصويب من أ ، ط
(ج) في أ ، ط بزيادة " و "
(د) في ك " الخفاء " و التصويب من أ ، ط

و قد قَالَ بعد ذلك : أَخْرَج أَبُو نعيم (مِنْ كَرَامَةِ المُؤْمِنِ عَلَى اللهِ ﷻ ، نَقَاوَةُ [أ] ثَوبِهِ ،

وَ رِضَاهُ بِالْيَسِيرِ [١]) [٢] انتهى ، و معناه باليسير من الثّيَاب ، أو بالقليل من الدنيا ، و القناعة بالبلاغ إلى العقبى .

و لأبي نعيم أيضاً (أَنَّهُ ﷺ رَأى رَجُلاً وَسِخَةً [ب] ثِيَابُهُ ، فَقَالَ : أَمَا وَجَدَ هَذَا شَيْئاً يُنَقِّي بِهِ ثِيَابَهُ ؟ [٣]) و يمكن أن يكون معنى أطيب أن [ج] كلما يغسل الأبيض يكون أطهر ، و [د] أطيب [هـ] بمعنى أحسن و ألذ ، بخلاف المصبوغ فإنه ليس كذلك .

و الأظهر أن المراد بأطيب أحل ، ففي النهاية أكثر ما يرد الطيّب بمعنى [و] [الحلال [ز]] كما أن [الخبيث [ح]] بمعنى الحرام [٤] و يؤيده قوله تعالى : ﴿ قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ [٥]﴾

و أما قول بعضهم : من أنه عطف أحد المترادفين عَلَى الآخر مبالغة [٦] فمدفوع بأن \ [٩١/ب] العطف متى أمكن حمله عَلَى التأسيس فتقريره [ط] عَلَى التأكيد ممنوع .

---

(١) حلية الأولياء من حديث ابن عمر ﷺ ٧/٢ ، و أخْرَجه الطَّبَرَانِي في معجمه الكبير ٣٩٥/١٢-(ح ١٣٤٥٨) قَالَ الهيثمي : فيه عباد بن كثير وثقه ابن معين ، و ضعفه غيره ، و جرول بن حنفل ثقة ، و قَالَ ابن المديني : له مناكير ، و بقية رجاله ثقات . مجمع الزوائد ١٣٢/٥

(٢) أشرف الوسائل ص ١٣٢

(٣) من حديث جابر ﷺ . حلية الأولياء ١٥٦/٣ ، و أعاده في ٧٨/٦ ، قَالَ : غريب من حديث ابن المنكدر تفرد به حسان ، و أخْرَجه أحْمَد في مسنده ١٤٢/٢٣-(ح ١٤٨٥٠) قال المحقق : إسناد جيد مسكين بن بكير صدوق ، و باقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين .

(٤) مادة طيب ١٢٢/٣

(٥) سورة المائدة /١٠٠

(٦) قَالَه العِصَام في شرحه لوحة ٦٩/ أ .

(أ) في ط " نقاؤه "
(ب)في أ " وسختْ "
(ج) في ط " أنه "
(د) في أ بزيادة " من "
(هـ) في أ " الطيب "
(و) في أ " من "
(ز) في ك " الجلال " و التصويب من أ ، ط
(ح) في ك ، أ " الخبث " و التصويب من أ ، ط
(ط) في ط " فتقديره "

(**وَ كَفِّنُوا فِيْهَا مَوْتَاكُمْ** [١]) و لعل فيه الإشارة الخفية إلى أن أطيبية لبس البياض في

الدنيا ، إنما يكون لتذكر لبس أهل العقبى ، و إيماء إلى أن مآله إلى الخلاقة ، و البلى فلا ينبغي للعاقل أن يتكلف ، و يتحمل في تحصيله البلاء .

و قد أخْرَج ابن ماجه من حديث أبي الدرداء - مرفوعاً -(إنَّ أحْسَنَ مَا زُرْتُمْ اللهَ بِهِ (أ) فِي قُبُورِكُمْ وَ مَسَاجِدِكُمْ (ب) البَيَاضَ (٢)) قَالَ مِبْرَك :" و في إسناده مروان بن سالم الغفاري ، متروك الحديث (٣) ، و باقي رجاله ثقات (٤)" انتهى .

ففيه إيماء إلى أنهم ينبغي أن يرجعوا إلى الله - حيَّاً و ميتاً - بالفطرة الأصلية المشبهة بالبياض ، يعني بالتوحيد (ج) الجِبِلِّي ، بحيث لو خُلِّيَ و طبعه لاختاره من غير نظر إلى دليل عقلي ، أو نقلي ، و إنما يغيره العوارض المشار إليها بقوله (فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ ، وَ يُنَصِّرَانِهِ ، وَ يُمَجِّسَانِهِ (٥)) بالتقليد المحض الغالب عَلَى عامة الأمة ﴿قَالُوٓاْ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ (٦)﴾

---

(١) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ ٦٦-(ح ٦٨) ، و في السنن : كتاب الأدب ، باب ما جاء في لُبْسِ البياض ٨٤١/٥-(ح ٢٨١٠) ، و النِّسَائِي في الصغرى : كتاب الزينة ، باب الأمر بلبس البيض من الثِّيَاب ٨٠٠-(ح ٥٣٢٢) ، و أخْرَجه ابن ماجه في سننه بنحوه : كتاب اللباس ، باب البياض من الثِّيَاب ٣٨٥-(ح ٣٥٦٧) ، قال الترمذي : حديث حسن صحيح ، تحفة الأشراف ٨٤/٤-(ح ٤٦٣٥) ، و صححه الألباني . مختصر الشمائل ٥٠-(ح ٥٥) ، صحيح سنن ابن ماجه ١٨٩/٣-(ح ٢٨٨٥) ، سنن النِّسَائِي بحكم الألباني .

(٢) سنن ابن ماجه : كتاب اللباس ، باب البياض من الثِّيَاب ٣٨٥-(ح ٣٥٦٨) قَالَ الألباني : موضوع . ضعيف سنن ابن ماجه ٢٩٣-(ح ٧٢٢)

(٣) (ق) أبُو عبدالله الجزري ، و رماه الساجي ، و غيره بالوضع ، من كبار التاسعة . تقريب التهذيب ٢٤٦/٢-(ت ٧٤٠٤)

(٤) شرح الشمائل لوحة ١٩٠ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٨٥/ أ .

(٥) أخْرَجه البُخَارِي من حديث أبي هريرة ﷺ : كتاب الجنائز ، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عَلَيْهِ ، و هل يعرض عَلَى الصبي الإسلام ٢٣٥-(ح ١٣٥٨) و برقم (ح ١٣٥٩)

(٦) سورة الزخرف / ٢٢

(أ) " به " ليس في أ

(ب)في أ " مساحدكم "

(ج) في أ ، ط " التوحيد "

و فيه إشعار إلى طهارة باطنه من الغل ، و الغش ، و العداوة ، و سائر الأخلاق الذميمة

المشبهة بالنجاسات (أ) الحقيقية (١) أو الحكمية (٢) ، و لذا قَالَ تعالى :﴿ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾(٣))

و الحاصل أن الظاهر عنوان الباطن ، و أن لنظافة الظاهر ، و طهارته ، و تزيينه تأثيراً بليغاً في أمر الباطن [و في الحديث ما يؤيد تفسير أطيب بأحسن ، و في إطلاق أحسن إشعار بزيادة من في قوله من خير ثيابكم (ب)]

و اعلم أن البياض أفضل في الكفن ؛ لأن الميت بصدد مواجهة المَلَائِكَة ، كما أن لبسه أفضل لمن يحضر المحافل (ج)- كدخول المسجد للجمعة ، و الجماعات (د) ، و ملاقاة العلماء و الكبراء - و أما في العيد ، فقَالَ بعضهم : الأفضل فيه ما يكون أرفع قيمة (٤) نظراً إلى إظهار مزيد النعمة ، و آثار الزينة ، و مزيد (هـ) المنة .

قَالَ مِيْرَك : و اعلم أن وجه دخول هذين الحديثين في باب لباسه ﷺ لا يخلوا عن خفاء فإنه ليس فيهما التصريح بأنه ﷺ لبس الثوب الأبيض ، لكن يفهم من أمره بلبس البياض و ترغيبه إليه أنه كان يلبسه أيضاً ، و قد وقع التصريح بذلك في حديث أبي ذر ، المخرج في الصحيحين حيث قَالَ :(أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَ عَلَيْهِ ثَوبٌ أَبْيَضٌ (٥))(٦)

٢٥-١٦(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيّا) بالمد ، و القصر .

---

(١) قصد بها الحدثين و نحوهما مما يعفى عن يسيره . انظر البحر الرائق ٢٣١/١

(٢) هي دم الحيض و النفاس التي لا تصح الصلاة إلا بالطهارة منهما . المرجع نفسه ١٩٩/١

(٣) سورة الشعراء / ٨٨-٨٩

(٤) أجمع العلماء عَلَى لبس أحسن الثِّيَاب في العيد ، انظر: الفقه عَلَى المذاهب الأربعة للجزيري ٣٥٠/١

(٥) صحيح البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب الثِّيَاب البيض ١٠٦٠-(ح ٥٨٢٧) ، صحيح مُسْلِم : كتاب الإيمان ، باب من مات لا يشرك بالله شَيْئًا دخل الجنة ، و من مات مشركاً دخل النار ٥٥-(ح ٢٧٣)

(٦) شرح الشمائل لوحة ١٩٠ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٨٥/ أ .

(أ) في ط " بالنجاسة "

(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ج) في أ " المخافل "

(د) في أ " الجماعة "

(هـ) في ط " مزية "

(ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ (١)) اسمه خَالِد ، و يقال : هُبَيْرَة - بالتصغير - (٢) **(أَخْبَرَنَا أَبِي (٣) ،**

[/٩٢أ]

عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ (٤) **، عَنْ \ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ** (٥) **، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ)** قيل : كلمة ذات مقحمة ، و فائدتها دفع مجاز المشارفة (٦) ، و قيل : ذات الشيء نفسه و حقيقته (٧) ، و المراد به ما أضيف إليه ، أي خَرَجَ غداة ، أي بُكْرَةً فإن العرب يستعملون ذات يوم ، و ذات ليلة ، و يريدون حقيقة المضاف إليه نفسه .

(و عَلَيْهِ مِرْطٌ)- بكسر ، فسكون - و هو كساء طويل واسع من خز ، أو صوف ، أو شعر ، أو كتان يؤتزر به (٨) ، و لذا بينه بقوله :**(مِنْ شَعَرٍ)** و في نسخة صحيحة مِرْطُ شَعَرٍ بالإضافة ، و عين الشعر مفتوحة ، و يسكن (أ) و قوله :**(أَسْوَدٍ** (٩)**)** مرفوع عَلَى أنه صفة مرط .

---

(١) (ع) الهمْداني - بسكون الميم - أَبُو سَعِيْد الكُوْفِي ، ثقة ، متقن ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثلاث أو ١٨٤هـ ، و له ٦٣ سنة .
تقريب التهذيب ٣٥٤/٢-(ت ٨٥٠٢)

(٢) قَالَه بَحْشَل كما في تهذيب التهذيب ١٨٣/١١-(ت ٣٥٠)

(٣) (ع) زكريا بن أَبِي زائدة خَالِد ، و يقال : هبيرة بن ميمون بن فيروز الهمْداني الوادعي ، أَبُو يَحْيَى الكُوْفِي ، ثقة ، و كان يدلس ، و سماعه من أَبِي إِسْحَاق بآخره ، من السادسة ، مات سنة ٧ أو ٨ أو ٤٩هـ ، الطبقة الثانية من المدلسين .
انظر: تقريب التهذيب ٢٥٦/١-(ت ٢٢١٠)، طبقات المدلسين ص ١٩

(٤) (م ٤) مُصْعَب بن شيبة بن جُبَير بن شيبة بن عُثْمَان العَبْدَري المكي الحَجَبي ، لين الحديث ، من الخامسة .
تقريب التهذيب ٢٥٨/٢-(ت ٧٥٣٩)

(٥) صَفِيَّة بِنْت شيبة بن عُثْمَان العبدرية ، من بني عبد الدار ، مختلف في صحبتها ، روت عن النَّبِي ﷺ ، و عَائِشَة ، و أُمّ سَلَمَة ، و أم حبيبة - أزواج النَّبِي ﷺ - رضي الله عنهن
انظر: أسد الغابة ١٧٢/٦-(ت ٧٠٥٨) ، الإصابة ٣٣٩/٤-(ت ٦٥٣)

(٦) لم أقف عَلَى القائل .

(٧) قَالَه عياض كما نقله عنه العسقلاني في فتح الباري ٣٨١/١٣

(٨) انظر: النهاية : مادة مرط ٢٦٦/٤

(٩) أَخْرَجه مُسْلِم في صحيحه : كتاب اللباس و الزينة ، باب التواضع في اللباس و الاقتصار عَلَى الغليظ منه و اليسير في اللباس و الفراش و غيرهما و جواز لبس الثوب الشعر و ما فيه أعلام ٨٠٥-(ح ٥٤٤٥) ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رَسُول الله ٦٦-(ح ٦٩)

(أ) في أ " تسكن "

و في نسخة - بالفتح - عَلَى أنه مجرور ؛ لكونه صفة شعر ، و الجملة حال من فاعل

خَرَجَ .

قَالَ ابن حجر :" و ليس في الحديث ما يدل عَلَى أنه اشتمل اشتمال الصماء [١] ـ خلافاً لمن وهم فيه ـ[٢]" انتهى ، لكن نسبه مِيْرَك إلى الجزري - و هو إمام في النقل - و قد قَالَ [أ] : كان ﷺ يأتزر به ، و يلقي بعضه عَلَى الكتفين [٣] ، و ليس في كلامه أنّ للحديث دلالة عَلَيْهِ ، بل نقْلٌ مستقِلٌّ وصل إليه .

و روى الشيخان (كَانَ لَهُ ﷺ كِسَاءٌ مُلَبَّدٌ يَلْبَسُهُ ، وَ يَقُولُ : إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ أَلْبَسُ كَمَا يَلْبَسُ العَبدُ [٤])

قَالَ مِيْرَك : اعلم أن مسلماً ، و أبا داود أخْرَجا هذا الحديث بلفظ (خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ ، وَ عَلَيْهِ مِرْطٌ [مُرَحَّلٌ [ب]] ، مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدٍ [٥]) و اختلف في ضبط مرحل [ج] ، فقَالَ بعضهم : هو بالجيم المشددة [٦] ، و قيل : في معناه وجوه :

أحدها ـ أنه قُيِّدَ به لكونه لبس الرجال .

---

(١) هو أن يتجلل الرجل بثوبه ، و لا يرفع منه جانباً ، و إنما قيل لها صماء : لأنه يسد عَلَى يديه ، و رجليه المنافذ كلها ، كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ، و لا صدع . انظر: النهاية : مادة صمم ٤٦/٣

(٢) أشرف الوسائل ص ١٣٢

(٣) انظر: شرح الشمائل لوحة ١٩٠ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٨٥/ أ ، ب .

(٤) أَخْرَجه البُخَارِي من حديث أبي بردة (قَالَ : أَخْرَجتْ إِلينَا عَائِشَةُ كِسَاءً مُلَبَّدَاً ، وَ قَالَتْ : فِي هَذَا نُزِعَ رُوحُ النَّبِيِّ ﷺ): كتاب فرض الخُمُس ، باب ما ذكر من درع النَّبِي ﷺ و عصاه و سيفه و قدحه و خاتمه ، و ما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم تذكر قسمته و من شعره و نعله و آنيته مما يتبرك به أصحابه ، و غيرهم بعد وفاته ٥٤٥-(ح ٣١٠٨) ، و مُسْلِم بلفظ (قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) : كتاب اللباس و الزينة ، باب التواضع في اللباس و الاقتصار عَلَى الغليظ منه و اليسير في اللباس و الفراش و غيرهما و جواز لبس الثوب الشعر و ما فيه أعلام ٨٠٥ -(ح ٥٤٤٣) و لم أقف عَلَى حديث فيه إنما أنا عبد ألبس كما يلبس العبد ، و سوف يأتي للمصنف بألفاظ أخرى ص ٣٨٦ ، و ص ٤١٠

(٥) من حديث عائشة رضي الله عنها. صحيح مُسْلِم : كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، باب فضائل أهل بيت النَّبِي ﷺ ٩٢٠-(ح ٦٢٦١) سنن أبي داود : كتاب اللباس ، باب في لبس الصوف و الشعر ٦/٤-(ح ٤٠٣٢)

(٦) انظر: إكمال المعلم ٥٩٤/٦

(أ) " قال " ليس في ط

(ب)في جميع النسخ (مرجل) و المثبت هو الصواب .

(ج) في أ " مرجل "

و الثاني ـ أن المراد أن فيه صور الرجال ، و لا يصح .

و الثالث - قَالَ القاضي عياض [١]:" يعني عَلَيْهِ صور المَرَاجل أي القدور ، واحدها مِرْجَل [٢]"، و ضبطه الأكثرون بالحاء المهملة المشددة .

قَالَ النَّوَوِي :" الصواب أنه بالحاء المهملة ، و هكذا ضبطه المتقنون (أ) ، و معناه المُوَشَّى المنقوش عَلَيْهِ صور الرحال (ب) و لا بأس به ، و إنما المحرم صور الحيوان [٣] [قال في القاموس : الوشي نقش الثوب (ج)[٤]] و كذا قَالَه البيضاوي [٥][٦]

و قَالَ الجزري :" المراد اختلاف الألوان التي كانت فيه ، إذ الأرجل من الخيل هو الأبيض الظهر ، و من الغنم الأسود الظهر ، فكأنه كان موشى [أي منقوش (د)] ، و هذا أقرب إلى ما كان يلبسه [٧]" أقول : فوصفها بالأسود لأجل أن السواد فيه أغلب [٨]

---

(١) عياض بن مُوسَى بن عياض الأندلسي ، ثم السِّبْتِي المالكي ، أبُو الفضل ، ولد سنة ٤٧٦هـ الحافظ أحد الأعلام ، له كتاب الشفا في شرف المصطفى ، و كتاب ترتيب المدارك و تقريب المسالك في ذكر فقهاء مذهب مالك ، و إكمال المعلم في شرح صحيح مُسْلِم ، توفي في ليلة الجمعة ٩ جماد الآخرة سنة ٥٤٤هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٣٧/١٥-(ت ٤٩١١) ، شذرات الذهب ١٣٨/٤

(٢) إكمال المعلم ٥٩٤/٦

(٣) شرح صحيح مُسْلِم ٢٤٨/١٤

(٤) مادة وشي ص ١٢٣٢

(٥) عبدالله بن عمر بن مُحَمَّد الشيرازي ، أبُو الخير القاضي ، ناصر الدين ، الشيخ الإمام العالم العلامة ، صاحب مختصر الكشاف في التفسير المسمى بأنوار التنزيل و أسرار التأويل ، و له شرح المَصَابِيح ، كانت وفاته سنة ٦٨٥هـ .
انظر: الوافي بالوفيات ٢٠٦/١٧-(ت ٦٢٧٣) ، طبقات المفسرين ٢٥٤-(ت ٣٠٥)

(٦) تحفة الأبرار لوحة ٢٣٥/ ب .

(٧) انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٨٥/ ب ، لسان العرب : مادة رحل ٥١/٣

(٨) انظر: شرح الشمائل لوحة ١٩١ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٨٥/ ب .

(أ) في أ " المتقدمون "
(ب)في أ " الرجال "
(ج) ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط
(د) ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط

و وقع في روايتهما من الزيادة (فَجَاءَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدخَلَهُ ، ثُمَّ جَاءَ الحُسَيْنُ فَدَخَلَ

مَعَهُ ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ \ فَأَدخَلَهَا ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدخَلَهُ ، ثُمَّ قَالَ :﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ (٢)﴾(٣))

٢٦-١٧(حَدَّثَنَا يُوسُف بْنُ عِيسَى (٤) **، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ أبي إِسْحَاقَ)** و اسمه عمرو بن عبدالله بن السَّبيعي (٥) ، و في نسخة ابن (أ) إِسْحَاق ، و هي غير صحيحة **(عَنْ أَبِيْهِ)** أي أبي إِسْحَاق **(عَنْ الشَّعْبِيِّ)**- بفتح الشين ، و سكون العين - و اسمه عامر بن شراحيل (٦) **(عَنْ عُرْوَةِ بْنِ المُغِيرَةِ بن شُعْبَةٍ** (٧) **، عَنْ أَبِيْهِ)** أي المُغِيرَة (٨)

---

(١) سورة الأحزاب / ٣٣

(٢) أَخْرَجه مُسْلِم انظر: التعليق رقم ٣ ص ١٧٨ ، و لم أقف عَلَى هذه الزيادة عند أبي داود .

(٣) (خ م ت س) يُوسُف بن عِيسَى بن دينار الزهري ، أَبُو يعقوب المروزي ، ثقة ، فاضل ، من العاشرة ، مات سنة ٤٩هـ .
تقريب التهذيب ٣٩١/٢-(ت ٨٨٨٥)

(٤) (ز م ٤) يُونُس بن أبي إِسْحَاق السبيعي ، أَبُو إِسْرَائِيل الكُوْفِي ، صدوق ، يهم قليلاً ، من الخامسة ، مات سنة ٥٢هـ على الصحيح .
تقريب التهذيب ٣٩٤/٢-(ت ٨٩١٠)

(٥) (ع) أَبُو عمرو ، ثقة ، مشهور ، فقيه ، فاضل ، من الثالثة ، قَالَ مكحول : ما رأيت أفقه منه ، مات بعد ١٠٠هـ ، و له نحو من ٨٠ سنة .
تقريب التهذيب ٣٦٩/١-(ت ٣٤١٧)

(٦) (ع) عُرْوَة بن المُغِيرَة بن شُعْبَة الثقفي ، أَبُو يَعْفُور - بفتح التحتانية ، و سكون المهملة ، و ضم الفاء - الكُوْفِي ، ثقة ، من الثالثة ، مات بعد ٩٠هـ .
تقريب التهذيب ٢٣/٢-(ت ٥١٣٩)

(٧) المُغِيرَة بن شُعْبَة بن أبي عامر الثقفي ، أَبُو عِيسَى ، أو أَبُو مُحَمَّد ، أسلم عام الخندق ، و قدم مهاجراً ، و قيل : إن أول مشاهده الحديبية ، استمر عَلَى إمرة الكوفة ، حَتَّى مات سنة ٥٠هـ عند الأكثر ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٦٦٥-(ت ٢٣٤٣) ، الإصابة ٤٣٣/٣-(ت ٨١٨١)

(أ) في ك بزيادة " أبي " و التصويب من أ ، ط

(أَنَّ النَّبِيّ ﷺ لَبِسَ جُبَّةً)- بضم الجيم ، و تشديد الموحدة - قيل : هي ثَوْبَان بينهما

قطن ، إلا أن يكون [أ] من صوف ، فقد يكون [ب] واحدة غير محشوة [ج][١] ، و قد قيل : جُبَّةُ البُرْدِ [جَنَّةُ البَرْدِ [د]][٢] **(رُوْمِيَّةٌ)** قَالَ مِيْرَك : كذا [هـ] وقع في رواية التِّرْمِذِي .

و لأبي داود (جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ مِنْ حِبَابِ الرُّومِ [٣][٤]) لكن وقع في أكثر روايات الصحيحين ، و غيرهما جبة شامية [٥][٦]

قَالَ العسقلاني :" - بتشديد الياء [و] ، و يجوز تخفيفها -[٧]" انتهى .

---

(١) انظر: المجموع في غريبي القرآن و الحديث ٢٩١/١

(٢) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة للقزويني ٣٨٤/٢

(٣) الروم بلاد واسعة حدودها : من الشرق و الشمال الترك و الروس ، و في الجنوب الشام و الإسكندرية ، و من الغرب الأندلس ، حكم أهلها حوض البحر المتوسط ، و تم انقسامهم إلى دولة شرقية ، و عاصمتها القسطنطينية ، و غربية عاصمتها رومة ، و ذلك سنة ٣٩٥ م ، ثم فتح المسلمون القسطنطينية عام ٨٥٧هـ . انظر: معجم البلدان ٩٧/٣ ، أطلس الحديث النبوي لشوقي خليل ص ١٩٩ ، أقول : و هذا كان قديماً ، أما الآن فقد تغيرت ، و انقسمت إلى دول منتشرة في أنحاء آسيا ، و أوروبا ، و شمال أفريقيا . انظر: الخريطة في أطلس الحديث النبوي

(٤) من حديث المغيرة بن شعبة ﷺ . سنن أبي داود : كتاب الطهارة ، باب المسح عَلَى الخفين ٣٨/١-(ح ١٥١) و صححه الألباني . صحيح سنن أبي داود ٥٠/١-(ح ١٥١)

(٥) تقع الشام بين الفرات إلى العريش طولاً ، و بين جبلي طيء إلى بحر الروم عرضاً ، ثم تقسمت إلى أربع دول بعد الحروب الصليبية : هي لبنان ، و فلسطين ، و سوريا ، و الأردن ، كان أول دخول المسلمين لها زمن النَّبي ﷺ ، ثم افتتحوها كاملة زمن عمر بن الخطاب ﷺ . انظر: معجم البلدان ٣١١/٣ ، معجم المعالم الجغرافية ص ١٦٧

(٦) صحيح البُخَارِي : كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الجبة الشامية ٨١-(ح ٣٦٣) ، صحيح مُسْلِم : كتاب الطهارة ، باب المسح عَلَى الخفين ١١٧-(ح ٦٢٩) ، سنن النِّسَائِي الصغرى : كتاب الطهارة ، باب صفة الوضوء : غسل الكفين ٢١-(ح ٨٢)

(٧) فتح الباري ٣٠٧/١

(أ) في أ " تكون "

(ب)في ط " تكون "

(ج) " فقد يكون واحدة غير محشوة " ليس في أ

(د) ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط

(ه) في ط " هكذا "

(و) في أ " الباء "

و لا منافاة بينهما ؛ لأن الشام حينئذ داخل تحت حكم قيصر - مَلِك الروم - فكأنهما

واحد من حيث الملك [١] ، و يمكن أن [تكون [أ]] نسبة هيئتها المعتاد [ب] لبسها إلى أحدهما [ج] ، و نسبة خياطتهما إلى الأخرى .

(ضَيِّقَة الكُمَّين [٢])

و هذا كان في سفر ، كما دل عَلَيْهِ رواية البُخَارِي ، من طريق زكريا بن أبي زائدة ، عن الشعبي بهذا الإسناد قَالَ :(كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ : أَمَعَكَ مَاءٌ ؟ قُلتُ : نَعَمْ ، فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ ، فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيلِ ، ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ [د] الإِدَاوَةَ [٣] ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ [هـ] وَ يَدَيهِ ، وَ عَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ مِنْ صُوفٍ ، فَلَمْ يَستَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الجُبَّةِ [٤])

و له من طريق أخرى (فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَّيْهِ ، فَكَانَا ضَيِّقَيْنِ ، فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِ بَدَنِهِ [٥])- بفتح الموحدة ، فالمهملة ، بعدها نون - أي [جبته[و][٦]] ، كما في رواية أخرى

---

(١) انظر: شرح الشمائل لوحة ١٩٢ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٨٦/ أ .

(٢) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ ٦٦-(ح ٧٠) ، و أَخْرَجه في السنن : كتاب اللباس ، باب ما جاء في لبس الجبة و الخفين ٥٦٩/٤-(ح ١٧٦٨) قَالَ أَبُو عِيسَى : هذا حديث حسن صحيح ، تحفة الأشراف ٤٨٥/٨-(ح ١١٥١٦) ، و صححه الألباني . مختصر الشمائل ٥١-(ح ٥٧)

(٣) هي إناء صغير من جلد يتخذ للماء . انظر: النهاية : مادة أدا ٣٤/١

(٤) صحيح البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب لبس جبة الصوف في الغزو ١٠٥٥-(ح ٥٧٩٩)

(٥) صحيح البُخَارِي من حديث المغيرة بن شعبة بنحوه : كتاب الجهاد و الغزو ، باب الجبة في السفر و الحرب ٥١٣-(ح ٢٩١٨)

(٦) انظر: فتح الباري ٢٦٨/١٠

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ب)في أ " المعتادة "

(ج) في أ " احديهما " و في ط " إحداهما "

(د) في أ بزيادة " من "

(ه) في ط " وحهه "

(و) في ك " جيبه " و التصويب من أ ، ط

و [أ] البَدَن - بفتحتين - درع قصيرة ضيقة [ب] الكمين [١] ، [زاد [ج]] مُسْلِم (وَ أَلْقَى

الجُبَّة عَلَى مَنْكِبَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ، وَ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، وَ عَلَى [خُفَّيْهِ (د)](٢) و وقع في رواية مالك ، و أَحْمَد ، و أبي داود (كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكٍ (٣)(٤))

و في الموطأ ، و سنن (هـ) أبي داود أن ذلك كان عند صلاة الصبح (٥) ، و لمُسْلِم من طريق عباد بن زياد (٦) ، عَنْ عُرْوَة بن المُغِيرَة

---

(١) انظر: النهاية : مادة بدن ١٠٤/١

(٢) لم أقف عَلَى هذا اللفظ عند مُسْلِم ، و إنما جاء عنده بألفاظ متعددة . انظر: كتاب الطهارة ، باب المسح عَلَى الناصية و العمامة ١١٧-(ح ٦٣٣) ، (ح ٦٢٧) ، (ح ٦٣٢)

(٣) تبوك - بالفتح ، ثم الضم ، و واو ساكنة ، و كاف - موضع بين وادي القرى و الشام ، و هي اليوم من مدن المملكة العربية السعودية إلى الشمال من المدينة ، توجه النَّبي ﷺ في سنة ٩هـ إليها ، و هي آخر غزواته ، و الغزوة تسمى غزوة العسرة ، و كانت يوم الخميس في غرة رجب سنة ٩هـ ، ضد الروم ، و مع المسلمين عدة قبائل . انظر: معجم البلدان ١٤/٢ ، إنارة الدجى ٥٥٤/٢ ، المعالم الجغرافية ص ٢٣٦

(٤) موطأ الإمام مالك : كتاب الطهارة ، باب ما جاء في المسح عَلَى الخفين ٥٩-(ح ٤١) ، مسند أَحْمَد ٩٣/٣٠-(ح ١٨١٦٠) و (ح ١٨١٧٥) ، سنن أبي داود : كتاب الطهارة ، باب المسح عَلَى الخفين ٦٦/١-(ح ١٤٩) و (ح ١٦٥) و صححه الألباني . صحيح سنن أبي داود ٤٩/١-(ح ١٤٩) ، و قال محقق المسند : حديث صحيح و هذا إسناد وهم فيه مالك رَحِمَهُ اللَّهُ في موضعين .

(٥) في رواية أبي داود أن ذلك قبل الفجر ، و لم تبين رواية الإمام مالك ذلك ، و سبق تخريجهما في التعليق رقم ٤ السابق ، و جاءت الرواية صريحة عند أحمد في مسنده ٩١/٣٠-(ح ١٨١٥٧) و (ح ١٨١٩٤) قال المحقق : حديث صحيح .

(٦) (م د س) عباد بن زياد ، أخو عبيدالله ، يكنى أبا حرب ، وثقه ابن حِبَّان ، و كان والي سجستان - ولاية واسعة ، تطلق عَلَى الإقليم ، و عَلَى المدينة ، و هي اليوم القسم الجنوبي ، و الشرقي من أفغانستان - سنة ٥٣هـ ، و مات سنة ١٠٠هـ .
انظر: تقريب التهذيب ٣٧٣/١-(ت ٣٤٦٠) معجم البلدان ١٩٠/٣ ، أطلس الحديث النبوي ص ٢١٣

(أ) سقط " و " من ط
(ب)في أ " ضيق "
(ج) في ك " رواه " و التصويب من أ ، ط
(د) في ك " حفيه " و التصويب من أ ، ط
(ه) في جميع النسخ مسند و لعله سهو من المؤلف ، و المثبت هو الصواب المعروف المشهور .

عن أَبِيْهِ قَالَ :(فَأَقْبَلْتُ مَعَهُ حَتَّى وَجَدَ النَّاسَ قَدَّمُوا عَبْدَالرَّحْمَنِ \ بْنَ عَوْفٍ (١) فَصَلَّى [٩٣/أ]

بِهِمْ ، فَأَدْرَكَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّكْعَةَ الأَخِيرَةَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدُالرَّحْمَن ، قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُتِمُّ صَلَاتَهُ ، فَأَفْزَعَ ذَلِكَ النَّاسَ [٢]) و في أخرى (قَالَ المُغِيرَةُ : فَأَرَدْتُ تَأْخِيرَ عَبْدِالرَّحْمَن ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : دَعْهُ [٣]) كذا ذكره مِيْرَك ، ثم قَالَ : و من فوائد الحديث الانتفاع بثياب الكفار [أ] حَتَّى يتحقق نجاستها ؛ لأنه ﷺ لبس الجبة الرومية ، و لم يستفصل [ب] ، و استدل به القرطبي عَلَى أن الصوف لا ينجس بالموت ؛ لأن الجبة كانت شامية ، و كان [ج] الشام إذ ذاك دار كفر [٤] ، و منها جواز لبس الصوف ، و كره مالك لبسه لمن يجد غيره ؛ لما فيه من الشهرة بالزهد ؛ لأن إخفاء العمل أولى [٥]

قَالَ ابن بطال : و لم ينحصر التواضع في لبسه ، بل في القطن ، و غيره ما [د] هو بدون ثمنه [٦]- و الله أعلم [٧]-

---

(١) عَبْدالرَّحْمَن بن عوف بن عبد عوف القرشي الزُّهْري ، أَبُو مُحَمَّد ، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة ، ولد بعد الفيل بعشر سنين ، أسلم قديماً قبل دخول دار الأرقم ، و هاجر الهجرتين ، و شهد المشاهد ، مات سنة ٣٢هـ ، و عاش ٧٢ سنة رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٤٤٢-(ت ١٥٣٠) ، الإصابة ٤٠٨/٢-(ت ٥١٨١)

(٢) صحيح مُسْلِم : كتاب الصلاة ، باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام و لم يخافوا مفسدة بالتقديم ١٦١-(ت ٩٥٢)

(٣) أَخْرَجه مُسْلِم في صحيحه : كتاب الصلاة ، باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام و لم يخافوا مفسدة بالتقديم ١٦٢-(ت ٩٥٣)

(٤) انظر: المفهم ٥٣٠/١

(٥) انظر: الذخيرة للقرافي ٢٦٤/١٣ ، عمدة القاري ٣٠٤/٢١ ، الخُرشي على مختصر سيدي خليل ٢٥٣/١

(٦) انظر: شرح صحيح البُخَارِي لابن بطال ٨٦/٩

(٧) انظر: شرح الشمائل لوحة ١٩٣ ، فتح الباري ٣٠٧/١ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٨٦/ ب .

(أ) في ط " الكفر "
(ب)في ط " يتفصل "
(ج) في أ ، ط " كانت "
(د)في أ ، ط " مما "

قيل : فيه ندب [أ] اتخاذ ضيق الكم في السفر ، لا في الحضر ؛ لأن أكمام الصحابة رضي الله عنهم

كانت واسعة [١]

قَالَ ابن حجر : و إنما يتم ذلك إن ثبت أنه تحراها للسفر ، و إلا فيحتمل [ب] أنه لبسها للدفء [ج] من البرد ، أو لغير ذلك ، و ما نقل عن الصحابة من اتساع الأكمام ، مبني عَلَى توهم أن الأكمام جمع كُمٍّ ، و ليس كذلك ، بل جمع كُمَّةٍ [٢] ، و هي ما يجعل عَلَى الرأس كالقلنسوة ، فكأن قائل ذلك لم يسمع قول الأئمة : من البدع المذمومة اتساع الكمين [٣] انتهى .

و يمكن حمل هذا عَلَى الاتساع المفرط ، و ما نقل عن الصحابة عَلَى خلاف ذلك ، و هو ظاهر ، بل متعين ، و كذا [د] قَالَ في النتف من كتب أئمتنا : يستحب اتساع الكم قدر شبر [٤]

---

(١) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٦٩/ ب ، أشرف الوسائل ص ١٣٣
(٢) الصحاح : مادة كمم ٣٣١/٢
(٣) أشرف الوسائل ص ١٣٣
(٤) بحثت عن الكتاب فلم أقف عليه .

(أ) " ندب " ليس في أ
(ب) في أ " فيحمل "
(ج) في أ " للدفاع " و في ط " للدفاء "
(د) في أ ، ط " لذا "

٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي عَيْشِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

اعلم أنه وقع في أصل سماعنا هذا الباب الصغير في عيش النَّبي ﷺ ، و سيأتي في أواخر [أ] الكتاب ، بعد باب أسماء النَّبي ﷺ ، باب طويل في بيان عيشه ﷺ [١] ، و فيه أحاديث كثيرة [٢] ، و وقع في بعض النسخ - ها هنا - ذاك الباب الطويل في عيشه ﷺ ، و ليس في أصول مشايخنا ، و عَلَى التقديرين إيراد باب العيش بين باب اللباس و باب الخف غير ملائم ، و الظاهر أنه من صنيع نُسَّاخ [ب] الكتاب - و الله أعلم - كتبه الفقير جمال الدين المحدث الحُسَيْني [٣] عفا \ الله عنه ، كذا وجدته بخط مِيْرَك شاه عَلَى هامش [٩٣/ب] نسخة [ج][٤]

و [قَالَ [د]] الحَنَفِي : وقع في بعض النسخ الطويل بعد القصير ، و يتجه عَلَى كلتا النسختين أنّ جعلهما بابين غير ظاهر [٥] ، و قَالَ ابن حجر : يأتي هذا الباب في أواخر [هـ] الكتاب بزيادات أخر ، و سيأتي بيان حكمة ذلك مع الرد عَلَى من أبدى لذلك ما لا يجدي [٦] ، و قَالَ هناك : ذكر المصنف هذا الباب فيما مر [و] عَلَى ما [ز] في كثير من النسخ ، ثم أعاده ها هنا بزيادات [أُخَر [ح]] أخْرَجته عن التكرار [ط] المحض [٧]

---

(١) لوحة ٢٩٩/ ب .
(٢) هي ٩ أحاديث . انظر: الشمائل ص ٢٠٣
(٣) جمال الدين ميرزا بن عطاء الله بن فضل الله الشيرازي النيسابوري الدشتكي ، ألّف روضة الأحباب في سير النَّبي عَلَيْهِ الصلاة و السلام و الآل و الأصحاب ، و له شرح أو حاشية عَلَى مشكاة المَصَابِيح ، توفي سنة ٩٢٦هـ ، أو ٨٠٣هـ .
انظر: كشف الظنون ٩٢٢/١ ، ظفر الأماني لِلْكَنَوي ص ٥٨٢ ، روضات الجنات ١٨٩/٥-(ت ٤٨١)
(٤) انظر: شرح الشمائل لوحة ١٩٨ ، ١٩٩ ، و جمال الدين هو والد مِيْرَك ، و كتابه مخطوط وقفت عَلَيْهِ لكنه مكتوب باللغة الفارسية فلهذا لم أتمكن من الإحالة عَلَيْهِ .
(٥) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٤/ ب .
(٦) أشرف الوسائل ص ١٣٤
(٧) المرجع نفسه ص ٥٣٥

(أ) في أ " آخر "
(ب)في ط " نسخ "
(ج) في أ " نسخته "
(د) في ك ، ط " فقال " و التصويب من أ
(ه) في أ " أواخر "
(و) " فيما مر " ليس في أ
(ز) في أ بزيادة " مر "
(ح) ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط
(ط) في أ " تكرار "

ثم أطال بكلام خارج عن المرام ، مع التبجح الزائد في كل مقام [١] و الظاهر في

الجواب - و الله أعلم بالصواب - أن المراد بأحاديث هذا الباب ما يدل عَلَى [أ] ضيق عيش بعض الأصحاب على ضيق عيشه ﷺ في كل باب ، و أحاديث [ذاك [ب]] الباب دالة عَلَى ما جاء في ضيق عيشه المخصوص به ، و بأهل بيته ﷺ ، أو هذا الباب مما يدل عَلَى ضيق عيشه ﷺ في أول أمره ، و ذاك مما يدل عَلَى آخر أمره إشارة إلى استواء حالَيْه [في اختياره [ج]] ﷺ ، أو [د] اختياره - تعالى - له [هـ] الطريق المختار من الفقر ، و الصبر ، و الشكر ، و الرضى في الدار الغدار إذ لا عيش إلا عيش الآخرة ، و هي دار القرار ، و حاصل الكلام أن المقصود من البابين مختلف ، فلا تكرار في المعنى ، فلا تنظر [و] إلى المبنى .

ثمّ لمّا كان الحديث الأول من هذا الباب مشتملاً عَلَى توسع بعض الأصحاب في آخر الأمر - حَتَّى [لبس [ز]] مثل أَبِي هُرَيْرَة ثوبين [ممشقين [ح]] من الكتان - ناسب أن يكون ذكره بعد باب اللباس مقدماً عَلَى باب الخف .

هذا ، و العيش الحياة ، و ما يكون به الحياة مثل المعيشة ، و في المثل عيش مرة ، و خيش مرة - مثل في الرخاء ، و الشدة - كذا في تاج الأسامي [٢]

٢٧-١(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ [٣]

---

(١) حيث قَالَ : حكمة التكرار أن عيشه ﷺ فيها ما يناسب خلقه ، و يصح أن يوجد التكرار أيضاً بأنه مر أن العيش له ثلاث إطلاقات ، منها : الحياة ، ثم من حيث بيان أنه مدة حياته كان قد يتناول منه مستمر الفقر ، و منها الطعام الذي يعاش به ... أقول : و قد كان جُلُّ كلامه ربطاً لباب العيش بالطعام . انظر: أشرف الوسائل ص ٥٣٥

(٢) للزمخشري ، و لم أقف عَلَيْهِ ، و انظر: موسوعة أمثال العرب لإيميل يعقوب ١٣٦/٣

(٣) (ع) حَمَّاد بن زَيْد بن دِرْهم الأزدي الجَهْضَمي ، أَبُو إسماعيل البصري ، ثقة ، ثبت ، فقيه قيل : إنه كان ضريراً ، و لعله طرأ عَلَيْهِ ؛ لأنه صحَّ أنه كان يكتب ، من كبار الثامنة ، مات سنة ٧٩هـ ، و له ٨١ سنة .
تقريب التهذيب ١٩٥/١-(ت ١٦٣٥)

(أ) في أ " من "
(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(د) في أ " و "
(هـ) في أ " إليه "
(و) في ط " ينظر "
(ز) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ح) في ك " ممشوقين" و التصويب من أ ، ط

عَنْ أَيُّوبٍ) أي السَّخْتِيَاني ، نسبة إلى بيع السِّخْتِيَان [١] ، أي الجلود ، أو عملها [٢] **(عَنْ**

مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ)- بكسر السين ، بعدها ياء ساكنة ، و بفتح النون - عَلَى ما ضُبِط في النسخ المصححة ، قَالَ العِصَام :" الظاهر أن سيرين كغسلين ، و أنه منصرف ؛ لأنه ليس فيه إلا العلمية ، لكن قُيِّد في بعض الأصول بالفتحة ، و وجهه غير ظاهر ؛ إذ العجمة فيه غير ظاهرة ؛ لأنه من بلاد العرب [٣]"[٤]

قلت : يوجه [أ] بما قَالَ الجَعْبَري [٥]- نقلاً عن بعض النحاة - أن مطلق المزيدتين - كغلبون ، و نحوه - علة لمنع الصرف [٦] \ مع أنه من الموالي ، لا من العرب [٧] ، فلا [٩٤/أ] بد حينئذٍ [ب] عن أن يكون [ج] فيه العجمة ، مع احتمال أن سيرين أُمُّه [٨]

---

(١) - بالكسر ، و يفتح - و حكى قوم فيه التَّثليث ، و جزم شُرَّاح البُخَاري بأن الفتح هو الأكثر الأفصح ، و حكي في التاء الفتح و الكسر ، و هو : جلد الماعز إذا دُبِغ ، و هو عَلَى الصحيح معَرَّب من فارسي صرّح به غير واحد من الأئمة . انظر: تاج العروس : مادة سخت ٥٥٤/٤

(٢) (ع) أيوب بن أبي تميمة كيسان السَّخْتِيَاني - بفتح المهملة ، بعدها معجمة ، ثم مثناة ، ثم تحتانية ، و بعد الألف نون - أبُو بكر البصري ، ثقة ، ثبت ، حجة ، من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ، مات سنة ١٣١هـ ، و له ٦٥ سنة .
تقريب التهذيب ٩٨/١-(ت ٦٨٧)

(٣) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٠/ ب .

(٤) هو من عين التمر ، بلدة غربي الكوفة ، يجلب منها التمر إلى سائر البلاد ، و هو بها كثير جداً و قد افتتحها المسلمون عنوة في أيام أبي بكر ﷺ ، عَلَى يد خَالِد بن الوليد ﷺ ، سنة ٢١هـ . انظر: معجم البلدان ١٧٦/٤ ، البداية و النهاية ٢٦٧/٩ ، المعالم الأثيرة لشراب ص ٢٠٤

(٥) إبْرَاهِيم بن عمر بن إبْرَاهِيم ، أبُو العباس الخليلي ، تقي الدين ، ولد بقلعة جَعْبَر - عَلَى الفرات بين بالس و الرِّقَّة ، قرب صفين - سنة ٦٤٠هـ ، عالم بالقراءات ، له شرح الشاطبية ، و الرائية ، و غير ذلك ، مات في رمضان سنة ٧٣٣هـ .
انظر: بغية الوعاة للسيوطي ٤٢٠/١-(ت ٨٤٦) ، الأعلام ٥٥/١ ، معجم البلدان ٤٩٨/١

(٦) لم أقف عَلَى كتابه .

(٧) ذكر اللاري أن ابن سيرين ليس من العرب ؛ لأنه من عين التمر و في ذلك الزمان كان من بلاد العجم و في تصرفهم . انظر: شرح شمائل اللاري لوحة ٥٨/ ب .

(٨) كذا في معجم البلدان ١٧٦/٤ ، و في وفيات الأعيان لابن خلكان أنه اسم أبِيْهِ ٣٢١/٣-(ت ٥٣٧)

(أ) في ط " بوجه "
(ب)في ك ، ط " بدع " و التصويب من أ
(ج) في أ " تكون "

فيكون فيه علة [أ] التأنيث و العلمية - و الله سبحانه أعلم - [١] ، ثم هو تابعي جليل

مشهور ، إمام في علم التعبير و غيره ، أخْرَج حديثه الأئمة الستة .

و هو [٢] من [ب] موالي [ج] أنَس ، كاتبه عَلَى عشرين ألفاً ، فأدَّاها و عُتِق ، و كان [د] له أولاد ستة ، كلهم نجباء محدثون [[هـ] مُحَمَّد ، و معبد [٣] ، و أنَس [و][٤] ، و يَحْيَى [٥] ، و حفصة [٦] ، و كريمة [٧] ، و من نوادر الأسانيد : روى مُحَمَّد ، عن يَحْيَى ، عن أنَس [ز][٨] حيث وقع في الإسناد ثلاثة إخوة [ح]]

---

(١) سيرين مُنِع من الصرف للعلميَّة و العُجْمة ، و قد يضاف لذلك التأنيث . انظر: شرح ابن عقيل عَلَى ألفية ابن مالك ٢٩٤/٢

(٢) يقصد سيرين ، و هو أبُو عمرة ، كان من سبى عين التمر ، روى عن عمر بن الخطاب ﷺ ، روى عنه ابناه مُحَمَّد ، و أنَس .
انظر: الطبقات الكبرى ١٢١/٧ ، الجرح و التعديل ٣٢٢/٤-(ت ١٤٠٥)

(٣) (خ م د س) معبد بن سيرين الأنصاري البصري ، أكبر إخوته ، ثقة ، من الثالثة ، مات عَلَى رأس المائة .
تقريب التهذيب ٢٦٨/٢-(ت ٧٦٣٧)

(٤) (ع) أنَس بن سيرين الأنصاري ، أبُو مُوسَى ، و قيل : أبُو حمزة ، و قيل : أبُو عبدالله البصري ، أخو مُحَمَّد ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ١٨هـ ، و قيل : سنة ٢٠هـ .
تقريب التهذيب ٩٤/١-(ت ٦٤١)

(٥) (عس) يَحْيَى بن سيرين الأنصاري - مولاهم - أبُو عمرو البصري ، ثقة ، من الثالثة ، مات قبل أخيه مُحَمَّد .
تقريب التهذيب ٣٥٧/٢-(ت ٨٥٢٤)

(٦) (ع) حفصة بِنْت سيرين ، أم الهذيل الأنصارية البصرية ، ثقة ، من الثالثة ، ماتت بعد المائة .
تقريب التهذيب ٥٢١/٢-(ت ١١٦٢٤)

(٧) كريمة بِنْت سيرين ، تروى عن ابن عمر ، و هي أخت مُحَمَّد بن سيرين ، يروى عنها عاصم الأحول ، قَالَ مُحَمَّد بن عِيسَى بن السكن الواسطي : سمعت يَحْيَى بن معين يَقُولُ : يَحْيَى ، و كريمة ابنا سيرين ضعفاء الحديث .
انظر: الثقات ٣٤٣/٥ ، لسان الميزان ٤٢١/٤٦-(ت ٦٢٢٦)

(٨) و ذلك في حديث أنَس بن مالك ﷺ (أنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يُلَبِّي لَبَّيْكَ حَقّاً حَقّاً ، تَعَبُّدَاً وَ رِقّاً) أخْرَجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٢١٥/١٤ ، أقول : في إسناده الحُسَيْن بن الهيثم قَالَ الدارقطني : لا بأس به . انظر: سؤالات الحاكم ١١٢/١-(ت ٨٤) و بقية رجاله ثقات .

(أ) في أ ، ط " علتان "
(ب)سقط " من " من أ
(ج) في أ " مولى "
(د) في أ " فكان "
(ه) في ط بزيادة " و هم "
(و) في أ ، ط " أنيس "
(ز) في أ ، ط " أنيس "
(ح) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(قالَ : كُنَّا عِنْدَ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ ، وَ عَلَيْهِ ثَوْبَان) [أي [أ]] إزار و رداء ، أو ثَوْبَان

آخران (**مُمَشَّقَان**)- بفتح الشين المعجمة المثقلة - أي مصبوغان بالمِشْق - بكسر ، فسكون - و هو الطين الأحمر - قَالَه العسقلاني [١] ، و قيل : هو المِغْرَة - بكسر الميم - [٢] [قيل [ب]] : فيه مخالفة [لحديث [ج]] النهي عن لبس الثوب الأحمر [٣] ، قَالَ ابن حجر :" و مر ما يدفع ذلك ، و أن النهي للتنزيه ، لا للتحريم فلا إشكال [٤]" انتهى .

و الأظهر أن يقال : إنّ النهي عن الحمرة معلل بأنه من زينة الشيطان ، و المصبوغ بالطين الأحمر ليس له ذلك الشأن [٥] (**مِنْ كَتَّانٍ**)- بتشديد الفوقية - بيان لثَوْبَان ، و الجملة حال عن أبي هُرَيْرَة (**فَتَمَخَّطُ**) أي استنثر ، و طهر أنفه (**فِي أَحَدِهِمَا**) و منه المخاط ماء يسيل من الأنف (**فَقَالَ :**) أي أَبُو هُرَيْرَة (**بَخْ بَخْ**)- بفتح الموحدة ، و سكون المعجمة - و في نسخة بكسرها منونة ، و في نسخة بتشديدها منونة .

في النهاية " هي كلمة تقَالَ عند الفرح ، و الرضا بالشيء ، و [تكرر [د]] للمبالغة ، و هي مبنية عَلَى السكون ، فإن وصلت خُفِضَت [ه] ، و نُوِّنَت ، و ربما شُدِّدَتْ [٦]"

قَالَ القاضي عياض :" و روي بالرفع ، و [و] إذا كررت فالاختيار تحريك الأول

---

(١) في فتح الباري ٣٠٧/١٣

(٢) انظر: النهاية : مادة مشق ٢٧٨/٤

(٣) قَالَه العِصَام في شرحه لوحة ٧٠/ ب ، و الحديث سبق ص ١٦٧

(٤) أشرف الوسائل ص ١٣٤

(٥) لعل الصبغ بالمشق ليس شديد الحمرة ، فلا تكون فيه الزينة ، و انظر: حديث جابر ﷺ (قَالَ : كُنَّا نَلْبَسُ مِنْ الثِّيَابِ إِذَا أَهْلَلْنَا مَا لَمْ نُهِلُّ فِيهِ ، وَ نَلْبَسُ المُمَشَّقَ إِنَّمَا هُوَ طِينٌ) أَخْرَجه ابن خزيمة في صحيحه : كتاب المناسك ، باب إباحة إبدال المحرم ثيابه في الإحرام و الرخصة في لبس الممشق من الثِّيَاب و إن كان الممشق مصبوغاً غير أنه مصبوغ بالطين ٢٠٢/٤-(ح ٢٦٨٩) قَالَ المحقق - الأعظمي - : إسناده صحيح .

(٦) مادة بخ ٩٨/١

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ب)في ك " فيل "و التصويب من أ ، ط

(ج) في ك " بحديث " و التصويب من أ ، ط

(د) في ك " يكرر " و التصويب من أ ، ط

(ه) في أ " حففت "

(و) " و " ليس في أ

و إسكان الثاني يعني إما راجعاً [أ] إلى الأصل ، أو مراعاةً للوقف [١]"

قَالَ ابن دُرَيْد [٢]:" معناه تفخيم الأمر و تعظيمه ، و سكنت الخاء كسكون اللام في بل و هل ، و من قَالَ : بخ بكسره منوناً فقد شبهه بالأصوات كصه و مه [٣] ، قَالَ ابن السِّكِّيت [٤]: بَخٍ بَخْ ، و بِهٍ بِهْ [٥]

قَالَ النَّوَوِي :" قَالَ أهل اللغة : يقال : بَخْ بإسكان الخاء ، و بتنوينها مكسورة ، و حكى القاضي : الكسر بلا تنوين [٦] ، و حكى الأحمر [٧] التشديد فيه [٨] "

و قَالَ العسقلاني : فيها لغات إسكان الخاء ، و كسرها تنويناً ، و بغير تنوين الأولى ، و تسكين الثانية و معناها تفخيم الأمر ، و الإعجاب به ، و المدح له [٩]

أقول : الظاهر أن المراد بها هنا التعجب و الاستغراب ؛ لقوله :(**يَتَمَخَّطُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي الكَتَّانِ**)

---

(١) إكمال المعلم ٥١٧/٣

(٢) مُحَمَّد بن الحَسَن بن دريد ، أَبُو بكر الأزدي الشافعي ، مولده بالبصرة سنة ٢٢٣هـ ، العلامة شيخ الأدب ، له من التصانيف : الجمهرة في اللغة ، و الأمالي ، و المقتبس ، مات ليلة الأربعاء لثنتي عشر بقيت من رمضان سنة ٣٢١هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٥٤٦/١١-(ت ٢٩٠٣) ، بغية الوعاة ٧٦/١-(ت ١٣٠)

(٣) لم أقف عَلَيْهِ فيما بحثت فيه من كتبه ، و انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٧١/٧

(٤) يعقوب بن إِسْحَاق بن السِّكِّيت البغدادي ، أَبُو يُوسُف ، له تصانيف منها : إصلاح المنطق ، مات يوم الاثنين ٥ رجب سنة ٢٤٤هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٤١/١٠-(ت ١٩٦٧) ، بغية الوعاة ٣٤٩/٢-(ت ٢١٥٩)

(٥) إصلاح المنطق ص ٣٢٣ ، لكنه قال : مَهٍ مَهْ .

(٦) انظر: إكمال المعلم ٥١٧/٣

(٧) علي بن الحَسَن ، و قيل : ابن المبارك ، شيخ العربية ، صنف التصريف ، و تفنن البلغاء ، مات بطريق الحج سنة ١٩٤هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٥٣/٨-(ت ١٣٤٤) ، بغية الوعاة ١٥٨/٢-(ت١٦٩٤)

(٨) لم أقف عَلَى كتابه ، و انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٧١/٧

(٩) انظر: فتح الباري ٣٩٧/٥

(أ) في أ " مراجعاً " و في ط " رجعاً "

قَالَ العِصَام :" استئناف أجيب به عن السؤال ، عن جهة التعجب [١]" انتهى \ [٩٤/ب]

و الظاهر أن همزة الاستفهام مقدرة في الكلام ، و العجب من ابن حجر ، حيث قَالَ : " و قد يستعمل بخ للإنكار ، و في صحته هنا نظر [٢]" انتهى ، إذ صحة الإنكار أمر ظاهر ، ثم بيّن وجه التعجب بقوله :(**لَقَدْ**) و اللام في جواب قسم مقدر ، أي و الله لقد (**رَأَيْتُنِي**) و إنما اتصل الضميران ، و هما لواحد [أ] حَمْلاً لرأى البَصَرية عَلَى القَلْبية ، فإنّ كون الفاعل و المفعول ضميرين متصلين من خصائص أفعال القلوب [٣] أي علمتني ، لا [ب] رأيت [ج] نفسي ، و بتقريرنا تبين أن الجملة [د] القَسَمِية بيانية و استئنافية ، و هو أظهر من قول ابن حجر - تبعاً للعِصَام - أن اللام للقسم ، و الجملة حال بتقدير القصة ليتحد [هـ] زمان الحال و عامله [٤] (**وَ إِنِّي**) الجملة حال من مفعول رأيت (**لَأَخِرُّ**) بصيغة المتكلم المفرد من حد ضرب ، مشتق من الخرور أي أسقط عَلَى الأرض كهيئة الساجد (**فِيمَا بَيْنَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ** رضي الله عنها) إشارة إلى موضع الأحباب و الأصحاب من غير خفاء و احتجاب (**مَغْشِيًّا عَلَيّ**) أي من غلبة الجوع ، و هو حال من فاعل أخر ، أي مستولياً عليّ الغشي (**فَيَجِيءُ الجَائِي**) أي الواحد من هذا الجنس (**فَيَضَعُ رِجْلَهُ**) أي قَدَمَهُ (**عَلَى عُنُقِي**) أي ليسكن اضطرابي [و] و قلقي ، أخبر عن الأمور الماضية بصيغة المضارع - أعني أخرُّ ، و يجيء ، و يضع - استحضاراً للصورة الواقعة (**يُرَى**) بلفظ المضارع المجهول ، و هو استئناف بيان [ز] أو حال ، أي يظن الجائي (**أَنَّ بِي جُنُونًا**) أي نوعاً من الجنون و هو الصرع (**وَ مَا بِي جُنُونٌ**) أي و الحال أن ليس بي [ح] مرض [ط] الجنون .

---

(١) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٠/ ب .
(٢) أشرف الوسائل ص ١٣٤
(٣) انظر: همع الهوامع للسيوطي ٢٣٩/٤
(٤) انظر: أشرف الوسائل لابن حجر ص ١٣٤ ، شرح شمائل النبي ﷺ للعِصَام لوحة ٧٠/ ب .

(أ) في أ " الواحد "
(ب)سقط " لا " من أ
(ج) في أ " لرأيت "
(د) في أ " جملة "
(ه) في أ " ليتخذ "
(و) في أ " اصطرابي "
(ز) " بيان " ليس في أ
(ح) " بي " ليس في أ
(ط) في أ " بمرض "

(**وَ مَا هُوَ**) أي ما هو بي يعني ما الذي بي [١] (**إِلَّا الجُوعُ** [٢]) أي أثره و استيلاؤه

عليَّ ، و عند ابن سعد من طريق الوليد بن رَبَاح [٣] عنه [٤] قَالَ :(كُنْتُ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ [٥] ، وَ إِنْ كَانَ لَيُغْشَى عَلَيَّ فِيمَا بَينَ بَيْتِ عَائِشَةَ ، وَ أُمِّ سَلَمَةَ مِنْ الجُوعِ [٦]) و لا منافاة لوقوع التعدد [٧]، و عند البُخَارِي من طريق أبي حازم [٨] عنه (فَلَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَومَاً ، فَاسْتَقْرَأْتُهُ آيَةً فَذَكَرَهَا ، قَالَ : فَمَشَيْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ ، فَخَرَرْتُ عَلَى وَجْهِي مِن الجُهْدِ وَ الجُوعِ [أ] فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي [٩]) و عنده من طريق أبي سَعِيْد المَقْبُرِي [ب][١٠] عنه قَالَ :(كُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِشِبَعِ [ج] بَطْنِي

---

(١) أي السبب الذي جعلني أخِرُّ و أسقط .

(٢) أَخْرَجه البُخَارِي في صحيحه : كتاب الاعتصام بالكتاب و السنة ، باب ما ذكر النَّبي ﷺ و حض عَلَى اتفاق أهل العلم و ما اجتمع عَلَيْهِ الحرمان مَكَّة و المدينة ، و ما كان بها من مشاهد النَّبي ﷺ و المهاجرين و الأنصار و مصلى النَّبي ﷺ و المنبر و القبر ١٣٠١-(ح ٧٣٢٤) ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في عيش رَسُول الله ﷺ ٦٧-(ح ٧١)

(٣) (خت د ت ق) الوليد بن رَبَاح المدني ، صدوق ، من الثالثة ، مات سنة ١٧هـ .
تقريب التهذيب ٣٣٩/٢-(ت ٨٣٥٨)

(٤) أي عن أبي هُرَيْرَة ﷺ .

(٥) هم فقراء المهاجرين ، و من لم يكن له منهم منزل يسكنه ، فكانوا يأوون إلى موضع مظلل في شمال مسجد المدينة يسكنونه . انظر: النهاية : مادة صفف ٣٣/٢ ، بيوت الصحابة ص ٤٥

(٦) الطبقات الكبرى ٢٥٦/١ ، أقول : إسناده ضعيف جداً ؛ لأن فيه الواقدي متروك .

(٧) تعدد الوقوع كان سبباً في اختلاف أماكن الوقوع .

(٨) (ع) سلمان أَبُو حازم الأشجعي الكُوْفِي ، ثقة ، من الثالثة ، مات عَلَى رأس المائة .
تقريب التهذيب ٣٠٦/١-(ت ٢٧٣٠)

(٩) صحيح البُخَارِي : كتاب الأطعمة ، باب قول الله تعالى :﴿ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡۖ ﴾ و قوله :﴿ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ ﴾ و قوله :﴿ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ٥١ ﴾ ٩٨٨-(ح ٥٣٧٥)

(١٠) بمفتوحة ، و سكون قاف ، و ضم موحدة ، هو كيسان بن سَعِيْد المَقْبُري المدني ، مولى أم شَرِيك و يقال : هو الذي يقال له : صاحب العباس ، ثقة ، ثبت ، من الثانية ، مات سنة ١٠٠هـ
انظر: تقريب التهذيب ١٤٦/١-(ت ٦٣٧٢) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٢٤٩

(أ) " و الجوع " ليس في أ
(ب)في أ " المقري "
(ج) في ط " ليشبع "

وَ كُنْتُ أُلْصِقُ بَطْنِي بِالحَصَى مِنْ الجُوعِ ، وَ إِنِّي كُنتُ أَسْتَقْرِئُ الرَّجُلَ الآيَةَ ، وَ هِيَ

[٩٥/أ]

مَعِي كَيْ \ يَفْطُنَ بِي وَ يُطْعِمَنِي [١]) و زاد التِّرْمِذِي في الجامع من هذا الوجه (وَ كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ [٢] لَمْ يُجِبْنِي حَتَّى يَذْهَبَ بِي إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَيَقُولُ لِامْرَأَتِهِ : يَا أَسْمَاءُ [٣] ، أَطْعِمِينَا فَإِذَا أَطْعَمَتْنَا أَجَابَنِي ، قَالَ : وَ كَانَ جَعْفَرُ يُحِبُّ المَسَاكِينَ ، وَ يَجْلِسُ إِلَيْهِمْ ، وَ يُحَدِّثُهُمْ ، وَ يُحَدِّثُونَهُ ، وَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكَنِّيهِ بِأَبِي المَسَاكِينِ [٤])

و أَخْرَجَ ابن حِبَّان عنه قَالَ :(أَتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ لَمْ أَطْعَمْ ، فَجِئْتُ أُرِيْدُ الصُّفَّةَ ، فَجَعَلْتُ أَسْقُطُ ، فَجَعَلَ الصِّبْيَانُ يَقُولُونَ : جُنَّ أَبُو هُرَيْرَةَ ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى الصُّفَّةِ ، فَوَافَقْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِقَصْعَةِ [٥] ثَرِيْدٍ ، فَدَعَا عَلَيْهَا أَهْلَ الصُّفَّةِ ، وَ هُمْ يَأْكُلُونَ مِنْهَا فَجَعَلْتُ أَتَطَاوَلُ كَيْ يَدْعُونِي حَتَّى قَامُوا ، وَ لَيسَ فِي القَصْعَةِ إِلَّا شَيءُ فِي نَوَاحِيهَا ، فَجَمَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَصَارَتْ لُقْمَةً ، فَوَضَعَهَا عَلَى أَصَابِعِهِ ، فَقَالَ لِي : كُلْ بِسْمِ اللهِ فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا زِلْتُ آكُلُ مِنْهَا ، حَتَّى شَبِعْتُ [٦])

و وجه إيراد الخبر المذكور في هذا الباب إثبات فقره ﷺ ، و تحقق عُسْرَتِهِ في أيام عشرته ، إذ لو كان له سعة في أمور معيشته لم تكن أحوال أهل الصفة بهذه الصفة ؛

---

(١) صحيح البُخَارِي : كتاب الأطعمة ، باب الحلواء و العسل ٩٩٦-(ح ٥٤٣٢)

(٢) جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب ، أبُو عبدالله ، ابن عم النَّبِي ﷺ ، أحد السابقين إلى الإسلام أسلم بعد ٢٥ رجلاً ، استشهد بمُؤْتة سنة ٨هـ في جمادى الأولى ، و كان أسن من شقيقه علي ﷺ بعشر سنين ، فاستوفى أربعين سنة ، و قيل له : ذو الجناحين ﷺ .
انظر: الاستيعاب ١٠٩-(ت ٢٨٧) ، الإصابة ٢٣٩/١-(ت ١١٦٦)

(٣) أسماء بِنْت عُمَيْس بن مَعْد - بوزن سعد - أسلمت قبل دخول دار الأرقم ، و بايعت ، ثم هاجرت إلى أرض الحبشة مع زوجها جعفر بن أبي طالب ، فلما قتل تزوجها أبُو بكر ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٨٧٢-(ت ٣٢٠٤) ، الإصابة ٢٢٥/٤-(ت ٥١)

(٤) سنن التِّرْمِذِي : كتاب المناقب عن رَسُول الله ﷺ ، باب في ما احتذى النِّعال ١١٢/٥-(ح ٣٧٦٦) قَالَ : هذا حديث غريب ، تحفة الأشراف ٤٦٧/٩-(ح ١٢٩٤٢)

(٥) القصعة : الصَّحْفَة تشبع العشرة . انظر: تاج العروس : مادة قصع ١٧/٢٢

(٦) صحيح ابن حِبَّان كما في الإحسان : كتاب التاريخ ، باب المعجزات ٤٦٨/١٤-(ح ٦٥٣٣) قَالَ المحقق : روح بن حاتم المقرئ ذكره المؤلف في الثقات ، و باقي رجاله ثقات من رجال الصحيح غير حَيَّان و هو ابن بسطام الهذلي فلم يوثقه غير المؤلف .

.....

لأنهم كانوا أضياف النَّبِي ﷺ و جيرانه ، و كان اهتمامه بحالهم في أقصى مراتب

الكمال ، و الله أعلم بحقيقة الأحوال [١]

٢٨-٢(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَلَيْمَانَ [الضُّبَعِيُّ [أ]])- بضم المعجمة ، و فتح الموحدة - نسبة إلى قبيلة بني ضُبَيْعة [٢]- كجُهَيْنة - كذا في الأنساب للسَّمْعَاني [٣][٤] فما في الشرح أنه نسبة إلى قبيلة ضُبَع [٥][٦] كأنه سهو ، و جعفر صدوق ، زاهد ، لكنه ينسب إلى التشيع [ب][٧][٨] **(عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ)** هو تابعي مشهور ، من علماء البَصْرَة [٩]

---

(١) انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٨٨/ أ ، ب .

(٢) بطن من بكر بن وائل من العدنانية ، و هي ضبيعة بن قيس بن ثعلبة ، نزل أكثرهم البصرة .
انظر: اللباب في تهذيب الأنساب ٧٠/٢ ، نهاية الأرب ص ٣١٩

(٣) عبدالكريم بن مُحَمَّد بن منصور التميمي السَّمْعَاني ، أبُو سعد ، ولد بمرو - من مدن خراسان - في شعبان سنة ٥٠٦هـ ، الإمام الحافظ الكبير الثقة تاج الإسلام ، صنف الذيل عَلَى تاريخ الخطيب ، و الإملاء و الاستملاء ، و الأنساب ، مات سنة ٥٦٢هـ ، و له ٥٦ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ١٩٢/١٥-(ت ٥٠٦٧) ، طبقات الحفاظ ٤٧٣-(ت ١٠٥٥) ، شذرات الذهب ٢٠٥/٤ ، معجم البلدان ١١٢/٥

(٤) انظر: الأنساب ٨/٤

(٥) بطن من قُضَاعة من القحطانية ، و هم بنو ضُبَع بن وَبْرَة بن تَغْلب . انظر: نهاية الأرب ص ٣١٨

(٦) لم أقف عَلَيْهِ ، و انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧١/ أ .

(٧) تشيَّع الرجل ادعى دعوى الشيعة . انظر: مختار الصحاح : مادة شيع ص ٣١٠ ، و الشيعة : هم الذين شايعوا علياً ﷺ عَلَى الخصوص ، و قالوا بإمامته ، و خلافته نصاً و وصاية ، إما جليّاً ، و إما خفيّاً ، و هم خمس فرق : كيسانية ، و زَيْدية ، و إمامية ، و غلاة ، و إسماعيلية .
انظر: معجم ألفاظ العقيدة ص ٢٣٤

(٨) (بخ م ٤) أبُو سليمان البصري ، كان ينزل في بنى ضُبَيْعَة فنسب إليها ، من الثامنة ، مات سنة ٧٨هـ .
انظر: الثقات ١٤٠/٦ ، تقريب التهذيب ١٣٥/١-(ت ١٠٤٢)

(٩) - بباء موحدة مفتوحة ، و صاد مهملة ساكنة ، و راء مهملة مفتوحة ، ثم هاء - ثاني أكبر المدن العراقية ، افتتحها المسلمون زمن عمر بن الخطاب ﷺ . انظر: معجم البلدان ٤٣٠/١ ، معجم الأمكنة ص ٧٥ ، موسوعة المدن العربية لِيَحْيَى ص ٧٠

(أ) في ك " الضبيعي " و التصويب من أ ، ط ، و تقريب التهذيب
(ب)في ط " التشييع "

و زُهَّادِهم [١] ، فالحديث مرسل ، قَالَ مِيْرَك : بل معضل ؛ لأن مالك بن دينار - و إن

كان تابعياً - لكن روى هذا [أ] الحديث عن الحَسَن البصري ، و هو تابعي أيضاً ، فقَالَ : حَدَّثَنَا الحَسَن قَالَ : لم يشبع رَسُول الله ﷺ من خبز ، و لحم .. إلخ ، هكذا أخْرَجه أبُو مُوسَى المديني [٢] ، و أصحاب الغريب [٣] ، و له شاهد من حديث قَتَادَة ، عن أنَس - كما سيأتي في باب العيش الطويل [ب] - [٤] **(قَالَ : مَا شَبِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ خُبْزٍ)** التنوين للتنكير ، فهو شامل لعيش الحنطة و الشعير **(قطُّ)**- بفتح القاف ، و تشديد المهملة - قَالَ مِيْرَك : منهم من يَقُولُها مخففة ، و يَبْنِيهَا [ج] عَلَى أصلها ، أو يضم آخرها ، أو يتبع الضمة الضمة [د] أي أبداً [٥][٦] **(وَ لَحْمٍ)** أي و من لحم كذلك [هـ]

قَالَ مِيْرَك :" الواو بمعنى مع [٧]" و فيه بحث ، و في نسخة و لا لحم - بزيادة لا - لتأكيد النفي **(إلّا عَلَى ضَفَفٍ [٨])**- بفتح الضاد المعجمة ، و الفاء الأولى - [و] قيل : الاستثناء منقطع [٩] ، و قيل : متصل [١٠] ، و الظاهر أنه مُفَرَّغ .

و قَالَ مِيْرَك :" الاستثناء من الدهر الذي يدل عَلَيْهِ كلمة قط [١١] " انتهى .

---

(١) (خت ٤) مالك بن دينار البصري ، أبُو يَحْيَى ، صدوق ، عابد ، من الخامسة ، مات سنة ٣٠هـ ، أو نحوها .
تقريب التهذيب ٢٣٢/٢-(ت ٧٢٥٥)

(٢) لم أقف عَلَيْهِ في المجموع .

(٣) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد ٣٤٦/١

(٤) انظر: شرح الشمائل لوحة ١٩٧

(٥) انظر: همع الهوامع ٢١٣/٣

(٦) انظر: شرح الشمائل لوحة ١٩٨

(٧) المرجع نفسه .

(٨) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل ، باب ما جاء في عيش رَسُول الله ﷺ ٦٨-(ح ٧٢) و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٧٦-(ح ١٠٩)

(٩) قَالَه ابن حجر . انظر: أشرف الوسائل ص ١٣٥

(١٠) لم أقف عَلَى القائل .

(١١) شرح الشمائل لوحة ١٩٨

(أ) في أ " هدا "

(ب)سقط " في باب العيش الطويل " من أ

(ج) في أ ، ط " يبنيها "

(د) في أ " الضم الضم "

(هـ) في أ " كذا "

(و) في أ بزيادة " و "

و هذا يدل عَلَى أنه ﷺ ما شبع من خبز برٍّ [أ] ، أو شعير إلا عَلَى ضفف ، و كذا ما

شبع من لحم أصلاً ، إلا عَلَى ضفف ، ففي [الكلام في (ب)] الحقيقة نفيان ، و استثناءان (١) ، و قد يقال معناه أنه (ج) لم يشبع من خبزٍ ، و لحمٍ قطُّ ، إلا عَلَى ضفف ، لكن لا يلائمه تقديم قط عَلَى قوله : و لا لحم ، و سيجيء في الباب (د) الطويل في عيشه ﷺ ، عن أنَس (أنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمْ يَجْتَمِعْ عِنْدَهُ غَدَاءٌ ، وَ لَا عَشَاءٌ مِنْ خُبْزٍ ، وَ لَحْمٍ إِلَّا عَلَى ضَغَفٍ (٢))(٣) و هو يلائم المعنى الأخير ، و لا ينافي (هـ) المعنى الأول ، فالكل محتمل فتأمل .

(قَالَ مَالِكٌ :) أي ابن دينار **(سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ)** لأنهم أعرف باللغات [الغريبة (و)] **(مَا الضَّغَفُ ؟ فَقَالَ :)** و في نسخة قَالَ **(أَنْ يُتَنَاوَلَ)**- بضم أوله - و في نسخة بفتحه ، أي يستعمل الأكل **(مَعَ النَّاس)** فمعنى الخبر أنه ﷺ لم (ز) يشبع (ح) من خبز و لحم إذا أكل وحده ، و لكن شبع منهما إذا كان يأكل مع الناس ، و هذا عَلَى التفسير (ط) المذكور في الكتاب (٤) ، ثم قيل : معناه أنه كان يأكل مع أهل بيته ، أو مع الأضياف ، أو في الضيافات ، و الولائم (٥) ، و العقائق (٦)

---

(١) و ذلك بالنسبة لكل نوع ، أعني الخبز ، و اللحم .

(٢) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل ، باب ما جاء في عيش النَّبي ﷺ ٢٠٨-(ح ٣٧٦) ، و أَحْمَد في المسند ٣٤٣/٢١-(ح ١٣٨٥٩) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٨٤-(ح ١١٧) ، و قال محقق المسند : إسناده صحيح عَلَى شرط مُسْلِم رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان بن يَزِيد العطار فقد روى له البُخَارِي تعليقاً و احتج به مُسْلِم .

(٣) لوحة ٣٠٥/ ب .

(٤) يعني شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٨٩/ أ .

(٥) الوليمة : هي طعام العرس . انظر: لسان العرب : مادة ولم ٤٨٩/٦

(٦) الشاة التي تذبح عن المولود . انظر: المصباح المنير : مادة عق ص ١٦٠ ، إعانة الطالبين ٣٣٥/٢

(أ) سقط " بر " من أ

(ب)ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط

(ج) " أنه " ليس في أ

(د) في أ " باب "

(ه) في أ بزيادة " في "

(و) في ك ، أ " العريبة " و التصويب من ط

(ز) في أ " ما "

(ح) في أ " شبع "

(ط) في أ " تفسير "

و المراد بالشبع له ﷺ أكله ملء ثلثي بطنه ، فإنه ﷺ لم يأكل ملء البطن قط (١) و قَالَ

صاحب النهاية :" الضفف : الضيق و الشدة [٢]" أي لم يشبع منهما عَلَى حال من الأحوال إلا عَلَى حال الضيق و الشدة .

و حاصله أنّه لم يكن الشبع منهما عَلَى حال التنعم و الرفاهية ، و قَالَ في الفائق : في الحديث لم يشبع من طعام ، إلا عَلَى ضفف ، و روي خفف [أ] ، و روي [شظف [ب]] ، الثلاثة في \ معنى ضيق المعيشة ، و قلتها ، و غلظتها ، يقال : أصابها حفف ، و حفوف [٩٦/أ] و حفت [ج] الأرض إذا يبست [د] نباتها [٣] ، و عن الأصمعي [٤] أصابهم من العيش ضفف [هـ] أي شدة ، و في رأي فلان ضفف أي ضعف ، و ما رُئِيَ عَلَى بني فلان خفف [و] ، و لا ضفف [ز] أي أثر عوز ، و المعنى أنه لم يشبع إلا و الحال خلاف الخصب ، و الرخاء عنده ، و قيل : معناه اجتماع الأيدي ، و كثرة الآكلين ، أي لم يأكل وحده ، و لكن مع الناس [٥] ، و قَالَ صاحب الصحاح : الضفف كثرة العيال [٦]

---

(١) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: أشرف الوسائل ص ١٣٥

(٢) مادة ضفف ٨٠/٣

(٣) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: تاج العروس : مادة حفف ١٥٣/٢٣

(٤) بمفتوحة ، و سكون مهملة ، و فتح ميم ، وإهمال عين ، و هو عَبْدالمَلِك بن قُرَيْب بن عَبْدالمَلِك الأصمعي البصري ، أبُو سَعِيْد ، ولد سنة بضع و عشرين و مائة ، الإمام العلامة الحافظ حجة الأدب ، و تصانيفه كثيرة ، أكثرها مختصرات ، و قد فُقِد أكثرها ، منها : الخيل ، مات سنة ٢٢٥هـ ، و يقال : عاش ٨٨ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٤٦٩/٨-(ت ١٥٧٠) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٣١ ، شذرات الذهب ٣٦/٢

(٥) لم أقف عَلَى كتابه ، و انظر: الفائق : مادة حفف ٢٨٦/١

(٦) الصحاح : مادة ضفف ٤٠/٢ ، و عزاه لابن السكيت ، انظر: إصلاح المنطق ص ٧٥

(أ) في أ " حفف "
(ب)في ك " شطف " و التصويب من أ ، ط
(ج)في ك ، أ " خفف و خفوف و خفت " و التصويب من ط
(د) في ط " يبس "
(هـ) في أ " صفف "
(و) في ط " حفف "
(ز) في أ " ضعف "

و قولهم : لا ضفف يشغله ، و لا ثقل [١] ، أي لا يشغله [أ] عن حجه ، و نسكه عيال ، و

لا متاع [٢] كذا وجدته بخط مِيْرَك شاه رَحِمَهُ اللَّهُ ، و هو بعينه [ب] في شرحه [٣]

---

(١) اختلف في قائله ، فقد أنشده الجوهري لبشير بن النِّكْث ، و قَالَ الصاغاني : يروى لعمرو بن حُمَيْل ، و قَالَ الأصمعي : هو لأحد الأعراب . انظر: تاج العروس : مادة ضفف ٥٤/٢٤

(٢) و بكل المعاني فإن النَّبي ﷺ لم يشبع من الخبز و اللحم إلا مرات قليلة ، و في اجتماعات الناس

(٣) انظر: شرح الشمائل لوحة ١٩٨ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٨٨/ أ .

(أ) في أ " يشغل "

(ب)سقط " و هو بعينه " من أ

٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي خُفِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ

٢٩-١(حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ [١] **، حَدَّثَنَا وَكِيعُ ، عَنْ دَلْهَمٍ)** بفتح مهملة ، و سكون لام ، و فتح هاء **(ابْنِ صَالِحٍ)** أي العبدي الكُوْفِي ، أخْرَج حديثه أبُو داود ، و ابن ماجه و البُخَارِي في جزء القراءة [أ][٢] **(عَنْ حُجَيْرٍ)**- بضم حاء مهملة ، و فتح جيم ، و سكون ياء ، في آخره راء - أخْرَج حديثه أبُو داود ، و التِّرْمِذِي ، و ابن ماجه **(ابْنِ عَبْدِاللهِ** [٣]**، عَنْ أبي بُرَيْدَةَ)**- بالتصغير - و في نسخة صحيحة ابن بُرَيْدَة ، قَالَ مِيْرَك : و هو الصواب ، و الأول غلط فاحش من [ب] [نُسَّاخ [ج]] الكتاب ، و اسمه عبدالله [٤][٥]

قلت : قد يوجه بأنه كنيته **(عَنْ أبِيْهِ)** و هو بُرَيْدَة بن الحُصَيْب [٦] الأسلمي [٧] **(أنّ النَّجَاشِيَّ** [٨]**)**- بفتح النون [د] ، و تكسر ، و تخفيف الجيم ، و كسر الشين المعجمة ، و تخفيف الياء ، و تشدد - و أما تشديد الجيم فخطأ [هـ]

---

(١) (عخ م ٤) هَنَّاد بن السَّرِيّ - بكسر الراء الخفيفة - ابن مُصْعَب التميمي ، أبُو السَّري الكُوْفِي ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٤٣هـ ، و له ٩١ سنة .
تقريب التهذيب ٣٢٧/٢-(ت ٨٢٤٢)

(٢) (د ت ق) دَلْهَم بن صالح الكندي الكُوْفِي ، ضعيف ، من السادسة .
انظر: الكاشف ٣٨٤/١-(ت ١٤٧٨) ، تقريب التهذيب ٢٣٣/١-(ت ٢٠٠٤)

(٣) (د ت ق) حُجَير بن عبدالله الكندي ، مقبول ، من الثامنة .
تقريب التهذيب ١٥٨/١-(ت ١٢٦٩)

(٤) (ق) عبدالله بن بُرَيْدَة بن الحُصَيْب الأسلمي ، أبُو سهل المروزي - قاضيها - ثقة ، من الثالثة مات سنة ١٠٥ ، و قيل : بل خمس عشرة ، و له مائة سنة .
تقريب التهذيب ٣٨٣/١-(ت ٣٥٧٤)

(٥) انظر: شرح الشمائل لوحة ١٩٩

(٦) بمضمومة ، و فتح مهملة ، و سكون ياء ، و بموحدة . المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٧٧

(٧) بمفتوحة ، و سكون مهملة ، و فتح لام منسوب إلى أسلم بن أقصى ، و هو بُرَيْدَة بن الحُصَيْب بن عبدالله الأسلمي ، قَالَ ابن السكن : أسلم قبل بدر و لم يشهدها ، ثم قدم عَلَى رَسُول الله ﷺ بعد أحد ، و غزا مع النَّبي ﷺ ١٦غزوة ، مات سنة ٦٣هـ ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٩٤-(ت ٢١٩) ، الإصابة ١٥٠/١-(ت ٦٣٢) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٣٠

(٨) بمعنى المستخرج للشيء . انظر: لسان العرب : مادة نجش ١٤٤/٦

(أ) كذا في جميع النسخ ، و الصواب إخراج الترمذي له . انظر تهذيب الكمال ٤٩٤/٨-(ت ١٨٠٣)
(ب)في ط " عن "
(ج) في ط " نسخ " و في أ " نسح "
(د) في أ " نون "
(هـ) في أ " فحطأ "

و هو لقب ملوك الحَبَشَة [١] ، كالتُّبَّع [٢] لليمن ، و كِسْرَى [٣] للفرس [٤] ، و قَيْصَر [٥] للروم و الشام ، و هِرَقْل للشام فحسب [٦] ، و فِرْعَوْن لمصر [٧] ، و هذه ألقاب جاهلية [٨] و اسم هذا [النجاشي (أ)] أصْحَمَة [٩] - بالصاد ، و [الحاء المهملة ، و (ب)] السين -[١٠] تَصْحِيف ابن الحر (ج) ، مات سنة تسع من الهجرة [١١] عند الأكثر عَلَى ما صرح به العسقلاني [١٢]

---

(١) أوله حاء مهملة مفتوحة ، بعدها باء موحدة مفتوحة ، ثم شين مثلثة مفتوحة ، و آخره هاء ، قطر في أفريقيا ، و تسمى دولتهم حالياً أثيوبيا . انظر: معجم المعالم الجغرافية ص ٩١ ، معجم الأمكنة ص ١٦١

(٢) سموا بذلك ؛ لأنه كان يتبع بعضهم بعضاً ، كلما هلك واحد قام مقامه آخر تابعاً له عَلَى مثل سيرته . لسان العرب : مادة تبع ٢٩٣/١

(٣) يأتي بيان المؤلف لمعناه ص ٢٧٤

(٤) بلادهم ولاية واسعة ، و إقليم فسيح ما بين نهر بلخ ، إلى منقطع أذربيجان و أرمينية ، فتحها المسلمون سنة ٦٤٢ م ، و هي اليوم إيران ، و جزء من أفغانستان . انظر: معجم البلدان ٢٢٦/٤ ، موسوعة المدن العربية لِيَحْيَى ص ٢٥٣

(٥) انظر: البداية و النهاية ٥٣/٧

(٦) لم أقف عَلَى من قَالَ بهذا ، فإن الصالحي قَالَ : هرقل - بكسر الهاء ، و فتح الراء ، و بالقاف - هذا هو المشهور ، و يقال : بكسر الهاء ، و القاف ، و سكون الراء ، و هو اسم علم له ، و لقبه قيصر ، و هو أعجمي تكلمت به العرب . سبل الهدى و الرشاد ٤٨٢/٥

(٧) تقع في الشمال الشرقي من قارة أفريقيا ، و هي من فتوح عمرو بن العاص ، في أيام عمر بن الخطاب ، و اليوم هي دولة عربية غنية عن التعريف . انظر: معجم البلدان ١٣٧/٥ ، معجم المعالم الجغرافية ص ٢٩٨ ، موسوعة المدن العربية لِيَحْيَى ص ١٩١

(٨) انظر: عمدة القاري ٧٩/١

(٩) الصُّحْمَة - بالضم - سواد إلى صُفْرة ، أو غُبْرَة إلى سواد قليل . القاموس المحيط : مادة الصحمة ص ١٠٤٠

(١٠) بمفتوحة ، و سكون صاد ، و فتح حاء مهملتين . المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٢٤

(١١) أصْحَمَة - بوزن أربعة - ابن أبحر النجاشي ، ملك الحبشة ، و اسمه بالعربية عطية ، أسلم عَلَى عهد النَّبي ﷺ ، و لم يهاجر إليه ، و كان ردءاً للمسلمين ، مات في زمن النبوة ، و صلى عَلَيْهِ النَّبي ﷺ صلاة الغائب رضي الله عنه .
انظر: أسد الغابة ١١٩/١-(ت ١٨٨) ، الإصابة ١١٧/١-(ت ٤٧٣)

(١٢) انظر: فتح الباري ١٩١/٧

(أ) في ك " النجاسي " و التصويب من أ ، ط
(ب)ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط
(ج) في أ " حجر " و في ط " الحجر "

و قد أرسل إليه (أ) ﷺ عمرو بن أمية الضُّمَري (١) ، و كتب إليه يدعوه إلى الإسلام ، فأسلم ، فأخبرهم ﷺ بموته ، و صلى معهم عَلَيْهِ ، و كبر أربعاً .

قَالَ مِيْرَك : أفاد ابن التِّيْن (٢) أن النجاشي بسكون الياء ، يعني (ب) أنها أصلية ، لا ياء النسبة (٣)

و حكى غيره تشديد الياء أيضاً (٤) ، و حكى ابن دِحْيَة (٥) كسر نونه أيضاً \(٦)، كذا حققه [٩٦/ب] العسقلاني (٧) ، [فقول (ج)] ابن حجر :" كسر النون أفصح (٨)" غير صحيح (**أَهْدَى**) أي أرسل بطريق الهدية (**لِلنَّبيِّ**) و في نسخة (د) إلى النَّبي (ﷺ) و استعمال أهدى بإلى ، و اللام شائع سائغ ، ففي الصحاح " الهدية واحدة الهدايا ، يقال : أهديت له و إليه (٩) " بمعنىً .

---

(١) عمرو بن أُمَيَّة بن خُوَيْلِد الضُّمَري ، أبُو أمية ، أسلم حين انصرف المسلمون من أُحد ، و عاش إلى خلافة معاوية ، فمات في المدينة ، قَالَ أبُو نعيم : مات قبل الستين ﷺ .
انظر: الاستيعاب٤٩١-(ت ٢٨٥) ، الإصابة ٥١٧/٢-(ت ٥٧٦٧)

(٢) عبدالواحد بن التِّيْن - بالتاء المثناة ، ثم الياء التحتانية - السفاقسي ، أبُو مُحَمَّد ، الشيخ الإمام العلامة المحدث ، له المخبر الفصيح في شرح البُخَاري الصحيح ، توفي سنة ٦١١هـ .
انظر: الحطة ص ٣٢٤ ، شجرة النور الزكية لمُحَمَّد مخلوف ص ١٦٨

(٣) كتابه مفقود ، و انظر: فتح الباري ١٩١/٧ ، شرح الشمائل لوحة ١٩٩

(٤) انظر: عمدة القاري ١١٥/٨

(٥) عمر بن حسن بن علي الكلبي الداني ، أبُو الخطاب ، مولده سنة ٥٤٦هـ ، الشيخ العلامة المحدث الرحال ، مجد الدين ، له كتاب النص المبين في المفاضلة بين أهل صفين ، توفي ليلة الثلاثاء ١٤ربيع الأول سنة ٦٣٣هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٣١١/١٦- (ت ٥٦٦٤) ، شذرات الذهب ١٦٠/٥

(٦) لم أقف عَلَى كتابه ، و نقله العسقلاني في فتح الباري ١٩١/٧

(٧) انظر: فتح الباري ١٩١/٧

(٨) أشرف الوسائل ص ١٣٦

(٩) مادة هدا ٥٦٦/٢

(أ) في أ بزيادة " رسول الله "
(ب)" يعني " ليس في أ
(ج) في ك " كقول " و التصويب من أ، ط
(د) في ط بزيادة " صحيحة "

(**خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَادْجَيْنِ**) بفتح الذال المعجمة " معرَّب [سادج (أ)] " [بالمهملة (ب)] عَلَى ما في القاموس (١) أي غير منقوشين ، إما بالخياطة ، أو بغيرها ، أو لا شية (ج)(٢) فيهما تخالف لونهما ، أو مجردين عن الشعر ، كما في قوله : نعلين جرداوين (٣)

(**فَلَبِسَهُمَا**) أي عَلَى الطهارة ، و أما قول العِصَام :" أي بلا تراخ (٤)" فهو احتمال (د)

(**ثُمَّ تَوَضَّأَ**) أي بعد ما أحدث (**وَ مَسَحَ عَلَيْهِمَا** (٥))

قَالَ مِيْرَك :" و قد أَخْرَج ابن حَيَّان من طريق الهيثم بن عَدِي (٦) ، عن دَلْهم بهذا الإسناد (أَنَّ النَّجَاشِيَّ كَتَبَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ إِنِّي قَدْ زَوَّجْتُكَ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِكَ ، وَ هِيَ عَلَى دِيْنِكَ ، أُمُّ حَبِيبَةٍ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ (٧)

---

(١) مادة الساذج ص ١٨٩

(٢) هو في ألوان البهائم سواد في بياض ، أو بياض في سواد ، و الوشي خلط اللون باللون . انظر: المُغَرِّب : مادة وشي ص ٤٨٥

(٣) سيأتي في حديث رقم ٣٣

(٤) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧١/ ب .

(٥) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في خف رَسُول الله ﷺ ٦٨-(ح ٧٣) ، و في سننه : كتاب الأدب عن رَسُول الله ﷺ ، باب ما جاء في الخف الأسود ٨٤٤/٥-(ح ٢٨٢٠) ، و أَبُو داود في سننه : كتاب الطهارة ، باب المسح عَلَى الخفين ٦٩/١(ح ١٥٥) ، و ابن ماجه : كتاب الطهارة و سننها ، باب ما جاء في المسح عَلَى الخفين ٧١-(ح ٥٤٩) ، قال الترمذي : هذا حديث حسن إنما نعرفه من حديث دلهم و قد رواه مُحَمَّد بن ربيعة عن دلهم ، تحفة الأشراف ٤٧٩/٨-(ح ١١٥٠٥) ، و حسنه الألباني . صحيح سنن أبي داود ٥١/١-(ح ١٥٥) ، صحيح سنن ابن ماجه ١٧٢/١-(ح ٤٥٢)

(٦) الهيثم بن عَدِي الطائي ، أَبُو عبد الرحمن المَنْبَجي ، ثم الكُوْفِي ، قَالَ البُخَارِي : ليس بثقة ، كان يكذب ، و تركه النَّسَائِي و غيرُه ، و قَالَ أَحْمَد : كان صاحب أخبار و تدليس ، مات سنة ٢٠٧هـ ، عن ٩٣ سنة ، الطبقة الخامسة من المدلسين .
انظر: لسان الميزان ٣٦١/٩-(ت ٨٣١٢) ، طبقات المدلسين ص ٤٢

(٧) رملة بِنْت أَبِي سُفْيَان صخر بن حرب الأموية ، تكنى أم حبيبة - و هى بها أشهر من اسمها - أُمُّ المُؤْمِنِيْن ، تزوجها النَّبي ﷺ سنة ٦هـ ، ماتت بالمدينة سنة ٤٤هـ رضي الله عنها .
انظر: الاستيعاب ٩٤٧-(ت ٣٤٩٧) ، الإصابة ٢٩٨/٤-(ت ٤٣٤)

(أ) في ك " ساه" و في ط " ساده " و التصويب من أ
(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ج) في أ " شتبه "
(د) في ط بزيادة " بعيد "

وَ أَهْدَيْتُكَ هَدِيَّةً جَامِعَةً [قَمِيصاً (أ)] ، وَ سَرَاوِيلَ ، وَ [عِطَافاً (ب)] ، وَ خُفَّيْنِ سَاذَجَيْنِ ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ وَ مَسَحَ عَلَيْهِمَا (١)) قَالَ (ج) سليمان بن داود (٢)- راويه - عن الهيثم : قلت للهيثم : ما العِطَاف ؟ قَالَ : الطَّيْلَسَان (٣)(٤)"

٣٠-٢(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَيَّاشٍ)- بفتح مهملة ، و تشديد تحتية ، في آخرها (د) شين معجمة - أَخْرَج حديثه مُسْلِم و التِّرْمِذِي ، و النِّسَائِي (٥) **(عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ (٦) ، عَنِ الشَّعْبِي)** بفتح ، فسكون **(قَالَ :)** أي الشعبي **(قَالَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : أَهْدَى دِحْيَةُ)**- بكسر أوله - عند الجمهور ، و قَالَ ابن ماكولا (٧) : بالفتح - ذكره في جامع الأصول (٨)-

---

(١) أخلاق النَّبي ﷺ ١٥٩/٢-(ح ٢٨٥) قال المحقق : شديد الضعف ؛ لأن الهيثم بن عدي كذاب .

(٢) سليمان بن داود القزاز ، و هو ابن داود بن صالح بن حسان الثقفي ، أَبُو أَحْمَد الرازي ، و هو صدوق ، ثقة ، حَدَّثَنَا عبد الرحمن قَالَ : سئل أبى عنه ، فقَالَ : صدوق ، كان أصله من جُرْجَان
انظر: الجرح و التعديل ١٥٥/٤-(ت ٤٩٩) ، الثقات ٢٨٠/٨

(٣) انظر: تاج العروس : مادة عطف ١٦٧/٢٤

(٤) شرح الشمائل لوحة ٢٠٠

(٥) (م ت س) الحَسَن بن عَيّاش - بتحتانية ، ثم معجمة - ابن سالم الأسدي ، أَبُو مُحَمَّد الكُوْفِي ، أخو أبي بكر المقري ، صدوق ، من الثامنة ، مات سنة ٧٢هـ .
تقريب التهذيب ١٧١/١-(ت ١٤٠٠)

(٦) (ع) سليمان بن أبي سليمان - فيروز - أَبُو إِسْحَاق الشيباني الكُوْفِي ، ثقة ، من الخامسة ، مات في حدود ٤٠هـ .
تقريب التهذيب ٣١٤/١-(ت ٢٨٢٨)

(٧) علي بن هبة الله بن علي العِجْلِي البغدادي ، أَبُو نصر ، مولده في خامس شعبان سنة ٤٢٢هـ الحافظ الناقد الحجة ، صاحب كتاب الإكمال في مشتبه النسبة ، و كتاب مستمر الأوهام ، قتله غلمانه في سنة ست ، أو ٤٨٧هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٨٠/١٤-(ت ٤٣٧١) ، شذرات الذهب ٣٨٢/٣

(٨) نقله عن كتاب ابن سَعِيْد . الإكمال ١٤٣/٣ ، و انظر: مرقاة المَصَابِيح ٢٢١/٤

(أ) في ك ، أ " قميص " و التصويب من ط
(ب)في ك ، أ " عطاف " و التصويب من ط
(ج) في ط " فان "
(د) في أ " آخر "

و هو صحابي جليل ذو جمال ، حَتَّى كان يأتي جبريلُ النَّبيَ ﷺ في صورته كثيراً - عَلَى ما ذكره مِيْرَك [١]- [٢] **(لِلنَّبيِّ)** و في نسخة إلى النَّبي **(ﷺ خُفَّيْن ، فَلَبسَهُمَا ، وَ قَالَ : إِسْرَائِيلُ)** هو [أ] كلام التِّرْمِذِي ، فإن كان من قِبَل نفسه - و هو الظاهر - فهو معلّق ؛ لأنه لم يدركه ، و إن كان من قِبَل شيخه - قُتَيْبَة - فلا يكون معلقاً .

و قَالَ مِيْرَك :" يحتمل أن يكون مقولاً لِيَحْيَى ، فيكون عطفاً بحسب المعنى عَلَى قوله عن الحَسَن بن عياش [٣]" [ب] **(عَنْ جَابِرٍ)** أي الجعفي [٤] **(عَنْ عَامِرٍ)** هو الشعبي المذكور من قبل [٥] **(وَ جُبَّةً)**- بالنصب - عطفاً عَلَى خفين .

قَالَ مِيْرَك :" و الحاصل أن يَحْيَى روى قصة إهداء الخفين - فقط - عن الحَسَن ، عن أبي إسْحَاق ، عن المُغِيرَة ، و روى قصة إهداء الخفين مع \ الجبة ، عن إسْرَائِيل ، عن [٩٧/أ] جابر ، عن المُغِيرَة ، و يحتمل أن يكون تعليقاً عن التِّرْمِذِي ، و حينئذٍ يحتمل أن يكون قوله : عن المُغِيرَة مراداً ، و لم يذكره لظهوره ، و يؤيده قوله : و جبة بطريق العطف تأمَّل ، و لم أرَ من خَرَّجَ الحديث غير المؤلف ، فإنه ذكره في جامعه بهذا السياق ، بلا تفاوت ، و قَالَ في آخره : حسن غريب [٦] ، و هو لا يخلو عن تأمل ؛ لأن جابراً - شيخ إسْرَائِيل - هو ابن يَزِيد الجعفي ، و هو ضعيف عند النقاد كما تقدم ، اللهم إلا أن يقال : هو ثقة عند المؤلف .

---

(١) شرح الشمائل لوحة ٢٠١ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٣٣/ أ .

(٢) دِحْيَة بن خليفة بن فروة الكلبي ، صحابي ، أول مشاهده الخندق ، كان يضرب به المثل في الحُسْن ، عاش إلى خلافة معاوية رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٢١٧-(ت ٦٩٦) ، الإصابة ٤٦٣/١-(ت ٢٣٩٠)

(٣) شرح الشمائل لوحة ٢٠١

(٤) (د ت ق) جابر بن يَزِيد بن الحارث الجعفي ، أبُو عبدالله الكُوْفِي ، ضعيف ، رافضي ، من الخامسة ، مات سنة ١٢٧هـ ، و قيل : سنة ٣٢هـ .
تقريب التهذيب ١٢٨/١-(ت ٩٧٦)

(٥) ص ٢١٧

(٦) يأتي بيانه عند تخريج الحديث انظر: التعليق رقم ٥ ص ٢١٩

(أ) في أ " فهو "

(ب)في أ ، ط بزيادة " انتهى "

ثم رأيت الحديث مخرجاً في أخلاق النَّبي ﷺ لأبي الشيخ ابن حَيَّان الأصبهاني ، فإنه أخْرَجه من طريق هيثم بن جميل [١] ، عن زهير بن معاوية ، عن جابر الجعفي ، عن عامر عن دِحْية الكلبي (أَنَّهُ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ جُبَّةً مِنْ الشَّامِ وَ خُفَّيْنِ [٢]) و يفهم من هذا السياق تقوية احتمال التعليق و الإرسال [٣] "(**فَلَبِسَهُمَا**) أي الخفين و الجبة (**حَتَّى تَخَرّقا**) أي تقطّعا ، و ثنّى الضمير ؛ لأن الخفين ملبوس واحد في الحقيقة ، فيكون المراد فلبس الملبوسين المذكورين ، و يراد حينئذٍ بالجبة نوع نفيس من الفرو [أ] كما يستعمله بعض العجم - و الله أعلم - و يحتمل أن يكون الضمير راجعاً إلى الخفين فقط ، كما في الرواية الأولى ، و يقويه قوله :(**لَا يَدْرِي**) بصيغة الفاعل ، أي لا يعلم (**النَّبِيَّ ﷺ أَذَكِّيَ**) أي أمذبوح تذكية [ب] شرعية [٤] (**هُمَا**) أي الخفين ، يعني أصلهما ، و هو فاعل ذُكِّي ساد مسد الخبر ، مثل أقائم الزَيْدان (**أَمْ لَا** [٥]) و في رواية أبي الشيخ (فَلَمْ يَتَبَيَّنْ ، أَوْ لَمْ يَعْلَمْ أَذُكِّيَانِ هُمَا أَمْ مَيْتَةٌ ؟ حَتَّى تَخَرَّقَا [ج][٦])

---

(١) (بخ ق عس ق) الهيثم بن جميل - بفتح الجيم - البغدادي ، أبُو سهل ، نزيل أنطاكية - من ثغور الشام - ثقة من أصحاب الحديث ، و كأنّه ترك فتغير ، من صغار التاسعة ، مات سنة ١٣هـ .
انظر: تقريب التهذيب ٣٣١/٢-(ت ٨٢٩٠) ، معجم البلدان ٢٦٦/١

(٢) أخلاق النَّبي ﷺ ١١٢/٢-(ح ٢٦١) ، و أخْرَجه ابن أبي شيبة في مصنفه : كتاب السير ، باب قبول هدايا المشركين ٥١٦/٦-(ح ٥) قال محقق أخلاق النبي ﷺ : إسناد ضعيف ؛ لضعف جابر الجعفي و جهالة حال مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم بن داود ، أقول : و كذا سند المصنف .

(٣) شرح الشمائل لوحة ٢٠١

(٤) انظر: المصباح المنير : مادة ذكي ص ٨٠

(٥) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في خف رَسُول الله ﷺ ٦٨-(ح ٧٤) ، و في سننه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في لبس الجبة و الخفين ٥٦٩/٤-(ح ١٧٦٩) قَالَ : هذا حديث حسن غريب ، تحفة الأشراف ٤٧٩/٨-(ح ١١٥٠٥) ، و حسن محقق الشمائل إسناده .

(٦) سبق تخريجه التعليق رقم ٢ السابق .

(أ) في أ " الفرق "
(ب)في أ " تزكية "
(ج) في أ " تحرقا "

و المعنى أنه ﷺ لم يعلم أن هذين الخفين كانتا متخذتين من جلد المذكاة [أ] ، أم من جلد الميتة المدبوغ ، أو غير المدبوغ ، و فيه دلالة عَلَى أنّ الأصل في الأشياء المجهولة الطهارة ، ثم نفي الصحابي درايته ﷺ إما لتصريحه له بذلك ، أو لأنه أخذها من قرينة عدم سؤاله ، و تفحُّصِه **(قَالَ أَبُو عِيسَى :)** أي التِّرْمِذِي **(وَ أَبُو إِسْحَاقِ هَذَا)** أي الذي سبق ذكره [١] **(هُوَ أَبُو إِسْحَاق الشَّيْبَانِيِّ)** أي دون السبيعي كما يوهمه كون إِسْرَائِيل الراوي من ولده **(وَ اسْمُهُ سُلَيْمَانُ)** أي ابن أبي سليمان ، و اسمه فيروز - بفتح الفاء - و يقال : خاقان [٢][٣]

قَالَ مِيْرَك :" و في الحديث دليل عَلَى أنه ﷺ لبس الخف ، و مسح عَلَيْهما ، و قد \ [٩٧/ب] تواتر عند أهل السنة حديث المسح عَلَى الخفين في الحضر و السفر [٤]"

و روى الطَّبَرَانِي في الأوسط ، و البيهقي في الدعوات [ب] الكبير بإسناد صحيح ، عن ابن عباس قَالَ :(كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ الحَاجَةَ أَبْعَدَ [ج] ، فَذَهَبَ يَوْمًا فَقَعَدَ تَحْتَ شَجَرَةٍ ، فَنَزَعَ خُفَّيْهِ ، قَالَ : وَ لَبِسَ أَحَدَهُمَا ، فَجَاءَ [د] طَائِرٌ ، فَأَخَذَ الخُفَّ [فَحَلَّقَ [هـ]] بِهِ فِي السَّمَاءِ ، فَانْسَلَتْ [٥] مِنْهُ أَسْوَدُ سَالِخٌ [و][٦]

---

(١) ص ٢١٧

(٢) قَالَ أَحْمَد : سألت يَحْيَى عن أبي إِسْحَاق الشيباني ، سليمان ابن من هو ؟ فقَالَ : سليمان بن خاقان . انظر: العلل ومعرفة الرجال ٦٠٢/٢-(ت ٣٨٦٤)

(٣) (ت) سليمان بن أبي سليمان ، أَبُو إِسْحَاق الشيباني الكُوْفِي ، ثقة ، من الخامسة ، مات في حدود الأربعين .
انظر: تهذيب الكمال ٤٤٤/١١-(ت ٢٥٢٥) ، تقريب التهذيب ٣١٤/١-(ت ٢٨٢٨)

(٤) شرح الشمائل لوحة ٢٠٢ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٠/ ب .

(٥) خرجت . انظر: مختار الصحاح : مادة سلل ص ٢٧٣

(٦) أي حية تسلخ جلدها في كل عام . انظر: لسان العرب : مادة سود ٣٦٣/٣

(أ) في أ " المزكاة "

(ب)في ك بزيادة " و " و حذفته لعدم موافقته السياق ، و عدم وجوده في النسخ الأخرى

(ج) في ط بزيادة " المشي "

(د) في ط " فحاء "

(هـ) في ك " فحاق " و التصويب من أ ، ط

(و) في أ " سائخ "

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : [هَذِهِ (أ)] كَرَامَةٌ أَكْرَمَنِي اللهُ بِهَا ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ ، وَ مِنْ شَرِّ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ ، وَ مِنْ شَرِّ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ (١))

---

(١) المعجم الأوسط ٤٣٢/٦-(ح ٩٣٠٤) و قَالَ : لم يرو هذا الحديث عن عِكْرِمَة إلا سعد بن طريف ، تفرد به حِبَّان بن علي و لا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد ، الدعوات الكبير للبيهقي : باب ذكر جماع ما استعاذ منه النَّبي ﷺ أو أمر أن يستعاذ منه ٧٤/٢-(ح ٣١٢) ، قَالَ الهيثمي : فيه سعد بن طريف ، و اتهم بالوضع . انظر: مجمع الزوائد ٢٠٣/١

(أ) في ك ، أ " هذا " و التصويب من أ ، ط

٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي نَعْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

النعل قد يجيء مصدراً ، و قد يجيء اسماً ، و هو محتمل للمعنيين هنا ، و الثاني هو الأظهر ، قَالَ ابن الأثير : و هي التي تسمى الآن التَّاسُومَة [١] ، و قَالَ العسقلاني :" و قد يطلق عَلَى كل ما يقي القدم ، و هي مؤنثة [٢]" انتهى ، و هو المنقول عن المحكم [٣]

قَالَ ابن العربي : و النعل لباس الأنبياء ، و إنّما اتخذ الناس غيره ؛ لما في أرضهم من الطين [٤] انتهى ، و لعله أخذه من قوله تعالى :﴿ فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ ۖ [٥]﴾ مع ما ثبت من لبس نعله ﷺ ، و في حديث جابر ، عند مُسْلِم - رفعه -(اسْتَكْثِرُوا مِنْ النِّعَالِ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ [٦]) و كان ابن مسعود صاحب النعلين ، و الوِسَادة ، و السِّوَاك ، و (أ) الطهور ، و كان يلبسه نعليه إذا قام ، و إذا جلس جعلهما في ذراعيه حَتَّى يقوم [٧]

٣١-١(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ) أي الطيالسي كما في نسخة **(أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ)** بفتح [هاء (ب)] ، فتشديد ميم [٨] **(عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : كَيْفَ كَانَ نَعْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟)** أي أَلَهُ قِبَالان ؟ أم لا ، و لم يقل : كانت ؛ لأن تأنيثه غير حقيقي .

---

(١) انظر: النهاية : مادة نعل ٦٨/٥ ، و التاسومة كلمة فارسية معربة ، و أصلها في الفارسية تاسُمَه و معناها : الجلد غير المدبوغ ، و الحذاء ، و التَّسُومة بدون ألف لدى المصريين النعل القديمة . انظر: المعجم العربي ص ٨٨

(٢) فتح الباري ٣٠٨/١٠

(٣) انظر: مقلوبة نعل ١٥٩/٢

(٤) انظر: عارضة الأحوذي ٢١٦/٤

(٥) سورة طه / ١٢

(٦) أَخْرَجه مُسْلِم في صحيحه : كتاب اللباس و الزينة ، باب استحباب لبس النعل و ما في معناها ٨١١-(ح ٥٤٩٤)

(٧) انظر: سير أعلام النبلاء ٢٩٠/٣-(ت ٩٢) ، عمدة القاري ٢٣٧/١٦

(٨) (ع) هَمَّام بن يَحْيَى بن دينار العَوْذي - بفتح المهملة ، و سكون الواو ، و كسر المعجمة - أَبُو عبدالله ، أو أَبُو بكر البصري ، ثقة ، ربما وَهِم ، من السابعة ، مات سنة أربع ، أو ٦٥هـ .
تقريب التهذيب ٣٢٧/٢-(ت ٨٢٤١)

(أ) في أ " أو "

(ب)ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ

و لمّا كان النعل مؤخراً جاز تذكير كان ، كما هو مقرر في محله [١] فقول ابن حجر : " كان القياس كانت ؛ لأنها مؤنثة ، إلا أنّه لمّا كان تأنيثها غير حقيقي شاع تذكيرها باعتبار الملبوس [٢]" **خَلْطٌ** بين تأويلين [٣] ، و [الثاني [أ]] إنما يحتاج إليه إذا كان النعل مقدماً كما لا يخفى **(قَالَ :)** [ب] **(لَهُمَا)** أي لكل منهما **(قِبَالَانِ** [٤]**)** و في رواية للبخاري قَالَ أَنَس :(إِنَّ نَعْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانَ لَهَا قِبَالَانِ [٥]) بالإفراد ، و هو - بكسر \ القاف ، و الموحدة - زِمَام النعل [٦] ، و هو سَيْرُها ، أي دِوَالها الذي بين الإصبعين الوسطى ، و التي تليها ، و شراك النعل الذي عَلَى ظهر القدم [٧] [٩٨/أ]

و قَالَ العسقلاني :" القِبَال هو الزِّمَام الذي يعقد فيه الشَّسْع الذي يكون بين إصبعي [ج] الرِّجْل [٨]" و في [المهذب [د]] الشسع دِوَال النعلين من الطرفين [٩] و ذكر الجزري أنّه كان لنعل رَسُول الله ﷺ سَيْران ، يضع [هـ] أحدهما بين إبهام رجله ، و التي تليها ، و يضع الآخر بين الوسطى و التي تليها ، و يجمع السيرين إلى السير الذي عَلَى وجه قدمه ﷺ و هو الشِّرَاك [١٠]

---

(١) في باب الفاعل من علم النحو . انظر: شرح قطر الندى لابن هِشَام الأنصاري ص ١٩٧ ، شرح ابن عقيل عَلَى ألفية ابن مالك ٤٣٢/١ ، ٤٣٣

(٢) أشرف الوسائل ص ١٣٨

(٣) أي تأويل تذكير كان باعتبار الملبوس ، و الأول هو تأويل تذكير كان باعتبار تأنيث كلمة نعل تأنيثاً غير حقيقي .

(٤) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل ، باب ما جاء في نعل رَسُول الله ﷺ ٦٩-(ح ٧٥) ، و في السنن : كتاب اللباس ، باب ما جاء في نعل النَّبي ﷺ ٥٧٠/٤-(ح ١٧٧٢) و قَالَ : هذا حديث حسن صحيح ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٥٣-(ح ٦٠)

(٥) صحيح البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب قبالان في نعل ، و من رأى قبالاً واحداً واسعاً ١٠٦٤-(ح ٥٨٥٧)

(٦) زِمَام النعل : ما يُشَدُّ به الشَّسْع من حبل ، أو خيط . انظر: لسان العرب : مادة زمم ٢٠١/٣

(٧) انظر: النهاية ٧/٤ ، لسان العرب ١٩٢/٥ : مادة قبل .

(٨) فتح الباري ٣١٢/١٠

(٩) انظر: تهذيب اللغة : مادة شسع ٤٠٣/١

(١٠) انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩١/ أ .

(أ) في ك " إنما في " و التصويب من أ ، ط

(ب)في ط بزيادة " كان "

(ج) " إصبعي " ليس في أ

(د) في ك " المذهب " و التصويب من أ ، ط

(هـ) " يضع " ليس في أ

٣٢-٢(حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ) بالتصغير **(مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ** (١) **، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ)** أي الثوري ، لا ابن عيينة ؛ لأنه لم يرو عن خَالِد الحذاء ، خلافاً لمن وهم من الشراح (٢) **(عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ)**- بفتح المهملة ، و تشديد المعجمة (٣)- و هو من يقد (أ) النعل و يقطعها ، قيل : لم يُسَمَّ بذلك لأنه حذاء ، بل لجلوسه في سوق الحذائين (٤) ، أخْرَج حديثه الستة ، و قد عِيْب بدخوله في عمل السلطان (٥)(٦) **(عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ الحَارِثِ)** أي ابن نوفل الهاشمي ، التابعي الجليل ، له رواية (ب) ، و لأبيْهِ (٧) ، و جده (٨) صحبة ، أجمعوا عَلَى توثيقه ، و أخْرَج حديثه الستة (٩) **(عَن ابْنِ عَبَّاسٍ** (ج) **قَالَ : كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِبَالَانِ مُثَنَّى)**- بضم ميم ، و فتح مثلثة ، و نون مشددة - عَلَى أنّه اسم مفعول من التثنية .

---

(١) (ع) مُحَمَّد بن العَلَاء بن كُرَيْب الهمْداني ، أبُو كُرَيْب الكُوْفِي ، مشهور بكنيته ، ثقة ، حافظ ، من العاشرة ، مات سنة ٤٧هـ ، و هو ابن ٨٧ سنة .
تقريب التهذيب ٢٠٦/٢-(ت ٦٩٨٥)

(٢) لم أقف عَلَيْهِ ، و انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٢/ أ .

(٣) و مد في آخره . انظر: المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٧٣

(٤) قَالَه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٢٥٩/٧

(٥) لم أقف عَلَى من عابه ، و انظر: تهذيب التهذيب ١٠٤/٣-(ت ٢٢٤)

(٦) (ع) خَالِد بن مُهْران ، أبُو المَنَازِل - بفتح الميم - و قيل : بضمها ، و كسر الزاي - البصري الحَذَّاء ، قيل له ذلك : لأنه كان يجلس عندهم ، و قيل : لأنه كان يَقُولُ أُحْذُ عَلَى هذا النحو ، و هو ثقة ، يرسل ، من الخامسة ، أشار حَمَّاد بن زَيْد إلى أن حفظه تغيَّر لمَّا قدِم من الشام .
تقريب التهذيب ٢١٦/١-(ت ١٨٤٠)

(٧) الحارث بن نوفل بن الحارث الهاشمي ، ولي بعض أعمال مَكَّة ، قَالَ أبُو حاتم : مات بالبصرة في آخر خلافة عُثْمَان ﷺ .
انظر: الاستيعاب ١٤٧-(ت ٤٣٥) ، الإصابة ٢٩٢/١-(ت ١٥٠٠)

(٨) نوفل بن الحارث بن عبد المطلب القرشي الهاشمي ، كان أسنّ من أسلم من بني هاشم ، شهد فتح مَكَّة ، و حُنَيْناً ، و الطائف ، مات في خلافة عمر سنة ١٥هـ بالمدينة ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٧١٧-(ت ٢٥٦٥) ، الإصابة ٥٤٧/٣-(ت ٨٨٢٨)

(٩) (ع) عبدالله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي ، أبُو مُحَمَّد المدني ، أمير البصرة ، قَالَ ابن عبدالبر : أجمعوا عَلَى ثقته ، مات سنة ٧٩هـ ، و يقال : سنة ٨٤هـ .
تقريب التهذيب ٣٨٧/١-(ت ٣٦١٤)

(أ) في أ ، ط " يقدر "
(ب)في أ " رؤية "
(ج) " عباس " ليس في أ

و في نسخة صحيحة بفتح ميم ، فسكون ، فكسر ، فتحتية [أ] مشددة عَلَى أنّه اسم مفعول ، من الثني صفة قِبَالان .

و أغرب ابن حجر حيث ضبط النسختين ، ثم قَالَ :" و قيل : مَثْنِيٌّ كمَرْمِيٌّ ، و ليس في محله ؛ لأن هذا من الثني ، و هو رد شيء إلى شيء [١] ، و لا يصح ذلك هنا [٢]" انتهى ، و وجه غرابته أنّ مراد القائل : كمرمى هو بعينه ضبط النسخة الثانية ، و مآلهما ، و مؤداهما [ب] ، و مادتهما واحد ، فقد قَالَ العِصَام :" التثنية جعل الشيء اثنين و ربما يقيد مثني بما يجعله كمرمي - اسم مفعول - و حينئذ هو [ج] من الثني ، و هو رد شيء إلى شيء ، و هو غير ظاهر المعنى ، فمن قَالَ : المُثَنَّى و المَثْنِيُّ متقاربان لم يتأمل [٣]" انتهى .

و الذي يظهر أنّ في التثنية لا بد أنْ يكون الشيئان من جنس واحد ، و في المثنى [د] أعمُّ من ذلك ، كما يُفهم من قوله : رد شيء إلى شيء ، و هذا وجه التقارب ، فإن الخاص مندرج تحت العام ، و الأظهر أنّ الشيئين في التثنية لا بد من انفصالهما \ ، [٩٨/ب] بخلافهما في الثني فإنّه يلاحظ اتصالهما كما أشار إليه صاحب القاموس بقوله [هـ] : ثَنَى الشيء - كسعى - رد بعضه عَلَى بعض ، فَتَثَنَّى [٤] فحينئذ يحصل التباين بينهما ، فلا يصح إطلاقهما معاً عَلَى محل واحد (**شِرَاكُهُمَا** [٥])- بالرفع - عَلَى نيابة الفاعل .

---

(١) انظر: تاج العروس : مادة ثني ٢٨٢/٣٧

(٢) أشرف الوسائل ص ١٣٩

(٣) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٣/ أ .

(٤) انظر: مادة ثنى ص ١١٦٦

(٥) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في نعل رَسُول الله ﷺ ٦٩-(ت ٧٦) ، و ابن ماجه في سننه : كتاب اللباس ، باب صفة النعال ٣٨٩-(ت ٣٦١٤) و صححه الألباني . صحيح سنن ابن ماجه ٢٠٢/٣-(ح ٢٩٢٧) ، مختصر الشمائل ٥٣-(ح ٦١)

(أ) في أ ، ط " و تحتية "

(ب)في أ " مرادهما "

(ج) " هو " ليس في أ

(د) في أ ، ط " الثني "

(هـ) في ط " لقوله "

و هو بكسر الشين المعجمة " أحد سيور النعل التي تكون عَلَى وجهها " عَلَى ما في النهاية [١]

٣٣-٣(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ) أخْرَج حديثه الستة **(أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدُ الزُّبَيْرِيُّ)** - بالتصغير - نسبة إلى جده [٢] ، أخْرَج حديثه الستة [٣] **(أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ)** - بفتح ، فسكون - أخْرَج حديثه البُخَارِي ، و النَّسَائِي [٤] **(قَالَ : أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ)** الجَرْداء - بالجيم [أ]- مؤنث الأجرد أي التي لا شعر عَلَيْها ، و قَالَ الخَطَّابِي : يريد خَلِقَين [٥] ، و وافقه الحافظ أَبُو مُوسَى [٦] ، و في التاج للبيهقي الأجرد الشعر الصغار [٧] **(لَهُمَا قِبَالَانِ قَالَ :)** أي ابن طهمان **(فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ)** أي البناني كما صرح به في رواية الجامع [٨] **(بَعْدُ)** مبني عَلَى الضم ، مقطوع عن الإضافة ، أي بعد هذا المجلس ، أو بعد إخراج أَنَس النعلين إلينا **(عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُمَا)** أي النعلين المذكورتين **(كَانَتَا نَعْلَيْ النَّبِيِّ ﷺ [٩])**

---

(١) مادة شرك ٣٩٨/٢

(٢) لم أقف على ترجمته .

(٣) (ع) مُحَمَّد بن عبدالله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي ، أَبُو أَحْمَد الزبيري الكُوْفِي ، ثقة ، ثبت ، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٣هـ .
تقريب التهذيب ١٨٦/٢-(ت ٦٧٦١)

(٤) (بخ تم س) عِيسَى بن طَهْمان الجُشَمي - بضم الجيم ، و فتح المعجمة - أَبُو بكر البصري نزيل الكوفة ، صدوق ، أفرط فيه ابن حِبَّان ، و الذنب فيما استنكره من حديثه لغيره ، من الخامسة .
تقريب التهذيب ١٠٥/١-(ت ٥٩٦١)

(٥) انظر: غريب الحديث ٥٨١/٢

(٦) انظر: المجموع في غريبي القرآن و الحديث ٣١٥/١

(٧) لم أقف عَلَى الكتاب ، و انظر: لسان العرب : مادة جرد ٤٠١/١

(٨) أراد به هنا الجامع الصحيح للبخاري : كتاب فرض الخُمُس ، باب ما ذكر من درع النَّبِي ﷺ و عصاه و سيفه و قدحه و خاتمه ، و ما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم تذكر قسمته ، و من شعره و نعله و آنيته مما يتبرك به أصحابه و غيرهم بعد وفاته ٥٤٥-(ح ٣١٠٧)

(٩) أخرجه البُخَارِي . انظر: التعليق السابق ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في نعل رَسُول الله ﷺ ٧٠-(ح ٧٧)

(أ) في أ " بجيم "

و كان ابن طَهْمان رأى النعلين عند أنَس ، و لم يسمع منه نسبتهما إلى النَّبي ﷺ فحدثه بذلك ثابت ، عن أنَس .

٣٤-٤(حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ (١) **قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْنٌ**(٢) **، قَالَ : أَخْبَرَنَا)** و في نسخة أَنْبَأَنَا **(مَالِكٌ ، أَخْبَرَنَا سَعِيْدُ بْنُ أَبِي سَعِيْدٍ)** (أ) اسمه كيسان بن سَعِيْد **(المَقْبُرِيُّ)**- بفتح ، فسكون ، فضم - و يفتح نسبة إلى مَقْبَرة بالكوفة (٣) كان ينزل بها ، و قيل : نسب إليها لزهده ، و كثرة زيارة المقابر (٤) ، و قيل : كان يحفظ مقبرة ابن دينار (٥)(٦) روى عنه الستة ، و (ب) هو تابعي ؛ لأنه يروي عن أبي هُرَيْرَة (٧) **(عَنْ عُبَيْدٍ بْنِ جُرَيْجٍ)**- بالتصغير فيهما ، و بالجيمين ، و الراء في أخيرهما - أخْرَج حديثه الشيخان و غيرهما ، و هو مدني تابعي (٨)

---

(١) (م ت س ق) إسْحَاق بن مُوسَى بن عبدالله بن مُوسَى بن عبدالله بن يَزيد الخطمي ، أبُو مُوسَى المدني ، قاضي نيسابور ، ثقة ، متقن ، من العاشرة ، مات سنة ٤٤هـ .
انظر: الجرح و التعديل ٢٣٥/٢-(ت ٢٨٢) ، تقريب التهذيب ٧٣/١-(ت ٤٣٨)

(٢) (ع) معن بن عِيسَى بن يَحْيَى الأشجعي - مولاهم - أبُو يَحْيَى المدني القزَّاز ، ثقة ، ثبت ، قَالَ أبُو حاتم : هو أثبت أصحاب مالك ، من كبار العاشرة ، مات سنة ١٩٨هـ .
تقريب التهذيب ٢٧٢/٢-(ت ٧٦٨٢)

(٣) بالضم - المصر المشهور بأرض العراق ، و هي أول عاصمة إسلامية كانت للحكومة خارج المدينة أيام خلافة علي بن أبي طالب ﷺ ، و ثاني مدينة بناها المسلمون بعد البصرة ، أنشأها سعد بن أبي وقاص ﷺ سنة ١٧هـ ، و تغير مكانها قليلاً ، فتقع اليوم عَلَى نهر الفرات ، و عَلَى مسافة ٨ كم من مدينة النجف . انظر: معجم البلدان ٤٩٠/٤ ، معجم المعالم الجغرافية ص ٢٦٦ ، موسوعة المدن العربية لِيَحْيَى ص ٨٠

(٤) لم أقف عَلَى القائل .

(٥) قَالَه العيني في عمدة القاري ١٠٩/٨

(٦) لم أقف عَلَى مكانها ، و لا ترجمة ابن دينار .

(٧) (ع) سَعِيْد بن أبي سَعِيْد كيسان المَقْبُري ، أبُو سعد المدني ، ثقة ، من الثالثة ، تغير قبل موته بأربع سنين ، و روايته عن عَائِشَة ، و أمّ سَلَمَة مرسلة ، مات في حدود العشرين ، و قيل : قبلها ، و قيل : بعدها .
تقريب التهذيب ٢٨٩/١-(ت ٢٥٦١)

(٨) (خ م د تم س ق) عبيد بن جريج التيمي - مولاهم - المدني ، ثقة ، من الثالثة .
تقريب التهذيب ٥٠٣/١-(ت ٤٩٠٩)

(أ) في أ بزيادة " و "
(ب)في أ " يرويه "

(أَنَّهُ قالَ لِابْنِ عُمَرَ : رَأَيْتُكَ) أي [أبصرتك [أ]] حال كونك **(تَلْبَسُ النِّعَالَ)** أي تختار لبسها **(السِّبْتِيَّةَ)**- بكسر المهملة ، و سكون الموحدة ، بعدها مثناة - منسوبة إلى السِّبْت قَالَ أَبُو عبيد : هي المدبوغة [١] ، و نقله عن الأصمعي [٢] ، و قيل : أنها التي حلقت عنها شعرها ، و أزيلت ، كأنه مأخوذ من لفظ السبت ؛ لأن معناه القطع ، فالحلق بمعناه [٣] ، و هذا المعنى \ المناسب لما سيأتي [٤] [٩٩/أ]

قَالَ الحَنَفِي :" و إنما اعترض عَلَيْهِ ؛ لأنها نعال أهل النعمة و السعة [٥]" قَالَ ابن حجر : و من ثم [ب] لم يلبسها الصحابة ، كما أفاده خبر البُخَارِي أن السائل [٦] قَالَ له : (رَأَيْتُكَ تَفْعَلُ أَرْبَعَةَ أَشْيَاءٍ لَمْ يَفْعَلْهَا [ج] أَصْحَابُنَا [٧]) و عد هذه منها [٨]

أقول : الأظهر أن مراد السائل منه أن يعرف ما الحكمة في اختياره إياها ، و مواظبته عَلَيْها ، مع أن الصحابة ما كانوا يتقيدون بنوع من اللبس ، أو الأكل إلا ما فيه المتابعة و الإقتداء ، و لا دلالة في الحديث عَلَى أن ابن عمر كان لابسها ، أو لم يكن .

فاندفع ما قَالَ العِصَام من أنّ مساق الكلام يفيد أن ابن عمر لم يكن حين التخاطب لابس النعل السبتية ، فقَالَ ما في الجواب عَلَى وجه التنزُّل [٩]

---

(١) غريب الحديث ١٥٠/٢

(٢) لم أقف عَلَى كتابه ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٢/ أ .

(٣) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: تاج العروس : مادة سبت ٥٣٧/٤

(٤) ص ٢٢٩

(٥) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٦/ أ .

(٦) هو عبيد بن جريج كما في صحيح البخاري .

(٧) صحيح البُخَارِي : كتاب الوضوء ، باب غسل الرجلين في النعلين و لا يمسح عَلَى النعلين ٤٨- (ح ١٦٦) ، و برقم (ح ٥٨٥١)

(٨) انظر: أشرف الوسائل ص ١٤٠

(٩) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٣/ ب .

(أ)في ك " أنصرتك " و التصويب من أ ، ط

(ب)في أ ، ط " ثمة "

(ج) في ط " يفعل "

و كذا بطل ما تعقبه ابن حجر بقوله : و يرد بأن الترك حين السؤال لا يستدعي الترك المطلق ، و عَلَى التنزل فيحمل تركها لعذرٍ كعدم وجدانها [١] ، و إلا فلا اعتراض عَلَى ارتكاب المباح ، و يدل عَلَيْهِ تعليله في جوابه (**قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَلْبَسُ النِّعَالَ التِّي**) و في نسخة يعني التي (**لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ ، وَ يَتَوَضَّأُ فِيهَا**) أي فوقها ، أو هو لابسها ، و فيه إشارة إلى أنه حال [بلل [أ]] الرِّجْل لم يكن يحترز عنها اعتماداً عَلَى أصل طهارتها [٢] ، أو حصول الطهارة بدباغتها .

قَالَ الخَطَّابِي : فقد تمسك بهذا من يدّعي أن الشَّعْر ينجس بالموت ، و أنه لا يؤثر فيها الدباغ [٣] ، و لا دلالة فيه لذلك (**فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا** [٤]) أي لمتابعة الهدي ، لا لموافقة الهوى ، و استدل بهذا الحديث عَلَى جواز لبسها في كل حال ، و قَالَ أَحْمَد : يكره لبسها في المقابر لحديث بَشِير ابن الخَصَاصِيَّة قَالَ :(بَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي المَقَابِرِ ، وَ عَلَيَّ نَعْلَانٌ إِذَا رَجُلٌ يُنَادِي مِنْ خَلْفِي يَا صَاحِبَ السِّبْتِيينِ ، إِذَا كُنْتَ فِي هَذَا المَوْضِعِ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ) أَخْرَجه أَحْمَد ، و أَبُو داود ، و صححه الحاكم [٥] ، و احتج عَلَى ما ذكر [٦]

---

(١) انظر: أشرف الوسائل ص ١٤٠

(٢) هو كونها من جلد المذكاة كما بينه القسطلاني في شرحه للشمائل لوحة ٩٢/ أ .

(٣) انظر: أعلام الحديث ٢١٤٧/٣

(٤) أخرجه البُخَارِي انظر التعليق رقم ٦ ص ٢٢٨ ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في نعل رَسُول الله ﷺ ٧٠-(ح ٧٨)

(٥) مسند أَحْمَد ٣٨٣٧/٣٤-(ح ٢٠٧٨٨) ، سنن أَبُو داود : كتاب الجنائز ، باب المشي في النعل بين القبور ١٦٩/٣-(ح ٣٢٣٠) ، المستدرك : كتاب الجنائز ، الأمر بخلع النعل في القبور ٣٧٣/١ قَالَ : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه في النوع الذي لا يشتهر الصحابي إلا بتابعين ، و صححه الذهبي ، و حسنه الألباني . صحيح سنن أبي داود ٣٠٦/٢-(ح ٣٢٣٠)

(٦) انظر: فتح الباري ٣٠٩/١٠

(أ) في ك " بل " و التصويب من أ ، ط

و تعقبه الطحاوي [١] بأنه يجوز أن يكون الأمر بخلعهما لأذىً كان فيهما ، و قد ثبت في الحديث (إنَّ المَيْتَ يَسْمَعُ [أ] قَرْعَ نِعَالِهِمْ إذَا وَلَّوا عَنْهُ مُدْبِرِيْنَ [٢]) و هو دال عَلَى جواز لبس النعال في المقابر ، قَالَ : و ثبت حديث أنَس (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ [٣]) قَالَ : فإذا جاز دخول المسجد بالنعل فالمقبرة أولى [٤]

قَالَ العسقلاني \ : و يحتمل أن يكون المراد بالنهي إكرام الميت ، كما ورد النهي عن [٩٩/ب] الجلوس عَلَى القبر ، و ليس ذكر السبتيين للتخصيص ، بل اتفق ذلك ، و النهي إنما هو للمشي عَلَى القبور بالنعال [٥]- و الله أعلم بحقيقة الحال -

٣٥-٥(حَدَّثَنَا إسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ [٦]، أَخْبَرَنَا عَبْدُالرَّزَّاق ، عَنْ مَعْمَرٍ [٧]) مر ذكرهم [٨]

---

(١) بفتح طاء ، و خفّة حاء ، هو أحْمَد بن مُحَمَّد بن سلامة المصري الطَّحَّاوي - من طحَا من أعمال مصر - الحَنَفِي ، أبُو جعفر مولده في سنة ٢٣٩هـ ، الإمام العلامة الحافظ الكبير ، محدث الديار المصرية و فقيهها ، صنف اختلاف العلماء ، و معاني الآثار ، مات في مستهل ذي القعدة سنة ٣٢١هـ ، و له ٨٢ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٥٠٥/١١-(ت ٢٨٦٢) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ١٦٠ ، شذرات الذهب ٢٨٨/٢

(٢) أخْرَجه ابن حِبَّان في صحيحه من حديث أبي هريرة ﷺ : كتاب الجنائز ، ذكر سماع الميت عند سؤال منكر إياه وقع أرجل المنصرفين عنه ٣٨٨/٧-(ح ٣١١٨) قَالَ محققه : إسناده ضعيف ، و أخرجه الحاكم في المستدرك : كتاب الجنائز ، الميت يسمع خفق نعالهم ٣٧٩/١ ، كلاهما بلفظ (خَفْقَ نِعَالِهِمْ)

(٣) أخْرَجه البُخَارِي : كتاب الصلاة ، باب الصلاة في النعال ٨٥-(ح ٣٨٦)

(٤) انظر: شرح معاني الآثار ١/ ٥١٠

(٥) انظر: فتح الباري ٣٠٩/١٠

(٦) (خ م ت س ق) إسْحَاق بن منصور بن بَهْرَام الكَوْسَج ، أبُو يعقوب التميمي المروزي ، ثقة ثبت ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٥١هـ .
تقريب التهذيب ٧٣/١-(ت ٤٣٦)

(٧) (ع) معمر بن راشد الأزدي - مولاهم - أبُو عُرْوَة البصري ، نزيل اليمن ، ثقة ، ثبت ، فاضل إلا أن في روايته عن ثابت ، و الأعمش ، و هِشَام بن عُرْوَة شَيْئاً ، و كذا فيما حَدَّث به بالبصرة من كبار السابعة ، مات سنة ٥٤هـ ، و هو ابن ٥٨ سنة .
تقريب التهذيب ٢٧١-(ت ٧٦٦٨)

(٨) إسْحَاق في لوحة ٦٨/ أ ، و عَبْدالرَّزَّاق ص ١٦٠ ، و معمر لوحة ٥٧/ ب .

(أ) في أ " ليسمع "

(**عَن ابْنِ أبي [ذِئْبٍ** (أ)][١])- بهمز - و تبدل (ب) ، و اسمه محمد ، و اسم والده عبدالرحمن (ج)[٢] و اسم جده المُغِيرَة [٣] قَالَ مِيْرَك :" كان كبير الشأن [٤]" (**عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ**) - بفتح فوقية ، و سكون واو ، و فتح همزة - و هي امرأة لها صحبة ، و سميت توأمة ؛ لأنها كانت مع أخت في بطن ، و هي أخت رَبِيعَة بن أُمَيَّة بن خَلَف الجُمَحِي [٥][٦] و صالح مولى التوأمة ابن أبي صالح ، مولى أُمّ سَلَمَة ، و كان قبل تغيُّرِهِ ثبتاً [٧]

---

(١) (ع) مُحَمَّد بن عَبْدالرَّحْمَن بن المُغِيرَة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري ، أبُو الحارث المدني ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، من السابعة ، مات سنة ٨٥هـ ، و قيل : سنة تسع .
تقريب التهذيب ١٩٤/٢-(ت ٦٨٤٦)

(٢) عَبْدالرَّحْمَن بن المُغِيرَة بن أبى ذئب ، روى عن أبِيْهِ ، و مغيرة بن عَبْدالرَّحْمَن ، روى عنه ابنه مُحَمَّد بن عَبْدالرَّحْمَن بن أبى ذئب ، من أهل المدينة .
انظر: الجرح و التعديل ٢٨٨/٥-(ت ١٣٨٠) ، الثقات ٩٠/٧

(٣) المُغِيرَة بن أبي ذئب ، و اسم أبي ذئب هِشَام بن شُعْبَة القرشي العامري ، جد مُحَمَّد بن عَبْدالرَّحْمَن بن المُغِيرَة بن أبي ذئب ، ولد عام الفتح ، و روى عن عمر بن الخطاب ، و روى عنه ابن أبي ذئب ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٦٦٦-(ت ٢٣٤٤) ، الإصابة ٤٥٧/٣-(ت ٨٣٣٤)

(٤) شرح الشمائل لوحة ٢٠٧ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٣/ أ .

(٥) التوأمة بِنْت أمية بن خلف القرشي ﷺ ، و كانت بايعت النَّبِي ﷺ .
انظر: أسد الغابة ٤٤/٦-(ت ٦٧٨٤) ، الإصابة ٢٤٩/٤-(ت ٢٠٦)

(٦) ربيعة بن أمية بن خلف القرشي الجُمَحِي ، أسلم يوم الفتح ، ثم شرب الخمر في زمن عمر ﷺ فهرب منه إلى الشام ، فتنصر و مات .
الإصابة ٢٧٥٢/١-(ت ٥١٣)

(٧) (د ت ق) صالح بن نَبْهان المدني ، مولى التَّوْأمة - بفتح المثناة ، و سكون الواو ، بعدها همزة مفتوحة - صدوق ، اختلط بآخره ، قَالَ ابن عدي : لا بأس برواية القدماء عنه ، كابن أبي ذئب و ابن جريج ، من الرابعة ، مات سنة خمس ، أو ٢٦هـ ، و قد أخطأ من زعم أن البُخَارِي أخْرَج له .
تقريب التهذيب ٣٤٧/١-(ت ٣٢٠٢)

(أ) في ك " ذويب " و التصويب من أ ، ط
(ب) في أ ، ط " يبدل "
(ج) في جميع النسخ اسمه عبدالرحمن و اسم والده محمد ، و المثبت هو الصحيح كما جاء في كتب التراجم

(عَنْ أبي هُرَيْرَةَ قالَ : كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِبَالَان [١])

٣٦-٦(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ) تقدم [٢] **(قالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ)** أي الثوري ؛ لأنه الراوي عن السدي ، لا ابن عيينة كما في الشرح [٣] **(عَنِ السُّدِّي)** - بضم المهملة ، و تشديد ما بعده - و هو أَبُو مُحَمَّد إسماعيل بن عَبْدالرَّحْمَن الكُوْفِي ، صدوق ، رمي بالتشيع [أ] كذا في التقريب [٤] ، و في الصحاح السُّدَّةُ : باب الدار [٥]

قَالَ أَبُو الدرداء :(مَنْ يَغْشَ [ب] سُدَدَ السُّلْطَانِ يَقُمْ وَ يَقْعُدْ [٦]) و سمي إسماعيل السدي ؛ لأنه كان يبيع المقانع و الخُمُرَ [ج] في سدة مسجد الكوفة ، و هي ما يبقى من الطاق المسدود [٧] ، و قد أَخْرَج حديثه مُسْلِم ، و الأربعة [٨]

و [د] قَالَ مِيْرَك : منسوب إلى السدة ، و هي صفة في باب المسجد الجامع في الكوفة كان السدي يسكنها ، و هو السدي الكبير المفسر المشهور ، مختلف فيه ، وثقه بعضهم و ضعفه آخرون [٩]

---

(١) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في نعل رَسُول الله ﷺ ٧١-(ح ٧٩) ، و النِّسَائِي في سننه الصغرى من حديث أَنَس ﷺ : كتاب الزينة ، باب صفة نعل رَسُول الله ﷺ ٨٠٦-(ح ٥٣٦٧) ، و ابن ماجه في سننه : كتاب اللباس ، باب صفة النعال ٣٨٩-(ح ٣٦١٥) و صححه الألباني . صحيح سنن ابن ماجه ٢٠٢/٣-(ح ٢٩٢٨) ، مختصر الشمائل ٥٤-(ح ٦٤) ، سنن النِّسَائِي بحكم الألباني

(٢) هو الزبيري في حديث ٣٣

(٣) لم أقف عَلَيْهِ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٣/ أ .

(٤) تقريب التهذيب ٨٣/١-(ت ٥٣١)

(٥) مادة سدد ٢٣٣/١

(٦) أَخْرَجه ابن المبارك في الزهد ٢/٢-(ح ٥) أقول : رجاله ثقات .

(٧) لم أقف عَلَى معناه في ما بحثت فيه ، و لعله يقصد عند نافذة المسجد الخارجية ، و انظر: تاج العروس : مادة سدد ١٨٣/٨

(٨) (م ٤) إسماعيل بن عَبْدالرَّحْمَن السُّدِّي الكُوْفِي ، رأى أبا هُرَيْرَة ، حسن الحديث ، قَالَ أَبُو حاتم : لا يحتج به مات سنة ١٢٧هـ .
تهذيب التهذيب ٢٧٣/١-(ت ٥٧٢)

(٩) وثقه أَحْمَد ، و ضعفه ابن معين . انظر: الجرح و التعديل ١٨٤/٢-(ت ٦٢٥)

(أ) في أ ، ط " بالتشييع "
(ب)في أ " بغشن "
(ج) في ط " الحمر "
(د) " و " ليس في أ

و أما السُّدِّي الصغير فهو مُحَمَّد بْن مروان - حفيده - [١] و هو متفق عَلَى ضعفه ، و اتهمه بعضهم بالكذب [٢] و ليس المراد هنا [٣] انتهى ، و هو ابن ابنة السدي الكبير ، أو ابن أخته ، رمي بالرفض [٤] **(قالَ : حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ)**- بالتصغير - و هو قرشي مخزومي [٥] ، صحابي ، أخْرَج حديثه الستة [٦] قَالَ الواقدي [٧] : مات النَّبِي ﷺ و هو ابن عشرة [٨] ، روى عنه [ابنه [أ]] جعفر [٩] ، و خليفة [ب][١٠]

---

(١) (تمييز) مُحَمَّد بن مروان بن عبدالله بن إسماعيل السُّدِّي - بضم المهملة ، و التشديد - و هو الأصغر ، كوفي ، متهم بالكذب ، من الثامنة .
تقريب التهذيب ٢١٥/٢-(ت ٧٠٧٣)

(٢) قَالَه عبدالسلام بن حازم ، عن جرير بن عبدالحميد ، و عبدالله بن نمير . تهذيب التهذيب ٣٨٧/٩-(ت ٧٢١)

(٣) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٩٧

(٤) لم أقف عَلَى من رماه ، و الرافضة : طائفة من الشيعة التي تعتقد بأحقية أهل البيت بالإمامة عَلَى باقي الصحابة ، و أن هذه الإمامة ركن من أركان الدين ، بنص النَّبِي ﷺ ، سموا بذلك لأنهم رفضوا زَيْد بن علي بن الحُسَيْن حين سألوه عن أبي بكر ، و عمر فأثنى عَلَيْهِم . انظر: الحجة في بيان المحجة ٥١٤/٢ ، الموسوعة الميسرة في الأديان ١٠٦٩/٢ ، معجم ألفاظ العقيدة ص ١٨٧

(٥) - بفتح الميم ، و سكون الخاء المعجمة ، و ضم الزاي ، و في آخرها الميم - هذه النسبة إلى قبيلتين إحداهما تنسب إلى بني مخزوم بن عمرو ، و مخزوم قريش - و هو المراد هنا - و هو مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن قريش . انظر: نهاية الأرب ص ٤١٦ ، الأنساب ٢٢٥/٥

(٦) عمرو بن حُرَيْث بن مخزوم القرشي ، له ، و لأبِيْهِ صحبة ، قَالَ ابن حِبَّان : ولد في أيام بدر ، ولي إمارة الكوفة ، و مات بها سنة ٨٥هـ ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٤٩٩-(ت ١٧٦٨) ، الإصابة ٥٢٤/٢-(ت ٥٨١٠)

(٧) (ق) مُحَمَّد بن عمر بن واقد الأسلمي - مولاهم - الواقدي المديني القاضي ، أبُو عبدالله ، ولد بعد ١٢٠هـ ، العلامة الإمام ، له كتاب المغازي ، و الردة ، مات ببغداد لإحدى عشرة خلت من ذي الحجة سنة ٢٠٧هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٢٩٣/٨-(ت ١٤٨٦) ، تقريب التهذيب ٢٠٣/٢-(ت ٦٩٥١) ، شذرات الذهب ١٨/٢

(٨) لم أقف عَلَيْهِ فيما وقفت عَلَيْهِ من كتبه ، و في رجال البُخَارِي أنه قَالَ : ابن ثنتي عشرة ٥٣٧/٢-(ت ٨٤٢)

(٩) (م د تم س ق) جعفر بن عمرو بن حُرَيْث المخزومي ، مقبول ، من الثالثة .
تقريب التهذيب ١٣٥/١-(ت ١٠٤٧)

(١٠) (د) خليفة المخزومي الكُوْفِي ، مولى عمرو بن حُرَيْث ، والد فطر ، لين الحديث ، من الرابعة .
تقريب التهذيب ٢٢٤/١-(ت ١٩١٥)

(أ) ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ
(ب) في أ " حليفة "

و أُصبُغ [١] و هَارُون - مواليه -[٢] و عطاء بن السائب [٣] ، و الوليد بن سريع [أ][٤] ، و سراقة بن مُحَمَّد [٥] ، و إسماعيل بن أبي خَالِد [٦] ، و لم أرَ في شيء من الروايات التصريح \ باسم من حدث السدي ، فيحتمل أن من حدثه عنه واحد من هؤلاء ، و أظنه [١٠٠/أ] العطاء [ب] بن السائب ، فإنه اختلط في آخر عمره ، و السدي ممن سمع منه بعد الاختلاط ، فلذا أبهمه ، و لم يصرح باسمه [ج] ؛ لئلا يفطن له [٧] ، لكن للحديث شاهد ، و هو ما أخْرَجه ابن حَيَّان من طريق شُعْبَة ، عن حَميد بن هلال [٨] ، عن عبدالله بن الصامت [٩] ، عن أبي ذر قَالَ :(رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَيْنِ [د]

---

(١) (د ق) أُصبُغ مولى عمرو بن حُرَيْث المخزومي ، ثقة ، تغير ، من الرابعة .
تقريب التهذيب ٩٢/١-(ت ٦١٣)

(٢) (د ت س) هَارُون بن سلمان ، أو ابن مُوسَى ، مولى عمرو بن حُرَيْث المخزومي ، أبُو مُوسَى الكُوْفِي ، لا بأس به ، من السابعة .
تقريب التهذيب ٢/ ٣١٧-(ت ٨١٤٢)

(٣) (خ ٤) عطاء بن السائب ، أبُو مُحَمَّد ، و يقال : أبُو السائب الثقفي الكُوْفِي ، صدوق ، اختلط من الخامسة ، مات سنة ٣٦هـ .
تقريب التهذيب ٢٥/٢-(ت ٥١٦٥)

(٤) (م س) الوليد بن سَرِيع - بفتح المهملة - الكُوْفِي ، صدوق ، من الرابعة .
تقريب التهذيب ٣٣٩/٢-(ت ٨٣٦٣)

(٥) لم أقف عَلَى سراقة بن مُحَمَّد ، و جاء في تهذيب الكمال في ترجمة عمرو بن حُرَيْث ممن روى عنه سوقة والد مُحَمَّد بن سوقة ، و هو سُوقة الغنوي الكُوْفِي .
انظر: الجرح و التعديل ٣٢٢/٤-(ت ١٤١٠) ، تهذيب الكمال ٥٨١/٢١-(ت ٤٣٤٥)

(٦) (ع) الأحمسي - مولاهم - البجلي ، ثقة ، ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ٤٦هـ .
تقريب التهذيب ٨٠/١-(ت ٥٠٣)

(٧) انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٣/ أ .

(٨) (ع) حَميد بن هلال العدوي ، أبُو نصر البصري ، ثقة ، عالم ، توقف فيه ابن سيرين ؛ لدخوله في عمل السلطان ، من الثالثة .
تقريب التهذيب ٢٠٢/١-(ت ١٧٠٩)

(٩) (خت م ٤) عبدالله بن الصامت الغِفاري البصري ، ثقة ، من الثالثة ، مات بعد ٧٠هـ .
تقريب التهذيب ٤٠٠/١-(ت ٣٧٥٥)

(أ) في ك ، ط " سويع " و في أ " سويغ " و التصويب من كتب الترجمة
(ب)في ط " اعطاء "
(ج) في أ " بأسماء "
(د) في ط " مخصوفتين "

مِنْ جُلُودِ البَقَرِ [١]) ، و أخْرَجَ النَّسَائِي من طريق عبيدالله بن عمر القواريري [٢] ، عن سُفْيَان ، عن أبي إسْحَاق [٣] ، عمن سمع عمرو بن حُرَيْث [٤] **(يَقُولُ :)** أي عمرو بن حُرَيْث **(رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَتَيْنِ** [٥]**)** يحتمل أنه كان في صلاة جنازة ، أو غيرها .

و الخَصْفُ الخَرْزُ ، و نعْلٌ مَخْصُوفة أي ذات الطَّرَاق ، و كل طِرَاقٍ منها خصفة ، و الظاهر أنه يخصف نعليه بنفسه [٦] ؛ لما ورد في رواية عُرْوَة ، عن عَائِشَة (أنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يَخِيطُ ثَوْبَهُ ، وَ يَخْصِفُ نَعْلَهُ ، وَ يُرَقِّعُ دَلْوَهُ) أخْرَجه ابن حِبَّان ، و الحاكم [٧] ، و في شرح أن المراد به المرقعة [٨]

---

(١) أخلاق النَّبي ﷺ ٣٣٦/٢-(ح ٣٨٤) قال المحقق : إسناده ضعيف ، و أخْرَجه البيهقي في السنن الكبرى : جماع أبواب الصلاة بالنجاسة و موضع الصلاة من مسجد و غيره ، باب الصلاة في جلد ما يؤكل لحمه إذا ذكّي ٤٢٠/٢-(ح ٣٩٩١)

(٢) (خ م د س) عبيدالله بن عمر بن ميسرة القواريري ، أبُو سَعِيْد البصري ، نزيل بغداد ، ثقة ، ثبت ، من العاشرة ، مات سنة ٣٥هـ - عَلَى الأصَح - و له ٨٥ سنة .
تقريب التهذيب ٤٩٩/١-(ت ٤٨٦٠)

(٣) هو سليمان بن أبي سليمان ، سبقت ترجمته في حديث رقم ٣٠

(٤) السنن الكبرى : كتاب الزينة ، باب الأمر بالاستكثار من النعال ٤٦٤/٨-(ح ٩٧١٨) و قَالَ في سنده : هذا خطأ و الصواب الذي يليه ، أقول : لعله يقصد أن يكون سند الحديث من طريق أبي إسْحَاق ؛ لأنه أخْرَج الحديث من طريقين آخرين كلاهما عن سُفْيَان ، عن السدي (ح٩٧١٩) و (ح٩٧٢٠)

(٥) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في نعل رَسُول الله ﷺ ٧١-(ح ٨٠) و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٥٥-(ح ٦٥) ، و أخْرَجه النَّسَائِي في الكبرى كما سبق تخريجه التعليق رقم ٤ السابق .

(٦) أي يضم بعضه إلى بعض و يجمعه ، انظر: النهاية ٣٣/٢ ، لسان العرب ٢٦٤/٢ : مادة خصف .

(٧) صحيح ابن حِبَّان كما في الإحسان : كتاب الحظر و الإباحة ، باب التواضع و الكبر و العجب ٤٩٠/١٢-(ح ٥٦٧٦) و لم أقف عَلَيْهِ عند الحاكم ، و أخْرَجه أحْمَد في المسند ٣٩٠/٤١-(ح ٢٤٩٠٣) و (ح ٢٤٧٤٩) و (ح ٢٦٢٣٩) قال المحقق : حديث صحيح .

(٨) لم أقف عَلَيْهِ ، و انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٤/ ب .

.....

٣٧-٧(حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ ، أَخْبَرَنَا مَعْنٌ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ) تقدم [١] **(عَنِ الأَعْرَجِ)** اسمه عَبْدالرَّحْمَن ، أَبُو داود المُزَني ، اشتهر بهذا اللقب أَخْرَج حديثه الستة [٢] **(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : لَا يَمْشِيَنَّ أَحَدُكُمْ)** و في بعض النسخ لا يمشي ، و هذا نفي صورة ، و نهي معنى ، و هو أبلغ من النهي الصريح و أما قول العِصَام :" نسخة لا يمشي تستدعي حمل لا يمشين عَلَى الخبر الواقع موقع النهي ، دون النهي [٣]" فغير ظاهر لنسخة [أ] لا يمشِ بالنهي ، ثم محل النهي أن يكون من غير ضرورة ، و إلا فلا كراهة ، كما هو ظاهر .

قَالَ ابن حجر :" و عَلَيْهِ يحمل ما روي أنه ﷺ ربما فعله [٤]" انتهى ، و يمكن أن يحمل فعله عَلَى ما قبل النهي ، أو عَلَى بيان الجواز **(فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ)** و روي واحدة بالتأنيث ، كما في بعض النسخ ، قَالَ الحَنَفِي :" و النعل مؤنث ، و [ب] وصفها بالواحد ، و هو مذكر ؛ لأن تأنيثها غير حقيقي [ج][٥]" انتهى ، و الصواب أن تذكيره بتأويل الملبوس .

قَالَ الخَطَّابِي :" المشي يشق عَلَى هذه الحالة ، مع سماجته [٦] في الشكل ، و قبح \ [١٠٠/ب] منظره في العيون [٧]"

---

(١) لوحة ٥٥/ ب ، و هو (ع) عبدالله بن ذَكْوان القرشي ، أَبُو عَبْدالرَّحْمَن المدني ، المعروف بأَبِي الزِّناد ، ثقة ، فقيه ، من الخامسة ، مات سنة ٣٠ هـ ، و قيل : بعدها .
تقريب التهذيب ٣٩٢/١-(ت ٣٦٥٧)

(٢) (ع) عَبْدالرَّحْمَن بن هُرمُز الأعرج ، مولى ربيعة بن الحارث ، ثقة ، ثبت ، عالم ، من الثالثة مات سنة ١٧هـ .
تقريب التهذيب ٤٦٥/١-(ت ٤٥١٣)

(٣) شرح شمائل النَّبِي ﷺ لوحة ٧٥/ أ .

(٤) أشرف الوسائل ص ١٤٢

(٥) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٦/ أ .

(٦) قُبْحه و عدم ملاحته . انظر: لسان العرب : مادة سمج ٣٣١/٣

(٧) أعلام الحديث ٢١٤٩/٣

(أ) في أ " مع نسخة "
(ب)" و " ليس في أ
(ج) في أ " حقي "

و قيل : لأنه لم يعدل بين جوارحه ، و ربما نسب فاعل ذلك إلى اختلال الرأي و ضعفه [١]

و قَالَ ابن العربي :" العلة فيه أنها مشية الشيطان ، و قيل : لأنها خارجة عن الاعتدال [٢]" و قَالَ البيهقي : الكراهة للشهرة ، فتمتد [أ] الأبصار لمن يُرَى ذلك منه ، و قد ورد النهي عن الشهرة في اللباس ، و كل شيء صيَّر صاحبه مشهوراً فحقه أن يجتنب [٣]" كذا حققه العسقلاني [٤] ، و قَالَ : قد أخْرَج ابن ماجه بلفظ (لَا يَمْشِي [ب] أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ ، وَ لَا فِي خُفٍّ وَاحِدٍ [٥])

(لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعَاً)- بضم الياء ، و كسر العين - و في نسخة بفتحهما ، و سكون اللام الثاني ، و الأول مكسور للأمر .

قَالَ العسقلاني : ضبط النَّوَوِي بضم أوله من أنعل [٦] ، و تعقبه شيخنا في شرح التِّرْمِذِي بأن أهل اللغة قالوا : نَعَلَ - بفتح العين - و حُكِيَ كسرها ، و انتعل أي لبس النعل ، لكن قد قَالَ أهل اللغة أيضاً أَنْعَلَ رجله ألبسها نعلاً ، و أنعل دابته جعل لها [ج] نعلاً [٧] و الحاصل إن كان الضمير للقدمين تعيَّن الضم ، و إن كان للنعلين تعيَّن الفتح [٨] انتهى .

و أقول : إن كان الضمير للقدمين جاز الضم و الفتح ؛ لِمَا في القاموس نَعِل كفَرِح ، و تنعَّل و انتعل لبسها ، و نَعَّلهم كمَنَعَ وهب لهم النِّعَال ، و الدابة ألبسها النعل كأَنْعَلَهَا و نعَّلها [٩]

---

(١) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: فتح الباري ٣١٠/١٠
(٢) انظر: عارضة الأحوذي ٢١٥/٤
(٣) لم أقف عَلَيْهِ فيما بحثت فيه من كتبه .
(٤) انظر: فتح الباري ٣١٠/١٠
(٥) كتاب اللباس ، باب المشي في النعل الواحدة ٣٨٩-(ح ٣٦١٧) قَالَ الألباني : حسن صحيح . صحيح ابن ماجه ٢٠٣/٣-(ح ٢٩٣٠)
(٦) شرح صحيح مُسْلِم ٢٦٢/٤
(٧) انظر: تاج العروس : مادة نعل ١٠/٣١
(٨) انظر: فتح الباري ٣١١/١٠
(٩) انظر: مادة النعل ص ٩٨١

(أ) في أ ، ط " فيمتد "
(ب)في أ ، ط " يمش "
(ج) في أ " جعلها "

و قد نقل العِصَام عن العسقلاني أنّه مع جعل الضمير للقدمين جاز أن يكون مجرداً و مزيداً ، و إن كان للنعلين فهو مجرد [١] ، فاندفع ما ذكر شارح [أ] أنه إن جعل الضمير للقدمين لا يحتمل المجرد ؛ لأن [ب] لا معنى للبس القدمين [٢] ، و بهذا يندفع أيضاً ما قالّه [ج] بعضهم ، لكن قول [د]:(**أَوْ لِيُحْفِهِمَا** [هـ]) يؤيد ضبط النَّوَوِي [٣]

فإن كان [و] الضمير للقدمين ، فالمناسب أن الضمير الذي في قوله : لينعلهما للقدمين أيضاً ، و أما قوله : ليخلعهما عَلَى ما في [بعض [ز]] نسخ الشمائل ، و رواية لمُسْلِم ، و الموطأ يؤيد الفتح [٤]

نعم الأظهر في رواية مُسْلِم أن الضمير للنعلين ، و في رواية المتن المطابقة لما في رواية البُخَارِي أن الضمير للقدمين [٥] ، و كلتا الروايتين صحيحة .

و أما قول ابن حجر - تبعاً للعِصَام -: و رواية فليخلعهما لا تُعَيِّن الضمير للنعلين ؛ لاحتمال أن فيه حذفاً ، أي ليخلع نعْلَيْهما [٦] فلا يخفى أنه احتمال بعيد .

قَالَ ابن عبدالبر [٧]:" قوله : لينعلهما أراد القدمين ، و إن لم يجر لهما [ح] ذكر

---

(١) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٥/ أ ، نقلاً عن فتح الباري للعسقلاني ٣١١/١٠

(٢) لم أقف عَلَيْهِ ، و انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٥/ أ .

(٣) قَالَ النَّوَوِي : بالحاء ، و الفاء ، من الحفاء . انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٢٦٢/١٤

(٤) صحيح مُسْلِم : كتاب اللباس و الزينة ، باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً و الخلع من اليسرى أولاً ، و كراهية المشي في نعل واحدة ٨١١-(ح ٥٤٩٥) و برقم (٥٤٩٦) ، موطأ مالك : كتاب اللباس ، باب ما جاء في الانتعال ٦٣٢-(ح ١٤)

(٥) صحيح البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب لا يمشي في نعل واحدة ١٠٦٤-(ح ٥٨٥٦)

(٦) انظر: أشرف الوسائل لابن حجر ص ١٤٢ ، شرح شمائل النَّبي ﷺ للعِصَام لوحة ٧٥/ ب .

(٧) يُوسُف بن عبدالله ابن عبدالبر القرطبي المالكي ، أبُو عمر ، ولد سنة ٣٦٨هـ ، الإمام العلامة حافظ المغرب ، ألّف التمهيد لما في الموطأ من المعاني و الأسانيد ، و الاستذكار ، و غيرهما ، مات ليلة الجمعة سلخ ربيع الآخر سنة ٤٦٣هـ ، و استكمل ٩٥ سنة و ٥ أيام .
انظر: سير أعلام النبلاء ٥٢٤/١٣-(ت ٤١٥٨) ، شذرات الذهب ٣١٤/٣

(أ) في ط " الشارح "
(ب)في أ ، ط " لأنه "
(ج) في أ ، ط " قال "
(د) في أ ، ط " قوله "
(هـ) في ط " ليخلعهما "
(و) " كان " ليس في ط
(ز) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ح) في أ " لها "

و هذا مشهور في لغة العرب ، و جاء في القرآن لدلالة السياق \ عَلَيْهِ [١]" انتهى ، و [١٠٢/أ] كأنه أراد قوله تعالى :﴿حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ ﴿٣٢﴾ [٢]﴾ و قوله سبحانه :﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِظُلْمِهِم مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا مِن دَآبَّةٍ [٣]﴾ ثم كلمة أو للتخيير .

و قوله :(**جَمِيعَاً** [٤]) مؤكد لضمير التثنية في الموضعين ، بمعنى معاً .

ثم قوله : ليُحفِهما [أ] ضُبِطَ في أصلنا بضم الياء ، و كسر الفاء من الإحفاء [ب] ، و هو الإعراء عن النعل و الخف [ه] ، و قَالَ الحَنَفِي : و روي بفتحهما من [حفا يحفي [ج] من [د]] باب عَلِمَ ، و الأول أظهر معنى ؛ لأن يحفي [هـ] ليس بمتعدٍ [٦] انتهى ، و تكلف ابن حجر له ، و قَالَ : أنه من الحفاء [و] ، و هو المشي بلا خف و نعل ، و التعدية حينئذ مجازية ، و الأصل ليحف [ز] بهما [ح] ، فحذف الجار اختصاراً [٧] انتهى ، يريد أنه من باب الحذف و الإيصال ، لكن لا يظهر له معنى حال الانفصال و الاتصال ، ثم قَالَ : أو يضمن المجرد معنى المتعدي بلا حذف [٨] انتهى ، و هو أبعد من الأول في ظهور الحال و المآل .

ثم قيل : إن هذا أمر إرشاد ؛ لأن المشي في نعل واحد لا يأمن العثار ، و أيضاً يوجب الاستهزاء به ، و لا ينافي كراهة المشي في نعل واحد [ط] فعل جمع من الصحابة له

---

(١) التمهيد ١٧٧/١٨

(٢) سورة ص / ٣٢

(٣) سورة النحل /٦١

(٤) أَخْرَجه البُخَاري ، و مُسْلِم . انظر: التعليق رقم ١ ، و ٢ ص ٢٤٢ ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في نعل رَسُول الله ﷺ ٧١-(ح ٨١)

(٥) انظر: لسان العرب : مادة حفا ١١٩/٢

(٦) انظر: شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٦/ ب .

(٧) انظر: أشرف الوسائل ص ١٤٢

(٨) المرجع نفسه .

(أ) في أ " ليخفهما "

(ب)في أ " الإخفاء "

(ج) في أ " خفا يخفي "

(د) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ه) في أ " يخفي "

(و) في أ " الخفاء "

(ز) في أ " ليخف "

(ح) في ف " بها "

(ط) في أ ، ط " واحدة "

لاحتمال أنه لعذر ، أو لكون النهي ما بلغهم - إن ثبت تأخر فعلهم على قوله ﷺ [١]-.

قَالَ ابن حجر :" و قول ابن سيرين : لا بأس به ، يَرُدُّهُ صريح السنة [٢]" انتهى ، و فيه بحث ؛ لأنه إذا كان الأمر للإرشاد ، أو للندب فلا بأس بقوله : لا بأس به ، فإنه (أ) يستعمل في خلاف الأولى ، و في كراهة التنزيه أيضاً .

و ذكر في شرح السنة أنه قد ورد في الرخصة بالمشي في نعل واحدة أحاديث ، و روى عن علي ، و ابن عمر ، و كان ابن سيرين لا يرى بها بأساً [٣] انتهى ، و كفى بفعل علي و ابن عمر جوازاً ، و ابن سيرين من المجتهدين ، فلا يليق الطعن به .

و ألحق بعضهم بذلك إخراج إحدى اليدين من الكم ، و إلقاء الرداء عَلَى إحدى المَنْكِبين و لبس نعل واحد (ب) في رِجْل (ج) ، و خف في أخرى ، ذكره في شرح السنة [٤] ، و تعقبه ابن حجر بما لا يجدي [٥] ، و أمّا ما أخْرَجه مُسْلِم من طريق أبي رزين [٦] ، عن أبي هُرَيْرَة (إذَا انْقَطَعَ شَسْعُ أَحَدِكُمْ - أوْ (د) شِرَاكُهُ - فَلَا يَمْشِي (هـ) فِي إحْدَاهُمَا (و) بِنَعْلٍ ، وَ الأُخْرَى حَافِيَةٌ ، لِيُحْفِهِمَا (ز) جَمِيعَاً [٧])

---

(١) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٣/ ب ، شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٥/ ب .

(٢) أشرف الوسائل ص ١٤٣

(٣) انظر: شرح السنة : كتاب اللباس ، باب لا يمشي في نعل واحد ٧٧/١٢-(ح ٣١٥٩) و قَالَ : حديث صحيح .

(٤) المرجع نفسه ، و انظر: معالم السنن ١٨٩/٤

(٥) فإنه قَالَ : لا وجه للكراهة ، و الكلام في ذلك عَلَى الصلاة ، و من تختل مروءته ، فلا شك في كراهة ذلك له . انظر: أشرف الوسائل ص ١٤٣

(٦) (بخ م ٤) مسعود بن مالك ، أبُو رَزِين الأسدي الكُوْفِي ، ثقة ، فاضل ، من الثانية ، مات سنة ٨٥هـ ، و هو غير أبي رَزِين عُبيد ، الذي قتله عبيدالله بن زياد بالبصرة ، و وهم من خلطهما . تقريب التهذيب ٢٥٠/٢-(ت ٧٤٥٠)

(٧) صحيح مُسْلِم : كتاب اللباس و الزينة ، باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً و الخلع من اليسرى أولاً ، و كراهة المشي في نعل واحدة ٨١١-(ح ٥٤٩٧) و (ح ٥٤٩٨)

(أ) في ط " بأنه "
(ب)" واحد " ليس في أ ، ف ، ط
(ج) في ط بزيادة " واجد "
(د) في أ " و "
(هـ) في أ ، ط " يمشي "
(و) في أ ، ط " أحديهما "
(ز) في أ " خافية ليخفهما "

فقد قَالَ مِيْرَك :" هذا لا مفهوم له (أ) حَتَّى يدل عَلَى الإذن في غير هذه الصورة ، و إنما خَرَجَ مخرج الغالب ، و يمكن أن يكون من مفهوم الموافقة ، و هو التنبيه بالأدنى عَلَى الأعلَى ؛ لأنه إذا امتنع مع الاحتياج فمع عدمه أولى (١)"

و قَالَ العسقلاني :" و هذا دال عَلَى ضعف ما أخْرَجه التِّرْمِذِي ، عن عَائِشَة قَالَتْ :[١٠٢/ب] (رُبَّمَا انْقَطَعَ شَسْعُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَمَشَى فِي النَّعْلِ الوَاحِدَةِ ، حَتَّى يُصْلِحَهَا (٢)) (٣)"

قَالَ مِيْرَك : هكذا (ب) نقله الشيخ (٤) ، عن جامع التِّرْمِذِي ، و لم أجده بهذا اللفظ في أصل التِّرْمِذِي ، بل فيه من طريق ليث بن أبي سُلَيم (٥) ، عن [عَبْدالرَّحْمَن (ج)] بن (د) القَاسِم (٦) ، عن أبِيْهِ (٧) ، عن عَائِشَة قَالَتْ :(رُبَّمَا مَشَى النَّبِيُّ ﷺ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ (٨)) و هكذا أورده صاحب المَصَابِيح (٩) ، و صاحب المشكاة (١٠)

---

(١) شرح الشمائل لوحة ٢٠٩ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٣/ ب .

(٢) لم أقف عَلَيْهِ عند التِّرْمِذِي ، و أخْرَجه ابن عدي في الكامل من حديث ابن عمر ﷺ ٢٤٤٨/٦

(٣) فتح الباري ٣١٠/١٠

(٤) يعني ابن حجر العسقلاني .

(٥) (خت م ٤) الليث بن أبي سُلَيم بن زُنَيْم - بالزاي ، و النون مصغر - و اسم أبِيْهِ أيْمَن ، و قيل : أنَس ، و قيل : غير ذلك ، صدوق ، اختلط أخيراً ، و لم يتميز حديثه فتُرِك ، من السادسة ، مات سنة ٤٨هـ .
تقريب التهذيب ١٤٧/٢-(ت ٦٣٨٢)

(٦) (ع) عَبْدالرَّحْمَن بن القَاسِم بن مُحَمَّد بن أبي بكر الصديق التيمي ، أبُو مُحَمَّد المدني ، ثقة جليل ، قَالَ ابن عيينة : كان أفضل أهل زمانه ، من السادسة ، مات سنة ٢٦هـ ، و قيل : بعدها
تقريب التهذيب ٤٦٠/١-(ت ٤٤٥١)

(٧) (ع) القَاسِم بن مُحَمَّد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة ، أحد الفقهاء بالمدينة ، قَالَ أيوب : ما رأيت أفضل منه ، من كبار الثالثة ، مات سنة ١٠٦هـ - عَلَى الصحيح -
تقريب التهذيب ١٢٧/٢-(ت ٦١٦٦)

(٨) سنن التِّرْمِذِي : كتاب اللباس ، باب ما جاء في الرخصة في المشي في النعل الواحدة ٥٧١/٤-(ح ١٧٧٧) جاء في تحفة الأشراف : عن عَائِشَة أنها مشت بنعل واحدة قَالَ : و هذا أصَح ، و قَالَ : أراد التِّرْمِذِي أن الموقوف أصَح من المرفوع ، لا أن الإسناد وقع فيه وهم كما ذكر أبُو القَاسِم ، و لهذا استشهد برواية الثوري و غيره للموقوف - و الله أعلم - ٢٧٥/١٢-(ح ١٧٥١٦) و قال الألباني : منكر . ضعيف سنن الترمذي ١٩٢-(ح ١٧٧٧)

(٩) البغوي : كتاب اللباس ، باب النعل ٢١٣/٣-(ح ٣٤٠٦) من الحسان ، و قال : و الصحيح أنه عن عائشة رضي الله عنها (أنها مشت بنعل واحدة)

(١٠) الخطيب التبريزي : كتاب اللباس ، باب النعال ١٢٦٠/٢-(ح ٤٤١٦)

(أ) في أ " المفهولة "

(ب)في ط " هكدا "

(ج) في ك " عبدالرحيم " و التصويب من أ ، ط

(د) في أ بزيادة " أبي "

و الشيخ الجزري في تصحيح المَصَابِيح عن التِّرْمِذِي - و الله أعلم - ثم قَالَ : و وجه إدخال هذا الحديث في هذا الباب الإشارة إلى أنه ﷺ لم يمشِ عَلَى هذه الحالة المنهي [أ] عنها أصلاً ، و فيه إيماء إلى تضعيف حديث عَائِشَة المتقدم [١][٢]- و الله أعلم -

٣٨-٨(حَدَّثَنَا [ب] قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ نَحْوَهُ [٣])- بالنصب - أي مثله في المعنى ، دون اللفظ المتعلق بالمتن ، و الأظهر أنه يريد بنحوه نحو الإسناد المتقدم ، فكأنه قَالَ : إلى [ج] آخر الإسناد ، فلا يرد ما قَالَه العِصَام : من أن حديث قُتَيْبَة منقطع [٤] و مرسل ؛ لإسقاط الأعرج عن الإسناد ، و إسقاط أبي هُرَيْرَة ، نعم كان يكفي أن يقول : عن مالك ، و يَزِيد بهذا الإسناد [٥]

٣٩-٩(حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا مَعْنٌ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ [٦] ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ - يَعْنِي) هذا كلام جابر ، أو الراوي عنه ، مع بُعْدٍ يعني يريد النَّبي ﷺ بضمير يأكل **(الرَّجُلَ -)** و المرأة تابعة له في الأحكام ، و إنما فسره دفعاً لتوهم رجوع الضمير إلى جابر ، و قوله :**(بِشِمَالِهِ)**- بكسر الشين - متعلق بـيأكل **(أَوْ يَمْشِي)** عطف عَلَى يأكل **(فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ [٧])** بالتأنيث [د]

---

(١) ص ٢٤١ تعليق ٩ و ١٠

(٢) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٠٩ ، ٢١٠ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٥/ ب .

(٣) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل ٧٢-(ح ٨٢) و صحح محققه إسناده .

(٤) هو إن كان السقط في السند اثنين غير متواليين في موضعين . انظر نزهة النظر ص ٦٤ ، علوم الحديث ص ٥٦

(٥) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٥/ ب .

(٦) (ع) مُحَمَّد بن مُسْلِم بن تَدْرُس - بفتح المثناة ، و سكون الدال المهملة ، و ضم الراء - الأسدي - مولاهم - أَبُو الزبير المكي ، صدوق ، إلا أنه يدلس ، من الرابعة ، مات سنة ٢٦هـ ، المرتبة الثالثة من المدلسين .
انظر: تقريب التهذيب ٢١٦/٢-(ت ٧٠٨١) ، طبقات المدلسين ص ٣٢

(٧) أَخْرَجه مُسْلِم : كتاب اللباس و الزينة ، باب النهي عن اشتمال الصماء و الاحتباء في ثوب واحد ٨١١-(ح ٥٤٩٩) ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في نعل رَسُول الله ﷺ ٧٢-(ح ٨٣)

(أ) في أ ، ط " المنهية "
(ب)في ط " حدثنا "
(ج) في أ " في "
(د) في ط " بالتأتيث "

و علة النهي عنهما تشبه الشيطان ، و أو للتنويع ، فكل مما قبلها ، و ما بعدها منهي عنه ، و قَالَ الحَنَفِي : شك من الراوي - و هو وهم منه - ثم قَالَ : و يجوز أن تكون بمعنى الواو فيكون كلاهما منهياً عنه [١]

و فيه أنَّ حملها عَلَى الواو يوهم فساد المعنى ؛ لإيهامها أنّ المنهي عنه اجتماعهما ، و ليس كذلك ، بل هو عَلَى حد ﴿ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا ﴿٢٤﴾ [٢] ﴾

١٠-٤٠(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، حَ) و تقدم تحقيق [الحا [أ]] و حاله [٣] **(وَ أَخْبَرَنَا)** و في بعض النسخ و أَنْبَأَنَا **(إِسْحَاقُ)** أي ابن مُوسَى ، كما في نسخة **(أَخْبَرَنَا مَعْنٌ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الأَعْرَجِ ، عَنْ \ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : [١٠٣/أ] إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ)** أي إذا أراد أن يلبس أحدكم نعْلَيْهِ **(فَلْيَبْدَأْ بِاليَمِينِ)** أي بالجانب اليمين من الرجلين ، أو النعلين ، و في الصحيحين (فَلْيَبْدَأْ بِاليُمْنَى [ب][٤]) **(وَ إِذَا نَزَعَ)** أي أراد خلعها **(فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ)** أي بالجانب الشمال .

قَالَ الخَطَّابِي :" الحذاء كرامة للرِّجْل ، حيث إنه وقاية من الأذى ، و إذا كانت اليمنى أفضل من اليسرى استحب [ج] البداية [د] [بها [هـ]] في لبس النعل ، و التأخير في نزعه ؛ ليتوفر بدوام لبسها حظها [و] من الكرامة [٥]" انتهى ، و أما الحفاء [ز] فإنه تارة فيه الكرامة ، و أخرى فيه الإهانة .

---

(١) انظر: شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٦/ ب .
(٢) سورة الإنْسَان /٢٤
(٣) ص ١١٩
(٤) صحيح البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب ينزع نعله اليسرى ١٠٦٣-(ح ٥٨٥٥) ، صحيح مُسْلِم : كتاب اللباس و الزينة ، باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً و الخلع من اليسرى أولاً ، و كراهية المشي في نعل واحدة ٨١١-(ح ٥٤٩٥)
(٥) أعلام الحديث ٢١٤٩/٣

(أ) في ك " الحال " و التصويب من أ ، ط
(ب)في أ " اليمين "
(ج) في أ " استحبت "
(د) في أ ، ط " التبدئة "
(هـ) ساقط من ك ، أ، و المثبت من ط
(و) في أ " حفظها "
(ز) في ك " الحظ " و في أ " الخفاء " و التصويب من ط

و أما ما قَالَه العِصَام : من أن تقديم اليمين إنما هو لكونه أقوى من اليسار [١] فقد قَالَ ابن حجر :" أَخْرَج الأمر إلى أنه إرشادي ، لا شرعي ، و هو باطل مخالف للسنة و كلام الأئمة [٢]" انتهى .

و فيه أن الأمر الإرشادي لا يكون باطلاً ، و لا مخالفاً للسنة ، و لا منافياً لكلام الأئمة كما تقدم تحقيق هذا البحث في النهي عن المشي في نعل واحدة [٣] مع أنه يمكن حمل كلامه عَلَى علة تقديم اليمنى عَلَى اليسرى في الأمر الشرعي .

و [أ] قَالَ العسقلاني : نقل القاضي عياض [٤] ، و غيره [٥] الإجماع عَلَى أن الأمر فيه للاستحباب [٦] **(فَلْتَكُنْ الْيُمْنَى)** و في بعض النسخ فليكن اليمين ، و يؤيده فليبدأ باليمين و ينصره قوله :**(أَوَّلَهُمَا)** و هو متعلق بقوله :**(تُنْعَلُ)** عَلَى خلاف في تأنيثه ، و تذكيره ، و الأول هو الأصَح ، فيكون تذكيره عَلَى تأويل العضو .

و هو منصوب عَلَى أنه خبر كان ، و يحتمل الرفع عَلَى أنه مبتدأ ، و ينعل [ب] خبره ، و الجملة خبر كان كذا ذكره الطِّيْبِي [٧] ، و عَلَى هذا المنوال قوله :**(وَ [آخِرَهُمَا [ج]] تَنْزَعُ [٨])**

---

(١) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٦/ أ .
(٢) أشرف الوسائل ص ١٤٤
(٣) في شرح الحديث رقم ٣٧
(٤) انظر: إكمال المُعْلم ٦١٦/٦
(٥) هو النووي . انظر: شرح صحيح مسلم ٥٠٢/٣
(٦) فتح الباري ٣١٢/١٠
(٧) انظر: الكاشف عن حقائق السنن ٢٤٤/٨-(ح ٤٤١٠)
(٨) أخرجه البخاري و مسلم . انظر: التعليق رقم ٤ ص ٢٤٣ ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في نعل رَسُول الله ﷺ ٧٣-(ح ٨٤)

(أ) في أ " إذ "
(ب)في أ " تنعل "
(ج) في ك " أخيرهما " و التصويب من أ ، ط

و قَالَ العسقلاني : هما منصوبان عَلَى خبر كان ، أو عَلَى الحال ، و الخبر تنعل و تنزع ، و ضبطا بمثناتين فوقيتين (أ) ، و بتحتانيتين (ب) [مذكرين (ج)][١]

قَالَ مِيْرَك :" و الأول في روايتنا ، عَلَى أن الضميرين راجعان إلى اليمين (د)[٢]" و الثاني مما ضبطه الشيخ [٣] ، و أفاد أنه باعتبار النعل و الخلع [٤] يعني بهما المصدرين المفهومين من الفعلين ، ثم قَالَ : و هذا لا يخلوا عن خفاء [٥]

أقول : بل لا يظهر له معنى (هـ) و الظاهر أن التذكير إما عَلَى رواية اليمين (و) ، و إما عَلَى تأويل اليمنى بالعضو ، كما أشرنا إليه سابقاً [٦] ، و فائدة هذه الجملة الأمر بجعل (ز) هذه الخصلة مَلَكَةً راسخةً ثابتةً دائمةً ، لما أنّ النفوس تأخذ هذا الأمر هيناً ، أو أنها اعتادت بتقديم اليمنى فكأنَّ (ح) مظنة \ فوت تقديم اليسرى [٧] ، هذا خلاصة كلام العِصَام [١٠٣/ب]

و أقول : بل فيه زيادة إفادة ، و هي أن المقصود من الفعلين السابقين عَلَى النهجين المذكورين إنّما هو رعاية إكرام اليمنى فقط (ط) نعلاً و خَلْعَاً ، حَتَّى لا يتوهم أنّه ساوى بين اليمنى و اليسرى ، بأن أعطى كلاً منهما ابتداء في أحد الفعلين ، و نظيره تقديم اليمنى في دخول المسجد ، و تقديم اليسرى في خروجه ، و عكسه في دخول الخلاء و خروجه .

---

(١) انظر: فتح الباري ٣١١/١٠

(٢) شرح الشمائل لوحة ٢١٥ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٦/ أ .

(٣) يعني العسقلاني .

(٤) انظر: فتح الباري ١٠/ ٣١١

(٥) لم أقف على القول في شرح العسقلاني ، و لا شرح مِيْرَك ، و لم أتبين القائل .

(٦) ص ٢٤٤

(٧) انظر: شرح شمائل النَّبِي ﷺ لوحة ٧٦/ ب .

(أ) في أ ، ط " فوقانيتين "

(ب)في ط " تحتانيتين "

(ج) في ك " مذكورين " و التصويب من أ ، ط

(د) في أ " اليمنى "

(ه) في ط بإثبات " أصلاً "

(و) في أ " اليمنى "

(ز) في ط " يجعل "

(ح) في أ " فكا "

(ط) سقط " فقط " من أ

و به بطل قول ابن حجر : إنّ فائدته أنّ الأمر بتقديم اليمنى في الأول [أ] يقتضي تأخير نزعها ؛ لاحتمال إرادة نزعهما معاً ، [فمن [ب]] زعم أنّه للتأكيد فقد وهم ، و كذلك من تكلف معنى غير ما قلت ، يخرجه به عن التأكيد فقد أتى بما يمجُّه السمع ، فلا يعول عَلَيْهِ [١] انتهى ، و أنت تعرف أن نزعهما معاً و لبسهما معاً [ج] لا يكاد يتصور في أفعال العقلاء ، فهو أولى بما يقال في حقه أنه قد أتى بما يَمُجُّهُ السمع ، فلا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ .

هذا ، و قد قَالَ مِيْرَك : زعم بعض النقاد أن المرفوع من الحديث انتهى عند قوله : بالشمال ، و قوله : فليكن .. إلى قوله : ينزع مدرج من كلام بعض الرواة شرحاً ، و تأكيداً لما سبق [٢][٣]

١١-٤١(حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى [٤] ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ [٥] ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَشْعَثُ ، وَ هُوَ ابنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ [د][٦])- بفتح ، فسكون - و في إيراد الجملة إشارة إلى أن شُعْبَة أطلق أشعث ، و مراده ابن أبي الشعثاء [هـ] ليظهر قوله :

---

(١) انظر: أشرف الوسائل ص ١٤٤

(٢) هو ابن الوضاح ، كما حكاه ابن التين . انظر: فتح الباري ٣١١/١٠

(٣) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢١٥ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٦/ أ .

(٤) (ع) مُحَمَّد بن المثنى بن عبيد العَنَزي - بفتح النون ، و الزاي - أَبُو مُوسَى البصري ، المعروف بالزَّمَن ، مشهور بكنيته ، و باسمه ، ثقة ، ثبت ، من العاشرة ، و كان هو ، و بُنْدَار فرسي رهان ، و ماتا في سنة واحدة ٢٥٢هـ .
تقريب التهذيب ٢١٣/٢-(ت ٧٠٥٠)

(٥) (ع) مُحَمَّد بن جعفر المدني البصري ، المعروف بغُنْدُر ، ثقة ، صحيح الكتاب ، إلا أن فيه غفلة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ، أو ٩٤هـ .
تقريب التهذيب ١٦٠/٢-(ت ٦٤٩٢)

(٦) (ع) أشعث بن أبي الشَّعْثاء المحاربي الكُوْفِي ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة ٢٥هـ .
تقريب التهذيب ٩٠/١-(ت ٦٠١)

(أ) في جميع النسخ بزيادة لا ، و حذفته كما جاء في أشرف الوسائل .
(ب) في ك " في " و التصويب من أ ، ط
(ج) في أ ، ط بزيادة " مما "
(د) في أ " الشعساء "
(ه) في أ " الشعساء "

(عَنْ أبيْهِ [١] **، عَنْ مَسْرُوقٍ** [٢] **، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ)** أي استعمال اليمين [أ] ، و تقديم جانب اليمين [ب] في الأمور الشريفة **(مَا اسْتَطَاعَ)** أي مدة دوام قدرته عَلَى ما ذكر و هو تأكيد لاختيار التيمن ، و مبالغة في عدم تركه كما هو العرف في أمثاله ، و نظيره [ج] ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ [٣]﴾

قَالَ العِصَام : و لم يرد [د] أنه ربما يتركه للضرورة ، و عدم القدرة [٤] انتهى ، و هو ظاهر ؛ لأنه لم يثبت عنه ﷺ خلاف التيمن . و قَالَ ابن حجر :" [ذكره [هـ]] احترازاً عما إذا احتيج لليسار بعارض [و] باليمين فإنه لا كراهة في تقديمها حينئذ [٥]" انتهى ، و هو مقرر ؛ إذ الضرورات تبيح المحظورات [٦] و ليس الكلام فيه ، و الذي يظهر عندي أن مرادها - و الله أعلم - أنه ﷺ \ كان [ز] يكتفي باليمين [ح] فيما لم يتعسر احترازه عن نحو غسل الوجه ، خلافاً للشيعة [٧] أو لم يتعذر بأن كان يريد مثلاً أن يأخذ العصا و الكتاب ، فيتعين أن يأخذ أحدهما باليمين ، و الآخر باليسار .

---

(١) (ع) سَلِيم بن أسْوَد بن حَنْظَلة ، أبُو الشَّعْثاء المُحَاربي الكُوْفِي ، ثقة باتفاقٍ ، من كبار الثالثة ، مات في زمن الحَجَّاج ، و أرَخّه ابن قانع سنة ٨٣هـ .
تقريب التهذيب ٣١٠/١-(ت ٢٧٨١)

(٢) (ع) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمْداني الوَادِعي ، أبُو عَائِشَة الكُوْفِي ، ثقة ، فقيه ، عابد مخضرم ، من الثانية ، مات سنة اثنتين ، و يقال : سنة ٦٣هـ .
تقريب التهذيب ٢٤٩/٢-(ت ٧٤٣٩)

(٣) سورة التغابن/ ١٦

(٤) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٦/ ب .

(٥) أشرف الوسائل ص ١٤٤- ١٤٥

(٦) انظر: شرح القواعد الفقهية للزرقاء ص ١٣١

(٧) فإنهم يوجبون التيمن كما ذكره العسقلاني في فتح الباري ٢٧٠/١

(أ) في أ ، ط " اليمنى "
(ب)في ط " اليمنى "
(ج) في أ " نطيره "
(د) في أ " يزد "
(هـ) في ك " ذكر "و التصويب من أ ، ط
(و) في ط " لعارض "
(ز) سقط " كان " من أ
(ح) في ط " باليمين "

و كما وقع له الجمع بين أكل القِثَّاء و الرُّطَب باليدين [١] و كما في لبس النعلين إذا كان محتاجاً إلى استعمال اليدين ، و جوز مِيْرَك أن يكون ما في ما استطاع موصولة فيكون بدلاً من التيمن [٢] **(فِي تَرَجُّلِهِ)** متعلق بيُحِبُّ أي في شأن ترجيل شعره ، و هو تمشيطه و تسريحه ، و دهنه [٣] **(وَ تَنَعُّلِهِ)** أي في لبس نعله **(وَ طُهُورِهِ [٤])**- بضم أوله ، و فتحه - عَلَى أنهما لغتان في المعنى المصدري ، و هو ظاهر ، أو في المعنى الاسمي ، و هو ما يتطهر به ، فالتقدير استعمال طهوره ، ثم ذِكْرُ الثلاثة ليس لإرادة انحصارها ، بل للإشارة إلى أنه كان يراعي التيمن من الفرق [٥] إلى القدم ، و في كل البدن .

و مما ورد في باب التنعل - و الناس عنه غافلون - ما روي عن جابر قَالَ :(نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ قَائِمَاً [٦])

---

(١) في حديث عبدالله بن جعفر قَالَ :(رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالقِثَّاءِ) أَخْرَجه البُخَارِي : كتاب الأطعمة ، باب القثاء ٩٩٩-(ح ٥٤٤٧)

(٢) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢١٥ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٦/ ب .

(٣) انظر: مختار الصحاح : مادة رجل ص ٢٠٧

(٤) أَخْرَجه البُخَارِي في صحيحه : كتاب الصلاة ، باب التيمن في دخول المسجد و غيره ٩١-(ح ٤٢٦) ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في نعل رَسُول الله ﷺ ٧٣-(ح ٨٥)

(٥) يقصد به فرق شعره .

(٦) أَخْرَجه أَبُو داود : كتاب اللباس ، باب في الانتعال ٣٨/٤-(ح ٤١٣٥) ، و التِّرْمِذِي من حديث أَبِي هُرَيْرَة ﷺ : كتاب اللباس ، باب ما جاء في كراهية أن ينتعل الرجل و هو قائم ٥٧٠/٤-(ح ١٧٧٥) قَالَ أَبُو عِيسَى : هذا حديث حسن غريب و روى عبيدُالله بن عمرو و الرَّقِّيُّ هذا الحديث عن معمر عن قَتَادَة عن أَنَس و كلا الحديثين لا يصح عند أهل الحديث و الحارث بن نبهان ليس عندهم بالحافظ و لا نعرف لحديث قَتَادَة عن أَنَس أصلاً ، و في تحفة الأشراف : و قَالَ : حسن غريب و الحارث بن نبهان ليس عندهم بالحافظ قَالَ مُحَمَّد : و لا يصح حديث معمر عن عمار ٢٨٦/١٠-(ح ١٤٢٦٣) ، و أَخْرَجه ابن ماجه من حديث أَبِي هُرَيْرَة ﷺ : كتاب اللباس ، باب الانتعال قائماً ٣٩٠-(ح ٣٦١٨) و من حديث ابن عمر ﷺ(ح ٣٦١٩) و ضعف الألباني إسناده ضعيف سنن أبي داود ٣٣٥-(ح ٤١٣٨)

.....

لكن ذكر في شرح السنة أن الكراهة لمشقة تلحق في لبس نعال فيها سيور ؛ لأنه لا يمكن اللبس بدون إعانة اليد فلا [نهي (أ)] فيما ليس فيه تلك المشقة (١)

أقول : و في معنى التنعل المنهي لبس الخفين و السراويل (ب) قائماً ، فإن الكراهة متحققة فيهما ؛ لوجود المشقة اللاحقة بلبسهما ، و اعلم أن دخول المسجد (ج) ، و الخروج [منه (د)] لابد من مراعاة اليمين فيهما ، و ملاحظة لبس النعل ، و خلعها فيهما أيضاً ، و أكثر الناس لا يلتفتون ، و عن المراعاة جاهلون ، و عن متابعة السنة محرومون .

١٢-٤٢(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ أَبُو عَبْدِاللهِ (٢) **، حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ قَيْسٍ أَبُو مُعَاوِيَةَ)** أي [الضَّبِّي (هـ)] الزَّعْفَرَاني ، أَخْرَج حديثه الستة (٣)

(حَدَّثَنَا هِشَامٌ) قَالَ العِصَام :" و (و) المسمى بهشَام في أسانيد الشمائل خمسة (٤)"(٥) **(عَنْ مُحَمَّدٍ)** أي ابن سيرين **(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ)** أي لكل فرد منهما .

---

(١) شرح السنة : كتاب اللباس ، باب البداءة باليمنى إذا انتعل ٧٥/١٢-(ح ٣١٥٦) قَالَ المحقق : إسناده صحيح و رجاله ثقات .

(٢) (م ت ق) مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مرزوق الباهلي البصري ، ابن بِنْت مَهْدي ، و قد ينسب لجده مرزوق ، صدوق ، له أوهام ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٤٨ هـ .
تقريب التهذيب ٢١٤/٣-(ت ٧٠٥٨)

(٣) (تم) عَبْدالرَّحْمَن بن قيس الضبي ، أَبُو معاوية الزعفراني ، متروك ، كذبه أَبُو زرعة ، و غيره ، من التاسعة .
تقريب التهذيب ٤٦٠/١-(ت ٤٤٦٠)

(٤) هم هِشَام بن حسان ، و هِشَام بن يُونُس الكُوْفِي ، و هِشَام الدستوائي ، و هِشَام بن عُرْوَة ، و هِشَام بن سعد .

(٥) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٧/ أ .

(أ) في ك " ينهي " و التصويب من أ ، ط
(ب)في أ " السروال "
(ج) في ط " المسحد "
(د) في جميع النسخ " عنه " و المثبت أنسب بالسياق .
(ه) في ك " الصبي "و التصويب من أ ، ط
(و) سقط " و " من أ ، ط

(قِبَالَانِ) فصل به ، و هو أجنبي بين المتعاطفين (أ) ؛ لأنهما معمولا نعل (ب) ؛ لأن العامل في المضاف إليه ، و ما عُطِفَ عَلَيْهِ المضاف ، و قبالان معمول كان [١] إشارة إلى الاهتمام به ، و أنه المقصود بالإخبار **(وَ أَبِي بَكْرٍ ، وَ عُمَرَ)** رضي الله عنهما أي و كذا لنعل أبي بكر ، و عمر قبالان **(وَ أَوَّلُ مَنْ عَقَدَ عَقْدَاً)** أي اتخذ قِبَالاً **(وَاحِدَاً عُثْمَانُ [٢])** رضي الله عنه ، إشارة إلى \ بيان الجواز ، و أنَّ لبسه ﷺ كان عَلَى وجه المعتاد ، لا عَلَى قصد العبادة [١٠٤/ب] للعباد لما تقرر في الأصول أن أفعاله ﷺ أربعة : مباح ، و مستحب ، و واجب ، و فرض [٣] ، و لو (ج) لم يبين ذلك عُثْمَان رضي الله عنه لتوهم كراهة الاقتصار عَلَى قبال واحد ، أو أنه خلاف الأولى ؛ لأنه خلاف ما كان عَلَيْهِ النَّبي ﷺ ، و صاحباه ، و به عُلِم أن ترك لبس النعلين ، و لبس غيرهما غير مكروه أيضاً .

---

(١) انظر: شرح شمائل النبي ﷺ لوحة ٧٧/ أ .

(٢) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في نعل رَسُول الله ﷺ ٧٣-(ح ٨٦) ، و الطَّبَرَانِي في المعجم الصغير ٩٢/١ ، قال الهيثمي : رجال الطَّبَرَانِي ثقات . مجمع الزوائد ١٣٨/٥ ، و ضعفه الألباني في مختصر الشمائل ٥٦-(ح ٧٠)

(٣) انظر: أصول السرخسي ٨٦/٢ ، كشف الأسرار لعلاء الدين البُخَارِي ١٩٩/٣

(أ) في ك ، أ " المتعاطفات " و التصويب من ط

(ب)في ط " فعل "

(ج) " لو " ليس في أ

٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ خَاتَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

- بفتح التاء ، و كسرها -

قَالَ العِصَام :" كان مقتضى [دأبه (أ)] في تراجم الأبواب أن يقول : ما جاء في خاتم رَسُول الله ﷺ أي من غير ذِكْر [ذكر (ب)]، و لابد من نكتة لمزيد ذكر ، و هي خفية (١)" انتهى .

و [الذكر (ج)] مذكور في الأصول المصححة ، و النسخ المعتمدة فلا وجه لما قَالَه ابن حجر من أنه في نسخ زيادة ذكر بين في و مجرورها ، و لعلها تحريف من الناسخ (د)(٢) عَلَى أن التحريف لا يقال إلا في ذكر كلمة مقام ذكر كلمة أخرى ، مع [تغيير (هـ)] فيها (٣)

و لعل الوجه في زيادة الذكر هنا تمييزه عن سائر تراجم الكتاب ، لتكرار باب الخاتم و إن كان ميز خاتم النبوة عن خاتم يختم به بإضافة الأول (و) إلى النبوة ، و الثاني إلى النَّبي ﷺ ، إذ تكرار ما به التمييز يفيد التأكيد فاندفع قول ابن حجر ، إذ تراجم الكتاب قاضية بحذفها ؛ لأنه لم يوجد لها فيه نظير ، و لا حكمة في تميز هذا الباب بها عَلَى بقية الأبواب - و الله أعلم بالصواب -

٤٣-١(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ ، وَ غَيْرُ وَاحِدٍ) أي و (ز) كثير من شيوخ (ح) المصنف .

(عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ وَهْبٍ) أَخْرَج حديثه النَّسَائِي ، و ابن ماجه أيضاً (٤)

---

(١) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٧/ أ .

(٢) انظر: أشرف الوسائل ص ١٤٦

(٣) انظر: فتح الباري ٥٢٣/١٣

(٤) (عس) عبدالله بن وهب بن مُنَبِّه اليماني ، مقبول ، من السادسة .
تقريب التهذيب ٤٣٠/١-(ت ٤١٠٠)

(أ) في ك " رايه " و التصويب من أ ، ط

(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ج) في ك " ذكر " و التصويب من أ ، ط

(د) في ط " ناسخ "

(ه) في ك " تعبير " و في أ " تغيّر " و التصويب من ط

(و) في أ ، ط " الأولى "

(ز) " و " ليس في أ

(ح) في أ " مشايخ "

(**عَنْ يُونُسَ**) أي الأيْلِي ، و قد مر [1] (**عَن ابْنِ شِهَابٍ**) أي [الزهري [أ]] ، تابعي جليل [2] (**عَنْ أَنَس بْنِ مَالِكٍ**) و أخْرَجه الشيخان أيضاً عنه [3] (**قَالَ : كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَرِقٍ**)- بكسر الراء ، و سكونها - أي فضة (**وَ كَانَ فَصُّهُ**)- بفتح أوله ، و كسره ، و قد يضم ، و بتشديد الصاد - ما يُنْقَش [ب] فيه اسم صاحبه ، أو غيره .

قَالَ العسقلاني :" هو بفتح الفاء ، و العامة بكسرها [ج] ، و أثبتها بعضهم لغة ، و زاد بعضهم الضم ، و عَلَيْهِ جرى ابن مالك [4] في المثلث [5][6]" انتهى .

---

(١) لوحة ٥٧/ ب ، و هو (ع) يُونُس بن يَزيد بن أبي النَّجاد الأيْلي - بفتح الهمزة ، و سكون مثناة تحتانية ، بعدها لام - أبُو يَزيد ، مولى آل أبي سُفْيَان ، ثقة ، إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً ، و في غير الزهري خطأ ، من كبار السابعة ، مات سنة ٥٩هـ - عَلَى الصحيح - و قيل : سنة ٦٠هـ .
انظر: تقريب التهذيب ٣٩٦/٢-(ت ٨٩٣٥) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٣٢

(٢) (ع) مُحَمَّد بن مُسْلِم بن عبيدالله القرشي الزُهْري ، ولد سنة ٥٠هـ ، قَالَ ابن المديني : له نحو ألفي حديث ، و قَالَ عمر بن عبدالعزيز : لم يبقَ أعلم بسنة ماضية من الزهري ، توفي في رمضان سنة ١٢٤هـ ، عن ٧٤ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ١٣٣/٦-(ت ٧٧٤) ، تقريب التهذيب ٢١٦/٢-(ت ٧٠٨٦) ، شذرات الذهب ١٦٣/١

(٣) صحيح مُسْلِم : كتاب اللباس و الزينة ، باب في خاتم الورق فصه حبشي ٨١٠-(ح ٥٤٨٦) ، و أما البُخَارِي فأخْرَجه عن أنَس من طريق آخر نحوه : كتاب اللباس ، باب فص الخاتم ١٠٦٥-(ح ٦٨٧٠)

(٤) مُحَمَّد بن عبدالله ابن مالك الطائي الجَيَّاني الشافعي ، أبُو عبدالله ، ولد سنة ٦٠٠هـ ، أو ٦٠١هـ جمال الدين العلامة حجة العرب ، من تصانيفه : إكمال الأعلام بتثليث الكلام ، الكافية الشافية و غيرهما ، توفي في دمشق في شعبان سنة ٦٧٢هـ .
انظر: شذرات الذهب ٣٣٩/٥ ، بغية الوعاة ١٣٠/١-(ت ٢٢٤)

(٥) الإعلام بتثليث الكلام ١٤/١

(٦) فتح الباري ٣٢٢/١٠ ، و نسبه للجوهري .

(أ) في ك " الزهدي " و التصويب من أ ، ط
(ب)في أ " تنقش "
(ج) في أ " يكسرها " و في ط " تكسرها "

و في القاموس " الفص للخاتم مثلثة ، و الكسر غير لحن ، و وهم [١] الجوهري [٢][٣]"
(**حَبَشِيًّا** \[٤]) أي حجراً منسوباً إلى الحَبَش ؛ لأنه معدنه ، و قيل : كان فصه عقيقاً ، [١٠٥/أ]
كما في خبر ذكره في روضة الأحباب [أ] ، و قيل : كان جزعاً [٥] و قيل [ب] : حبشياً ؛
لأنه يؤتى بها [ج] من بلاد اليمن ، و هو من [د] كورة [٦] الحبشة [٧]

و أما قول ابن حجر :" أي فصاً من جَزْع ، أو عقيق [هـ] ، إذ معدنهما بالحبشة ،
كاليمن [٨]" فموقوف عَلَى صحته - و الله أعلم -

أو معنى حبشياً جيء به من الحبشة ، أو كان أسود عَلَى لون الحبشة [أو صانعه ، أو
صانع نقشه من الحبشة [و]] و به يحصل الجمع بينه ، و بين الرواية الآتية (مِنْ فِضَّةٍ
فِصُّهُ مِنْهُ) إذ [ز] لم يثبت تعدد خاتمه ، و هي رواية البُخَارِي [٩] ، و من ثم [ح] قَالَ ابن
عبدالبر :" إنها أصَح [١٠]"

---

(١) أي في جعله الكسر من لغة العوام ، بين هذا اللاري في شرحه لوحة ٧٣/ أ ، و قد جاء في الصحاح : فص الخاتم واحد الفصوص . ص ٨٦٢ ، و انظر: مختار الصحاح : مادة فصص ص ٤٤٤

(٢) إسماعيل بن حَمَّاد التركي ، أبُو نصر ، إمام اللغة ، صنف كتاباً في العروض ، و الصحاح في اللغة ، مات متردياً من سطح داره بنيسابور في سنة ٣٩٣هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٤٠/١٣-(ت ٣٦٦٠) ، بغية الوعاة ٤٤٦/١-(ت ٩١٣)

(٣) القاموس المحيط : مادة الفص ص ٥٧٧

(٤) أخرجه البخاري و مسلم كما سبق في التعليق رقم ٣ ص ٢٥٢ ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في ذكر خاتم رَسُول الله ﷺ ٧٤-(ح ٨٧)

(٥) قَالَه العسقلاني في فتح الباري ٣٢٢/١٠

(٦) أي مدخل ، و منه تكوير الليل و النهار ، قيل : إدخال كل واحد منهما في صاحبه . انظر: لسان العرب : مادة كور ٤٤٩/٥

(٧) لم أقف عَلَى القائل .

(٨) أشرف الوسائل ص ١٤٧

(٩) يأتي تخريجه في حديث رقم ٤٤

(١٠) التمهيد ١٠٨/١٧

(أ) في ط " الأحبار "
(ب)في أ ، ط " قال "
(ج) في أ " بهما "
(د) " من " ليس في ط
(هـ) في أ " عيقق"
(و) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ز) في أ " إن "
(ح) في أ ، ط " ثمة "

و قيل : معنى فصه منه أن موضع فصه منه فلا ينافي كون فصه حجراً [١] ، و أما ما روي في التختم بالعقيق من أنه (يَنْفِي الفَقْرَ ، وَ أَنَّهُ مُبَارَكٌ ، وَ أَنَّ مَنْ تَخَتَّمَ بِهِ لَمْ يَزَلْ فِي خَيْرٍ [أ]) فكلها غير ثابتة عَلَى ما ذكره [ب] الحفاظ [٢] ، و في خبر ضعيف (إِنَّ التَّخَتُّمَ بِاليَاقُوتِ الأَصْفَرِ يَمْنَعُ الطَّاعُونَ [٣])

٤٤-٢(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) أي ابن سَعِيْد [ج] **(أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ)** هو الوضاح ، روى عنه الستة **(عَنْ أَبِي بِشْرٍ)** سيأتي ذكره [٤] **(عَنْ نَافِعٍ [٥] ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمَاً مِنْ فِضَّةٍ)** أي أمر بصياغته ، أو وجده مصوغاً فاتخذه **(فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ)** أي الكتب التي يرسلها للملوك ، و هو من حد ضَرَبَ أي يضعه عَلَى الشيء ، و في نسخة ضعيفة يتختم به .

قَالَ الحَنَفِي :" و معناهما واحد [٦]" و الأظهر ما قَالَه العِصَام : من أن معنى تختمت لبست الخاتم [٧] ، لكنه ينافي قوله :**(وَ لَا يَلْبَسُهُ [٨])**- بفتح الموحدة -

---

(١) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: أشرف الوسائل ص ١٤٧

(٢) قَالَ ابن الجوزي في كتابه الموضوعات في باب التختم بالعقيق : هذه الأحاديث كلها ليس فيها ما يصح ٥٨/٣ ، و أخْرَج العقيلي في الضعفاء هذا الحديث عن عَائِشَة ، و قَالَ : و لا يثبت في هذا عن النَّبي ﷺ شيء ٤٤٨/٤-(ح ٢٠٧٦) ، و المقدسي في تذكرة الموضوعات ٦٩-(ح ٣٨٧)

(٣) أخْرَجه ابن زنجويه ، كما نقله عنه العيني في عمدة القاري ٣٧/٢٢

(٤) ص ٢٥٧

(٥) (ع) أبُو عبدالله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ، ثبت ، فقيه ، مشهور ، من الثالثة ، مات سنة ١١٧هـ ، أو بعد ذلك .
تقريب التهذيب ٣٠٢/٢-(ت ٧٩٧٨)

(٦) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٧/ أ .

(٧) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٧/ أ .

(٨) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في ذكر خاتم رَسُول الله ﷺ ٧٤-(ح ٨٨) ، و النِّسَائِي في الصغرى : كتاب الزينة ، باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء ٧٨٧-(ح ٥٢١٤) و صححه الألباني . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني ، مختصر الشمائل ٥٧-(ح ٧٢)

(أ) في أ " خيِّراً "
(ب)في أ " دكره "
(ج) " أي ابن سعيد " ليس في أ

قَالَ مِيْرَك :" و وجه الجمع بينه ، وبين الروايات الدالة عَلَى أنه ﷺ كان يلبس الخاتم هو أن جملة و لا يلبسه حال ، فيفيد أنه كان يختم به في حال عدم اللبس ، و هو لا يدل عَلَى أنه لا يلبسه مطلقاً ، و لعل السر فيه إظهار التواضع ، و ترك الإراءة [١] و الكبر ؛ لأن الختم في حال لبس الخاتم لا يخلو عن تكبر و خيلاء ، و يجوز أن يجعل قوله : و لا يلبسه ، معطوفاً عَلَى قوله : يختم [أ] به ، و المراد أنه لا يلبسه عَلَى سبيل الاستمرار و الدوام بل في بعض الأوقات ضرورة الاحتياج إليه للختم به ، كما هو مصرح به [ب] في بعض الأحاديث ، و يحتمل أن يكون مراد الراوي من هذه العبارة بيان أنه ﷺ أراد من اتخاذ الخاتم الختم به ، لا اللبس و التزين ؛ لأن لبس [ج] الخاتم ليس [د] من عادة العرب - كما أشار \ إليه الخَطَّابِي [٢]- و يؤيده مفهوم الحديث الوارد في سبب اتخاذ [١٠٥/ب] الخاتم - و الله أعلم [٣]"- انتهى .

قَالَ العِصَام :" و الأول هو الأقرب [٤]"، و أغرب ابن حجر حيث قَالَ :" و لبسه حالة الختم بعيد لا يحتاج لنفيه [٥]" و قَالَ الحَنَفِي :" يجوز أن يتعدد خاتمه ﷺ كما يكون للسلاطين و الحكام ، و كان يلبس منها بعضاً دون بعض ، و قد تقرر عند أرباب هذا الفن أن التوفيق مقدم عَلَى الترجيح [٦][٧]" و تعقبه [العصام [هـ]] بأنه " بعيد جداً ؛

---

(١) بمعنى المراءاة . انظر: القاموس المحيط : مادة الرؤية ص ١١٨٢

(٢) انظر: أعلام حديث ٢١٥١/٣

(٣) شرح الشمائل لوحة ٢١٦ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٦/ ب ، ٩٧/ أ .

(٤) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٧/ ب .

(٥) أشرف الوسائل ص ١٤٨

(٦) انظر: فتح الباري ٤١٠/١٣ ، تيسير التحرير ١٣٨/٣ ، إرشاد الفحول للشوكاني ٤٦٤/١

(٧) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٧/ أ ، ب .

(أ) في أ " يتختم "

(ب)" به " ليس في أ

(ج) في ط " ليس "

(د) في ط " لبس "

(هـ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

لأنه إنما يتخذ للحاجة ، فيبعد أن يتخذه ﷺ متعدداً [١]" و سيأتي ما يؤيد الحَنَفِي [٢] ، و الحاصل أنه ثبت لبس الخاتم له ﷺ عَلَى خلاف سيأتي في الأحاديث أنه كان يلبسه في يمينه ، أو يساره [٣] ، و لخبر (كَانَ إِذَا دَخَلَ الخَلَاءَ نَزَعَ خَاتَمَهُ [٤])

قَالَ ابن حجر :" و لبسه مندوب ، و لو لمن لم يحتج إليه لختم [٥]" انتهى ، فهو [أ] مخالف لقول بعض أئمتنا :[أنه [ب]] إنما يندب لمن كان يحتاج إليه للختم [٦] ، و يؤيده سبب ورود اتخاذ الخاتم ، و هو مباح للرجال و النساء إجماعاً ، و كرهت طائفة لبسه مطلقاً [٧] ، و هو [شاذ [ج]] ، نعم ثبت أنه ﷺ لمّا اتخذ خاتماً من ورق و اتخذوا مثله طرحه فطرحوا خواتيمهم ، و هذا يدل عَلَى عدم ندب الخاتم لمن ليس له حاجة إلى الختم .

و أجاب عنه البغوي بأنه إنما طرحه خوفاً عَلَيْهِم من التكبر و الخيلاء [٨] ، و أجاب بعضهم عنه بأنه وهم من الزهري راويه ، و إنما الذي لبسه يوماً ، ثم ألقاه خاتم ذهب - كما ثبت ذلك من غير وجه عن ابن عمر و أَنَس [٩] - أو خاتم حديد ، فقد روى أَبُو داود بسند جيد [١٠] (أَنَّهُ كَانَ لَهُ خَاتَمُ حَدِيدٍ مَلْوِيٌّ عَلَيْهِ فِضَّةٌ - فَلَعَلَّهُ هُو الَّذِي طَرَحَهُ -

---

(١) شرح شمائل النَّبِي ﷺ لوحة ٧٧/ ب .

(٢) و ذلك في الأحاديث التي ذكرت لبسه ﷺ لخاتم الذهب ، و الأحاديث التي ذكرت لبسه ﷺ خاتم الفضة ، في باب ما جاء في تختم رَسُول الله ﷺ .

(٣) أي في أحاديث باب ما جاء في تختم رَسُول الله ﷺ .

(٤) يأتي تخريجه في الحديث رقم ٤٨

(٥) أشرف الوسائل ص ١٤٨

(٦) انظر: تبيين الحقائق ١٦/٦ ، البحر الرائق ٢١٧/٨

(٧) انظر: عمدة القاري ٣٧/٢٢

(٨) شرح السنة : كتاب اللباس ، باب إباحة خاتم الفضة ٦٢/١٢-(ح ٣١٣٥) و قَالَ : حديث صحيح .

(٩) انظر: حديث ابن عمر ﷺ برقم ٥٩ ، و أما حديث أَنَس فذكر فيه الوَرِق ، لا الذهب ، قَالَ البيهقي : يشبه أن يكون ذكر الورق في هذه القصة - يعني حديث أَنَس - وهماً سبق إليه لسان الزهري ، فحُمِل عنه عَلَى الوهم ، فالذي طرحه هو خاتمه من ذهب ، ثم اتخذ بعد ذلك خاتمه من ورق ، و رواية ابن عمر تدل عَلَى ذلك . انظر: سنن البيهقي ١٤٢/٤

(١٠) يرى ابن الصلاح التسوية بين الجيد و الصحيح ، و أما عند الجهبذ فالوصف بجيد أنزل رتبة من الصحيح ، و أرقى من الحسن لذاته ، و هو لا يعدل عنه إلا لنكتة ، و يسمى بالإسناد القوي أيضاً . انظر: فتح المغيث ٢٤/١ ، تدريب الراوي ١٧٨/١ ، مقدمة مسند أحمد ١٣٩/١

(أ) في أ " و هو "

(ب)ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ

(ج) في ك " شا " و التصويب من أ ، ط

وَ كَانَ يَخْتِمُ بِهِ ، وَ لَا يَلْبَسُهُ [١]) و قَالَتْ طائفة : يكره إذا قصد به الزينة [٢] ، و آخرون [٣] يكره [أ] لغير ذي السلطان [ب] للنهي عنه لغيره ، رواه أبُو داود ، و النِّسَائِي [٤] لكن نُقِل عن أحْمَد أنه ضعفه [٥] انتهى ، و قَالَ قاضي خان [٦]:" و [ج] عن رَسُول الله ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَتَخَتَّمُ بِالعَقِيقِ [٧]"

ثم التختم بالفضة إنما يباح لمن يحتاج إلى التختم [د] كالقاضي ، و عند عدم الحاجة فالترك أفضل ، فإذا [هـ] تختم بالفضة ينبغي أن يكون الفص إلى باطن الكف من اليسرى **(قَالَ أَبُو عِيسَى :)** أي المصنف **(أَبُو بِشْرٍ)** أي المذكور في السند **(اسْمُهُ \ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيّ)**- بفتح ، فسكون مهملة ، و تشديد ياء - و في نسخة وحشية بغير انصراف ، اختلف فيه ثقةً و ضعفاً [٨] [١٠٦/أ]

---

(١) من حديث معيقيب رضي الله عنه . سنن أبي داود : كتاب الخاتم ، باب ما جاء في خاتم الحديد ٦٦/٤-(ح ٤٢٢٤) ، و أخْرَجه النِّسَائِي في الصغرى : كتاب الزينة ، باب لبس خاتم حديد ملوي عَلَيْهِ بفضة ٧٨٦-(ح ٥١٠٥) و ضعفه الألباني . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني ، ضعيف سنن أبي داود ٣٤٢-(ح ٤٢٢٤)

(٢) انظر: عمدة القاري ٣٧/٢٢

(٣) هم أهل الشام كما ذكر ذلك المصنف في مرقاة المفاتيح ٤٥٠/٤

(٤) أخْرَج أبُو داود (نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ عَشْرٍ .. وَ لُبُوسِ الخَاتَمِ إِلَّا لِذِي سُلْطَانٍ) من حديث أبي ريحانة : كتاب اللباس ، باب من كرهه - يعني لبس الحرير - ١٢/٤-(ح ٤٠٤٩) ، و أخْرَجه النِّسَائِي في الصغرى بلفظ (لُبُوسِ الخَوَاتِيمِ) : كتاب الزينة ، باب النتف ٧٧١-(ح ٥٠٩١) و ضعفه الألباني . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني ، ضعيف سنن أبي داود ٣٢٨-(ح ٤٠٤٩)

(٥) انظر: التمهيد ١٠١/١٧

(٦) حسن بن منصور بن محمود الأُوزْجَنْدِي البُخَارِي الحَنَفِي ، أبُو المحاسن ، الإمام العلامة شيخ الحَنَفِية ، له الفتاوى ، و شرح الجامع الصغير ، توفي سنة ٥٩٢هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٤٠٦/١٥-(ت ٥٢٦٧) ، كشف الظنون ١٦٥/١ ، ١٢٢٧/٢

(٧) فتاوى قاضي خان ٤١٣/٣

(٨) (ع) جعفر بن إياس ، أبُو بشر بن أبي وَحْشِيَّة - بفتح الواو ، و سكون المهملة ، و كسر المعجمة ، و تثقيل التحتانية - ثقة ، من أثبت الناس في سَعِيْد بن جبير ، و ضعفه شُعْبَة في حَبِيب بن سالم ، و في مجاهد ، من الخامسة ، مات سنة خمس ، و قيل : ٢٦هـ .
تقريب التهذيب ١٣٣/١-(ت ١٠٢٩)

(أ) في أ " تكره "
(ب)في أ ، ط " سلطان "
(ج) " و " ليس في أ
(د) في أ " الختم "
(هـ) في أ " و إذا "

٣-٤٥(حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عُبَيْدٍ) بالتصغير **(هُوَ الطَّنَافِسِيُّ)**- بفتح الطاء ، و كسر الفاء - منسوب إلى الطنافس جمع طُنْفُسة - بضم الطاء ، و الفاء - و كسرها ، و بكسر الطاء ، و فتحها [١] ، البساط الذي له خمل [أ][٢] و حصير من سعف قدره ذراع [٣] ، و كأنّ [ب] النسبة للعمل ، أو البيع إشعاراً بأنه صار عَلَمَاً له بالغلبة ، و اشتهر به ، و هو ثقة ، كذا ذكره الشراح [٤][٥] ، و في نسخة ضعيفة هو الطُفَاليّ - بضم الطاء ، و بالفاء ، آخره لام ، بعده تحتية [مشددة -[ج]] **(أَخْبَرَنَا)** و في بعض النسخ أَنْبَأَنَا **(زُهَيْرٌ)** بضم زاي ، و فتح هاء **(أَبُو خَيْثَمَةَ)** بتحتية ساكنة بين فتح معجمة ، و مثلثة [٦] و احترز به عن زهير أبي المنذر [د] ؛ لأنه غير موثوق به [٧] **(عَنْ حُمَيْدٍ)**- بالتصغير - أي الطويل

---

(١) بكسر الطاء و الفاء ، و بضمهما ، و بكسر الطاء و فتح الفاء ، و بالعكس . انظر: النهاية ١١٥/٣ ، القاموس المحيط ص ٥١٣ ، تاج العروس ٢١٠/١٦ : مادة طنفس .

(٢) لسان العرب : مادة طنفس ١٢٧/٦

(٣) الذراع من الإنْسَان : من المَرْفِق إلى أطراف الأصابع ، و الذراع الشرعية تبلغ ٤٩,٨٧٥سم . انظر: المصباح المنير : مادة ذرع ص ٧٩ ، المكاييل و الموازين الإسلامية لڤالترهنش ص ٨٣

(٤) قَالَه العِصَام في شرحه لشمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٨/ أ .

(٥) (ت) الكُوْفِي ، من العاشرة .
تقريب التهذيب ١٨٦/١-(ت ١٥٤٩)

(٦) (خ م د س ق) زُهَير بن حرب بن شدَّاد النَّسَائِي ، نزيل بغداد ، ثقة ، ثبت ، روى عنه مُسْلِم أكثر من ألف حديث ، من العاشرة ، مات سنة ٣٤هـ ، و هو ابن ٧٤ سنة .
تقريب التهذيب ٢٥٨/١-(ت ٢٢٣١)

(٧) (ع) زهير بن مُحَمَّد التميمي ، أبُو المنذر الخراساني ، سكن الشام ، ثم الحجاز ، ثقة ، إلا أن رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة ، فضُعِّف بسببها ، قَالَ البُخَارِي : عن أحْمَد ، كأن زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر ، و قَالَ أبُو حاتم : حدث بالشام من حفظه ، فكثر غلطه ، من السابعة ، مات سنة ٦٢هـ .
تقريب التهذيب ٣٤٢-(ت ٢٠٦٠) بتحقيق أبي الأشبال .

(أ) في ط " حمل "
(ب)في أ " فكأن "
(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(د) في أ " المنذري "

(**عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ : كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ ، فِصُّهُ مِنْهُ** [١]) الظاهر منها ليرجع إلى الفضة ، فأوَّله بعضهم [أ] بأنه راجعٌ إلى ما صُنِع منه الخاتم ، و هو الفضة [٢] ، و هو بعيد ، و الأوضح أنَّ مِنْ للتبعيض ، و الضمير للخاتم ، أي فصه بعض الخاتم ، بخلاف ما إذا كان حجراً ، فإنه منفصل عنه ، مجاور له ، و يمكن أن يكون الضمير راجعاً إلى الفضة ، و التذكير بتأويل الوَرِق ، و وقع في رواية أبي داود من طريق زهير أيضاً بهذا الإسناد بلفظ (مِنْ فِضَّةٍ كُلُّهُ [٣])

قَالَ مِيْرَك :" ينبغي أن يحمل عَلَى تعدد الخواتيم ؛ لِمَا أَخْرَجه أَبُو داود ، و النِّسَائِي من حديث إياس بن الحارث [ب] بن معيقيب [٤] ، عن أَبِيْهِ [٥] ، عن [جده [ج]][٦] أنه قَالَ : (كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَدِيدٍ مَلْوِيٌّ عَلَيْهِ فِضَّةٌ ، [فربما [د]] كَانَ فِي يَدِي ، قَالَ : وَ كَانَ مُعَيْقِيبٌ عَلَى خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ [٧]) يعني كان أميناً عَلَيْهِ .

---

(١) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في خاتم النَّبِي ﷺ ٧٤-(ح ٨٩) ، و في السنن : كتاب اللباس ، باب ما يستحب في فص الخاتم ٢٢٧/٤-(ح ١٧٤٠) ، و النِّسَائِي في الصغرى : كتاب الزينة ، باب صفة خاتم النَّبِي ﷺ ٧٨٥-(ح ٥١٩٨) ، قال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، تحفة الأشراف ١٨٨/١-(ح ٦٦٢) ، و صححه الألباني . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني ، مختصر الشمائل ٨٥-(ح ٧٣)

(٢) انظر: عمدة القاري ٣٣/٢٢

(٣) سنن أبي داود : كتاب الخاتم ، باب ما جاء في اتخاذ الخاتم ٨٨/٤-(ح ٤٢١٧) و صححه الألباني . صحيح سنن أبي داود ٥٥٠/٢-(ح ٤٢١٧)

(٤) بمضمومة ، و فتح مهملة ، و سكون ياء ، و كسر قاف ، و بياء أخرى ، فموحدة (د س) إياس بن الحارث بن معيقيب بن أبي فاطمة الدوسي الحجازي ، صدوق ، من الثالثة .
انظر: تقريب التهذيب ٩٦/١-(ت ٦٦٥) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٢٣٧

(٥) أَبُو فاطمة الأزدي ، و قيل : الدوسي ، و يقال : الليثي ، له صحبة ، اختلف في اسمه ، فقيل : أنيس ، و قيل : عبدالله بن أنيس ، نزل الشام ، و دخل مصر ، قَالَ الأعرج : كنا بذي الصواري ، و معنا أَبُو فاطمة الأزدي ، و كان قد اسودت جبهته ، و ركبتاه من كثرة السجود ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٨٤٢-(ت ٣٠٩٥) ، الإصابة ١٥٣/٤-(ت ٨٩٤)

(٦) تأتي ترجمة المؤلف له ص ٢٨١

(٧) سبق تخريجه التعليق رقم ١ ص ٢٥٧

(أ) في أ ، ط " بعضٌ "
(ب)في أ " الحرث " و في ط " حرث "
(ج) في ك " حده " و التصويب من أ ، ط
(د) في ك ، أ " قرعا " و لتصويب من أ ، ط

و قد أخْرَج له ابن سعد شاهداً مرسلاً ، عن مكحول [١] (أنَّ خَاتَمَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانَ مِنْ حَدِيدٍ مَلْوِيٌّ عَلَيْهِ فِضَّةٌ ، غَيرَ أنَّ [فِصَّهُ [أ]][بَادٍ [ب]][٢]) ، و أخْرَج مرسلاً أيضاً عن إبْرَاهِيم النخعي [٣] مثله دون ما في آخره [٤] ، و ثالثاً مسنداً من رواية سَعِيْد بن عمرو بن سَعِيْد بن [العاص [ج]][٥] ، عن خَالِد بن سَعِيْد بن العاص [٦] (أنَّهُ أتَى بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : فَأخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَبِسَهُ ، وَ هُوَ الذِّي كَانَ فِي يَدِهِ \ [٧]) [١٠٦/ب]

---

(١) (م ٤) مكحول الشامي ، أبُو عبدالله ، ثقة ، فقيه ، كثير الإرسال ، مشهور ، من الخامسة ، مات سنة بضع عشرة و مائة .
تقريب التهذيب ٢٧٨/٢-(ت ٧٧٣٨)

(٢) الطبقات ٤٧٣/١ ، و أخْرَجه ابن أبي شيبة في المصنف : كتاب اللباس و الزينة ، باب في خاتم الحديد ٦٤/٦-(ح ٣) أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه مُحَمَّد بن راشد المكحول صدوق .
تقريب التهذيب ١٧٠/٢-(ت ٦٥٩٢) و باقي السند رجال ثقات ، و هو مرسل .

(٣) (ع) إبْرَاهِيم بن يَزِيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبُو عِمْران الكُوْفِي ، الفقيه ، ثقة ، إلا أنه يرسل كثيراً ، من الخامسة ، مات سنة ٩٦هـ ، و هو ابن ٥٠ ، أو نحوها .
تقريب التهذيب ٦٠/١-(ت ٣٠١)

(٤) الطبقات ٤٧٤/١ ، و أخْرَجه ابن أبي شيبة في المصنف : كتاب اللباس و الزينة ، باب نقش الخاتم و ما جاء فيه ٦٣/٦-(ح ٢٢) أقول : رجال إسناده ثقات .

(٥) (خ م د س ق) سَعِيْد بن عمرو بن سَعِيْد بن العاص الأموي المدني ، ثم الدمشقي ، ثم الكُوْفِي ثقة ، من صغار الثالثة ، مات بعد ١٢٠هـ .
تقريب التهذيب ٢٩٤/١-(ت ٢٦١٣)

(٦) خَالِد بن سَعِيْد بن العاص بن أمية الأموي ، أبُو سَعِيْد ، كان رابع ، أو خامس السابقين الأولين للإسلام ، هاجر إلى الحبشة ، بعثه رَسُول الله ﷺ عَلَى صدقات اليمن فمات النَّبي ﷺ و هو بها ، قيل : قتل بمرج الصُفَّر - بالضم ، ثم الفتح ، و التشديد ، و الراء - وقعة مشهورة كانت في الصحراء الواقعة بين دمشق ، و قرية الخولان - سنة ١٤هـ ﷺ .
انظر: الاستيعاب ١٩٥-(ت ٦٠٦) ، الإصابة ٤٠٦/١-(ت ٢١٦٧) ، معجم البلدان ٤١٣/٣

(٧) الطبقات الكبرى ٤٧٤/١ ، أقول : رجال إسناده ثقات ، و أخْرَجه الحاكم في المستدرك : كتاب معرفة الصحابة ، ذكر مناقب خَالِد بن سَعِيْد بن العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ﷺ ٢٥٠/٣ ، قَالَ : صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، و صححه الذهبي .

(أ) في ك ، أ " فضته " و التصويب من ط
(ب)في ك " بار " و التصويب من أ ، ط
(ج) في ك " العاصي " و التصويب من أ ، ط

و من وجه آخر عن سَعِيْد بن عمرو - المذكور [١]- أن ذلك جرى لعمرو بن سَعِيْد [٢]- أخي خَالِد بن سَعِيْد - و لفظه قَالَ :(دَخَلَ عَمْرُو بْنُ سَعِيْدِ بْنِ العَاصِ حِينَ قَدِمَ مِن الحَبَشَةِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : مَا هَذَا الخَاتَمُ فِي يَدِكَ يَا عَمْرُو ؟ [أ] قَالَ : هَذِهِ حَلَقَةٌ يَا رَسُولَ اللهِ ، قَالَ : فَمَا نَقْشُهَا ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ، قَالَ : فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَ كَانَ فِي يَدِهِ حَتَّى قُبِضَ ثُمَّ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى قُبِضَ ، ثُمَّ فِي يَدِ عُمَرَ حَتَّى قُبِضَ ، ثُمَّ لَبِسَهُ عُثْمَانُ ، فَبَينَمَا هُوَ يَحْفِرُ بِئْرَاً لِأَهْلِ المَدِينَةِ يُقَالُ لَهَا : بِئْرُ أَرِيسٍ [٣][٤] فَبَينَمَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى شَفَتِهَا يَأْمُرُ بِحَفْرِهَا ، سَقَطَ الخَاتَمُ فِي البِئرِ ، وَ كَانَ عُثْمَانُ يُكثِرُ إِخرَاجَ خَاتَمِهِ مِنْ يَدِهِ وَ إِدْخَالَهُ ، فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ [٥]) فيحتمل أن هذا الخاتم هو الذي كان فصه حبشياً ، حيث أتى به من الحبشة ، و يحتمل [ب] قوله في الحديث الأول :" من ورق " أي ملوي عَلَيْهِ [٦] "

قلت : و يلائمه قوله : يختم به ، أي أحياناً ، و لا يلبسه ، أي أبداً ، قَالَ : و إنما [أخذه [ج]] ﷺ من خَالِد ، أو عمرو ؛ لئلا يشتبه عند الختم بخاتمه الخاص ، إذ نقشه موافق لنقشه فيفوت [د] مصلحة الختم به ، كما سيأتي في سبب نهيه ﷺ عن أن ينقش أحد عَلَى نقش خاتمه [٧] ، و أما الذي فصه من فضة ، فهو الذي أمر النَّبي ﷺ بصياغته

---

(١) في التعليق رقم ٥ ص ٢٦٠

(٢) (م مد ت س ق) عمرو بن سَعِيْد بن العاص بن سَعِيْد بن العاص بن أمية القرشي الأموي المعروف بالأَشْدَق ، تابعي ، وَلِيَ إمرة المدينة لمعاوية ، و لابنه ، قتله عَبْدالمَلِك بن مروان سنة ٧٠هـ ، و وَهِم من زَعَمَ أن له صحبة ، و إنما لأبيْهِ رؤية ، من الثالثة ، و ليست له في مُسْلِم رواية إلا في حديث واحد .
تقريب التهذيب ٧٦/٢-(ت ٥٦٦٣)

(٣) بمفتوحة ، و كسر راء ، و بسين مهملة ، و صرف . المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٢٠

(٤) يأتي تعريف المؤلف لها في حديث ٤٩

(٥) الطبقات الكبرى ٤٧٤/١ ، و أخْرَجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٢٦/٤ ، أقول : رجال السند ثقات .

(٦) شرح الشمائل لوحة ٢١٧ ، ٢١٨ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٧/ أ ، ب .

(٧) في حديث رقم ٥٦

(أ) في أ بزيادة " و "
(ب)في ط " يحمل "
(ج) في ك " أحذه " و التصويب من أ ، ط
(د) في أ " فتفوت "

فقد أخْرَج الدارقطني في الأفراد من حديث سلمة ، عن عِكْرِمَة ، عن يَعْلَى بن أمية قَالَ :(أَنَا صَنَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاتَمَاً لَمْ يُشْرِكْنِي فِيهِ أَحَدٌ ، نَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ [١]) و كان اتخاذه قبل أخذ الخاتم من خَالِد ، أو عمرو .

و أما ما أخْرَجه عَبْدالرَّزَّاق ، عن مَعْمَر ، عن عبدالله بن مُحَمَّد بن عَقيل (أَنَّهُ أَخْرَجَ لَهُمْ خَاتَمَاً ، وَ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَلْبَسُهُ فِيهِ تِمْثَالُ أَسَدٍ ، قَالَ مَعْمَرٌ : فَغَسَلَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا وَ شَرِبَهُ [٢]) ففيه مع إرساله ضعف ؛ لأن ابن عقيل مختلف في الإحتجاج به إذا انفرد ، فكيف إذا خالف ، و عَلَى تقدير ثبوته فلعله لبسه مرة قبل النهي [٣] - و الله سبحانه [أ] أعلم -

قَالَ في شرعة الإسلام [٤] :" التختم بالعقيق ، و الفضة سنة [٥]" قَالَ شارحه :" ينبغي أن يعلم أن التختم بالعقيق قيل : حرام ؛ لكونه حجراً ، و هو المختار عند أبي حنيفة [٦][٧] و قيل : يجوز التختم بالعقيق [٨] ؛ لأن النَّبي ﷺ قَالَ :(تَخَتَّمُوا بِالعَقِيقِ فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ [٩]) و ليس بحجر ، كذا في شرح الوقاية \، و كلام صاحب الشرعة عَلَى هذا القول . [١٠٧/أ]

---

(١) أطراف الغرائب و الأفراد ٣٤٥/٤-(ح ٤٤٣٧) ، و أخْرَجه ابن عدي في الكامل ١٠٨٥/٣

(٢) مصنف عَبْدالرَّزَّاق : باب الخاتم ٣٩٤/١٠-(ح ١٩٤٦٩) أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه عبدالله بن محمد صدوق .

(٣) و بهذا حكم العسقلاني في فتح الباري ١٠/ ٣٢٤

(٤) أي إمام زاده البُخَارِي ، مُحَمَّد المتوفى سنة ٥٧٣هـ . انظر: ترجمته في كشف الظنون ١٠٤٤/٢

(٥) ص ٢٩٢ من شرح شرعة الإسلام .

(٦) النعمان بن ثابت بن زُوطِي التيمي الكُوْفِي ، ولد سنة ٨٠هـ ، الإمام الفقيه عالم العراق ، له الفقه الأكبر ، و مسند أبي حنيفة ، توفي سنة ١٥٠هـ ببغداد ، و له ٧٠ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٤٢٩/٦-(ت ٩٩٤) ، أبُو حنيفة للإمام أبي زُهرة .

(٧) انظر: البحر الرائق ٢١٧/٨

(٨) انظر: البحر الرائق ٢١٧/٨ ، مجمع الأنهر ٥٣٦/٢

(٩) أخْرَجه البيهقي في شعب الإيمان من حديث عائشةرضي الله عنها: الأربعون من شعب الإيمان ٣٢٢/١١- (ح ٥٩٤١) قال المحقق : إسناده ضعيف جداً .

(أ) في ط بإثبات " و تعالى "

و لكن ينبغي أن يعلم أن العبرة [للحلقة [أ]] ، لا للفص [ب] حَتَّى يجوز أن يكون الفص من الحجر ، و الحلقة من الفضة ، و لكنه لذي سلطان أي ذي غلبة ، و حكومة مثل القضاة ، و السلاطين ، فتركه [لغير [ج]] ذي [د] الحكومة أحبُّ ؛ لكونه زينة محضة ، بخلاف الحكَّام ؛ لأنهم يحتاجون إلى الختم [١]" في الأحكام .

٤٦-٤(حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي) و في نسخة قَالَ : حَدَّثَنِي **(أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمّا أَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ)** أي حين رجع من الحُدَيْبِيَةِ [٢] **(أَنْ يَكْتُبَ)** أي المكاتيب التي فيها الدعوة إلى الله تعالى ، و يرسلها **(إِلَى العَجَمِ)** أي عظمائهم و ملوكهم ، ففي رواية البُخَارِي دلالة أن العجم هم الروم [٣] ، لكن حديث أنَس فيما بعد يفسره بالأعم [٤] **(قِيلَ لَهُ : إِنَّ العَجَمَ)** قيل : قائل ذلك من العجم [٥] ، و قيل : من قريش [٦][٧] ، و يؤيده ما في مرسل طاوس [٨]

---

(١) شرح شرعة الإسلام ليعقوب بن سيدي علي ص ٢٩٢

(٢) - بضم الحاء ، و فتح الدال المهملتين ، و سكون التحتية ، و كسر الموحدة ، و تخفيف الياء الثانية عند أهل اللغة ، و تشديدها عند أهل الحديث - هي بئر بقرب مَكَّة سمي المكان باسمها ، تم فيها صلح سنة ٦هـ بين النَّبي ﷺ و من معه من المسلمين ، و بين قريش ، و الحديبية اليوم عَلَى بعد ٢٢ كيلاً غرب مَكَّة . الروض الأنف ٣٩/٤ ، إنارة الدجى ٣٩٠/٢ ، معجم المعالم الجغرافية ص ٩٤

(٣) صحيح البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء أو ليكتب به إلى أهل الكتاب و غيرهم ١٠٦٦-(ح ٥٨٧٥)

(٤) أي في الحديث رقم ٤٧ ، فقد ورد فيه (إِلَى كِسْرَى ، وَ قَيْصَرِ ، وَ النَّجَاشِيِّ)

(٥) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: أشرف الوسائل ص ١٤٩

(٦) اختلف في سبب تسميتها ، فقيل : لتقرشها - و هو الجمع - إلى مَكَّة من حواليها حين غلب عَلَيْها قصي بن كلاب ، و قيل : لأنهم كانوا أصحاب تجارة ، و لم يكونوا أصحاب زرع ، و لا ضرع ، و صار لها إلى زمن الإسلام عدة قبائل . انظر: الأنساب ٤٨٤/٤ ، معجم البلدان ٣٣٦/٤ ، نهاية الأرب ص ٣٩٧

(٧) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٨/ أ .

(٨) (ع) طاوس بن كَيْسَان اليماني ، أَبُو عَبْدالرَّحْمَن الحميري - مولاهم - الفارسي ، يقال : اسمه ذكوان ، و طاوس لقب ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ١٠٦هـ ، و قيل : بعد ذلك تقريب التهذيب ٣٥٩/١-(ت ٣٣٢٣)

(أ) في ك " للخلقة " و التصويب من أ ، ط

(ب)في ط " الفص "

(ج) في ك " بغير " و التصويب من أ ، ط

(د) في أ " ذو "

عند ابن سعد (أنَّ قُرَيشَاً هُمْ الدِّيْنَ قَالُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ [١]) لكن لا منع من الجمع **(لَا يَقبَلُونَ)** أي لا يعتمدون **(إلَّا كِتَابَاً عَلَيْهِ خَاتَمٌ)**- بالفتح ، و يكسر - أي وُضِع عَلَيْهِ خاتم ، و قيل : فيه حذف مضاف أي عَلَيْهِ نقش خاتم [٢]

" و سبب عدم اعتمادهم له عدم الثقة بما فيه ، أو أنه ترك منه شعار تعظيمهم - و هو الختم ، [أو [أ]] الإشعار بأن ما يعرض عَلَيْهِم ينبغي أن لا يطلع عَلَيْهِ غيرهم " كذا [ب] ذكره ابن حجر [٣] ، و لا يخفى أن الختم - الذي هو شعارهم ، و يكون سبباً لعدم اطلاع غيرهم - هو ختم الورق ، و هو لا يلائم اصطناع الخاتم ، اللهم إلا أن يقال المراد هو الجمع بينهما **(فَاصْطَنَعَ خَاتَمَاً)** أي أمر أن يصنع له .

قَالَ مِيْرَك : و روي [اضطرب [ج]] ، أي سأل أن يصطنع ، أو يضرب ، كما يقال : اكتتب إذا سأل [د] أن يكتب كذا في الفائق [٤][٥] **(كَأَنِّي)** و في نسخة فكأني **(أَنْظُرُ إلَى بَيَاضِهِ)** أي بياض الخاتم ؛ لأنه كان من فضة ، و قيل : أراد به كمال إتقانه لهذا الخبر [٦] فكأنه مخبر عن مشاهدته **(فِي كَفِّهِ [٧])** ظاهره أنه من باطن إصبعه ، و في القاموس الكف اليد ، أو إلى الكوع [٨]

---

(١) الطبقات ٤٧٥/١ ، أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه عبدالوهاب العجلي صدوق ربما أخطأ . تقريب التهذيب ٤٨٩/١-(ت ٤٧٧٧) و لكنه مرسل .

(٢) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: أشرف الوسائل ص ١٤٩

(٣) أشرف الوسائل ص ١٤٩ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٨/ أ .

(٤) مادة صنع ٣٠٩/٢

(٥) انظر: شرح الشمائل لوحة ٥٩/ أ نسخة مكتبة الشفاء ، و انظر: صحيح البُخَارِي بشرح الكرماني ١٨٤/١٢

(٦) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٨/ أ .

(٧) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في ذكر خاتم رَسُول الله ﷺ ٧٥-(ح ٩٠) ، و في السنن : كتاب الاستئذان عن رَسُول الله ﷺ ، باب ما جاء في ختم الكتاب ٨٢٠/٥-(ح ٢٧١٨) و قَالَ : حسن صحيح .

(٨) انظر: مادة الكف ص ٧٨٣

(أ) في ك " وا "و التصويب من أ ، ط

(ب)في ط " كذ "

(ج) في ك " اضطر "و التصويب من أ ، ط

(د) في أ " سأله "

٤٧-٥(**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى** [١] ، **أَخْبَرَنَا**) و في نسخة أَنْبَأَنَا (**مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ الأَنْصَارِيُّ**) أي ابن المثنى بن عبدالله بن أَنَس بن مالك الأنصاري ، أَخْرَج حديثه الستة [٢] ، و المسمى بهذا الاسم ثلاثة ، أكثرهم (أ) هذا [٣] ، و ثانيهم اسم جده حفص [٤] ، و ثالثهم اسم جده زياد [٥] (**قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي**) يعني عبدالله بن المثنى ، صدوق \، كثير الغلط ، أَخْرَج حديثه البُخَارِي ، و التِّرْمِذِي ، و ابن ماجه [٦] (**عَنْ ثُمَامَةٍ**)- بضم المثلثة - ابن عبدالله بن أَنَس بن مالك الأنصاري ، أَخْرَج حديثه الستة [٧] (**عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ**) لعل خبر كان محذوف ، و يؤيده رواية البُخَارِي (كَانَ نَقْشُ الخَاتَمِ ثَلَاثَةُ أسطُرٍ [٨]) (**مُحَمَّدٌ سَطْرٌ**) مبتدأ ، و خبر (**وَ رَسُولُ**)- بالرفع بلا تنوين - عَلَى الحكاية . [١٠٧/ب]

---

(١) (خ ٤) مُحَمَّد بن يَحْيَى بن عبدالله الذُّهَلي النيسابوري ، أَبُو عبدالله ، مولده سنة بضع و سبعين و مائة ، الإمام العلامة الحافظ ، صنف حديث الزهري و جوَّدَه ، مات في ربيع الأول سنة ٢٥٨هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٢٠٠/١٠-(ت ٢٠٦٩) ، تقريب التهذيب ٢٢٦/٢-(ت ٧١٩٣) ، طبقات الحفاظ ٢٣٨-(ت ٥٢٩)

(٢) (ع) القاضي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ١٥هـ .
تقريب التهذيب ١٨٩/٢-(ت ٦٧٩٤)

(٣) كذا ذكره العِصَام في شرحه لوحة ٧٨/ ب ، و لعل صوابه أحدهم - و الله أعلم -

(٤) (ق) مُحَمَّد بن عبدالله بن حفص بن هِشَام بن زَيْد بن أَنَس بن مالك الأنصاري البصري صدوق ، من الحادية عشرة .
تقريب التهذيب ١٨٥/٢-(ت ٦٧٥٥)

(٥) (فق) مُحَمَّد بن عبدالله بن زياد الأنصاري ، أَبُو سلمة البصري ، مشهور بكنيته ، و منهم من سماه مُحَمَّد بن عمر بن عبدالله ، كذَّبُوه ، من الثامنة ، جاوز المائة .
تقريب التهذيب ١٨٦/٢-(ت ٦٧٦٣)

(٦) (خ ت ق) عبدالله بن المثنى بن عبدالله بن أَنَس بن مالك الأنصاري ، أَبُو المثنى البصري ، من السادسة .
تقريب التهذيب ٤١٨/١-(ت ٣٩٥٥)

(٧) (ع) البصري ، قاضيها ، صدوق ، من الرابعة ، عُزِل سنة ١٠هـ ، و مات بعد ذلك بمدة .
تقريب التهذيب ١٢٥/١-(ت ٩٥٠)

(٨) كتاب اللباس ، باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر ؟ ١٠٦٦-(ح ٥٨٧٨)

(أ) في أ " أكثر "

و جوز التنوين عَلَى الإعراب ؛ لأنه مبتدأ (أ) خبره (**سَطْرٌ ، وَ اللهُ**)- بالرفع ، و الجر - بناء عَلَى ما سبق (**سَطْرٌ** (١)) هذا حَلُّ الحَنَفِي (٢) ، و ضعفه العِصَام ، و قَالَ : التقدير كان مدلول نقش خاتم رَسُول الله ﷺ نقش مُحَمَّد ؛ لأنه يحتاج في تصحيح الحمل إلى القول ، فمُحَمَّد مرفوع عَلَى الحكاية خبر كان ، أو عَلَى أنه اسم كان هكذا ، و المقدم خبره (ب)(٣)

و لا يخفى تكلفه بتعدد الأخبار ، أو بملاحظة الربط بعد العطف ، و كل هذا مستغنى عنه بالتقدير الأول ، فتأمل .

و تبعه ابن حجر ، لكن قصر في العبارة حيث قَالَ :" مُحَمَّد خبر كان عَلَى الحكاية ، أو اسمها ، و نقش هو الخبر (٤)" فإنه بظاهره (ج) يخالف رواية الحديث ، و كذا قوله :" أو نقشه نقش مُحَمَّد (٥)" مع أنه لا يصح حمله إلا بالتكلف السابق ، ثم قَالَا : و قوله : سطر خبر مبتدأ محذوف أي هذا سطر ، و الجملة معترضة ، و هكذا قوله : و رسول سطر ، و الله سطره الثالث (٦) ، و عندي أن هذه الجمل كلها في موضع نصب عَلَى أنه خبر كان (٧) قَالَ مِيْرَك :" ظاهره أنه لم يكن فيه زيادة عَلَى ذلك (٨)"

---

(١) أخْرَجه البُخَارِي . انظر: التعليق رقم ٨ ص ٢٦٥ ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في خاتم النَّبي ﷺ ٧٥-(ح ٩١)

(٢) انظر: شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٧/ ب .

(٣) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٨/ ب .

(٤) أشرف الوسائل ص ١٤٩

(٥) المرجع نفسه .

(٦) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٨/ ب ، أشرف الوسائل ص ١٥٠

(٧) و جميع هذه الأوجه صائبة ، و أما إعراب الملا فهو الأوضح لخروجه عن التكلف - و الله أعلم -

(٨) شرح الشمائل لوحة ٢٢٠ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٨/ ب .

(أ) في أ بإثبات " و "

(ب)" و المقدم خبره " ليس في أ

(ج) في ك بزيادة " لا " و حذفته لعدم موافقة السياق ، يدل عليه عدم وجوده في النسخ الأخرى

لكن أَخْرَج أبُو الشيخ في أخلاق النَّبي ﷺ من رواية عَرْعَرَة [١]، عن عزرة [أ] بن ثابت [٢]، عن ثُمَامة، عن أنَس قَالَ :([كَانَ [ب]] فِصُّ خَاتَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَبَشِيًّا، مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ [ج] اللهِ [٣]) و عرعرة ضعفه ابن المديني [٤] فزيادته [د] هذه شاذة [٥]

و كذا ما رواه ابن سعد من مرسل ابن سيرين بزيادة (بِسْمِ اللهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ [٦]) شاذة أيضاً و لم يتابع [هـ] عَلَيْهِ، قَالَ :" و قد [و] ورد من مرسل طاوس، و الحَسَن البصري، و إبْرَاهِيم النخعي [ز]، و سالم بن أبي الجعد [٧]

---

(١) (س) عَرْعَرَة - بمهملتين مفتوحتين، بينهما راء ساكنة، و آخره راء، ثم هاء - ابن البرِنْد - بكسر الموحدة، و الراء، بعدها نون ساكنة - السَّامي - بالمهملة - الناجي - بالنون، و الجيم - أبُو عمرو البصري، لقبه كُزْمان - بضم الكاف، و سكون الزاي - و قيل : هو اسم جد له، صدوق، يهم، من الثامنة .
تقريب التهذيب ٢٢/٢-(ت ٥١٢٣)

(٢) (خ م قد ت س ق) عزرة بن ثابت بن أبي زَيْد بن أخْطَب الأنصاري، بصري، ثقة، من السابعة .
تقريب التهذيب ٢٤/٢-(ت ٥١٤٥)

(٣) ٢٨٢/٢-(ح ٣٥٥) قال المحقق : إسناد ضعيف ؛ لجهالة حال الحُبَاب بن مُحَمَّد الجُمَحي، و الحديث صحيح .

(٤) انظر: ميزان الاعتدال ٣/٣-(ت ٥٦٠٠)، تهذيب الكمال ٥٥٣/١٩-(ت ٣٨٩٧)، الإمام علي ابن المديني و منهجه ص ٥٢٩

(٥) حكم بشذوذ الزيادة العسقلاني في فتح الباري ٣٢٩/١٠

(٦) ٤٧٤/١، أقول : رجال إسناده ثقات، لكنه شاذ .

(٧) (ع) سالم بن أبي الجعد رافع الغَطَفاني الأشجعي - مولاهم - الكُوْفِي، ثقة، و كان يرسل كثيراً، من الثالثة، مات سنة سبع، أو ٩٨هـ، و قيل : مائة، أو بعد ذلك، و لم يثبت أنه جاوز المائة .
تقريب التهذيب ٢٧٢/١-(ت ٢٣٨٥)

(أ) في ط " عرزة "
(ب)ساقط من ك، و المثبت من أ، ط
(ج) في ط " رسوول "
(د) في ط " فزيادة "
(هـ) في أ " يتا "
(و) سقط " قد " من أ
(ز) في أ " النحعي "

و غيرهم ليس فيه زيادة عَلَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ [١][٢]"

أقول : عَلَى تقدير توثيقه لا شك أن زيادة الثقة مقبولة [٣] ، فيُحمل هذا الحديث عَلَى الاقتصار ، و بيان ما به الامتياز من تخصيص اسمه ، أو يبنى عَلَى تعدد الخواتم [أ] ، كما سبق بيانه [٤] ، و به يحصل \ الجمع بين الروايات من غير طعنٍ عَلَى أحد من [١٠٨/أ] الرواة ، ثم قَالَ مِيْرَك :" و ظاهره أيضاً أنه كان عَلَى هذا الترتيب [ب] ، لكن كتابته عَلَى السياق العادي ، فإن ضرورة الختم به تقتضي [ج] أن تكون الأحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم مستوياً ، و أما قول بعض الشيوخ : إن كتابته كانت من أسفل إلى فوق [٥] - يعني أن الجلالة في أعلى الأسطر الثلاثة ، و مُحَمَّد في أسفلها - فلم أر التصريح بذلك في شيء من الأحاديث ، بل رواية الإِسْمَاعِيلِي يخالف [د] ظاهرها ذلك

---

(١) وردت أحاديث كثيرة مرسلة ، و مرفوعة في كون نقش الخاتم (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ) فقط ، منها رواية طاوس ، و قد سبق تخريجها في حديث رقم ٤٥
و أَخْرَج ابن أبي شيبة في مصنفه رواية الحَسَن البصري ، و مُحَمَّد بن سيرين : كتاب اللباس و الزينة ، باب نقش الخاتم و ما جاء فيه ٦١/٦-(ح ٤) أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه أشعث الحُدَّاني صدوق . تقريب التهذيب ٩٠/١-(ت ٦٠٢)
و رواية إِبْرَاهِيم (ح ١١) أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه عُبَيْدة بن حُمَيد صدوق . تقريب التهذيب ٥٠٩/١-(ت ٤٩٦٤)
و أَخْرَج ابن سعد رواية سالم ٤٧٦/١ أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه شَرِيك المدني صدوق يخطئ ، و باقي رجاله ثقات .
و أَخْرَج ابن سعد - كذلك - رواية عطاء ، و مُحَمَّد بن علي ٤٧٣/١ ، أقول : إسناده ضعيف ؛ لأن فيه جابر الجعفي ضعيف .

(٢) شرح الشمائل لوحة ٢٢٠ ، ٢٢١ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٨/ ب .

(٣) قال ابن الصلاح : مذهب الجمهور من الفقهاء و أصحاب الحديث فيما حكاه الخطيب أن الزيادة من الثقة مقبولة إذا تفرد بها سواء كان ذلك من شخص واحد بأن رواه ناقصاً مرة و رواه مرة بالزيادة أو كانت الزيادة مِن غير مَن رواه ناقصاً ، خلافاً لمن رد من أهل الحديث ذلك مطلقاً ، خلافاً لمن رد الزيادة منه و قبلها من غيره . انظر: الكفاية ص ٤٦٤ ، علوم الحديث ص ٨٥ ، شرح شرح نخبة الفكر ص ٣١٥

(٤) ص ٢٦١

(٥) نقله الجمل عن عَبْدالرَّحِيم الإسنوي في المهمات . حاشية الجمل ٨٢/١

(أ) في أ ، ط " الخواتيم "
(ب)في أ " التركيب "
(ج) في أ " يقتضي "
(د) في ط " تخالف "

فإنه قد قَالَ فيها : مُحَمَّد سطر ، و السطر الثاني رسول ، و السطر الثالث الله [١]" [٢] انتهى ، و بهذا يتلاشى ما وقع في كلام العِصَام ، و ابن حجر من المعارضة [٣] فتدبر ، و قَالَ بعضهم : يكره لغيره ﷺ نقش اسم الله [٤] قَالَ ابن حجر :" إنه ضعيف [٥]"

أقول : لكن له وجه وجيه لا يخفى ، و هو تعظيم اسمه تعالى من أن يمتهن ، و لو كان أحياناً ، كما قالوا بكراهة كتابة اسم الله تعالى عَلَى جدران المسجد و غيره ، و نقشه عَلَى حجارة القبور و غيرها [٦]

٤٨-٦(حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ)- بفتح الجيم ، و الضاد المعجمة [٧] - نسبة إلى جَهَاضمة [٨] مَحِلَّة [٩] بالبصرة **(أَبُو عَمْرُو)**- بالواو - أَخْرَج حديثه الستة [١٠]

(قَالَ : أَخْبَرَنَا نُوحٌ بْنُ قَيْسٍ)- بفتح القاف ، و سكون تحتية ، و بمهملة - أي الحدَّاني نسبة إلى حُدَّان [ب] - بضم المهملة ، و تشديد الراء - [١١]

---

(١) انظر: فتح الباري ١٠/ ٣٢٩

(٢) شرح الشمائل لوحة ٢٢١ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٨/ ب ، ٩٩/ أ .

(٣) السابقة في إعراب الحديث . انظر: ص ٢٦٦

(٤) هو ابن سيرين كما في عمدة القاري ٣٠/٢

(٥) أشرف الوسائل ص ١٥٠ ، و انظر: مواهب الجليل للمغربي ٣٩٤/١

(٦) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: في حكم الكتابة في المسجد و القبور عامةً الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ٢٩٠/١ ، ٥٣٨

(٧) و سكون هاء . المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٦٨

(٨) قَالَ السمعاني : الجَهْضَمي منسوب إلى الجَهَاضِمة ، و هي محلة بالبصرة ، و ليس الأمر كذلك إنما هذه المحلة نسبت إلى الجهاضمة ، و هو بطن من الأزد ، و هم ينسبون إلى جهضم بن عوف ، و قيل : ابن فهم ، و هم اثنا عشر فخذاً ، فلما نزلها الجهاضم نسبت المحلة إليهم - والله أعلم - انظر: اللباب في تهذيب الأنساب ٢٥٨/١

(٩) المَحِلَّة : القرية الصغيرة ، فيها المساكن ، و حولها النخل . انظر: مجموعة الفتاوى لابن تيمية ٦٨/٢٤

(١٠) (ع) نصر بن علي بن نصر بن علي الجَهْضَمي ، حفيد الذي قبله ، ثقة ، ثبت ، طُلِب للقضاء فامتنع ، من العاشرة ، مات سنة ٢٥٠هـ ، أو بعدها .
انظر: تهذيب الكمال ٣٥٥/٢٩-(ت ٦٤٠٦) ، تقريب التهذيب ٣٠٤/٢-(ت ٨٠١٧)

(١١) الحُدَّاني - بضم الحاء ، و تشديد الدال المهملة ، و في آخرها نون - هذه النسبة إلى حُدَّان ، وهم بطن من الأزد ، و هو حُدَّان بن شمس ابن الأزد و قد ينسب إلى محلة بالبصرة يقال لها حُدَّان نزلها هذا البطن ، فنسبت إليهم . انظر: اللباب في تهذيب الأنساب ٢٨٣/١

(أ) سقط " فتدبر " من أ

(ب)في جميع النسخ " الحراني " و " حران " و المثبت هو الصحيح كما جاء في كتب التراجم

و هي قبيلة من الأزد [١] و هو بصري ، صدوق ، لكن رمي بالتشيع [أ] ، أخْرَج حديثه مُسْلِم ، و الأربعة [٢] **(عَنْ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ)** أي ابن رباح البصري ، أخْرَج حديثه مُسْلِم و الأربعة [٣] **(عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ)** أي أراد أن يكتب بقرينة الحديث السابق [٤] **(إِلَى كِسْرَى)**- بكسر الكاف ، و فتحها - لقب ملوك الفرس ذكره الحَنَفِي [٥] ، و في المُغَرِّب " كَسْرى بالفتح أفصح [٦]" لكن في القاموس " كسرى [بكسر الكاف [ب]]، و يفتح ملك الفرس مُعَرَّب خسرو ، أي واسع الملك [٧]"[٨] **(وَ قَيصَرِ)** لقب ملك الروم ، كما أن فرعون لمن ملك مصر [٩] ، و تُبَّع لمن ملك حِمْيَر [١٠] و اليمن [١١]

---

(١) - بفتح الهمزة ، و سكون الزاي ، و بالدال المهملة - و يقال فيهم : الأسد بالسين المهملة ، قَالَ الجوهري : و هو بالزاي أفصح ، و هو الأزد بن الغوث بن النبت ابن سبأ ابن قحطان ، كانت تسكن اليمن ، و افترقت عَلَى نحو سبع و عشرين قبيلة ، فالأزد من أعظم الأحياء و أكثرها بطوناً و أمدها فروعاً . انظر: مروج الذهب للمسعودي ١٨٠/٢ ، الإنباه عَلَى قبائل الرواة لابن عبدالبر ص ١٠٦ ، نهاية الأرب القلقشندي ص ٩١

(٢) (م ٤) نوح بن قيس بن رَبَاح الأزدي ، أبُو رَوْح البصري ، أخو خَالِد ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث أو ٨٤هـ .
تقريب التهذيب ٣١٤/٢-(ت ٨١١٦)

(٣) (م د تم س ق) خَالِد بن قيس بن رباح الأزدي الحُدَّاني - بضم المهملة ، و تشديد المهملة - البصري ، صدوق ، يُغَرِّب ، من السابعة .
تقريب التهذيب ٢١٥/١-(ت ١٨٢٦)

(٤) رقم ٤٦

(٥) انظر: شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٧/ ب .

(٦) مادة كسر ص ٤٠٧

(٧) مادة كسر ص ٤٣٧

(٨) قَالَ اللاري : و اسمه برويز ، و هو مات كافراً . شرح شمائل اللاري لوحة ٧٥/ أ .

(٩) سبق بيان المؤلف لهذا ص ٢١٤

(١٠)- بكسر الحاء المهملة ، و سكون الميم ، و فتح الباء المثناة تحت ، و راء مهملة في الآخر ، و هو حِمْيَر بن سبأ ؛ لصُلبه ، قَالَ الجوهري : و اسمه العَرَنْجَج - يعني بفتح العين ، و الراء المهملتين ، و سكون النون ، ثم جيمين الأولى منهما مفتوحة ، و من عَقِبِ حِمْيَر كانت الملوك بأقصى اليمن . انظر: الأنساب ٢٧٠/٢ ، قلائد الجمان للقلقشندي ص ٣٩ ، اللباب في تهذيب الأنساب ٣٢٢/١

(١١) قيل : كان ملك اليمن لا يسمى تُبَّعاً حَتَّى يَمْلِكَ حَضْرَمَوْتَ ، و سَبأ ، و حِمْيَرَ . لسان العرب : مادة تبع ٢٩٣/١

(أ) في أ ، ط " التشييع "
(ب)ساقط من ك ، ط ،و المثبت من أ

و خاقان [١] لكل من ملك الترك [٢] ، و لما جاء كتابه ﷺ إلى كسرى مزقه ، فدعى عَلَيْهِ ﷺ بتمزيق ملكه ، فمُزِّق ، و إلى هرقل - ملك الروم - فحفظه [أ] ، فحُفِظ [ب] مُلْكُه . **(وَ النَّجَاشِيِّ)** تقدم ضبطه [٣] ، و هو لقب ملوك الحبشة ، و كتب ﷺ [إليه [ج]]، و اسمه أَصْحَمَة يطلب إسلامه فأجابه ، و قد أسلم سنة ست \ ، و مات سنة تسع ، و صلى [١٠٨/ب] عَلَى جنازته حين كشفت له ﷺ ، و أما النجاشي الذي بعده ، و كتب له ﷺ يدعوه إلى الإسلام فلم يُعْرَف له اسم ، و لا إسلام ، و الكتابة لهذا و أنه غير أَصْحَمَة صح [د] في مُسْلِم عن قَتَادَة [٤] (وَ كَتَبَ لِأَصْحَمَةَ كِتَابًا ثَانِيًا ؛ لِيُزَوِّجَهُ أُمَّ حَبِيبَةَ رضي الله عنها [٥]) و قد تقدم جوابه له ﷺ و إهداؤه إليه بالخفين و غيرهما [٦] ، و قد صورنا صور بعض المكاتيب في شرح كتاب [هـ] المشكاة [٧] **(فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ)** أي إلا مختوماً بخاتم ، و سبق تعليله [٨] **(فَصَاغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمًا)** أي أمر بصوغه ؛ لما تقدم من أن الصائغ كان يَعْلَى بن أمية [٩] ، فالتركيب من قبيل بنى الأميرُ المدينة ، في النسبة المجازية .

---

(١) خَفَّنُوه عَلَى أنفسهم رأسوهُ ، قَالَ أَبُو منصور : و ليس من العربية في شيء . انظر: لسان العرب : مادة خقن ٢٩٠/٢

(٢) هم طائفة من قبل المشرق ، كانوا قبائل رُحَّلاً ، لهم ثلاثة فروع : الوَيْغَرْ ، و الكرلوك ، و الغُزّ ، موطنهم الأصلي آسيا الصغرى ، أقول : و هي اليوم جمهوريات منتشرة في قارة آسيا انظر: الأنساب ٤٥٨/١ ، أطلس الحديث ص ٩٠

(٣) ص ٢١٣

(٤) من حديث أَنَس رضي الله عنه أنه قَالَ :(وَ لَيسَ بِالنَّجَاشِيِّ الذِّي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ): كتاب الجهاد و السير ، باب كتب النَّبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله ﷻ ٦٨٥-(ح ٤٦٠٩) و (ح ٤٦١٠) و (ح ٤٦١١)

(٥) أَخْرَجه ابن سعد في الطبقات من حديث أُمّ سَلَمَة ، و عَبْدالرَّحْمَن بن سابط ٢٠٧/١ ، أقول : في سنده راوٍ مجهول .

(٦) ص ٢١٦

(٧) لم أقف عَلَى هذه الصور في نسختي من مرقاة المفاتيح .

(٨) في حديث رقم ٤٦

(٩) ص ٢٦٢

(أ) في أ " حفظه "

(ب)في أ " و حفظ "

(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(د) في أ " صحا " و في ط " صحح "

(ه) " كتاب " ليس في ط

(**حَلَقَتُهُ**) بفتح اللام ، و تسكن [أ] (**فِضَّةٌ**) فيه إشعار بأنه لم يكن فصَّه فضة (**وَ نُقِشَ فِيْهِ**) أي في الخاتم ، أي فصه (**مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ** [١]) و نُقِش ضبُط مجهولاً في النسخ المصححة ، و الأصول المعتمدة ، و أما قول الحَنَفِي :" روي معلوماً و مجهولاً [٢]" فالله أعلم بصحته .

قَالَ مِيْرَك : كذا ضُبِط في أصل سماعنا ، بصيغة المجهول [في[ب]] هذا الكتاب ، و هو واضح ، و ضبطنا في صحيح البُخَارِي بصيغة المعروف [٣] ، و [ج] عَلَى أن ضمير الفاعل راجع إلى النَّبِي ﷺ ، و الإسناد مجازي ، أي أمر بنقشه ، و عَلَى هذه الرواية قوله : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ بالرفع أيضاً عَلَى الحكاية [٤]

٤٩-٧(حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ ، أَخْبَرَنَا) و في نسخة أَنْبَأَنَا (**سَعِيْدُ بنُ عَامِرٍ**) أي الضُّبَعي [٥] ، أَبُو مُحَمَّد البصري ، أَخْرَج حديثه الستة [٦] (**وَ الحَجَّاجُ**) بفتح حاء [د] مهملة ، و تشديد الجيم الأولى (**ابْنِ مِنْهَالٍ**)- بكسر الميم [هـ] ، فسكون نون - أَبُو مُحَمَّد السُّلمي البصري ، أَخْرَج حديثه الستة [٧]

---

(١) أَخْرَجه مُسْلِم في صحيحه : كتاب اللباس و الزينة ، باب في اتخاذ النَّبِي ﷺ خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم ٨٠٩-(ح ٥٤٨٢) ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في ذكر خاتم النَّبِي ﷺ ٧٦-(ح ٩٢)

(٢) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٧/ ب .

(٣) (.. وَ نَقَشَ فِيهِ ..) كتاب اللباس ، باب قول النَّبِي ﷺ لا يَنْقُش عَلَى نقش خاتمِهِ ١٠٦٦-(ح ٥٨٧٧)

(٤) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٢٢

(٥) بضم معجم ، و فتح موحدة ، و بعين مهملة . المغني في ضبط أسماء الرجال ص ١٥٦

(٦) (ع) سَعِيْد بن عامر الضُّبَعِي - بضم المعجمة ، و فتح الموحدة - ثقة ، صالح ، و قَالَ أَبُو حاتم : ربما وهم ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٨هـ ، و له ٨٦ سنة .
تقريب التهذيب ٢٩١/١-(ت ٢٥٧٩)

(٧) (ع) حجاج بن المِنْهَال الأنماطي ، ثقة ، فاضل ، من التاسعة ، مات سنة ١٦هـ ، أو ١٧هـ
تقريب التهذيب ١٥٧/١-(ت ١٢٥٧)

(أ) في ط " يسكن "
(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ج) " و " ليس في أ
(د) " حاء " ليس في أ
(ه) في أ " ميم "

(**عَنْ هَمَّامٍ**)- بتشديد الميم الأولى - و سيأتي ذكره مبسوطاً [١] (**عَن ابْنِ جُرَيْجٍ**)- بالجيمين - مصغراً ، و سبق ذكرهما [٢][٣] (**عَنْ الزُّهْرِيِّ**) تابعي جليل (**عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الخَلَاءَ**) أي أراد دخوله (**نَزَعَ خَاتَمَهُ** [٤])- بفتح التاء ، و تكسر [أ] - لاشتماله عَلَى لفظ الله ، فاستصحابه في الخلاء مكروه ، و قيل : حرام [٥]

و قَالَ العِصَام :" لاشتماله عَلَى جملة من جمل القرآن ، و اشتماله عَلَى اسم نبي من أنبيائه \، و عَلَى وصف من أوصاف جميع رسله [٦]" [١٠٩/أ]

و يناقش في الأول بأنه ليس المراد منه القرآن ، و لا يصير القرآن إلا بالقصد ، ألا ترى أنه يجوز للجنب أن يَقُولُ : الحمد لله ، بلا كراهة ، إلا إذا قصد به التلاوة ، اللهم إلا أن يقال : مراده صورة جملة من القرآن .

---

(١) ص ٢٧٤

(٢) همام ص ٢٢٢ ، و أما ابن جريج فلم أقف عَلَى ترجمة سابقة له .

(٣) (ع) عَبْدالمَلِك بن عبدالعزيز بن جُرَيج الأُمَوي - مولاهم - المكي ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، و كان يدلس ، و يرسل ، من السادسة ، مات سنة ٥٠هـ ، أو بعدها ، و قد جاز السبعين ، و قيل : جاوز المائة ، و لم يثبت ، الطبقة الثالثة من المدلسين .
تقريب التهذيب ٤٨٢/١-(ت ٤٦٩٥) ، طبقات المدلسين ص ٣٠

(٤) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في ذكر خاتم رَسُول الله ﷺ ٧٦-(ح ٩٣) ، و في السنن : كتاب اللباس ، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين ٥٦٤/٤-(ح ١٧٤٦) ، و أَبُو داود في سننه : كتاب الطهارة ، باب الخاتم يكون فيه ذكر الله يدخل به الخلاء ٢٢/١-(ح ١٩) و قَالَ : و الوهم فيه من همام و لم يروه إلا همام ، ، و النِّسَائِي في الصغرى : كتاب الزينة ، باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء ٧٨٧-(ح ٥٢١٣) ، و ابن ماجه في سننه : كتاب الطهارة و سننها ، باب ذكر الله ﷻ عَلَى الخلاء و الخاتم في الخلاء ٤٨-(ح ٣٠٣) ، قال الترمذي : حسن غريب ، و في تحفة الأشراف : و قَالَ : حسن صحيح غريب ٣٨٥/١-(ح ١٥١٢) ، و ضعفه الألباني في مختصر الشمائل ٥٩-(ح ٧٥) ، ضعيف سنن أبي داود ١٤-(ح ١٠) ، سنن النِّسَائِي بحكم الألباني .

(٥) جاء في كتب الفقه أن ذلك مكروه ، و ليس حراماً ، و لم أقف عَلَى من قَالَ بحرمته . انظر: نهاية المحتاج للرملي الشافعي الصغير ١٣٣/١

(٦) شرح شمائل النَّبِي ﷺ لوحة ٧٩/ ب .

(أ) في ط " يكسر "

و أما قول مِيْرَك :" و هو آية من كتاب الله [١]" فغير صحيح ، و لعل مراده بعض آية [٢] ، و الحديث رواه أبُو داود أيضاً ، و في روايته وضع مكان نزع [٣] ، و لا منافاة بينهما ، إذ لا وضع إلا بعد النزع ، نعم رواية النزع تدل عَلَى لبسه ، بخلاف رواية الوضع ، تأمل .

قَالَ مِيْرَك : اعلم أن أبا داود أخْرَج هذا الحديث في سننه ، و قَالَ في آخره : هذا حديث منكر ، و إنما يُعْرَف عن ابن جريج ، عن زياد بن سعد [٤] ، عن الزُّهْري ، عن أنَس (أنَّ النَّبيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمَاً مِنْ وَرِقٍ ، ثُمَّ أَلْقَاهُ [٥]) و الوهم فيه من همام ، و لم يروه إلا همام ، و كذا ضعفه النِّسَائِي [٦] ، و البيهقي [٧] ، و أما المؤلف فأخْرَجه في الجامع ، و قَالَ : هذا حديث حسن صحيح غريب [٨] ، و صححه ابن حِبَّان أيضاً [٩] ، و الحاكم في المستدرك ، و قَالَ : عَلَى شرط الشيخين [١٠]

---

(١) شرح الشمائل لوحة ٢٢٢ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٩/ ب .

(٢) يقصد في قوله تعالى :﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ﴾ سورة الفتح / ٢٩

(٣) سبق تخريجه في التعليق رقم ٤ ص ٢٧٣

(٤) (ع) زياد بن سعد بن عَبْدالرَّحْمَن الخراساني ، نزيل مَكَّة ، ثم اليمن ، ثقة ، ثبت ، قَالَ ابن عيينة : كان أثبت أصحاب الزهري ، من السادسة .
تقريب التهذيب ٢٦٢/١-(ت ٢٢٧٠)

(٥) أخْرَجه أبُو داود كما جاء في تخريج الحديث رقم ٤٨

(٦) انظر: تخريج الحديث رقم ٤٨

(٧) السنن الكبرى : جماع أبواب الإستطابة ، باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء ٩٥/١ ، قَالَ الشيخ : هذا هو المشهور عن ابن جريج ، دون حديث همام .

(٨) انظر: الحكم عَلَى الحديث رقم ٤٨

(٩) في صحيحه : كتاب الزينة و التطيب ، ذكر جواز اتخاذ المرء الخاتم من الورق يريد به لبسه ٣٠٢/١٢-(ح ٤٩٠)

(١٠) المستدرك : كتاب الطهارة ، باب إذا دخل أحدكم الغائط فليقل : أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم ١٨٧/١ ، و وافقه الذهبي .

(أ) في م " يقول "

و قَالَ النَّوَوِي : ضعفه الجمهور ، و ما ذكره التِّرْمِذِي مردود عَلَيْهِ ، و الوهم فيه من همام ، و لم يروه إلا همام [١][٢]

قَالَ الجزري :" في هذا التضعيف نظر ، فإن هماماً هذا هو ابن يَحْيَى بن دينار ، أَبُو عبدالله الأزدي ، و اتفق الشيخان عَلَى الاحتجاج به ، و وثقه ابن معين [٣] ، و الأئمة كلهم [٤] ، و قَالَ أَحْمَد : هو ثبت في كل المشايخ [٥] ، و قَالَ ابن عدي : هو أصدق ، و أشهر من أن يذكر له حديث منكر إذ أحاديثه مستقيمة [٦]

و صوب الحافظ عَبْدالعَظِيم المنذري [٧] قول : تفرده لا يوهن الحديث ، و إنما يكون غريباً - كما قَالَه التِّرْمِذِي -[٨]" انتهى كلام الشيخ [٩]

أقول : أما حكم أبي داود عَلَيْهِ بالنكارة ، فوجهه أن هماماً خالف الناس برواية هذا الحديث عن ابن جريج ، و المعروف عنه بهذا الإسناد هو الحديث الذي أشار إليه أَبُو داود .

---

(١) لم أقف عَلَى القول فيما بحثت فيه من كتبه ، إلا أن قول : و الوهم فيه .. إلخ ، فهو قول أبي داود ، كما سبق بيانه في الحكم عَلَى الحديث رقم ٤٨

(٢) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٢٣

(٣) جاء في تاريخ الدارمي أن ابن معين قَالَ عنه : ثبت ٤٩-(ت ٣٥)

(٤) انظر: تهذيب الكمال ٣٠٢/٣٠-(ت ٦٦٠٢)

(٥) بحر الدم ٤٤٢-(ت ١١٠٣)

(٦) الكامل ٢١٤٢/٦

(٧) عَبْدالعَظِيم بن عبدالقوي بن عبدالله المنذري الشامي - الأصل - المصري ، أَبُو مُحَمَّد ، زكي الدين ، ولد في غرة شعبان سنة ٥٨١هـ ، الإمام العلامة الحافظ المحقق ، من تصانيفه : مختصر مُسْلِم ، و كتاب الترغيب و الترهيب ، توفي في رابع ذي القعدة سنة ٦٥٦هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٥٢٧/١٦-(ت ٥٨٨٨) ، شذرات الذهب ٢٧٧/٥

(٨) حيث قَالَ حسن غريب كما مرَّ في الحكم عَلَى الحديث رقم ٤٨ ، أما المنذري فقد وقفت على قوله :" .. فهؤلاء خمسة من ثقات أصحاب الزهري رووه عنه كذلك ، و قد قيل : إن هذا عند جميع أصحاب الحديث وهم من ابن شهاب من خاتم الذهب " مختصر سنن أبي داود ١١٣/٦

(٩) انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ٩٩/ ب ، ١٠٠/ أ .

.....

و هكذا وجهه (أ) ابن العراقي (١) في شرح ألفيته (ب)(٢) ، و (ج) هذا أحد قسمي المنكر عند ابن الصلاح (٣)(٤) ، و كثير من المتقدمين (٥) ، و خص بعض المتأخرين المنكر بالحديث الذي خالف الضعيف الثقة كما صرح به العسقلاني في شرح النخبة (٦) و خص الشاذ بما رواه الثقة مخالفاً لما رواه من هو أرجح منه ؛ لمزيد ضبطه ، أو أكثره عدداً ، و قَالَ في آخر بحث \ الشاذ و المنكر :" الفرق بينهما أن الشاذ رواية ثقة ، و المنكر [١٠٩/ب] رواية ضعيف " قَالَ :" و قد غفل من سوى بينهما (٧)"

فعَلَى هذا الحكم - عَلَى حديث همام هذا بالشذوذ - أولى من الحكم عَلَيْهِ بالنكارة ؛ لأنه ثقة - باتفاق الأئمة - و لهذا (د) صححه التِّرْمِذِي ، لكنه حكم عَلَيْهِ بالغرابة ؛ لأنه لم يروه غيره ، ثم وجدت له متابعاً عند الحاكم في المستدرك ، و البيهقي في سننه من رواية يَحْيَى بن المتوكل (٨) ، عن ابن جريج

---

(١) أحْمَد بن عَبْدالرَّحِيم بن الحُسَيْن العراقي ، أبُو زرعة ، ولي الدين ، ولد يوم الاثنين ٣ ذي الحجة سنة ٧٦٢هـ ، الحافظ الإمام شيخ الإسلام ، له البيان و التوضيح لمن أخرج له في الصحيح ، و أخبار المدلسين ، و غيرهما ، توفي يوم الخميس ١٧ شعبان سنة ٨٢٦هـ .
انظر: شذرات الذهب ١٧/٧ ، البدر الطالع ٧٢/١-(ت ٤١)

(٢) انظر: ٢٠١/١

(٣) عُثْمَان بن عَبْدالرَّحْمَن بن عُثْمَان الكردي الموصلي ، أبُو عمرو ، تقي الدين ، مولده في سنة ٥٧٧هـ ، الإمام الحافظ العلامة ، من تصانيفه : علوم الحديث ، و أدب المفتي و المستفتي ، توفي يوم الأربعاء ٢٥ من شهر ربيع الآخر سنة ٦٤٣هـ ، و عاش ٦٦ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٤٠٧/١٦-(ت ٥٧٦٦) ، شذرات الذهب ٢٢٢/٥

(٤) انظر: علوم الحديث ص ٧٩ ، ٨٠

(٥) كالنَّوَوي في تقريبه ، و أبي الفضل العراقي في ألفيته . انظر: تقريب النواوي في متن تدريب الراوي ٢٣٩/١ ، فتح المغيث ٣٤/١

(٦) ص ٥٢ ، و انظر: هامش علوم الحديث ص ٨٠ التعليق رقم ١، و ٢

(٧) قصد العسقلاني به ابن الصلاح و من تابعه . انظر: هامش النكت عَلَى نزهة النظر ص ٩٩ التعليق رقم ٣

(٨) (تمييز) يَحْيَى بن المتوكل الباهلي البصري ، أبُو بكر ، صدوق ، يخطئ ، من التاسعة ، مات بالمَصِّيْصة - مدينة عَلَى شاطىء جيحان ، من ثغور الشام ، بين أنطاكية و بلاد الروم ، تقارب طرسوس -
انظر: تقريب التهذيب ٣٦٤/٢-(ت ٨٦٠٠) ، معجم البلدان ١٤٤/٥

(أ) في ط بزيادة " الزين "
(ب)في أ " القنية "
(ج) في ط بزيادة " هو "
(د) في أ " هذا "

و صححه الحاكم ، و قَالَ : عَلَى شرط الشيخين [١] ، و ضعفه البيهقي ، و قَالَ :" هذا شاهد ضعيف [٢]"

[و كأن البيهقي ظن أن يَحْيَى بن المتوكل هو أبُو عَقِيل ، و هو ضعيف [٣](أ)] و ليس هو به ، و إنما هو باهلي ، يكنى أبا بكر - ذكره ابن حِبَّان في الثقات [٤]- و لا يقدح فيه قول ابن معين : لا أعرفه [٥] فقد عرفه غيره ، و روى عنه نحو من عشرين نفساً ، إلا أنه اشتهر تفرد همام به عن ابن جريج قَالَه ابن (ب) العراقي [٦] - و الله أعلم -

عَلَى أن أئمة الحديث أطبقوا عَلَى أن الزهري وهم في الحديث - الذي أشار إليه أبُو داود ، و هو (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمَاً مِنْ وَرِقٍ ، ثُمَّ أَلْقَاهُ [٧])

قَالَ النَّوَوِي - تبعاً للقاضي عياض -: هذا الحديث رواه عن الزهري جماعة من الثقات لكن اتفق حفاظ الحديث عَلَى أن ابن شهاب وهم فيه و غلط ؛ لأن المعروف عند غيره من أهل الحديث أن الخاتم الذي طرحه النَّبي ﷺ إنما هو خاتم الذهب ، لا خاتم الورق [٨]

---

(١) المستدرك : كتاب الطهارة ، باب إذا دخل أحدكم الغائط فليقل أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم ١٨٧/١

(٢) في سننه : كتاب الطهارة ، باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء ٩٥/١

(٣) (مق د) يَحْيَى بن المتوكل المدني ، أبُو عَقِيل - بالفتح - صاحب بهيَّة - بالموحدة ، مصغَّرٌ - من الثامنة ، مات سنة ٦٧هـ .
تقريب التهذيب ٣٦٤/٢-(ت ٨٥٩٩)

(٤) ٦١٢/٧

(٥) لم أقف عَلَى هذا القول ليَحْيَى بن معين ، فقد جاء في تاريخ الدارمي : من عنبسة يروي عنه يَحْيَى بن المتوكل ؟ فقَالَ ابن معين : لا أعرفه ، فالحكم هو لعنبسة و ليس ليَحْيَى ٤٧-(ت ٢٢٨) ، و ١٦٧-(ت ٥٩٩) ، و أما في ترجمة يَحْيَى بن المتوكل فقَالَ : ليس به بأس ٢٣٣-(ت ٩٠٠) ، و في كتاب من كلام أبي زكريا يَحْيَى بن معين في الرجال قَالَ عنه : ضعيف ١٠٠-(ت ٣١٠) ، و في تاريخ ابن معين قَالَ : ليس حديثه بشيء ٦٥٣/٢-(ت ٣٢٥٧)

(٦) شرح ألفية العراقي ٢٠١/١

(٧) حديث رقم ٤٨

(٨) انظر: شرح صحيح مُسْلِم للنووي ٢٥٨/١٤ ، إكمال المُعْلِم للقاضي عياض ٦١٠/٦

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ب)في ط " الزين "

و كذا نقله العسقلاني في فتح الباري [أ] عن أكثر أئمة الحديث [١] أن الزهري وهم فيه قَالَ : و منهم من تأوله ، و أجاب عن هذا الوهم بأجوبة ، أقربها ما اختاره الشيخ من أنه يحتمل أنه اتخذ خاتم الذهب للزينة ، فلما تتابع الناس فيه وافق تحريمه فطرحه ، و لهذا [ب] قَالَ :(لَا أَلْبَسُهُ أَبَدَاً) كما سيأتي [٢] ، و طرح الناس خواتيمهم تبعاً له ، و صرح بالنهي عن لبس خاتم الذهب ، ثم احتاج إلى الخاتم ؛ لأجل الختم به ، فاتخذه من الفضة و نقش عَلَيْهِ اسمه الكريم ، فتبعه الناس أيضاً في ذلك ، فرمى به ، حَتَّى رمى الناس كلهم تلك الخواتيم المنقوشة عَلَى اسمه - لئلا تفوت مصلحة النقش بوقوع الاشتراك - فلما عدمت خواتيمهم برميها رجع إلى خاتمه الخاص به ، فصار يختم به .

و يشير إلى ذلك قوله في رواية عبدالعزيز بن صهيب [٣] ، عن أنَس عند البُخَارِي : (إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمَاً ، وَ نَقَشْنَا \ فِيهِ نَقْشَاً ، فَلَا يَنْقُشْ عَلَيْهِ أَحَدٌ [٤]) [١١٠/أ]

فلعل [ج] بعض من لم يبلغه النهي ، أو [د] بعض من بلغه النهي ممن لم يرسخ في قلبه الإيمان من منافق و نحوه ، اتخذوا فنقشوا ، فوقع ما وقع ، و يكون نشأ له غضب ممن تشبه به [هـ] في ذلك النقش [٥] انتهى .

و أقول : الأظهر في الجواب - و الله أعلم بالصواب - أنه ﷺ بعد تحريم [و] خاتم الذهب ، لبس خاتم الفضة ، عَلَى قصد الزينة ، فتبعه بعض الناس - محافظة عَلَى متابعة السنة - فرأى أن في لبسه ما يترتب عَلَيْهِ من العُجْبِ ، و الكِبْر ، و الخيلاء

---

(١) كالإسْمَاعِيلِي ، و ابن بطال ، و المهلب . انظر: فتح الباري ٣٢٠/١٠

(٢) في الحديث رقم ٥٩

(٣) (ع) البُنَاني - بموحدة ، و نونين - البصري ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة ٣٠هـ .
تقريب التهذيب ٤٧٢/١-(ت ٤٥٩٩)

(٤) صحيح البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب الخاتم في الخنصر ١٠٦٦-(ح ٥٧٧٤)

(٥) انظر: فتح الباري ٣٢١/١٠

(أ) في ط " شرح البخاري "
(ب)في أ ، ط " لذا "
(ج) في ط " فعلل "
(د) في أ " إلى "
(هـ) " به " ليس في أ ، و في ط " له "
(و) في ط " تحريمه "

[فرماه [أ]] فرماه الناس ، فلما احتاج إلى لبس الخاتم ؛ لأجل الختم [ب] به لبسه ، و قَالَ للناس :(إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمَاً ، وَ نَقَشْنَا فِيهِ نَقْشَاً) أي للمصلحة (فَلَا يَنْقُشْ عَلَيْهِ أَحَدٌ [١]) أي اسمنا ، بل ينقش اسمه إذا احتاج إلى الخاتم ، و بهذا يظهر وجه قول من قَالَ بكراهة لبس الخاتم لغير الحكام [٢]

٨-٥٠(حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَخْبَرَنَا) و في نسخة أَنْبَأَنَا **(عَبدُاللهِ بْنُ نُمَيْرٍ)**- بضم نون ، و فتح ميم - أَخْرَج حديثه الستة [٣] **(أَخْبَرَنَا عُبَيْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ)** مر ذكره [٤] **(عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمَاً مِنْ وَرِقٍ ، فَكَانَ فِي يَدِهِ)** أي حقيقة بأن كان لابسَهُ ، أو في تصرفه بأن كان عنده للختم **(ثُمَّ كَانَ)** أي بأحد المعنيين بعد وفاة النَّبي ﷺ **(فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ، وَ عُمَرَ ﷺ)** أي للختم به ، أو للتبرك . **(ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ ﷺ)** أي في إصبعه من إطلاق الكل ، و إرادة الجزء ، و يؤيده [ج] رواية البُخَارِي قَالَ ابن عمر :(فَلَبِسَ الخَاتَمَ - بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ - أَبُو بَكْرٍ ، وَ عُمَرَ ، وَ عُثْمَانَ .. إلخ [٥])

و الأظهر أنهم لبسوه أحياناً ؛ لأجل التبرك به ، و [د] كان في أكثر الأوقات عند معيقيب - جمعاً بين الروايات -

---

(١) سبق تخريجه ص ٢٧٨ التعليق رقم ٤

(٢) قَالَه علماء الشام ، كما نقله النَّوَوِي ، مع رَدَّه له . انظر: المجموع شرح المهذب ٤٦٤/٤ ، و الاستذكار لابن عبدالبر ٣٥٧/٢٦-(ح ٣٩٩٤١)

(٣) (ع) الهمْداني ، أَبُو هِشَام الكُوْفِي ، ثقة ، صاحب حديث ، من أهل السنة ، من كبار التاسعة ، مات سنة ٩٩هـ ، و له ٨٤ سنة .
تقريب التهذيب ٤٢٨/١-(ت ٤٠٦٩)

(٤) لوحة ٦٩/ ب ، و هو (ع) عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العُمَري المدني أَبُو عُثْمَان ، ثقة ، ثبت ، قدمه أَحْمَد بن صالح ، عَلَى مالك ، في نافع ، و قدمه ابن معين في القَاسِم عن عَائِشَة ، عَلَى الزهري عن عُرْوَة عنها ، من الخامسة ، مات سنة بضع و أربعين .
تقريب التهذيب ٤٩٨/١-(ت ٤٨٥٩)

(٥) صحيح البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب خاتم الفضة ١٠٦٥-(ت ٥٨٦٦)

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ب)في ط " الخثم "
(ج) في أ " يؤيد "
(د) في أ " أو "

و قيل : المراد من كون الخاتم في أيديهم ، أنه كان عندهم [١] ، كما يقال في العُرْف : إن الشيء الفلاني في يد فلان ، و هو ذو [أ] اليد ، أي عنده ، إلا أنه يأبى عنه ظاهر قوله :(**حَتَّى وَقَعَ**) أي سقط الخاتم من يد عُثْمَان (**فِي بِئْرِ أَرِيْسٍ**)- بفتح الهمزة ، و كسر الراء - و البئر - بالهمزة ، و يخفف - و هو معروف ، قريب من مسجد [قباء [ب][٢]] عند المدينة [٣] كذا في النهاية [٤] ، و قَالَ العسقلاني :" هي [ج] بستان \ معروف - [١١٠/ب] [د] يجوز فيه الصرف ، و عدمه - و في بئرها سقط خاتم النَّبي ﷺ من يد عُثْمَان [٥]" انتهى .

و الظاهر أن إطلاق بئر أريس عَلَى البستان بناءً عَلَى ذكر الجزء ، و إرادة الكل فاندفع ما قَالَ العِصَام :" و عَلَى هذا ففي [هـ] الكلام مضاف محذوف أي وقع في عين [و] بئر أريس [٦]" انتهى ، مع أن له وجهاً آخر من صنيع البديع [ز] ، و هو الاستخدام [٧]

ثم ظاهر السياق أنه وقع من يد عُثْمَان ، و صريح ما يأتي أنه وقع من يد معيقيب

---

(١) قَالَه القسطلاني في شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٠١/ أ .

(٢) - بضم القاف ، و تخفيف الموحدة ، و آخره همزة - اتصلت بالمدينة ، مسجدها جنوب المسجد النبوي بستة أكيال ، و هي واقعة في حرة تسمى حرة قباء . انظر: معجم المعالم الجغرافية ص ٢٤٩ ، المعالم الأثيرة ص ٢٢٢

(٣) و هي الآن بئر جافة ، ليس فيها ماء ، و قد طُمِرَت ، و لكن فوهتها لا تزال معروفة ، تُرى بصعوبة ، و تسمى بئر الخاتم . انظر: معجم الأمكنة ص١٥٠ ، معجم معالم الحجاز ١٦٠/١

(٤) مادة أرس ٤٠/١

(٥) فتح الباري ٣٦/٧

(٦) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٧٨/ ب .

(٧) يراد بالإستخدام في علم البديع معنيان أحدهما : أن يؤتى بلفظ مشترك بين معنيين ، ثم بلفظين يخدم كل واحد منهما معنى ذينك المعنيين . أنوار الربيع في أنواع البديع لابن معصوم ٣٠٧/١ أقول : فكلمة أريس يطلق عَلَى البئر و البستان ، فالمعنى أنه وقع في البستان ، و إن كان قد جاء بلفظ بئر أريس - و الله أعلم -

---

(أ) في أ " دو "
(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ج) في ط " و هو "
(د) في أ بزيادة " و "
(ه) في أ ، ط " في "
(و) في أ " بئر "
(ز) في ط " البديعي "

- مولى سَعِيْد بن أبي العاص [١] - و كان عَلَى خاتم النَّبي ﷺ في المدينة عَلَى ما في الجامع [٢] ، و لا تنافي ؛ لاحتمال أنه لما دفع أحدهما إلى الآخر ، استقبله [بأخذه [أ]] ، فسقط فنُسِب سقوطه لكلٍ منهما ، لكنه [ب] يشكل بما وقع في البُخَارِي من طريق أنَس (فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ جَلَسَ عَلَى بِئْرِ أَرِيسٍ ، فَأَخْرَجَ الخَاتَمَ ، فَجَعَلَ يَعْبَثُ بِهِ فَسَقَطَ ، قَالَ : فَاخْتَلَفْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ - مَعَ عُثْمَانَ - نَنْزَحُ البِئْرَ [٣] فَلَمْ نَجِدْهُ [٤]) ، لكن ذكر النَّسَائِي (أَنَّ عُثْمَانَ طَلَبَ الخَاتَمَ مِنْ مُعَيْقِيبٍ ؛ لِيَخْتِمَ بِهِ شَيْئًا ، وَ استَمَرَّ فِي يَدِهِ وَ هُوَ مُتَفَكِّرٌ فِي شَيْءٍ يَعْبَثُ بِهِ فَسَقَطَ [٥])

---

(١) سَعِيْد بن العاص بن أمية ، ذكره ابن حِبَّان في الصحابة ، فوهم فيه وهماً شنيعاً ، و كذلك يعقوب بن سُفْيَان ، و سَعِيْد المذكور يكنى أبا أحيحة ، و كان من وجوه قريش ، قَالَ ابن عساكر : مات قبل بدر مشركاً .
انظر: الإصابة ١٢٥/٢-(ت ٣٧٦٤)

(٢) لم أقف عَلَيْهِ ، و هو في الكامل في التاريخ لابن الأثير ٤٠٣/٣

(٣) المعنى أنهم تأخروا في المكان ، و كانوا يستقون من البئر حَتَّى يقل الماء ، فيُمْكِنُهُم البحث بوضوح ، أو كانوا ينزلون في البئر . انظر: لسان العرب : مادة خلف ٢٩٩/٢ ، القاموس المحيط : مادة نزح ص ٢٣٦

(٤) سبق تخريجه ص ٢٦٥ التعليق رقم ٨

(٥) لم أقف عَلَيْهِ ، و رواية البُخَارِي تدل عَلَى أن الخاتم سقط من عُثْمَان كما سبق في التعليق السابق ، و عند مُسْلِم من حديث ابن عمر ﷺ (ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ ، حَتَّى وَقَعَ مِنْهُ فِي بِئْرِ أَرِيسٍ ، نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ، قَالَ ابنُ نَمِيرٍ : حَتَّى وَقَعَ فِي بِئْرٍ ، وَ لَمْ يَقُلْ : مِنْهُ) صحيح مُسْلِم : كتاب اللباس و الزينة ، باب لبس النَّبي ﷺ خاتماً من ورق نقشه مُحَمَّد رَسُول الله و لبس الخلفاء له من بعده ٨٠٩-(ح ٥٤٧) ، و أما رواية النَّسَائِي فلا تدل عَلَى نسبة السقوط إلى عُثْمَان صراحة ، حيث جاء عنده (.. فِي يَدِ عُثْمَانَ سِتَّ سِنِينَ مِنْ عَمَلِهِ ، فَلَمَّا كَثُرَتْ عَلَيْهِ الكُتُبُ دَفَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِن الأَنْصَارِ ، فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ ، فَخَرَجَ الأَنْصَارِيُّ إِلَى قَلِيبٍ لِعُثْمَانَ ، فَسَقَطَ فَالْتُمِسَ فَلَمْ يُوجَدْ) سنن النَّسَائِي الصغرى : كتاب الزينة ، باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء ٧٨٧-(ح ٥٢١٧) ، قَالَ ابن أبي عاصم : و رواية النَّسَائِي هذه رجالها ثقات رجال الشيخين ، غير المُغِيرَة بن زياد ، و فيه ضعف ، و قَالَ الحافظ في التقريب : صدوق له أوهام ، قلت : فلا يحتج به عند المخالفة . السنة ٥٤٢/٢

(أ) في ك " يأخذه "و التصويب من أ ، ط
(ب)في أ ، ط " إلا أنه "

و أما ما أجاب (أ) به (ب) العِصَام في هذا المقام فلا يلتئم به النظام (١) ، ثم في النِّسَائِي ما يدفع الإشكال الواقع في البُخَارِي من [نسبة (ج)] العبث به ، حيث كان سبب العبث به التفكرُ الباعثُ عَلَى التحيُّر في الأمر ، و الإضطراب (د) في الفعل (هـ)(٢) ، و به يندفع (و) اعتراض الشيعة عَلَيْهِ رضي الله عنه (٣) و سيأتي تفسير العبث بأنه كان يكثر إخراج خاتمه و إدخاله (٤) ، و لعله كان إشارة إلى تغيُّر حاله ، و اضطراب (ز) الناس في إبقاء نصبه ، و إنشاء (ح) عزله (٥) - و الله أعلم - و إنما سمي عبثاً صورة ، و إلا ففي الحقيقة نشأ عن فِكْرٍ ، و فكرة مثلهِ لا تكون إلا في الحيرة (ط) **(نَقْشُهُ)** أي نقش ذلك الخاتم ، أو نقش فصه **(مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ (٦))** أي هذه الكلمة ، و الجملة بتأويل المفرد ، لا يحتاج (ي) إلى الضمير العائد إلى المبتدأ للربط .

---

(١) قد أجاب العِصَام عن هذه المسألة بمثل ما قَالَه المؤلف ، فلا أدري ما الذي قصده بقوله : لا يلتئم به النظام ؟

(٢) كان عثمان مفكراً في شيء كما نقله العسقلاني في فتح الباري ٣١٩/١٠ ، و لم يحدد هذا الأمر و لكن أقول : لعله أمر الفتنة التي بدأت في تلك السنة ، و التي أفضت إلى مقتله ، و لكنه مع تفكره لم يكن متحيراً في أمره و لا مضطرباً في فعله بل كان قوياً ثابتاً في كل ما اعترضه من مصائب و فتن . انظر ما جاء في خلافته في كتاب عثمان بن عفان لعرجون ، تيسير الكريم المنان للصلابي ، فتنة مقتل عثمان للغبّان .

(٣) أي افتراءهم عليه أنه أخذ الخلافة و علي أحق بها . انظر: تيسير الكريم المنان ص ٣٩٩ ، و ٤٠٥

(٤) ص ٢٨٥

(٥) انظر: تيسير الكريم المنان ص ٤١٩

(٦) أَخْرَجه البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب نقش الخاتم ١٠٦٦-(ح ٥٨٧٣) ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في ذكر خاتم رَسُول الله ﷺ ٧٦-(ح ٩٤)

(أ) في أ ، ط " أجابه "
(ب)سقط " به " من أ ، ط
(ج) في ك " نسبته " و التصويب من أ ، ط
(د) في أ " الإصطراب "
(ه) في أ " العقل "
(و) في أ بزيادة " قول "
(ز) في أ " اصطراب "
(ح) في ط " إفشاء "
(ط) في أ " الخيرة "
(ي) في أ " تحتاج "

قَالَ العِصَام :" فيه أنه يجوز استعمال خاتم منقوش باسم آخر بعد موته ؛ لأنه لا التباس بعد الموت ، فيصح أن يجعل علامة التوثيق (١)" انتهى ، و فيه أن الالتباس متحقق عند عدم وجود التاريخ .

قَالَ :" و استعمال ثم مع أنه كان الانتقَالَ بلا مهلة ؛ لأن آخر الفعل الثاني \ متراخ [١١١/أ] عن آخر الفعل الأول (٢) [و يستعمل فيه الفاء باعتبار عدم تراخي أوله عن آخر الأول (أ)] فليكن هذا عَلَى ذكر منك فإنه داء كثير من الأدواء (٣)" انتهى .

و يمكن حمله عَلَى مذهب الفراء (٤) من عدم اعتبار المهلة في ثم (٥) ، و المراد به التراخي في الإخبار .

قَالَ النَّوَوِي :" في الحديث التبرك بآثار الصالحين ، و لبس ملابسهم ، و التيمن بها ، و جواز لبس الخاتم ، و فيه دليل أيضاً لمن قَالَ : إن النَّبِي ﷺ لم يورث إذ لو ورث لدفع الخاتم إلى ورثته ، بل كان الخاتم ، و القدح ، و السلاح ، و نحوها من آثاره [الضرورية (ب)] صدقةً للمسلمين ، يصرفها من [وليَ (ج)] الأمر حيث رأى المصالح ، فجعل القدح عند أنَس إكراماً له بخدمته ، و من أراد التبرك به لم يمنعه ، و جعل باقي الأثاث عند ناس معروفين ، و اتخذ [الخاتم (د)] عنده للحاجة التي اتخذها ﷺ ، فإنها موجودة للخليفة بعده ، ثم الثاني ، ثم الثالث (٦)" انتهى كلام النَّوَوِي .

---

(١) شرح شمائل النَّبِي ﷺ لوحة ٧٨/ ب .

(٢) أي أخذ الخليفة الثاني للخاتم من الأول ، فإن اللاري قَالَ : لأن بعد رَسُول الله ﷺ ما وقع في يد أبي بكر إلا بعد الاتفاق عَلَى نصبه ، و لما لم يكن بين خلافة عمر و وفاة أبي بكر تراخٍ ما ذَكَرَ ثُمَّ ، بل أوردهما معاً ، و لما كان بين وفاة عمر و نصب عُثْمَان تراخٍ أورد ثم . انظر: شرح شمائل اللاري لوحة ٧٦/ أ .

(٣) شرح شمائل النَّبِي ﷺ لوحة ٧٨/ ب .

(٤) (خت) يَحْيَى بن زياد بن عبدالله الأسدي - مولاهم - الكُوْفِي ، أبُو زكريا ، كان رأساً في النحو و اللغة ، صنف معاني القرآن ، و اللغات ، مات بطريق مَكَّة سنة ٢٠٧هـ ، عن ٦٧ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٤٣٤/٨-(ت ١٥٥٠) ، تقريب التهذيب ٣٥٥/٢-(ت ٨٥٠٦) ، بغية الوعاة ٣٣٣/٢-(ت ٢١١٥) ، شذرات الذهب ١٩/٢

(٥) انظر: معاني القرآن للفراء ٣٩٦/١ ، مغني اللبيب لأبي مُحَمَّد الأنصاري ١٢٦/١

(٦) شرح صحيح مُسْلِم ٢٥٦/١٤

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ب)في جميع النسخ الصورية ، و المثبت هو ما جاء في شرح مُسْلِم .

(ج) في ك " أولي " و التصويب من أ ، ط

(د) في ك " الخاثم " و التصويب من أ ، ط

و اعترض عَلَيْهِ العسقلاني ، و قَالَ : يجوز أن يكون الخاتم اتُّخذ من مال المصالح ، فانتقل للإمام ؛ لينتفع به فيما صنع له [١] ، قلت : الأصل هو الأول ، و هذا محتمل ، فهو المُعَوَّل .

قَالَ مِيْرَك : تنبيهات :

الأول - اعلم أن في هذه الرواية إجمالاً ، حيث لم يبين فيها أن الخاتم مِنْ يد مَنْ سقط في البئر ، و سيأتي في الباب الذي يليه من حديث ابن عمر أيضاً من طريق أيوب بن مُوسَى [٢] ، عن نافع ، عنه أنه قَالَ :(وَ هُوَ الذِّي سَقَطَ مِنْ مُعَيْقِيبٍ فِي بِئْرِ أرِيسٍ [٣])، و هكذا [أ] هو في بعض الطرق عند مُسْلِم [٤] ، و عند البُخَارِي من طريق أبي أسامة [٥] ، عن عبيدالله [٦] ، عن نافع ، عنه (حَتَّى وَقَعَ مِنْ عُثْمَانَ فِي بِئْرِ أرِيسٍ [٧]) و وقع عند مُسْلِم (حَتَّى وَقَعَ فِي بِئْرِ أرِيسٍ [٨]) ، و عند البُخَارِي من حديث أنَس (فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ جَلَسَ عَلَى بِئْرِ أرِيسٍ ، فَأَخْرَجَ الخَاتَمَ يَعْبَثُ بِهِ فَسَقَطَ ، قَالَ : فَاخْتَلَفْنَا ثَلَاثَةَ أيَّامٍ مَعَ عُثْمَانَ نَنْزَحُ البِئْرَ فَلَمْ نَجِدْهُ [٩])

---

(١) انظر: فتح الباري ٣٢١/١٠

(٢) تأتي ترجمة المؤلف له في حديث رقم ٥٧

(٣) حديث رقم ٥٦

(٤) كتاب اللباس و الزينة ، باب لبس النَّبي ﷺ خاتماً من ورق نقشه مُحَمَّد رَسُول الله و لبس الخلفاء له من بعده ٨٠٩-(ح ٥٤٧٧)

(٥) (ع) حَمَّاد بن أسامة القرشي - مولاهم - الكُوْفِي ، مشهور بكنيته ، ثقة ، ثبت ، ربما دلس ، و كان بآخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة ٢٠١هـ ، و هو ابن ٨٠ سنة ، المرتبة الثانية من المدلسين .
انظر: تقريب التهذيب ١٤/١-(ت ١٦٢٣) ، طبقات المدلسين ص ٢١

(٦) هو ابن عمر العمري ، و سبقت ترجمته ص ٢٧٩

(٧) صحيح البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب خاتم الفضة ١٠٦٥-(ح٥٦٦)

(٨) كتاب اللباس ، باب لبس النبي ﷺ خاتماً من ورق نقشه محمد رسول الله و لبس الخلفاء له من بعده ٨٠٨-(ح ٥٤٧٦)

(٩) سبق تخريجه ص ٢٦٥ التعليق رقم ٨

(أ) في أ " كذا "

و كذا هو عند ابن سعد [عن (أ)] الأنصاري ، عن أنَس (ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ سِتَّ سِنِينَ ، فَلَمَّا كَانَ فِي [السِّتِّ (ب)] البَاقِيَةِ (١) كُنَّا مَعَهُ فِي بِئْرِ أرِيسٍ ، وَ كَانَ عُثْمَانُ يُكْثِرُ إخْرَاجَ خَاتَمِهِ مِنْ يَدِهِ ، وَ إدْخَالَهُ ، فَبَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى شَفَتِهَا يَعْبَثُ بِهِ سَقَطَ الخَاتَمُ فِي البِئْرِ ، فَالتَمَسُوهُ ، فَلَمْ (ج) يَقْدِرُوا عَلَيْهِ (٢))

قَالَ الشيخ \: نسبة السقوط إلى أحدهما [حقيقية (د)] ، و إلى الآخر مجازية من قبيل [١١١/ب] الإسناد إلى السبب ، فإن (هـ) عُثْمَان طلب الخاتم من معيقيب ، فختم شَيْئاً ، و استمر في يده ، و هو يفكر في شيء يعبث به ، فسقط في البئر ، أو ردَّه إليه ، فسقط منه (٣) ، و الأول هو الأكثر ، قَالَ : و قد أخْرَج النَّسَائِي من طريق المُغِيرَة بن زياد (٤) ، عن نافع هذا الحديث ، و قَالَ فيه :(وَ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ سِتَّ سِنِينَ مِنْ عَمَلِهِ ، فَلَمَّا كَثُرَتْ عَلَيْهِ أعْمَالُهُ دَفَعَهُ إلَى رَجُلٍ مِنْ الأنْصَارِ فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ ، فَخَرَجَ الأنْصَارِي إلَى قَلِيبٍ لِعُثْمَانَ (٥)

---

(١) الأنصاري هو مُحَمَّد بن عبدالله بن المثنى ، و قد سبقت ترجمته ص ٢٤٨

(٢) باعتبار أن مدة خلافته تقارب اثني عشر عاماً ، فقد قال ابن إسحاق : قتل على رأس إحدى عشرة سنة و أحد عشر شهراً و اثنين و عشرين يوماً من خلافته . انظر: الإصابة ٤٥٦/٢

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ٤٧٦/١ ، بلفظ (.. فَلَمَّا كَانَ فِي السِّتِّ البَاقِيَةِ كُنَّا مَعَهُ عَلَى بِئرِ أرِيسٍ ، وَ هُوَ يُحَرِّكُ خَاتَمَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي يَدِهِ فَوَقَعَ فِي البِئرِ ، فَطَلَبْنَاهُ مَعَ عُثْمَانَ ثَلَاثَةَ أيَّامٍ ، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهِ) أقول : رجاله ثقات ، و أخْرَجه بلفظ (.. ثُمَّ لَبِسَهُ عُثْمَانُ ، فَبَينَا هُوَ يَحْفِرُ بِئراً لِأهْلِ المَدِينَةِ يُقَالُ لَهَا : بِئْرُ أرِيسٍ ، فَبَينَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى شَفَتِهَا يَأمُرُ بِحَفْرِهَا ، سَقَطَ الخَاتَمُ فِي البِئرِ ، وَ كَانَ عُثْمَانُ يُكْثِرُ إخْرَاجَ خَاتَمِهِ مِنْ يَدِهِ ، وَ إدْخَالِهِ ، فَالْتَمَسُوهُ ، فَلَم يَقْدِرُوا عَلَيْهِ) ٤٧٤/١ ، أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه ثمامة ، و عبدالله بن المثنى الأنصاري صدوقان ، و باقي سنده ثقات .

(٤) قَالَه اللاري في شرحه لوحة ٧٥/ ب .

(٥) (٤) المُغِيرَة بن زياد البجلي ، أبُو هِشَام ، أو هاشم الموصلي ، صدوق ، له أوهام ، من السادسة ، مات سنة ٥٢هـ .
تقريب التهذيب ٢٧٣/٢-(ت ٧٦٩٥)

(٦) الأنصاري هو معيقيب ، و القليب هو بئر أريس ، و كان من ممتلكات عُثْمَان ﷺ . انظر: البداية لابن كثير ١٩٢/٧

(أ) ساقط من النسخ ، و المثبت من الحديث
(ب)في ك " السنة " و التصويب من أ ، ط
(ج) في ط " قلم "
(د) في ك " حقيقة " و التصويب من أ ، ط
(هـ) في أ " بأن "

فَسَقَطَ ، فالنُمِسَ ، فَلَمْ [يُوجَدْ [أ]][١]) [٢] انتهى .

أقول : و يحتمل أن عُثْمَان لما أراد أخذه من معيقيب ، أو ردَّه إليه فسقط [ب] من بينهما كما هو المتعارف فيما بين الناس في إعطاء شخصٍ شَيْئاً إلى شخص آخر ، يسقط [ج] من بينهما - أحياناً - اعتماداً للمعطى أنْ أخذَه الآخذُ ، و ظناً من الآخذ أنه في يده باقياً بعد ، فلم يَدْرِ الراوي - تحقيقاً - أنه من يد [أيهما [د]] سقط [هـ] ، فنسب تارة إلى عُثْمَان ، و تارة إلى معيقيب ، بناءً عَلَى غلبة الظن ، هذا غاية ما يجمع به بين الراويات ، و إن قلنا بالترجيح فالراجح - من حيث الصناعة الحديثية - رواية من نسب السقوط إلى عُثْمَان ؛ [لأنها [و]] المتفق عَلَيْها ، و اشتملت عَلَى تحقيق حكاية [الواقعة [ز]] أيضاً ، و رواية نسبة السقوط إلى معيقيب هي من أفراد مُسْلِم - و الله أعلم -

أقول : و من حيث القواعد العربية ترجح رواية النسبة إلى عُثْمَان أيضاً ؛ لأنه السبب القريب في السقوط ، من حيث إنَّ له التصرف في الأخذ و الإعطاء - و الله أعلم -

قَالَ : و وقع عند أبِي داود ، و النِّسَائِي من طريق المُغِيرَة بن زياد ، عن نافع ، عن ابن عمر (فَاتَّخَذَ عُثْمَانُ خَاتَمَاً ، وَ نَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ، فَكَانَ يَتَخَتَّمُ [ح] بِهِ ، أَوْ يَخْتِمُ بِهِ [٣]) و له شاهد من مرسل علي بن الحُسَيْن ، عند ابن سعد في الطبقات [٤] ، و لكن شتان ما بين هذا الخاتم ، و بين الخاتم الذي في يد النَّبِي ﷺ مدة مديدة ، و برهة عديدة .

---

(١) سبق تخريجه ص ٢٨١ التعليق رقم ٥

(٢) لم أقف عَلَيْهِ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٠٢/ أ .

(٣) سنن أبِي داود : كتاب الخاتم ، باب ما جاء في اتخاذ الخاتم ٦٥/٤-(ت ٤٢٢٠) قال الألباني : ضعيف الإسناد منكر المتن . ضعيف سنن أبي داود ٣٤١-(ح ٤٢٢٠) ، و سبق تخريج الحديث عند النِّسَائِي ص ٢٨١ التعليق رقم ٥

(٤) بلفظ (.. فَنَقَشَ عَلَيْهِ ﷺ نَقْشَهُ) ٤٧٧/١ ، أقول : سنده ضعيف ؛ لأن فيه جابر الجعفي ضعيف و باقي رجاله ثقات .

(أ) في ك " يوحد " و التصويب من أ ، ط

(ب)" فسقط " ليس في أ

(ج) في أ " فسقط "

(د) في ك " أيديهما " و التصويب م أ ، ط

(هـ) " سقط " ليس في أ

(و) في ك " لأن " و التصويب من أ ، ط

(ز) في ك " الواقع " و التصويب من أ ، ط

(ح) في أ " يختم "

أقول : الظاهر أن هذا الاتخاذ إنما هو بعد سقوط الخاتم - و الله أعلم -

قَالَ بعض العلماء : كان في خاتمه ﷺ شيء من الأسرار كما كان في خاتم سليمان عليه السلام ؛ لأن سليمان لمَّا فقد خاتمه ذهب مُلْكُهُ ، و عُثْمَان لمَّا فقد خاتم النَّبي \ ﷺ انتقض [١١٢/أ] عَلَيْهِ الأمر ، و خَرَجَ عَلَيْهِ الخارجون ، و كان ذلك مبدأ الفتنة الدنيوية و الأخروية التي أفضت إلى قتله ، و اتصلت إلى آخر الزمان (١)

قَالَ ابن بطال : يؤخذ من الحديث أن يسير المال يجب البحث في طلبه ، و الاجتهاد في تفتيشه - يعني دفعاً لإضاعة المال - قَالَ : و قد فعل النَّبي ﷺ ذلك لمَّا ضاع عقد عَائِشَة و حبس الجيش حَتَّى وجده (٢)(٣)

قَالَ العسقلاني :" و فيه نظر ، فأما عقد عَائِشَة فقد ظهر أثر ذلك بالفائدة العظيمة التي نشأت عنه ، و هي الرخصة في التيمم فكيف يقاس عَلَيْهِ غيره (٤)"

قلت : هذا غريب من الشيخ ، فإن استدلاله [غير (أ)] صحيح ، حيث وقع البحث ، و أما ظهور (ب) الأثر فأمر مرتب (ج) عَلَيْهِ ، فلا دَخْل له في القياس ، نعم قد يقال : إن العقد لم يكن يسيراً من المال لا سيما ، و يتعلق [بقلب (د)] النساء في الحال و المآل ، مع أنه كان أمانة عندها ، فيتعين البحث ، و يجب التفتيش عنه .

عَلَى أنه فرق بين الضياع الذي ليس باختيار ، و بين الإضاعة المنهية ، و لهذا لو ضاع شيء من شخص ، و تركه (ه) ليس عَلَيْهِ حرج ، بل يثاب عَلَيْهِ إن جعله صدقة لله تعالى .

---

(١) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: فتح الباري ٣٢٩/١٠ ، أقول : و قوله هذا تحليل خاطئ و مبالغة ما أنزل الله بها من سطان ، و لا يسلَّم للقائل ما ذكره ، فإن هذا الأمر حصل بقدر الله ، و قد قضاه من غير أن يكون للخاتم أي تأثير- و الله أعلم -

(٢) انظر: الحديث في صحيح البُخَارِي : كتاب التيمم ، بابٌ ٧٥-(ح ٣٣٤) و (ح ٢٦٦١) و (ح ٣٦٧٢) و (ح ٤١٤١)

(٣) انظر: شرح صحيح البُخَارِي ابن بطال ١٣٧/٩

(٤) فتح الباري ٣٢٩/١٠

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ب)في أ " طهور "

(ج) في ط " مترتب "

(د) في ك " بطلب " و التصويب من أ ، ط

(ه) في أ " فتركه "

قَالَ : و أما فعل عُثْمَان فلا ينهض الاحتجاج به أصلاً لما ذكر ، و لأن الذي يظهر أنه إنما بالغ في التفتيش عَلَيْهِ ؛ لكونه أثر النَّبي ﷺ قد لبسه ، و استعمله ، و ختم به ، و مثل ذلك يساوي في العادة قدراً عظيماً من المال ، و إلا لو كان غير خاتم النَّبي ﷺ لاكتفى في طلبه بدون ذلك ، و بالضرورة يعلم أن قدر المؤونة التي حصلت في الأيام الثلاثة تزَيْد عَلَى قيمة الخاتم ، لكن اقتضت عظمة (أ) قدره ذلك ، فلا يقاس عَلَيْهِ كل ما ضاع من يسير المال (١) انتهى .

و هو في غاية من الحسن و البهاء ، و يمكن أن يقال : مع هذا إن (ب) الخاتم (ج) المختص المحتاج إلى الختم به لا يقاس عَلَيْهِ غيره ؛ لما يترتب عَلَى ضياعه [من (د)] مفاسد كثيرة خصوصاً وقت الفتنة ، و انظر إلى قضية مروان (٢) ، و ختم حكم عُثْمَان مع تحقق وجود الخاتم عنده ، و في تصرفه ، فكيف إذا ضاع ، و وقع في يد أهل النزاع ، فإنه يترتب عَلَيْهِ ما لا يقاس عَلَيْهِ [من (هـ)] ضياع مال كثير أيضاً بالإجماع (٣)

و أما قول ابن بطال : إنَّ من طلب شَيْئَاً ، و لم يُنْجَح فيه له بعد ثلاثة أيام [له (و)] أن يتركه و لا يكون بعد الثلاثة (ز) مضيعاً (٤) ففيه ما سبق أن الأشياء مختلفة .

---

(١) انظر: فتح الباري ٣٢٩/١٠

(٢) (خ ٤) مروان بن الحكم بن أبي العاص القرشي الأموي ، أبُو عَبْدالمَلِك ، ولد بعد الهجرة بسنتين ، قَالَ ابن شاهين : مات النَّبي ﷺ و هو ابن ثمان سنين ، أرسل عن النَّبي ﷺ ، حكم المسلمين ، و كانت مدة خلافته نصف سنة ، و مات في شهر رمضان سنة ٦٥هـ .
انظر: أسد الغابة ٣٦٨/٤-(ت ٤٨٤١) ، الإصابة ٤٥٥/٣-(ت ٨٣٢٠) ، تقريب التهذيب ٢٤٥/٢-(ت ٧٤٠٠)

(٣) كما فعل مروان حين زوّر على عُثْمَان ﷺ كتاباً فكان تزويره هلاكاً لخلافته ﷺ . انظر: الطبقات لابن سعد ٣٦/٥ ، البداية و النهاية لابن كثير ١٧٩/٧

(٤) انظر: شرح صحيح البُخَارِي لابن بطال ١٣٧/٩

(أ) في أ " عظيمة "
(ب)في أ " إن هذا "
(ج) في أ " الحاتم "
(د) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ه) ساقط من ك ، ط و المثبت من أ
(و) ساط من ك ، ط ، و المثبت من أ
(ز) في أ " الثلاث "

و لذا ذكر الفقهاء في باب اللُّقَطَة [١] إذ [أ] تعريفها بحسب ما يليق بها ، فإن \ الشيء قد [١١٢/ب] يكون مما لا يلتفت إليه و لا يجتهد في الطلب عَلَيْها كتمرة ، و حبة عنبة [ب] ، و فِلْس [٢] و فِلْسَيْن ، و قد يكون مما يطلب يوماً ، و قد يكون مما [ج] يطلب إلى جمعة ، و إلى شهر ، و إلى سنة ، و إلى آخر العمر كله ، فلا يصح تعيين حد ، لا في طلب المال اليسير ، و لا في البحث [د] عن المال الكثير [٣]

[هـ] التنبيه الثاني - روى أحْمَد ، و أبُو داود ، و النِّسَائِي ، عن أبي ريحانة [٤] أنه قَالَ : (نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الخَاتَمِ إلَّا لِذِي سُلْطَانٍ [٥]) و استدل به قوم عَلَى كراهة لبسه لغير ذي سلطان [٦]

قَالَ النَّوَوِي في شرح مُسْلِم :" أجمع المسلمون عَلَى جواز اتخاذ الخاتم [و] الفضة للرجال ، و كره بعض علماء الشام المتقدمين لبسه لغير ذي سلطان ، و رووا فيه آثاراً و هو شاذ مردود [٧]"

---

(١) - بفتح القاف - اسم الشيء الذي تجده ملقى فتأخذه . المصباح المنير : مادة لقط ص ٢١٢

(٢) يساوي ٠,٤٩٦ جرام . المكاييل و الموازين الشرعية لعلي جمعة ص ٢٨

(٣) انظر: المغني لأبي مُحَمَّد موفق الدين ٣٢٣/٦ ، و الشرح الكبير لأبي الفرج شمس الدين ٣١٩/٦

(٤) شَمْغُون - بمعجمتين - و يقال : بمهملتين ، و بمعجمة ، و عين مهملة - قَالَ ابن عساكر : و الأول أصَح ، ابن يَزيد القرظي الأزدي ، و يقال : الأنصاري ، و يقال : القرشي ، مشهور بكنيته ، له صحبة ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٣٣٧-(ت ١١٨٥) و ٨٠٦-(ت ٢٩٣٣) ، الإصابة ١٥٣/٢-(ت ٣٩٢١)

(٥) مسند أحْمَد ٤٤٤/٢٨-(ح ١٧٢١١) قال المحقق : إسناده ضعيف ، و سبق تخريجه من سنن أبي داود ، و النِّسَائِي ص ٢٥٧ التعليق رقم ٣

(٦) قَالَه علماء الشام المتقدمين ، كما سبق بيانه ص ٢٧٩

(٧) شرح صحيح مُسْلِم ٢٥٥/١٤ ، ٢٥٦

(أ) في أ ، ط " إن "
(ب)في ط " عنب "
(ج) " مما " ليس في أ
(د) " البحث " ليس في أ
(هـ) في ط بزيادة " و "
(و) في أ ، ط " خاتم "

يدل عَلَيْهِ ما رواه أنَس (أنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمَّا أَلْقَى خَاتَمَهُ ، أَلْقَى النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ .. إلى آخره [١]) و الظاهر منه أنه كان يلبس الخاتم في عهد النَّبي ﷺ من ليس له سلطان .

و لو قيل : هذا الحديث منسوخ فلا يتم الاستدلال به ، أجيب بأن الذي نُسِخ منه لبس خاتم الذهب ، أو لبس الخاتم المنقوش عَلَى نقش خاتم النَّبي ﷺ ، كما سيأتي تحقيقه في الباب الذي بعده [٢]

قَالَ العسقلاني : الذي يظهر لي أن لبس الخاتم لغير ذي سلطان خلاف الأولى ؛ لأنه ضرب من التزين ، و الأليق بحال الرجال خلافه - [أ] إلا لضرورة - [فتكون [ب]] الأدلة الدالة عَلَى الجواز هي الصارفة للنهي عن التحريم ، و يؤيده ما وقع في بعض طرق هذا الخبر أنه ﷺ نهى عن الزينة و الخاتم [٣] ، و يحتمل أن يراد من السلطان من له سلطنة عَلَى شيء من الأشياء ، بحيث يحتاج إلى الختم عَلَيْهِ لا السلطان الأكبر خاصة ، و المراد بالخاتم ما يختم به ، فيكون لبسه عبثاً [٤] لمن لا يحتاج إلى الختم به ، و أما من لبس الخاتم الذي لم [ج] يختم به ، و كان من الفضة للزينة ، فلا يدخل تحت النهي ، و عَلَى ذلك يحمل حال من لبسه ، و يؤيده ما ورد [د] من صفة نقش خواتيم بعض من كان يلبس الخاتم ، مما يدل عَلَى أنها لم تكن بصفة ما يختم به .

أقول : الظاهر ممن لبسه أنه ما بلغه النهي عن الزينة و الخاتم ؛ لأن الظاهر [هـ] العموم ، و معياره الاستثناء السابق ، أو ما صح النهي عندهم

---

(١) أَخْرَجه البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب خاتم الفضة ١٠٦٥-(ح ٥٨٦٨)

(٢) أي باب ما جاء في تختم رَسُول الله ﷺ في شرح الحديث رقم ٦٠

(٣) لم أقف عَلَى حديث فيه النهي عن الزينة ، و الخاتم ، و لكن ذكر أَبُو ريحانة ﷺ في حديثه (أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهَى عَنْ الوَشْرِ ، وَ الوَشْمِ ، وَ النَّتْفِ .. وَ أَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ فِي أَسْفَلِ ثِيَابِهِ حَرِيراً .. أَوْ يَجْعَلَ عَلَى مَنْكِبِيهِ حَرِيراً .. وَ رَكُوبَ النُّمُورِ ، وَ لُبُوسِ الخَاتَمِ إِلَّا لِذِي سُلْطَانٍ) و هذه الأشياء من الزينة - و الله أعلم - و قد سبق تخريجه التعليق رقم ٣ ص ٢٥٧

(٤) انظر: فتح الباري ٣٢٥/١٠

(أ) في أ ، ط بزيادة " أي "

(ب)في ك " فيكون " و التصويب من أ ، ط

(ج) في أ ، ط " لا "

(د) في أ " روي "

(هـ) في أ ، ط " ظاهره "

و يؤيده أنه سئل مالك عن [أ] حديث أبي ريحانة فضعفه ، و قَالَ : سأل [ب] صدقةُ بن يسار [١] سَعِيْدَ بن المُسَيِّب [٢] ، فقَالَ : البس الخاتم ، و أخبر الناس أني قد أفتيتك \ به - و [١١٣/أ] الله أعلم [٣]-

[ج] التنبيه الثالث - ذهب بعض العلماء إلى جواز نقش الخاتم باسم من أسماء الله تعالى من غير كراهة ، و ورد في ذلك آثارٌ عن جماعة من الصحابة ، و السلف الأخيار ، منها ما رواه ابن أبي شيبة في [د] مصنفه (أنَّ نَقْشَ خَاتَمَ عَلِيٍّ لِلهِ المُلْكُ [٤]) و (نَقْشَ خَاتَمَ الإِمَامِ مُحَمَّدٌ البَاقِرُ العِزَّةُ لِلهِ [٥]) ، و (نَقْشَ خَاتَمَ النَّخْعِيُّ [٦] الثِّقَةُ بِاللهِ [٧])

---

(١) (م د س ق) صدقة بن يسار الجزري ، نزيل مَكَّة ، ثقة ، من الرابعة ، مات في أول خلافة بنى العباس ، و كان ذلك سنة ٣٢هـ .
تقريب التهذيب ٣٥٠/١-(ت ٣٢٣٦)

(٢) (ع) سعيد بن المُسَيِّب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عابد بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي ، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، من كبار الثانية ، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، و قال ابن المديني : لا أعلم في التابعين أوسع عِلْماً منه ، مات بعد التسعين ، و قد ناهز الثمانين .
تقريب التهذيب ٢٩٧/١-(ت ٢٦٤٢)

(٣) موطأ مالك : كتاب صفة النَّبِي ﷺ ، باب ما جاء في لبس الخاتم ٦٤٦-(ح ٣٨)

(٤) هو بلفظ (اللهُ المَلِكُ) من حديث أبي جعفر ﷺ : كتاب اللباس ، نقش الخاتم و ما جاء فيه ٦٢/٦-(ح٢١) أقول : سنده ضعيف لوجود جابر الجعفي ، و باقي رجاله ثقات ، و أخْرَجه ابن سعد في الطبقات ٣٠/٣ بإسنادين أولهما ضعيف فيه جابر الجعفي ، و باقي السند رجال ثقات ، و السند الثاني رجاله كلهم ثقات .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة من طريق جعفر الصادق : كتاب اللباس ، نقش الخاتم و ما جاء فيه ٦٢/٦-(ح ١٤) و أعاده ٦٣-(ح ٣) ، و أخْرَجه البيهقي في سننه الكبرى : جماع أبواب صدقة الورق ، باب ما ورد فيما يجوز للرجل أن يتحلى به من خاتمه و حلية سيفه و مصحفه إذا كان من فضة ١٤٣/٤ ، أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه جعفر بن مُحَمَّد صدوق .

(٦) (ع) إبْرَاهِيم بن يَزِيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبُو عمران الكُوْفِي ، الفقيه ، ثقة ، إلا أنه يرسل كثيراً ، من الخامسة ، مات سنة ٩٦هـ ، و هو ابن ٥٠ سنة ، أو نحوها .
تقريب التهذيب ٦٠/١-(ت ٣٠١)

(٧) لم أقف عَلَيْهِ ، و قد أخْرَج ابن أبي شيبة في مصنفه أن نقش خاتم إبْرَاهِيم (إنَّا لِلهِ ، وَ عَلَيْهِ دُبَابٌ): كتاب اللباس ، باب نقش الخاتم و ما جاء فيه ٦٢/٦-(ح ١٣) ، أقول : فلعله النخعي ، و في سنده منصور لم أقف عَلَى ترجمته ، و عبيده بن حميد صدوق ، و جاء في فتح الباري ، أن ابن أبي شيبة أخْرَج عن إبْرَاهِيم النخعي أن نقشه (باللهِ) ٣٢٨/١٠ ، و في عمدة القاري : نقش خاتم إبْرَاهِيم النخعي (نَحْنُ بِاللهِ) ٣٦/٢٢

(أ) في أ " من "
(ب)في أ " سئل "
(ج) في أ بزيادة " و "
(د) في أ " قي "

و (نَقْشَ خَاتَمَ مَسْرُوقٍ بِسمِ اللهِ[١]) ، و صح عن الحَسَنين أنهما قَالَا : لا بأس بنقش ذكر الله عَلَى الخاتم [٢]، أقول : لأن الظاهر أنه المحترم ، قَالَ النَّوَوِي : و هو قول الجمهور ، و نُقِلَ عن ابن سيرين ، و بعض أهل العلم كراهته [٣] انتهى ، و قَالَ العسقلاني : أخْرَج ابن أبي شيبة بسند صحيح (عَنْ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ لَمْ يَرَ بَأْسَاً أَنْ يَكْتُبَ الرَّجُلُ فِي خَاتَمِهِ حَسْبِيَ اللهُ [٤]) فهذا يدل عَلَى أن الكراهة لم تثبت عنه [٥]

أقول : يمكن أنه ثبت عنه ، و يكون له في المسألة قولان تعارض فيهما الدليلان ، و يمكن تأخير أحدهما عن الآخر .

قَالَ : و يمكن الجمع بأن الكراهة حيث يخاف عَلَيْهِ حمله للجنب و نحوه ، أو الاستنجاء بالكف التي هو فيها ، و الجواز حيث الأمن [من [أ]] ذلك ، فلا تكون [ب] الكراهة لذاتها بل هو من جهة ما يعرض لذلك [٦] و إذا جاز نقش أسماء الله تعالى عَلَى الخاتم ، فبالأولى جواز نقش اسم الشخص ، و أبِيْهِ [٧]

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة من طريق محمد بن المنتشر : كتاب اللباس ، نقش الخاتم و ما جاء فيه ٦٢/٦-(ح ١٢) و أعاده ٦٣-(ح ٥) ، أقول : رجاله كلهم ثقات ، و أخْرَجه ابن سعد الطبقات ٧٧/٦ ، أقول : سنده حسن ؛ لأن فيه مُحَمَّد بن ربيعة الكلابي صدوق . تقريب التهذيب ١٧٠/٢-(ت ٦٥٩٤) و باقي الرجال ثقات .

(٢) انظر: الاستذكار ٣٥٩/٢٦-(ح ٣٩٩٥١)

(٣) انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٢٥٧/١٤

(٤) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب اللباس ، نقش الخاتم و ما جاء فيه ٦٢/٦-(ح ١٩) أقول : رجاله كلهم ثقات .

(٥) انظر: فتح الباري ٣٢٨/١٠

(٦) المرجع نفسه .

(٧) انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٢٥٦/١٤

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ب)في أ " يكون "

قلت : هذا لا خلاف في عدم كراهته عند الحاجة ، بل مستحب ؛ لفعله ﷺ ، و لا يحتاج إلى دليل آخر حيث قَالَ : و قد أخْرَج ابن أبِي شيبة في مصنفه ، عن ابن عمر (أنَّهُ نَقَشَ عَلَى خَاتَمِهِ عَبْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ [١]) و كذا أخْرَج عن سالم بن عبدالله بن عمر (أنَّهُ نَقَشَ اسْمَهُ عَلَى خَاتَمِهِ [٢]) و كذا القَاسِم بن مُحَمَّد [٣] و كان مالك يَقُولُ : من شأن الخلفاء و القضاة نقش أسمائهم في خواتيمهم [٤]

أقول : و في معناهم من يحتاج إلى الختم - و الله أعلم - [٥] انتهى .

و ذهب جمع من المتأخرين من علماء [أ] الشافعية إلى تحريم ما زاد عَلَى مثقَالَ [٦] للحديث الحَسَن ، بل صححه ابن حِبَّان (أنَّهُ ﷺ قَالَ لِلَابِسِ خَاتَمِ الحَدِيدِ : مَا لِي أرَى عَلَيكَ حِلْيَةَ أهْلِ النَّارِ ! فَطَرَحَهُ ، وَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، مِنْ أيِّ شَيْءٍ اتَّخِذُهُ ؟ قَالَ : مِنْ وَرِقٍ ، وَ لَا تُتِمَّهُ مِثْقَالاً [٧])[٨]

---

(١) كتاب اللباس ، باب نقش الخاتم و ما جاء فيه ٦٢/٦-(ح ١٠) أقول : رجال إسناده كلهم ثقات .

(٢) مصنف ابن أبِي شيبة : كتاب اللباس ، باب نقش الخاتم و ما جاء فيه ٦٢/٦-(ح ١٨) أقول : رجاله كلهم ثقات .

(٣) المرجع نفسه ؛ لأن نص الحديث (.. عَنْ حَنْظَلَة قَالَ : رَأيْتُ عَلَى القَاسِمِ ، وَ سَالِمٍ خَاتَمَيْنِ ، فِي خَاتَمِ القَاسِمِ اسْمُهُ ، وَ فِي خَاتَمِ سَالِمٍ اسْمُهُ)

(٤) نقله عنه ابن بطال في شرح صحيح البُخَارِي ١٣٥/٩

(٥) انظر: شرح الشمائل من لوحة ٢٢٧ ، إلى ٢٣٢ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٠١/ ب إلى ١٠٣/ ب .

(٦) المثقَالَ وزنه درهم و ثلاثة أسباع درهم ، و يساوي ٣٦٠ غرام . انظر: المصباح المنير : مادة ثقل ص ٣٢ ، منار السبيل للضويان ٢٢٥/١

(٧) من حديث بريدة ﷺ . صحيح ابن حِبَّان كما في الإحسان : كتاب الزينة و التطيب ، ذكر الزجر عن أن يتختم المرء بخاتم الحديد ، أو الشَّبَّه ٢٩٩/١٢-(ح ٥٤٨٨) ، و أخْرَجه أبُو داود في سننه : كتاب الخاتم ، باب ما جاء في خاتم الحديد ٦٦/٤-(ح ٤٢٢٣) ، و التِّرْمِذِي في السنن : كتاب اللباس ، باب ما جاء في الخاتم الحديد ٥٧٣/٤-(ح ١٧٨٥) و قَالَ : حديث غريب ، و النِّسَائِي في الكبرى : كتاب الزينة ، باب مقدار ما يجعل في الخاتم من الفضة ٣٧٥/٨-(ح ٩٤٤٥) قَالَ أبُو عَبْدالرَّحْمَن : هذا حديث منكر .

(٨) انظر: أسنى المطالب لأبِي يَحْيَى الأنصاري ٢٧٨/١ ، نهاية المحتاج للشافعي الصغير ٩٢/٣

(أ) في ط " العلماء "

لكن رجح الآخرون الجواز ، منهم الحافظ العراقي [١] في شرح التِّرْمِذِي ، فإنه حمل النهي المذكور عَلَى التنزيه [٢] عَلَى أن النَّوَوِي في شرح مُسْلِم ضعفه [٣] و نقل النَّوَوِي في شرح المهذب عن صاحب الإبانة \[٤] كراهة الخاتم المتخذ من حديد ، أو نحاس [١١٣/ب] للخبر المذكور ، و في رواية (أَنَّهُ رَأى [خَاتَمَاً (أ)] مِنْ صُفْرٍ [٥] ، فقَالَ : مَا لِي أجِدُ رِيحَ الأَصْنَامِ ! فَطَرَحَهُ ، ثُمَّ جَاءَ ، وَ عَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ ، فَقَالَ : مَا لِي أرَى عَلَيْكَ حِلْيَةَ أهْلِ النَّارِ ! [٦]) و عن المتولي [٧] لا يكره [٨] ، و اختاره فيه [٩] ، و صححه في شرح مُسْلِم ، لخبر الصحيحين في قصة الواهبة [١٠] (اطْلُبْ وَ لَوْ خَاتَمَاً مِنْ حَدِيدٍ [١١])[١٢] و لو كان مكروهاً لم يأذن فيه .

---

(١) عَبْدالرَّحِيم بن الحُسَيْن بن عَبْدالرَّحْمَن العراقي - الأصل - أبُو الفضل ، زين الدين ، ولد في جمادى الأولى سنة ٧٢٥هـ ، الحافظ الإمام الكبير ، له من المؤلفات : الألفية ، و نظم الإقتراح ، و تخريج أحاديث الإحياء ، توفي في ٢ شعبان سنة ٨٠٦هـ ، و له ٨١ سنة .
انظر: طبقات الحفاظ ٥٤٣-(ت ١١٧٥) ، شذرات الذهب ٥٥/٧

(٢) الكتاب مخطوط وقفت عَلَى نسخة لكنها لم تكن كاملة ، و انظر: أشرف الوسائل ص ١٥٣

(٣) انظر: ٢٥٧/١٤

(٤) الكتاب مخطوط و لم أقف عَلَيْهِ ، و هو للشيخ عَبْدالرَّحْمَن بن مُحَمَّد الفوراني (ت ٤٦١هـ)
انظر: كشف الظنون ١/١

(٥) - بالضم - نحاس يعمل منه الأواني . مختار الصحاح : مادة صفر ص ٣٢٠

(٦) سبق تخريجه ص ٢٩٣ التعليق رقم ٤

(٧) عَبْدالرَّحْمَن بن مأمون ، أبُو سعد النيسابوري الشافعي ، مولده بنيسابور سنة ست ، و قيل : ٤٢٧هـ ، شيخ الشافعية ، يلقب بشرف الأمة ، صنف التتمة ، و كتاباً في الخلاف ، و مختصراً في الفرائض ، توفي في شوال سنة ٤٧٨ هـ ببغداد .
انظر: سير أعلام النبلاء ٢٢٨/١٤-(ت ٤٥٠٦) ، شذرات الذهب ٣٥٨/٣

(٨) تتمة الإبانة مخطوط حُقِّقَت بعض أجزاءه في جامعة أم القرى و لم أقف على النص فيها .

(٩) يعني اختار النَّوَوِي عدم الكراهية في المجموع شرح المهذب . انظر: ٤٦٤/٤

(١٠) هي امراة جاءت إلى النَّبِي ﷺ ، و وهبت نفسها للزواج به ، فلمَّا لم يرغب بها ﷺ قام رجلٌ فقَالَ : زوجنيها - و لم يكن معه مال - فقَالَ له النَّبِي ﷺ ذلك . انظر: القصة في تخريج الحديث

(١١) من حديث سهل بن سعد الساعدي صحيح البُخَارِي : كتاب النكاح ، باب التزويج عَلَى القرآن و بغير صَدَاق ٩٤٧-(ح ٥١٤٩) و اللفظ له ، صحيح مُسْلِم بنحوه : كتاب النكاح ، باب الصداق و جواز كونه تعليم قرآن و خاتم حديد و غير ذلك من قليل و كثير ، و استحباب كونه خَمس مائة درهم لمن لا يجحف به ٥١٥-(ح ٣٤٨٧)

(١٢) انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٥٥٤/٩

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

و لخبر أبي داود ([أ] كَانَ خَاتَمَهُ ﷺ مِنْ حَدِيدٍ مَلْوِيٌّ عَلَيْهِ فِضَّةٌ [١]) قَالَ : و الحديث في النهي ضعيف ، و اعترض عَلَى تضعيفه بأن له شواهد عدة إن لم ترقه إلى درجة الصحة لم تدعه ينزل [ب] عن درجة الحَسَن [٢]

أقول : و يحمل حديث (كَانَ خَاتَمَهُ مِنْ حَدِيدٍ) ، [و قوله :(اطْلُبْ وَ لَوْ خَاتَمَاً مِنْ حَدِيدٍ [٣]) [ج]] عَلَى ما قبل النهي ، مع أن الحديث الثاني لا يراد به الحقيقة ، بل المبالغة في الطلب ، عَلَى أنه لا يلزم من وجوده لبسه ، و قد صرح قاضي خان - من علمائنا - في باب الكراهة بقوله : لا يتختم [د] الرجل إلا بفضة ، أما قوله : لا يتختم بالذهب فللحديث المعروف ، و أما التختم بالحديد فلأنه خاتم أهل النار ، و كذا الصُّفْر [٤]

---

(١) سبق تخريجه ص ٢٥٧ التعليق رقم ١
(٢) انظر: التعليق السابق .
(٣) سبق تخريجه ص ٢٩٤ التعليق رقم ١١
(٤) انظر: فتاوى قاضي خان٤١٣/٣

(أ) في أ بزيادة " و "
(ب)في أ " تنزل "
(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(د) في ط " يتختم "

انتهى المجلد الأول - بحمد الله -
و يليه المجلد الثاني - بمشيئة الله -

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
الدراسات العليا
قسم الكتاب والسنة

جَمْع الوَسَائِلِ فِي شَرْحِ الشَّمَائِلِ

لمُلّا علي القاري (ت ١٠١٤هـ)

من بداية بَاب مَا جَاءَ فِي خِضَابِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ إلى نهاية بَاب مَا جَاءَ فِي اتكاء رَسُولِ اللّهِ ﷺ

دراسةً و تحقيقاً

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الحديث و علومه

إعداد الطالبة :

خديجة بنت عبدالحليم بن إيشان تركستاني

إشراف الدكتورة :

لؤلؤة بنت عبدالكريم بن إبراهيم القويفلي

المجلد الثاني

٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي تَخَتُّمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي في كيفية لبسه الخاتم [١] ، و الباب السابق قصد فيه بيان نقش الخاتم ، فلا يرد ما قيل : لو جعل كلا البابين باباً واحداً لكان أولى [٢] ، و في بعض النسخ بابٌ في أن النَّبي ﷺ كان يتختم في يمينه .

قَالَ ابن حجر :" لا ينافي ذكره (أ) تختمه في يساره لِما (ب) سيأتي [٣]"

و قَالَ مِيْرَك : فيه إشعار بأن المصنف كان يرجح روايات تختمه في اليمين ، عَلَى الرواية الدالة عَلَى تختمه في اليسار ؛ فلذا لم يخرج في الباب حديثاً فيه التصريح بكونه (ج) ﷺ تختم في يساره ، بل قَالَ في جامعه : روى بعض أصحاب قَتَادَة ، عن قَتَادَة ، عن أنَس (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَخَتَّمَ فِي يَسَارِهِ [٤]) [٥] و هو حديث لا يصح ، و لذا رجح أكثر أهل العلم الأحاديث المذكورة في هذا الباب ، و أكثرها صحاح ، و في الباب عن (د) أنَس عند مُسْلِم بلفظ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِسَ خَاتَمَاً مِنْ فِضَّةٍ فِي يَمِينِهِ ، فِصُّهُ حَبَشِيٌّ [٦]) ، و عن عَائِشَة عند أبي الشيخ بسند حسن [٧]

---

(١) قَالَ الجوهري : تختمت إذا لبسته . الصحاح : مادة ختم ٢٧٩/٢

(٢) قَالَه الحَنَفِي في شرحه لوحة ٣٨/ أ .

(٣) أشرف الوسائل ص ١٥٥

(٤) قَالَ العسقلاني : أخْرَجه أبُو الشيخ ، و البيهقي في الشعب من طريق قَتَادَة عن أنَس . فتح الباري ٣٢٧/١٠ ، و لم أقف فيهما عَلَى هذا اللفظ بل في شعب الإيمان (كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ فِي إِصْبَعِهِ اليُسْرَى) : الأربعون من شعب الإيمان ٣٣٩/١١-(ح ٥٩٥٧) قال المحقق : إسناده حسن ، و أَخْرَجه النِّسَائِي في السنن الصغرى : كتاب الزينة ، باب موضع الخاتم ٧٩٥-(ح ٥٢٨٤) و صحح الألباني إسناده . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني ، و أما في أخلاق النَّبي ﷺ فبلفظ (كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي خُنْصَرِهِ اليُسْرَى) ٢٧٣/٢-(ح ٣٥٠) قال المحقق : إسناد ضعيف ؛ لأن فيه سَعِيْد بن بشير ضعيف ، و الحديث صحيح .

(٥) لم أقف عَلَى قول التِّرْمِذِي ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٠٤/ أ .

(٦) صحيح مُسْلِم : كتاب اللباس و الزينة ، باب في خاتم الورق فصه حبشي ٨١٠-(ح ٥٤٨٧)

(٧) أخلاق النَّبي ﷺ ٢٨٩/٢-(ح ٣٥٩) قال المحقق : إسناده حسن ؛ لأن فيه يَحْيَى بن طَلْحَة صدوق .

(أ) في أ " ذكر "

(ب)في أ " كما "

(ج) في أ " بكوبه "

(د) في ط " عن "

و عند البزار بسند ليِّن [١] و عن أبي أمامة ، عند الطَّبَرَانِي بسند ضعيف [٢] ، و عن ابن عباس ، عنده أيضاً بسند [لين [٣] ، و عن أبي هُرَيْرَة [أ] عند الدارقطني في غرائب مالك بسند [ب]] ساقط [٤] ، و عن ابن عمر عند مُسْلِم [٥] ، و هو عند البُخَارِي أيضاً لكن فيه جويرية \[٦] (وَ لَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَالَ : فِي يَدِهِ اليُمْنَى [٧]) هكذا وقع عَلَى الشك ، و جويرية هو الراوي عن نافع ، عن ابن عمر ، و الشك من مُوسَى بن إسماعيل - شيخ البُخَارِي - هكذا حققه [العسقلاني [ج]][د][٨] [١١٤/أ]

---

(١) مسند البزار ١٣٣/٣-(ح ٩٢٢) قَالَ : هذا الحديث لا نعلم رواه إلا يَحْيَى بن حسان ، عن سليمان بن بلال ، و لا نعلمه يروى عن علي إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ، و (ح ٢٢٥٦) قَالَ : هذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن عقيل إلا يَحْيَى بن العلاء ، و (ح ٢٢٥٩) قَالَ : و ابن أبي رافع هذا روى عنه حَمَّاد بن سلمة غير حديث ، و هذا الحديث قد رواه عن عبدالله بن جعفر بن أبي رافع ، و ابن عقيل .

(٢) المعجم الكبير ٢٤٤/٨-(ح ٧٩٥٣) قَالَ الهيثمي : فيه جعفر بن الزبير ، و هو ضعيف . مجمع الزوائد ١٥٣/٥

(٣) المعجم الكبير ٢٤٢/١١-(ح ١١٨١٥) و ضعفه الهيثمي . مجمع الزوائد ١٥٣/٥

(٤) أطراف الغرائب و الأفراد ٥٠٨/٥-(ح ٦٢٦) ، و قد أَخْرَج الحديثَ القزوينيُّ في التدوين ٨/٣ و ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٧٧/١٩ ، و حكم العسقلاني بسقوط سنده ، أقول : لأن فيه دَعْبَل بن علي قَالَ عنه الذهبي : رافضي ، بغيض سبَّاب ، له عن مالك مناكير . ميزان الاعتدال ٢٧/٢-(ت ٢٦٧٣) ، و فيه أخوه إسماعيل قَالَ عنه العسقلاني : متهم . لسان الميزان ١٤٩/٢-(ت ١٢٠٤)

(٥) كتاب اللباس و الزينة ، باب تحريم خاتم الذهب عَلَى الرجال و نسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام ٨٠٨-(ح ٥٤٧٤)

(٦) (خ م د س ق) جويرية - تصغير جارية - بن أسماء بن عُبَيْد الضُبَعي - بضم المعجمة ، و فتح الموحدة - البصري ، صدوق ، من السابعة ، مات سنة ٧٣هـ .
تقريب التهذيب ١٤٠/١-(ت ١٠٩١)

(٧) كتاب اللباس ، باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه ١٠٦٦-(ح ٥٨٧٦)

(٨) فتح الباري ٣٢٦/١٠

(أ) " هريرة " ليس في ط
(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ج) في ك " العسلاني " و التصويب من أ ، ط
(د) في أ ، ط بزيادة " في شرحه "

و قَالَ : قد أخْرَجه ابن سعد عن مُسْلِم بن إبْرَاهِيم [١][٢] ، و أخْرَجه الإسْمَاعِيلِي عن الحَسَن بن سُفْيَان [٣] [عن [أ]] عبدالله بن مُحَمَّد بن أسماء [٤] كلاهما ، عن جويرية ، و جزما بأنه لبسه في يده اليمنى [٥] ، و أخْرَجه التِّرْمِذِي - يعني في الجامع - و ابن سعد من طريق مُوسَى بن عُقبة [٦] ، عن نافع ، عن ابن عمر بلفظ (صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَتَخَتَّمَ بِهِ فِي يَمِينِهِ ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَى المِنْبَرِ فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ اتَّخَذْتُ هَذَا الخَاتَمَ فِي يَمِينِي ، ثُمَّ نَبَذَهُ .. [٧]) الحديث [٨] انتهى .

قلت : فيه إشارة إلى أن لبسه في يمينه أيضاً منسوخ لأنه [ب] ﷺ لمَّا قصد الزينة ، و لبس الخاتم - ذهباً ، أو فضة - كان يناسب اليمين

---

(١) (ع) مُسْلِم بن إبْرَاهِيم الأزدي الفَرَاهِيدي - بالفاء - أبُو عمرو البصري ، ثقة ، مأمون ، مكثر عَمِيَ بآخره ، من صغار التاسعة ، مات سنة ٢٢هـ ، و هو أكبر شيخ لأبي داود .
تقريب التهذيب ٢٥٠/٢-(ت ٧٤٥٤)

(٢) الطبقات ٤٧٠/١ ، أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه جويرية صدوق ، و باقي السند رجالٌ ثقات .

(٣) الحَسَن بن سُفْيَان بن عامر الشيباني النسوي - نسبة إلى نسا ، مدينة بخراسان - أبُو العباس ، ولد سنة بضع و ثمانين و مئتين ، الحافظ الإمام الثبت شيخ خراسان ، صاحب المسند الكبير ، و كتاب الأربعين ، مات في شهر رمضان سنة ٣٠٣هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٢١٥/١١-(ت ٢٦١٣) ، شذرات الذهب ٢٤١/٢

(٤) (خ م د س) عبدالله بن مُحَمَّد بن أسماء ، أبُو عُبَيد الضُّبَعي - بضم المعجمة ، و فتح الموحدة - أبُو عَبْدالرَّحْمَن البصري ، ثقة ، جليل ، من العاشرة ، مات سنة ٣١هـ .
تقريب التهذيب ٤١٨/١-(ت ٣٩٦٢)

(٥) انظر: فتح الباري ٣٢٦/١٠

(٦) (ع) مُوسَى بن عُقْبة بن أبي عَيَّاش - بتحتانية ، و معجمة - الأسدي ، مولى آل الزبير ، ثقة ، فقيه ، إمام في المغازي ، من الخامسة ، لم يصح أن ابن معين ليَّنَهُ ، مات سنة ٤١هـ ، و قيل : بعد ذلك .
تقريب التهذيب ٢٩٠/٢-(ت ٧٨٧٠)

(٧) سنن التِّرْمِذِي : كتاب اللباس ، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين ٥٦٤/٤-(ح ١٧٤١) قَالَ : حديث حسن صحيح ، تحفة الأشراف ٢٣٩/٦-(ح ٨٤٧١) ، الطبقات لابن سعد ٤٧٠/١ أقول : رجال سند ابن سعد ثقات .

(٨) شرح الشمائل لوحة ٢٣٢ ، ٢٣٣ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٠٤/ أ ، ب .

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ب)في ط " بأنه "

و لما نهى عنه ، ثم أمر له بلبسه - للحاجة - جعله في يساره ، بل جعل فصه مما يلي كفه [احترازاً (أ)] عن الزينة بقدر ما أمكن ، و لذا قَالَ شارح شرعة الإسلام - عند قوله : و يتختم في خنصر (ب) اليسار -:" أي [في (ج)] زماننا ، و قوله ﷺ :(اجْعَلْهَا فِي يَمِينِكَ (١)) كان ذلك في بدء الإسلام ، ثم صار ذلك من علامات أهل البغي كذا في الخلاصة (٢) ، و عن أنَس قَالَ :(كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ ، وَ أَشَارَ إِلَى الخُنْصُرِ مِنْ يَدِهِ اليُسْرَى (٣)) أما اختياره اليسرى فلجبر نقصانها [و لحرمانها عن الأفعال الفاضلة ، و لأنه أبعد من الخيلاء ، و الكبر لقلة حركاتها الظاهرة ، و تخصيص الخنصر لضعفها و جبر نقصانها (د)] قلت (٤) : و لكونها أصغر [فلا يحتاج (هـ)] إلى الخاتم الأكبر .

و عن علي رضي الله عنه (نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ التَّخَتُّمِ فِي هَذِهِ ، فَأَوْمَأَ إِلَى الوُسْطَى ، وَ المَسْبَحَةِ) ذكره في المَصَابِيح (٥)(٦)"

و في شرح الطحاوي : و الأولى أن يكون [حلقة (و)] الخاتم ، و فصه من فضة ، و ليكن الخاتم أقل من مثقال ، و يكون قدر الدرهم (٧)

---

(١) لم أقف عَلَيْهِ ، و هي في خلاصة الأثر ٤٠٩/٢ (افْعَلْهَا فِي يَمِينِكَ)

(٢) انظر: خلاصة الأثر ٤٠٩/٢

(٣) أَخْرَجه مُسْلِم : كتاب اللباس و الزينة ، باب في لبس الخاتم في الخنصر من اليد ٨١٠-(ح ٥٤٨٩)

(٤) القائل هو ملا علي القاري .

(٥) مَصَابِيح السنة للبغوي : كتاب اللباس ، باب الخاتم ٢٠٦/٣-(ح ٣٣٨٥) ، و أَخْرَجه مُسْلِم : كتاب اللباس و الزينة ، باب النهي عن التختم في الوسطى و التي تليها ٨١٠-(ح ٥٤٩٣)

(٦) شرح شرعة الإسلام ص ٢٩٢

(٧) الدرهم الإسلامي : اسم للمضروب من الفضة ، و هو نصف دينار و خُمْسُهُ ، و يساوي ٢,٩٧٥ جرام . انظر: المصباح المنير : مادة دره ص ٧٣ ، المكاييل و الموازين الشرعية ص ١٩

(أ) في ك " احترزاً " و التصويب من أ ، ط

(ب)في أ " حنصر "

(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(د) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ه) في ك " فيحتاج " و في أ " فتحتاج "و التصويب من ط

(و) في ك " خلقة " و التصويب من أ ن ط

لكونه أبعد عن السرف ، و (أ) أقرب إلى التواضع [١]

قَالَ مِيْرَك : و قد جاء التختم في اليسار من حديث أنَس ، عند مُسْلِم ، من طريق حَمَّاد بن سلمة ، عن ثابت ، عنه بلفظ (كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَسَارِهِ [٢]) لكن في سنده لين [٣] ، و أخْرَجه ابن سعد [٤] أيضاً ، و قد جمع (ب) البيهقي بين الأحاديث الواردة في التختم في اليمين ، و الأحاديث الواردة في التختم في اليسار ، بأن الذي لبسه في يمينه كان (ج) هو خاتم الذهب ، كما صرح به في حديث ابن \ عمر - يعني الذي تقدم [٥]- و سيأتي في آخر الباب أيضاً من طريق مُوسَى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر [٦] ، و الذي في يساره هو خاتم الفضة [٧] [١١٤/ب]

أقول : و يشكل هذا بالحديث الذي تقدم عن أنَس عند مُسْلِم [٨] ، ففيه التصريح بأنه لبسه في يمينه أولاً ، ثم حوله إلى يساره ، و استدل له بما أخْرَجه أبُو الشيخ ، و ابن عَدِي [٩] من رواية عبدالله بن عطاء [١٠] عن نافع

---

(١) لم أقف عَلَيْهِ فيما وقفت عَلَيْهِ من كتبه .

(٢) أخْرَج مُسْلِم الحديث بهذا السند ، لكن بلفظ آخر ، سبق تخريجه ص ٢٩٩ التعليق رقم ٤ ، أما هذا اللفظ فقد أخْرَجه أبُو الشيخ في أخلاق النَّبي من حديث أبي سَعِيْد الخُدْرِي ﷺ ٢٧٨/٢-(ح ٣٥٣) قال المحقق : إسناده ضعيف ، و الحديث صحيح .

(٣) يقصد به سند أبي الشيخ ، فإن سند مُسْلِم صحيح و رجاله ثقات .

(٤) الطبقات ٤٧٧/١ ، أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه خَالِد البجلي صدوق . تقريب التهذيب ٢١٦/١-(ت ١٨٣٧) ، و جعفر بن مُحَمَّد صدوق ، و باقي رجاله ثقات .

(٥) التعليق رقم ٧ ص ٢٩٨

(٦) الحديث رقم ٥٩

(٧) انظر: سنن البيهقي : جماع أبواب صدقة الورق ، باب ما ورد فيما يجوز للرجل أن يتحلى به من خاتمه و حلية سيفه و مصحفه إذا كان من فضة ١٤٢/٤

(٨) التعليق رقم ٦ ص ٢٩٦

(٩) عبدالله بن عَدِي بن عبدالله الجرجاني ، أبُو أحْمَد ، مولده في سنة ٢٧٧هـ ، الإمام الحافظ الناقد له كتاب الإنتصار عَلَى مختصر المزني ، و الكامل ، مات في جمادى الأولى سنة ٣٦٥هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٢٨٦/١٢-(ت ٣٣٠٩) ، شذرات الذهب ٥١/٣

(١٠) (م ٤) عبدالله بن عطاء الطائفي ، أصله من الكوفة ، صدوق ، يخطئ ، و يدلس ، من السادسة الطبقة الأولى من المدلسين .
انظر: تقريب التهذيب ٤٠٩/١-(ت ٣٨٥٠) ، طبقات المدلسين ص ١٥

(أ) سقط " و " من أ
(ب)في أ " جمعه "
(ج) سقط " كان " من أ

عن ابن عمر (أنَّ النَّبيَّ ﷺ تَخَتَّمَ فِي يَمِينِهِ ، ثُمَّ إنَّه حَوَّلَهُ (أ) فِي يَسَارِهِ (١)) و هذا لو صح لكان قاطعاً للنزاع ، و [لكن (ب)] سنده ضعيف ، و أخْرَج ابن سعد من طريق جعفر بن مُحَمَّد ، عن أبِيْهِ (٢) قَالَ :(طَرَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمَ الذَّهَبِ ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمَاً مِنْ وَرِقٍ فَجَعَلَهُ فِي يَسَارِهِ (٣)) و هذا مرسل ، أو معضل (٤)

قلت : المرسل حجة عند الجمهور (٥) ، و المعضل يصلح أن يكون مؤيداً ، و مقوياً للحديث الذي سنده ضعيف (٦)

قَالَ : و قد جمع البغوي في شرح السنة بذلك ، فقَالَ : إنه تختم أولاً في يمينه ، ثم تختم في يساره ، و كان ذلك آخر الأمرين (٧)

قَالَ النَّوَوِي : أجمع الفقهاء عَلَى جواز التختم في اليمين ، و جوازه في اليسار ، و لا كراهة في واحدة منهما ، و اختلفوا أيُّهما أفضل ؟ فتختم أكثرون (ج) من السلف في اليمين ، و كثيرون في اليسار

---

(١) أخلاق النَّبي ﷺ ٢٦٥/٢ ، قال المحقق : سنده ضعيف ؛ لأن فيه سليمان القافلاني ضعفه العلماء ، الكامل ١١١١/٣ ، و أخْرَجه ابن عدي عن عَائِشَة رضي الله عنها ١٨٧٨/٥

(٢) تأتي ترجمة المؤلف لهما في حديث رقم ٥٥

(٣) الطبقات الكبرى ٤٧٣/١ ، و أخْرَجه البيهقي في السنن الكبرى : جماع أبواب صدقة الورق ، باب ما ورد فيما يجوز للرجل أن يتحلى به من خاتمه و حلية سيفه و مصحفه إذا كان من فضة ١٤٣/٤، أقول : إسنادهما حسن ؛ لأن فيه جعفر بن مُحَمَّد صدوق و باقي الرجال ثقات ، و أخْرَجه البيهقي في شعب الإيمان : الأربعون من شعب الإيمان ٣٣٣/١١-(ح ٥٩٤٩) قال المحقق : إسناده مرسل .

(٤) المعضل : هو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر بشرط التوالي ، أما إذا لم يتوال فهو منقطع من موضعين ، و يسمى المعضل منقطعاً ، و يسمى مرسلاً عند الفقهاء ، و غيرهم . انظر: علوم الحديث ص ٥٩ ، تدريب الراوي ٢١١/١

(٥) هذا مذهب مالك ، و أبي حنيفة ، و أصحابهما في طائفة ، و هو مذهب الإمام أحْمَد في رواية عنه ، و عَلَيْهِ عمل السلف المتقدمين ، و تحقيق مذهب الشافعي في شروط قبول المرسل هو قبول المرسل من كبار التابعين بشرط الاعتبار في الحديث المرسَل ، و في الراوي المرسِل . انظر: علوم الحديث ص ٥٤ ، ٥٥ مع الهوامش .

(٦) إن كان الضعيف متصلاً . انظر: فتح المغيث ١٨٦/١

(٧) انظر: كتاب اللباس ، باب النهي عن خاتم الذهب ٥٧/١٢-(ح ٣١٢٩) قَالَ : حديث متفق عَلَى صحته .

(أ) في أ ، ط " حول "

(ب)في ك " لكنه " و التصويب من أ ، ط

(ج) في أ ، ط " كثيرون "

و استحب مالك اليسار ، و كره اليمين [١] ، و في مذهبنا وجهان : الصحيح أن اليمين أفضل ؛ لأنه زينة ، و اليمين أشرف ، و أخص بالزينة ، و الكرامة [٢] انتهى ، و فيه [أ] أن الزينة هي سبب الكراهة [ب]

و قَالَ العسقلاني : و يظهر لي أن ذلك يختلف باختلاف القصد ، فإن كان لبسه للتزين به فاليمين أفضل ، و إن كان [للختم [ج]] به فاليسار أولى ؛ لأنه يكون كالمُودَع فيها ، و يحصل تناوله منها باليمين ، و كذا وضْعُه فيها ، و يترجح التختم في اليمين مطلقاً ، بأن [د] اليسار آلة الاستنجاء ، فيصان الخاتم إذا كان في اليمين عن أن تصيبه النجاسة [٣]

قلت :[هـ] فيه بحث ؛ لأنه اختلف في جواز نقش اسم الله [و] عَلَيْهِ و عَدَمِهِ ، و عَلَى تقدير وجوده يستحب إخراجه عن يده ، فلا يوجد ترجيح [ز]

قَالَ : و يترجح التختم في اليسار بما يترتب عَلَيْهِ من التناول [٤] ، و جنحت طائفة إلى استواء الأمرين ، و جمعوا بين الأحاديث المختلفة بذلك ، و أشار إليه أبُو داود حيث ترجم باب التختم في اليمين و اليسار [٥] ، ثم أورد الأحاديث مع اختلافها في ذلك بغير ترجيح [٦]

٥١-١(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرِ البَغْدَادِيُّ)- بالمعجمة ، و المهملة في الدال الثاني - عَلَى ما في \ النسخ ، و أما في اللغة فتقدم جواز أربعة أوجه [٧] [١١٥/أ]

---

(١) انظر: حواشي الشرواني له ٢٧٦/٣ ، مواهب الجليل ١٨١/١ ، حاشية العدوي لعلي المالكي ٤١٥/٢

(٢) انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٢٦١/١٤

(٣) انظر: فتح الباري ٣٢٧/١٠

(٤) يعني به تناول الخاتم من اليسار باليمين - و الله أعلم -

(٥) انظر: سنن أبي داود : كتاب الخاتم ٦٨/٤

(٦) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٣٢ ، إلى ٢٣٥ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٠٤/ ب ، ١٠٥/ أ

(٧) ص ١٣١

(أ) في أ ، ط " قيل "

(ب)في أ " الكرامة "

(ج) في ك ، ط " للتختم " و التصويب من أ

(د) في أ " أن "

(هـ) في أ بزيادو " و "

(و) في أ بإثبات " تعالى "

(ز) في أ ، ط " ترجح "

أخْرَج حديثه مُسْلِم ، و التِّرْمِذِي ، و النَّسَائِي [١] **(وَ عَبْدُاللهِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَن)** تقدم [٢] **(قالَا :)** أي ابن سهل و عبدالله **(أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ)** يصرف ، و لا يصرف ، و تقدم وجههما أنه فَعَّال ، أو فَعْلان [٣] أخْرَج حديثه الستة إلا ابن ماجه [٤] **(أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ)** أخْرَج حديثه الستة [٥] **(عَنْ [شَرِيكِ [أ]] بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ)**- بفتح نون ، و كسر ميم ، آخره راء - و إنما ذكر جده تمييزاً له عن شريك بن عبدالله القاضي و قد سبق [ترجمتهما [ب]] [٦] **(عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ حُنَيْنٍ)** بضم مهملة ، و فتح النون الأولى ، بعدها ياء ساكنة [٧] **(عَنْ أَبِيْهِ)** أخْرَج حديثهما الستة [٨]

---

(١) (م ت س) مُحَمَّد بن سهل بن عسكر التميمي - مولاهم - أبُو بكر البُخَارِي ، نزيل بغداد ، ثقة من الحادية عشرة ، مات سنة ٥١هـ .
تقريب التهذيب ١٧٧/٢-(ت ٦٦٦٨)

(٢) في حديث رقم ٤ ، و هو الدارمي .

(٣) قَالَ ص ١٧٥ في ترجمة عبدالله بن حسان : منصرف ، و غير منصرف ، و لم يذكر وزنه .

(٤) (خ م د ت س) يَحْيَى بن حسان التَّنِّيْسِي - بكسر المثناة ، و النون الثقيلة ، و سكون التحتانية ، ثم مهملة - أصله من البصرة ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٨هـ ، و له ٦٤ سنة .
تقريب التهذيب ٣٥٢/٢-(ت ٨٤٨١)

(٥) (ع) سليمان بن بلال التيمي - مولاهم - أبُو مُحَمَّد ، و أبُو أيوب المدني ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة ٧٧هـ .
تقريب التهذيب ٣١١/١-(ت ٢٧٩٨)

(٦) القاضي النخعي ص ٢٩١ ، و أما ابن أبي نمر فلم أقف عَلَى ترجمة سابقة له ، و هو (خ م د تم س ق) شَرِيك بن عبدالله بن أبي نَمِر ، أبُو عبدالله المدني ، صدوق ، يخطئ ، من الخامسة ، مات في حدود ١٤٠هـ .
تقريب التهذيب ٣٣٧/١-(ت ٣٠٨٥)

(٧) (ع) إبْرَاهِيم بن عبدالله بن حُنَيْن الهاشمي - مولاهم - المدني ، أبُو إسْحَاق ، ثقة ، من الثالثة مات بعد المائة .
تقريب التهذيب ٥٢/١-(ت ٢٢١)

(٨) (ع) عبدالله بن حُنَيْن الهاشمي - مولاهم - مدني ، ثقة ، من الثالثة ، مات في أول خلافة يَزِيد بن عَبْدالمَلِك ، في أوائل المائة الثانية .
تقريب التهذيب ٣٩٠/١-(ت ٣٦٣٨)

(أ) في ك " شر " و التصويب من أ ، ط
(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(عَنْ عَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ)- بفتح الباء - من اللُبس - بضم اللام -**(خَاتَمَهُ)** بفتح التاء ، و يكسر (أ) **(فِي يَمِينِهِ (١))** قَالَ ابن حجر : أي (ب) في أكثر أحواله ﷺ ، و لأن التختم فيه نوع تشرف و زينة ، و اليمين بها أولى ، خلافاً لمالك (٢) ، و رواية عن أحْمَد (٣)(٤)

قلت : و هو مذهبنا المختار ، لما تقدم من الآثار ، فعَلَيْهِ الجمهور من [العلماء (ج)] الأبرار (٥)

٢-٥٢(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ) روى عنه البُخَارِي ، و أَبُو داود (٦) **(أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ وَهْبٍ)** مر ذكره (٧) **(عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أبي نَمِرٍ نَحْوَهُ (٨))**

---

(١) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في أن النَّبي ﷺ كان يلبس خاتمه في يمينه ٧٧-(ح ٩٥) ، و أَبُو داود : كتاب الخاتم ، باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار ٦٨/٤-(ح ٤٢٢٦) ، و النِّسَائِي في الصغرى : كتاب الزينة ، باب موضع الخاتم من اليد ٧٨٦-(ح ٥٢٠٣) ، و ابن ماجه من حديث عبدالله بن جعفر : كتاب اللباس ، باب التختم باليمين ٣٩٢-(ح ٣٦٤٧) و صححه الألباني . صحيح سنن ابن ماجه ٢١٠/٣-(ح ٢٩٥٨) ، مختصر الشمائل ٦٠-(ح ٧٧) ، صحيح سنن أبي داود ٥٥١/٢-(ح ٤٢٢٦) ، سنن النِّسَائِي بحكم الألباني .

(٢) انظر: فيض القدير ٤٣٦/١ ، ٢٠١/٥ ، الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ١٤/٢

(٣) انظر: الآداب الشرعية ص ٨٥٨

(٤) انظر: أشرف الوسائل ص ١٥٥

(٥) انظر: الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ١٧/٢

(٦) (خ د) أحْمَد بن صالح المصري ، أَبُو جعفر ، ابن الطَّبَرِي ، ثقة ، حافظ ، من العاشرة ، تكلم فيه النِّسَائِي بسبب أوهام له قليلة ، و نَقَل عن ابن معين تكذيبَهُ ، و جزم ابن حِبَّان بأنه إنما تكلم في أحْمَد بن صالح الشمومي ، فظن النِّسَائِي أنه عنى ابن الطَّبَرِي ، مات سنة ٤٨هـ ، و له ٧٨ سنة .
تقريب التهذيب ٣٦/١-(ت ٥٨)

(٧) في حديث رقم ٤٣

(٨) سبق تخريجه في الحديث رقم ٥٠

(أ) في أ " تكسر "
(ب)سقط " أي " من أ
(ج) في ك ، أ " علماء " و التصويب من ط

قَالَ مِيْرَك :" أورده المصنف من وجهين إلى آخره [أ] ، و قد صححه ابن حِبَّان ، و أخْرَجه أبُو داود ، و النِّسَائِي [١] "[٢] انتهى .

و فيه دلالة عَلَى أن لبسه في يساره - أحياناً - كان لبيان الجواز ، لكن استدل الجمهور [٣] برواية مسلم عن أنَس ﷺ (كَانَ خَاتَمُهُ ﷺ فِي هَذِهِ ، وَ أشَارَ لِخُنْصُرِ يُسْرَاهُ [٤]) ، و برواية أبِي داود [ب] ، عن ابن [ج] عمر ﷺ (كَانَ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَسَارِهِ [٥]) و بقول [د] بعض الحفاظ : التختم فيها مروي عن عامة الصحابة ، و التابعين [٦] و بأن خبر المصنف الآتي عن جابر فيه ضعف [٧] ، و خبر (قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَ الخَاتَمُ فِي يَمِينِهِ) متروك [٨] ، و خبر البزار (كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ ، وَ قُبِضَ وَ الخَاتَمُ فِي يَمِينِهِ [٩]) فيه كذاب .

---

(١) انظر: تخريج الحديث رقم ٥٠

(٢) شرح الشمائل لوحة ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٠٥/ أ .

(٣) انظر: المجموع شرح المهذب ٤٦٢/٤

(٤) سبق تخريجه ص ٣٠١ ، التعليق رقم ٤١

(٥) سنن أبي داود : كتاب الخاتم ، باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار ٦٨/٤-(ح ٤٢٢٧) قَالَ المقدسي : سنده قوي . الآداب الشرعية ص ٨٥٨ ، و قال الألباني : شاذ و المحفوظ في يمينه كما علقه المؤلف . ضعيف سنن أبي داود ٤٣٢-(ح ٤٢٢٧)

(٦) نقله المناوي عن العراقي . انظر: فيض القدير ٢٠١/٥

(٧) حديث رقم ٥٤

(٨) أخْرَجه ابن الجوزي من حديث ابن عمر ﷺ بلفظ (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ ، فَلَمَّا قُبِضَ صَارَ فِي يَدِ أبِي بَكْرٍ ..) و قَالَ : هذا حديث لا يصح ، و بركة كذاب بإجماعهم ، قَالَ أبُو حاتم الرازي ، و مُحَمَّد بن عيينة : يأتي بالمناكير ، لا يحتج بحديثه . انظر: العلل المتناهية ٢٠٤/٢-(ح ١١٥٥)

(٩) أخْرَج البزار هذا الحديث بجزئه الأول فقط ، و قد سبق تخريجه ص ٢٩٧ التعليق رقم ١ ، و أخْرَج أبُو الشيخ هذا اللفظ في أخلاق النَّبِي ﷺ ٢٥٨/٢-(ح ٣٤١) قال المحقق : إسناد ضعيف شديد الضعف ؛ لأن فيه عبيد بن القَاسِم الأسدي متهم بالوضع .

(أ) " إلى آخره " ليس في أ ، ط

(ب)في أ " داو "

(ج) " ابن " ليس في أ ، ط

(د) في أ " يقول "

و بقول [أ] الحافظ ابن رجب [١]: ورد [في [ب]] حديث أن تختمه في يساره هو آخر الأمرين في فعله ﷺ [٢] و بأن وَكِيعاً قَالَ : التختم باليمين ليس بسنة [٣] ، و أما ما أجاب به [ج] ابن حجر عن [د] هذا بأن حديث التختم في اليمين رواه أحْمَد [٤] ، و النِّسَائِي [٥] ، و ابن ماجه [٦] ، و المصنف ، و قَالَ : [قال [هـ]] مُحَمَّد - يعني البُخَارِي -: هذا أصَح شيء روي \ عن النَّبِي ﷺ في هذا الباب [٧] فلا يخفى عَلَى أولي الألباب أنه لا يصلح [١١٥/ب] للجواب [٨]- و الله أعلم بالصواب -

* تنبيه : و في خبر ضعيف (كَانَ ﷺ إذَا أرَادَ حَاجَةً أوْثَقَ فِي خَاتَمِهِ خَيْطاً [٩])

---

(١) عَبْدالرَّحْمَن بن أحْمَد بن رجب البغدادي ، ثم الدمشقي الحنبلي ، أبُو الفرج ، زين الدين ، ولد في بغداد سنة ٧٣٦هـ ، الإمام الحافظ المحدث العلامة ، له مصنفات عديدة منها : شرح علل التِّرْمِذِي ، و طبقات الحنابلة ، و شرح أربعين النواوي ، توفي ليلة الاثنين ٤ رمضان سنة ٧٩٥هـ .
انظر: طبقات الحفاظ ٥٤٠-(ت ١١٧٠) ، شذرات الذهب ٣٣٩/٦

(٢) انظر: الإنصاف للمرداوي ٣٧/٧

(٣) انظر: أشرف الوسائل ص ١٥٦

(٤) مسند أحْمَد ٢٧٥/٣-(ح ١٧٤٦) و (ح ١٧٥٥) قال المحقق : صحيح و هذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن أبي رافع فقد روى له أصحاب السنن و قَالَ ابن معين : صالح الحديث .

(٥) سبق تخريجه ص ٣٠٤ التعليق رقم ١

(٦) سنن ابن ماجه : كتاب اللباس ، باب التختم باليمين ٣٩٢-(ح ٣٦٤٧) و صححه الألباني . صحيح سنن ابن ماجه ٢١٠/٣-(ح ٢٩٥٨)

(٧) سنن التِّرْمِذِي : كتاب اللباس ، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين ٥٦٤/٤-(ح ١٧٤٤) و لم يذكر فيه حكماً و كذا في تحفة الأشراف ٣٠٢/٤-(ح ٥٢٢٢) و صححه الألباني . صحيح سنن الترمذي ٢٧٥/٢-(ح ١٧٤٤)

(٨) انظر: أشرف الوسائل ص ١٥٦

(٩) عن ابن عمر ﷺ . أخْرَجه ابن عدي في الكامل ١١٨٣/٢ ، و ابن الجوزي في الموضوعات ٧٣/٣

(أ) في أ " يقول "
(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ج) " به " ليس في ط
(د) في أ " من "
(هـ) ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ

و روى أبُو يَعْلَى [١] (كَانَ ﷺ إذَا أشْفَقَ مِنْ الحَاجَةِ أنْ يَنْسَاهَا رَبَطَ فِي إصْبَعِهِ خَيْطاً ؛ لِتَذْكُرِهَا [أ][٢]) لكن قيل : إنه موضوع - ذكره ابن حجر [٣] - و الله [ب] أعلم -

٣-٥٣(حَدَّثَنَا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، أخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ قالَ : رَأيْتُ ابْنَ أبِي رَافِعٍ) اسمه [عبدالرحمن [ج]] ، شيخ لحَمَّاد بن سلمة ، روى عنه الأربعة [٤] **(يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ)** حال من مفعول رأيت **(فَسَألْتُهُ)** أي ابن أبي رافع .

(عَنْ ذَلِكَ) أي سببه **(فَقَالَ : رَأيْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ جَعْفَرٍ)** أي ابن أبي طالب الهاشمي أحد الأجواد [د] ، ولد بأرض الحبشة ، و له صحبة ، مات سنة ثمانين ، و هو ابن ثمانين ، أخْرَج حديثه الستة [٥] **(يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ ، وَ قالَ عَبْدُاللهِ بْنُ جَعْفَرٍ : كَانَ النَّبيُّ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ [٦])**

٤-٥٤(حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى [٧] ، أخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ نُمَيْرٍ) بالنون ، و الميم مصغراً

---

(١) أحْمَد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي ، ولد في ٣ شوال سنة ٢١٠هـ ، الإمام الحافظ شيخ الإسلام ، محدث الموصل ، صنف المسند ، و كتباً في الزهد و الرقائق ، و خرج الفوائد ، توفي سنة ٣٠٧هـ ، و له ٩٩ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٢٢٧/١١-(ت ٢٦١٦) ، شذرات الذهب ٢٥٠/٢

(٢) بحثت عنه في مسنده فلم أقف عَلَيْهِ ، و أخْرَجه ابن الجوزي في الموضوعات ٧٢/٣

(٣) أشرف الوسائل ص ١٥٦

(٤) عَبْدالرَّحْمَن بن أبي رافع ، و يقال : ابن فلان بن أبي رافع ، مقبول ، من الرابعة .
انظر: تهذيب الكمال ٨٦/١٧-(ت ٣٨١٢) ، تقريب التهذيب ٤٤٧/١-(ت ٤٣٠٠)

(٥) هو أول من ولد بالحبشة من المسلمين ، يكنى أبا جعفر ، توفي بالمدينة ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٣٨٧-(ت ١٣٢٤) ، الإصابة ٢٨٠/٢-(ت ٤٥٩١)

(٦) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في أن النَّبي ﷺ كان يتختم في يمينه ٧٧-(ح ٩٧) و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٦٠-(ح ٧٨) ، و أخْرَجه في السنن ، انظر: التعليق رقم ٧ ص ٣٠٦

(٧) (خ د ت س) يَحْيَى بن مُوسَى البلخي ، لقبه خَتَّ - بفتح المعجمة ، و تشديد المثناة - و قيل : هو لقب أبِيْهِ ، أصله من الكوفة ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٤٠هـ .
تقريب التهذيب ٣٦٧/٢-(ت ٨٦٢٤)

(أ) في أ ، ط " ليذكرها "
(ب)في أ بإثبات " ﷻ "
(ج) في جميع النسخ عبدالله و المثبت هو الصواب .
(د) في أ " الأجداد "

(**أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الفَضْلِ** [١]) لم أطلع عَلَى ترجمته (**عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ**) - بفتح ، فكسر - [أ] مر ذكره [٢] (**عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ** [٣])

قَالَ مِيْرَك : أورده المصنف من وجهين أيضاً ، و نقل المصنف في الجامع عن البُخَارِي أنه قَالَ : أصَح شيء ورد في هذا الباب ، أي التختم باليمين [٤][٥]

٥٥-٥(حَدَّثَنَا أَبُو الخَطَّابِ) بفتح معجمة ، و تشديد مهملة (**زِيَادُ**) بكسر زاي ، و تخفيف تحتية (**ابْنُ يَحْيَى**) أخْرَج حديثه الستة [٦] (**أَخْبَرَنَا**) و في نسخة أنْبَأنَا (**عَبْدُاللهِ بْنُ مَيْمُونٍ**) ضعيف بالاتفاق [٧] (**عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ**) أي الصادق ، لُقّب به لكمال صدقه ، [ب] أخْرَج حديثه البُخَارِي في التاريخ [ج] ، و مُسْلِم ، و الأربعة [٨]

---

(١) (ت ق) إبْرَاهِيم بن الفضل المخزومي المدني ، أبُو إسْحَاق ، و يقال : إبْرَاهِيم بن إسْحَاق ، متروك ، من الثامنة .
انظر: تهذيب الكمال ١٦٥/٢-(ت ٢٢٤) ، تقريب التهذيب ٥٥/١-(ت ٢٥٤)

(٢) ص ٩٨

(٣) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في أن النَّبي كان يتختم في يمينه ٧٨-(ح ٩٨) و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٦١-(ح ٧٩) ، و أخْرَجه ابن ماجه في السنن . انظر: تخريجه في التعليق رقم ٦ ص ٣٠٦

(٤) سبق ص ٣٠٦ التعليق رقم ٧

(٥) شرح الشمائل لوحة ٢٣٦

(٦) (ع) زياد بن يَحْيَى بن حسان ، أبُو الخطاب الحَسَّاني النُّكْري - بضم النون - البصري ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ٥٤هـ .
تقريب التهذيب ٢٦٥/١-(ت ٢٢٩٧)

(٧) (ت) عبدالله بن ميمون بن داود القَدَّاح المخزومي المكي ، منكر الحديث ، متروك ، من الثامنة .
انظر: تهذيب الكمال ١٩٨/١٦-(ت ٣٦٠٣) ، تقريب التهذيب ٤٢٦/١-(ت ٤٠٥٠)

(٨) (بخ م ٤) جعفر بن مُحَمَّد بن علي بن الحُسَيْن بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبُو عبدالله ، صدوق ، فقيه ، إمام ، من السادسة ، مات سنة ٤٨هـ .
تقريب التهذيب ١٣٦/١-(ت ١٠٥١)

(أ) في أ بزيادة " و "
(ب)في أ بزيادة " و "
(ج) في أ " التاريخ "

أُمُّهُ فروة بِنْت القَاسِم بن مُحَمَّد بن أبي بكر ﷺ(أ)(١) **(عَنْ أبيْهِ)** أي مُحَمَّد بن علي بن الحُسَيْن بن علي بن (ب) أبي طالب ، الملقب بالباقر ؛ لأنه بَقَر العلم ، أي شقه (٢) ، و عَلِم أصله و فرعه ، و جليَّه و خفيَّه (٣) ، و أمه أم عبدالله بِنْت الحَسَن بن علي بن أبي طالب (٤) ، و هو تابعي جليل ، سمع جابراً ، و أنَساً ، و روى له البُخَارِي ، و مُسْلِم (٥) **(عَنْ جَابرٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ (٦))**

قَالَ السيد أصيل الدين (٧) : قَالَ شيخنا ابن حجر - يعني العسقلاني - رحمه الله \ في إسناد [١١٦/أ] هذا الحديث لين (٨)(٩)

---

(١) لم أقف عَلَى ترجمتها ، و قد ذكرها ابن سعد في ترجمة أمها أسماء بِنْت عَبْدالرَّحْمَن بن أبي بكر فسماها أم فروة . الطبقات ٤٦٩/٨

(٢) انظر: القاموس المحيط : مادة بقر ص ٣٣١

(٣) أقول : في قوله هذا مُبَالغة ، و المقصود وصف مَبْلَغ علمه الذي وصل إليه الباقر ، و كان يكفيه قول : علم أصله ، و فرعه . و انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٩٠/١ ، ٤٥٢/٦

(٤) لم أقف عَلَى ترجمتها .

(٥) (ع) أبُو جعفر ، ثقة ، فاضل ، من الرابعة ، مات سنة بضع عشرة .
تقريب التهذيب ٢٠١/٢-(ت ٦٩٢٦)

(٦) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في أن النَّبي ﷺ كان يتختم في يمينه ٧٨-(ح ٩٩) ، و ابن عدي في الكامل ١٥٠٤/٤ ، و العقيلي في ضعفائه ٣٠٢/٢-(ت ٨٧٧) و قَالَ : الرواية في هذا الباب فيها لِيْن ، و أخرجه أبُو طالب القاضي في علل التِّرْمِذِي : باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين ٢٨٧-(ح ٥٢٦)

(٧) عبدالله بن عَبْدالرَّحْمَن جلال الدين الشيرازي ، ثم الهروي الشافعي ، محدث تلك النواحي ، ممن صنف و وعظ في البُخَارِي ، له درج الدرر في ميلاد سيد البشر ، غرفة الحصن ، توفي سنة ٨٨٤هـ .
انظر: الضوء اللامع للسخاوي ٢٣٤/٤ في ترجمة عبدالعزيز بن محمود الطوسي ، كشف الظنون ٦٦٩/١ ، و ٤٧٥ ، له ذكر في روضات الجنات ١٨٩/٥ في ترجمة جمال الدين الشيرازي .

(٨) فتح الباري ٣٢٦/١٠

(٩) كتابه مخطوط وقفت عَلَيْهِ لكنه باللغة الفارسية فلذا لم أتمكن من الإحالة عَلَيْهِ .

(أ) في أ " ﷺ "
(ب)" الحسين بن علي بن " ليس في أ

أقول : وجهه أن عبدالله بن ميمون تُكُلِّم فيه ، و ذكر مِيْرَك قَالَ البُخَارِي : ذاهب الحديث [١] و قَالَ أَبُو زُرْعَةٍ [٢]: واهي الحديث [٣] و قَالَ المصنف : منكر الحديث [٤] و قَالَ أَبُو حاتم (أ) : متروك [٥] و قَالَ ابن حِبَّان : لا يجوز الإحتجاج بما انفرد به [٦] "

أقول : للحديث شواهد كما ترى ، فقوي بذلك روايته ، و خَرَجَت عن حد نكارته [٧]

٥٦-٦(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيدٍ) بالتصغير **(الرَّازِيُّ ، أَخْبَرَنَا)** و في نسخة **أَنْبَأَنَا (جَرِيرٌ)** بفتح جيم ، و كسر الراء الأولى ، بعده تحتية [٨] **(عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقِ)** سبق ذكرهم [٩] **(عَنْ الصَّلْتِ)** بفتح مهملة ، فسكون لام **(ابْنِ عَبْدِاللهِ)** أي ابن نوفل بن حارث بن عبد المطلب ، أَخْرَج حديثه أَبُو داود ، و التِّرْمِذِي [١٠] **(قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ ، وَ لَا إِخَالُهُ)**- بكسر الهمزة - في أكثر الاستعمال ، و هو الأفصح ، و الفتح القياس عَلَى ما في النهاية [١١]

---

(١) التاريخ الكبير ٢٠٦/٥-(ت ٦٥٣)

(٢) (م ت س ق) عبيدالله بن عبدالكريم بن يَزِيد القرشي - مولاهم - محدث الري ، و دخول الراء في نسبته غير مقيس ، مولده بعد نيف و مائتين ، الإمام سيد الحفاظ ، صنف مسنداً ، و كتاب الضعفاء ، توفي في آخر يوم من سنة ٢٦٤هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٤٧٠/١٠-(ت ٢٢٦٦) ، تقريب التهذيب ٤٩٧/١-(ت ٤٨٥٠) ، كشف الظنون ١٧٥٠/٢ ، الرسالة المستطرفة ص ٦٤

(٣) الضعفاء لأبي زرعة ٥٣١/٢

(٤) سنن التِّرْمِذِي : كتاب القدر ، باب ما جاء في الإيمان بالقدر خيره و شره ٦٦٢/٤-(ح ٢١٤٤)

(٥) قَالَ عنه في الجرح و التعديل : منكر الحديث ١٧٢/٥-(ت ٧٩٩) ، و نقل الذهبي عنه قوله : متروك في المغني في الضعفاء ٣٥٩/١-(ت ٣٣٩٢)

(٦) المجروحين ٥١٤/١-(ت ٥٤٣)

(٧) شرح الشمائل لوحة ٢٣٦ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٠٥/ أ .

(٨) (ع) جَرِير بن عبدالحميد بن قُرْط - بضم القاف ، و سكون الراء ، بعدها طاء مهملة - الضَّبِّي الكُوْفِي ، نزيل الري ، و قاضيها ، ثقة ، صحيح الكتاب ، قيل : كان في آخر عمره يهم من حفظه ، مات سنة ٨٨هـ ، و له ٧١ سنة .
انظر: تهذيب الكمال ٥٤٠/٤-(ت ٩١٨) ، تقريب التهذيب ١٣٢/١-(ت ١٠١٥)

(٩) ترجمة مُحَمَّد بن إِسْحَاق بن يسار سبقت ص ١٢٣ ، أما جرير فلم أقف عَلَى ترجمته سابقاً .

(١٠) (د ت) ابن عم عبدالله بن الحارث ، الملقب بَبَّهْ ، مقبول ، من السادسة .
تقريب التهذيب ٣٥٢/١-(ت ٣٢٦٢)

(١١) مادة خَيَل ٨٢/٢

(أ) في أ " خاتم "

و قيل : الثاني هو الأفصح [١] و في القاموس " الفتح [لُغَيَّة [أ]][٢]" و هو متكلم يخال [ب] أي لا أظنه ، و ظاهر السياق أن قائل ذلك هو الصلت ، و يحتمل أن يكون لواحد ممن قبله ، و لم توجد هذه الجملة في بعض الأصول **(إلَّا [ج] قالَ :)** أي ابن عباس .

(كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ [٣])

قَالَ مِيْرَك :" هكذا أورده المصنف - مختصراً - و أخْرَجه أبُو داود من هذا الوجه عن مُحَمَّد بن إسْحَاق قَالَ :(رَأَيْتُ عَلَى الصَّلْتِ بْنِ عَبْدِاللهِ خَاتَمَاً فِي خُنْصُرِهِ اليُمْنَى فَقَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ إلَّا [د] ذَكَرَهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ [٤])[٥]"

٥٧-٧(حَدَّثَنَا ابْنُ أبي عُمَرَ) هو مُحَمَّد بن يَحْيَى بن عمر ، ينسب إلى جده [٦] **(أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ)** قَالَ مِيْرَك :" هو ابن عيينة [٧]" **(عَنْ أَيُّوبِ بْنِ مُوسَى)** أي ابن عمرو بن سَعِيْد بن [هـ] العاص الأموي ، أَخْرَج حديثه الستة [٨]

---

(١) أي الكسر ، انظر: مختار الصحاح ص ١٧١ ، لسان العرب ٣٣٩/٢ : مادة خَيَل .

(٢) انظر: مادة خال ص ٩١٦

(٣) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في أن النَّبِي ﷺ كان يتختم في يمينه ٧٨-(ح ١٠٠) ، و في السنن : كتاب اللباس ، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين ٥٦٤/٤-(ح ١٧٤٢) قَالَ أَبُو عِيسَى : قَالَ مُحَمَّد بن إسماعيل : حديث مُحَمَّد بن إسْحَاق ، عن الصلت بن عبدالله بن نوفل حديث حسن صحيح ، تحفة الأشراف ٤٧٢/٤-(ح ٥٦٨٦) ، و حسنه الألباني في مختصر الشمائل ٦١-(ح ٨٠)

(٤) سنن أبي داود : كتاب الخاتم ، باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار ٦٨/٤-(ح ٤٢٩) قال الألباني : حسن صحيح . صحيح سنن أبي داود ٥٥٢/٢-(ح ٤٢٢٩)

(٥) شرح الشمائل لوحة ٢٣٦ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٠٥/ ب ، ١٠٦/ أ .

(٦) (م ت س ق) مُحَمَّد بن يَحْيَى بن أبي عمر العَدَني ، نزيل مَكَّة ، و يقال : إن أبا عمر كنيته يَحْيَى ، صدوق ، صنف المسند ، و كان لازم ابن عيينة ، لكن قَالَ أَبُو حاتم : كانت فيه غفلة ، من العاشرة ، مات سنة ٤٣هـ .
تقريب التهذيب ٢٢٧/٢-(ت ٧١٩٨)

(٧) شرح الشمائل لوحة ٢٣٧

(٨) (ع) أَبُو مُوسَى المكي الأموي ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة ٣٢هـ .
تقريب التهذيب ١٠٠/١-(ت ٧٠٨)

(أ) في ك " لغة " و التصويب من أ ، ط
(ب)في ط " لا "
(ج) في ط " بحال "
(د) " إلا " ليس في ط
(هـ) في أ بزيادة " أبي "

(عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمَاً مِنْ فِضَّةٍ) أي للختم به **(وَ جَعَلَ فِصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ)** أي مما يلي بطن كفه كما في الصحيح [١]

قَالَ العلماء : لم يأمر النَّبِي ﷺ في ذلك شَيْئَاً ، فيجوز جعل فصه في باطن الكف ، و ظاهرها ، و قد عمل السلف بالوجهين ، و ممن اتخذها في ظاهرها ابن عباس ، قالوا : و لكن الأفضل [أ] [الاقتداء [ب]] به ﷺ ، و لأنه أصون لفصه و أسلم ، و أبعد من الزهو [ج] و الإعجاب ، كما ذكره النَّوَوي في شرح مُسْلِم [٢] **(وَ نَقْشَ فِيهِ)** بصيغة الفاعل **(مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ)** أي هذه الألفاظ ، فمحل الجملة المؤولة بالمفرد \ [منصوب [د]] على[١١٦/ب] المفعولية و المعنى أمر بنقشه فيه ، و إن قرئ مجهولاً فوجهه معلوم **(وَ نَهَى)** أي النَّبِي ﷺ **(أَنْ يَنْقُشَ)**- بضم القاف - [هـ] أي يَحِكْ **(أَحَدٌ عَلَيْهِ)** أي عَلَى خاتمه ، أو مثل نقشه [٣] ، و لعل سر النهي أن لا يلتبس أمر الخاتم ، و قد راعى [الخلفاء [و]] ظاهر النهي ، فلم ينقشوا خاتماً آخر ، و استعملوه حَتَّى فُقِد [٤] **(وَ هُوَ الَّذِي سَقَطَ مِنْ مُعَيْقِيبٍ)**- بضم الميم ، و فتح المهملة ، و سكون التحتيتين ، و قاف مكسورة بينهما ، و موحدة في آخرها - و هو ابن أبي فاطمة الدوسي ، بدري [ز] ، ابتلي بالجُذَام ، فعولج منه بأمر عمر بن الخطاب [بالحنظل [ز]] ، فتوقف أمره ، و هو مولى سَعِيْد بن العاص ، و كان أسلم قديماً ، و هاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية ، و أقام بها حَتَّى قدم [على [ح]] النَّبِي ﷺ بالمدينة ، و كان عَلَى خاتم النَّبِي ﷺ بالمدينة

---

(١) صحيح البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه ١٠٦٦-(ح ٥٨٧٦)
(٢) انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٢٥٧/١٤
(٣) به قَالَ العسقلاني في فتح الباري ٣٢٨/١٠
(٤) انظر: عمدة القاري ٢١٠/١٤
(٥) - بفتح الباء الموحدة ، و سكون الدال المهملة ، و في آخرها الراء - هذه النسبة إلى بدر ، التي بها الوقعة المشهورة للنبي ﷺ . انظر: الأنساب ٢٩٥/١

(أ) في ط بزيادة " الأول "
(ب)في ك ، ط " اقتداء " و التصويب من أ
(ج) في أ " الزهول "
(د) في ك " خصوب " و التصويب من أ ، ط
(ه) " بضم القاف " ليس في أ
(و) في ك " الخلف " و التصويب من أ ، ط
(ز) في ك " المحنظل " و في أ " الخنظل " و التصويب من ط
(ح) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

و استعمله أبُو بكر ، و عمر ، و عُثْمَان عَلَى بيت المال [١] و أما قول ابن حجر : إن معيقيب غلام عُثْمَان [٢] فهو غير [أ] صحيح **(فِي بئْر أريس [٣])**

قَالَ ابن حجر :" و أما ما روي (أنَّ مُعَاذاً [٤] اتَّخَذَ خَاتَمَاً ، وَ نَقَشَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ، وَ أَقَرَّهُ ﷺ [٥]) يحمل إن صح عَلَى أنه قبل النهي ، أو خصوصية لمُعَاذ [٦]"

و قَالَ العِصَام : فإن قلت : قد جاء في بعض الطرق (أنَّ مُعَاذاً ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمَاً نَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ، فَلَمَّا عَلِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِهِ قَالَ : آمَنَ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ مُعَاذٍ ، حَتَّى خَاتَمَهُ ، ثُمَّ أَخَذَ ذَلِكَ الخَاتَمَ مِنْ مُعَاذٍ ، فَكَانَ فِي يَدِهِ) رواه الدميري [٧] في شرح المنهاج للنووي [٨]

---

(١) مُعَيْقِيب - بقاف مكسورة ، و بعدها مثناة تحتانية ، و آخره موحدة ، مصغر - حليف بني عبد شمس ، أسلم بمَكَّة ، و مات في خلافة عُثْمَان ، و قيل : عاش إلى بعد الأربعين ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٧٠١-(ت ٢٤٩٦) ، الإصابة ٤٣٠/٣-(ت ٨١٦٦)

(٢) لم أقف عَلَى هذا القول عند ابن حجر ، و لا غيره ، بل إن ابن حجر ذكر أن معيقيب مولى سَعِيْد بن أبي العاص . انظر: أشرف الوسائل ص ١٥٨

(٣) أخْرَجه مُسْلِم في صحيحه : كتاب اللباس و الزينة ، باب لبس النَّبي ﷺ خاتماً من ورق نقشه مُحَمَّد رَسُول الله و لبس الخلفاء له من بعده ٨٠٩-(ح ٥٤٧٧) ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في أن النَّبي ﷺ كان يتختم في يمينه ٧٩-(ح ١٠١)

(٤) مُعَاذ بن جبل بن عمرو ، أبُو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي ، الإمام المقدم في علم الحلال و الحرام ، شهد المشاهد كلها ، و كانت وفاته بالطاعون في الشام سنة ١٧هـ ، أو التي بعدها و هو قول الأكثر ، و عاش ٣٤ سنة ، و قيل : غير ذلك ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٦٥٠-(ت ٢٢٧٠) ، الإصابة ٤٠٦/٣-(ت ٨٠٣٩)

(٥) أخْرَجه ابن سعد في الطبقات بمعناه ٤٧٦/١ ، أقول : رجال إسناده صدوقون .

(٦) أشرف الوسائل ص ١٥٨

(٧) مُحَمَّد بن مُوسَى بن عِيسَى ، أبُو البقاء الدَّميري الأصل - بالفتح ، و الكسر - نسبة إلى دميرة قرية بمصر - القاهري الشافعي ، كمال الدين ، ولد أوائل سنة ٧٤٢هـ ، صنف شرح المنهاج ، و كتاب حياة الحيوان ، توفي بالقاهرة في ٣ جمادى الأولى سنة ٨٠٨هـ .
انظر: الضوء اللامع ٥٩/١٠-(ت ٢٠٤) ، كشف الظنون ١٨٧٥/٢ ، شذرات الذهب ٧٩/٧

(٨) بحثت عنه فيه فلم أقف عليه ، و أخْرَجه ابن وهب في الجامع ٦٩٦/٢-(ح ٦٠٠) ، قَالَ المحقق - أبُو الخير -: إسناده ضعيف ، فيه انقطاع بين مُحَمَّد بن عبدالله بن عمرو و بين مُعَاذ بن جبل ، و أخْرَجه ابن سعد في الطبقات كما في التعليق رقم ٥ السابق .

(أ) في أ ، ط " فغير "

قلت : لعل النهي بعد ذلك ، أو الاتخاذ لعدم بلوغ النهي إياه [١] انتهى .

قَالَ مِيْرَك :" أو حمل النهي عَلَى التنزيه [٢]" انتهى ، فما روي من أخذ الخاتم من [أ] مُعَاذ يدفع قول الخصوصية [ب]

٨-٥٨(**حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ ، أَنْبَأَنَا حَاتِمٌ**) بمهملة ، و كسر فوقية (**ابْنُ إِسْمَاعِيلَ** [٣]، **عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ**) هو الصادق ابن الباقر (**عَنْ أَبِيْهِ قَالَ : كَانَ الحَسَنُ ، وَ الحُسَيْنُ** رضي الله عنهما [ج] **يَتَخَتَّمَانِ فِي يَسَارِهِمَا** [٤]) إتباعاً له ﷺ ، فإنه فعله في أكثر الأحيان ، أو في آخر أمره ، أو لبعده عن قصد الزينة ، عَلَى تقدير تساوي فعله ﷺ ، و لو لم يريا النَّبي ﷺ أكثر الأحيان [د] يتختم في يساره لم يفعلاه \، و بهذا يظهر وجه مناسبة هذا الحديث [١١٧/أ] بعنوان الباب ، و لا يخفى أن هذا الحديث منقطع ؛ لأن محمداً [هـ] لم يرَ الحَسَنين [٥]

---

(١) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٠/ ب .

(٢) شرح الشمائل لوحة ٢٣٧ ، ٢٣٨

(٣) (ع) حاتم بن إسماعيل المدني ، أبُو إسماعيل الحارثي - مولاهم - أصله من الكوفة ، صحيح الكتاب ، صدوق ، يهم ، من الثامنة ، مات سنة ست ، أو ٨٧هـ .
تقريب التهذيب ١٤١/١-(ت ١٠٩٧)

(٤) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في أن النَّبي ﷺ كان يتختم في يمينه ٧٩-(ح ١٠٢) ، و في السنن : كتاب اللباس ، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين ٥٦٤/٤-(ح ١٧٤٣) و قَالَ : هذا حديث حسن صحيح ، و في تحفة الأشراف : و قَالَ : صحيح ، لم يذكره أبُو القَاسِم و هو في السماع ، و قَالَ : موقوف ٦٤/٣-(ح ٣٤٠٨) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٦٢-(ح ٨٢)

(٥) أقول : لعل مراده جعفر بن مُحَمَّد ؛ لأنه ولد بعد وفاته ، أما أبُوه مُحَمَّد فقد روى عن جديه الحَسَن ، و الحُسَيْن رضي الله عنهما و قَالَ القسطلاني : هذا مرسل بالنسبة إلى الحَسَن ، فإن الباقر لم يره أصلاً ، و أما بالنسبة إلى الحُسَيْن فيمكن أنه رآه هو بنفسه في يده ، فإن له يوم الطعن أربع سنين ، و يحتمل أنه سمعه من أبِيْهِ علي أنه رآه كذلك في يده فيكون مرسلاً بالنسبة إليهما .
انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٠٧/ أ .

(أ) في أ " عن "
(ب)في أ بزيادة " به "
(ج) " رضي الله عنهما " ليستفي أ
(د) " أكثر الأحيان " ليس في أ
(هـ) في أ " محمد "

و قد أخْرَج أبُو الشيخ ابن حَيَّان في كتاب [أخلاق [أ]] النَّبي ﷺ من طريق سليمان بن [بلال [ب]] ، عن جعفر الصادق ، عن أبيْهِ مُحَمَّد الباقر (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، وَ أبَا بَكْرٍ ، وَ عُمَرَ ، وَ عُثْمَانَ ، وَ عَلِيًّا ، وَ الحَسَنَ ، وَ الحُسَيْنَ ﷺ كَانُوا يَتَخَتَّمُونَ فِي اليَسَارِ [١]) و أخْرَج البيهقي في الآداب من طريق أبي جعفر نحوه ، و لم يذكر عُثْمَان [٢] - و الله أعلم -

هذا ، و لم يظهر وجه للفصل بهذا الحديث بين السابق و اللاحق ، و هما في التختم باليمين .

٥٩-٩(حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ ، أخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ عِيسَى ، وَ هُوَ ابْنُ الطَّبَّاع) - بتشديد الموحدة - أي الحَكَّاك ، و نَقَّاش الخاتم ، أخْرَج حديثه البُخَارِي في التعليق ، و الأربعة [٣] **(حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ)**- بتشديد الموحدة ، و الواو - أخْرَج حديثه الستة [٤] **(عَنْ سَعِيْدِ بْنِ أبي عَرُوْبَةَ)**- بفتح مهملة ، و ضم راء ، فواو ساكنة ، ثم موحدة - أخْرَج حديثه الستة [٥]

---

(١) ٢٧٦/٢-(ح ٣٥٢) قَالَ المحقق : تبين أنه بهذا الإسناد ضعيف ؛ لجهالة حال أبي بشر الصفار و لضعف مُحَمَّد بن مقاتل ، و هو فيما يتعلق برَسُول الله ﷺ مرسل ، و هو فيما يتعلق بالحَسَن ، و الحُسَيْن يرتقي إلى الحَسَن لغيره بالمتابعة .

(٢) باب الرخصة في التختم بالفضة ٣٧٣-(ح ٨٠٩) من طريق الحاكم ، و فيه ابن وهب مقبول ، و أبُو جعفر صدوق ، و باقي رجاله ثقات .

(٣) (خت د تم س ق) مُحَمَّد بن عِيسَى بن نَجِيح البغدادي ، أبُو جعفر ، ابن الطبَّاع ، نزيل أذنة - بلد من الثغور ، قرب المَصِّيْصَة بالشام - ثقة ، فقيه ، كان من أعلم الناس بحديث هَشيم ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤هـ ، و له ٦٤سنة .
انظر: تقريب التهذيب ٢٠٧/٢-(ت ٦٩٩٢) ، معجم البلدان ١٣٣/١

(٤) (ع) عبَّاد بن العوَّام بن عمر الكلابي - مولاهم - أبُو سهل الواسطي ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة ٨٥هـ ، أو بعدها ، و له نحو من ٧٠ سنة .
تقريب التهذيب ٣٧٤/١-(ت ٣٤٧٤)

(٥) (ع) سَعِيْد بن أبي عَرُوبة - مهران - اليَشكري - مولاهم - أبُو النضر البصري ، ثقة ، حافظ له تصانيف ، كثير التدليس ، و اختلط ، و كان من أثبت الناس في قَتَادَة ، من السادسة ، مات سنة ست ، و قيل : ٥٧هـ ، المرتبة الثانية من المدلسين .
انظر: تقريب التهذيب ٢٩٤/١-(ت ٢٦٠٨) ، طبقات المدلسين ص ٢٢

(أ) في ك " الأخلاق عن " و التصويب من أ ، ط
(ب)في ك " بدل " و التصويب من أ ، ط

(عَنْ قتَادَةَ ، عَنْ أنَسِ بْنِ مَالِكٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ تَخَتَّمَ فِي يَمِينِهِ ، قالَ المُصَنِّفُ فِي جَامِعِهِ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ سَعِيْدِ بْنِ أبي عَرُوبَةَ ، عَنْ قتَادَةَ ، عَنْ أنَسٍ ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا ، إلَّا مِنْ هَذَا الْوَجِهِ ، وَ رَوَى بَعْضُ أصْحَابُ قتَادَةَ ،[عَنْ قتَادَةَ [أ] **عَنْ أنَسٍ ، أنَّ النَّبيِّ ﷺ تخَتَّمَ فِي يَسَارِهِ ، وَ هُوَ حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ أيْضَاً** [١] **)** أي من هذا الوجه [ب] ، و إلا فقد صح من طريق أخرى التختم فيهما ، و أغرب ابن حجر حيث جعل قوله : في جامعه أيضاً من متن الشمائل [٢]

قَالَ مِيْرَك - بعد نقله كلامه في الجامع - أقول : قد أخْرَج مُسْلِم من طريق حَمَّاد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنَس قَالَ :(كَانَ خَاتَمُ النَّبيِّ ﷺ فِي هَذِهِ ، وَ أشَارَ إلَى الخُنْصَرِ اليُسْرَى [٣]) و أخْرَجه أبُو الشيخ ، و البيهقي من طريق قَتَادَة ، عن أنَس [٤] - و الله أعلم - [٥] انتهى .

و روى أبُو داود ، عن ابن عمر قَالَ :(كَانَ النَّبيُّ ﷺ [يَتَخَتَّمُ [ج]] فِي يَسَارِهِ [٦]) و تقدم أن النَّوَوِي قَالَ : كلتا الروايتين صحيحة [٧]

---

(١) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في أن النَّبي ﷺ كان يتختم في يمينه ٧٩-(ح ١٠٣) ، و لم أقف عَلَيْهِ في جامع التِّرْمِذِي ، و أخْرَج الحديثَ النِّسَائِيُّ في الصغرى : كتاب الزينة ، باب موضع الخاتم ٧٩٥-(ح ٥٢٨٣) و صححه الألباني . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني ، مختصر الشمائل ٦٢-(ح ٨٣)

(٢) لم أجد لابن حجر أي تعليقٍ عَلَى هذا الحديث ، انظر: في أشرف الوسائل ص ١٥٩

(٣) سبق تخريجه ص ٢٩٩ التعليق رقم ٤

(٤) أخلاق النَّبي ﷺ لأبي الشيخ ٢٧٥/٢-(ح ٣٥١) قال المحقق : إسناده صحيح ، السنن الكبرى للبيهقي : كتاب الزكاة ، باب ما ورد فيما يجوز للرجل أن يتحلى به من خاتمه و حلية سيفه و مصحفه إذا كان من فضة ١٤٢/٤ ، قَالَ الشيخ : و يشبه أن يكون هذا أصَح من رواية الزهري عن أنَس في الخاتم الذي اتخذه من ورق .

(٥) شرح الشمائل لوحة ٢٣٣ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٠٧/ أ ، ب .

(٦) سبق تخريجه ص ٣٠٥ ، التعليق رقم ٥

(٧) انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٢٦١/١٤

(أ) ساقط من جميع النسخ ، و المثبت من نص الحديث

(ب)" أي من هذا الوجه " ليس في أ

(ج) كذا في أ ، ط ، و هو في ك " تتختم "

٦٠-١٠(**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ**) بالتصغير (**المُحَارِبِيُّ**)- بضم أوله ، و بمهملة ، و كسر راء (أ) موحدة - نسبة لبني مُحَارِب (١) قبيلة من العرب ، و في نسخة زيادة الكُوْفِي \ أخْرَج حديثه أبُو داود ، و التِّرْمِذِي ، و النِّسَائِي (٢) (**حَدَّثَنَا عَبْدُالعَزِيزِ بْنُ أبي حَازِمٍ**) [١١٧/ب] - بمهملة ، و كسر زاي - أخْرَج حديثه الستة (٣) (**عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ**) مر ذكره (٤) (**عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمَاً مِنْ ذَهَبٍ**)

قَالَ مِيْرَك :" زاد عبيدالله ، عن نافع ، عن ابن عمر عند البُخَارِي (وَ جَعَلَ فِصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ ، وَ نَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ (٥))(٦)" و ليس فيه قوله :(**فَكَانَ يَلْبَسُهُ فِي يَمِينِهِ**) أي قبل تحريم الذهب عَلَى الرجال .

قَالَ مِيْرَك :" و أخْرَجه (ب) البُخَارِي أيضاً من طريق جويرية ، عن ابن عمر ، و قَالَ في آخره :(قَالَ جُوَيْرِيَّةُ : وَ لَا أحْسِبُهُ (ج) إلَّا قَالَ : فِي يَدِهِ اليُمْنَى (٧)) (٨)"

---

(١) - بضم الميم ، و فتح الحاء المهملة ، بعدها الألف ، و في آخرها الراء المكسورة ، و الباء الموحدة - الأنساب ٢٠٧/٥ ، أقول : أطلق هذا الإسم عَلَى عدة قبائل و هي : محارب بن صباح بطن من أسد بن ربيعة ، و محارب بن فهر بطن من قريش ، و محارب بن مُر بطن من العدنانية ، و محارب بطن من هيب بن بهنه ، فلم يتبين لي إلى أي منهم نسب . انظر: نهاية الأرب ص ٤١٥ ، معجم قبائل الحجاز ص ٤٣٩

(٢) (د ت س) مُحَمَّد بن عبيد بن مُحَمَّد بن واقد المحاربي ، أبُو جعفر ، و أبُو يَعْلَى النخَّاس ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ٥١هـ ، و قيل : قبل ذلك .
تقريب التهذيب ١٩٨/٢-(ت ٦٨٩٠)

(٣) (ع) عبدالعزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار المدني ، صدوق ، فقيه ، من الثامنة ، مات سنة ٨٤هـ ، و قيل : قبل ذلك .
تقريب التهذيب ٤٧١/١-(ت ٤٥٨٣)

(٤) ص ٢٩٨

(٥) كتاب اللباس ، باب خاتم الفضة ١٠٦٥-(ح ٥٨٦٦)

(٦) شرح الشمائل لوحة ٢٣١ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٠٧/ ب .

(٧) سبق تخريجه ص ٢٩٧ ، التعليق رقم ٧

(٨) شرح الشمائل لوحة ٢٣٩ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٠٧/ ب .

(أ) في أ ، ط بزيادة " و "
(ب)في أ " أخرج "
(ج) في أ " أحسب "

(**فَاتَّخَذَ النَّاسُ**) أي الذكور منهم ، أو الكل ، ثم نُسِخ ، و أبيح للنساء (**خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ ، فَطَرَحَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ**) أي للوحي بتحريمه .

و الظاهر أن الفاء تعقيبية (أ) ، و جعلها العِصَام تفريعية حيث قَالَ : تفريع الطرح (ب) عَلَى اتخاذ الناس - دون لبسهم - دل عَلَى أن ما صار منهياً هو الاتخاذ (ج) من غير اعتبار اللبس ، حيث كره اتخاذهم ذلك (١) انتهى ، و فيه أن الظاهر أن الناس اتخذوها لِلُّبس ، أو اتخذوها ، و لبسوها ، و ليس في الحديث ما يدل عَلَى أن الطرح قبل لبسهم ، مع أن مجرد اتخاذ خاتم الذهب ليس منهياً (د) إجماعاً (٢) ، و قد طرحه ﷺ (**وَ قَالَ : لَا أَلْبَسُهُ أَبَدَاً**) و هو يدل عَلَى أن المكروه لبسه (٣) ، و أما جعل نفي اللبس كناية عن كراهية الاتخاذ ففي غاية من البعد ، و مما يدل عَلَى أن المقصود كراهة اللبس ، و عَلَى أنهم لبسوه قبل ذلك قوله :(**فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ** (٤)) أي عن أيديهم ، و الخواتيم جمع خاتم ، كالخواتم ، و الياء فيها للإشباع .

قَالَ ابن حجر : هذا هو الناسخ لِحِلِّه ، مع قوله ﷺ في الأحاديث الصحيحة و قد :(أَخَذَ ذَهَبَاً فِي يَدٍ ، وَ حَرِيرَاً فِي يَدٍ [وَ قَالَ : (هـ)] هَذَانِ حَرَامَانِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي ، حِلٌّ لِإِنَاثِهَا (٥))

---

(١) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٢/ أ .
(٢) انظر: حاشية الدسوقي ٤٧/١
(٣) انظر: فتح الباري ٣١٩/١٠
(٤) أَخْرَجه البُخَارِي في صحيحه : كتاب الأيمان و النذور ، باب من حلف عَلَى الشيء و إن لم يُحَلِّف ١١٨٣-(ح ٦٦٥١) ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في أن النَّبي ﷺ كان يتختم في يمينه ٨٠-(ح ١٠٤)
(٥) سبق تخريجه ص ١٧١ التعليق رقم ٤

(أ) في أ " تعقُبيَّة "
(ب)في ط " للطرح "
(ج) في أ ، ط " اتخاذه "
(د) في أ " منهي " و في ط " بمنهي "
(هـ) ساقط من ك ، أ، و المثبت من ط

و وقع لبعض من لا إلمام له بالفقه هنا تخليط [١] ، فاجتنبه ، كيف و الأئمة الأربعة عَلَى تحريمه [أ][٢] ، للنهي [ب] عنه في الصحيحين [٣] ، و غيرهما [٤] ، و رخصت فيه طائفة [٥] ، و استدلوا بأن خمسة من الصحابة ماتوا ، و خواتيمهم من ذهب [٦] ، و يرد بأن ذلك - إن صح عنهم - يتعين حمله عَلَى أنه لم يبلغهم النهي عنه [٧][٨] انتهى .

قَالَ الإمام محيي السنة :" هذا الحديث يشتمل عَلَى أمرين تبدل الحكم فيهما ، اتخاذ الذهب تبدل جوازه \ بالامتناع في حق الرجال ، و اللبس في اليمين [ج] تبدل باللبس في [١١٨/أ] اليسار ، و تقرر الأمر [٩]" و هذا ينافي ما قَالَ [د] النَّوَوِي من أن الإجماع عَلَى جواز التختم في اليمنى و اليسرى [١٠]

---

(١) لم أقف عَلَى من قصده .

(٢) انظر: الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ١٠/٢ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣

(٣) أَخْرَجَ البُخَارِي و مُسْلِم من حديث البراء ﷺ (أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ بِسَبْعٍ ، وَ نَهَانَا عَنْ سَبْعٍ .. و ذكر منها لِبْسِ خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَ الحَرِيرِ) صحيح البُخَارِي : كتاب المرضى ، باب وجوب عيادة المريض ١٠٣٢-(ح ٥٦٥٠) ، صحيح مُسْلِم : كتاب اللباس و الزينة ، باب تحريم استعمال إناء الذهب و الفضة عَلَى الرجال و النساء و خاتم الذهب و الحرير عَلَى الرجل و إباحته للنساء ، و إباحة العلم و نحوه للرجل ما لم يزد عَلَى أربع أصابع ٧٩٨-(ح ٥٣٨٨)

(٤) و أَخْرَجَ الحديثَ التِّرْمِذِي في السنن : كتاب اللباس ، باب ما جاء في كراهية لبس المعصفر للرجل ٥٦٠/٤-(ح ١٧٢٥) و قَالَ : حديث حسن صحيح ، تحفة الأشراف ٦٣/٢-(ح ١٩١٦) ، و النِّسَائِي في الصغرى : كتاب الجنائز ، باب الأمر باتباع الجنائز ٣١١-(ح ١٩٣٩) و صححه الألباني . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني .

(٥) هم عِكْرِمَة ، و الأعمش ، و أَبُو القَاسِم الأزدي . انظر: عمدة القاري ٢٠٩/١٤

(٦) و هم البَرَاء بن عازب ، و حُذَيْفَة بن اليمان ، و سعد بن أبي وقاص ، و جابر بن سَمُرَة ، و أَنَس بن مالك ﷺ . المرجع نفسه .

(٧) انظر: تهذيب ابن القيم بهامش مختصر سنن أبي داود ١١٢/٦

(٨) انظر: أشرف الوسائل ص١٦٠

(٩) شرح السنة : كتاب اللباس ، باب النهي عن خاتم الذهب ٥٧/١٢-(ح ٣١٢٩)

(١٠) انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٢٦١/١٤

(أ) في أ " تحريم "

(ب)في أ " النهي "

(ج) في أ " اليمنى "

(د) في أ " قول "

هذا ، و قد ثبت من طريق ابن شهاب ، عن أنَس (أَنَّهُ رَأى فِي يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَاتَمَاً مِنْ وَرِقٍ [أ] يَوْمَاً ، ثُمَّ إنَّ النَّاسَ اصْطَنَعُوا الخَوَاتِيمَ مِنْ وَرِقٍ وَ لَبَسُوهَا ، فَطَرَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمَهُ ، وَ طَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ [١]) قَالَ محيي السنة :" طرح خاتم الفضة ؛ ليطرح الناس خواتيمهم ، مع جواز لبسه ؛ للخوف عَلَيْهِم من التكبر و الخيلاء [٢]" انتهى ، و قد تقدم أن وجهه هو أن لا يلبس أحد ممن لا يحتاج إلى الختم به [٣]

قَالَ مِيْرَك : و في رواية عبيدالله (فَلَمَّا رَآهُمْ اتَّخَذُوهَا رَمَى بِهِ [٤]) و في رواية جويرية (فَرَقَى المِنْبَرَ ، فَحَمِدَ اللهَ ، وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ، فَقَالَ : إنِّي كُنْتُ اصْطَنَعْتُهُ ، وَ إنِّي لَا أَلْبَسُهُ [٥]) و في رواية المُغِيرَة بن زياد (فَرَمَى بِهِ ، فَلَا يُدْرَى مَا فَعَلَ [٦])

قَالَ مِيْرَك [ب] : و هذا يحتمل أن يكون كرهه من أجل المشاركة ، أو من زهوهم بلبسه [ج] ، و يحتمل أن يكون [د] لكونه من ذهب ، و صادف وقت تحريم لبس الذهب [للرجال [هـ]][٧]- و الله أعلم -

و اعلم أن جمهور السلف و الخلف عَلَى حرمة التختم بخاتم الذهب للرجال ، دون النساء ، و الاعتبار بالحلقة عند الحَنَفِية ، فلا بأس بمسمار الذهب عَلَى الخاتم [٨]

---

(١) أَخْرَجه البُخَارِي : كتاب اللباس ، بابٌ ١٠٦٥-(ح ٥٨٦٨)
(٢) شرح السنة : كتاب اللباس ، باب إباحة خاتم الفضة ٦٢/١٢-(ح ٣١٣٥)
(٣) الصفحات ٢٦٣ ، ٢٧٨
(٤) أَخْرَجه البُخَارِي انظر: التعليق رقم ٨ ص ٢٩٧
(٥) أَخْرَجه البُخَارِي : كتاب اللباس ، باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه ١٠٦٦-(ح ٥٨٧٦)
(٦) أَخْرَجه النِّسَائِي في سننه الصغرى من حديث ابن عمر ﷺ : كتاب الزينة ، نزع الخاتم عند دخول الخلاء ٧٨٧-(ح ٥٢١٧) و حسن الألباني إسناده . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني .
(٧) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٤٠ ، فتح الباري ٣١٩/١٠
(٨) انظر: البحر الرائق ٢١٧/٨

(أ) في ط " ويرق "
(ب)" ميرك " ليس في أ
(ج) في أ " يلبسه "
(د) " يكون " ليس في أ
(هـ) في ك ، أ " بالرجال " و التصويب من ط

خلافاً للشافعية [١] ، و ذهب بعض العلماء إلى أن لبس خاتم الذهب مكروه كراهة تنزيه ، لا تحريم [٢] فقول القاضي عياض :" الناس مجمعون [أ] عَلَى تحريمه [٣]" ليس بسديد ، اللهم إلا أن يقال : أراد بالناس الجمهور ، أو يقال : انقرض قرن من قَالَ بكراهة التنزيه ، و استقر الإجماع بعد عَلَى التحريم .

و يؤيده أن جماعة من الصحابة - كسعد بن أبي وقاص [٤] و طَلْحَة بن عبيدالله [٥] ، و صُهَيْب [٦] ، و جابر بن سَمُرَة ، و عبدالله بن يَزِيد الخَطْمِي [٧]

---

(١) انظر: الأم للشافعي ٢٢١/١ ، و كذا أحْمَد ، و مالك - رحمهما الله - انظر: الإنصاف للمرداوي ٣٩/٧ ، مواهب الجليل ١٨١/١

(٢) لم أقف عَلَى أحد قَالَ بذلك ، و إنما قَالَ النَّوَوي ، و مُحَمَّد الشيباني بكراهة استعمال آنية الذهب كراهة تنزيه بدايةً ، ثم قَالَ كلٌ منهما بكراهته كراهة تحريم . انظر: المجموع شرح المهذب ٣٠٦/١ ، روضة الطالبين ص٢١ ، الإنصاف ١٤٧/١

(٣) إكمال المعلم ٦٠٣/٦

(٤) سعد بن مالك بن أهيب ، و يقال له : ابن وهيب القرشي الزهري ، أبُو إسْحَاق ، أحد العشرة المبشرين بالجنة ، و آخرهم موتاً ، و كان مجاب الدعوة ، مشهوراً بذلك ، مات سنة ٥١هـ ، و قيل : غير ذلك ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٢٧٥-(ت ٨٩١) ، الإصابة ٣٠/٢-(ت ٣١٩٤)

(٥) طَلْحَة بن عبيدالله بن عُثْمَان القرشي التيمي ، أبُو مُحَمَّد ، أحد العشرة ، و أحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام ، و أحد الستة أصحاب الشورى ، أسلم عَلَى يد أبي بكر ، مات سنة ٣٦هـ في يوم الخميس لعشر خلون من جماد الآخرة ، و له ٦٤ سنة ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٣٥٩-(ت ١٢٥٥) ، الإصابة ٢٢٠/٢-(ت ٤٢٦٦)

(٦) صُهَيْب بن سِنَان بن مالك النمري ، أبُو يَحْيَى ، و هو الرومي ، قيل له ذلك : لأن الروم سَبَوْه صغيراً ، فنشأ بها ، و صار ألْكَن ، أسلم و عمار و رَسُول الله ﷺ في دار الأرقم ، و شهد المشاهد كلها ، مات في شوال سنة ٣٨هـ ، و هو ابن ٧٠ سنة ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٣٣٩-(ت ١١٩٧) ، الإصابة ١٨٨/٢-(ت ٤١٠٤)

(٧) عبدالله بن يَزِيد بن زَيْد الأنصاري الخَطْمِي ، قَالَ الدارقطني : له و لأبيْهِ صحبة ، و شهد بيعة الرضوان ، و هو صغير ، يكنى بأبِي مُوسَى ، سكن الكوفة ، و مات في زمن ابن الزبير ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٤٤٢-(ت ١٥٢٠) ، الإصابة ٣٧٥/٣-(ت ٥٠٣٤)

(أ) في أ " يجمعون "

و حُذَيْفَة [١] ، و أبي أُسَيْد [٢] - كانوا يجعلون خواتيمهم من ذهب ، كما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه [٣]

و [استغرب [أ]][ابن حجر [ب]][٤] ما ورد من ذلك ما جاء عن البراء الذي روى النهي عن خاتم الذهب ، فأخْرَج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن أبي السفر [٥] قَالَ :(رَأَيْتُ عَلَى البَرَاءِ خَاتَمَاً مِنْ ذَهَبٍ [٦])

---

(١) أي ابن اليمان ، ستأتي ترجمته في حديث رقم ٧٨

(٢) مالك بن ربيعة بن البَدَن الأنصاري الساعدي ، أبُو أُسَيْد - و هي بصيغة التصغير - مشهور بكنيته ، شهد بدراً ، و أُحُداً ، و ما بعدهما ، و كان معه راية بني ساعدة يوم الفتح ، و مات سنة ٦٠هـ ، و هو ابن ثمان ، و قيل : ٧٥ سنة ، و في وفاته خلاف متباين جداً ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٦٥٧-(ت ٢٢٩٤) و ٧٧٤-(ت ٢٨١٨) ، الإصابة ٣٢٤/٣-(ت ٧٦٣٠)

(٣) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب اللباس و الزينة ، باب من رخص فيه - يعني خاتم الذهب - حديث سعد ﷺ ٦٦/٦-(ح ٣) و أخْرَجه ابن سعد في الطبقات ١٤٣/٣ ، أقول : رجاله ثقات .
حديث طَلْحَة ﷺ ٦٧/٦-(ح ٤) أقول : في سنده مجهول .
و لم أقف عَلَى حديث صهيب ﷺ .
و حديث جابر ﷺ ٦٧/٦-(ح ٦) أقول : سنده حسن ؛ لأن فيه سِمَاك بن حرب صدوق .
و حديث عبدالله ﷺ ٦٧/٦-(ح ٨) أقول : رجال الإسناد ثقات .
و حديث حُذَيْفَة ﷺ ٦٦/٦-(ح ٢) أقول : في سنده أمه بِنْت حُذَيْفَة لم أقف عَلَى ترجمتها .
و حديث أبي أسيد ﷺ ٦٧/٦-(ح ٩) و أخْرَجه ابن سعد في الطبقات ٥٥٨/٣ ، أقول : سنده ضعيف ؛ لأن فيه الزبير بن المنذر بن أبي أسيد مستور . تقريب التهذيب ٢٥٤/١-(ت ٢١٨٧)

(٤) أراد به هنا العسقلاني كما جاء في فتح الباري ٣١٧/١٠

(٥) (ع) سَعِيْد بن يُحْمِد - بضم الياء التحتانية ، و كسر الميم - و حكى التِّرْمِذِي أنه قيل فيه : أحْمَد أبُو السَّفَر - بفتح المهملة ، و الفاء - الهمْداني الثوري الكُوْفِي ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ١٢هـ ، أو بعدها بسنة .
تقريب التهذيب ٢٩٨/١-(ت ٢٦٥٩)

(٦) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب اللباس و الزينة ، باب من رخص فيه - يعني خاتم الذهب - ٦٧/٦-(ح ٧) أقول : سنده صحيح ، كما قَالَ المؤلف ؛ لأن رجاله ثقات .

(أ) في ك ، أ " أغرب " و التصويب من ط
(ب)ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط

و أخْرَج البغوي [١] عن شُعْبَة ، عن أبي [أ] إسْحَاق [٢] نحوه [٣] ، و أخْرَج أحْمَد من طريق مُحَمَّد بن مالك [٤] (رَأيْتُ عَلَى البَرَاءِ خَاتَمَاً مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَسْمَاً فَأَلْبَسَنِيْهُ ، فَقَالَ : الْبَسْ مَا كَسَاكَ اللهُ وَ رَسُولُهُ \[٥]) [١١٨/ب]

قَالَ [الحازمي [ب]][٦]: إسناده ليس بذلك ، و لو صح فهو منسوخ [٧]

قَالَ العسقلاني :" لو ثبت النسخ عند البراء ما لبسه بعد النَّبِي ﷺ ، و قد روى حديث النهي المتفق [ج] عَلَى صحته عنه - و هو حديث (أمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ [بِسَبْعٍ [د]]، وَ نَهَانَا عَنْ سَبْعٍ) و ذكر الحديث ، و فيه (نَهَانَا عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ [٨])- فالجمع بين روايته و فعله إما بأن يكون حمل النهي عَلَى التنزيه

---

(١) عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي ، أبو القاسم ، المعروف بابن بنت منيع نسبة لجده لأمه أحمد بن منيع البغوي ، و لد أول يوم من رمضان سنة ٢١٤هـ ، المحدث ، من تصانيفه : حكايات شعبة ، كتاب السنن في الفقه على مذاهب الفقهاء ، المسند في الحديث ، توفي ليلة الفطر سنة ٣١٧ ، و له ١٠٣ سنوات و شهر .
انظر: سير أعلام النبلاء ٤٠٥/١١-(ت ٢٧٦٨) ، هدية العارفين ٤٤٤/١

(٢) هو عمرو بن عبدالله السبيعي ، ترجمته ص ١٦٥

(٣) ذكر العسقلاني في فتح الباري ٣١٧/١٠ أنه أخرجه في الجعديات لكن لم أقف عليه ، و أخْرَجه ابن أبي شيبة بهذا السند في المصنف : كتاب اللباس و الزينة ، باب من رخص فيه - خاتم الذهب - ٦٧/٦-(ح ١) أقول : رجال السند ثقات .

(٤) (ق) مُحَمَّد بن مالك الجُوْزَجاني ، أبُو المُغِيرَة ، مولى البراء ، صدوق ، يخطئ كثيراً ، من الرابعة .
تقريب التهذيب ٢١٢/٢-(ت ٧٠٤٧)

(٥) مسند أحمد ٥٦٤/٣٠-(ح ١٨٦٠٢) قال المحقق : إسناده ضعيف على نكارة في متنه .

(٦) مُحَمَّد بن مُوسَى بن عُثْمَان الحازمي الهمذاني ، أبُو بكر ، مولده في سنة ٥٤٨هـ ، الإمام الحافظ الحجة الناقد زين الدين ، ألَّف كتاب الناسخ و المنسوخ ، و كتاب عجالة المبتدى في النسب ، مات في ليلة الاثنين ٢٨ شهر جمادى الأولى سنة ٥٨٤هـ ، و له ٣٦ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٣٧٠/١٥-(ت ٥٢٣٤) ، شذرات الذهب ٢٨٢/٤

(٧) الاعتبار في الناسخ و المنسوخ ص ٢٣٤

(٨) سبق تخريجه ص ٣١٩ التعليق رقم ٣

(أ) في ط " ابن "
(ب)في ك " الجوزي " و التصويب من أ ، ط
(ج) في أ " المتقق "
(د) ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط

[أو (أ)] فهم الخصوصية من قوله :(الْبَسْ مَا كَسَاكَ (ب) اللهُ وَ رَسُولُهُ) ، و هذا أولى من قول الحازمي (ج): لعل البراء لم يبلغه النهي (١) ، و يؤيد الاحتمال الثاني أنه وقع في رواية أَحْمَد (كَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ لِلْبَرَاءِ : لِمَ تَتَخَتَّمُ بِالذَّهَبِ ، وَ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ فَيَذْكُرُ هَذَا الحَدِيثَ ، ثُمَّ يَقُولُ : كَيفَ [تَأْمُرُونِّي (د)] أَنْ أَضَعَ (هـ) مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : الْبَسْ مَا كَسَاكَ اللهُ وَ رَسُولُهُ ؟ (٢))(٣) "

---

(١) الاعتبار في الناسخ و المنسوخ ص ٢٣٥

(٢) سبق تخريجه التعليق رقم ٥ ص ٣٢٣

(٣) فتح الباري ٣١٧/١٠

(أ) في ك " وا "و التصويب من أ ، ط

(ب)في أ " البسك "

(ج) في جميع النسخ البخاري و المثبت هو الصحيح كما في فتح الباري ٣١٧/١٠

(د) في جميع النسخ تأمروننني و المثبت هو الصواب .

(ه) في أ " أصنع "

٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ سَيْفِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

الصفة [أ] الوصف ، و الكشف ، و التبيين ، و بدأ في آلات الحرب بالسيف ؛ لأنه أنفعها ، و أيسرها ، و أغلبها استعمالاً ، و أردف باب الخاتم بباب السيف ؛ لمّا عَلِم [١] أنه ﷺ اتخذ الخاتم ليختم به رسائله إلى الملوك ، إشارة إلى أنه دعاهم إلى الإسلام أولاً ، فلما امتنعوا حاربهم [٢]

٦١-١(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، [ب] أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ [٣]) مر ذكرهما [٤] **(أَخْبَرَنَا أبي [٥] ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَتْ قَبِيعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ)** أَخْرَجه المصنف في جامعه ، و أَبُو داود ، و النِّسَائِي ، و الدارمي [٦]

---

(١) أي الترمذي .

(٢) انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٠٩/ أ ، شرح شمائل النَّبِي ﷺ لوحة ٨٢/ ب .

(٣) (ع) وهب بن جَرِير بن حازم بن زَيْد ، أَبُو عبدالله الأزدي البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٦هـ .
تقريب التهذيب ٣٤٤/٢-(ت ٨٤١٧)

(٤) مُحَمَّد بن بَشَّار ص ١٥٧ ، وهب بن جرير لوحة ٤٦/ ب .

(٥) (ع) جَرِير بن حازم بن زَيْد بن عبدالله الأزدي ، أَبُو النضر البصري ، والد وهب ، ثقة ، لكن في حديثه عن قَتَادَة ضعف ، و له أوهام إذا حدث من حفظه ، و هو من السادسة ، مات سنة ٧٠هـ بعد ما اختلط ، لكن لم يحدث في حال اختلاطه .
تقريب التهذيب ١٣١/١-(ت ١٠١٠)

(٦) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في صفة سيف رَسُول الله ﷺ ٨٠-(ح ١٠٥) ، سنن التِّرْمِذِي : كتاب الجهاد ، باب ما جاء في السيوف و حليتها ٥٥١/٤-(ح ١٦٩١) ، سنن أبي داود : كتاب الجهاد ، باب في السيف يحلى ٣٧٣/٢-(ح ٢٥٨٣) ، سنن النِّسَائِي الصغرى : كتاب الزينة ، باب حلية السيف ٨٠٧-(ح ٥٣٧٤) ، سنن الدارمي : كتاب السير ، باب في قبيعة سيف رَسُول الله ﷺ ٤٢٨/٢-(ح ٢٤٥٥) ، قال الترمذي : حسن غريب ، تحفة الأشراف ٣٠١/١-(ح ١١٤٦) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٦٣-(ح ٨٥) ، صحيح سنن أبي داود ١١٩/٢-(ح ٢٥٨٣) ، سنن النِّسَائِي بحكم الألباني .

(أ) في أ بزيادة " و "

(ب)في ك بزيادة " و" و حذفته لعدم وجوده في النص يدل عليه عدم وجوده في النسخ الأخرى

و القَبيعة - بفتح القاف ، و كسر الموحدة - ما عَلَى رأس مِقْبَض السيف من فضة أو حديد (أ) ، أو غيرهما ، عَلَى ما قَالَه الجوهري (١)- أو هي التي عَلَى قائم السيف ، عَلَى ما في النهاية (٢) و قيل : هي ما تحت شاربي السيف (٣) ، مما يكون فوق الغمد ، فيجيء مع قائم السيف (٤)

و في الحديث دليل عَلَى (ب) جواز تحلية السيف ، و سائر آلات الحرب بالقليل من الفضة ، و أما التحلية بالذهب فغير مباح - كذا ذكره مِيْرَك (٥)-

و قَالَ الحَنَفِي :" و كذلك المِنْطقة (٦) ، و اختلفوا في تحلية اللِّجَام ، و السّرْج ، فأباحه بعضهم (٧)- كالسيف - و حرَّمه بعضهم (٨) ؛ لأنه من زينة الدابة ، و كذلك اختلفوا في تحلية سكين الحرب ، و المقلمة بقليل من الفضة (٩)(١٠)" انتهى .

و قَالَ مِيْرَك : و يفهم من هذا الحديث أن قبيعته كانت فضة فقط (١١)

لكن أخْرَج ابن سعد من طريق \ إسرائيل (ج) ، عن جابر ، عن عامر (١٢) قَالَ : [١١٩/أ]

---

(١) انظر: الصحاح : مادة قبع ٦١٢/١

(٢) مادة قبع ٦/٤

(٣) الشاربان : أنفان طويلان أسفل القائم ، أحدهما من هذا الجانب ، و الآخر من هذا الجانب . لسان العرب : مادة قبع ١٩١/٥

(٤) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: المرجع نفسه .

(٥) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٣٥

(٦) و هي كل ما شد به وسطه . لسان العرب : مادة نطق ٢٠٩/٦

(٧) منهم الإمام أبُو حنيفة ، و الإمام مالك - رحمهما الله - انظر: المدونة للإمام مالك ١٠٠/٣ ، البحر الرائق ٢١١/٨

(٨) و هما الإمامين الشافعي ، و أحْمَد - رحمهما الله - انظر: الفروع للمقدسي ٤٧٤/٢ ، الفواكه الدواني ٣٠٩/٢

(٩) انظر: إعانة الطالبين ١٥٧/٢ ، الفروع ٤٧٤/٢ ، الفتاوى الهندية ٣٣٥/٥

(١٠) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٣٩/ أ .

(١١) شرح الشمائل لوحة ٢٤٣

(١٢) هو الشعبي .

(أ) في ط " حديدا "

(ب)في أ بزيادة " أن "

(ج) في جميع النسخ إسماعيل و التصويب من الطبقات .

(أَخْرَجَ إِلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ [أ](١) سَيْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَإِذَا قَبِيعَتُهُ مِنْ فِضَّةٍ ، وَ إِذَا حَلَقَتُهُ التِّي يَكُونُ فَيهَا الحَمَائِلُ (٢) مِنْ فِضَّةٍ ، قَالَ : فَسَلَلْتُهُ فَإِذَا هُوَ سَيْفٌ كَانَ [لِمُنَبِّهِ [ب]] بْنِ الحَجَّاجِ السَّهْمِيِّ (٣) أَصَابَهُ يَوْمَ بَدْرٍ (٤)(٥)) و من طريق سليمان بن بلال ، عن جعفر بن مُحَمَّد ، عن أَبِيْهِ [ج] قَالَ :(كَانَتْ نَعْلُ سَيفِ (٦) رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَ [حِلْقُهُ [د]] ، وَ قِبَاعُهُ مِنْ فِضَّةٍ (٧)) و من طريق جرير بن حازم ، عن قَتَادَة ، عن أَنَس قَالَ :(كَانَتْ نَعْلُ سَيفِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِضَّةٌ ، وَ قَبِيعَتُهُ ، وَ مَا بَينَ ذَلِكَ حِلَقُ فِضَّةٍ (٨))

قَالَ ابن حجر :" الحاصل أن الذهب لا يحل للرجال مطلقاً ، لا استعمالاً ، و لا اتخاذاً و لا تضبيباً [هـ](٩) ، و لا تمويهاً (١٠) ، لا لآلة الحرب ، و لا لغيرها .

---

(١) (ع) علي بن الحُسَيْن بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، زين العابدين ، ثقة ، ثبت ، عابد ، فقيه ، فاضل ، مشهور ، قَالَ ابن عيينة ، عن الزهري : ما رأيت قرشياً أفضل منه ، من الثالثة مات سنة ٩٣هـ ، و قيل : غير ذلك .
تقريب التهذيب ٤٠/٢-(ت ٥٢٩٥)

(٢) هي : عَلَاقة السيف ، و هي ما يُقَلَّدُ به السيف . انظر: الصحاح : مادة حمل ١٧٤/٢ ، فتح الباري ٩٥/٦

(٣) مُنَبِّه بن الحجَّاج بن عامر ، قتله أَبُو اليُسْر - أخو بني سلمة -
سمط النجوم العوالي ٩٦/٢

(٤) بدر : ماء مشهور بين مَكَّة و المدينة ، و هي اليوم بلدة بأسفل وادي الصفراء ، تبعد عن المدينة ١٥٥ كيلاً ، و عن مَكَّة ٣١٠ ، و بهذا الماء كانت أولى المعارك المشهورة بين المسلمين و مشركي قريش ، و كانت نصراً مبيناً للمسلمين صبيحة يوم الجمعة ١٧رمضان في السنة ٢هـ .
انظر: معجم البلدان ٣٥٧/١ ، إنارة الدجى ٨٦/١ ، معجم المعالم الجغرافية ص ٤١

(٥) الطبقات ٤٨٥/١ ، أقول : سنده ضعيف ؛ لأن فيه جابراً الجعفي ضعيف .

(٦) نعل السيف : الحديدة التي تكون في أسفل القِرَاب . النهاية : مادة نعل ٦٨/٥

(٧) الطبقات ٤٨٧/١ ، أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه خَالِد البجلي ، و جعفر بن مُحَمَّد صدوقان ، و باقي السند رجال ثقات .

(٨) الطبقات الكبرى ٤٨٧/١ ، أقول : إسناده حسن ، فإن فيه عمرو بن عاصم صدوق ، و باقي السند رجال ثقات .

(٩) المضبب : هو المكسور الذي يُجْبَر بالذهب ، و الفضة ، كاللحام . الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ١٦/٢

(١٠) التمويه : هو الطَّلْيُ بالذهب ، و الفضة بعد إذابتهما . الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ١٥/٢

(أ) في أ ، ط " حسين "
(ب)في ك " لمنية " و التصويب من أ ، ط
(ج) " عن أبيه " ليس في أ
(د) في ك " حلقته " و التصويب من أ ، ط
(هـ) في أ " تصبيبا "

و كذا الفضة - إلا في التضبيب ، و الخاتم ، و تحلية [١] آلة الحرب - و ما وقع في بعض الروايات من حل التمويه تارة ، و حرمته أخرى [أ] ، محمول عَلَى تفصيل عُلِم من مجموع كلامهم ، و هو أنه إن حصل شيء بالعَرْضِ عَلَى النار من ذلك المُمَوَّه حرِّمت استدامته كابتدائه [٢] و إن لم يحصل منه شيء ، حرِّم الابتداء فقط ، أما نفس التمويه الذي هو الفعل ، و الإعانة عَلَيْهِ ، و التسبب فيه [ب] فحرام مطلقاً [٣] ، و يتأتي هذا التفصيل في تمويه الرجال الخاتمَ و آلة الحرب بالذهب [٤]"

و قَالَ قاضي خان : يكره الأكل ، و الشرب ، و الادِّهان في آنية الذهب ، و الفضة ، [و كذا المجامر ، و المكاحل ، و المداهن ، و كذا الاكتحال بمِيْل الذهب ، و الفضة ، [ج]] و كذا السرر ، و الكراسي إذا كانت مفضضة ، أو مذهبة ، و كذا السُّرُج إذا كان مفضضاً ، أو مذهباً ، و كذا اللِّجام ، و الرِّكاب ، و لا بأس بأن يجعل المصحف مفضَّضاً ، أو مذهَّباً ، و لا بأس بتحلية المِنْطقة ، و السلاح ، و حمائل السيف بالفضة في قولهم جميعاً [٥] ، و يكره ذلك بالذهب عند البعض ، و هذا إذا كان يخلص منه الذهب و الفضة ، و أما التمويه الذي لا يخلص منه فلا بأس به عند الكل ، و لا بأس بمسامير الذهب ، و الفضة [٦]

٢٢-٢(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، أَخْبَرَنَا) و في نسخة أنْبَأنَا **(مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي)** و في نسخة قَالَ : حَدَّثَنِي **(أبي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ أبي الحَسَنِ)** أخي الحَسَن البصري ، أَخْرَج حديثه الستة [٧]

---

(١) التحلية : وضع قطع رقيقة . انظر: الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ١٥/٢
(٢) انظر: الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ١٤/٢
(٣) انظر: إعانة الطالبين ١٥٨/٢ ، حواشي الشرواني ١٢٢/١
(٤) أشرف الوسائل ص ١٦١
(٥) انظر: الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ١٤/٢
(٦) انظر: فتاوى قاضي خان ٤١٢/٣
(٧) (ع) ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ١٠٠هـ .
تقريب التهذيب ٢٨٥/١-(ت ٢٥٢٢)

(أ) في ك " أحرى " و التصويب من أ ، ط
(ب)في أ " به "
(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

و هذا الحديث مرسل ؛ لأنه من أوساط التابعين ، لكن يشهد له الحديث المتقدم [١]

(قَالَ : كَانَتْ) و في نسخة كان **(قبيعَةُ سَيفِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ [٢])**

٦٣-٣(حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صُدْرَانَ \) بضم مهملة ، و سكون أخرى **(البَصْرِيُّ)** [١١٩/ب] بفتح الباء ، و كسرها [٣] **(أَخْبَرَنَا طَالِبُ بْنُ حُجَيْرٍ)**- بضم مهملة ، و فتح جيم ، و سكون تحتية ، آخره راء - أَخْرَج حديثه البُخَارِي في الأدب المفرد له ، و التِّرْمِذِي [٤]

(عَنْ هُودٍ) بالتنوين **(وَ هُوَ ابْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ سَعِيْدٍ)** أي العبدي .

قَالَ السيد أصيل الدين : كذا وقع في بعض نسخ الشمائل المقروءة و صوابه سعد - بغير ياء -[٥] انتهى ، أَخْرَج حديثه البُخَارِي في الأدب ، و التِّرْمِذِي [٦]

---

(١) رقم ٦٠

(٢) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في صفة سيف رَسُول الله ﷺ ٨١-(ح ١٠٦) ، و في السنن : كتاب الجهاد ، باب ما جاء في السيوف و حليتها ٥٥١/٤-(ح ١٦٩١) ، و أَبُو داود في السنن : كتاب الجهاد ، باب في السيف يحلى ٣٧٤/٢-(ح ٢٥٨٤) ، و النَّسَائِي في الصغرى : كتاب الزينة ، باب حلية السيف ٨٠٧-(ح ٥٣٧٥) ، قال الترمذي : حسن غريب ، تحفة الأشراف ٣٠١/١-(ح ١١٤٦) ، و قال أبو داود : قَالَ قَتَادَة : و ما علمت أحداً تابعه عَلَى ذلك ، و صححه الألباني . مختصر الشمائل ٦٤-(ح ٨٦) ، صحيح سنن أبي داود ١١٩/٢-(ح ٢٥٨٤) ، سنن النَّسَائِي بحكم الألباني .

(٣) (د ت س) مُحَمَّد بن إِبْرَاهِيم بن صُدْرَان - بضم المهملة ، و السكون - الأزدي السَّلمي - بالفتح - أَبُو جعفر المؤذن البصري ، و قد ينسب لجده ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ٤٧هـ .

تقريب التهذيب ١٥٠/٢-(ت ٦٣٩٢)

(٤) (عخ بخ ت) طالب بن حُجَيْر - بمهملة ، و جيم ، مصغراً - العبدي البصري ، صدوق ، من السابعة .

تقريب التهذيب ٣٥٩/١-(ت ٣٣٢٢)

(٥) انظر: التاريخ الكبير ٢٤١/٨ ، الثقات ٥١٦/٥

(٦) (بخ ت) مقبول ، من الرابعة .

تقريب التهذيب ٣٢٧/٢-(ت ٨٢٤٨)

.....

(**عَنْ جَدِّهِ**) أي لأمه كما في نسخة ، و هو مزْيدة بن جابر ، أو ابن مالك ، و هو الأصَح العَصَري - بفتح المهملتين - العبدي ابن عبد القيس [أ] صحابي ، قَالَ ابن منده : و كان من الوفد الذين وفدوا عَلَى رَسُول الله ﷺ ، قَالَ [١]: فنزلت فقبلت [ب] يديه [ج][٢]

و مَزْيَدَة ضبطه الأكثر بفتح الميم ، و إسكان [د] الزاي ، و فتح الياء ، و اختاره الجزري في تصحيح المَصَابيح و هو المشهور عند الجمهور ، و خالفهم العسقلاني فقَالَ في التقريب : مَزِيْدَة بوزن كبيرة [٣] (**قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ يَومَ الفَتْح**) أي فتحها (**وَ عَلَى سَيفِهِ ذَهَبٌ وَ فِضَّةٌ**) لا يعارض ما تقرر من حرمته بالذهب [٤] ؛ لأن الحديث ضعيف ، و لا يصح الجواب ، بأن هذا قبل ورود النهي عن تحريم الذهب ؛ لأن تحريمه كان قبل الفتح - عَلَى ما نقل [٥] و لعله - عَلَى تقدير صحته - أنه كانت [فضته [هـ]][مموهة [و]] بالذهب ، و كان له سيوف متعددة ، فلا ينافي الحديث السابق و يشير إليه حيث ما سأل [ز] الراوي عن الذهب (**قَالَ طَالِبٌ : فَسَأَلْتُهُ عَنْ الفِضَّةِ**) أي المموهة (**فَقَالَ : [كَانَتْ [ح]] قَبِيعَةُ السَّيفِ فِضَّةً** [٦])

---

(١) أي مزيدة ﷺ .

(٢) مزيدة بن جابر العبْدي العَصَري ﷺ ، كذا سمى ابن منده أباه ، و سماه ابن الكلبي مالكاً ، و نسبه فقَالَ : ابن مالك بن همام بن معاوية ، و هو جد هود بن عبدالله لأمه ، و هذا هو المعتمد ، و الذي ذكره ابن منده وهم .
انظر: أسد الغابة ٣٧٤/٤-(ت ٤٨٥٢) ، الإصابة ٣٨٦/٣-(ت ٧٩٢٢)

(٣) تقريب التهذيب ٢٤٧/٢-(ت ٧٤٢٠)

(٤) انظر: أسنى المطالب ٣٧٩/١

(٥) انظر: أشرف الوسائل ص ١٦٢

(٦) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في صفة سيف رَسُول الله ﷺ ٨٢-(ح ١٠٧) ، و في السنن : كتاب الجهاد ، باب ما جاء في السيوف و حليتها ٥٥١/٤-(ح ١٦٩٠) و قَالَ : حسن غريب ، تحفة الأشراف : غريب ٣٧٥/٨-(ح ١١٢٤) ، و ضعفه الألباني في مختصر الشمائل ٦٤-(ح ٨٧)

(أ) في ط " قيس "
(ب)في أ " فبقلت "
(ج) في أ ، ط " يده "
(د) في أ " سكون "
(هـ) في ك ، أ " فضة " و التصويب من ط
(و) في ك " مموه " و التصويب من أ ، ط
(ز) في ط " سؤال "
(ح) في ك " كان " و التصويب من أ ، ط

قَالَ المؤلف في جامعه : هذا حديث غريب ، و جد هود مزيدة العصري [١] و قَالَ النُّورْبَشْتِي : هذا الحديث لا تقوم به حجة ، إذ ليس له سند يعتمد به [٢]

و ذكره [أ] صاحب الاستيعاب في ترجمة مزيدة العبدي ، و قَالَ : ليس إسناده بالقوي [٣][٤] و قَالَ ابن القطان [٥]: هو عندي ضعيف ، لا حسن [٦] ، و قَالَ أَبُو حاتم الرازي : هذا منكر [٧] ، و قَالَ الذهبي في الميزان : صدق ابن القطان [٨]

هذا ، و أَخْرَج ابن سعد ، عن ابن عباس (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَنَفَّلَ [ب][٩] سَيفًا لِنَفْسِهِ يَومَ بَدرٍ يُقَالُ لَهُ : ذُو الفِقَارِ ، وَ هُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ [الرُّؤْيَا [١٠]][ج] يَومَ أُحُدٍ [١١][١٢])

---

(١) سنن التِّرْمِذِي ٥٥١/٤

(٢) انظر: الميسر ٨٩٠/٣-(ح ٢٨٣٩)

(٣) السند القوي هو الجيد . انظر ص ٢٥٦ التعليق رقم ١٠

(٤) الاستيعاب ٧١٤-(ت ٢٥٥٣)

(٥) (ع) يَحْيَى بن سَعِيْد بن فَرُّوخ ، أَبُو سَعِيْد التميمي - مولاهم - البصري القطان ، ولد في أول سنة ١٢٠هـ ، الإمام الكبير أمير المؤمنين في الحديث الحافظ ، له كتاب المغازي ، توفي في صفر سنة ١٩٨هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ١١٠/٨-(ت ١٣٦٧) ، تقريب التهذيب ٣٥٥/٢-(ت ٨٥١١) ، كشف الظنون ١٤٦٠/٢

(٦) انظر: ميزان الاعتدال ٩٥/٤-(ت ٨٤٤٦)

(٧) الجرح و التعديل ٣٩٢/٨-(ت ١٧٩٥)

(٨) ٩٥/٤-(ت ٨٤٤٦)

(٩) أخذ قِسْمَهُ من الأنفال ، و هي الغنيمة . انظر: النهاية ٨٣/٥ ، لسان العرب ٢٣٦/٦ : مادة نفل

(١٠) و هي ما جاء في الحديث (.. فَقَالَ : رَأَيْتُ في سَيْفِي ذِي الْفَقَارِ فَلًّا فَأَوَّلْتُهُ فَلًّا يَكُونُ فِيْكُمْ ، وَ رَأَيْتُ أَنِّي مُرْدِفٌ كَبْشًا فَأَوَّلْتُهُ كَبْشَ الْكَتِيبَةِ ، وَ رَأَيْتُ أَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ فَأَوَّلْتُهَا الْمَدِينَةَ ، وَ رَأَيْتُ بَقَرًا تُذْبَحُ فَبَقَرٌ وَ اللهِ خَيْرٌ فَبَقَرٌ وَ اللهِ خَيْرٌ فَكَانَ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) أَخْرَجه أحمد في مسنده من حديث ابن عباس ﷺ ٢٥٩/٤-(ح ٢٤٤٥) قال المحقق : إسناده حسن .

(١١) - بضم أوله ، و ثانيه معاً - اسم جبل من أشهر جبال العرب ، بينه و بين المدينة قرابة ميل في شماليها ، كانت عنده غزوة أحد في السنة الثالثة للهجرة ، و ذلك أن قريشاً لما رجعوا من بدر و قد أصيب منهم الكثير أرادوا الثأر من المسلمين فخَرَجَوا لقتالهم و كان النصر للمسلمين ثم انهزموا فانتصر المشركون ، و لأهل المدينة حب لأُحُد ، و هم يسمونه حِنٌّ . انظر: معجم البلدان ١٠٩/١ ، إنارة الدجى ١٨٧/١ ، معجم المعالم الجغرافية ص ١٩

(١٢) الطبقات ٤٨٦/١ أقول : سنده ضعيف جداً ؛ لأن فيه مُحَمَّد بن معاوية متروك . تقريب التهذيب ٢١٨/٢-(ت ٧١٠١)

(أ) في أ " ذكر "

(ب)في أ " تنعل "

(ج) في ك " الروم " و التصويب من أ ، ط

و من طريق الزُّهْري ، عن ابن المسيِّب مثله ، و زاد (فَأَقَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْمَهُ [١]) و من طريق الواقدي بإسناده إلى أبي سَعِيْد ابن [المُعَلَّى [أ]][٢] قَالَ :(أَصَابَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ سِلَاحِ بَنِي قَيْنُقَاعٍ [٣] ثَلَاثَةَ أَسْيَافٍ \، سَيْفٌ قَلَعِيٌّ ، وَ سَيْفٌ بَتَّارٌ ، وَ سَيْفٌ يُدْعَى الحَتْفُ [ب][٤]) [١٢٠/أ]

٦٤-٤(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ)- بضم الشين - و قيل : إنه بالمثلثة [ج][٥] **(البَغْدَادِيُّ)** - بالمهملتين - أَخْرَج حديثه التِّرْمِذِي ، و النَّسَائِي [٦] **(أَخْبَرَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الحَدَّادِ)** أَخْرَج حديثه البُخَارِي ، و أَبُو داود ، و الترمذي ، و النسائي [٧] **(عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ)** ضعيف ، أَخْرَج حديثه أَبُو داود ، و التِّرْمِذِي [٨]

---

(١) الطبقات الكبرى ٤٨٥/١ ، أقول : إسناده ضعيف جداً ؛ لأن فيه الواقدي متروك .

(٢) رافع بن المُعَلَّى ، أَبُو سَعِيْد ، بدري ، استشهد بها ، و يقال اسم أَبي سَعِيْد بن المُعَلَّى : الحارث بن أوس بن العلي ، و يقال : الحارث بن نفيع ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٨١٥-(ت ٢٩٧٢) ، الإصابة ٨/٤-(ت ٥٢٩)

(٣) أحد أصناف اليهود الذين كانوا في المدينة ، و ما حولها ، هادنهم النَّبي ﷺ لمَّا قدم المدينة ، و وادعهم ، مع إقراره لهم عَلَى حلفهم و وعدهم الذي كانوا عَلَيْهِ ، و لكنهم نقضوا العهد ، و كذلك يهود بني النضير ، و قريظة . انظر: الصارم المسلول لابن تيمية ص ٦٢

(٤) الطبقات ٤٨٦/١ ، و أَخْرَجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٤٨/٤ ، و انظر: مغازي الواقدي ١٧٩/١ . أقول : إسناده شديد الضعف ، فرجاله ضعفاء متروكون .

(٥) جاء في عمدة القاري في ذكر مُحَمَّد بن شجاع البغدادي ، قَالَ : أَبُو عبدالله الثَّلْجي - بالثاء المثلثة - ١٩٧/٣

(٦) (تمييز) مُحَمَّد بن شجاع البغدادي القاضي الثَّلْجي - بالمثلثة ، و الجيم - متروك ، و رمي بالبدعة ، من كبار الحادية عشرة ، مات سنة ٦٦هـ ، و له ٨٥ سنة .
تقريب التهذيب ١٧٩/٢-(ت ٦٦٨٦)

(٧) (خ د ت س) عبدالواحد بن واصله السدوسي - مولاهم - أَبُو عبيدة الحداد البصري ، نزيل بغداد ، ثقة ، تكلم فيه الأزدي بغير حجة ، من التاسعة ، مات سنة ١٩٠هـ .
تقريب التهذيب ٤٨٧/١-(ت ٤٧٦٣)

(٨) (د ت) الكاتب ، أَبُو بكر البصري ، من الخامسة .
تقريب التهذيب ١١/٢-(ت ٥٠٣٥)

(أ) في ك " العلي " والتصويب من أ ، ط
(ب)في أ " سيف يدعى الحنق ، و سيف بتار "
(ج) في أ ، ط " مثلثة "

(**عَنِ ابْنِ سِيرِينَ**) لقب لمُحَمَّد بن سيرين من بين إخوته (**قَالَ : صَنَعْتُ**) من الصنع أي أمرت بأن يصنع ، و في بعض النسخ صُغْتُ [أ] بضم الصاد ، و سكون الغين ، الصَّوْغ و الصياغة ، أي أمرت بأن يصاغ [١] (**سَيفِي عَلَى سَيفِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ**) أي عَلَى تمثال سيفه في الشكل ، و الوضع ، و جميع الكيفيات [٢] (**وَ زَعَمَ سَمُرَةُ**) أي قَالَ أو ظن [ب] (**أَنَّهُ صَنَعَ**) بصيغة المعلوم من الصنع ، و الضمير المستتر فيه راجع إلى سَمُرَة ، و قوله :(**سَيفَهُ**) منصوب عَلَى أنه مفعول له [ج] ، و في بعض النسخ صِيْغ بصيغة المجهول ، و هو - بكسر الصاد ، و سكون الياء - من الصوغ ، و سيفُه مرفوع عَلَى أنه نائب الفاعل ، و جُوِّز الأول أيضاً عَلَى بناء المجهول ، و وجهه معلوم (**عَلَى سَيفِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَ كَانَ**) أي الصنع ، أو السيف ، و أما جعل ضميره إلى الصانع المقدر ، و إن لم يتقدم له ذكر فهو خلاف الظاهر المستغنى عنه (**حَنَفِيّاً** [د][٣]) أي منسوباً إلى بني حَنيفة [٤] - قبيلة مسيلمة [٥]- لأن صانعه [هـ] منهم [٦] ، فالمعنى أنه كان مصوغاً [و] لهم ، أو ممن يعمل كعملهم ، فالمعنى عَلَى هيئة سيوفهم .

---

(١) انظر: لسان العرب : مادة صوغ ٨٨/٤

(٢) انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١١/ أ .

(٣) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في صفة سيف رَسُول الله ﷺ ٨٢-(ح ١٠٨) ، و في السنن : كتاب الجهاد ، باب ما جاء في صفة سيف رَسُول الله ﷺ ٥٥٠/٤-(ح ١٦٨٣) قَالَ أَبُو عِيسَى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، و قد تكلم يَحْيَى بن سَعِيْد القطان في عُثْمَان بن سعد الكاتب ، و ضعفه من قبل حفظه ، تحفة الأشراف ٨٣/٤-(ح ٤٦٣٢) ، و ضعفه الألباني في مختصر الشمائل ٦٤-(ح ٨٨)

(٤) قوم أكثرهم نزلوا اليمامة ، و كانوا قد تبعوا مسيلمة الكذاب المتنبئ ، ثم أسلموا زمن أبي بكر ﷺ ، و هي قبيلة كبيرة . انظر: الأنساب ٢٨٠/٢ ، اللباب في تهذيب الأنساب ٣٢٥/١

(٥) مسيلمة الكذاب ، عدو الله هو مسيلمة بن حبيب ، كنيته أَبُو ثمامة ، جهَّز عَلَيْهِ أَبُو بكر ﷺ الجيوش سنة ١١هـ ، فقتله وحشي بن حرب ، و قيل : غيره .
تهذيب الأسماء ٩٥/٢-(ت ١٣٥)

(٦) لم أقف عليه .

(أ) في أ " صنعت "
(ب)في أ " أظن "
(ج) في أ " مفعوله "
(د) في أ " حنيفياً "
(هـ) في أ " صانع "
(و) في أ ، ط " مصنوعاً "

قَالَ السيد أصيل الدين : يعني أنه كان من عمل بني حنيفة ، و هم معروفون بحسن الصنيعة في اتخاذه ، (أ) قيل : معناه أنه أتى به من بني حنيفة ، و إن لم يكونوا صنعوه (١)

قَالَ مِيْرَك : يحتمل أن يكون من كلام ابن سيرين أي قَالَ ابن سيرين : و كان سيف سَمُرَة حنفياً (ب) ، أو من كلام سَمُرَة ، أي قَالَ سَمُرَة : و كان سيف رَسُول الله ﷺ حنفياً (ج)(٢) انتهى ، و يمكن أن يكون عَلَى هذا التقدير أيضاً من كلام ابن سيرين عَلَى سبيل الإرسال - و الله أعلم بالحال -

قَالَ المؤلف في جامعه :" هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، و قد تكلم يَحْيَى \ بن سَعِيْد القطان في عُثْمَان بن سعد الكاتب ، و ضعفه من قبل حفظه (٣)(٤)" [١٢٠/ب]

٦٥-٥(حَدَّثَنَا [عُقْبَةُ (د)]) بضم ، فسكون (بْنُ مُكْرِمٍ) بصيغة المجهول من الإكرام (البَصْرِيُّ)- بالفتح ، و الكسر - أَخْرَج حديثه مُسْلِم ، و غيره (٥) **(قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ)** أَخْرَج حديثه الستة (٦) **(عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ)** أي المذكور من قَبْل **(نَحْوَهُ (٧))** أي معنى ذلك السند قَالَه السيد أصيل الدين .

---

(١) انظر: تحفة الأحوذي ٣٣١/٥

(٢) شرح الشمائل لوحة ٢٤٨ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١١/ أ .

(٣) انظر: المجروحين ٧٠/٢-(ت ٦٥٩)

(٤) سبق بيانه ص ٣٣٢

(٥) (م د ت ق) عقبة بن مُكْرِم - بضم الميم ، و سكون الكاف ، و فتح الراء - العَمِيّ - بفتح المهملة ، و تشديد الميم - أَبُو عَبْدالمَلِك البصري ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات في حدود ٢٥٠هـ .
تقريب التهذيب ٣٢/٢-(ت ٥٢٢٧)

(٦) (ع) مُحَمَّد بن بكر بن عُثْمَان البُرْساني - بضم الموحدة ، و سكون الراء ، ثم مهملة - أَبُو عُثْمَان البصري ، صدوق ، قد يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٤هـ .
تقريب التهذيب ١٥٧/٢-(ت ٦٤٦١)

(٧) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في سيف رَسُول الله ﷺ ٨٣-(ح ١٠٩) ، و أَحْمَد في مسنده ٣٧٨/٣٣-(ح ٢٠٢٢٩) قال المحقق : إسناده ضعيف لضعف عُثْمَان بن سعد الكاتب .

(أ) في أ ، ط بزيادة " و "
(ب)في أ " حنيفيا "
(ج) في أ " حنيفيا "
(د) في ك " عتبة " و التصويب من أ ، ط

١٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ دِرْعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي صفة لبس درعه ، بحذف مضاف ؛ ليوافق حديثي الباب كذا ذكره بعضهم [١] ، و هو حسن ، و ذهل ابن حجر عن فهمه ، فقَالَ : و هو غفلة عما يأتي فيهما ، عَلَى أنه ليس في أولهما [أ] صفة اللبس مطلقاً [٢] انتهى ، و هو خطأ ؛ لأن في قوله : كان عَلَيْهِ درعان [٣] صفة [ب] لبسه ، و هو لبس الاثنين منه ، و الدِّرع - بكسر الدال المهملة - ثوب حرب [ج] من حديد ، مؤنث ، و قد تُذَكَّر [د][٤]

قَالَ مِيْرَك :" و كان لرَسُول الله ﷺ سبعة أدرع ، ذات الفضول ، سميت لطولها ، أرسلها إليه سعد بن عبادة [٥] حين سار إلى بدر ، قَالَ بعضهم : و هي التي رهنها ﷺ [٦] و ذات الوشاح ، و ذات الحواشي ، و السعدية ، و الفضة [أصابهما [هـ]][٧] من سبي [و] بني قينقاع ، و يقال : السعدية كانت درع [داود [ز]][ح] التي لبسها لقتال جالوت ، و البتراء ، و [الخِرْنِق [ط]][٨]"

---

(١) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: أشرف الوسائل ص ١٦٤

(٢) انظر: أشرف الوسائل ص ١٦٤

(٣) الوارد في الحديث رقم ٦٥

(٤) انظر: لسان العرب : مادة درع ٣٧٦/٢

(٥) سعد بن عبادة بن دَلِيْم الأنصاري الساعدي ، سيد الخزرج ، يكنى أبا ثابت ، شهد بيعة العقبة اختلف في شهوده بدراً ، يقال : إنه لم يكن في الأوس ، و الخزرج أربعة مُطْعِمُون متتالون في بيت واحد إلا قيس بن سعد بن عبادة بن دليم ، مات بحَوْرَان - كورة من أعمال دمشق - سنة ١٥هـ ، و قيل : ١٦هـ رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٢٨٠-(ت ٨٩٦) ، الإصابة ٢٧/٢-(ت ٣١٧٣) ، معجم البلدان ٣١٧/٢

(٦) قَالَه ابن القيم في زاد المعاد ١٣٠/١

(٧) أي السعدية و الفضة . انظر: خلاصة سير سيد البشر للطبري ١٠١٨/٢

(٨) شرح الشمائل لوحة ٢٤٩ ، و انظر: زاد المعاد ١٣٠/١ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة١١١/ ب ، ١١٢/ أ .

(أ) في ط " أولها "
(ب)" صفة " ليس في أ
(ج) في أ ، ط " الحرب "
(د) في أ " يذكر "
(هـ) في ك " أصابها " و التصضويب من أ ، ط
(و) سقط " سبي " من أ ، ط
(ز) في ك " ذاود " و التصويب من أ ، ط
(ح) في أ بزيادة " عليه السلام "
(ط) في ك " الخويف ، و في أ " الحرنق " و التصويب من ط ، و زاد المعاد

و أَخْرَج ابن سعد من طريق إسْرَائِيل ، عن جابر ، عن عامر قَالَ :(أَخْرَج إِلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ دِرْعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَإِذَا هِيَ يَمَانِيَّةٌ رَقِيقَةٌ ذَاتُ زَرَافِينِ إِذَا عُلِّقت [بِزَرَافِينَهَا (أ)](١) لَمْ تَمَسَّ الأَرْضَ ، فَإِذَا أُرْسِلَتْ مَسَّت الأَرْضَ (٢)) و من طريق حاتم بن إسماعيل ، و سليمان بن بلال - كلاهما - عن جعفر بن مُحَمَّد ، عن أَبِيْهِ قَالَ :(كَانَ دِرْعُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَهَا حَلَقَتَانِ مِنْ فِضَّةٍ عِنْدَ مَوْضِعِ النَّدْيِ ، أَوْ قَالَ : عِنْدَ مَوْضِعِ الصَّدْرِ ، وَ حَلَقَتَانِ خَلْفَ ظَهْرِهِ ، قَالَ : فَلَبِسْتُهَا (ب) فَخَطَّت الأَرْضَ (٣))

٦٦-١(حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيْدٍ عَبْدُاللهِ بْنِ سَعِيْدٍ الأَشَجُّ)- بتشديد الجيم - أَخْرَج حديثه الستة (٤) **(أَنْبَأَنَا)** و في نسخة أَخْبَرَنَا **(يُونُسُ بْنُ بُكَيرٍ)**- بضم الموحدة ، و فتح الكاف ، و سكون الياء - أَخْرَج حديثه الجماعة إلا النَّسَائِي (٥) **(عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ)** بتشديد \ الموحدة **(ابْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيرِ)** أَخْرَج حديثه الأربعة (٦) [١٢١/أ]

---

(١) الزُّرْفِينُ - بالضم ، و الكسر - حَلَقة للباب ، و هو معرَّب عن فارسي . انظر: تاج العروس : مادة زرفن ١٤٥/٣٥

(٢) الطبقات ٤٨٧/١ ، و أَخْرَجه أَبُو الشيخ في أخلاق النَّبي ﷺ ٤٠٠/٢-(ح ٤١٥) قال المحقق : إسناد هذا الحديث ضعيف ؛ لأن فيه جابر الجعفي ضعفه العلماء ، أقول : و كذا سند الطبقات ضعيف .

(٣) الطبقات ٤٨٨/١ ، و أَخْرَجه البيهقي في دلائل النبوة ٢٧٥/٧ ، و أَبُو الشيخ في أخلاق النَّبي ﷺ ٤٠١/٢-(ح ٤١٦) قال المحقق : إسناده حسن ؛ لأن فيه إسماعيل بن أبي أويس ، صدوق . أقول : أسانيد الحديث حسنة ؛ لأن فيها جعفر بن مُحَمَّد ، و حاتم بن إسماعيل صدوقان .

(٤) (ع) عبدالله بن سَعِيْد بن حصين الكندي الكُوْفِي ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة ٥٧هـ .
تقريب التهذيب ٣٩٦/١-(ت ٣٧١٣)

(٥) (خت م د ت ق) يُونُس بن بكير بن واصل الشيباني ، أَبُو بكر الجَمَّال الكُوْفِي ، صدوق يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة ٩٩هـ .
تقريب التهذيب ٣٩٤/٢-(ت ٨٩١١)

(٦) (ز ع) المدني ، ثقة ، من الخامسة ، مات بعد المائة ، و له ٣٦ سنة .
تقريب التهذيب ٢/ ٣٥٨-(ت ٨٥٣٦)

(أ) في ك " بزراقيتها " و في أ " بزراقينها " و في ط " بزراقتها " و التصويب من الحديث
(ب)في ط " فلبسها "

(**عَنْ أبيْهِ**) أي عبَّاد ، أخْرَج حديثه الستة [١] (**عَنْ جَدِّهِ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَير**) أحد العبادلة الأربعة [٢] ، و هو من كبار متأخري الصحابة عالمٌ ، زاهدٌ ، عابدٌ ، استخلف بعد معاوية [٣] ، و تابعه ممالك الإسلام - سوى الشام - صلبه الحَجَّاج [٤] (**عَنْ الزُّبَير بْنِ العَوَّام**)- بتشديد الواو - أحد العشرة المبشرة المشهود له بالجنة [٥] و هاجر إلى الحبشة ، ثم إلى المدينة ، و كان أول من سَلَّ السيف في سبيل الله [٦]

---

(١) (ع) عبَّاد بن عبدالله بن الزبير بن العوام ، كان قاضي مَكَّة زمن أبيْهِ ، و خليفته إذا حج ، ثقة ، من الثالثة .
تقريب التهذيب ٣٧٤/١-(ت ٣٤٦٩)

(٢) و هم عبدالله بن عباس ، و عبدالله بن عمر ، و عبدالله بن عمرو بن العاص ، و عبدالله بن الزبير ﷺ . علوم الحديث ص ٢٩٦

(٣) معاوية بن أبي سُفْيَان صخر بن حرب القرشي الأموي ، يكنى أبا عَبْدالرَّحْمَن ، ولد قبل البعثة بخمس سنين ، أمير المؤمنين ، حكى الواقدي أنه أسلم بعد الحديبية ، و كتم إسلامه حَتَّى أظهره عام الفتح ، مات في نصف رجب سنة ٦٠هـ - عَلَى الصحيح - و هو ابن ٧٨ سنة ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٦٦٨-(ت ٢٣٤٦) ، الإصابة ٤١٢/٣-(ت ٨٠٧٠)

(٤) عبدالله بن الزبير بن العوام القرشي الأسَدي ، أول مولود للمهاجرين بعد الهجرة ، يكنى أبا بكر بويع بالخلافة سنه ٦٤هـ ، قُتل يوم الثلاثاء ١٧من جمادى الأولى سنة ٧٣هـ ، و هو ابن ٧٢ سنة ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٣٩٩-(ت ١٣٧٥) ، الإصابة ٣٠٠/٢-(ت ٤٦٨١)

(٥) و هم أبُو بكر ، و عمر ، و عُثْمَان ، و علي ، طَلْحَة بن عبيدالله ، سعد بن أبي وقاص ، الزبير بن العوام ، عَبْدالرَّحْمَن بن عوف ، سَعِيْد بن زَيْد ، أبُو عبيدة عامر بن الجراح ﷺ . كما أخْرَجه التِّرْمِذِي في سننه : كتاب المناقب ، باب ما جاء في مناقب عَبْدالرَّحْمَن بن عوف ﷺ ١١٠٧/٥-(ح ٣٧٤٧) و قَالَ : و قد روي هذا الحديث عن عَبْدالرَّحْمَن بن حميد عن أبيْهِ عن سَعِيْد بن زَيْد عن النَّبي ﷺ نحو هذا و هذا أصَح من الحديث الأول ، و جاء في تحفة الأشراف : قَالَ : سمعت محمداً يَقُولُ : هذا أصَح من الحديث الأول يعني حديث حميد بن عَبْدالرَّحْمَن بن عوف عن أبيْهِ ٤/٤-(ح ٤٤٥٤)

(٦) الزبير بن العوام بن خويلد القرشي الأسَدي ، أبُو عبدالله ، حواري رَسُول الله ﷺ ، أحد الستة أصحاب الشورى ، أسلم و هو ابن ٨ سنوات ، قتله ابن جرموز في جمادى الأولى سنة ٣٦هـ ، و له ست ، أو ٦٧ سنة ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٢٦١-(ت ٨٥٤) ، الإصابة ٥٢٦/١-(ت ٢٧٨٩)

.....

قَالَ مِيْرَك : عن الزبير بن العوام ، هكذا وقع في بعض نسخ الشمائل ، و كذا وقع في أصل سماعنا ملحقاً بصح ، و حذف في بعض النسخ ذكر الزبير ، و اقتصر عَلَى عبدالله بن الزبير ، و هو خطأ ، و الصواب إثبات الزبير في الإسناد ؛ لأنه هكذا أخْرَجه المؤلف في جامعه ، و بذكره يكون الحديث مسنداً [١] متصلاً [٢] ، و بحذفه يكون الحديث مرسلاً ، فإن عبدالله بن الزبير لم يحضر واقعة أُحُد - كما سيأتي - و بذكر الزبير يصح قوله في أثناء الحديث :(قَالَ : فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : أَوْجَبَ طَلْحَةُ) - بالفاء - التي تدل عَلَى التعقيب [٣] ، بلا تراخٍ عن استوائه ﷺ عَلَى الصخرة ، و سماع هذا الكلام منه .

[أ] قَالَ العسقلاني : و ذكر ابن إسْحَاق أن طَلْحَة جلس تحت النَّبِي ﷺ حَتَّى صعد الجبل قَالَ : فحَدَّثَنِي يَحْيَى بن عبَّاد بن عبدالله بن الزبير ، عن أَبِيْهِ ، عن جده - عبدالله بن الزبير - قَالَ :(سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : أَوْجَبَ طَلْحَةُ [٤]) و عَلَى ما وقع في بعض النسخ من حذف الزبير يكون هذا الكلام كذباً محضاً ؛ لأن عبدالله بن الزبير لم يحضر هذه الواقعة ، فإن مولده في السنة الأولى من الهجرة ، و يقال : في السنة الثانية ، و هو الأرجح [٥] و واقعة أحد كانت في السنة الثالثة من الهجرة [٦] انتهى كلامه .

---

(١) المسند : هو مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال . نزهة النظر ص ٩٦ ، و انظر: علوم الحديث ص ٤٢

(٢) المتصل : ما سَلِم إسناده من سقوط فيه بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروي من شيخه نزهة النظر ص ٣٩ ، و انظر: علوم الحديث ص ٤٤

(٣) شرح الشمائل لوحة ٢٥٠ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٢/ أ .

(٤) سيرة ابن إسْحَاق القطعة الثانية ٣١١-(ح ٥١٤) أقول : رجاله ثقات .

(٥) الصواب أن الأرجح ولادة ابن الزبير في السنة الأولى للهجرة ، فقد جاء تصحيح هذا في فتح الباري ٢٤٨/٧ ، و الإصابة في ترجمة عبدالله بن الزبير بن العوام ﷺ .

(٦) انظر: فتح الباري ٣٦٠/٧

(أ) في أ ، ط بزيادة " و "

و يحتمل أن يكون وجه الحذف أنه سمعه من أبيْهِ ، و حذفه في إسناده (أ) ، فيصير الحديث من قبيل مراسيل الصحابة ، و هو حجة عند الكل (١) ، و لا يلزم من (ب) العمل المذكور الكذب المحظور ، و لا التدليس المحذور (ج) - و الله أعلم - و يؤيده الحديث الآتي (٢) عَلى ما سيأتي **(قالَ :)** أي الزبير ، أو ابنه نقلاً عنه **(كَانَ عَلَى النَّبيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَانِ)** قَالَ مِيْرَك : هما ذات [الفضول (د)] ، و الفضة (٣) كما رواه بعض أهل السير (٤) عن مُحَمَّد بن مسلمة (هـ) الأنصاري (٥) **(فَنَهَضَ)** كمنع أي [قام (و)] ، و نهض النبت أي (ز) استوى عَلى ما في القاموس (٦) ، أي فأراد أن ينهض **(إِلَى الصَّخْرَةِ)** أي متوجهاً إليها ليستعَلْيْها (ح) ، فيراه الناس فيعلمون حياته ، و يجتمعون عنده **(فَلَمْ يَسْتَطِعْ)** أي الاستواء عَلى الصخرة ؛ لثقل دِرْعيه ، أو لضعفٍ [طرأ (ط)] عَلَيْهِ ، و هو الأظهر ؛ لأنه حصل له آلام ضروب وصلت إليه ، و كثرة دم سائل من رأسه و جبهته ؛ لِمَا أصابه من حجر رُمي به (٧) ، حَتَّى سقط بين القتلى **(فَأَقْعَدَ طَلْحَةَ)** أي أجلسه **(تَحْتَهُ فَصَعِدَ)** - بكسر العين - أي طلع [بإمداده (ي)] [١٢١/ب]

---

(١) كابن الصلاح في علوم الحديث ص ٥٦ ، و النَّوَوي في تقريب النواوي ، و العراقي في التقييد ٤٠٦/١ ، و السيوطي في تدريب الراوي ٢٠٧/١ ، أقول : لكن الصواب أنّ في المسألة أقوالاً ، و مرسل الصحابي ليس مقبولاً عند الكل . انظر: الكفاية ص ٤٢٣ ، و تحقيق التقييد و الإيضاح ٤٠٦/١ التعليق رقم ٢

(٢) رقم ٦٦

(٣) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٤٩

(٤) انظر: خلاصة سير سيد البشر ١٠١٩/٢

(٥) مُحَمَّد بن مسلمة بن سلمة الأوسي الحارثي ، أبُو عَبْدالرَّحْمَن ، ولد قبل البعثة بـ ٢٢ سنة ، شهد المشاهد إلا غزوة تبوك ، فإنه تخلف بإذن النَّبي ﷺ له أن يقيم بالمدينة ، مات بالمدينة في صفر سنة ٤٦هـ ، و قيل : ٤٣هـ ، و هو ابن ٧٧ سنة رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٦٤٣-(ت ٢٢٤١) ، الإصابة ٣٦٣/٣-(ت ٧٨٠٨)

(٦) مادة نهض ص ٦٠٥

(٧) رماه به عبدالله بن قَمِئَة . انظر: فتح الباري ٣٦٦/٧

(أ) في أ " الإسناد "
(ب)في أ " منه "
(ج) في أ " المحظور "
(د) في ك " الفصول " و التصويب من أ ، ط
(ه) في أ " سلمة "
(و) في ك " قال " و التصويب من أ ، ط
(ز) " أي " ليس في أ
(ح) في أ " ليستقبلها "
(ط) في ك " جرى " و التصويب من أ ، ط
(ي)في ك " بإفراده " و التصويب من أ ، ط

(**النَّبيُّ ﷺ حَتَّى اسْتَوَى**) أي تمكَّن و استقرّ (**عَلَى الصَّخْرَةِ**) و هي حجر عظيم يكون - غالباً - في سفح الجبل (**قالَ :**) أي الراوي (**فَسَمِعتُ**)- بالفاء - عَلَى ما في الأصول المصححة ، و النسخ المعتمدة ، و عَلَى ما صرح به مِيْرَك في القضية المتقدمة [١] ، و جعل العِصَام أصله سمعت ، ثم قَالَ : و في نسخة فسمعت [٢] (**النَّبيَّ ﷺ يَقُولُ : أَوْجَبَ طَلْحَةُ** [٣]) أي لنفسه الجنة ، أو الشفاعة ، أو المثوبة العظيمة بفعله [أ] هذا ، أو بما فعل في ذلك اليوم ، حيث جعل نفسه فداء رَسُول الله ﷺ ، [حتى [ب]] شُلَّت يده ، و [جُرح [ج]] ببضع و ثمانين [٤]

٢-٦٧(**حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ**) اسمه مُحَمَّد بن يَحْيَى بن أبي عمر (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ خُصَيْفَةَ** [د])- بضم معجمة ، ففتح مهملة - أَخْرَج حديثه الستة [٥] (**عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ**) حضر حجة الوداع مع أَبِيْهِ [٦] ، و هو ابن سبع سنين [٧]

---

(١) و هي قوله :- بالفاء - التي تدل عَلَى التعقيب ، بلا تراخٍ ، انظر: ص ٣٣٨

(٢) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٢/ ب .

(٣) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في درع رَسُول الله ﷺ ٨٣-(ح ١١٠) ، و في السنن : كتاب الجهاد ، باب ما جاء في الدرع ٥٥١/٤-(ح ١٦٩٢) و برقم (ح ٣٧٣٨) و قَالَ : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث مُحَمَّد بن إسْحَاق ، تحفة الأشراف ١٨٠/٣-(ح ٣٦٢٩) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٦٥-(ح ٨٩)

(٤) انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٢/ ب ، أشرف الوسائل ص ١٦٥

(٥) (ع) يَزِيد بن عبدالله بن خُصَيْفة - بمعجمة ، ثم مهملة - ابن عبدالله بن يَزِيد الكندي المدني ، و قد ينسب لجده ، ثقة ، من الخامسة .
تقريب التهذيب ٣٧٦/٢-(ت ٨٧١٧)

(٦) يَزِيد بن سَعِيْد بن ثُمَامة الكندي ، المعروف بابن أخت النمر - و هو النمر بن جبل - أسلم يوم فتح مَكَّة ، و سكن المدينة ، و هو حجازي رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٧٦٠-(ت ٢٧٤٣) ، الإصابة ٦١٩/٣-(ت ٩٢٦٦)

(٧) السائب بن يَزِيد بن سَعِيْد الكندي ، أو الأزدي ، و قيل : هو كناني ، ثم ليثي ، و قيل : هذلي ، ولد في السنة الثانية من الهجرة ، آخر من مات بالمدينة من الصحابة ، و هو ابن ٩٤ ، أو ٩٦ سنة ، و اختلف في وقت وفاته رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٣١٣-(ت ١٠٧٤) ، الإصابة ١٢/٢-(ت ٣٠٧٧)

(أ) في أ " يفعله "
(ب)في ك " حين " و التصويب من أ ، ط
(ج) في ك ، ط " خرح " و التصويب من أ ، ط
(د) في أ " حصيفة "

(أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عَلَيْهِ يَومَ أُحُدٍ) أي في السنة الثالثة من الهجرة **(دِرْعَانِ قَدْ ظَاهَرَ بَيْنَهُمَا** (١)**)** أي أوقع المظاهرة (أ) بينهما بأن " جمع بينهما ، و [لبس (ب)] أحدهما فوق الأخرى كأنه من التظاهر بمعنى التعاون " قَالَه صاحب النهاية (٢) ، و في الصحاح الظهارة خلاف البطانة ، و ظاهر بين ثوبين أي طارق بينهما ، و طابق (٣) ، و المعنى أنه لبس أحدهما (ج) فوق الأخرى ، حَتَّى صارت كالظهارة لها ، اهتماماً بشأن الحرب ، و تعليماً للأمة ، و أخذاً للحذر من الحذر ، و فراراً من القضاء إلى القدر ، و إشعاراً بأن الحزم \، و التوقي من الأعداء لا ينافي التوكل ، و التسليم ، و الرضا (٤)(٥) [١٢٢/أ]

و احترز بظاهر عما يتوهم عند حذفه من صدقه بلبس واحد إلى وسطه ، و آخر من وسطه إلى رجليه كالسراويل .

قَالَ مِيْرَك :" هذا الحديث من مراسيل الصحابة ؛ لأن السائب - هذا - لم يشهد واقعة أحد (٦)" ؛ لِمَا سبق ، و عند أبي داود عن السائب ، عن رجل قد سمّاه (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ظَاهَرَ يَومَ أُحُدٍ بَيْنَ دِرْعَين ، أَوْ لَبِسَ دِرْعَيْن (٧))

---

(١) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في صفة درع رَسُول الله ﷺ ٨٣-(ح ١١١) ، و ابن ماجه في سننه : كتاب الجهاد ، باب السلاح ٣٠٦-(ح ٢٨٠٦) و صححه الألباني . صحيح سنن ابن ماجه ٣٩٥/٢-(ح ٢٢٨٢)

(٢) مادة ظهر ١٣٧/٣

(٣) انظر: مادة ظهر ٣٥٦/١

(٤) التوكل عمل القلب و عبوديته ، اعتماداً عَلَى الله ، و رضىً بما يقضيه له ، مع قيامه بالأسباب المأمور بها ، كما كان رَسُول الله ﷺ أعظم المتوكلين فقد لبس درعه ، بل ظاهر يوم أحد بين درعين ، و اختفى في الغار ثلاثاً ، فكان متوكلاً ، مع أخذه بالسبب ، لا معتمداً عَلَى السبب ، و أما العجز و تعطيل الأمر ، و زعم أن ذلك توكل ، فليس كذلك ، بل تواكل و سبب الهلاك . انظر: الروح لابن قيم الجوزية ص ٢٥٧ ، و تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ٣٩٣

(٥) انظر: أشرف الوسائل ص ١٦٥

(٦) شرح الشمائل لوحة ٢٥١

(٧) سنن أبي داود : كتاب الجهاد ، باب في لبس الدروع ٣٧٥/٢-(ح ٢٥٩٠) و صححه الألباني . صحيح سنن أبي داود ١٢٠/٢-(ح ٢٥٩٠)

(أ) " أي أوقع المظاهرة " ليس في أ

(ب)في ك " ليس " و التصويب من أ ، ط

(ج) في أ " إحديهما " و في ط " إحداهما "

و هذا الرجل المبهم في رواية أبي داود [أ] يحتمل أن يكون الزبير بن العوام ، فإنه روى معنى هذا الحديث ، كما تقدم [١] ، و قد ذكر [ب] صاحب الاستيعاب في ترجمة مُعَاذ التميمي ، فقَالَ :" ذكره صاحب الوحدان [٢] ، و ذكر بسند عن السائب ، عن رجل من بني تميم ، يقال له : مُعَاذ (أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ظَاهَرَ يَومَ الحُدَيْبِيَةِ بَيْنَ دِرْعَيْنِ [٣]) [٤]" هكذا وقع في نسخة الاستيعاب ، و أظن أن قوله : يوم الحديبية سهو من قلم الناسخ ، و الصواب [يوم [ج]] أحد ، فإنه لم ينقل أنه ﷺ لبس السلاح يومئذٍ بل كان يومئذ محرماً بالعمرة [٥]

أقول : أما كونه محرماً فلا يكون مانعاً من لبسه للضرورة ، و القضية قاضية بوقوعه [٦] لما وقع من المنازعة ، و المبايعة - و الله أعلم بحقيقته - قَالَ : و يحتمل أن يكون طَلْحَة ، و يؤيده ما وقع في البُخَارِي عن السائب قَالَ :(صَحِبْتُ ابْنَ عَوفٍ ، وَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيدِاللهِ ، وَ المِقْدَادَ [٧] ، وَ سَعْدَاً فَمَا سَمِعتُ أَحَدَاً مِنْهُمْ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إلَّا أَنِّي سَمِعتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ [٨])

قَالَ العسقلاني في شرحه : لم يبين ما حدث به عن ذلك [٩] و قد أَخْرَج أَبُو يَعْلَى من طريق يَزِيد بن خصيفة ، عن السائب بن يَزِيد ، أو عمن حدثه عن طَلْحَة (أَنَّهُ ﷺ ظَاهَرَ بَيْنَ دِرْعَيْنِ يَوْمَ أُحُدٍ [١٠])- و الله أعلم -

---

(١) أي في الحديث رقم ٦٥

(٢) لم أقف عَلَيْهِ فيما بحثت فيه .

(٣) سبق تخريجه ص ٣٤١ التعليق رقم ٧

(٤) الاستيعاب ٣٤٨/٣ من نسخة مطبعة مصطفى مُحَمَّد .

(٥) شرح الشمائل لوحة ٢٥١ ، ٢٥٢ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٢/ ب ، ١١٣/ أ .

(٦) انظر: مرقاة المفاتيح ٢٦٧/٣

(٧) المقداد بن عمرو بن ثعلبة النهراني ، و قيل : الحضرمي ، يكنى أبا الأسود ، أسلم قديماً ، و هاجر الهجرتين ، و شهد بدراً ، و المشاهد بعدها ، مات سنة ٣٣هـ ، و هو ابن ٧٠ سنة ﷺ . انظر: الاستيعاب ٦٩٩-(ت ٢٤٩٥) ، الإصابة ٤٣٣/٣-(ت ٨١٨٥)

(٨) صحيح البُخَارِي : كتاب الجهاد و السير ، باب من حدث بمشاهده في الحرب ٤٩٩-(ح ٢٨٢٤) و (ح ٤٠٦٢)

(٩) انظر: فتح الباري ٣٦/٦

(١٠) مسند أَبُو يَعْلَى من حديث طلحة بن عبيد الله ٣١٨/١-(ح ٦٥٥) قَالَ الهيثمي : فيه راو لم يسمَّ ، و بقية رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ١٠٨/٦ ، و عن رجل من بني تميم يقال له : معاذ ٣١٨/١-(ح ٦٥٦) قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح ١٠٨/٦

(أ) في أ بزيادة " و "

(ب)في أ " ذكره "

(ج) في ك " يو " و التصويب من أ ، ط

١١- بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ مِغْفَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

المِغْفَر - بكسر الميم ، و فتح الفاء - ما يُلبس تحت البيضة [١] ، و يطلق عَلَى البيضة أيضاً ، و أصل الغفر : الستر ، كذا في المُغَرِّب [٢] ، و قيل : هي حلق [أ] تنسج من الدرع ، عَلَى قدر [ب] الرأس [٣] ، و في المحكم هو ما يجعل من فضل درع الحديد عَلَى الرأس كالقلنسوة [٤] ، و قيل : هو رفرف البيضة [٥]

٦٨-١(**حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ [بْنُ [ج]]\ أَنَسٍ)** أي صاحب المذهب **(عَنْ ابْنِ شِهَابٍ)** أي الزهري **(عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ ، وَ عَلَيْهِ مِغْفَرٌ)** [١٢٢/ب]

و في رواية عن مالك (مِغْفَرٌ مِنْ حَدِيدٍ [٦]) و [د] يعارضه ما روى مُسْلِم ، عن جابر قَالَ :(سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السِّلَاحَ [٧])

و أجيب : بأن مَكَّة أبيحت له ساعة من نهار ، فلم [هـ] تحل لأحد بعده ، كما صح [و] عنه ﷺ [٨] فلذا دخلها متهيئاً للقتال .

---

(١) البيضة من السلاح : هي الخُوْذَة ، سميت بذلك ؛ لأنها عَلَى شكل بيضة النعام . انظر: لسان العرب : مادة بيض ٢٧٩/١

(٢) مادة غفر ص ٣٤١

(٣) انظر: لسان العرب : مادة غفر ٤٧/٥

(٤) انظر: مقلوبة غفر ٥٠٠/٥

(٥) لم أقف عَلَى القائل ، و نقله الزبيدي في تاج العروس : مادة غفر ٢٤٨/١٣ ، لكنه نقل أيضاً عن أبي عبيدة ما نصه منها ما لها رفرف حَلَقٌ قد أحاط بأسفلها حَتَّى يُطِيفَ بالقَفَا ، و العنق ، و الخديْن حَتَّى ينتهي إلى مِحْجَرَي العيْنَيْن فذلك رفرف البيضة .. و قَالَ : فإذا لم تكن صَفِيحاً ، و كانَتْ سَرْداً ، و هو الحَلَقُ فهي مغفر .. فتأمّل ذلك . انظر: مادة سبغ ٥٠٠/٢٢

(٦) أَخْرَجه أَبُو الشيخ في أخلاق النَّبي ﷺ ٤٠٢/٢-(ح ٤١٧) قال المحقق : إسناده حسن ، و الحديث صحيح ، و أَخْرَجه الخطيب في تاريخ بغداد ١٢/٥

(٧) كتاب الحج ، باب النهي عن حمل السلاح بمَكَّة بلا حاجة ٤٩٢-(ح ٣٣٠٧)

(٨) أَخْرَجه البُخَارِي : كتاب العلم ، باب كتابة العلم ٣٩-(ح ١١٢) و (ح ٤٣١٣) و (ح ٦٨٨٠)

(أ) في ط " حلقة "

(ب)في ط " فدر "

(ج) في ك " عن " و التصويب من أ ، ط

(د) " و " ليس في أ

(هـ) في أ " و لم "

(و) في أ " صرح "

و قيل خصص النهي بما إذا لم تكن (أ) ضرورة في حمله ، و لذا (ب) دخل عام عمرة القضاء (١) و معه ، و مع المسلمين السلاح في القراب (٢) ، و أما مجرد حمله فمكروه (٣) و قيل : المراد من النهي ، حمل السلاح للمحاربة مع المسلمين (٤) ، و يجوز أن يكون النهي بعد فعله ﷺ ، عَلَى أنه يجوز له ما يجوز لغيره **(فَقِيْلَ لَهُ :)** أي بعد نزع المغفر **(هَذَا ابْنُ خَطَلٍ)**- بمعجمة ، و مهملة مفتوحتين - اسمه عبد العزى ، فلما أسلم سمي عبدالله (٥) **(مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ)** خبر بعد خبر ، أي خوفاً من قتله ؛ لأنه كان ارتدّ عن الإسلام بعد أن كتب (ج) الوحي ، و قتل مسلماً (٦) كان يخدمه ، لمَّا أرسله النَّبي ﷺ عَلَى الصدقة ، و اتخذ قَيْنَتَيْن (٧) تغنيان بهجاء رَسُول الله ﷺ ، و المسلمين .

قَالَ العِصَام :" و دخل الكعبة ، و تعلق بأستارها متمسكاً بأن من دخله كان آمناً (٨) " (٩) انتهى .

---

(١) كانت في ذي القعدة سنة ٧هـ ، يقال لها : عمرة القصاص ، و عمرة القضية ، و هي من المقاضاة التي قاضى النَّبي ﷺ فيها قريشاً ، لا من القضاء مقابل الأداء ؛ لأنها كانت عمرة صحيحة ، و أما حمله للسلاح في هذه العمرة فللاحتياط ، إن هاج عَلَيْهم القوم يكون السلاح قريبا منهم . انظر: مغازي الواقدي ٨٥٩/٢ ، الروض الأنف ٧/٧ ، إنارة الدجى ٤٢٦/٢

(٢) هو غمد السيف . لسان العرب : مادة قرب ٢٢٢/٥

(٣) انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٤٨٧/٩

(٤) قَالَه العِصَام في شرحه لوحة ٨٥/ أ .

(٥) و قيل : اسمه غالب بن عبدالله بن عبد مناف ، ثم ارتد مشركاً .
انظر: تهذيب الأسماء ٢٩٨/٢-(ت ٥٦٣) ، البداية و النهاية ٢٩٧/٤

(٦) لم أقف عَلَى اسمه ، و هو مولى كما سيأتي بيان المؤلف له ص ٣٤٧

(٧) القَيْنَة : الأمة المغنية . لسان العرب : مادة قين ٣٥٦/٥ ، قَالَ مغلطاي : قينتاه هما : فَرْتَنَى - بالفاء المفتوحة ، و الراء الساكنة ، و التاء المثناة الفوقية ، و النون - و قُرَيْبَة - بالقاف ، و الراء ، و الموحدة ، مصغراً - أسلمت إحداهما ، و قتلت الأخرى ، و ذكر غير ابن إسْحَاق أن التي أسلمت فرتنى ، و أن قُرَيْبة قُتِلت . انظر: المواهب اللدنية ٥٧٢/١

(٨) كما جاء في قوله تعالى :﴿ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ﴾ سورة آل عمران /٩٧

(٩) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٣/ أ .

(أ) في أ ، ط " يكن "
(ب)في أ " فلهذا "
(ج) في أ " لبث "

و ليس في الحديث ما يدل عَلَى دخوله ، و التمسك غير صحيح ، فإنه لم يكن مؤْمِناً ، و إنما تعلَّق بما هو من عادة الجاهلية ، أنهم كانوا يعظِّمون من تمَسَّك بذيل الكعبة في كل جريمة ، و لا ينافيه قوله ﷺ :(مَنْ دَخَلَ المَسجِدَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَ مَنْ دَخَلَ (أ) دَارَ أَبِي سُفْيَانِ (١) فَهُوَ آمِنٌ ، وَ مَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ (٢)) لأنه من المستثنين (ب) لما عند الدارقطني ، و الحاكم (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : أَرْبَعَةٌ لَا أُؤَمِّنُهُمْ لَا فِي [حِلٍّ (ج)] ، وَ لَا فِي حَرَمٍ : الحُوَيْرِثُ بْنُ نُقَيدٍ (٣) وَ هِلَالُ بْنُ خَطَلٍ (٤) ، وَ مَقْيسُ بْنُ صُبَابَةَ (٥) ، وَ عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي سَرْحٍ (د)(٦))(٧)

---

(١) صخر بن حرب بن أمية القرشي الأموي ، مشهور باسمه و بكنيته ، أسلم عام الفتح ، و شهد حُنَيْناً ، و الطائف ، اختلف في وفاته ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٨١٣-(ت ٢٩٦٧) ، الإصابة ١٧٢/٢-(ت ٤٠٤٦)

(٢) أَخْرَجه أَبُو داود في السنن من حديث ابن عباس ﷺ : كتاب الخراج و الإمارة و الفيء ، باب ما جاء في خبر مَكَّة ٩٧/٣-(ح ٣٠٢٢) و حسنه الألباني . صحيح سنن أبي داود ٢٥٦/٢-(ح ٣٠٢٢)

(٣) الحويرث بن نُقيد - بضم النون ، و فتح القاف ، و سكون المثناة التحتية ، آخره دال مهملة ، مصغراً - بن بجير بن عبد بن قصي بن كلاب .
انظر: تعجيل المنفعة ٣٨٠/١ ، المواهب اللدنية ٥٧٣/١

(٤) قَالَ العيني في عمدة القاري : اسم ابن خَطَل عبدالله ، و قيل : هلال ، و ليس بصحيح ، فهلال اسم أخيه - صرح بذلك الكلبي في النسب - و الأصَح أن اسمه كان عبد العزى في الجاهلية ، فلما أسلم سمي عبدالله .. ٢٠٧/١٠ ، و انظر: المواهب اللدنية ٥٧٧/١

(٥) مقيس بن صُبَابة - بضم المهملة ، و موحدتين ، الأولى خفيفة - بن حزن الليثي ﷺ ، أسلم هو و أخوه هِشَام ، فوجد مقيسٌ أخاه قتيلاً ، فشكا ذلك لرَسُول الله ﷺ ، فأمر له بالدية ، فأخذها ، ثم عدا عَلَى قاتل أخيه ، فقتله و ارتد .
انظر: الاستيعاب ٧٤١-(ت ٢٦٤٩) ، و جاءتْ ترجمته مع ترجمة أخيه هِشَام ﷺ في الإصابة ٥٧١/٣-(ت ٨٩٦٦)

(٦) عبدالله بن سعد بن أبي سرح القرشي العامري ، أَبُو يَحْيَى ، استجار له عُثْمَان بن عَفَّان يوم فتح مَكَّة ، فشهد فتح مصر ، و ولي أمرها ، و له مواقف محمودة في الفتوح ، مات سنة ٥٩هـ ﷺ
انظر: أسد الغابة ١٥٥/٣-(ت ٢٩٧٤) ، الإصابة ٣٠٩/٢-(ت ٤٧١١)

(٧) من حديث سعيد المخزومي . سنن الدارقطني : كتاب الحج ، باب المواقيت ٤٦١/٢-(ح ٢٧٦٧) أقول : إسناده حسن فإن فيه علي الطائي صدوق . انظر: تقريب التهذيب ٣٩/٢-(ت ٥٢٨٠) و زَيْد بن الحباب صدوق ، و باقي رجاله ثقات ، و لم أقف عَلَيْهِ في مستدرك الحاكم .

(أ) في أ " دحل "
(ب)في أ " المستثنيين "
(ج) في ك " كل " و التصويب من ط ، و " لا في حل " ليس في أ
(د) في أ " سرج "

و في حديث سعد بن أبي وقاص عند البزار ، و الحاكم ، و البيهقي في الدلائل نحوه ، لكن قَالَ :(أَرْبَعَةُ نَفَرٍ ، وَ امْرَأَتَانِ [١] ، وَ قَالَ : اقْتُلُوهُمْ وَ إِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِيْنَ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ [٢]) [٣] **(فَقَالَ : اقْتُلُوهُ [٤])**

و [أ] نقل مِيْرَك عن العسقلاني أنه وقع عند الدارقطني ، من رواية شَبَابة بن سَوَّار [٥] ، عن مالك في هذا الحديث (مَنْ رَأى مِنْكُمْ ابْنَ خَطَلٍ فَلْيَقْتُلْهُ [٦]) و من \ رواية [زَيْد [ب]] [١٢٣/أ] بن الحُبَاب ، عن مالك بهذا الإسناد (كَانَ ابْنُ خَطَلٍ يَهْجُو رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الشِّعْرِ [٧])[٨][٩] انتهى .

---

(١) قد يكون المقصود منهما جاريتا ابن خَطَل ، أو غيرهما ، فقد ذكر العسقلاني من النساء ستة . انظر: فتح الباري ١٢/٨

(٢) مسند البزار ١٨٧٣/٢-(ح ٤٢٨٦) ، مستدرك الحاكم : كتاب البيوع ، باب ذكر تأمين الناس يوم فتح مَكَّة ، إلا أربعة نفر ٥٤/٢ ، دلائل النبوة للبيهقي ٥٩/٥ ، و أَخْرَجه النِّسَائِي في الصغرى : كتاب تحريم الدم ، باب الحكم في المرتد ٦٢٧-(ح ٤٠٦٧) ، صححه الذهبي ، و الألباني . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني .

(٣) تعددت أسماء من لم يُؤَمَّن يوم الفتح ممن أمر النَّبي ﷺ بقتلهم . فانظر: فتح الباري ١١/٨

(٤) أَخْرَجه مُسْلِم : كتاب الحج ، باب جواز دخول مَكَّة بغير إحرام ٤٩٣-(ح ٣٣٠٨) ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في صفة مغفر رَسُول الله ﷺ ٨٤-(ح ١١٢)

(٥) (ع) شَبَابة - بالشين المعجمة المفتوحة ، و بالباء الموحدة المكررة - بن سوَّار - بتشديد الواو - المدائني ، أصله من خراسان ، يقال : كان اسمه مروان ، مولى بني فَزَارة ، ثقة ، حافظ ، رمي بالإرجاء ، من التاسعة ، مات سنة أربع ، أو خمس ، أو ٢٠٦هـ .
انظر: تقريب التهذيب ٣٣٢/١-(ت ٣٠٢٦) ، شرح صحيح مُسْلِم ٣٣٣/٢

(٦) لم أقف عَلَيْهِ عند الدارقطني ، و أَخْرَجه ابن عبدالبر في التمهيد ١٦٧/٦ ، و ابن أبي شيبة في مصنفه : كتاب المغازي ، باب حديث فتح مَكَّة ٥٣٦/٨-(ح ١٦) أقول : رواته ثقات .

(٧) أَخْرَجه ابن عبدالبر في التمهيد ١٦٧/٦ ، أقول : سنده ضعيف فإن فيه إِبْرَاهِيم بن علي الغَزِّي ضعَّفه الدارقطني . انظر: لسان الميزان ٣٢٤/١-(ت ٢١٦)

(٨) انظر: فتح الباري ١٦/٨

(٩) لم أقف عَلَى قوله في نسخي .

(أ) سقط " و " من أ

(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

يعني فكان ذلك سبباً لإهدار دمه ، و قيل : سببه أنه ﷺ بعثه مصدِّقاً [١] ، و بعث معه رجلاً من الأنصار ، و كان معه مولىً له - يخدمه - و كان مسلماً ، فنزل منزلاً ، و أمر مولاه أن يذبح تيساً ، و يصنع له طعاماً ، و نام ، فاستيقظ و لم يصنع له شَيْئاً ، فعدى عَلَيْهِ فقتله ، ثم ارتد مشركاً [٢] - نعوذ بالله من سوء الخاتمة - ثم توجه الأمر عَلَى المخاطبين ، عَلَى فرض الكفاية ، فسقط عنهم بقتل واحد .

و اختلف في قاتله ، و أما قول ابن حجر :" أو عَلَى فرض العين ، فيلزم كلاً المبادرة إلى قتله [٣]" ففيه أنه يلزم منه عصيان الباقي بمبادرة قاتله ، مع أنه لم يُحفظ أن كلاً من المخاطبين في الحضرة توجهوا إلى مبادرة قتله ، عَلَى أنه يلزم منه تخليته ﷺ وحده .

و أما قول العِصَام :" أنه أمر واحداً منهم بقتله - لا جمعاً -[٤]" فهو من قبيل إسناد البعض إلى جمعٍ بينهم كمال ارتباط [٥] ، و لهذا أقدم بقتله سَعِيْد بن حُرَيْث [٦] وَحْدَه عَلَى ما ذكره أهل السير [٧] فغير صحيح .

---

(١) أي جامعاً للصدقة ، فقد جاء في مغازي الواقدي في ذكر القصة " و ساق ما أخذ من الصدقة " ٨٥٩/٢

(٢) قَالَه البيهقي في سننه الكبرى : كتاب المرتد ، باب من قَالَ في المرتد يستتاب مكانه فإن تاب و إلا قتل ٢٠٥/٨ ، أقول : سنده ضعيف فإن فيه أَحْمَد بن عبدالجبار ضعيف . انظر: تقريب التهذيب ٣٨/١-(ت ٧٥)

(٣) أشرف الوسائل ص ١٦٦

(٤) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٥/ أ .

(٥) كأن يكونوا أقرب الناس بالنسبة لمكان تواجد ابن خَطَل ، أو أقوى في الرمي ، أو غير ذلك - و الله أعلم -

(٦) سَعِيْد بن حُرَيْث بن عمرو المخزومي ، ممن أسلم قبل فتح مَكَّة ، و شهدها و هو ابن ١٥ سنة ، غزا خراسان ، و قُتِل بالحَرَّة ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٢٧٤-(ت ٨٨٣) ، الإصابة ٤٣/٢-(ت ٣٢٥٣)

(٧) انظر: مغازي الواقدي ٨٥٩/٢ ، الدر المنثور ٣٥١/٤

.....

لما ذكره القسطلاني [أ][١] في المواهب من أنه روى ابن أبي شيبة من طريق أبي عُثْمَان النَّهْدي [٢] (أَنَّ أَبَا بَرْزَةَ [٣] الأَسْلَمِيِّ [٤] قَتَلَ ابْنَ خَطَلٍ ، وَ هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ [٥]) و إسناده [ب] صحيح مع إرساله ، و هو أصَح ما ورد في تعيين قاتله[٦] ، و به جزم جماعة من أهل أخبار [ج] السير [٧] ، و تحمل [د] بقية الروايات عَلَى أنهم ابتدروا [قتله [هـ]] فكان المباشر له [و] منهم أَبُو [ز] برزة ، و يحتمل أن يكون غيره شاركه ، فقد جزم ابن هِشَام [٨] في السيرة بأن سَعِيْد بن حُرَيْث و أبا برزة الأسلمي اشتركا في قتله [٩]

---

(١) أحْمَد بن مُحَمَّد بن أبي بكر القسطلاني الشافعي المصري ، ولد في ١٢ ذي القعدة سنة ٨٥١هـ شهاب الدين ، الإمام العلامة المحدث ، صنف إرشاد الساري ، و منهاج الابتهاج شرح مُسْلِم بن الحجاج ، و المواهب اللدنية ، توفي سنة ٩٢٣هـ .
انظر: البدر الطالع ١٠٢/١-(ت ٦٠) ، فهرس الفهارس والأثبات ٩٦٧/٢-(ت ٥٤٦)

(٢) (ع) عَبْدالرَّحْمَن بن مُلّ - بلام ثقيلة ، و الميم مثلثة - أَبُو عُثْمَان النَّهْدي - بفتح النون ، و سكون الهاء - مشهور بكنيته ، مخضرم ، من كبار الثانية ، ثقة ، ثبت ، عابد ، مات سنة ٩٥هـ و قيل : بعدها ، و عاش ١٠٣ سنة ، و قيل : أكثر .
تقريب التهذيب ٤٦٣/١-(ت ٤٤٩٤)

(٣) بمفتوحة ، فساكنة ، فبزاي . المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٣٥

(٤) نَضْلَة بن عُبَيد الأسلمي ، كان إسلامه قديماً ، و شهد فتح خيبر ، و فتح مَكَّة ، و حُنَيْناً ، و روى عن النَّبي ﷺ ، مات بالبصرة سنة ٦٠هـ ، و قيل : بل مات سنة ٦٤هـ رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٧١٩-(ت ٢٥٨٠) ، الإصابة ٥٢٦/٣-(ت ٨٧١٨)

(٥) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب المغازي ، حديث فتح مَكَّة ٥٣٦/٨-(ح ١٦) أقول : رجال إسناده ثقات ، و الحديث مرسل .

(٦) انظر: المواهب اللدنية ٥٧٦/١

(٧) كالذهبي في تاريخ الإسلام : الطبقة السادسة ٣٣١ ، و ابن الجوزي في المنتظم ٣٢/٥-(ت ٢٦٥)

(٨) عَبْدالمَلِك بن هِشَام بن أيوب الدُّهلي ، أبُو مُحَمَّد ، العلامة النحوي الأخباري ، هذَّب السيرة النبوية ، و له مصنف في أنساب حِمْيَر و ملوكها ، وفاته في ١٣ ربيع الأخر سنة ٢١٨هـ بمصر .
انظر: وفيات الأعيان ٣٤٩/٢-(ت ٣٥٣) ، سير أعلام النبلاء ١٤٤/٩-(ت ١٦٦٩)

(٩) سيرة ابن هِشَام ٩٣/٤ ، و انظر: تاريخ الطَّبَري ٦٠/٣ ، الثقات ١٥٦/٣

(أ) في أ " القصطلاني "
(ب)في أ " فإسناده "
(ج) في أ " أحبار "
(د) في أ " تحتمل "
(ه) ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ
(و) سقط " له " من أ
(ز) في أ " أبا "

و لا ينافيه ما في رواية أنه (اسْتَبَقَ إِلَيهِ سَعِيدُ بْنُ حُرَيْثٍ ، وَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ [١] فَسَبَقَ سَعِيْدٌ عَمَّاراً ، وَ كَانَ أَشَبَّ [أ] الرَّجُلَين فَقَتَلَهُ ..) الحديث [٢]

قَالَ مِيْرَك :" و حكى الواقدي فيه أقوالاً ، منها : أن قاتله شَرِيك بن عَبْدَة العجلاني [٣] و رجح أنه أَبُو برزة ، و قيل : قتله الزبير [٤]- و الله أعلم - و روى [ب] الحاكم من طريق أبي معشر [٥] ، عن يُوسُف بن يعقوب [٦] ، عن السائب بن يَزِيد قَالَ :(فَأُخِذَ [ج] عَبْدُاللهِ بْنُ خَطَلٍ مِنْ تَحْتِ أَسْتَارِ الكَعْبَةِ ، فَقُتِلَ بَيْنَ المَقَامِ وَ زَمْزَمٍ [٧])

قَالَ مِيْرَك : و رجاله ثقات ، إلا أن في أبي معشر مقَالاً ، قَالَ : و اختلف في قاتله ،

---

(١) عمَّار بن ياسر بن عامر العَنْسي ، أَبُو اليَقْظان ، حليف بني مخزوم ، من السابقين الأولين للإسلام ، و هو من المهاجرين الأولين إلى المدينة ، شهد المشاهد كلها ، ثم شهد اليمامة ، فقطعت أذنه بها ، قُتِل - مع علي - بصفين سنة ٨٧هـ ، و له ٩٣ سنة ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٤٨١-(ت ١٧٠٥) ، الإصابة ٥٠٥/٢-(ت ٥٧٠٦)

(٢) أَخْرَجه النَّسَائِي في سننه . انظر: التعليق رقم ٢ ص ٣٤٦

(٣) شَرِيك بن عَبْدَة بن مَغِيث البلوي ، و يعرف بشريك ابن سَحْماء - بفتح السين ، و سكون الحاء المهملتين - و هي أمُّه ، حليف للأنصار ، كان أحد الأمراء بالشام في خلافة أبي بكر ، قيل : إنه شهد مع أَبِيْهِ أُحُداً ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٣٣٣-(ت ١١٧٠) ، الإصابة ١٤٧/٢-(ت ٣٨٩٨)

(٤) انظر: مغازي الواقدي ٨٥٩/٢

(٥) (٤) نَجِيح بن عَبْدالرَّحْمَن السِّنْدي - بكسر المهملة ، و سكون النون - المدني ، مولى بني هاشم مشهور بكنيته ، ضعيف ، من السادسة ، أسنَّ ، و اختلط ، مات سنة ١٧٠هـ ، و يقال : كان اسمه عَبْدالرَّحْمَن بن الوليد بن هلال .
انظر: تهذيب الكمال ٣٢٢/٢٩-(ت ٦٣٨٦) ، تقريب التهذيب ٢٣٠٣-(ت ٧٩٩٤)

(٦) يُوسُف بن يعقوب ، يقال : ابن خاطب ، روى عن السائب بن يَزِيد ، روى عنه ابن أبى ذئب ، و أَبُو معشر ، و قَالَ الذهبي في الثقات : يروي عنه المدنيين .
انظر: الجرح و التعديل ٢٣٣/٩-(ت ٩٧٨) ، الثقات ٦٣٥/٧

(٧) المستدرك : كتاب معرفة الصحابة ، ذكر يَزِيد بن عبدالله أَبِي السائب ﷺ ٦٣٧/٣ ، أقول : سنده ضعيف فإن فيه أَبُو معشر ضعيف ، و بقية رجاله ثقات .

(أ) في ط " أشد "
(ب)في أ " رو "
(ج) في ط " و أخذ "

فقيل : سَعِيْد بن زَيْد (أ)[١] رواه الحاكم [٢] و قيل : سعد بن أبي وقاص ، رواه البزار [٣] و قيل : الزبير \ بن العوام ، رواه الدارقطني ، و الحاكم ، و البزار ، و البيهقي في [١٢٣/ب] الدلائل [٤] و قيل : عمار بن ياسر ، رواه الحاكم [٥] ، و قَالَ البلاذري (ب)[٦]: أثبت الأقوال أن الذي باشر قتله منهم ، أبُو برزة ، ضرب (ج) عنقه بين الركن و المقام [٧][٨][٩]

قَالَ ابن حجر : و ليس في الحديث حجة لتحتم قتل سابه (د) ﷺ - الذي قَالَ به مالك ، و جماعة من أصحابنا [١٠] -

---

(١) سعيد بن زيد بن عمرو العدوي ، أحد العشرة المشهود له بالجنة ، شهد أحداً و المشاهد بعدها ، و كان بالشام زمان بدر فلذا لم يشهدها ، توفي سنة ٥٠هـ ، و قيل : ٥١ ، و قيل : ٥٢ ، و عاش بضعاً و سبعين سنة ﷺ .
الإصابة ٤٤/٢-(ت ٣٢٦١)

(٢) لم أقف عَلَيْهِ عند الحاكم ، و أخْرَجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب المرتد ، باب من قَالَ في المرتد : يستتاب مكانه فإن تاب و إلا قُتِل ٢٠٥/٨ ، قلت : في إسناده أبُو الأزهر لم أتبينه .

(٣) مسند البزار ٣٥٠/٣-(ح ١١٥١) و قَالَ : هذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن سعد بهذا الإسناد .

(٤) سنن الدارقطني : كتاب الحج ، باب المواقيت ٤٦١/٢-(ح ٢٧٦٧) ، و لم أقف عَلَيْهِ عند الحاكم و لا البزار ، دلائل النبوة للبيهقي ٦٣/٥ ، و أخْرَجه البيهقي في السنن الكبرى : جماع أبواب السير ، باب فتح مَكَّة حرسها الله ٢١٢/٩ ، أقول : إسناد الحديث حسن لوجود زَيْد بن الحباب ، و هو صدوق .

(٥) لم أقف على رواية تدل على هذا القول ، بل الغالب من الروايات أن سَعِيْد بن حُرَيْث ﷺ سبق عماراً ﷺ إلى قَتْل ابن خَطَل ، فانظر: تخريجه عند النَّسَائِي ص ٣٤٦ التعليق رقم ٢

(٦) أحْمَد بن يَحْيَى بن جابر البغدادي البلاذري ، أبُو بكر ، الأديب العلامة ، له من الكتب : كتاب البلدان ، و جمل نسب الأشراف و هو المعروف المشهور به ، توفي بعد ٢٧٠هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٠-(ت ٢٣١٤) ، الوافي بالوفيات ١٥٧/٨-(ت ١٣٣١)

(٧) جمل من أنساب الأشراف ٤٥٦/١

(٨) وردت روايات كثيرة مختلفة في قاتل ابن خَطَل ، و اتفق أغلبُها عَلَى استباق سَعِيْد بن حُرَيْث و أبي برزة ، و أن المباشر منهم كان أبُو برزة ، و ممن جزم بقتل أبي برزة لابن خَطَل : أبو داود في سننه : كتاب الجهاد ، باب قتل الأسير و لا يعرض عَلَيْهِ الإسلام ٤١٠/٢-(ح ٢٦٨٥) و أحْمَد في مسنده ٤١/٣٣-(ح ١٩٨٠٣) قال المحقق : إسناده حسن ، و السيوطي في الدر المنثور ٥١٧/٨

(٩) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٥٦ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٥/ أ .

(١٠) هذا الحكم في المذاهب الأربعة ، انظر: الصارم المسلول عَلَى شاتم الرسول ص ١٨ ، الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ٤٢٨/٥

(أ) في أ " يزيد "
(ب)في جميع النسخ البلادري و التصويب من ترجمته
(ج) في ك " حز " و التصويب من أ ، ط
(د) في أ " شابه "

بل نقل بعضهم فيه الإجماع [١] ، إلا لو ثبت أنه تلفظ بالإسلام ، فقتل بعد ذلك ، و أما إذا لم يثبت فلا حجة فيه عَلَى أنه لو ثبت لم يكن فيه حجة ؛ [أ] لاحتمال أنه ﷺ قتله قصاصاً بذلك المُسْلِم الذي قتله [٢] ، فهي واقعة حال فِعْلِيَّة محتملة ، و يؤيد [ب] ما قلته [ج] أن [د] ابن أبي سرح - و [هـ] كان ممن نص ﷺ عَلَى قتله ؛ لمشابهته لابن خَطَل فيما مر عنه - لمَّا أسلم قبل منه ﷺ الإسلامَ ، و لم يقتله [٣] انتهى .

و الظاهر أن ابن خَطَل ارتد ، ثم في حال ارتداده صدر عنه ما صدر ، فليس من باب المنازع فيه ، و هو الذي يحصل له الارتداد [و] بسببه ﷺ ، و اختلف في استتابته ، و قبول توبته [٤] ، و الظاهر أن توبته - بشرائطها [٥] - مقبولة عند الله ، و إنما يقتل حداً [٦] أو سياسة [٧]

قَالَ ابن حجر :" و فيه حجة لحل إقامة الحد ، و القصاص في المسجد حيث لا ينجسه [٨]" انتهى ، و هو غريب من وجهين :

أحدهما - أن قتله لا يسمى حداً ، و لا قصاصاً ؛ لأنه كان حربياً [٩]

---

(١) لم أقف عَلَى من نقل الإجماع ، و انظر: أحكام العلماء عَلَى من سب النَّبي ﷺ في الصارم المسلول ص ٣٣٠ ، فتح الباري ٦٢/٤

(٢) القصاص : هو معاملة الجاني بمثل جنايته عَلَى أرواح الناس ، أو عضو من أعضائهم . انظر: الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ٩/٥ ، ٢٤٤

(٣) انظر: أشرف الوسائل ص ١٦٧

(٤) انظر: زاد المعاد ٤٣٩/٣ ، الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ٤٢٩/٥

(٥) و هي : الإقلاع ، و الندم ، و العزم عَلَى عدم العودة . انظر: فتح الباري ٤٧١/١٣

(٦) الحد : عقوبة مقدرة حقاً لله ، فقتله حداً لارتداده . انظر: الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ٨/٥

(٧) يسمي أصحاب أبي حنيفة القتل تعزيراً القتل سياسة في مواضع . انظر: مجموعة الفتاوى ٢٣٧/١٨

(٨) أشرف الوسائل ص ١٦٧

(٩) و قتل الحربي حلال ، بل مأمور به . انظر: الأم ٧٢/٨ ، تبيين الحقائق ٣٧٠/١٧

(أ) من قوله : " على أنه " .. إلى " فيه حجة " ليس في أ

(ب)في أ ، ط " يؤيده "

(ج) في أ " قتله "

(د) " أن " ليس في أ

(هـ) " و " ليس في ط

(و) في ك " الاتداد " و التصويب من أ ، ط

و ثانيهما - أن قتله لا يتصور من غير أن يتنجس المسجد ثم أطال بما لا طائل تحته ، و لذا تركنا بحثه [١]

قَالَ الحَنَفِي : مع أنه حنفي يعلم منه ، أن الحرم لا يمنع من إقامة الحدود عَلَى من جنى خارجه ، و التجأ إليه [٢] ، و قيل : إنما جاز ذلك له في تلك الساعة [٣][٤] انتهى ، و فساده ظاهر ؛ لأن المسألة مفروضة عندنا فيمن جنى خارج الحرم من المسلمين ، ثم التجأ إليه ، فإنه لا يُقْتَصُّ منه ، بل لا يُطْعَم ، و لا يُشرب حَتَّى يَضطر إلى الخروج منه ، ثم يقتص [٥] ، و مَكَّة حينئذ كانت دار حرب ، و ابن خَطَل مرتد التحق بالمشركين فوقعت المصالحة [٦] بقتل أربعة منهم

---

(١) تكلم ابن حجر عن سبب قتل ابن خَطَل بالمسجد ، و عدم إخراجه منه ، مع سهولة ذلك ، و هل كان قتله في الساعة التي أبيحت فيها مَكَّة للنبي ﷺ ، أم لا ؟ انظر: أشرف الوسائل ص ١٦٧

(٢) هذا مذهب الإمام مالك و الشافعي . انظر: الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ٣٠٨/٥ ، ٣٠٩

(٣) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٥/ أ .

(٤) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤٠/ أ .

(٥) في المذهب الحَنَفِي . انظر: الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ٣١٠/٥

(٦) قَالَ العسقلاني : و أما قول النَّوَوِي : احتج الشافعي بالأحاديث المشهورة بأن النَّبي ﷺ صالحهم بمر الظهران قبل دخول مَكَّة ففيه نظر ؛ لأن الذي أشار إليه إن كان مراده ما وقع له من قوله ﷺ :(مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ) .. فإن ذلك لا يسمى صلحاً إلا إذا التزم من أشار إليه بذلك الكف عن القتال ، و الذي ورد في الأحاديث الصحيحة ظاهر في أن قريشاً لم يلتزموا ذلك ؛ لأنهم استعدوا للحرب ، كما ثبت في حديث أبي هُرَيْرَة عند مُسْلِم (أَنَّ قُرَيْشَاً وَبَشَتْ أَوْبَاشَاً لَهَا وَ أَتْبَاعَاً ..) و إن كان مراده بالصلح وقوع عقد به فهذا لم ينقل ، و لا أظنه عنى إلا الاحتمال الأول ، و فيه ما ذكرته . انظر: فتح الباري ١٢/٨

.....

عَلَى القول بأن مَكَّة لم تفتح عنوة [١] ، و أما عَلَى الصحيح أن فتحها كان عنوة [٢] ، فلا إشكال فيه .

٦٩-٢(حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ أَحْمَدَ) ثقة ، أخْرَج [أ] حديثه التِّرْمِذِي ، و النِّسَائِي [٣] **(حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ وَهْبٍ)** تقدم [٤] **(قالَ : حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ)** هو الزهري **(عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الفَتْحِ)** أي سنة ثمان من الهجرة **(وَ عَلَى رَأْسِهِ المِغْفَرُ)** بلام التعريف في جميع النسخ المصححة ، و الأصول المعتمدة ، و أما قول العِصَام :" و في بعض الأصول مغفر [٥]" فالله أعلم بصحته . [١٢٤/أ]

ثم الجمع بينه ، و بين الحديث الآتي (أَنَّهُ كَانَ عَلَى رَأْسِهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ) المخرج في مُسْلِم [٦] أن عقب دخوله نزع المغفر ، ثم لبس العمامة السوداء ، فخطب بها ؛ لرواية (خَطَبَ النَّاسَ ، وَ عَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ) أخْرَجه مُسْلِم [٧] و الخطبة كانت عند باب الكعبة بعد تمام الفتح ، و هذا الجمع للقاضي عياض [٨] ، و اختاره العراقي [٩] ، و فيه أنّ ظاهر الحديث يدل عَلَى أن العمامة كانت عَلَى رأسه حين دخوله مَكَّة ، لا أنه لبسها بعد ذلك ؛ لأن زمان الحال يجب أن يكون متَّحداً مع زمان عامله ، اللهم إلا أن يقصد الاتساع في زمان دخوله مَكَّة - و الله أعلم -

---

(١) عنوة : أي فتحت بالاستعانة بالسلاح . انظر: إنارة الدجى ٥٠٦/٢ ، و القول بأن مَكَّة فتحت عنوة هو قول الشافعي . انظر: الأم ٣٦٢/٧

(٢) انظر: فتح الباري ١٢/٨

(٣) (ت س) عِيسَى بن أحْمَد بن عِيسَى بن وَرْدان العَسْقلاني ، من عسقلان بَلْخ - بفتح الموحدة ، و سكون اللام ، بعدها معجمة - و هي قرية من قرى بلخ - ثقة ، يغْرب ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٦٨هـ ، و قد قارب ٩٠ سنة .
انظر: تقريب التهذيب ١٠٣/٢-(ت ٥٩٤٣) ، معجم البلدان ١٢٢/٤

(٤) في حديث رقم ٤٣

(٥) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٥/ ب .

(٦) من حديث جابر ﷺ : كتاب الحج ، باب جواز دخول مَكَّة بغير إحرام ٤٩٣-(ح ٣٣٠٩) و (ح ٣٣١٠)

(٧) المرجع نفسه من حديث عمرو بن حريث ﷺ (ح ٣٣١١)

(٨) إكمال المعلم ٤٧٦/٤

(٩) انظر: شرح النَّوَوي ٤٨٨/٩

(أ) في أ " أحرج "

و قيل : إنّ سواد عمامته لم يكن أصلياً ، بل لمّا كان المغفر فوق العمامة في الأيام الحارة ، و كانت العمامة متسخة ، و متلونة [أ] بسببه ، و لمّا [ب] رفع المغفر عنها ظنّ الراوي أنها سوداء ، و يدل عَلَيْهِ رواية (دَخَلَ مَكَّة ، وَ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ [١][٢]) ، و هذا أظهر في الجمع من الجميع [ج][٣] - و الله أعلم -

و أما قول ابن حجر :" من اقتصر عَلَى المغفر ، بيَّن أنه دخل متهيأً [د] للقتال ، و من اقتصر عَلَى العمامة ، بيَّن أنه دخل غير محرم [٤]" فجمعٌ غريبٌ من وجهين :

أحدهما - أن لبس أحدهما ، لا يدل عَلَى عدم إحرامه ؛ لأن الإحرام بالنية ، و اللبس جائز للضرورة .

و الثاني - أن لبس المغفر يكفي للدلالتين عَلَى زعمه ، فلا يحتاج إلى ذكر العمامة ، عَلَى أنَّا نقول - بفرض [صحة [هـ]] عدم إحرامه [٥] أنّ سببه كونه ﷺ متردداً بين حصول تمكنه من [الدخول [و]] في أرض الحرم ، و بين عدم الدخول [ز] إليه بسبب منع الأعداء ، فكان قصده الأول [ح] إنما هو قرب الحرم لينظر كيف الأمر ، أله الغلبة ؟ أم لا ؟

---

(١) أي سوداء ، لسان العرب : مادة دسم ٣٨٤/٢ ، و سيأتي بيان المؤلف لها في حديث رقم ٧٤

(٢) لم أقف عَلَى هذا اللفظ ، و أخرجه البخاري بمعناه و سبق تخريجه ص ١٤٨ التعليق رقم ٦

(٣) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: المواهب اللدنية ٥٧٩/١

(٤) أشرف الوسائل ص ١٦٧

(٥) لما أخْرَجه ابن أبي شيبة عن طاوس (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَدْخُلْ مَكَّةَ قَطُّ إِلَّا مُحْرِمَاً ، إِلَّا يَومَ فَتْح مَكَّةَ): كتاب الحج ، باب من كره أن يدخل مَكَّة بغير إحرام ٢٨٩/٤-(ح ٧) قَالَ القسطلاني : إسناد صحيح . المواهب اللدنية ٥٧٨/١

(أ) في أ " مثلوثة "
(ب)في أ " فلما "
(ج) في أ " الجمع "
(د) في ط " متأهباً "
(ه) في ك " صحته " و التصويب من أ ، ط
(و) في ك " الأخول " و التصويب من أ ، ط
(ز) في أ " الوصول "
(ح) في أ " الأولى "

فحينئذ جاوز الميقات بغير إحرام ، ثم دخل مَكَّة بغير نسك - عَلَى ما هو مقتضى مذهبنا ، من أن الأفاقي [١] إذا قصد بستان بني عامر [٢] ، له المجاوزة من الميقات بغير إحرام [٣]- ثم دخوله [أ] مَكَّة باختياره محرماً ، أو غير محرم .

قَالَ مِيْرَك : و زعم بعض أهل السير أنه كان للنبي ﷺ مغفران ، يقال : لأحدهما الموشح ، و للآخر لسوع [٤] ، و قَالَ بعضهم : كان له بيضة ، و كان [ب] في رأسه يوم أحد \ [٥] [١٢٤/ب]

و اعلم أن ابن بطال ذكر أن بعضهم أنكروا عَلَى مالك قوله : و عَلَيْهِ مغفر [٦] و أنه تفرد به ، و المحفوظ في سائر الطرق (أَنَّهُ دَخَلَ مَكَّة ، وَ عَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ [٧]) [٨] و تعقب بأن العلماء وجدوا بضعة عشر نفراً - غير مالك - تابعوه في ذكر المغفر ، و تقدم الجمع بينهما [٩] **(قالَ :)** أي أنَس ، و إنما قَالَ الزهري : قَالَ لطول كلامه ، أو لأنه سمعه في وقت آخر منه .

و أما قول ابن حجر :" فاعل قَالَ هو ابن شهاب كما هو ظاهر السياق ، لا التِّرْمِذِي ،

---

(١) أي مَنْ جاء مِنْ أي ناحية من الأرض . انظر: لسان العرب : مادة أفق ٨٥/١

(٢) يقال له بستان ابن عامر ، و هو موضع قريب من الجُحْفَة ، و ابن عامر هذا هو عبدالله بن عامر بن كُرَيْز ، استعمله عُثْمَان ﷺ عَلَى البصرة ، و يقال : إن أباه أتى به النَّبي ﷺ ، و هو صغير . انظر: معجم البلدان ٤١٤/١

(٣) انظر: الفتاوى الهندية ٢٥٣/١ ، شرح فتح القدير لابن الهمام الحَنَفِي ١٤/٣

(٤) انظر: زاد المعاد ١٣١/١

(٥) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٥٣ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٣/ب

(٦) المذكور في حديث رقم ٦٩

(٧) سبق تخريجه ص ٣٥٣ التعليق رقم ٧

(٨) انظر: شرح صحيح البُخَارِي لابن بطال ٩٧/٩

(٩) قَالَ ابن عبدالبر : حديث مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنَس هذا انفرد به مالك ، عن ابن شهاب لم يروه عن ابن شهاب أحد غيره ، من وجه صحيح . انظر: الاستذكار ٣٤٥/١٣-(ح ١٩١٢١) ، و هي رواية أبي أويس في القسم المفقود من مسند أبي عَوَانة ص ٢٤٥ ، و رواية سُفْيَان في مسند أبي يَعْلَى ٤٢٣/٣-(ح ٣٥٢٧)

(أ) في أ " دخل "

(ب)في أ " كانت "

حَتَّى يحكم عَلَى الحديث بأنه معلق [١] " فمدفوع بأن السياق المطابق للسابق [أ] أنه من كلام أنَس ، مع أنه إذا كان من كلام ابن شهاب يحكم عَلَى الحديث بأنه مرسل **(فَلَمَّا نَزَعَهُ)** أي نزع رَسُول الله ﷺ المغفر ، و نحّاه عن رأسه **(جَاءَهُ رَجُلٌ)** قيل : هو أَبُو برزة الأسلمي **(فَقَالَ :)** أي الرجل **(ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ)** مبتدأ ، و خبر **(فَقَالَ :)** أي النَّبي ﷺ **(اقْتُلُوهُ)** أي أنت و أصحابك ، ففيه نوع من التغليب ، و [ب] الالتفات ، و يؤيد الأول رواية اقتله **(قَالَ ابْنُ شِهَابٍ :)** أي الزهري .

قَالَ مِيْرَك :" هو موصول بالإسناد المتقدم ، و ليس بمعلق ؛ لما وقع في الموطأ من رواية أبي مُصْعَب [٢] ، و غيره قَالَ مالك : قَالَ ابن شهاب : و لم يكن رَسُول الله ﷺ يومئذ محرماً [٣][٤]" **(وَ بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ [ج] يَوْمَئِذٍ مُحْرِمَاً [٥])** أي عَلَى صورة المحرم ؛ لأنه كان لابساً لبس الحلال [٦] - و الله أعلم بالحال - و قد خالف الحَنَفِي مذهبه حيث قَالَ : فيه دليل عَلَى جواز دخولها [د] إذا لم يرد نسكاً [٧] انتهى .

---

(١) أشرف الوسائل ص ١٦٨

(٢) (ع) أحْمَد بن أبي بكر بن الحارث بن زُرَارة بن مُصْعَب بن عَبْدالرَّحْمَن بن عوف ، أَبُو مُصْعَب الزُّهْري المدني ، الفقيه ، صدوق ، عابه أَبُو خَيْثَمة للفتوى بالرأي ، من العاشرة ، مات سنة ٤٢هـ ، و قد نيف عَلَى التسعين سنة .
انظر: تهذيب الكمال ٢٧٨/١-(ت ١٧) ، تقريب التهذيب ٨٧-(ت ١٧) بتحقيق أبي الأشبال .

(٣) لم أقف عَلَى رواية أبي مُصْعَب ، و نقله العسقلاني في فتح الباري ٦١/٤ ، و أَخْرَج البُخَاري رواية عن يَحْيَى بن قزعة : كتاب المغازي ، باب أين ركز النَّبي ﷺ الراية يوم الفتح ٧٤٦-(ح ٤٢٨٦)

(٤) شرح الشمائل لوحة ٢٥٧

(٥) أخرجه البُخَارِي كما في التعليق السابق ، و مُسْلِم : كتاب الحج ، باب جواز دخول مَكَّة بغير إحرام ٤٩٣-(ح ٣٣٠٨) ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في صفة مغفر رَسُول الله ﷺ ٨٤-(ح ١١٣)

(٦) أي يرتدي ثياب المُحِلِّ غيرَ المحرم .

(٧) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤٠/ أ .

(أ) في أ ، ط " للسباق " و في ك " للسياق " و المثبت هو الموافق للسياق

(ب)في ط " أو "

(ج) " لم يكن " ليس في أ

(د) في ك بزيادة " و " و حذفته لعدم مناسبته للسياق يدل عليه عدم وجوده في النسخ الأخرى

قَالَ مِيْرَك :" أخْرَجه البُخَاري من طريق يَحْيَى بن قَزَعَة [١] ، عن مالك بهذا الإسناد ، و لفظه (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَومَ الفَتْح ..) الحديث (وَ قَالَ : اقْتُلُهُ) و قَالَ في آخره : (قَالَ مَالِكٌ : وَ لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا نَرَى - وَ اللهُ أعْلَمُ [أ]- مُحْرِمَاً [٢]) و أخْرَجه البُخَارِي أيضاً من طريق عبدالله بن يُوسُف [٣] ، عن مالك ، و (قَالَ : اقْتُلُوهُ [٤]) بصيغة الجمع ، كما هنا [٥]" انتهى .

و الجمع أنه قَالَ له : اقتله ، و لمَّا عَلِم أن قتله وحده صعبٌ قَالَ : اقتلوه ، و لهذا تبادروا إلى قتله ، ثم في قول مالك : و لم يكن فيما نرى محرماً [ب] ، دليل عَلَى أن هذا القول - بمقتضى ظنه - لأمر خارج ، من غير أن يكون مستدلاً بلبس المغفر ، كما سبق تحقيقه [٦] ، و عَلَيْهِ يحمل قول جابر في رواية مُسْلِم (دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَومَ فَتح مَكَّة ، وَ عَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ بِغَيرِ إحْرَامٍ [٧])

ثم اعلم أن دخول الحرم - في حق غير الخائف \ المتأهب للقتال - بغير إحرام لا [١٢٥/أ] يجوز عندنا ، و عَلَيْهِ الجمهور [٨] خلافاً للشافعية [٩] عَلَى الأصَح عندهم .

---

(١) (خ) يَحْيَى بن قَزَعَة - بفتح القاف ، و الزاي - القرشي المكي المؤدب ، مقبول ، من العاشرة
تقريب التهذيب ٣٦٣/٢-(ت ٨٥٩١)

(٢) سبق تخريجه التعليق رقم ٣ ص ٣٥٦

(٣) (خ د ت س) عبدالله بن يُوسُف التنِّيسي - بمثناة ، و نون ثقيلة ، بعدها تحتانية ، ثم مهملة - أبُو مُحَمَّد الكِلَاعي ، أصله من دمشق ، ثقة ، متقن ، من أثبت الناس في الموطأ ، من كبار العاشرة ، مات سنة ١٨هـ .
تقريب التهذيب ٤٣٢/١-(ت ٤١٣١)

(٤) كتاب جزاء الصيد ، باب دخول الحرم و مَكَّة بغير إحرام ٣١٧-(ح ١٨٤٦) و من طريق إسماعيل (ح ٥٣٣)

(٥) شرح الشمائل لوحة ٢٥٧

(٦) في رده عَلَى ابن حجر . انظر: ص ٣٥٥

(٧) الحديث رقم (٣٣٠٩) سبق تخريجه ص ٣٥٣ التعليق رقم ٦

(٨) انظر: الإنصاف ٨/ ١١٧ ، البحر الرائق ٥١/٣

(٩) انظر: المجموع شرح المهذب ١٥/٧

(أ) " و الله أعلم " ليس في أ

(ب)من قوله " و أخْرَجه البخاري " إلى " فيما نرى محرما " ساقط من أ

و قيل : الإحرام واجب إن لم تتكرر [أ] حاجته ، و نقل عن أكثر العلماء [١]

قَالَ مِيْرَك :" و قد اختلف العلماء فيمن دخل مَكَّة بغير قصد حج أو عمرة ، هل يجب [عَلَيْهِ الإحرام ؟ فالمشهور من مذهب الشافعي عدم الوجوب [ب]] مطلقاً [٢] ، أي سواء دخل لحاجة تتكرر كحطاب [ج] ، و حشاش ، و صياد ، و نحوهم ، أو [د] لا تتكرر [هـ] كتجارة ، و زيارة ، و نحوهما [و] ، و هو الصحيح ، و في [قول [ز]] ضعيف : يجب مطلقاً [٣] و المشهور عن الأئمة الثلاثة الوجوب ، و في رواية عن كل منهم لا يجب ، و هو قول ابن عمر ، و الزهري ، و الحَسَن ، و أهل الظاهر [٤][٥]

و جزم الحنابلة باستثناء ذوي الحاجات المتكررة [٦] ، و استثنى الحَنَفِية من كان داخل الميقات [٧] ، و قَالَ ابن عبدالبر : إن أكثر الصحابة ، و التابعين عَلَى القول بالوجوب [٨][٩] ، و أما قول الطحاوي : إنّ دخوله ﷺ مَكَّة غير محرم من خصائصه ، و دليله قوله ﷺ :(إِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ [١٠])[١١] ، و إنَّ المراد بذلك جواز دخولها بغير إحرام ، لا تحريم القتال فيها

---

(١) انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٤٨٨/٩

(٢) انظر: الاستذكار ٣٥١/١٣-(ح ١٩١٤٤٣)

(٣) انظر: المجموع شرح المهذب ١١/٧

(٤) هم الذين تمسكوا بألفاظ النصوص و أجروها عَلَى ظواهرها حيث لا يحصل القطع بأن المراد خلافها . انظر: إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية ١٠٦/٣

(٥) انظر: الأحكام السلطانية لأبي يَعْلَى الكبير ص ١٧٧ ، فتح الباري ٥٩/٤ ، المواهب اللدنية ٥٧٨/١

(٦) انظر: العدة لبهاء الدين المقدسي ١٥٧/١ ، المغني ٢١٨/٣

(٧) انظر: البحر الرائق ٣٤٢/٢ ، مجمع الأنهر ٣٠٣/١

(٨) نقله عن مالك ، و الليث ، و قول عن الشافعي ، و إسماعيل بن إسْحَاق القاضي . انظر: التمهيد ١٦٣/٦

(٩) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٥٨

(١٠) سبق تخريجه ص ٣٤٣ التعليق رقم ٨

(١١) انظر: شرح معاني الآثار ٢٥٩/٢

(أ) في أ " يتكرر "

(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ج) في أ " كخطاب "

(د) في أ " إذ "

(هـ) في أ " يتكرر "

(و) في أ " نحوها "

(ز) ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ

لأنهم أجمعوا عَلَى أن المشركين لو غَلَبوا - و [أ] العياذ بالله تعالى [ب] - عَلَى مَكَّة حلَّ للمسلمين القتال معهم فيها ، فقد عكس استدلاله النَّوَوي فقَالَ : في الحديث دلالة عَلَى أن مَكَّة تبقى دار إسلام إلى يوم القيامة [١] فبطل ما صوره الطحاوي [٢] عَلَى أن في دعوى الإجماع نظر [ج] ، فإن الخلاف ثابت ، و قد حكاه القفال [٣]و الماوردي [٤] و غيرهما [٥]

قلت : ما صوره الطحاوي فَرَضٌ [د] غير لازم الوقوع ، و لذا خالف من [خالف [هـ]] ، و أما دعوى الإجماع فصحيحة [و] ، و لا ينافيها مخالفة القفال و غيره ، فبطل إبطاله [٦] - و الله أعلم بالصواب -

---

(١) انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٤٨٢/٩

(٢) في شرح معاني الآثار ٢٦٢/٢ فإنه قَالَ : إن قَالَ قائل : إن معنى ما أُحِلَّ له ﷺ منها هو شَهْرَ السلاح فيها للقتال ، و سفك الدماء لا غير ذلك قيل له : هذا مُحَال .. ثم بيَّن الدليل عَلَى قوله .

(٣) عبدالله بن أحْمَد بن عبدالله المروزي ، أبُو بكر ، القفال الصغير ، سمي بذلك لأنه يعمل في صناعة الأقفال ، الإمام الكبير العلامة شيخ الشافعية ، من تصانيفه شرح التلخيص ، و كتاب الفتاوى ، مات سنة ٤١٧هـ في جماد الآخرة ، و له ٩٠ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٢٦٠/١٣-(ت ٣٨٨١) ، طبقات الشافعية لشهبة ١٨٢/١-(ت ١٤٤)

(٤) علي بن مُحَمَّد بن حبيب البصري الماوردي - منسوب إلى بيع الماورد - الشافعي ، أبُو الحَسَن الإمام العلامة ، له تفسير القرآن سماه النكت و أدب الدنيا و الدين ، و الحاوي ، مات في ربيع الأول سنة ٤٥٠هـ ، و قد بلغ ٨٦ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٤٧٤/١٣-(ت ٤١٠٢) ، طبقات الشافعية لشهبة ٢٣٠/١-(ت ١٩٢) شذرات الذهب ٢٥٨/٣

(٥) الأحكام السلطانية للماوردي ٣٤٠/١ ، و لم أقف عَلَيْهِ فيما وقفت عَلَيْهِ من كتب القفال ، و انظر: الأحكام السلطانية لأبي يَعْلَى الكبير ص ١٧٧ مع هامشها رقم ٣ ، فتح الباري ٦٢/٤

(٦) بطل إبطال النَّوَوي للطحاوي ، و انظر: أحكام القرآن لابن العربي ١٩٣٦/٤

(أ) " و " ليس في أ
(ب)" تعالى " ليس في أ
(ج) في أ ، ط " نظراً "
(د) في أ ، ط " فرضي "
(ه) في ك " حالف " و التصويب من أ، ط
(و) في أ " فصيحة "

١٢ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي (أ) عِمَامَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

و في نسخة زيادة صفة ، و العِمامة ـ بالكسر ـ معروف ، و وهم العِصَام حيث قَالَ : ـ بالفتح ـ كالغمامة (١) ، و قد يطلق (ب) عَلَى المغفر ، و البيضة عَلَى ما في القاموس (٢)

قَالَ مِيْرَك : و المراد بها في ترجمة الباب كل ما يعقد عَلَى الرأس ، سواء كان تحت المغفر ، أو فوقه ، أو ما يشد عَلَى القلنسوة ، أو غيرها ، أو (ج) ما يشد عَلَى رأس المريض أيضاً (٣) انتهى .

و تعارض (د) العِصَام ، و ابن حجر هنا بما لا يجدي نفعاً ، فأعرضت عن ذكر كلامهما إيراداً و دفعاً (٤)

٧٠ـ١(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا) و في [نسخة (هـ)] بدل (و) حَدَّثَنَا [أَخْبَرَنَا (ز)] **((ح) عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، ح)** تقدم \ تحقيق بحث [الحا (ط)] ، [١٢٥/ب] و أنه علامة تحويل الإسناد (٥) **(وَ حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ ، (ي) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ (٦) ، عَنْ جَابِرٍ)** أي ابن عبدالله الأنصاري .

---

(١) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٥/ ب .
(٢) مادة العم ص ١٠٥٢
(٣) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٥٩ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٦/ أ .
(٤) قَالَ العِصَام : أحسن المؤلف في جمع باب العمامة ، مع المغفر ؛ لأنه كجمع المفسر ، مع المفسر ، و اعترض عَلَيْهِ ابن حجر فقَالَ : ليس هذا مفسر ، و لا مفسر ، و إنما الذي هنا أعم ، و أخص . انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٥/ ب ، أشرف الوسائل ص ١٦٨
(٥) ص ١١٩
(٦) هو مُحَمَّد بن تَدْرُس .

(أ) في ك بزيادة " صفة " و حذفته لعدم موافقته لسياق الكلام بعده ، و يدل عليه النسخ الأخرى
(ب)في أ ، ط " تطلق "
(ج) في أ ، ط " و "
(د) في ط " يعارض "
(ه) في ك " نسخته " و التصويب من أ ، ط
(و) في أ " قال "
(ز) في ك " عن " و ساقط من أ ، و التصويب من ط
(ح) في ك بزيادة " عن " و حذفته لمخالفة النص ، يدل عليه النسخ الأخرى
(ط) في ك " الحا بحث " و التصويب من أ ، ط
(ي)في ك بزيادة " و " و حذفته لمخالفته النص ، يدل عليه النسخ الأخرى

(قالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ يَومَ الفَتح ، وَ عَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَودَاءُ [١])

قَالَ مِيْرَك : و في رواية مُسْلِم (بِغَيْرِ إِحْرَامٍ [٢]) و استدل بعض العلماء بهذا الحديث عَلَى جواز لبس السواد [٣] ، و إن كان البياض أفضل [٤] لما سبق من (إِنَّ خَيْرَ ثِيَابِكُمْ البِيْضُ [أ][٥]) [٦]

و قَالَ الجزري : و فيه إشارة إلى أن هذا الدين لا يتغير كالسواد ، بخلاف سائر الألوان [٧] ، و في شرح الزيلعي [٨] من علمائنا الحَنَفِية أنه يسن لبس السواد لحديث فيه [٩] ، و قد جمع السيوطي جزءاً في لبس السواد ، و ذكر فيه أحاديث و آثاراً [١٠]

---

(١) سبق تخريجه عند مُسْلِم ص ٣٥٣ التعليق رقم ٦،٧ ، و أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في عمامة رَسُول الله ﷺ ٨٥-(ح ١١٤)

(٢) سبق تخريج الحديث ص ٣٥٣ التعليق رقم ٦-٧

(٣) في المذهب الحَنَفِي ، و الحنبلي . انظر: البحر الرائق ٥٥٥/٨ ، شرح منتهى الإرادات ١٥٢/١

(٤) استدل به اللاري . انظر: شرح شمائل اللاري لوحة ٨٣/ أ .

(٥) في حديث رقم ٢٣

(٦) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٥٩ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٦/ أ .

(٧) انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٦/ ب .

(٨) عُثْمَان بن علي بن مِحْجَن البارعي الزَّيْلعي - بفتح الزاي ، و سكون الياء المثناة - الحَنَفِي ، أبُو مُحَمَّد ، فخر الدين ، له تبيين الحقائق ، بركة الكلام عَلَى أحاديث الأحكام الواقعة في الهداية و سائر الكتب الحَنَفِية ، توفي سنة ٧٤٣هـ بمصر .
انظر: طبقات الحَنَفِية لابن الحنائي ٢٩٤-(ت ٢٣٠) ، هدية العارفين ٦٥٥/٦ ، الفوائد البهية لِلْكَنَوي ص ١١٥

(٩) انظر: تبيين الحقائق ٢٢٨/٦

(١٠) و هو مطبوع مع كتابه الحاوي في الفتاوي ، وقفت عَلَيْهِ باسم ثلج الفؤاد في أحاديث لبس السواد ص ١٠٢

(أ) في أ " البيص "

و في بعض شروح هذا الكتاب ، أنه قد زعم بعض الخلفاء العباسيين من أولاد المعتصم بالله [١][٢] أن تلك العمامة وهبها رَسُول الله ﷺ لعمه العباس [٣] و هي بين الخلفاء يتداولونها بينهم ، و يجعلونها عَلَى رأس من تقرر له الخلافة (أ) ، و هو (ب) الآن في محروسة (ج) مصر [٤] في يد أولاد الخلفاء ، و يضعه الخليفة عَلَى رأس السلطان [يوم (د)] توليته (هـ) السلطنة [٥]

و اعلم أنه ﷺ كانت له عمامة تسمى السَّحَاب ، و كان يلبس [تحتها (و)] القَلَانِس ، جمع قَلَنْسُوَة ، و هي غشاء مبطن يستر (ز) به الرأس ، قَالَه [القزاز (ح)[٦]] ، و قَالَ غيره : و (ط) هي التي تسميها العامة (ي) الشاشية [٧] و العَرَقِيَّة [٨]

---

(١) مُحَمَّد بن هَارُون الرشيد بن مُحَمَّد المهدي العباسي ، أبُو إسْحَاق ، أمير المؤمنين ، ولد سنة ١٧٩هـ ، و قيل :١٨٠هـ ، عهد إليه المأمون بالخلافة ، و كانت خلافته ثمان سنين ، و ثمانية أشهر ، و يومين ، توفي يوم الخميس ١٨ ربيع الأول سنة ٢٢٧هـ .
انظر: الكامل في التاريخ ٧٠/٦ ، العبر في خبر من غبر ٤٠٠/١

(٢) لم أقف عَلَى أي أولاد المعتصم بالله المراد .

(٣) العباس بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي ، أبُو الفضل ، ولد قبل الرسول ﷺ بسنتين مات في رجب ، أو رمضان سنة ٣٢هـ بالمدينة رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٥٥٦-(ت ١٨٩٠) ، الإصابة ٢٦٣/٢-(ت ٤٥٠٧)

(٤) يقال في المدن مصر المحروسة ، و نحو ذلك تفاؤلاً بوقوع الحراسة لها ، و كل ما كان محل خوف مما ينبغي حراسته ، و الاحتفاظ به ، حسُن وصفه بالحراسة . انظر: صبح الأعشى للقلقشندي ١٨٤/٦

(٥) بحثت عن شروح الكتاب كثيراً فلم أقف عَلَيْها ، و انظر: شرح المناوي عَلَى الشمائل ٢٠٤/١

(٦) انظر: شرح الفصيح لابن هِشَام ص ٢٨٢

(٧) نقله السيوطي عن البطليوسي في شرحه الفصيح . انظر: المزهر ٣٠٨/١

(٨) ما يلبس عَلَى الرأس تحت العمامة ليمتص العرق . المعجم الوسيط : مادة عرق ٥٩٦/٢ ، و في شرح مسند أبي حنيفة " .. قلنسوة تسمى الآن عراقية ، و كوفية ، و شامية منسوبة إليها " ص ١٤٢

(أ) في أ " الخلاقة "
(ب)في ط " هي "
(ج) في أ ، ط " بمحروسة "
(د) في ك " توم " و التصويب من أ
(ه) في أ ، ط " تولية "
(و) في ك " يلبسها تحت " و التصويب من أ ، ط
(ز) في ط " يستتر "
(ح) في جميع النسخ الفراء ، و المثبت هو الصواب كما جاء في فتح الباري " القزاز في شرح الفصيح " ٤٩٣/١
(ط) " و " ليس في أ
(ي)في أ " العمامة "

و روى الطَّبَرَانِي ، و أبُو الشيخ (أ) ، و البيهقي في الشعب ، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما(ب) (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَلْبَسُ قُلْنْسُوَةً ذَاتَ آذَانٍ ، يَلْبَسُهَا فِي السَّفَرِ ، وَ رُبَّمَا وَضَعَهَا بَينَ يَدَيهِ إذَا صَلَّى (١)) و [إسناده (ج)] ضعيف ، و لأبي داود ، و المصنف (فَرْقُ مَا بَيْنَنَا ، وَ بَيْنَ المُشْرِكِيْنَ العَمَائِمُ عَلَى القَلَانِسِ) قَالَ المصنف : غريب ، و ليس إسناده بالقائم (٢) ، و روى ابن أبي شيبة (دَخَلَ مَكَّةَ يَومَ الفَتحِ ، وَ عَلَيْهِ شُقَّةٌ سَوداءُ (٣) ، وَ أنَّ عِمَامَتَهُ كَانَتْ سَوداءُ (٤))

---

(١) لفظ الطبراني في المعجم الأوسط (يَلْبَسُ كُمَّةً بَيضَاءَ) ٣٤٢/٤-(ح ٦١٨٣) و قَالَ : لا يروى هذا الحديث عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عبدالله بن خراش ، و قَالَ الهيثمي : فيه عبدالله بن خراش ، وثقه ابن حِبَّان ، و قَالَ : ربما أخطأ ، و ضعفه جمهور الأئمة ، و بقية رجاله ثقات ، و ذكر الهيثمي أن الطَّبَرَانِي أخْرَج لفظ (يَلْبَسُ قَلْنْسُوَةً بَيضَاءَ) مجمع الزوائد ١٢١/٥ ، لكن لم أقف عَلَيْهِ ، و أما أبُو الشيخ فأخرج بمعناه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ٢١١/٢-(ح ٣١٥) قَالَ المحقق : يتبين أنه بهذا الإسناد ضعيف جداً ؛ لأن سلم بن سالم متهم بالكذب ، و لجهالة حال أحْمَد المقانعي ، و سليمان السلال ، و هذا لفظ البيهقي في شعب الإيمان : الأربعون من شعب الإيمان ٢٢٤/١١-(ح ٥٨٤٨) قال المحقق : تفرد به ابن خراش هذا ، و هو ضعيف .

(٢) سنن أبي داود : كتاب اللباس ، باب في العمائم ٢١/٤-(ح ٤٠٧٨) ، سنن التِّرْمِذِي : كتاب اللباس ، باب العمائم عَلَى القَلَانِس ٥٧٢/٤-(ح ١٧٨٤) قَالَ أبُو عِيسَى : هذا حديث حسن غريب و إسناده ليس بالقائم و لا نعرف أبا الحَسَن العسقلاني و لا ابن ركانة ، و في تحفة الأشراف : و قَالَ : غريب .. إلخ ١٧٤/٣-(ح ٣٦١٤) ، و ضعفه الألباني . ضعيف سنن أبي داود ٣٣١-(ح ٤٠٧٨)

(٣) الشُّقَّةُ - بالضم - في الأصل نصف ثوب ، ثم سمي الثوب كما هو شُقَّة . انظر: النهاية ٤١٨/٢ تاج العروس ٥١٥/٢٥ : مادة شقق .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب المغازي ، باب حديث فتح مَكَّة ٥٣٦/٨-(ح٢٠) من حديث جابر رضي الله عنه بلفظ (أنَّ النَّبيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّة ، وَ عَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ) أقول : إسناده حسن لوجود أبي الزبير مُحَمَّد صدوق ، و باقي رجاله ثقات ، و أخْرَج كذلك ٥٣٧/٨-(ح٢١) من حديث عبدالله بن عبيدة بلفظ (.. وَ هُوَ مُعْتَجِرٌ بِشُقَّةِ بُرْدٍ أسْوَدَ ..) و الاعتجار بالعمامة هو أن يلفها عَلَى رأسه ، و يرد طرفها عَلَى وجهه ، و لا يعمل منها شَيْئاً تحت ذقنه . انظر: النهاية : مادة عجر ١٥٣/٣ ، أقول : سند الحديث ضعيف ؛ لأن فيه مُوسَى بن عبيدة ، و فيه ابن عمرو لم أتبينه ، و باقي السند رجال ثقات .

(أ) في أ " الشيح "

(ب)" رضي الله عنهما " ليس في أ

(ج) في ك " إسناه " و التصويب من أ ، ط

و روى ابن سعد (أنَّ رَايَتَهُ [أ] سَوداءُ تُسَمَّى [ب] العُقَابَ [١])

٧١-٢(حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) أي ابن عيينة **(عَنْ مُسَاوِرٍ)** بضم ميم ، و بمهملة ، و كسر واو ، و راء **(الوَرَّاق)**- بتشديد الراء - بائع الورق ، أو [صانعه [ج]] أو منسوب إلى ورق الشجر ، أخْرَج حديثه مُسْلِم ، و الأربعة [٢] **(عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ)** مصغر حرث - بمهملتين ، و مثلثة - روى عنه مُسْلِم ، و الأربعة **(عَنْ أَبِيْهِ قَالَ : رَأَيتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ \ عِمَامَةً سَوداءَ [٣])** يُحْتَمل عام الفتح و غيره ، و [١٢٦/أ] حال الخطبة و غيرها ، يوم الجمعة ، أو [د] غيره ، و سيجيء ما يبينه [٤]

٧٢-٣(حَدَّثَنَا مَحْمُوْدٌ بْنُ غَيْلَانَ ، وَ يُوسُفُ بْنُ عِيسَى قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مُسَاوِرٍ الوَرَّاق ، عَنْ جَعفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَبِيْهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النّاسَ) أي عَلَى المنبر ، كما في رواية مُسْلِم [٥]

---

(١) الطبقات الكبرى ٤٥٥/١ ، أقول : في إسناده راوٍ مجهول ، و أخْرَجه ابن أبي شيبة في مصنفه : كتاب الجهاد ، باب في الرايات السود ٧٢١/٧-(ح ٣) أقول : في إسناده أبُو الفضل لم أقف عَلَى ترجمته ، و ابن عدي في الكامل ١٦٠١/٤ ، و البيهقي في دلائل النبوة من حديث عَائِشَة رضي الله عنها ٦٨/٥

(٢) (م ٤) الكُوْفِي الشاعر ، اسم أبِيْهِ سوَّار بن عبدالحميد - قَالَه أسلم الواسطي - صدوق ، من السابعة .
تقريب التهذيب ٢٤٨/٢-(ت ٧٤٢٥)

(٣) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في عمامة رَسُول الله ﷺ ٨٥-(ح ١١٥) ، و ابن ماجه بزيادة (يَخْطُبُ عَلَى المِنْبَر) : كتاب إقامة الصلاة و ما جاء فيها ، باب ما جاء في الخطبة يوم الجمعة ١٢٤-(ح ١١٠٤) و أعاده برقم (ح ٣٥٨٤) ، و صححه الألباني . صحيح سنن ابن ماجه ٣٢٨/١-(ح ٩١٣)

(٤) في شرح الحديث ٧١

(٥) كتاب الحج ، باب جواز دخول مَكَّة بغير إحرام ٤٩٣-(ح ٣٣١٢)

(أ) في أ " روايته "
(ب)في أ " سمى "
(ج) في ك " صابعه " و التصويب من أ ، ط
(د) في أ " و "

و بهذا يندفع ما قَالَ بعضهم : من أن لبس السواد إنما كان في فتح مَكَّة فقط [١] ؛ لأن خطبته [أ] ﷺ بمَكَّة لم يكن عَلَى منبر ، بل كان عَلَى باب الكعبة - و الله أعلم - و لهذا ذكر صاحب المَصَابِيح هذا الحديث في باب خطبة الجمعة [٢] **(وَ عَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ** [٣]**)** أي قد أرخى طرفيها [ب] بين كتفيه ، يوم الجمعة ، و [ج] رواه مُسْلِم [٤] ، كذا في المشكاة [٥]

و في [بعض [د]] نسخ الشمائل (عِصَابَةٌ سَوْدَاءُ) [٦] و هي بمعنى العمامة - عَلَى ما في المُغَرِّب ، و القاموس [٧] - مأخوذة من العصب ، و هو الشد [هـ] لما يشد [و] به ، و هذه النسخة تساعد ما تقدم من كون العمامة تحت المغفر [٨] - و الله أعلم -

قَالَ مِيْرَك : حديث عمرو بن [حُرَيْث [ز]] في معنى حديث جابر ، و أورده من طريقين [٩] و زاد في الطريق الثاني (خَطَبَ النَّاسَ [١٠]) أي يوم فتح مَكَّة ، و هذه الخطبة عند باب الكعبة ، عَلَى ما يفهم من كلام العسقلاني [١١]

---

(١) قَالَه جمال الدين في روضة الأحباب كما نقله عنه القسطلاني في شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٦/ ب .

(٢) مَصَابِيح السنة للبغوي : كتاب الصلاة ، باب الخطبة و صلاة الجمعة ٤٧٦/١-(ح ٩٩٠) من الصحاح .

(٣) أَخْرَجه مُسْلِم كما في التعليق ٥ ص ٣٦٤ ، و أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في عمامة رَسُول الله ﷺ ٨٥-(ح ١١٦)

(٤) تخريجه في التعليق رقم ٥ ص ٣٦٤

(٥) مشكاة المَصَابِيح : كتاب الصلاة ، باب الخطبة و الصلاة ٤٤٢/١-(ح ١٤١٠)

(٦) في نسخي من الشمائل (عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ)

(٧) المُغَرِّب ص ٣١٦ ، القاموس ص ١٢٠ : مادة عصب .

(٨) ص ٣٥٤

(٩) هما الحديثان ٧٠ ، و ٧١

(١٠) أي الحديث رقم ٧١

(١١) انظر: فتح الباري ١٢/٨

(أ) في أ " حطبته "

(ب)في أ " طرفها "

(ج) " و " ليس في أ ، و في ط " كما "

(د) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ه) في أ " الشدة "

(و) في ط " يشذ "

(ز) في ك " حرير " و التصويب من أ ، ط

و أخْرَج مُسْلِم من طريق أبي أسامة ، عن مساور [قَالَ (أ)] : حَدَّثَنِي جعفر بن عمرو بن حُرَيْث ، عن أبيْهِ قَالَ :(كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ ، وَ عَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ ، قَدْ أَرْخَى طَرَفَيْهَا (ب) بَيْنَ كَتِفَيهِ (١)) و قوله : طرفيها (ج) - بالتثنية - في أكثر نسخ مُسْلِم ، و في بعضها بالإفراد ، قَالَ القاضي عياض :" و هو الصواب المعروف (٢)" (٣) انتهى .

و قد لبس السواد جماعة كعلي يوم قتل عُثْمَان (٤) ، و غيره كالحَسَن كان يخطب بثياب سود ، و عمامة سوداء (٥)(د) ، و ابن الزبير كان يخطب بعمامة سوداء (٦) و معاوية فإنه لبس عمامة سوداء (٧) و (هـ) عصابة (و) سوداء

---

(١) سبق تخريجه ص ٣٥٣ التعليق رقم ٧

(٢) إكمال المعلم ٤٧٩/٤

(٣) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٦٠ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٦/ ب .

(٤) للحديث الذي راه ابن أبي شيبة عن أبي جعفر الأنصاري : كتاب اللباس و الزينة ، باب في العمائم السود ٤٤/٦-(ح ٢) ، و ابن سعد في الطبقات ٢٩/٣ ، أقول : سنده ضعيف ؛ لأن فيه أبُو جعفر الأنصاري مقبول . تقريب التهذيب ١١٢٦-(ت ٨٠٧٦) بتحقيق أبي الأشبال ، و لم يتابع .

(٥) لم أقف عَلَى من ذكر خطبة الحَسَن بثياب سود ، و قد أخْرَج ابن أبي شيبة في مصنفه (أَنَّ الحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رضي الله عنهما خَطَبَ وَ عَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ): كتاب اللباس و الزينة ، باب في العمائم السود ٤٦/٦-(ح ٢١) أقول : إسناده حسن فإن فيه عاصم بن أبي النجود صدوق . تقريب التهذيب ٣٦٥/١-(ت ٣٣٧٤) و بقية رجاله ثقات ، و أما الحَسَن رضي الله عنه فقد رآه جماعة بعمامة سوداء . انظر: مصنف ابن أبي شيبة : كتاب اللباس و الزينة ، باب في العمائم السود ٤٥/٦-(ح ٩) ، الطبقات لابن سعد ١٧٣/٧ ، أقول : في سنده دينار أبُو عمر صالح الحديث . تقريب التهذيب ٢٣٤/١-(ت٢٠١١)

(٦) لم أقف عَلَى هذا اللفظ ، و أخْرَج ابن أبي شيبة في مصنفه عن هِشَام قَالَ :(رَأيتُ ابْنَ الزُّبَيرِ مُعْتَمًّا قَدْ أَرْخَى طَرَفَيْ العِمَامَةِ بَيْنَ يَدَيهِ): كتاب اللباس و الزينة ، باب في إرخاء العمامة بين الكتفين ٤٧/٦-(ح ٢) أقول : رجال إسناده ثقات .

(٧) لحديث أخرجه ابن سعد في الطبقات عن أشياخ ١١٣/٤ ، و في إسناده رواة مجهولين .

(أ) في ك " علي " و التصويب من أ ، ط

(ب)في أ " طرفها "

(ج) في أ " طرفها "

(د) في ط بزيادة " أو عصابة "

(ه) في أ ، ط بزيادة " جبة سوداء و "

(و) في أ " عصبة "

و أَنَس [١] ، و عبدالله بن [جُزْء [أ]][٢][٣] ، و عمار كان يخطب كل جمعة بالكوفة - و هو أميرها - و عَلَيْهِ عمامة سوداء [٤] ، و ابن المسيب كان يلبسها في العيدين [٥] ، و ابن عباس كان [يعتم[ب]] بها [٦]

و ورد بسند واهٍ (هَبَطَ عَلَيَّ جِبْرِيلُ ، وَ عَلَيْهِ قِبَاءٌ [٧] أَسْوَدٌ ، وَ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ ، فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ الصُّورَةُ ؟ لَمْ أَرَكَ هَبَطْتَ بِهَا عَلَيَّ قَطُّ ! قَالَ : هَذِهِ صُورَةُ المُلُوكِ مِنْ وَلَدِ العَبَّاسِ - عَمِّكَ - قُلْتُ : وَ هُمْ عَلَى حَقٍّ ؟ قَالَ جِبْرِيلُ : نَعَمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلعَبَّاسِ [ج] ، وَ وَلَدِهِ حَيثُ \ كَانُوا ، وَ أَينَ كَانُوا ، قَالَ جِبْرِيلُ : لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِكَ زَمَانٌ [١٢٦/ب] يُعِزُّ اللهُ فِيهِ الإِسْلَامَ بِهَذَا السَّوَادِ ، فَقُلْتُ : رِئَاسَتُهُمْ مِمَّنْ ؟ قَالَ : مِنْ وَلَدِ العَبَّاسِ ، قُلْتُ : وَ مَنْ أَتْبَاعُهُمْ ؟ قَالَ : مِنْ أَهْلِ خُرَاسَان [٨]

---

(١) لحديث سلمة بن وردان أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف : كتاب اللباس و الزينة ، باب في العمائم السود ٤٥/٦-(ح ٦) ، و ابن سعد في الطبقات ١٨/٧ ، أقول : إسناده ضعيف ؛ لأن فيه سلمة بن وردان ضعيف انظر: تقريب التهذيب ٣٠٩/١-(ت ٢٧٦٩) ، و بقية سنده رجال ثقات .

(٢) عبدالله بن جُزْء بن أنَس بن عامر السُّلَمِي ، يعد في البصريين ، ذكره البغوي في الصحابة ، و قَالَ : روى عن النَّبي ﷺ حديثاً ﷺ .
انظر: أسد الغابة ٩٤/٣-(ت ٢٨٦٠) ، الإصابة ٢٨٠/٢-(ت ٤٥٩٠)

(٣) بحثت عن حديث يذكره فلم أقف عَلَيْهِ .

(٤) أخْرَجه البيهقي في السنن : جماع أبواب الهيئة للجمعة ، باب ما يستحب للإمام من حسن الهيئة ٢٤٦/٣ ، أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه جعفر القَلَانِسي صدوق . سير أعلام النبلاء ١٨٢/١١ بدون رقم ترجمة ، و باقي سنده أئمة ثقات .

(٥) أخْرَجه ابن سعد في الطبقات ١٣٨/٥، أقول : إسناده صحيح .

(٦) أخْرَجه لوين في جزئه ١٢٣-(ح ١١٢) ، أقول : إسناده ضعيف ؛ لأن فيه حِبَّان بن علي ، و رشدين بن كريب ضعيفان .

(٧) القِبَاء - ممدود - ثوب ضيق الكمين و الوسط ، مشقوق من خلفه ، يلبس في السفر ، و الحرب لأنه أعون عَلَى الحركة ، و قَالَ ابن بطال : القباء من لبس الأعاجم ، سمي بذلك لاجتماع أطرافه . انظر: لسان العرب : مادة قبب ١٨٧/٥ ، شرح صحيح البُخَارِي لابن بطال ٨٨/٩

(٨) - بخاء معجمة مضمومة ، و راء مهملة ، بعدها ألف ، ثم سين مهملة ، بعدها ألف ، و آخرها نون موحدة - بلاد واسعة قديماً ، أما في هذا العهد فهي ضمن حدود إيران الجنوبية الشرقية ، و أفغانستان ، و مواقع من الجمهوريات السوفيتية ، سميت بذلك لمَّا نزلها خراسان بن عالم بن سام بن نوح . انظر: معجم البلدان ٣٥٠/٢ ، معجم الأمكنة ص ٢٠٧

(أ) في ك " جزو " و في ط " حذاء " و التصويب من أ
(ب)في ك " يقيم " و التصويب من أ ، ط
(ج) في أ " اعفر العباس "

قُلْتُ : وَ أيَّ شَيْءٍ يَمْلِكُونَ ؟ قَالَ : الأَخْضَرَ ، وَ الأَصْفَرَ ، وَ الحَجَرَ ، وَ المَدَرَ [١] ، وَ السَّرِيرَ ، وَ المِنْبَرَ ، وَ الدُّنْيَا إلَى المَحْشَرِ ، وَ المُلْكَ إلَى المَنْشَرِ [٢]) و سأل الرشيد [٣] الأوزاعي [٤] عنه فأجابه بأنه يكرهه لأنه لا يجلى فيه عروس ، و لا يلبي فيه محرم ، و لا يكفن فيه ميت [٥] قَالَ النَّوَوِي :" في الحديث جواز لبس الأسود في الخطبة ، و إن كان الأبيض أفضل منه [٦]"

٧٣-٤(حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إسْحَاقِ الهَمْدَانِيُّ)- بسكون الميم - نسبة إلى قبيلة [٧] باليمن أخْرَج حديثه الأربعة [٨] **(حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ المَدِينِيُّ [٩])** نسبة إلى مدينة السلام [أ] عَلَى الأصَح .

---

(١) قطع الطين اليابس . لسان العرب : مادة مدر ٢٩/٦

(٢) أخْرَجه ابن الجوزي في الموضوعات عن علي ﷺ ٣٣/٢ ، و السيوطي في اللآلئ المصنوعة ٤٣١/١

(٣) هَارُون بن مُحَمَّد بن أبي جعفر القرشي الهاشمي ، أبُو مُحَمَّد ، مولده في شوال سنة ١٤٨هـ بويع بالخلافة في ربيع الأول سنة ١٧٠هـ ، بعهد من أبِيْهِ المهدي ، و مدة خلافته ٢٣ سنة و ثلاثة أشهر ، مات بطوس يوم السبت ٣ من جماد الآخرة سنة ١٩٣هـ ، و له ٤٥ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ١٨٣/٨-(ت ١٣٩٥) ، البداية و النهاية ٢١٣/١٠

(٤) بمفتوحة ، فواو ساكنة ، و بزاي ، و إهمال عين (ع) عَبْدالرَّحْمَن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، أبُو عمرو الفقيه ، ثقة ، جليل ، من السابعة مات سنة ٥٧هـ .
انظر: تقريب التهذيب ٤٥٨/١-(ت ٤٤٣٥) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٣٢

(٥) انظر: تاريخ دمشق ١٥١/٣٧ ، تاريخ الإسلام الطبقة السادسة عشر ص٤٩٦

(٦) شرح صحيح مُسْلِم ٤٨٩/٩

(٧) - بفتح الهاء ، و سكون الميم ، و دال مهملة - ديارهم في شرقي اليمن ، ثم نزلوا الكوفة ، و هم بطن من كهلان القحطانية . انظر: الأنساب ٦٤٧/٥ ، نهاية الأرب ص ٤٣٨

(٨) (ز ت س ق) هَارُون بن إسْحَاق بن مُحَمَّد بن مالك ، أبُو القَاسِم الكُوْفِي ، صدوق ، من صغار العاشرة ، مات سنة ٥٨هـ .
تقريب التهذيب ٣١٦/٢-(ت ٨١٣١)

(٩) - بفتح الميم ، و كسر الدال ، و سكون الياء ، تحتها نقطتان ، و في آخرها نون - هذه النسبة إلى عدة من المدن ، فالأولى مدينة رَسُول الله ﷺ ، و أكثر ما ينسب إليها مدني ، و قد ينسب إليها بإثبات الياء . اللباب في تهذيب الأنساب ١١٤/٣ ، و قَالَ النَّوَوِي : المديني ، و المدني نسبة إلى مدينة النَّبي ﷺ ، و القياس المدني - بحذف الياء - و من أثبتها فهو عَلَى الأصل ، و روى أبُو الفضل مُحَمَّد المقدسي فى كتاب الأنساب المتفقة فى الخط المتماثلة فى النقط و الضبط بإسناده عن البُخَارِي قَالَ : المديني - بالياء - هو الذي أقام بالمدينة ، و لم يفارقها ، و المدني الذى تحول عنها ، و كان منها . انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٩٤/١

(أ) في أ " الإسلام "

أخْرَج حديثه أبُو داود ، و ابن ماجه [١] ، و في نسخة صحيحة المدني **(عَنْ عَبْدِالعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ)** أخْرَج حديثه الستة [٢] **(عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ)** نسبة إلى الجد ، إذ هو عبيدالله بن عبدالله بن عمر ، أخو سالم ، مات قبل أخيه سالم كذا في الكاشف [٣][٤] **(عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَمَّ)**- بتشديد الميم - أي لَفَّ عمامته عَلَى رأسه **(سَدَلَ عِمَامَتَهُ)** أي أرخى طرفها الذي يسمى العُلَاقة [أ][٥] ، قَالَ في المُغَرِّب : " سدل الثوب سدلاً من باب طلب ، إذا أرسله من غير أن يضم جانبيه ، و قيل : هو أن يلقيه عَلَى رأسه ، و يرخيه عَلَى مَنْكِبيه ، و أسدل خطأ [٦]"

(بَينَ كَتِفَيْهِ)- بالتثنية - و في رواية (أَرْسَلَهَا بَينَ يَدَيهِ ، وَ مِنْ خَلْفِهِ [٧]) و الأفضل هو الأول .

---

(١) (د ت س) يَحْيَى بن مُحَمَّد بن عبدالله بن مِهْران المدني ، مولى بني نوفل ، يقال له : الجَاري - بجيم ، و راء خفيفة - صدوق ، يخطئ ، من كبار العاشرة .
تقريب التهذيب ١٠٦٦-(ت ٧٦٨٨) بتحقيق أبي الأشبال .

(٢) (ع) عبدالعزيز بن مُحَمَّد بن عبيد الدراوردي ، أبُو مُحَمَّد الجهني - مولاهم - المدني ، صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطىء ، قَالَ النَّسَائِي : حديثه عن عبيدالله العُمَري منكر من الثامنة ، مات سنة ست ، أو ٨٧هـ .
تقريب التهذيب ٤٧٤/١-(ت ٤٦١٩)

(٣) ٢٠٠/٢-(ت ٣٦١٣)

(٤) (ع) عبيدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني ، أبُو بكر ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ١٠٦هـ .
تقريب التهذيب ٤٩٦/١-(ت ٤٨٤٢)

(٥) جاء في مرقاة المفاتيح ٤٢٦/٤ " أي في طرفها الذي يسمى العلامة ، و العذبة " و العذبة طرف الشيء ، و العذبة من العمامة ما سدل بين الكتفين منها . انظر: لسان العرب ٢٨٥/٤ ، تاج العروس ٣٢٨/٣ : مادة عذب

(٦) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: المُغَرِّب : مادة سدل ص ٢٢١

(٧) أخْرَجه الطَّبَرَانِي من حديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ بلفظ (أَرْخَى عِمَامَتَهُ ..) المعجم الأوسط ١١٠/١-(ح ٣٤٢) و قَالَ : لم يرو هذا الحديث عن معاوية بن صالح إلا الحجاج بن رشدين ، و لا يروى عن ثَوْبَان إلا بهذا الإسناد ، و قَالَ الهيثمي : فيه الحجاج بن رشدين ، و هو ضعيف . مجمع الزوائد ١٢٠/٥

(أ) في أ " العلامة "

فقد أورد ابن الجوزي في الوفا من طريق أبي معشر [١] ، عن [أ] خَالِد الحذاء قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو عبدالسلام [٢] ، و [ب] قَالَ :(قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : كَيفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْتَمُّ ؟ قَالَ : يُدِيرُ كَوْرَ [٣] الْعِمَامَةِ عَلَى رَأْسِهِ ، وَ يَغْرِسُهَا [ج] مِنْ وَرَائِهِ ، وَ يُرْخِي لَهَا ذُؤَابَةً [د][٤] بَينَ كَتِفَيهِ [٥]) **(قَالَ نَافِعٌ : وَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفعَلُ ذَلِكَ)** كأنّ هذا من كلام ابنه ، و قوله :**(قَالَ عُبَيْدُاللهِ :)** من كلام عبدالعزيز ، و نبه عَلَيْهِ [هـ] بترك العطف ؛ لاختلاف الروايتين [و] و لو كان كلام أبي عِيسَى لكان منقطعاً **(وَ رَأَيتُ القَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ ، وَ سَالِمَاً يَفْعَلَانِ ذَلِكَ** [٦]**)** أي ما ذكر من إسدال طرف العمامة بين الكتفين عطف عَلَى قوله : قَالَ نافع ؛ لأن كليهما من كلام عبيد كذا حققه العِصَام [٧]- و الله أعلم بالمرام \- [١٢٧/أ]

---

(١) (خ م) يُوسُف بن يَزِيد البصري ، أَبُو معشر ، البَرَّاء - بالتشديد - العَطَّار ، صدوق ، ربما أخطأ ، من السادسة .
انظر: تهذيب الكمال ٤٧٧/٣٢-(ت ٧١٦٥) ، تقريب التهذيب ٣٩٣/٢-(ت ٨٩٠٤)

(٢) (د) صالح بن رُسْتُم الهاشمي - مولاهم - أَبُو عبدالسلام الدمشقي ، مجهول ، من الثالثة ، و هو غير أبي عبدالسلام الذي روى عن ثَوْبَان - عَلَى الصحيح -
تقريب التهذيب ٣٤٤/١-(ت ٣١٦٥)

(٣) تكوير العمامة : هو لفُّها و جمعها . النهاية : مادة كور ١٧٦/٤

(٤) - بالضم ، مهموزٌ - الضفيرة من الشعر إذا كانت مرسلة ، و الذؤابة أيضاً : طرف العمامة .
انظر: النهاية : مادة ذأب ١٣٠/٢ ، المصباح المنير : ماد ذاب ص ٨٠

(٥) الوفا لكن ليس من طريق أبي معشر ، و إنما هو من طريق خَالِد الحذاء ١٤٠/١ ، و أَخْرَج أَبُو الشيخ في أخلاق النَّبي ﷺ طريقَ أبي معشر ١٩٥/٢-(ح ٣٠٦) قال المحقق : إسناد ضعيف ؛ لجهالة حال أبي عبدالسلام الدمشقي ، و هو حسن بالمتابعة .

(٦) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في عمامة رَسُول الله ﷺ ٨٦-(ح ١١٧) ، و في السنن : كتاب اللباس ، باب في سدل العمامة بين الكتفين ٥٦٣/٤-(ح ١٧٣٦) قَالَ : هذا حديث حسن غريب ، تحفة الأشراف ١٥٧/٦-(ح ٨٠٣١) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٦٨-(ح ٩٤)

(٧) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٦/ ب .

(أ) في أ " بن "
(ب)" و " ليس في أ
(ج)في أ " يفرشها "
(د) في أ " زاوية "
(ه) في ك بزيادة " ميرك " و حذفته لعدم موافقة السياق ، يدل عليه النسخ الأخرى
(و) في أ " الراويين "

قَالَ مِيْرَك : (أ) قد ثبت في السير بروايات صحيحة أن النَّبي ﷺ كان يرخي عُلاقته (ب) أحياناً بين كتفيه ، و أحياناً يلبس العمامة من غير عُلاقة (ج)(١)

و قد أخْرَج أبُو داود ، و المصنف في الجامع بسندهما ، عن شيخ من أهل المدينة (٢) قَالَ : سمعت عَبْدالرَّحْمَن بن عوف يَقُولُ :(عَمَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَدَلَهَا بَيْنَ يَدَيَّ ، وَ مِنْ خَلْفِي (٣))(٤) و روى ابن أبي شيبة عن علي - كرم الله وجهه -(أنَّهُ (د) ﷺ عَمَّمَهُ بِعِمَامَةٍ ، وَ سَدَلَ طَرَفَيْهَا عَلَى مَنْكِبِيهِ (٥)) ، و في شرح السنة قَالَ مُحَمَّد بن قيس (٦): (رَأيتُ ابْنَ عُمَرَ مُعْتَمًّا قَدْ أرْسَلَهَا بَينَ يَدَيهِ ، وَ مِنْ خَلْفِهِ (٧)) فعلم مما تقدم أن الإتيان بكل واحد من تلك الأمور سُنَّة .

قَالَ مِيْرَك :" و روي عن ابن عباس (أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ القَلَانِسَ تَحْتَ العَمَائِمِ ، وَ يَلْبَسُ العَمَائِمَ بِغَيرِ القَلَانِسِ (٨))

---

(١) انظر: إنْسَان العيون لعلي الحلبي ٣٧٩/٣

(٢) لم أقف عَلَى اسمه .

(٣) سنن أبي داود : كتاب اللباس ، باب في العمائم ٢١/٤-(ح ٤٠٧٩) و ضعفه الألباني . ضعيف سنن أبي داود ٣٣١-(ح ٤٠٧٩) ، و لم أقف عَلَيْهِ عند التِّرْمِذِي .

(٤) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٦١ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٧/ أ .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب اللباس و الزينة ، باب في إرخاء العمامة بين الكتفين ٤٥/٦ ١٨٠-(ح ٥) أقول : إسناده حسن فيه أبُو العنبس صدوق . تقريب التهذيب ٤٤٥/٢-(ت ٩٨١٤) ، و أبُوه مجهول . الجرح و التعديل ٢٧٢/٨-(ت ١٢٤٣) و بقية السند رجال ثقات .

(٦) (عس) مُحَمَّد بن قَيْس الهمْداني المُرْهِبي الكُوْفِي ، مقبول ، من الرابعة .
انظر: تهذيب الكمال ٣٢١/٢٦-(ت ٥٥٦٥) ، تقريب التهذيب ٢١١/٢-(ت ٧٠٣٠)

(٧) كتاب اللباس ، باب العمامة و التقنع ٣٧/١٢-(ح ٣١١٠) و حسن المحقق إسناده ، و أخْرَجه ابن سعد في الطبقات ١٧٩/٤ ، أقول : إسناده حسن لغيره ؛ لأن فيه شريك بن عبدالله صدوق يخطئ ، و باقي السند رجال ثقات .

(٨) أخْرَجه السيوطي في الجامع الصغير ٣٩٤/٢-(ح ٧١٦٨) ، و ضعفه الألباني جداً . ضعيف الجامع الصغير ٢٣٣/٤-(ح ٤٦٢٢)

(أ) في ط بزيادة " و "
(ب)في أ " علامته "
(ج) في أ " علامة "
(د) في ط " أن النبي "

قَالَ [الجزري [أ]]: قَالَ بعض العلماء : السنة أن تلبس القلنسوة و العمامة ، فأما لبس القلنسوة وحدها فهو زي المشركين [١]" ؛ لما في حديث أبي داود ، و التِّرْمِذِي من حديث [رُكانة [ب]][٢] أنه قَالَ :(سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : فَرْقُ مَا بَيْنَنَا ، وَ بَيْنَ المُشْرِكِيْنَ العَمَائِمُ عَلَى القَلَانِس [٣])

و قَالَ الشيخ الجزري في تصحيح المَصَابِيح : قد تتبعت [ج] الكتب ، و تطلبت من السير ، و التواريخ لأقف عَلَى قدر عمامة النَّبِي ﷺ ، فلم أقف عَلَى شيء ، حَتَّى أَخْبَرَنِي من أثق به أنه وقف عَلَى شيء من كلام النَّوَوِي ، ذكر فيه أنه كان له ﷺ عمامة قصيرة و عمامة طويلة ، و أن القصيرة كانت سبعة أذرع ، و الطويلة اثني عشر ذراعاً [٤] انتهى ، و ظاهر كلام المدخل أن عمامته كانت سبعة أذرع مطلقاً ، من غير تقييد بالقصير ، و الطويل [٥] - و الله أعلم -

و قد كانت سيرته في ملبسه أتم ، و نفعه للناس أعم ، إذ كبر العمامة يعرض الرأس للآفات ، كما هو مشاهد من [د] الفقهاء [هـ] المكية ، و القضاة [و] الرومية [٦] ، و صغرها [ز] لا يقي من الحر و البرد ، فكان يجعلها وسطاً بين ذلك .

---

(١) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٦١ ، ٢٦٢ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٧/ أ ، ب .

(٢) رُكَانة بن عبد يَزِيد بن هاشم المطلبي ، كان من مسلمي الفتح ، و كان من أشد الناس ، و هو الذي سأل رَسُول الله ﷺ أن يصارعه - و ذلك قبل إسلامه - مات بالمدينة سنة ٤٢هـ رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٢٣٧-(ت ٧٨٧) ، الإصابة ٥٠٦/١-(ت ٢٦٨٩)

(٣) سبق تخريجه ص ٣٦٣ التعليق رقم ٢

(٤) انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٧/ ب .

(٥) انظر: المدخل لابن الحاج ١٤٠/١

(٦) كما بينته كثير من تراجمهم ، فانظر: عَلَى سبيل المثال خلاصة الأثر ١٥٣/١ ، أبجد العلوم للقنوجي ١٦٧/٣

(أ) في ك " الجزيري " و في ط " الجوزي " و التصويب من أ
(ب)في جميع النسخ بزيادة أبي و المثبت هو الصحيح
(ج) في ك " من " و التصويب من أ ، ط
(د) في أ " في "
(ه) في أ " فقهاء "
(و) في أ " قضاة "
(ز) في ط " تصغيرها "

قَالَ صاحب المدخل : عليك أن تتسرول قاعداً ، و [تتعمم (أ)] قائماً [١] انتهى .

قَالَ ابن القيم : عن [شيخه (ب)] ابن تيمية [٢] أنه ذكر شَيْئاً بديعاً ، و هو أنه ﷺ لما رأى ربه واضعاً يده (ج) بين كتفيه ، أكرم ذلك الموضع بالعذبة [٣] قَالَ العراقي : لم نجد لذلك أصلاً [٤]

قَالَ ابن حجر : بل هذا من [قبيح (د)] رأيهما \ و ضلالهما ، إذ هو مبني عَلَى ما [ذهبا (هـ)] إليه ، و أطالا في الاستدلال له ، و الحط عَلَى أهل السنة في نفيهم له و هو إثبات الجهة [٥] و الجسمية [٦] لله تعالى ، و لهما في هذا المقام من القبائح ، و سوء الاعتقاد ما تصم عنه الآذان ، و يقضى عَلَيْهِ بالزور و البهتان [١٢٧/ب]

---

(١) انظر: المدخل ١٤٣/١

(٢) أَحْمَد بن عبدالحليم بن عبدالسلام الحرّاني الحنبلي ، أَبُو العباس ، شيخ الإسلام الإمام العلامة ، ولد بحَرَّان يوم الاثنين ١٠ربيع الأول سنة ٦٦١هـ ، ألف ثلاثمائة مجلد منها : الفتاوى ، توفي سنة ٧٢٣هـ .
انظر: تذكرة الحفاظ ١٤٩٦/٤-(ت ١١٧٥) ، شذرات الذهب ٨٠/٦ ، الرسالة المستطرفة ص ١٩٣

(٣) انظر: زاد المعاد ١٣٦/١

(٤) المرجع نفسه ، و انظر: المواهب اللدنية ٤٣٥/٢ ، أشرف الوسائل ص ١٧٢

(٥) الجهة : قد يراد به شيء موجود ، و قد يراد به ما ليس بموجود - معدوم - و يقال لمن قال الله في جهة : أتريد بذلك أن الله فوق العالم ؟ أو تريد أن الله داخل في شيء من المخلوقات ؟ فإذا قَالَ : الأول فهو عَلَى حق ، و إن أراد الثاني فهو باطل . انظر: مجموع الفتاوى ٣٩/٦ ، معجم ألفاظ العقيدة ص ١٢٦

(٦) التجسيم : لفظ استعمله نفاة الصفات الذين قالوا : بأن إثبات الصفات الذاتية لله مستلزم للتجسيم و أن الصفات التي أثبتها الله لنفسه كاليد و الساق و غيرهما من الصفات إنما هي أعراض ، و العرض لا يقوم إلا بجسم ، و هؤلاء الذين نفوا الصفات خشية وقوعهم في التجسيم وقعوا في نقيض ذلك ، فهم أثبتوا لله حياة و علماً و قدرة ، مع أن هذه الصفات لا تقوم إلا بجسم ، و قد أطلقوا عَلَى أهل السنة و الجماعة المجسمة لأنهم أثبتوا لله ما أثبته لنفسه ، و قد يطلق التجسيم بمعنى التمثيل . انظر: المفهم للقرطبي ٦٩٧/٦ ، معجم ألفاظ العقيدة ص ٨٠

(أ) في ك " تتنعم " و التصويب من أ ، ط
(ب)في ك " شخه " و التصويب من أ ، ط
(ج) في أ " يديه "
(د) في ك ، أ " قبيل " و التصويب من ط
(هـ) في ك " ذهب " و التصويب من أ ، ط

قبحهما الله ، و قبح من يقول [أ] بقولهما ، و الإمام أحْمَد ، و أجلاء مذهبه مبرَّؤون عن هذه الوصمة القبيحة ، كيف و هي كفر عند كثيرين ! [١]

أقول : صانهما الله عن هذه السمة الشنيعة ، و النسبة الفظيعة [ب] ، و من طالع شرح منازل السائرين [٢] تبين له أنهما كانا من [ج] أهل السنة و الجماعة ، و من أولياء هذه الأمة ، و مما ذكره في الشرح المذكور قوله عَلَى ما نصه :" و هذا الكلام من شيخ الإسلام - يعني الشيخ عبدالله الأنصاري الحنبلي [٣] - قدس الله سره الجلي [د] تبين [هـ] مرتبته من السنة ، و مقداره في العلم ، و أنه بريء مما رماه به أعداؤه الجهمية [٤] من التشبيه [٥] ، و التمثيل [٦] عَلَى عادتهم في رمي أهل الحديث و السنة بذلك

---

(١) أشرف الوسائل ص ١٧٣ ، و انظر: رد محققه أحْمَد المزيدي عَلَى مسألة العمامة ، و مسألة عقيدة الشيخ ابن تيمية الصفحات ١٧٣ إلى ١٨٢

(٢) هو كتاب مدارج السالكين لابن قيم الجوزية ، مطبوع .

(٣) عبدالله بن مُحَمَّد بن أحْمَد الهروي الأنصاري ، مولده سنة ٣٧٦هـ ، كان إماماً حافظاً ، له ذم الكلام ، و كتاب منازل السائرين ، كانت وفاته في شهر ذي الحجة سنة ٤٨١هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٣٨/١٤-(ت ٤٣٣٣) ، طبقات المفسرين ١٣٧-(ت ١٧٤)

(٤) إحدى الفرق الكلامية التي تنسب إلى الإسلام ، و هم ينسبون إلى الجهم بن صفوان ، الذين قالوا : لا فعل للعبد ، بل هو بمنزلة الجمادات ، و الجنة و النار تفنيان بعد دخول أهلهما ، حَتَّى لا يبقى موجود سوى الله ، و قد عطلوا الأوصاف و الأفعال و الأسماء لله ، و هم المتبعون للصابئة الضالة . انظر: مجموع الفتاوى ٣٥٨/١٢ ، التعريفات ص ٩١ ، الموسوعة الميسرة في الأديان ١٠٥٠/٢ ، معجم ألفاظ العقيدة ص ١٢٨

(٥) هو التسوية بين الخالق ، و المخلوق فيما يختص بأحدهما ، و هو مضاد للكمال الإلهي . انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان ١٠٢١/٢

(٦) هو الإعتقاد في صفات الله أنها مثل صفات المخلوقين . انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان ١٠٣١/٢ ، معجم ألفاظ العقيدة ص ٩٩

(أ) في أ " قال "
(ب)في أ " القطعية "
(ج) في ط بزيادة " أكابر "
(د) في أ " الحلى "
(ه) في أ " يبين "

كرمي الرافضة لهم بأنهم نواصب [١] ، و الناصبة بأنهم روافض ، و المعتزلة [٢] بأنهم نوائب [٣] حشوية [٤] و ذلك ميراث من أعداء رَسُول الله ﷺ في رميه ، و رمي أصحابه بأنهم صباة [٥] قد ابتدعوا ديناً مُحْدَثاً ، و هذا ميراث لأهل الحديث و السنة من نبيّهم (أ) بتلقيب أهل الباطل [لهم (ب)] بألقاب (ج) مذمومة ، و قد الله روح الشافعي حيث يَقُولُ - و قد نسب إلى الرفض - شِعْر :

إنْ كَانَ رفْضاً حب آلِ محمد فَلْيشهد الثقَلان أني رافضي [٦]

و رضي الله عن شيخنا أبي عبدالله ابن تيمية حيث يَقُولُ شعر :

إنْ كَانَ نصباً حب صحبِ محمد فَلْيشهد الثقَلان أني ناصِبي [٧]

---

(١) النواصب : مصطلح اصطلحه الرافضة عَلَى أهل السنة ؛ لأنهم قالوا : من تولى أبا بكر ، و عمر فقد نصب العداوة لعلي بن أبي طالب و آل النَّبي ﷺ . انظر: معجم ألفاظ العقيدة ص ٤٢٠

(٢) فرقة إسلامية ، اعتمدت عَلَى العقل المجرد في فهم العقيدة الإسلامية ؛ لتأثرها ببعض الفلسفات مما أدى إلى انحرافها عن عقيدة أهل السنة و الجماعة . انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان ٦٩/١

(٣) و يطلق عَلَيْهم نوابت و نوَّاب ، و هو مصطلح يطلقه المعتزلة عَلَى أهل الحديث لأنهم نبتوا أي طرأت فرقتهم عَلَى الحياة الفكرية التي ارتاد المعتزلة عَلَى صياغة معالمها . معجم ألفاظ العقيدة ص ٤٢٠

(٤) الحشوية : مصطلح يلقّب به أهل الحديث مثبتي صفات الله ؛ لأنهم كانوا في مجلس الحَسَن البصري فلما أنكر عَلَيْهم كلامهم قَالَ : ردوهم إلى حشو الحلقة أي جانبها . انظر: التعريفات فهرسة القاضي ص ١٤٢

(٥) كان الكفار يقولون للرجل إذا أسلم في زمن النَّبي ﷺ : قد صبأ ، عنوا أنه خَرَجَ من دين إلى دين . لسان العرب : مادة صبأ ٦/٤

(٦) ديوان الإمام الشافعي ص ٦٣ ، و انظر: سير أعلام النبلاء ٤٠١/٨ في ترجمته ، الوافي بالوفيات ١٢٥/٢-(ت ٥٣٤) .

(٧) لم أقف عَلَيْهِ فيما بحثت فيه من كتبه ، و انظر: مدارج السائرين ٨٧/٢

(أ) في أ " بينهم "

(ب)ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط

(ج) في أ " بالالتفات " و في ط " بالألقاب "

و عفا الله عن الثالث حيث يَقُولُ شعر :

فَإنْ كَانَ تـجسِيماً تُبوت صفَاته و تنزيهها عن كُل تأويلِ مفْـتـرِ

فَإني بِحمد اللهِ ربي مجسم هلُموا شهوداً و املأوا كُل محضرِ [١]

ثم ذكر في الشرح المذكور [٢] ما يدل عَلَى براءته من التشنيع المسطور ، و هو أن حفظ حرمة نصوص الأسماء و الصفات ، بإجراء أخبارها عَلَى ظواهرها ، و هو اعتقاد مفهومها المتبادر إلى أفهام العامة ، و لا نعني بالعامة الجُهَّال ، بل عامة الأمة ، كما قَالَ مالك رحمه الله و قد سئل عن قوله تعالى :﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥ ﴾[٣] كيف استوى [١٢٨/أ] ؟ فأطرق مالك حَتَّى علاه [الرُّحَضَاء [أ]][٤] ، ثم قَالَ : الاستواء معلوم ، و الكيف غير معقول ، و الإيمان واجب ، و السؤال عنه بدعة [٥] و [ب] فرق بين المعنى المعلوم من هذه اللفظة ، و بين الكيف الذي لا يعقله البشر ، و هذا الجواب من مالك - رحمه الله تعالى [ج]- شافٍ عامٌّ في جميع مسائل الصفات من السمع ، و البَصَر ، و العلم ، و الحياة ، و القدرة ، و الإرادة ، و النزول ، و الغضب ، و الرحمة ، و الضحك ، فمعانيها كلها معلومة ، و أما كيفياتها [د] فغير معقولة ، إذ تعقُّل الكيف فرع العلم بكيفية الذات ، و كنهها [٦] فإذا كان ذلك [٧] غير معلوم [هـ] ، فكيف تُعْقَل لهم كيفية الصفات ؟

---

(١) الأبيات لابن قيم الجوزية كما رجح ذلك محقق مدارج السالكين ٨٨/٢ ، و أقول : المراد من هذه الأبيات : إن كنتم تزعمون أن فعلي الموافق لأهل السنة و الجماعة رفضاً - أو نصباً ، أو تجسيماً - فأنا رافضي ؛ لأني موافق لمذهب أهل السنة ، و ليس معناه إثبات نسبته للرفض - و الله أعلم -

(٢) أي مدارج السالكين .

(٣) سورة طه / ٥

(٤) أي العرق . لسان العرب : مادة رحض ٤٩/٣

(٥) انظر: مجموع الفتاوى ٣٦٥/٥ ، البرهان في علوم القرآن للزركشي ٧٨/٢ ، شرح العقيدة الطحاوية ص ١٢٨

(٦) الكنه : نهاية الشيء ، و حقيقته ، و جوهره . انظر: لسان العرب ٤٤٤/٥ ، تاج العروس ٤٨٩/٣٦ : مادة كنه .

(٧) يعني قوله : العلم بكيفية الذات ، و كنهها ، فهو غير معلوم لدى البشر ، و انظر: مجموع الفتاوى ٦/٤ ، أقاويل الثقات لمرعي المقدسي ص ٢٠٧

(أ) في ك ، أ " الرخصاء " و التصويب من ط

(ب)سقط " و " من أ

(ج) " رحمه الله تعالى " ليس في أ ، و " تعالى " ليس في ط

(د) في أ " كيفيتها "

(هـ) في أ " معقولة "

و العصمة النافعة من هذا الباب أن يصف الله بما وصف به نفسه ، و بما وصفه [أ] به رسوله من غير تحريف [١] ، و لا تعطيل [٢] ، و من غير تكييف [٣] [و لا تمثيل [ب]] بل يثبت له الأسماء الحسنى [ج] ، و الصفات ، و ينفي عنه مشابهة المخلوقات ، فيكون إثباتك منزهاً عن التشبيه ، و نفيك منزهاً عن التعطيل ، فمن نفى حقيقة الاستواء فهو معطل [٤] ، و من شبهه [د] باستواء المخلوقات [هـ] عَلَى المخلوق فهو ممثل [٥] ، و من قَالَ : هو استواءُ ليس كمثله شيء ، فهو المُوَحِّد المُنَزِّه [٦] انتهى كلامه ، و تبين مَرَامُه و ظهر أن معتقده موافق لأهل الحق من السلف ، و جمهور الخلف ، فالطعن الشنيع ، و التقبيح الفظيع غير موجه عَلَيْهِ ، و لا متوجه إليه فإن كلامه بعينه مطابق لما قَالَه الإمام الأعظم ، و [المجتهد [و]] الأقدم في فقهه الأكبر ما نصه :" و له تعالى يد ، و وجه و نفْس فما ذكر [ز] الله [ح] في القرآن من ذكر الوجه ، و اليد ، و النفس ، فهو له صفات بلا كيف ، و لا يقال أن يده قدرته ، أو نعمته ؛ لأن فيه إبطال الصفة [٧] ، و هو قول أهل القدر [٨]

---

(١) التحريف : تغيير ألفاظ نصوص الأسماء و الصفات ، أو تغيير معانيها عن مراد الله بها . انظر: التنبيهات اللطيفة للسعدي ص ٨ ، معجم ألفاظ العقيدة ص ٨٢

(٢) التعطيل : هو نفي دلالة نصوص الكتاب و السنة عَلَى المراد بهما . انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان ١٠٢٣/٢ ، معجم ألفاظ العقيدة ص ٩٥

(٣) التكييف : هو جعل الشيء عَلَى حقيقة معينة ، من غير أن يقيدهما بمماثل . انظر: معجم ألفاظ العقيدة ص ٩٧

(٤) أهل التعطيل : الذين يلحدون في أسماء الله و آياته و يعطلون حقائق ما نعت الله به نفسه ، حتى يشبهوه بالعدم و الموات . انظر: مجموع الفتاوى ٣٧٣/٣ ، ٣٢٦/٥

(٥) أهل التمثيل : الذين يضربون لله الأمثال و يشبهونه بالمخلوقات . انظر: مجموع الفتاوى ٣٧٣/٣

(٦) انظر: مدارج السالكين شرح منازل السائرين ٨٧/٢ ، التنبيهات اللطيفة ص ١٠

(٧) يعني تعطيلها .

(٨) هم الذين يزعمون أن كل عبد خالق لفعله ، و لا يرون الكفر و المعاصي بتقدير الله تعالى . التعريفات ص ١٩٧

(أ) في أ " وصف "
(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ج) " الحسنى " ليس في أ
(د) في ط " شبه "
(ه) في أ ، ط " المخلوق "
(و) في ك " المختهد " و التصويب من أ ، ط
(ز) في ط " ذكره "
(ح) في ط بإثبات " تعالى "

و الاعتزال [١] ، و لكن يده صفته بلا كيف ، و غضبه و رضاه صفتان من صفاته بلا كيف [٢]" انتهى .

فإذا انتفى عنه التجسيم ، فالمعنى البديع الذي ذكره في الحديث الكريم [٣] ، له وجه ظاهر ، و [توجيه (أ)] باهر ، سواء رأى النَّبِي ﷺ ربه في المنام ، أو تجلى (ب) الله سبحانه (ج) عَلَيْهِ بالتجلي [٤] الصوري المعروف عند أرباب الحال [٥] ، و المقام [٦] و هو أن يكون مذكراً بهيئته ، و مفكراً برؤيته الحاصلة من كمال تخليته [٧] [و تحليته (د)[٨]] و الله أعلم بأحوال أنبيائه ، و أصفيائه (هـ) رباهم بحسن تربيته ، و جلى مرائي (و) قلوبهم بحسن تجليته [٩] ، حَتَّى شهدوا مقام الحضور (ز)[١٠] و البقاء [١١]

---

(١) فإنهم قالوا : ليس لله حياة ، و لا علم ، و لا إرادة ، و لا قوة ، و لا سمع ، و لا بصر ، و لا كلام ، و ردوا ما جاء به القرآن من إثبات الوجه ، و اليدين لله . انظر: الانتصار في الرد عَلَى المعتزلة القدرية الأشرار ليَحْيَى العمراني ١٣٤/١

(٢) الفقه الأكبر لأبي حنيفة مع شرحه ص ٣٥

(٣) الذي نقله ابن قيم الجوزية عن شيخه ابن تيمية ، المذكور ص ٣٧٣

(٤) التجلي عند الصوفية : ما ينكشف للقلوب من أنوار الغيوب . انظر: التعريفات ص ٦٢ ، اصطلاحات الصوفية ص ٥

(٥) الحال : هو ما يرد عَلَى القلب من غير تعمُّد و لا اجتلاب ، و من شرطه أن يزول و يعقبه المِثْل ، و أن يبقى و لا يعقبه المثل ، فمن أعقبه المثل قَالَ بدوامه ، و من لم يعقبه المثل قَالَ بعدم دوامه ، و قد قيل : الحال : تغيرالأوصاف عَلَى العبد . اصطلاحات الصوفية ص ٢

(٦) المقام : عبارة عن استيفاء حقوق المراسم عَلَى التمام . اصطلاحات الصوفية ص ٢

(٧) التخلي عند الصوفية : اختيار الخلوة و الإعراض عن كل ما يشغل عن الحق ، و الخَلْوَة عندهم : محادثة السر مع الحق حيث أحد و لا ملك سواه . انظر: التعريفات ص ٦٣ ، ١١٣ ، اصطلاحات الصوفية ص ٥ ، ٧

(٨) التحلية : لم أقف على المراد منها .

(٩) الجَلْوَة : خروج العبد من الخلوة بالنعوت الإلاهية . انظر: التعريفات ص ٩٤ ، اصطلاحات الصوفية ص ٧

(١٠) مقام الحضور : حضور القلب بالحق عن الغيبة عن الخلق . المرجع نفسه ص ٤

(١١) البقاء : رؤية العبد قيام الله عَلَى كل شيء ، و هو وجود الأوصاف المحمودة . انظر: التعريفات ص ١٩٢ ، اصطلاحات الصوفية ص ٤

(أ) في ك " توجيهه " و التصويب من أ ، ط

(ب)في أ " نجلى "

(ج) في ط بإثبات " و تعالى "

(د) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(هـ) في أ ، ط بزيادة " الذين "

(و) في ط " مرآة "

(ز) في ط " الخضور "

و تخلصوا عن [صدأ (أ)][الحظور (ب)](١) و الفناء (٢) رزقنا الله \ (ج) أشواقهم ، و أذاقنا [١٢٨/ب] أحوالهم و أخلاقهم ، و أماتنا عَلَى محبتهم ، و حشرنا في زمرتهم (٣)

٧٤-٥(حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو سُلَيمَانَ) أي ابن عبدالله بن حنظلة ، أخْرَج حديثه الشيخان ، و غيرهما **(وَ هُوَ)** أي أبُو سليمان هو **(عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ الغَسِيلِ** (٤)**)** فَعِيْل بمعنى المفعول ، من الغسل ، لُقّب به حنظلة الأنصاري (٥) ، و هو جد عَبْدالرَّحْمَن المذكور .

و قَالَ مِيْرَك : هو عَبْدالرَّحْمَن بن سليمان بن عبدالله بن حنظلة بن أبي عامر المدني الأنصاري ، المعروف بابن الغسيل [و الغسيل (د)] جد أبِيْهِ حنظلة ، غسلته المَلَائِكَة حين استشهد بأحد ؛ لأنه كان جُنُبَاً حين سمع نفير أحد ، و لم يتيسر له غسل الجنابة ، فغسلته المَلَائِكَة غسل الجنابة (٦)

---

(١) لم أقف عَلَى المراد به .

(٢) الفناء : عدم رؤية العبد لفعله بقيام الله عَلَى ذلك ، و هو سقوط الأوصاف المذمومة ، و الفناء عند الصوفية فناءان أحدهما : بكرة الرياضة ، و الثاني : عدم الإحساس بعالم الملك . انظر: مجموع الفتاوى١٠/٣٣٧ ، التعريفات ص ١٩٢ ، اصطلاحات الصوفية ص ٤

(٣) إن النبي ﷺ رأى ربه مناماً و رؤيا الأنبياء وحي ، و أما رؤيتُهُ ﷺ له ﷻ في اليقظة ففيها خلاف ، و الجامع بين الأقوال أن النبي ﷺ رأى ربه بعين قلبه لا بعين بصره فإنه ﷺ حين سئل هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ ؟ قال :(نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ) أما رؤيته تعالى في الآخرة فهي ثابته بالأحاديث الصحيحة و أما قول ابن عمر ﷺ :" و نحن نتراءى اللهَ فِي طوافنا " فهو الإحسان الذي بينه ﷺ بقوله :(أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ) و معناه مشاهدة الحق بقلبه حتى كأنه يراه بعينه ، و استحضار أن الحق مطلع عليه يرى كل ما يعمل ، و معناه أنك إنما تراعي الآداب المذكورة لكونه يراك لا لكونك تراه ، فهو دائماً يراك ، لكن ما يدعيه الصوفية من التجلي فهو من عظيم ضلالهم . انظر: مجموع الفتاوى ٥/٤٩٢ ، ٦/٣٨٣ ، فتح الباري ١/١٢٠

(٤) (خ م د تم ق) عَبْدالرَّحْمَن بن سليمان بن عبدالله بن حنظلة الأنصاري ، أبُو سليمان المدني ، المعروف بابن الغسيل ، صدوق ، فيه لين ، من السادسة ، مات سنة ٧٢هـ ، و هو ابن ١٠٦ سنين .
تقريب التهذيب ١/٤٥٠-(ت ٤٣٣٥)

(٥) حنظلة بن أبي عامر بن صيفي الأنصاري الأوسي ، قتله أبُو سُفْيَان بن حرب ﷺ .
انظر: الاستيعاب ١٣٩-(ت ٣٩٤) ، الإصابة ١/٣٦٠-(ت ١٨٦٣)

(٦) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٦٢ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٧/ ب .

(أ) في ك " قيد " و في أ " صداء " و التصويب من ط
(ب)في ك " القيور " و التصويب من أ ، ط
(ج) كررت كلمة " الله " في ك
(د) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(**عَنْ عِكْرِمَةَ**) أي مولى ابن عباس (**عَنْ ابْنِ عَبّاسٍ** ﷺ **أنَّ النَّبيَّ** ﷺ **خَطَبَ النَّاسَ**) قَالَ مِيْرَك :" هذه الخطبة وقعت في مرض النَّبي ﷺ الذي توفي فيه ، و فيها الوصية بشأن الأنصار ، كما أخْرَجه البُخَارِي في صحيحه عن أحْمَد بن يعقوب [١] ، عن ابن الغسيل بهذا الإسناد قَالَ :(خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَ عَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُتَعَطِّفاً عَلَى مَنْكِبِيهِ ، وَ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْماءُ ، حَتَّى جَلَسَ عَلَى المِنْبَرِ ، فَحَمِدَ اللهَ وَ أثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ :[أمَّا بَعْدُ [أ]] أيُّهَا النَّاسُ إنَّ النَّاسَ يُكْثِرونَ ، وَ يُقِلُّ الأنْصَارُ ، حَتَّى يَكُونُوا كَالمِلْحِ فِي الطَّعَامِ فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أمْرَاً يَضُرُّ فِيهِ أحَدَاً [ب] ، وَ يَنْفَعُهُ [فَلْيَقْبَلْ [ج]] مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَ لْيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ [٢]) و في حديث أنَس عنده أيضاً في هذه القصة (فَصَعَدَ المِنْبَرَ ، وَ لَمْ يَصْعَدْ بَعْدَ ذَلِكَ اليَومِ [٣])[٤]"

(**وَ عَلَيْهِ**) أي عَلَى رأسه (**عِصَابَةٌ**)- بكسر العين - و في بعض النسخ عمامة بدل عصابة ، عكس ما سبق [٥] ، عَلَى [د] أن العصابة [تأتي [هـ]] بمعنى العمامة ، كما في القاموس ، و غيره [٦] (**دَسْمَاءُ** [٧])- بفتح المهملة الأولى ، و سكون الثانية - أي سوداء كما في نسخة ، و منه قول عُثْمَان ﷺ - و قد رأى غُلاماً مَلِيحاً -:(دَسِّمُوا - بالتشديد - نُونَتَهُ [٨])

---

(١) (خ) أحْمَد بن يعقوب المسعودي ، أبُو يعقوب ، أو أبُو عبدالله الكُوْفِي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة بضع عشرة .
تقريب التهذيب ٤٤/١-(ت ١٤٤)

(٢) سبق تخريجه ص ١٤٨ التعليق رقم ٦ (ح ٣٨٠٠)

(٣) المرجع نفسه (ح ٣٧٩٩)

(٤) شرح الشمائل لوحة ٢٦٢ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٧/ ب .

(٥) أي في ص ٣٦٥

(٦) انظر: ص ٣٦٥ التعليق رقم ٧

(٧) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في عمامة رَسُول الله ﷺ ٨٧-(ح ١١٨) ، و أحْمَد في مسنده بنحوه ٥٠٠/٣-(ح ٢٠٧٤) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٦٨-(ح ٩٥) ، و قال محقق المسند : إسناده صحيح عَلَى شرط البُخَارِي .

(٨) أخْرَجه البغوي في شرح السنة : كتاب الطب و الرقى ، باب ما رخص فيه من الرقى ١٦٦/١٢ ، ذكره في شرح حديث (ح ٣٢٤٦)

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ب)في أ " أحد "
(ج) في ك " فليتقبل " و التصويب من أ، ط
(د) " على " ليس في أ
(ه) في ك " يأتي " و التصويب من أ ، ط

أي سَوِّدُوا النَّقْرة التي في ذقنه ؛ لئلا تصيبه العين [١] ، و قيل : معنى دسماً أنها ملطخة [أ] بدسومة شعره ﷺ إذ [ب] كان يكثر دهنه كما مر [٢] ، و [الدسومة [ج]][غيرته [د]] إلى السواد [هـ][٣]

و قَالَ مِيْرَك :[و] يحتمل أن تكون اسودت \ من العرق ، و الدسماء في الأصل الوسخة [١٢٩/أ] و هي ضد النظيفة ، و قد يكون ذلك لونها في الأصل ، و في حديث أنَس عند البُخَارِي (أَنَّهَا حَاشِيَةُ بُرْدٍ [٤]) و الحاشية غالباً تكون من لون غير لون الأصل [٥] - و الله سبحانه و تعالى [ز] أعلم -

---

(١) يعني فعل ذلك احترازاً عن أن تصيبه العين ، فإن العين حق ، و قد أمر النَّبِي ﷺ بأخذ الحيطة . انظر: زاد المعاد ١٧٣/٤ ، فتح الباري ٢٠٣/١٠

(٢) ص ١٠١ التعليق رقم ١

(٣) قَالَه الهَيْتَمِي في أشرف الوسائل . انظر: ص ١٨٢

(٤) سبق تخريجه التعليق رقم ١ ص ٣٨٠

(٥) شرح الشمائل لوحة ٢٦٣ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٨/ أ .

(أ) في ط " متلطخة "

(ب)في ط " إذا "

(ج) في ك " الدسمة " و التصويب من أ

(د) في ك ، أ " غبرة " و التصويب من ط

(ه) في أ " السوداء "

(و) في ط بزيادة " و "

(ز) " و تعالى " ليس في أ ، " سبحانه و تعالى " ليس في ط

١٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ إِزَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

الإزار - بالكسر - المِلْحَفَة ، و يؤنث (أ) كذا في القاموس (١) و المراد هنا ما يستر أسفل البدن ، و يقابله الرِّداء ، و هو ما يستر أعلى البدن ، و لعل حذفه في العنوان من باب الاكتفاء ، كقوله تعالى :﴿ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ (٢)﴾ أي و البرد ، و ذكر ابن الجوزي في الوفا بإسناده ، عَنْ عُرْوَة بن الزبير (٣) قَالَ :(كَانَ طُوْلُ رِدَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَرْبَعَةَ أَذْرُعٍ ، وَ عَرْضُهُ ذِرَاعَيْنِ وَ نِصْفاً (٤)) و نقل ابن القيم عن الواقدي أن رداء رَسُول الله ﷺ بُرْد طوله ستة أذرع ، في ثلاثة أذرع و شِبْر (٥) ، و إزاره من نسج عُمَان (٦) طوله أربعة أذرع و شبر ، في ذراعين (٧)

٧٥-١(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ (٨) ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ) أي السِّخْتياني **(عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ)** روى عنه الستة .

---

(١) مادة الأُزُر ص ٣٢٢

(٢) سورة النحل /٨١

(٣) (د س ق) عُرْوَة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ، أبُو عبدالله المدني ، ثقة ، فقيه مشهور ، من الثالثة ، مات سنة ٩٤هـ عَلَى الصحيح ، و مولده في أوائل خلافة عُثْمَان .
تقريب التهذيب ٢٢/٢-(ت ٥١٣١)

(٤) ١٤١/٢ ، و أخْرَجه أبُو الشيخ في أخلاق النَّبي ﷺ ١٥١/٢-(ح ٢٨٠) قال المحقق : إسناده ضعيف جداً ؛ لأن فيه عبدالله بن لَهيعة ضعفه العلماء ، و كذلك مُحَمَّد بن معاوية اتهم بالكذب و الترك و ضعف الحديث ، و مع ذلك فهو مرسل .

(٥) الشِبر - بالكسر - ما بين طرفي الخنصر و الإبهام بالتفريج المعتاد ، و يساوي ١١,٥٩٢ سنتمتر عند الحنفية ، و ٨,٨٣٢ سنتمتر عند المالكية ، و ١٥,٤٥٦ سنتمتر عند الشافعية و الحنابلة . انظر: المصباح المنير ص ١١٥ ، المكاييل و الموازين الشرعية ص ٥٢

(٦) عُمَان - بضم أوله ، و تخفيف ثانيه ، و آخره نون - اسم كَوْرَة عربية عَلَى ساحل بحر اليمن و الهند ، و هي اليوم سلطنة تقع في الجزء الجنوبي الشرقي من شبة الجزيرة العربية ، إلى الجنوب من المملكة العربية السعودية . انظر: معجم البلدان ١٥٠/٤ ، موسوعة المدن لآمنة ص ٢٦٥

(٧) لم أقف عَلَيْهِ فيما بحثت فيه من كتب الواقدي ، و انظر: زاد المعاد ١٣٧/١

(٨) (ع) إسماعيل بن إبْرَاهِيم بن مُقْسِم الأسْدي - مولاهم - أبُو بشر البصري ، المعروف بابن عَلِيَّة ، ثقة ، حافظ ، من الثامنة ، مات سنة ٩٣هـ ، و هو ابن ٨٣ سنة .
تقريب التهذيب ٧٧/١-(ت ٤٧٦)

(أ) في أ " تؤنث "

(**عَنْ أبي بُرْدَةَ** [١]) قيل : اسمه عامر [٢] و هو تابعي ، كوفي ، كان عَلَى قضاء الكوفة بعد شُرَيح [٣] ، فعزله الحَجّاج ، و هو جدُّ أبي الحَسَن الأشعري [٤]- الإمام في الكلام - [٥] و في أصل العِصَام عن أبيْهِ [أي [أ]] أبي مُوسَى الأشعري ، الصحابي المشهور قَالَ : و في أكثر الأصول ليس [فيه [ب]] عن أبيْهِ ، و بذلك لا يصير الحديث مرسلاً ؛ لأن أبا بردة كما أنه يروي عن أبيْهِ ، يروي عن عَائِشَة [٦] انتهى ، و فيه أنه غير موجود في أصلنا المقابل بأصل السيد مِيْرَكْشاه و غيره ، و كذا في سائر النسخ الحاضرة ، مع أن وجوده - لو صح - لوجب أن يصير الحديث منقطعاً ، إلا إن يثبت أنه سمعه من عَائِشَة أيضاً ، و إلا فمجرد روايته عنها لا يجعل الحديث متصلاً [ج] كما حقق في الأصول [د][٧] (**قالَ** :) أي أبُو بردة (**أخْرَجتْ إلَينَا عَائِشَةُ**) أي إما بنفسها ، أو بأمرها (**كِسَاءً**)- بكسر الكاف - ثوب معروف عَلَى ما في القاموس [٨] ، و المراد هنا رداء (**مُلَبَّداً**)- بتشديد الموحدة المفتوحة - أي مُرَقَّعاً ، يقال : لَبَّد [هـ] الثوب إذا رَقَّعه [و][٩]

---

(١) بمضمومة ، فساكنة ، و إهمال دال ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٣٥

(٢) قَالَه الرازي في الجرح و التعديل ٣٢٥/٦-(ت ١٨٠٩)

(٣) بضم معجمة ، و فتح راء ، و بحاء مهملة ، آخره حاء (بخ س) شُرَيح بن الحارث بن قيس الكُوْفِي النخعي القاضي ، أبُو أُمَيَّة ، مخضرم ، ثقة ، و قيل : له صحبة ، مات قبل ٨٠هـ ، أو بعدها ، و له ١٠٨ سنوات ، أو أكثر ، يقال : حكم ٧٠ سنة .
انظر: تقريب التهذيب ٣٣٦/١-(ت ٣٠٧١) ، تذكرة الحفاظ ٥٩/١-(ت ٤٤) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ١٤٣

(٤) علي بن إسماعيل بن إسْحَاق اليماني البصري ، مولده في سنة ٢٦٠هـ ، العلامة إمام المتكلمين له الإبانة في أصول الديانة ، الفصول في الرد عَلَى الملحدين ، مات ببغداد سنة ٣٢٤هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٥٤٠/١١-(ت ٢٨٩٨) ، شذرات الذهب ٣٠٣/٢

(٥) (ع) أبُو بُردة بن أبي مُوسَى الأشعري ، و قيل : اسمه الحارث ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ١٠٤هـ ، و قيل غير ذلك ، و قد جاز الثمانين .
انظر: تقريب التهذيب ٤٠٢/٢-(ت ٩٠٣١)

(٦) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٦/ أ ، ب .

(٧) انظر: أصول السرخسي ١/ ٣٦٤

(٨) انظر: مادة كسو ١٧٤٠/٢ من نسخة مؤسسة التاريخ العربي .

(٩) انظر: لسان العرب : مادة لبد ٤٧٠/٥

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ب)ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط

(ج) في أ " منقطعاً "

(د) " كما حقق في الأصول " ليس في أ

(هـ) في أ ، ط " لبدت "

(و) في أ ، ط " رقعته "

و قيل : التلبيد جعل بعضه مُلْتَزِقاً ببعض [١] كأنه زال وطأته [أ] و ليِّنه ؛ لتراكم بعضه عَلَى بعض ، و لذا قَالَ الحَنَفِي في معناه : أي مرقعاً صار كاللَّبَد [٢] ، و استبعده العِصَام \ و قَالَ : أنه أبعد [٣] ، مع أن قولَه أقرب ، ففي شرح مُسْلِم للنووي " المُلَبَّد : [١٢٩/ب] المرقَّع ، و قيل : هو الذي ثخن وسطه حَتَّى صار كاللَّبَد [٤][٥]" و قَالَ العسقلاني :" قَالَ ثعلب [٦] : يقال للرقعة التي يرقع بها القميص لبدة [٧] ، و قَالَ غيره : هي التي يضرب [بعضها [ب]] في بعض حَتَّى يتراكب و يجتمع [٨] "

و قَالَ الجزري [ج] : الظاهر أن المراد بالملبد هنا الذي ثخن وسطه ، و صفق لكونه كساءً لم يكن قميصاً كذا ذكره مِيْرَكْشاه [٩] **(وَ إِزَاراً غَلِيظاً)** أي خشناً **(فَقَالَتْ :)** أي دفعاً لتوهم أن هذا اللبس كان في أول أمره ، قبل أن يوسع الله عَلَيْهِ بفتحه و نَصْره **(قُبِضَ)** بصيغة المجهول ، و القابض معلوم [أي أُخِذَ [د]]

---

(١) انظر: تاج العروس : مادة لبد ١٣١/٩

(٢) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤٠/ ب .

(٣) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٦/ ب .

(٤) قَالَه العسقلاني انظر: فتح الباري ٢١٤/٦

(٥) شرح صحيح مُسْلِم ٢٤٨/١٤

(٦) أَحْمَد بن يَحْيَى بن يَزيد الشيباني - مولاهم - البغدادي ، أَبُو العباس ، ولد سنة ٢٠٠هـ ، العلامة المحدث إمام النحو ، صاحب الفصيح ، و كتاب اختلاف النحويين ، مات في جمادى الأولى سنة ٢٩١هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ١٠٩/١١-(ت ٢٥٢٢) ، بغية الوعاة ٣٩٦/١-(ت ٧٨٧)

(٧) لم أقف عَلَى هذا في كتابه ، و لكن فيه يقال : لُبَدة إذا كان بعضه عَلَى بعض . انظر: مجالس ثعلب ٤٠٥/٢

(٨) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: فتح الباري ٢٧٨/١٠

(٩) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٦٤ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٨/ ب .

(أ) في أ " وطانه "
(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ج) " الجزري " ليس في أ
(د) ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط

(**رُوحُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي هَذِين** [١]) أي تواضعاً ، و انكساراً ، و عبودية ، و افتقاراً ، و إجابةً لدعائه مراراً (اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مِسْكِيناً ، وَ أَمِتْنِي مِسْكِيناً [٢]) و هذا الحديث أَخْرَجه البُخَارِي [٣] أيضاً ، و في رواية [أ] (إِزَاراً [غَلِيظاً [ب]] مِمَّا يُصْنَعُ بِاليَمَنِ مِنْ هَذِهِ التِّي [تَدْعُونَهَا [ج]] المُلَبَّدَةُ [٤]) و هذه الرواية تفيد معنىً ثالثاً لملبداً ، و هو أنه صفة كاشفة لكساء ، و أن التلبيد في أصل [النسج [د]] دون الترقيع ، مع أنه لا منع من الجمع .

قَالَ النَّوَوِي :" هذا الحديث ، و أمثاله يبين ما كان عَلَيْهِ ﷺ من الزهادة في الدنيا ، و لذَّاتها ، و الإعراض عن أعراضها [هـ] ، و شهواتها حيث اختار لبسهما ، و إجزاء [و] بما يحصل منه أدنى الكفاية بهما [٥]" انتهى ، و فيه دليل عَلَى أن الفقير الصابر أفضل من الغني الشاكر [٦] ، و يرد عَلَى من قَالَ : أنه ﷺ صار [غنياً [ز]] في آخر عمره ، و نهاية أمره [٧]

---

(١) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في صفة إزار رَسُول الله ﷺ ٨٧-(ح ١١٩) ، و السنن : كتاب اللباس ، باب ما جاء في لبس الصوف ٥٦٢/٤-(ح ١٧٣٣) قَالَ : حديث حسن صحيح ، تحفة الأشراف ٣٣٩/١٢-(ح ١٧٦٩٣) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٦٩-(ح ٩٦)

(٢) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في السنن من حديث أنس ﷺ : كتاب الزهد ، باب ما جاء أن الفقراء يدخلون الجنة قبل أغنيائهم ٧١٧/٤-(ت ٢٣٥٢) قَالَ أَبُو عِيسَى : هذا حديث غريب ، تحفة الأشراف ١٦٣/١-(ح ٥١٩) ، و أَخْرَجه ابن ماجه في سننه من حديث أبي سعيد الخدري : كتاب الزهد ، باب مجالسة الفقراء ٤٤٦-(ح ٤١٢٦) و صححه الألباني . صحيح سنن ابن ماجه ٣٥١/٣-(ح ٣٣٤٥)

(٣) كتاب اللباس ، باب الأكسية و الخمائص ١٠٥٨-(ح ١٠٥٨)

(٤) سبق تخريجه ص ١٩١ التعليق رقم ٤

(٥) شرح صحيح مُسْلِم ٢٤٧/١٤

(٦) الصواب أنه ليس أحدهما أفضل من الآخر مطلقاً ، بل أفضلهما أتقاهما ، كما قَالَ تعالى :﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ الحجرات /١٣ ، و انظر: هذه المسألة في مجموع الفتاوى ١٢٢/١١

(٧) لم أقف على القائل .

(أ) في أ " روايته "

(ب)في ك " غليطا "و التصويب من أ ، ط

(ج) في ك ، ط " تدعونه " و التصويب من أ

(د) في ك " النسخ " ، و في أ " الشيخ " و التصويب من ط

(ه) في أ " أغراضها "

(و) في أ " إجتزاء " و في ط " إجتزأ "

(ز) في ك " عنياً " و التصويب من أ ، ط

نعم ، ظهر له الملك و الغنى ، و لكن اختار الفقر و الفناء ؛ ليكون متبعاً لجمهور الأنبياء ، و متبعاً لخلاصة الأولياء [أ] و الأصفياء [١]

٧٦-٢(حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَان ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدِ [٢] ، عَنْ شُعْبَةٍ ، عَن الأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ) بالتصغير [٣] **(قَالَ : سَمِعْتُ عَمَتِي)** اسمها رُهْم - بضم الراء ، و سكون الهاء - بِنْت الأسود بن خَالِد كذا في التقريب [٤] و قيل : بِنْت أسود [ب] بن حنظلة [٥] **(تُحَدِّثُ عَنْ عَمِّهَا)** أي عم عمة أشعث بن سليم ، اسمه عبيد بن خَالِد المحاربي ، سكن الكوفة [٦]

و أما ما قَالَ العِصَام : أن الأصَح ما في بعض النسخ عن عم أبِيْها ، أي عم ابن الحنظلة [٧] فغير صحيح ، مع أنه ليس موجوداً في أصلنا ، و لا في النسخ الحاضرة أصلاً ، نعم ، ذكر مِيْرَكْشاه أنه وقع في كتاب تهذيب الكمال عن عم أبِيْهِ [٨] ، و حينئذ يرجع الضمير المجرور إلى الأشعث ، و لا يخفى أن عم عمة الشخص هو \ عم أبِيْهِ [٩] [١٣٠/أ]

(قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي) أتى بصيغة المضارع استحضاراً للحال الماضية .

---

(١) كما جاء في حديث ابن عباس ﷺ (إِنَّ اللهَ ﷻ يُخَيِّرُكَ أَنْ تَكُونَ عَبدَاً نَبِيًّا ، وَ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ مَلِكَاً نَبِيًّا ، فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلى جِبْرِيلٍ كَالمُسْتَشِيرِ لَهُ ، فَأَشَارَ جِبرِيلُ عليه السلام بِيَدِهِ أَنْ تَوَاضَعْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : بَلْ عَبدَاً نَبِيًّا) أَخْرَجه أَبُو الشيخ في أخلاق النَّبِي ﷺ ٢٤٦/٣-(ح ٦١٨) قال المحقق : إسناده ضعيف ؛ لعنعنة بقيّة و هو مدلس ، و لأنه منقطع فيما بين مُحَمَّد بن علي بن عبدالله بن عباس و ابن عباس .

(٢) هو الطيالسي كما بينه الشيخ ماهر فحل في تحقيق الشمائل ص ٨٨ التعليق رقم ١

(٣) هو ابن أبي الشعثاء .

(٤) (تم س) رهم بِنْت الأسود ، عمة أشعث ، لا تُعرف ، من الثالثة .
تقريب التهذيب ٥٢٣/٢-(ت ١١٦٦١) ، و جاءت زيادة " ابن خَالِد " في الإكمال لأبي المحاسن ٦٢٣/١-(ت ١٤٧٣)

(٥) قَالَه العسقلاني في فتح الباري ٢٦٣/١٠

(٦) عبيد ، و يقال :- بفتح أوله ، و زيادة هاء في آخره - ابن خَالِد المحاربي ، أخو الأسود ، روى عنه أَبُو سلمة مُوسَى بن إسماعيل ﷺ .
انظر: أسد الغابة ٤٣٣/٣-(ت ٣٤٨٦) ، الإصابة ٤٣٥/٢-(ت ٥٣٣٥)

(٧) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٦/ ب .

(٨) تهذيب الكمال ٢٠٢/١٩-(ت ٣٧١٤)

(٩) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٦٥ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٨/ ب .

(أ) في أ " الألياء "

(ب)في أ ، ط " الأسود "

(**بالمَدِينَةِ**) أي في المدينة ، كما في بعض النسخ ، و في نسخة بينا - بحذف الميم - و أصله بين ، و هو الوسط ، و قد تشبع فتحتها فتتولد ألفاً ، و قد يزاد (أ) فيها ميم و هما مضافان إلى ما (ب) بعدهما ، و قيل : ما ، و الألف عوضان عن المضاف إليه المحذوف (١)

و في المُغَرِّب بين من الظروف اللازمة للإضافة ، و لا يضاف إلا إلى الاثنين (ج) فصاعداً ، أو ما قام مقامه ، كقوله تعالى :﴿ عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَۚ (٢)﴾(٣) و قد يحذف المضاف إليه ، و يعوض عنه ما ، أو الألف .

و في النهاية " هما ظرفا زمان ، بمعنى المفاجأة ، و يضافان إلى الجملة (د) من فعل و فاعل ، أو مبتدأ و خبر ، و (هـ) يحتاجان (و) إلى جواب يتم به المعنى ، و الأفصح في جوابهما أن لا يكون فيه إذ ، و إذا ، و قد جاءا (ز) في الجواب كثيراً ، يقال : بينا زَيْد جالس إذ (ح) دخل عَلَيْهِ عمرو ، (ط) و إذا (ي) دخل عَلَيْهِ (٤)" (**إذَا**) بالألف للمفاجأة (**إنْسَانٌ خَلْفِي**) قَالَ صاحب الكشاف في قوله تعالى :﴿ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٥﴾ (٥)﴾:" العامل في إذا معنى المفاجأة ، تقديره وقت ذكر الذين من دونه ، فاجأوا (ك) وقت الاستبَشَّار (٦)" فمعنى الحديث : وقت مشي (ل) بالمدينة فاجأت قول إنْسَان خلفي ، فحينئذ [بينما (م)] ظرف لهذا المقدر ، و إذا مفعول بمعنى الوقت

---

(١) انظر: خزانة الأدب لعبدالقادر البغدادي ٦٣/٧
(٢) سورة البقرة /٦٨
(٣) انظر: مادة البان ص ٥٧
(٤) مادة بين ١٦٧/١
(٥) سورة الزمر /٤٥
(٦) للزمخشري ٣٠٩/٥

(أ) في أ " تزاد "
(ب)في أ " لما "
(ج) في أ " اثنين "
(د) في أ ، ط " جملة "
(هـ) سقط " و " من أ
(و) في أ " يحتاجون "
(ز) في ط " جلمآ "
(ح) " إذ " ليس في أ ، ط
(ط) في ط بزيادة " و إذ دخل عليه "
(ي)في أ " إذ "
(ك) في ك " فجاؤا " و في أ " فاجاؤا " و في ط " فاجؤا " و التصويب من الكشاف .
(ل) في ط " مشيي "
(م) في ك " بينهما " و التصويب من أ ، ط

فلا يلزم تقدم معمول المضاف إليه عَلَى المضاف - كذا حققه الحَنَفِي [١]-**(يَقُولُ :)** أي ذلك الإنْسَان ، بل عين الأعيان ، و إنْسَان العين [٢](أ) ، حين رآني مسبلاً إزاري ، و غافلاً عن حُسْن شعاري ، ثم قوله : يَقُولُ خبر المبتدأ الموصوف ، و المقول قوله : **(ارْفَعْ إزَارَكَ)** أي عن الأرض **(فَإنَّهُ)** أي الرفع **(أتْقَى)** من التقوى ، أي أقرب إليها ، و أدل عَلَيْها ؛ لأنه يدل غالباً عَلَى انتفاء الكبر و الخيلاء ، و التاء مبدلة من (ب) الواو ؛ لأن أصلها من الوقاية ، فلما كثر استعماله توهموا أن التاء من أصل (ج) الحروف فقالوا : تقى يتقي ، مثل رمى يرمي [٣] ، و في بعض النسخ أنقى - بالنون - من النقاء ، أي أنظف من الوسخ **(وَ أبْقَى)**- بالموحدة - أي أكثر دواماً للثوب ، فعلل ﷺ أمره بالمصلحة الدينية ، و هي طهارة القلب ، أو القَالب أولاً ؛ لأنها المقصود بالذات ، و ثانياً بالمنفعة الدنيوية ؛ فإنها التابعة للأخرى ، و فيه إيماء إلى أن المصالح الأخروية لا تخلوا عن المنافع الدنيوية ، و أما قول ابن حجر :" و أنقى من الدنس ، و في نسخة أبقى ، أي أكثر بقاء [٤]" فغير موافق للأصول المعتمدة ، و النسخ المصححة ، مع أن [١٣٠/ب] المناسبة المعنوية [تقتضيها (د)] ، بل النقاوة و هي عين التقوى ، أو بعضها \ في المعنى .

و الحاصل أن اختلاف النسخ في أتقى ، لا في أبقى ، بناءً عَلَى أنه بتعدد النقطة الفوقية أو بوحدتها ، و يحتمل (هـ) الأخير [٥] التصحيف ؛ لأنه [مستغنى (و)] عنه بالأول [٦] فتأمَّل يظهر لك وجه القول (ز)

---

(١) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤١/ أ .

(٢) أي بؤبؤها ، و المراد المبالغة في بيان شرفه و فضله ﷺ ، حَتَّى شبهه بشرف العين - الحاسة - انظر: لسان العرب : مادة عين ٤٨١/٤ ، و مادة بأبأ ١٥٤/١

(٣) انظر: لسان العرب : مادة وقى ٤٧٩/٦ ، عمدة القاري ١٣٦/١٨

(٤) أشرف الوسائل ص ١٨٤

(٥) أي أنقى - بالموحدة الفوقية -

(٦) فمتى وقى الرجل ثوبه عن الوسخ دام نقاؤه .

(أ) في ط بزيادة " عين الإنسان "

(ب)في أ ، ط " عن "

(ج) في أ " نفس "

(د) في ك " نقيضها " و التصويب من أ ، ط

(ه) في ط بزيادة " أن "

(و) في ك " مستغني " و التصويب من أ ، ط

(ز) في أ ، ط " المعول "

(**فَالْتَفَتُّ**) كذا بخط مِيْرَك في الهامش ، واقعاً عَلَيْهِ علامة نسخة صحيحة ، أي نظرت إلى ورائي (**فَإِذَا هُوَ**) أي الإنْسَان (**رَسُولُ اللهِ ﷺ**) (أ) فاعتذرت عن فعلي (**فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّمَا هِيَ**) أي الإزار ، و التأنيث باعتبار الخبر ، و هو قوله :(**بُرْدَةٌ**)- بضم الموحدة - كِساء يلبسه الأعراب (**مَلْحَاءُ**)- بفتح الميم - تأنيث أملح ، و المُلحة - بالضم - بياض يخالطه سواد عَلَى ما في الصحاح (١) ، و قيل : الملحاء التي فيها خطوط من سواد و بياض (٢) ، و قيل : ما فيه البياض أغلب (٣) ، و أما قول ابن حجر :" مُلحاء - بضم أوله - (٤)" فهو سهو (ب)

و كأنّ الصحابي أراد أنّ مثل هذه لا خيلاء فيها ، و أن أمر نقائها و بقائها (ج) سهل لا كلفة معهما (د) ، فأجابه ﷺ بطلب الاقتداء به ، المشتمل عَلَى كمال الحِكَم الشاملة لعموم الأمم بسببه (٥) و حينئذ (**قَالَ : أَمَا لَكَ**) باستفهام إنكاري ، و ما نافية (**فِيَّ**)- بتشديد الياء - أي أليس لك في فعلي المحتوي عَلَى قولي و حالي (**أُسْوَةٌ**)- بضم الهمزة ، و كسرها - أي قدوة (هـ) و متابعة ، و أما قول الحَنَفِي : أي في قولي (٦) فلا يلائمه قوله : (**فَنَظَرْتُ**) أي إلى لباسه (**فَإِذَا إِزَارُهُ**) باعتبار طرفيه (**إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ** (٧)) و فيه إشارة إلى أنه ينبغي للكامل أن يكون جامعاً بين القول و الفعل لِيَكْمُلَ .

---

(١) مادة ملح ١٩٥/١

(٢) انظر: لسان العرب : مادة ملح ٨٦/٦

(٣) نقله الزبيدي عن الكسائي ، و أبي زَيْد ، و غيرهما . انظر: تاج العروس : مادة ملح ١٤٦/٧

(٤) أشرف الوسائل ص ١٨٥

(٥) لكونه ﷺ مبعوث لكافة الناس ، قال تعالى :﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ٢٨ ﴾ سورة سبأ /٢٨ - و الله أعلم -

(٦) انظر: شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤١/ ب .

(٧) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في صفة إزار رَسُول الله ﷺ ٨٨-(ح ١٢٠) ، و النِّسَائِي في الكبرى : كتاب الزينة ، باب موضع الإزار ٤٢٩/٨-(ح ٩٦٠٣) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٦٩-(ح ٩٧)

(أ) في أ ، ط بزيادة " أي "

(ب)في أ ، ط بزيادة " قلمه "

(ج) في ط " بقائها و نقائها "

(د) " معهما " ليس في أ

(هـ) في أ " قدرة "

هذا ، و قد أغرب الحَنَفِي في هذا المقام حيث قَالَ : كأن الصحابي توهم من قول النَّبي ﷺ : ارفع إزارك الأمر بالقطع ، فاعتذر بأنها بُردة مَلحاء لا يناسب قطعها [١] انتهى ، و هو خطأ فاحش لفظاً و معنىً ، أما لفظاً فإن إرادة القطع من الرفع لا يتصور [أ] من عجمي ، فكيف يجوز [ب] من صحابي عربي ، و أما معنىً فإنه ينقلب اعتذاره اعتراضاً مع أن البردة الملحاء مما يلبسه سكان البادية .

و أعجب منه قول العِصَام :" و نحن نقول : أراد أنها بردة ملحاء ، و العادة في الاكتساء بها هو ذلك ، فكيف أرفعها [٢]" انتهى ، و فساده لا يخفى ، و لهذا قَالَ ابن حجر :" و لبعضهم هنا تخليط ، فاجتنبه [٣]" ثم بما قررناه سابقاً [٤] اندفع ما قَالَه ابن حجر من أن " هذا الاعتذار إنما يتم في مقابلة قوله أنقى [ج]- بالفوقية [د] - لأنه الأهم و الأحرى بالاعتناء به ، إذ اختلاله يقدح نقصاناً في الدين ، و هو التكبر و الخيلاء ، و لم يعتذر عن [الأخيرين [هـ]] ؛ لأن الأمر فيهما أسهل و أخف [٥]" - و الله \ أعلم - [١٣١/أ]

٣-٧٧(حَدَّثَنَا سُوَيْدُ) بالتصغير **(ابْنُ نَصْرٍ)** بسكون مهملة **(حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ المُبَارَكِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيدَةَ)**- بالتصغير - أخْرَج حديثه التِّرْمِذِي ، و ابن ماجه [٦] **(عَنْ إيَاسِ)** بكسر الهمزة **(ابْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأكْوَعِ)** روى عنه الستة [٧]

---

(١) انظر: شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤١/ ب .
(٢) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٧/ أ .
(٣) أشرف الوسائل ص ١٨٥
(٤) يعني في قوله : و الحاصل أن اختلاف النسخ في أتقى .. ص ٣٨٨
(٥) أشرف الوسائل ص ١٨٥
(٦) (ت ق) مُوسَى بن عُبَيْدة - بضم أوله - ابن نَشِيْط - بفتح النون ، و كسر المعجمة ، بعدها تحتانية ساكنة ، ثم مهملة - الرَّبَذي - بفتح الراء ، و الموحدة ، ثم معجمة - أبُو عبدالعزيز المدني ، ضعيف ، و لا سيما في عبدالله بن دينار ، و كان عابداً ، من صغار السادسة ، مات سنة ٥٣هـ .
تقريب التهذيب ٢/٢٩٠-(ت ٧٨٦٧)
(٧) (ع) إياس بن سلمة بن الأكوع الأسلمي ، أبُو سلمة ، و يقال : أبُو بكر المدني ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ١٩هـ ، وهو ابن ٧٧ سنة .
تقريب التهذيب ١/٩٦-(ت ٦٧٠)

(أ) في ط " تتصور "
(ب)في أ ، ط " تجوز "
(ج) في أ ، ط " أتقى "
(د) في أ " بالقوقة "
(هـ) في ك " الآخرين " و التصويب من أ ، ط

(**عَنْ أَبِيْهِ**) أي سلمة بن الأكوع ، و هو نسبة إلى الجد ، فإنه [أ] سلمة بن عمرو ، غزا مع رَسُول الله ﷺ سبع غزوات (**قَالَ : كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ**) بلا انصراف ، و قيل : بانصراف [١] (**يَأْتَزِرُ**) بهمزة ساكنة ، و يجوز إبدالها أَلِفَاً ، أي يلبس الإزار ، و يرخيه (**إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ**) و المراد بالجمع ما فوق الواحد ، بقرينة ما أضيف إليه ، و قيل في جمع الأنصاف إشارة إلى التوسعة [٢] (**وَ قَالَ :**) أي عُثْمَان ، و تحتمل سلمة عَلَى بُعد ، و يؤيد الأول تكرار قَالَ ، و إنما لم يقل : و [ب] يَقُولُ عَلَى الأول ، كما قَالَ : يأتزر حَتَّى يدل عَلَى الاستمرار ؛ لأنه لم يسمع ذلك منه مكرراً [٣] (**هَكَذَا**) أي مثل هذا الاتزار المذكور (**كَانَتْ إِزْرَةُ صَاحِبِي**)- بكسر أوله ، و سكون الزاي - صيغة النوع [٤] و الهيئة (**يَعْنِي**) أي يريد عُثْمَان بصاحبي (**النَّبِيَّ ﷺ** [٥]) و الأظهر أنه من كلام سَلَمَة ، أو يعني سلمة بن الأكوع ، و الظاهر أن قائله إياس ، و فائدة [ج] نقل سلمة حينئذ الإزرة ، عن عُثْمَان - مع أنه عالم بحال النَّبي ﷺ - ليعلم أنه سنة محفوظة معمولة لخليفة رَسُول الله ﷺ ، فيتأكد الندب ، و لذا قَالَ ﷺ :(عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي ، وَ سُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ [د] بَعْدِي [٦])

٧٨-٤(**حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ**) أي ابن سَعِيْد كما في نسخة ، و أما نسخة ابن سعد - بلا ياء - فتحريف (**أَخْبَرَنَا**) و في نسخة صحيحة أَنْبَأَنَا ، و في نسخة حَدَّثَنَا (**أَبُو الأَحْوَص** [٧]

---

(١) انظر: اللباب في علل البناء للعكبري ٥٠٣/١

(٢) انظر: شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤١/ ب .

(٣) انظر: أشرف الوسائل ص ١٨٥

(٤) بمعنى لبس الإزار . كذا قَالَه العِصَام في شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٧/ ب .

(٥) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في صفة إزار رَسُول الله ﷺ ٨٨-(ح ١٢١) ، و ابن أبي شيبة في مصنفه : كتاب اللباس و الزينة ، باب موضع الإزار أين هو ؟ ٣٠/٦-(ح ١٨) أقول : إسناده ضعيف ، لأن فيه مُوسَى الرَّبَذي ، و ضعفه الألباني في مختصر الشمائل ٧٠-(ح ٩٨)

(٦) أَخْرَجه الطَّبَرَانِي في المعجم الكبير من حديث العرباض بن سارية السلمي ﷺ ٢٤٦/١٨-(ح ٦١٨) و صححه الألباني . السلسلة الصحيحة ٥٢٦/٦-(ح ٢٧٣٥)

(٧) (ع) سَلَام بن سليم الحَنَفِي - مولاهم - أَبُو الأحوص الكُوْفِي ، ثقة ، متقن ، صاحب حديث ، من السابعة ، مات سنة ٧٩هـ .
انظر: تهذيب الكمال ٢٨٢/١٢-(ت ٢٦٥٥) ، تقريب التهذيب ٣٢٨/١-(ت ٢٩٩٤)

(أ) في ط " فإن "
(ب)سقط " و " من أ ، ط
(ج) في ك " فائدته " و التصويب من أ ، ط
(د) " من " ليس في أ

عَنْ أبي إسْحَاق) السبيعي **(عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نُذَيْرٍ)**- بضم نون ، و فتح ذال معجمة ، و سكون ياء ، فراء - أخْرَج حديثه البُخَارِي في الأدب المفرد ، و التِّرْمِذِي ، و النِّسَائِي ، و ابن ماجه ، و في نسخة بفتح ، فكسر ، و في نسخة يَزِيد بفتح تحتية ، و كسر زاي ، آخره دال مهملة ، ففي التقريب مُسْلِم بن نُذَيْر بالنون مصغراً ، و يقال : ابن يَزِيد ، كوفي يكنى أبا عياض [١] نقله مِيْرَك [٢] **(عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ)**- بكسر النون ، بلا ياء - و كان حُذَيْفَة صاحب سر رَسُول الله ﷺ في المنافقين و الفتن ، أسلم هو و أبُوه قبل بدر \ و شهد أُحُداً [٣] ، و قُتِل أبُوه في المعركة - قتله المسلمون خطأً - فوُهِب لهم دمه [٤] **(قالَ : أخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعَضَلَةِ سَاقِي)**- بفتح عين مهملة ، و ضاد معجمة - كل لحمة مجتمعة في عصب ففي النهاية [٥] ، عَلَى وزن طَلْحَة ، و تبعه الحَنَفِي و اقتصر عَلَيْهِ [٦] و في القاموس محركة [أ][٧] ، و هو الموافق للأصول المصححة ، و النسخ المعتمدة **(أوْ سَاقِهِ)** شك من راوي حُذَيْفَة ، هل قَالَ له حُذَيْفَة أن النَّبِي ﷺ أخذ بعضلة حُذَيْفَة ، أو بعضلة نفسه ﷺ ؟ ذكره ابن حجر [٨]

---

(١) مقبول ، من الثالثة .
تقريب التهذيب ٢٥٤/٢-(ت ٧٤٩٠)

(٢) قَالَ ميرك :" بضم النون مصغر " لوحة ٢٦٦ ، و قَالَ : سبق تحقيقه في المقدمة و لم أقف عَلَيْهِ في نسخي ، و انظر: شرح شمائل اللاري لوحة ٧٦/ أ .

(٣) حُذَيْفَة بن اليمان حَسَل بن جابر العبسي ، أبُو عبدالله ، شهد الخندق ، و ما بعدها ، صاحب سر رَسُول الله ﷺ ، استعمله عمر عَلَى المدائن ، فلم يزل بها حَتَّى مات سنة ٣٦هـ بالكوفة ﷺ .
انظر: الاستيعاب ١٣٨-(ت ٣٩٠) ، الإصابة ٣١٦/١-(ت ١٦٤٧)

(٤) حَسَل بن عُتْبة بن ربيعة العبشمي ، مشهور بكنيته ، و يقال : حسيل بن جابر بن عمرو العبسي و اليمان لقب ، و إنما قيل له ذلك ؛ لأنه أصاب دماً في قومه ، فهرب إلى المدينة ، و حالف بني عبد الأشهل - من الأنصار - فسماه قومه اليمان ؛ لأنه حالف الأنصار ، و هم من اليمن ﷺ
انظر: أسد الغابة ٤٩٣/١-(ت ١١٦٦) ، الإصابة ٤٣/٤-(ت ٢٦٤) و له ذكر في ترجمة ابنه حُذَيْفَة أيضاً .

(٥) انظر: مادة عضل ٢١٠/٣

(٦) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤١/ ب .

(٧) مادة العضلة ص ٩٥١

(٨) أشرف الوسائل ص ١٨٦

(أ) في أ " تحركه "

و قيل : الشك إما من مُسْلِم بن نذير ، أو ممن دونه [١] ، و أما أن يكون الشك من حُذَيْفَة فبعيد [أ] ، و يؤيده [ب] ما قَالَ مِيْرَك :" الشك من الراوي ، و وقع في بعض الطرق بلفظ (أَخَذَ النَّبيُّ ﷺ أَسْفَلَ مِنْ عَضَلَةِ سَاقِي [٢]) بغير شك [٣]" انتهى .

فاندفع ما قَالَ العِصَام من أن الظاهر أن الشك من حُذَيْفَة ، و يتجه أن يكون من أحد الرواة ، و لا يتجه جزم الشارحين بأنه من الرواة [٤] انتهى .

و لم أر من جزم به ، بل قالوا بترجيحه [٥] و أما ابن حجر - مع كونه متأخراً عن العِصَام - فلم يصرح بالجزم و القطع [٦] **(فَقَالَ :)** أي النَّبي ﷺ **(هَذَا)** أي العضلة ، و التذكير [ج] باعتبار تذكير الخبر ، و هو **(مَوْضِعُ الإِزَارِ)** أي موضعه اللائق به .

(فَإِنْ أَبَيْتَ) أي امتنعت من قبول النصيحة المتضمنة للعمل بالأكمل و الأفضل ، و أردت التجاوز عن العضلة **(فَأَسْفَلُ)** بالرفع ، أي فموضعه أسفل من العضلة ، قريباً [د] منها إلى الكعبين **(فَإِنْ أَبَيْتَ ، فَلَا حَقَّ)** أي فاعلم أنه لا حق **(لِلْإِزَارِ فِي الكَعْبَيْنِ [٧])** أي في وصوله إليهما ، و المعنى إذا جاوز الإزار الكعبين فقد خالفت السنة .

---

(١) لم أقف عَلَى القائل .

(٢) التي أَخْرَجها الطَّبَرَانِي في الأوسط ٤٨٢/١-(ح ١٧٧٩) و قَالَ : لم يرو هذا الحديث عن الجراح إلا علي ، و أَخْرَجها النَّسَائِي في السنن الكبرى : كتاب الزينة ، باب موضع الإزار ٤٣١/٨-(ح ٩٦١٠) و قَالَ : و كلا الحديثين خطأ ، و الصواب الذي بعدهما - أقول : يعني الرواية التي ذكرت الشك -

(٣) شرح الشمائل لوحة ٢٦٦ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١١٩/ ب .

(٤) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٨/ أ .

(٥) انظر: شرح المناوي عَلَى الشمائل ٢١٤/١

(٦) فإنه ذكر في كتابه أن الشك من راوي حُذَيْفَة . انظر: أشرف الوسائل ص ١٨٦ ، و كذلك قال الحَنَفِي . انظر: شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤١/ ب .

(٧) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في صفة إزار رَسُول الله ﷺ ٨٨-(ح ١٢٢) ، و السنن : كتاب اللباس ، باب في مبلغ الإزار ٥٧٢/٤-(ح ١٧٨٣) قَالَ : حديث حسن صحيح ، رواه الثوري و شُعْبَة ، عن أبي إسْحَاق ، تحفة الأشراف ٥٣/٣-(ح٣٣٨٣) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٧١-(ح ٩٩)

(أ) في أ " فبعد "

(ب)في أ " يؤيد "

(ج) في أ " التأنيث "

(د) في أ " قريب "

و قَالَ الحَنَفِي :" يجب أن لا يصل الإزار إلى الكعبين [١]" انتهى ، و هو غير صحيح لأن حديث أبي هُرَيْرَة المخرج في البُخَارِي (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : مَا أسفَلَ مِنْ الكَعبَين مِنْ الإزَارِ فِي النَّارِ [٢]) يدل عَلَى أن الإسبال إلى الكعبين جائز ، لكن ما أسفل منه ممنوع ، و لذا قَالَ النَّوَوِي : القدر المستحب فيما ينزل إليه طرف الإزار [أ] هو نصف الساق ، و الجائز بلا كراهة ما تحته إلى الكعبين ، و ما نزل من الكعبين فإن كان للخيلاء فممنوع منع تحريم ، و إلا فمنع تنزيه [٣] فيحمل حديث حُذَيْفَة - هذا - عَلَى المبالغة في المنع من الإسبال \ إلى الكعبين ؛ لئلا ينجرَّ إلى ما تحت الكعبين ، عَلَى [١٣٢/أ] وزان [٤] قوله ﷺ :(كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أنْ يَقَعَ فَيْهِ[٥])

و يفهم منه بطريق الأولى أن الاسترخاء إلى ما وراء الكعبين أشد كراهة ، و ينبغي أن يعلم أن في معنى الإزار القميص ، و سائر الملبوسات ، و إنما خص الإزار بالذكر بناء عَلَى القضية الاتفاقية [٦] ، أو خَرَجَ الكلام مخرج الغالب ، فإن غالب ملبوساتهم كان رداءً [٧]

قَالَ مِيْرَك : و يستثنى من الإسبال من أسبله لضرورة ، كمن يكون بكعبه جرح يؤذيه الذباب مثلاً إن لم يستره بإزاره ، و ثوبه حيث لم يجد غيره ، نبه عَلَى ذلك العراقي [٨] مستدلاً بإذنه [ب] ﷺ لعَبْدِالرَّحْمَن بن عوف ، و الزبير بن العوام في لبس قميص الحرير من أجل حكة كانت بهما رواه البُخَارِي [٩][١٠]

---

(١) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤١/ ب .
(٢) كتاب اللباس ، باب ما أسفل من الكعبين فهو في النار ١٠٥٣-(ح ٥٧٨٧)
(٣) انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٢٥٢/١٤
(٤) أي عَلَى مثاله ، و مراده سد الذريعة الموصلة للإسبال - و الله أعلم -
(٥) أخْرَجه مُسْلِم بنحوه من حديث النعمان بن بشير ﷺ : كتاب المساقاة ، باب أخذ الحلال و ترك الشبهات ٦٠٢-(ح ٤٠٩٤)
(٦) أنه ﷺ كان لابساً للإزار - و الله أعلم -
(٧) انظر: المواهب اللدنية ٤٢٩/٢
(٨) انظر: شرح المناوي عَلَى الشمائل ٢١٥/١
(٩) من حديث أنَس ﷺ : كتاب الجهاد و السير ، باب الحرير في الحرب ٥١٣-(ح ٢٩١٩)
(١٠) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٦٧

(أ) في أ بزيادة " و "
(ب)في أ " بإذ "

و في رواية أنه رخص لهما فيه لما شكيا القمل [١] و جمع بأنه يحتمل أن العلتين كانتا بهما معاً ، أو إحداهما بعد الأخرى ، أو أن الحكة نشأت عن القمل [فنسبت [أ]] العلة تارة للتسبب و تارة للمسبب ، و الجامع بينهما جواز تعاطي ما نهى عنهما شرعاً ؛ لأجل الضرورة ، كما يجوز كشف العورة للتداوي [٢]

و اعلم أن القاضي عياض [ب] نقل الإجماع عَلَى أن المنع من الإسبال في حق الرجال دون النساء ؛ لما ثبت في سنن النِّسَائِي ، و جامع التِّرْمِذِي ، و صححه (أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أُمَّ المُؤْمِنِيْنَ لَمَّا سَمِعَتْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ الوَعِيدَ فِي حَقِّ مُسْبِلِ الإِزَارِ قَالَتْ : كَيفَ تَصْنَعُ النِّسَاءُ بِذُيُولِهِنَّ ؟ فَقَالَ : يُرْخِينَ شِبْرَاً ، فَقَالَتْ : إِذَاً [تَنْكَشِفُ [ج]] أَقْدَامُهُنَّ ! قَالَ : فَيُرْخِينَهُ ذِرَاعَاً لَا يَزِدْنَ عَلَيْهِ [٣])[٤]

فالمقصود حصول الستر ، و المجاوزة عن الحد ممنوع إما كراهة ، أو تحريماً ، فإذا لبست المرأة خفاً ، أو ما في معناه ، فالظاهر أنه لا يجوز التجاوز عن القدم في حقهن ، و كذا جواز الإرخاء يكون باعتبار ثوب واحد للتستر ، فلا يتعدى إلى جميع الثِّيَاب [٥] - و الله أعلم بالصواب -

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الجهاد و السير ، باب الحرير في الحرب ٥١٣-(ح ٢٩٢٠)

(٢) انظر: الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ١٩١/١

(٣) من حديث ابن عمر ﷺ . سنن النِّسَائِي الصغرى : كتاب الزينة ، باب ذيول النساء ٨٠٢-(ح ٥٣٣٦) ، سنن التِّرْمِذِي : كتاب اللباس ، باب ما جاء في جر ذيول النساء ٥٦٢/٤-(ح ١٧٣١) و قَالَ : حسن صحيح ، تحفة الأشراف ٦٩/٦-(٧٥٢٦) ، و صححه الألباني . سنن النِّسَائِي بحكم الألباني .

(٤) إكمال المعلم عياض ٥٩٨/٦

(٥) يقصد أن ثَوْبَاً واحداً طويلاً يكفي في الستر و لا تحتاج إلى أن تطيل كل ما تلبسه - و الله أعلم - و انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية ١١٩/٢٢ و ١٤٨ ، فتح الباري ١٠/ ٢٥٩

(أ) في ك " فتنسب " و التصويب من أ ، ط

(ب)في ط " عياضا "

(ج) في ك " ينكشف " و التصويب من أ ، ط

قَالَ مِيْرَك : ظاهر بعض الأحاديث يقتضي أن تحريم إسبال الإزار مخصوص بالجر لأجل الخيلاء ، كما في حديث ابن عمر عند البُخَارِي مرفوعاً (لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوبَهُ خُيَلَاءً [١]) و عنده من حديث أَبِي هُرَيْرَة بلفظ (لَا يَنْظُرُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَراً [٢]) و البَطَر - بفتحتين - التكبر و الطغيان [٣]

و قَالَ بعض العلماء : يعلم من بعض الأخبار تحريم الإسبال لغير الخيلاء أيضاً كحديث أَبِي هُرَيْرَة في البُخَارِي (مَا أَسْفَلَ مِنْ الْكَعْبَيْنِ فِي النَّارِ [٤]) لكن \ يستدل [١٣٢/ب] بالتقييد في حديثه ، و حديث ابن عمر بالخيلاء و البطر ، عَلَى أن الإطلاق في الزجر محمول عَلَى المقيد هنا ، فلا يحرم الإسبال إذا سلم من الخيلاء ، و يؤيده ما وقع في بعض طرق حديث ابن عمر المذكور عند البُخَارِي أيضاً (أَنَّ أَبَا بَكرٍ لَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ إِزَارِي يَسْتَرْخِي ، إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَسْتَ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خُيَلَاءً [٥]) [٦]

هذا ، و يدخل في الزجر عن جر الثوب تطويل أكمام القميص ، و العذبة ، و نحوهما [٧] ، و قد نقل القاضي عياض كراهة كل ما زاد عَلَى العادة من الطول ، و السعة [٨] و تبعه الطَّبَرِي [٩] ، و قَالَ العراقي : حدث للناس اصطلاح ، و صار لكل صنف من الخلائق شعار يعرفون به ، فمهما كان ذلك بطريق الخيلاء ، فلا شك في تحريمه ، و ما كان عَلَى سبيل العادة ، فلا يجري النهي فيه ، ما لم يصل إلى حد الإسراف المذموم [١٠]- و الله سبحانه (ب) أعلم -

---

(١) كتاب اللباس ، باب من جر ثوبه من الخيلاء ١٠٥٣-(ح ٥٧٨٨)
(٢) المرجع نفسه (ح ٥٧٨٣)
(٣) انظر: النهاية : مادة بطر ١٣٠/١
(٤) سبق تخريجه ص ٣٩٤ التعليق رقم ٣
(٥) كتاب اللباس ، باب من جر إزاره من غير خيلاء ١٠٥٣-(ح ٥٧٨٤)
(٦) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٦٨ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٢٠/ أ ، ب .
(٧) انظر: المواهب اللدنية ٤٣٠/٢
(٨) نقله عن الإمام مالك ، و رواية عن عمر و علي رضي الله عنهما انظر: إكمال المعلم ٦٠١/٦
(٩) لم أقف عَلَيْهِ فيما وقفت عَلَيْهِ من كتبه ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٢٠/ ب .
(١٠) انظر: المواهب اللدنية ٤٣٠/٢

(أ) " ما في " ليس في ل ، ط١
(ب)" سبحانه " ليس في أ

قيل : و لما كان ﷺ لا يبدو منه إلا طيب (أ) كان علامة ذلك أن لا يتسخ له ثوب ، و من خواصه أن ثوبه لم يقمل (١) ، و نقل الفخر الرازي (٢) أن الذباب كان لا يقع عَلَى ثيابه قط ، و أن البعوض (ب) لا يمتص دمه (٣)

و اختلفوا هل لبس السراويل ؟ فجزم بعضهم بعدمه ، و استأنس له بأن عُثْمَان (ج) لم يلبسه إلا يوم قتله (٤) ، لكن صح أنه ﷺ اشتراه (٥)

قَالَ ابن القيم : و الظاهر أنه اشتراه ليلبسه ، قَالَ : و روي أنه لبسه (د) ، و كانوا يلبسونه في زمانه و بإذنه (٦) انتهى ، و قد أَخْرَج مُسْلِم (أَنَّهُ ﷺ لَبِسَ مِرْطاً مُرَحَّلاً (هـ) مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدٍ (٧)) و المِرْط - بكسر ، فسكون - كِسَاء من صوف ، أو خز يؤتزر به (٨)

---

(١) انظر: المواهب اللدنية ٤٤٨/٢ ، فيض القدير ٢٢٥/٢

(٢) مُحَمَّد بن عمر بن الحُسَيْن القرشي الرازي ، أَبُو عبدالله ، فخر الدين ، ولد سنة ٥٤٤هـ ، العلامة المفسر ، صنف التفسير الكبير سماه فتوح الغيب ، أو مفاتيح الغيب ، و صنف البرهان المطالب العالية ، و قد كانت وفاته في يوم الفطر سنة ٦٠٦هـ بهراة ، و له بضع و ستون سنة . انظر: سير أعلام النبلاء ٥٤/١٦-(ت ٥٤١١) ، طبقات المفسرين ٢١٣-(ت ٢٥٧)

(٣) لم أقف عَلَيْهِ فيما وقفت عَلَيْهِ من كتبه ، و انظر: إنْسَان العيون ٣٧٨/٣ ، المواهب اللدنية ٤٤٩/٢

(٤) في حديث مُسْلِم أبي سَعِيْد - مولى عُثْمَان بن عَفَّان رضي الله عنهما - أَخْرَجه أَحْمَد في المسند ٥٤٥/١-(ح ٥٢٦) قال المحقق : إسناده ضعيف .

(٥) في حديث أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه حين سأل النبي ﷺ (وَ إِنَّكَ لَتَلْبَسُ السَّرَاوِيلَ ؟ قَالَ : أَجَل) أَخْرَجه أَبُو يَعْلَى في مسنده ٤٢٨/٥-(ح ٦١٣٦) ، و الطَّبَرَانِي في الأوسط ٦٥/٥-(ح ٦٥٩٤) و قَالَ : لم يرو هذا الحديث عن أبي هُرَيْرَة إلا الأغرُّ ، و لا عن الأغر إلا عَبْدالرَّحْمَن بن زياد ، و قَالَ الهيثمي : فيه يُوسُف بن زياد البصري ، و هو ضعيف . مجمع الزوائد ١٢٢/٥

(٦) انظر: زاد المعاد ١٣٩/١

(٧) سبق تخريجه ص ١٩١ التعليق رقم ٦

(٨) سبق تعريفه ص ١٩٠

(أ) في أ " طيبا "

(ب)في أ " البغوض "

(ج) في أ بإثبات " رضي الله عنه "

(د) في ك " لنسبه " و التصويب من أ

(هـ) في أ " مرخلا "

و المُرحَّل [أ] - بضم ، ففتح المهملة المشددة - هو ما فيه صور رحال الإبل ، و لا بأس بها ، إذ لا يحرم إلا تصوير الحيوان [١]

و قول الجوهري : إزار خز فيه علم [٢] قَالَ في القاموس : غير جيد ، [إنما [ب]] ذلك تفسير المرجل - بالجيم - [٣] ، و روايته بالمهملة هو ما صوبه النَّوَوِي [٤] ، و نقله عن الجمهور [٥] - و الله [ج] أعلم [د] -

---

(١) انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٢٤٨/١٤ ، و سبق ص ١٩٢

(٢) انظر: الصحاح : مادة رحل ص ٣٧٢

(٣) مادة الرحل ص ٩٢٤

(٤) في شرح صحيح مُسْلِم ٢٣٨/١٤

(٥) منهم الإمام مُسْلِم في صحيحه ٩٠٢-(ح ٦٢٦١) ، و أبُو داود في السنن : كتاب اللباس ، باب في لبس الصوف و الشعر ٦/٤-(ح ٤٠٣٢) ، و أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ١٢٨/٢-(ح ٢٦٨) قال المحقق : إسناد صحيح و إن كان مصعب بن شيبة لين الحديث إلا أنه في إسناد مسلم فيحمل على أنه انتقاه ، و صححه الألباني . صحيح سنن أبي داود ٥٠٤/٢-(ح ٤٠٣٢)

(أ) في أ " المرخل "

(ب)في ك " إيما " و التصويب من أ ، ط

(ج) في ط بإثبات " تعالى "

(د) " و الله أعلم " ليس في أ

١٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي مِشْيَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

المِشْيَةُ - بالكسر - ما يعتاده الشخص من المشي عَلَى ما هو وضع ، الفِعْلة - بالكسر - ذكره الجاربردي [١][٢]

٧٩-١(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ)- بفتح اللام ، فكسر الهاء - ابن عقبة الحضرمي ، صدوق ذكره مِيْرَك [٣]

و قَالَ العِصَام \:" خلط بعد احتراق [أ] كتبه ، كذا في التقريب [٤] و جزم [العسقلاني [١٣٣/أ] [ب]] بضعفه في التهذيب [٥][٦]" **(عَنْ أَبِي يُونُسَ** [٧] **، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : مَا رَأَيتُ)** أي أبصرت ، أو علمت ، و هو أبلغ **(شَيْئَاً)** تنوينه للتنكير **(أَحْسَنَ)** صفة شَيْئَاً عَلَى الأول ، و مفعول ثان عَلَى الثاني **(مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ)** المراد منه نفي كون شيء أحسن منه ﷺ ، و المعنى أنه أحسن مما عداه ، و هو المفهوم عرفاً كما سبق [٨]

---

(١) أَحْمَد بن الحَسَن بن يُوسُف الجاربردي الشافعي ، فخر الدين ، كان إماماً فاضلاً ، شرح الحاوي في الفقه ، و الشافية لابن الحاجب ، و غيرهما ، توفي في رمضان سنة ٧٤٦هـ .
انظر: بغية الوعاة ٣٠٣/١-(ت ٥٥٩) ، شذرات الذهب ١٤٨/٦

(٢) لم أقف عَلَيْهِ فيما وقفت عَلَيْهِ من كتبه ، و انظر: شرح الشمائل لِلَّاري لوحة ٧٦/ ب .

(٣) لم أقف عَلَيْهِ في نسخي ، و ذكره اللاري في شرحه لوحة ٨٦/ ب .

(٤) (م د ت ق) عبدالله بن لَهيعة - بفتح اللام ، و كسر الهاء - ابن عُقْبة الحضرمي ، أَبُو عَبْدالرَّحْمَن المصري القاضي ، صدوق ، من السابعة ، و رواية ابن المبارك ، و ابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، و له في مُسْلِم بعض شيء مقرون ، مات سنة ٧٤هـ ، و قد ناف عَلَى الثمانين .
تقريب التهذيب ٤١٧/١-(ت ٣٩٤٥)

(٥) تهذيب التهذيب ٣٢٧/٥-(ت ٦٤٨)

(٦) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٨/ أ .

(٧) (بخ م د ت) سَلِيم بن جُبَيْر الدوسي ، أَبُو يُونُس المصري ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ٢٣هـ
انظر: تهذيب الكمال ٣٤٣/١١-(ت ٢٤٨٦) ، تقريب التهذيب ٣١٠/١-(ت ٢٧٨٤)

(٨) انظر: جمع الوسائل لوحة ١٢/ أ .

(أ) في أ " إخراق "

(ب)في جميع النسخ النووي و الخطأ منقول عن شرح العِصَام لوحة ٨٨/ أ ، و الصواب ما أثبته .

(كَأَنّ الشَّمْسَ) استئناف بيان ، أو تعليل ، أي كأنّ شعاعَها ، أو جُرْمَها ، خلافاً لمن نازع في الثاني [١] مع أنه أبلغ [٢] **(تَجْرِي فِي وَجْهِهِ)** شبَّه جريان الشمس في فَلَكِها ، بجريان الحُسن ، و نوره في وجهه ﷺ ، و عكس التشبيه مبالغة [٣] ، و يحتمل أن يكون من تناهي التشبيه بجعل وجهه [أ] مقرّاً ، و مكاناً للشمس ، و يؤيده ما أخْرَجه الطَّبَرَانِي و [الدارمي [ب]] من حديث الرَّبيْع بِنْت مُعَوِّذ بن عفراء [٤] (لَوْ رَأَيْتَهُ لَرَأَيْتَ الشَّمْسَ طَالِعَةً [ج]) و في حديث ابن عباس قَالَ :(لَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ظِلٌّ ، وَ لَمْ يَقُمْ مَعَ شَمْسٍ قَطُّ إِلَّا غَلَبَ [ج] ضَوْؤُهُ ضَوءَ الشَّمْسِ ، وَ لَمْ يَقُمْ مَعَ سِرَاجٍ قَطُّ إِلَّا غَلَبَ [د] ضَوؤُهُ ضَوءَ السِّرَاجِ) ذكره ابن الجوزي [٦]

و القصد من هذا إقامة البرهان عَلَى أحسنيته [هـ] ، و إنما خص الوجه بذلك ؛ لأنه الذي به [و] تظهر [ز] المحاسن ؛ لأن حُسْن البدن تابع لحسنه غالباً **(وَ مَا رَأيتُ أَحَدَاً أسرَعَ فِي مِشْيَتِهِ)**- بالكسر - للهيئة ، و في [نسخة [ح]] بلفظ المصدر ، و هو بفتح الميم ، بلا تاء ، أي في كيفية مشيته [ط] **(مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، كَأَنَّمَا الأَرْضُ)** بالرفع [٧]

---

(١) و هو العِصَام ، فإنه قَالَ :" و من قَالَ الجَرْم ، فقد وقع في الجُرْم " شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٨/ ب .

(٢) و هو ما رجحه اللاري في شرحه لوحة ٧٦/ ب .

(٣) انظر: الكاشف عن حقائق السنن ٢٤/١١-(ح ٥٧٩٣)

(٤) الرَّبيْع بِنْت مُعَوِّذ بن عفراء بن حرام الأنصارية النجارية رضي الله عنها ، تزوجها إياس بن البكير الليثي ، كانت من المبايعات بيعة الشجرة ، و كانت ربما غزت مع رَسُول الله ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٩٠٣-(ت ٣٣١٣) ، الإصابة ٢٩٣/٤-(ت ٤١٥)

(٥) المعجم الكبير ٢٧٤/٢٤-(ح ٦٩٦) ، و أخْرَجه في الأوسط ٢٣٥/٥-(ح ٤٤٥٥) ، سنن الدارمي : كتاب المقدمة ، باب في حسن النَّبي ﷺ ٣٣/١-(ح ٦١) قَالَ الهيثمي : رجاله وثقوا . مجمع الزوائد ٢٨٠/٨

(٦) الوفا ١٩/٢ ، و لم أقف على الحديث عند غيره .

(٧) عَلَى أنه مبتدأ ؛ لأن كأن اتصلت بما غير الموصولة فكفّتها عن العمل . انظر: شرح ابن عقيل عَلَى ألفية ابن مالك ٣٤٢/١

(أ) في أ بإثبات " ﷺ "
(ب)في ك " الدارقطني " و التصويب من أ ، ط
(ج) في أ " غليب "
(د) في أ بزيادة " عليه "
(ه) في أ " حسنيته "
(و) " به " ليس في أ
(ز) في أ ، ط " يظهر "
(ح) كذا في أ ، ط ، و هو في ك " بسخة " و التصويب من أ ، ط
(ط) في أ ، ط " مشية "

(**تُطْوى**) أي تُجْمع و تجعل مطوية (**لَهُ**) تحت قدميه (**إنَّا**)- بكسر الهمزة - استئناف مبين ، و في نسخة و إنّا (**لَنُجْهِدُ**) قَالَ الجزري :- بضم النون ، و كسر الهاء - و يجوز فتحها (أ)[١] انتهى ، فما وقع لابن حجر و غيره من قولهم :- بفتح أوله ، و ضمه - [٢] غير مطابق للرواية ، و إن كان موافقاً للدراية ، يقال : أَجْهَد دابته و جَهدها ، إذا حمل عَلَيْها في السير فوق طاقتها حَتَّى وقعت في المشقة [٣] فالمعنى إنّا نتعب .

(**أَنْفُسَنَا**) و نوقعها في الجهد ، و المشقة في حال سيره ﷺ (**وَ إِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرِثٍ** [٤]) أي غير مبالٍ بجهدنا [٥]

و الجملة حال من فاعل نُجْهد ، أو مفعوله ، و المعنى أن سرعة مشْيِهِ كانت عَلَى غاية من الهون ، و التأنّي بالنسبة إليه ، و لم [يكن (ب)] بسرعة فاحشة تذهب بهاءه ، و وقاره فلا ينافي قولَه تعالى :﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا [٦]﴾ و قولَه تعالى : [١٣٣/ب] ﴿ وَٱقْصِدْ فِي مَشْيِكَ [٧]﴾ و الحاصل أن سرعته في مشيته كانت من كمال القوة ، لا من حيث الجهد (ج) ، و المشقة ، و العجلة ، و لعل الوجه في المناسبة بين اقتران الجملتين أن حسن وجهه ﷺ كان مستمراً لم يتغير في حال دون حال ، بخلاف غيره .

٨٠-٢(**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ**) بضم مهملة ، و سكون جيم (د) (**وَ غَيرُ وَاحِدٍ**) أي (هـ) من المشايخ (**قَالُوا : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِاللهِ** [٨]

---

(١) انظر: شرح المناوي عَلَى الشمائل ٢١٧/١

(٢) أشرف الوسائل لابن حجر ص ١٨٨ ، و قَالَه التُّورْبَشْتِي في الميسر ١٢٥٦/٤-(ح ٤٣٨٣)

(٣) انظر: النهاية : مادة جهد ٢٩١/١

(٤) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في مشية رَسُول الله ﷺ ٨٩-(ح ١٢٣) ، و السنن : كتاب المناقب ، باب ما رأيت شَيْئاً أحسن من رَسُول الله ﷺ ١٠٨٣/٥-(ح ٣٦٤٨) و قَالَ : هذا حديث غريب ، تحفة الأشراف ٩٥/١١-(ح ١٥٤٧١) ، و ضعفه الألباني في مختصر الشمائل ٧١-(ح ١٠٠)

(٥) فإنه يمشي بلا جَهْد . قَالَه اللاري في شرحه لوحة ٧٦/ ب .

(٦) سورة الفرقان /٦٣

(٧) سورة لقمان /١٩

(٨) (د ت) المدني ، ضُعِّف ، و كان كثير الإرسال ، من الخامسة ، مات سنة خمس ، أو ٤٦هـ . تقريب التهذيب ٦٥/٢-(ت ٥٥٤٣)

(أ) في ط " فتحهما "

(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ج) في أ " الحهد "

(د) في أ " الجيم "

(هـ) " أي " ليس في أ

- **مَوْلَى غُفْرَةَ** -) بضم معجمة ، فسكون فاء [١] **(قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ** [٢] **مِنْ وَلَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ)**- بفتح الواو ، و اللام - أو ضم أوله ، و سكون ثانيه [٣] ، أي من أولاده - كرم الله وجهه - **(قَالَ :)** أي إِبْرَاهِيم **(كَانَ عَلِيٌّ إِذَا وَصَفَ رَسُولَ اللَّهَ ﷺ قَالَ :)** أي علي **(كَانَ)** أي رَسُول الله **(إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ)**- بفتح اللام المشددة - من قلع الشجرة ، إذا نزعها من أصلها ، أي مشى بقوة و دَفْع [أ] كامل ؛ لأن التقلُّعَ رفْعُ الرِّجْل من الأرض بهمَّة و قوة ، لا مع اختيال و تقارُبِ خُطَىً ؛ لأن تلك مشية النساء ، و المتشابه [ب] بهنّ [٤] **(كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ)**- بتشديد الطاء المهملة - أي ينزل **(فِي صَبَبٍ** [٥] **)**- بفتح المهملة ، و الموحدة الأولى - و هو ما انحدر من الأرض [٦] ، و في نسخة من صبب فهي بمعنى في ، أو تعليلية ، أي من أجله ، و الحديث سبق في صدر الكتاب [٧] ، و يحتمل إتيانه هنا أن يكون اختصاراً منه ، أو حديثاً برأسه ، و كذا ما بعده من الحديث و هو قوله :

٨١-٣(حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، أَنْبَأَنَا) و في نسخة أَخْبَرَنَا **(أَبِي ، عَنِ المَسْعُودِيِّ** [٨]

---

(١) هي غُفْرة بِنْت رباح ، أخت بلال بن رباح ، و قيل : بِنْت شيبة .
انظر: تهذيب الكمال ٤٢١/٢١ في ترجمة عمر المدني .

(٢) (ت عس ق) إِبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبُوه ابن الحَنَفِية ، صدوق من الخامسة .
تقريب التهذيب ٥٧/١-(ت ٢٦٦)

(٣) انظر: مختار الصحاح : مادة ولد ص ٦٤٨

(٤) انظر: النهاية : مادة قلع ٨٧/٤

(٥) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في مشية رَسُول الله ﷺ ٨٩-(ح ١٢٤) ، و السنن : كتاب المناقب عن رَسُول الله ﷺ ، باب وصف آخر من علي ﷺ ١٠٨٠/٥-(ح ٣٦٣٨) قَالَ أَبُو عِيسَى : هذا حديث حسن غريب ، ليس إسناده بمتصل ، تحفة الأشراف ٤٥٠/٧-(ح ١٠٢٨٩) ، و ضعفه الألباني ١٦-(ح ٥)

(٦) انظر: النهاية : مادة صبب ٣/٣

(٧) لوحة ١٥/ ب .

(٨) (خت ٤) عَبْدالرَّحْمَن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الكُوْفِي المسعودي ، صدوق اختلط قبل موته ، و ضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، من السابعة ، مات سنة ٦٠هـ ، و قيل : سنة ٦٥هـ .
انظر: تهذيب الكمال ٢١٩/١٧-(ت ٣٨٧٢) ، تقريب التهذيب ٤٥٣/١-(ت ٤٣٧٩)

(أ) في أ " رفع "
(ب) في أ " التشابه "

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ هُرْمُزِ (١))- بضم الهاء ، و الميم (٢)- غير منصرف (٣) **(عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيرٍ)** بالتصغير **(ابْنِ مُطْعِمٍ)**- بصيغة الفاعل (أ) مخففاً - (٤) **(عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَشَى [تَكَفَّأَ (ب)])** بتشديد الفاء ، بعدها همز **(تَكَفُّؤاً)**- بضم الفاء المشددة ، بعدها همزة - و في نسخة تكفى - بلا همز - تكفّياً - بكسر الفاء ، بعدها تحتية - و قد مر معناه (٥) ، و أنه بمعنى تقلّع ، أي تمايل إلى أمامه (٦) ؛ ليرفعه (ج) عن الأرض بكُلِّيَّتِه جملة واحدة ، لا مع اهتزاز ، و تكسّرٍ ، و جرِّ رِجْلٍ بالأرض عَلَى هيئة المتماوت (د) ، أو مشية المختال **(كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ (٧))**

---

(١) (ت عس) عُثْمَان بن مُسْلِم بن هُرْمز ، و يقال : عُثْمَان بن عبدالله ، فيه لين ، من السادسة .
تقريب التهذيب ١٧/٢-(ت ٥٠٨٥)

(٢) و سكون الراء . المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٢٧٠

(٣) للعجمة و العلمية .

(٤) (ع) نافع بن جُبير بن مُطْعِم النوفلي ، أبُو مُحَمَّد ، و أبُو عبدالله المدني ، ثقة ، فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ٩٩هـ .
تقريب التهذيب ٣٠٠/٢-(ت ٧٩٦٣)

(٥) لوحة ١١/ أ ، و ١٧/ أ .

(٦) انظر: النهاية : مادة كفأ ١٥٤/٤

(٧) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في مشية رَسُول الله ﷺ ٨٩-(ح ١٢٥) ، و السنن : كتاب المناقب ، باب في وصف علي للنبي ﷺ ١٠٨٠/٥-(ح ٣٦٣٧) و قَالَ : حسن صحيح ، تحفة الأشراف ٣٤٧/٧-(ح ١٠٠٢٤) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ١٥-(ح ٤)

(أ) في أ " الفاء "
(ب)في ك " يتكفأ " و التصويب من أ ، ط
(ج) في أ " لرفعه "
(د) في أ " التماوت "

١٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي تَقَنُّعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

التقنُّع معروف ، و هو تغطية الرأس بطرف العمامة ، أو بِردَاء أعم من أن يكون فوق العمامة ، أو تحتها ؛ لِما ورد في البُخَارِي (أَنَّهُ ﷺ أَتَى بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ لِلْهجْرَةِ (أ) فِي القَائِلَةِ \ (١) مُتَقَنِّعَاً (ب) بِثَوْبِهِ (٢)) و الظاهر أنه كان متغشياً به فوق العمامة ، لا تحتها ؛ [١٣٤/أ] لأنه كان مستخفياً من أهل مَكَّة ، متوجهاً إلى المدينة ، و المراد به هنا استعمال القناع ، و هو ثوب يلقي (ج) الشخص عَلَى رأسه بعد تدهينه ؛ لئلا يصل أثر الدُّهن إلى القلنسوة ، و العمامة ، و أعلى (د) الثوب .

قَالَ العِصَام :" و جعله باباً مع أن حديثه سبق في باب الترجل ، و الفصل بينه ، و بين باب اللباس غير ظاهر (٣)" انتهى .

و أقول : و كذلك الفصل بين المشية و الجِلْسَة ، و قد يجاب عن الأول بأن الحديث الواحد قد يجعل له بابان ، و أكثر باعتبار الأحكام المستفادة منه ، كما فعله البُخَارِي في أبواب كتابه ، و قد تكلف ابن حجر في الجواب عن الثاني ، لكن بعبارة شنيعة ، حيث قَالَ :" و يرد بأن التقنع يحتاج إليه الماشي كثيراً ؛ للوقاية من نحو حر و (هـ) برد ، و قد كان ﷺ يفعله لذلك كما في حديث الهجرة ، فكان بينه و بين المشي مناسبة تامة (٤)" تم كلامه ، و فيه أنه لو قدمه عَلَيْهِ لكانت المناسبة حاصلة أيضاً مع مناسبات أُخر ، باعتبار ما قبله و ما بعده ، عَلَى أن المراد من التقنع هنا ليس (و) الإظلال الواقي من الحر و البرد ، فكلامه حار ، و جوابه بارد ، فيستحق أن يكون مردوداً عَلَيْهِ .

---

(١) أي نصف النهار ، و هي الظهيرة . انظر: لسان العرب ٣٥٤/٥ ، النهاية ١١٤/٤ : مادة قيل .

(٢) من حديث عائشة رضي الله عنها : كتاب مناقب الأنصار ، باب هجرة النَّبِي ﷺ و أصحابه ٦٨١-(ح ٣٩٠٥)

(٣) شرح شمائل النَّبِي ﷺ لوحة ٨٩/ أ .

(٤) أشرف الوسائل ص ١٩٠

(أ) في ط " في قصة الهجرة "

(ب)في أ " مقنعاً "

(ج) في أ بزيادة " به "

(د) في أ ، ط " أعالي "

(هـ) في أ ، ط " أو "

(و) " ليس " ليس في أ

٨٢-١(**حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ، أَخْبَرَنَا**) و في نسخة في الموضعين أَنْبَأَنَا (**الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ** [١]) بالتكبير فيهما (**عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبَانَ** [٢])- بفتح الهمزة ، و الموحدة - منصرف ، و غير منصرف (**عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ القِنَاعَ**)- بكسر القاف - أي لبسه ، و استعماله (**كَأَنَّ**) بتشديد النون للتشبيه .

(**ثَوْبَهُ**) أي أعلى [أ] ثوبه ، أو قناعه الذي يستر به رأسه (**ثوبُ زَيَّاتٍ** [٣]) بصيغة النسبة أي بائع الزيت ، أو صانعه [٤]، فإن الغالب عَلَيْهما أن يكون ثوبَهما [ب] مُدَّهِناً [ج]

---

(١) (خت ت ق) الرَّبيع بن صَبِيح - بفتح المهملة - السعدي البصري ، صدوق ، سيء الحفظ ، و كان عابداً ، مجاهداً ، قَالَ الرام هرمزي : هو أول من صنف الكتب بالبصرة ، من السابعة ، مات سنة ٦٠هـ .
تقريب التهذيب ٢٤١/١-(ت ٢٠٧٣)

(٢) (بخ ت ق) يَزِيد بن أبَان الرُّقَاشي - بتخفيف القاف ، ثم معجمة - أبُو عمرو البصري ، القاصّ - بتشديد المهملة - زاهد ، ضعيف ، من الخامسة ، مات قبل ٢٠هـ .
تقريب التهذيب ٣٧٠/٢-(ت ٨٦٥٨)

(٣) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في تقنع رَسُول الله ﷺ ٩٠-(ح ١٢٦) و (ح ٣٣) ، و أبُو الشيخ في أخلاق النَّبي ﷺ ١٠١/٣-(ح ٥٣٥) ، و البغوي في شرح السنة : كتاب اللباس ، باب ترجيل الشعر و تدهينه ٨٢/١٢-(ح ٣١٦٤) قَالَ المحقق : ضعّف الحديثَ الحافظُ العراقي ، و قال محقق أخلاق النَّبي ﷺ : ضعيف ؛ لضعف مجالد و يَزِيد الرقاشي ، و لجهالة حال مُسْلِم بن سَعِيْد ، و ضعفه الألباني في مختصر الشمائل ٣٦-(ح ٢٦)

(٤) انظر: شرح المناوي عَلَى الشمائل ٢١٩/١

(أ) في أ " أعالي "
(ب)في أ " بهما "
(ج) في ط بإثبات " و الله أعلم "

١٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي جِلْسَتِهِ

بالإضافة عَلَى ما في الأصول المصححة ، و في بعض (أ) النسخ جِلْسَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ و أما جعل الحَنَفِي (١) و العِصَام (٢) جلسة رَسُول الله ﷺ أصلاً ، و إضافته نسخة مخالف للنسخ المعتمدة ، و كذا اقتصار ابن حجر (٣) عَلَى (ب) جلسة رَسُول الله ﷺ ، و هي بكسر الجيم اسم للنوع .

قَالَ العِصَام : و لم يفرق بين الجلوس ، و القعود بقرينة ما سيأتي من قوله :(وَ هُوَ قَاعِدٌ القُرْفُصَاءَ) و ربما يفرق فيجعل القعود لِمَا هو من القيام ، و الجلوس \ لما هو [١٣٤/ب] من الاضطجاع عَلَى ما في القاموس (٤) انتهى (٥) ، و الظاهر أن المراد بالجلسة المعنوية (ج) مقابلة القومة ؛ ليشمل الباب حديث الاستلقاء أيضاً .

٨٣-١(حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، أَنْبَأَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ حَسَّانَ) - بتشديد السين المهملة - ينصرف ، و لا ينصرف **(عَنْ جَدَّتَيْهِ** (٦)**)** و في نسخة بالإفراد **(عَنْ قَيْلَةِ بِنْتِ مَخْرَمَةٍ أَنَّهَا رَأَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي المَسْجِدِ ، وَ هُوَ)** أي و الحال أنه ﷺ **(قَاعِدٌ)**- بالرفع - منوناً عَلَى أنه خبر **(القُرْفُصَاءَ)**- بضم قاف ، و سكون راء ، و ضم فاء ، فصاد مهملة ، يمد ، و يقصر - مفعول مطلق ، و هي جلسة المحتبي (٧) يقال : قرفص الرجل إذا شدَّ يديه تحت رجليه ، و المراد هنا أن يقعد عَلَى أليتيه ، و يلصق (د) فخذيه ببطنه ، و يضع يديه عَلَى ساقيه ، كما يحتبي بالثوب .

---

(١) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤٢/ أ .
(٢) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٩/ أ .
(٣) أشرف الوسائل ص ١٩٢
(٤) مادة قعد ص ٢٩٥
(٥) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٩/ أ .
(٦) هما ابنتا عُلَيْبَة . انظر: التعليق رقم ٤ من كتاب الشمائل ص ٩٠
(٧) انظر: النهاية : مادة قرفص ٤١/٤

(أ) في أ " نعض "
(ب)" على " ليس في أ
(ج) في ط " المعنونة "
(د) في ط " فيلصق "

و قيل : هو أن يجلس عَلَى ركبتيه متمكناً (أ) ، و يلصق بطنه بفخذيه ، و يتأبط كفيه ، و هي جلسة الأعراب .

و في القاموس " القُرْفُصَاء مثلثة القاف ، و الفاء ، مقصورة ، و بالضم ممدودة ، و بضم الفاء (١) ، و الراء - عَلَى الاتْبَاع -(٢)" انتهى ، و تبعه ابن حجر (٣) ، لكن لم يعرف منه الرواية و النسخة (**قالَتْ :**) أي قَيْلة (**فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ**) أبصرته .

(**المُتَخَشِّعَ**) من التخشع ظهور الخشوع ، صفة رَسُول الله ﷺ ، أو مفعول ثان لرأيت [بمعنى علمت (ب)] (**فِي الجِلْسَةِ**) أي في هيئة جلسته ، و كيفية قعدته المتضمنة إظهار عبوديته ، كما أشار إليه بقوله :(أَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ العَبْدُ ، وَ آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ العَبْدُ (٤)) لا عَلَى هيئة جلوس الجبارين المتكبرين من التربُّع ، و التمدد ، و الاتكاء ، و رفع الرأس و شماخة الأنف (٥) ، و عدم الالتفات إلى المساكين ، و الاحتجاب عن المحتاجين (ج)

(**أُرْعِدْتُ**) عَلَى بناء المجهول ، أي حصلت لي رِعْدَةٌ (٦) (**مِنْ الفَرَق** (٧)) - بفتح الفاء ، و الراء - أي الخوف الإلهي المستفاد من التواضع النبوي (د) يعني كان مع تخشعه عظيماً هابتني عظمته ، و حصل لي الخوف ، و يؤيده حديث علي (مَنْ رَآهُ بَدِيهَةً هَابَهُ

---

(١) الصواب كما في القاموس " و بضم القاف "

(٢) مادة قرفص ص ٥٧٨

(٣) انظر: أشرف الوسائل ص ١٩٢

(٤) أَخْرَجه أَبُو يَعْلَى في مسنده من حديث عائشة رضي الله عنها ٤٤١/٤-(ح ٤٨٩٩) و حسن الهيثمي إسناده . مجمع الزوائد ١٩/٩

(٥) تكبره و تعاظمه . انظر: لسان العرب : مادة شمخ ٤٦٩/٣

(٦) رجفة و اضطراب من الخوف . انظر: النهاية : مادة رعد ١٩٧/٢

(٧) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في جلسة رَسُول الله ﷺ ٩٠-(ح ١٢٧) و ضعفه الألباني في مختصر الشمائل ٧٢-(ح ١٠١) ، و أَخْرَجه أَبُو داود في السنن : كتاب الأدب ، باب في جلوس الرجل ٢٨٣/٤-(ح ٤٨٤٧) و حسنه الألباني . صحيح سنن أبي داود ١٩٠/٣-(ح ٤٨٤٧)

(أ) في أ " متكئاً " ، و في ط " منكباً "

(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ج) في أ " المتحاجبين "

(د) في أ " النبي "

وَ مَنْ خَالَطَهُ [مَعْرِفَةٌ (أ)] أَحَبَّهُ (١))

قَالَ مِيْرَك : و الظاهر من سياق قصة قَيْلة أنه أول ملاقاتها به ﷺ ، و لذا [هابته (ب)] ، و وقع (ج) في قصتها - بعد قولها : أرعدت (د) من الفرق (فَقَالَ لَهُ جَلِيسُهُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، ارْعِدَتْ المِسْكِينَةُ ، فَقَالَ ﷺ - وَ لَمْ يَنْظُرْ إِلَيَّ ، وَ أَنَا عِنْدَ ظَهْرِهِ -: يَا مِسْكِينَةُ ، عَلَيكِ السَّكِينَةُ ، فَلَمَّا قَالَهُ (هـ) ﷺ \ أَذْهَبَ اللهُ مَا كَانَ دَخَلَ قَلْبِي مِنْ الرُّعْبِ (٢))(٣) [١٣٥/أ]

و روى الخطيب البغدادي (٤) بإسناده عن قيس (٥) ، عن أبي [مسعود (و)](٦) (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَلَّمَ رَجُلاً فَأَرْعَدَ ، فَقَالَ : هَوِّنْ عَلَيكَ ؛ فَإِنِّي لَسْتُ بِمَلَكٍ ، إِنَّمَا أَنَا ابْنُ امْرَأَةٍ [مِنْ قُرَيشٍ (ز)] تَأْكُلُ القَدِيدَ (٧)(٨)) و التخشع إما بهذه الجلسة ، و إما بأمور أخر شاهدتهَا في الحضرة

---

(١) سبق تخريجه في حديث رقم ٨٠

(٢) أَخْرَجه الطَّبَرَانِي في المعجم الكبير ٤٤٥/٢٤-(ح ١٠٩٥) ، و ابن سعد في الطبقات ٣١٩/١ ، قَالَ الهيثمي : رجاله ثقات . مجمع الزوائد ١١/٦

(٣) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٧٣ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٢٢/ ب .

(٤) أَحْمَد بن علي بن ثابت البغدادي ، ولد في جماد الآخرة سنة ٣٩٢هـ ، الإمام العلامة الحافظ ، له تاريخ بغداد ، و غيره كثير ، توفي يوم الاثنين ٧ ذي الحجة من سنة ٤٧٣هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٥٩٠/١٣-(ت ٤٢١٠) ، طبقات الشافعية للسبكي ١٢/٣ ، شذرات الذهب ٣١١/٣

(٥) (ع) قيس بن أبي حازم البجلي ، أَبُو عبدالله الكُوْفِي ، ثقة ، من الثانية ، مخضرم ، و يقال : له رؤية ، و هو الذي يقال إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة ، مات بعد التسعين ، أو قبلها ، و قد جاز المائة ، و تغير .
انظر: تهذيب الكمال ١٠/٢٤-(ت ٤٨٩٦) ، تقريب التهذيب ١٣٤/٢-(ت ٦٢٥٠)

(٦) عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري ، أَبُو مسعود البدري - لأنه كان يسكن بدراً - مشهور بكنيته ، اتفقوا عَلَى أنه شهد العقبة ، و اختلفوا في شهوده بدراً ، مات بعد سنة ٤٠هـ ﷺ .
انظر: الاستيعاب ٥٦١-(ت ١٨٩٥) ، الإصابة ٤٨٣/٢-(ت ٥٦٠٨)

(٧) اللحم المملوح المجفف في الشمس . النهاية : مادة قدد ٢٠/٤

(٨) تاريخ بغداد ٢٧٧/٦ ، و أَخْرَجه الحاكم في المستدرك : كتاب المغازي و السرايا ، بدون باب ٤٨/٣ ، و قَالَ : صحيح عَلَى شرط الشيخين و لم يخرجاه .

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من ط
(ب)في ك ، أ " هابها " و التصويب من ط
(ج) في أ " فوقع "
(د) في ط " اعدرت "
(هـ) في أ " قال "
(و) في جميع النسخ ابن مسعود و المثبت هو ما جاء في الروايات
(ز) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

٨٤-٢(حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ المَخْزُومِيُّ) ثقة ، أخْرَج حديثه التِّرْمِذِي ، و النِّسَائِي [١] **(وَ غَيرُ وَاحِدٍ)** أي كثير من المشايخ **(قَالُوا : أَنْبَأَنَا)** و في نسخة أَخْبَرَنَا . **(سُفْيَانُ ، عَن الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبَّادٍ)** بفتح مهملة ، و تشديد موحدة **(ابْنِ تَمِيمٍ)** الأنصاري المزني ، ثقة ، و قيل : إنّ له [رؤية [أ]][٢][٣] **(عَنْ عَمِّهِ)** أي عبدالله بن زَيْد بن عاصم ، أبُو مُحَمَّد ، صحابي شهير ، روى صفة الوضوء ، و غير ذلك ، و يقال : هو الذي قتل مسيلمة الكذاب ، و استشهد بالحرة [٤] ، روى عنه الستة [٥] **(أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَلْقِيَاً)** أي مضطجعاً عَلَى قفاه .

---

(١) (ت س) سَعِيْد بن عَبْدالرَّحْمَن بن حسان ، و يقال لجده : أبُو سَعِيْد ، أبُو عبيدالله المخزومي ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة ٤٩هـ .
تقريب التهذيب ٢٩٢/١-(ت ٢٥٩٠)

(٢) قَالَ العسقلاني : ذكر الواقدي .. عن عباد بن تميم قَال : كنت يوم الخندق ابن خمس سنين ، قلت : و عَلَى كل تقدير كان عند الوفاة النبوية ابن عشر يَزيد ، أو ينقص ، و لكن المشهور أنه تابعي و ذكر الشيخ شمس الدين الكرماني - شارح البُخَارِي - في شرحه أنه رأى في بعض النسخ في حديث عَائِشَة سمع النَّبي ﷺ صوت قارئ في المسجد ، فقَالَ : أصوت عباد هو ؟ قَالَ الكرماني : في بعض النسخ عباد بن تميم ، قلت : و هو غلط ، و إنما فسر بعباد بن بشر .
انظر: الإصابة ٢٥٥/٢-(ت ٤٤٥٦)

(٣) (ع) عبَّاد بن تميم بن غزيَّة الأنصاري المازني المدني ، ثقة ، من الثالثة ، و قد قيل : إن له رؤية ، و في ابن ماجه من طريق عبدالله بن أبي بكر بن حزم ، عن عباد بن تميم ، عن أبِيْهِ ، عن عمه في الاستسقاء ، و الصواب سمعت عباد بن تميم يحدث أبي ، عن عمه ، و اسم عمه عبدالله بن زَيْد بن عاصم ، و هو أخو أبِيْهِ لأمه .
تقريب التهذيب ٣٧٣-(ت ٣٤٥٦)

(٤) هي حرة زهرة بالمدينة ، كانت بها وقعة ، سببها أن أهل المدينة لما خلعوا يَزيد بن معاوية ، و أمروا عَلَيْهِم عبدالله بن حنظلة الغسيل ، فعين يَزيد مُسْلِم بن عقبة الجهني قائداً لمحاربتهم ، فانتصر عَلَيْهِم ، و قتل فيها ٧٠٠ من وجوه المهاجرين و الأنصار ، إضافة إلى غيرهم ، و كانت الواقعة يوم الأربعاء لليلتين بقيتا من ذي الحجة سنة ٦٣هـ ، و عرفت حرة زهرة بقرية كانت لبني زهرة - قوم من اليهود - انظر: الروض الأنف ٢٥٣/٦ ، البداية و النهاية لابن كثير ٢٢١/٨

(٥) الأنصاري الخزرجي ، يعرف بابن أم عمرة ، اختلف في شهوده بدراً ﷺ .
انظر: أسد الغابة ١٤٦/٣-(ت ٢٩٥٦) ، الإصابة ٣٠٥/٢-(ت ٤٦٨٨)

(أ) في ك ، ط " رواية " و التصويب من أ

(**فِي المَسْجِدِ**) و لا يلزم منه النَّوْم ، و في القاموس " استلقى عَلَى قفاه نام [١]" و هو حال ، و كذا قوله :(**وَاضِعَاً**) مترادفين ، أو متداخلين (**إحْدَى رِجْلَيهِ عَلَى الأُخْرَى** [٢]) أي مع نصب الأخرى ، أو مدِّها ، و هذا الحديث في الصحيحين ، و هو بظاهره ينافيه ما رواه مُسْلِم ، عن جابر (أنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ : لَا يَسْتَلْقِيَنَّ أحَدُكُمْ ، ثُمَّ يَضَعُ إحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى [٣])

لكن قَالَ الخَطَّابي - في حديث الأصل -:" بيان جواز هذا الفعل ، و دلالة عَلَى أن خبر النهي عنه إما منسوخ ، و إما أن يكون علة النهي أن تبدو عورة الفاعل ، لذلك فإن الإزار ربما ضاق ، فإذا شال [٤] لابسه إحدى رجليه فوق الأخرى ، بقيت هناك فرجة تظهر منها عورته [٥]" و قيل : كان هذا قبل النهي ، أو لضرورة من تعب ، و طلب راحة ، أو لبيان الجواز [٦]

و قيل :" وضع إحدى الرجلين عَلَى الأخرى يكون عَلَى نوعين :

أحدهما - أن تكون [أ] رجلاه ممدودتين ، إحداهما [ب] فوق الأخرى ، و لا بأس بهذا ، فإنه لا ينكشف شيء من العورة بهذه الهيئة .

و ثانيهما - أن يكون ناصباً ركبة إحدى الرجلين ، و يضع الرجل الأخرى عَلَى الركبة المنصوبة ، فيحمل حديث الباب عَلَى النوع الأول ، و حديث النهي عَلَى الثاني [٧]"

---

(١) مادة لقي ص ١٢٢٢

(٢) أخْرَجه البُخَارِي : كتاب المساجد ، باب الاستلقاء في المسجد و مد الرجل ٩٨-(ح ٤٧٥) ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في جلسة رَسُول الله ﷺ ٩٠-(ح ١٢٨)

(٣) كتاب اللباس و الزينة ، باب في منع الاستلقاء عَلَى الظهر و وضع إحدى الرجلين عَلَى الأخرى ٨١٢-(ح ٥٥٠٣)

(٤) بمعنى رفع . انظر: لسان العرب : مادة شول ٤٩٤/٣

(٥) أعلام الحديث ٤٠٩/١

(٦) انظر: إكمال المعلم ٦٢٠/٦ ، شرح صحيح مُسْلِم ٢٦٤/١٤

(٧) قَالَه المظهر في شرح المَصَابيح لوحة ١٢٦

(أ) في ك " يكون " و التصويب من أ ، ط

(ب)في أ " أحدهما "

قَالَ العسقلاني : و التأويل أولى من ادعاء النسخ ؛ لأنه لا يصار إليه بالاحتمال ، و كذا القول بأن الجواز من خصائصه بعيد ؛ لأنه لا يثبت بالاحتمال \ أيضاً ، و لأن [١٣٥/ب] بعض الصحابة كانوا يفعلون ذلك بعده ﷺ ، و لم ينكر عَلَيْهِم أحد [١] ، و فيه جواز الاتكاء ، و الاضطجاع [أ] ، و الإستراحة في المسجد مطلقاً ، و يمكن [تقييده [ب]] بحالة الإعتكاف ، فإن قعوده ﷺ في الجامع [ج] عُلِم عَلَى خلاف ذلك ، حيث كان يجلس عَلَى وقار ، و تواضع عَلَى ما ذكره القاضي عياض [٢][٣]

قَالَ العِصَام :" وجه [د] إيراد الحديث في باب الجلسة خفي لم يتصد له شارح " [٤] انتهى ، و تكلف ابن حجر حيث قَالَ :" و فيه دليل عَلَى حل الجلوس عَلَى سائر كيفياته بالأولى [٥]" انتهى ، و يعني به أنه يظهر [هـ] مناسبته للباب ، و الأظهر - كما قدمنا [٦]- أن المراد من الجلسة هيئة الجلوس المقابل للقيام - و الله سبحانه [و] أعلم بالمرام -

٨٥-٣(حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيْبٍ [ز])- بفتح المعجمة ، و كسر الموحدة الأولى - أَخْرَج حديثه مُسْلِم ، و الأربعة [٧]

---

(١) كما رواه ابن أبي شيبة في المصنف : كتاب الأدب ، باب في الرجل يجلس و يجعل إحدى رجليه عَلَى الأخرى ١١١/٦ عن عمر بن الخطاب ، و عُثْمَانرضي الله عنهما(ح ٨) أقول : رجال إسناد الحديث ثقات .
و روي عن ابن عمر رضي الله عنه (ح ٤) و (ح ٥) أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه أسامة الليثي صدوق تقريب التهذيب ٦٦/١-(ت ٣٥٨)
و عن أنَس رضي الله عنه (ح ١٠) أقول : إسناده حسن ؛ لأن فيه عمران القصير صدوق . تقريب التهذيب ٩٠/٢-(ت ٥٨١٤) و جاء عن كثير غيرهم .
(٢) انظر: إكمال المعلم ٦٢٠/٦
(٣) انظر: فتح الباري ٥٦٣/١
(٤) شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٩٠/ أ .
(٥) أشرف الوسائل ص ١٩٣
(٦) ص ٤٠٦
(٧) (م ٤) سلمة بن شبيب المسْمَعي النيسابوري ، نزيل مَكَّة ، ثقة ، من كبار الحادية عشرة ، مات سنة بضع و أربعين .
تقريب التهذيب ٣٠٧/١-(ت ٢٧٤٧)

(أ) في أ " الاصطجاع "
(ب)في ك " تقييد " و التصويب من أ ، ط
(ج) في أ ، ط " المجامع "
(د) في أ " وجد "
(هـ) في أ " تظهر "
(و) " سبحانه " ليس في أ
(ز) في أ " سبيب "

(**حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ إبْرَاهِيمَ المَدَنِيُّ** [أ]) و في نسخة المديني [ب] ، متروك الحديث ، و نسبه ابن حِبَّان إلى الوضع [١] لكن أخْرَج حديثه أبُو داود ، و التِّرْمِذِي [٢] (**أنْبَأنَا**) و في نسخة أخْبَرَنَا (**إسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأنْصَارِيُّ**) مجهول ، أخْرَج حديثه أبُو داود [٣] (**عَنْ رُبَيحٍ**) مصغر ربح - براء ، فموحدة ، فمهملة - (**ابْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أبي سَعِيْدٍ**) مقبول ، أخْرَج حديثه أبُو داود ، و ابن ماجه [٤] (**عَنْ أبيْهِ**) أي عَبْدالرَّحْمَن [٥] (**عَنْ جَدِّهِ أبي سَعِيْدٍ الخُدْرِي**) بالدال المهملة ، بعد ضم المعجمة (**قالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا جَلَسَ فِي المَسْجِدِ**) و في بعض النسخ في المجلس (**احْتَبَى بيَدَيْهِ** [٦]) زاد البزار (وَ نَصَبَ رُكْبَتَيْهِ [٧]) و أخْرَج البزار أيضاً من حديث أبي هُرَيْرَة بلفظ (جَلَسَ عِنْدَ الكَعْبَةِ ، فَضَمَّ رِجْلَيهِ ، وَ أقَامَهَا ، وَ احتَبَى بِيَدَيهِ [٨]) و في بعض النسخ صلوات الله عَلَيْهِ ، و في بعضها صلوات الله و سلامه عَلَيْهِ .

---

(١) المجروحين ٣٦/٢-(ت ٥٦٩) ، و انظر: تهذيب الكمال ٢٢٧/١٤-(ت ٣١٥٢)

(٢) (د ت) عبدالله بن إبْرَاهِيم بن أبي عمرو الغفاري ، أبُو مُحَمَّد المدني ، من العاشرة .
تقريب التهذيب ٣٨١/١-(ت ٣٥٤٢)

(٣) (د تم) تفرد عنه الغفاري ، من السابعة .
تقريب التهذيب ٧٣/١-(ت ٤٣٣)

(٤) (د تم ق) رُبَيْح - بموحدة ، و بمهملة ، مصغراً - ابن عَبْدالرَّحْمَن بن أبي سَعِيْد الخُدْرِي المدني ، يقال : اسمه سَعِيْد ، و ربيح لقب ، من السابعة .
تقريب التهذيب ٢٣٩/١-(ت ٢٠٥٩)

(٥) (خت م ٤) عَبْدالرَّحْمَن بن أبي سَعِيْد الخُدْرِي - سعد بن مالك - الأنصاري الخزرجي ، ثقة من الثالثة ، مات سنة ١٢هـ ، و له ٧٧ سنة .
تقريب التهذيب ٤٤٩/١-(ت ٤٣٢١)

(٦) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في جلسة رَسُول الله ﷺ ٩١-(ح ١٢٩) ، و أبُو داود في سننه : كتاب الأدب ، باب في جلوس الرجل ٢٨٢/٤-(ح ٤٨٤٦) ، و صححه الألباني . صحيح سنن أبي داود ١٩٠/٣-(ح ٤٨٤٦) ، مختصر الشمائل ٧٣-(ح ١٠٣)

(٧) لم أقف عَلَى الزيادة هذه في مسنده ، و قد نقلها عنه العسقلاني في فتح الباري ٦٦/١١

(٨) لم أقف عَلَيْهِ ، و أخْرَجه الطَّبَرَانِي في الأوسط ١/ ٢٠٥-(ح ٦٩٢) قَالَ : لم يرو هذا الحديث عن يَحْيَى إلا أبُو المثنى الكعبي سليمان بن يَزيد ، تفرد به : أبُو غزية ، قال المحقق : إسناده ضعيف .

(أ) في أ " المديني "
(ب) في أ " المدني "

و [أ] في الصحاح " احتبى الرجل إذا جمع ظهره ، و ساقيه بعمامته ، و قد يحتبي بيديه [١]" ، و قَالَ مِيْرَك : الاحتباء الجلوس بالحبوة ، و هو أن يجمع ظهره ، و ساقه بإزار أو حبل ، أو سير يجعلونه بدلاً عن الاستناد ، و الاسم منه الحبوة [٢] ، و الاحتباء باليد هو أن يضع يديه عَلَى ساقيه في جلسة القرفصاء ، فيكون يداه بدلاً عما يحتبي به من الإزار و غيره ، قَالَ العسقلاني : الاحتباء جلسة الأعراب ، و منه الاحتباء حيطان العرب ، أي ليس في البراري حيطان ، فإذا أرادوا أن يستندوا احتبوا ؛ لأن الثوب يمنعهم من السقوط ، و يصيرها لهم كالجدار [٣] ، و قد (نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ الاِحْتِبَاءِ يَوْمَ الجُمُعَةِ \ فِي المَسْجِدِ ، وَ الإِمَامُ يَخْطُبُ [٤]) و علة النهي أن هذه الحالة ربما تستجلب [ب] [١٣٦/أ] النَّوْم ، فيفوت عَلَيْهِ استماع الخطبة ، و ربما يفضي إلى انتقاض الوضوء المفضي إلى فوات الصلاة [٥]

هذا و جاء عن جابر بن سَمُرَة (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى الفَجْرَ تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسْنَاءَ [٦]) أي نقية بيضاء ، [ذكره [ج]] النَّوَوِي في الرياض ، و قَالَ :" حديث صحيح رواه أَبُو داود بأسانيد صحيحة [٧]" انتهى ، فقيل : هذا الحديث مخصص [٨] ، و قَالَ مِيْرَك : محمول عَلَى اختلاف الأحوال ، فتارة تربع [و تارة احتبى [د]] و تارة استلقى ، و تارة ثنى رجليه توسعة للأمة المرحومة [٩]

---

(١) الصحاح : مادة حبا ٤٥٩/٢

(٢) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٧٥ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٢٣/ ب .

(٣) بحثت عن القول فلم أقف عَلَيْهِ فيما وقفت عَلَيْهِ من كتب العسقلاني ، و نقله عنه المناوي في شرحه عَلَى الشمائل ٢٢٢/١ ، و انظر: لسان العرب : مادة حبا ١٩/٢ ، و مادة قرفص ٢٤١/٥

(٤) أَخْرَجه ابن ماجه من حديث محمد السهمي ﷺ : كتاب إقامة الصلاة و السنة فيها ، باب ما جاء في الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة و الاحتباء و الإمام يخطب ١٢٧-(ح ١١٣٤) و حسنه الألباني صحيح سنن ابن ماجه ٣٣٥/١-(ح ٩٣٧)

(٥) انظر: معالم السنن ٢١٤/١

(٦) أَخْرَجه أَبُو داود في سننه : كتاب الأدب ، باب في الرجل يجلس متربعاً ٢٨٤/٤-(ح ٤٨٥٠) و صححه الألباني . صحيح سنن أبي داود ١٩١/٣-(ح ٤٨٥٠)

(٧) رياض الصالحين ص ٤٠٧

(٨) انظر: فيض القدير ١١٩/٥

(٩) انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٧٦ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٢٣/ ب .

(أ) سقط " و" من أ

(ب)في أ " يستجلب "

(ج)في ك " ذكر " و التصويب من أ ، ط

(د) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

١٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي تَكْأَة رَسُولِ اللهِ ﷺ

التَّكْأَة - بالهمز (أ) - بوزن الهَمْزَة ، ما يتكأ عَلَيْهِ من وسادة و غيرها ، و أصلها وكأة أبدلت (ب) الواو تاء ، كما في تُرَاث و تجاه (١) ، و المراد منها هنا ما هيئ ، و أعِدَّ لذلك فخَرَجَ الإِنْسَان إذا اتكئ عَلَيْهِ ، فلا يسمى (ج) تَكْأَة ، و من ثَمَّ (د) ترجم لهما المصنف ببابين فرقاً بينهما ، و قدَّم [هذا (هـ)][لأنه (و)] الأصل في الاتكاء ، و أما الاتكاء عَلَى الإِنْسَان فعارض و قليل ، و لهذا أيضاً ترجم هنا بالتَّكْأة دون الاتكاء عَلَيْها ، و فيما يأتي بالاتكاء دون المتكأ (ز) عَلَيْهِ (٢) و كان القياس استعمالهما في التعبير بالتَّكْأة هنا ، و بالمتوكأ عَلَيْهِ (ح) ثَم (ط) ، أو في التعبير بالاتكاء للتَّكْأة ، و المتوكأ عَلَيْهِ ، و وجهه ما تقرر من أن التَّكْأة مقصودة ، لا (ي) الاتكاء (ك) بطريق الذات ، فكان النص في الترجمة أولى ، و المتكأ عَلَيْهِ ليس كذلك ، فكان حذفه لأجل ذلك (ل) النص عَلَى الاتكاء أولى ، فاندفع الاعتراض عَلَى المصنف بأن الكل باب واحد ، فلا وجه لجعله بابين (٣)

٨٦-١(حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ) أي ابن حاتم بن واقد **(الدُّورِيُّ (٤))**- بضم المهملة -

---

(١) فأصل تراث وارث ، و أصل تجاه وجاه . انظر: لسان العرب : مادة ورث ٤٢٥/٦ ، و مادة وجه ٤٠٥/٦

(٢) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ للعِصَام لوحة ٩١/ ب ، شرح المناوي عَلَى الشمائل ٢٢٢/١

(٣) كما قَالَه الحَنَفِي في شرح الشمائل لوحة ٤٤/ أ .

(٤) بضم دال ، و سكون واو ، و براء ، هذه النسبة إلى مواضع ، و حرفة ، و محلة ، و قرية ببغداد ، و هي في العراق سبعة مواضع و عباس ينسب إلى محلة بأعلى بغداد . انظر: الأنساب ٥١٣/٢ ، معجم البلدان ٤٨١/٢ ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ١٠٤

(أ) في أ " بالهمرة " و في ط " بالهمزة "
(ب)في أ " أبدل "
(ج) في أ " تسمى "
(د) في أ ، ط " ثمة "
(ه) في ك " قدمها " و التصويب من أ ، ط
(و) في ك " لأنها " و التصويب من أ ، ط
(ز) في أ ، ط " المتوكأ "
(ح) " عليه " ليس في أ
(ط)في أ ، ط " ثمة "
(ي)" لا " ليس في أ
(ك)في أ " للاتكاء "
(ل) في أ ، ط بزيادة " و "

نسبة إلى مَحِلَّة من بغداد [١] ، أو قرية من قراها [أ] (**البَغْدَادِيُّ**) ثقة ، حافظ ، كان ابن معين إذا ذكره قَالَ : عباس الدوري صديقنا و صاحبنا [٢] أَخْرَج حديثه الأربعة [٣] (**أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِمَاكٍ**) بكسر السين (**ابْنِ حَرْبٍ**) - بفتح مهملة ، و سكون راء ، و موحدة -[٤] و قد مر ذكرهم [٥] (**عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : رَأَيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ**) أي أبصرته حال كونه (**مُتَّكِئَاً عَلَى وِسَادَةٍ**)- بكسر الواو - أي مِخَدَةٍ [٦] ، كائنة (**عَلَى يَسَارِهِ** [٧]) [أي [ب]] حال كونها موضوعة عَلَى جانبه الأيسر ، و هو لبيان الواقع [٨] ، لا للتقييد ، فيجوز الاتكاء عَلَى الوسادة يميناً و يساراً .

---

(١) عاصمة العراق في القديم و الحديث ، تقع عَلَى نهر دجلة ، و هي في وسط البلاد تقريباً ، و قد أطلق عَلَيْها قديماً اسم الزوراء ، و مدينة السلام ، بناها أَبُو جعفر المنصور و سماها مدينة المنصور ، و كانت يوماً عاصمة الخلافة الإسلامية . انظر: معجم البلدان ٤٥٦/١ ، موسوعة المدن العربية لِيَحْيَى ص ٧١

(٢) انظر: تهذيب التهذيب ١١٣/٥-(ت ٢٢٦)

(٣) (٤) أَبُو الفضل ، خوارزمي الأصل ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٧١هـ ، و قد بلغ ٨٨ سنة تقريب التهذيب ٣٨٠/١-(ت ٣٥٣٢)

(٤) (خت م ٤) سِمَاك - بكسر أوله ، و تخفيف الميم - ابن حرب بن أوس بن خَالِد الذهلي البكري الكُوْفِي ، أَبُو المُغِيرَة ، صدوق ، و روايته عن عِكْرِمَة - خاصة - مضطربة ، و قد تغير بأخرة فكان ربما يلقّن ، من الرابعة ، مات سنة ٢٣هـ .
تقريب التهذيب ٣٢٠/١-(ت ٢٩٠١)

(٥) إِسْحَاق في حديث رقم ٣٥ ، إِسْرَائِيل في حديث رقم ٦ ، السماك بن حرب لوحة ٣٢/ أ .

(٦) انظر: مختار الصحاح : مادة وسد ص ٦٣٥

(٧) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في تَكْأَة رَسُول الله ﷺ ٩١-(ح ١٣٠) ، و السنن : كتاب الأدب ، باب ما جاء في الاتكاء ٨٣٣/٥-(ح ٢٧٧٠) قَالَ أَبُو عِيسَى : حديث حسن غريب ، تحفة الأشراف ١٤٩/٢-(ح ٢١٣٨) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٧٤-(ح ١٠٤)

(٨) أي الذي كان عَلَيْهِ النَّبي ﷺ عندما رآه جابر رضي الله عنه .

(أ) في أ " قرائها "

(ب)في ك ، أ " أو" و التصويب من ط

و سيأتي للمصنف أنه بيّن إنفراد إسْحَاق بن منصور \ بهذه الزيادة [١]، و من ثَم [أ] قَالَ [١٣٦/ب]
في جامعه : حديث حسن غريب [٢]، لكنه مع ذلك يحتج به .

و قَالَ العِصَام : قوله : متكئاً بدل عن رَسُول الله ﷺ ، و هو أنسب من كونه حالاً [٣]، و فيه تأمُّل ، فتأمل [٤] ، ثم قيل : الاتكاء بمعنى الاستواء قاعداً عَلَى وطاء ، كأنّ المتكئ جعل [ب] وكاء سدّ به مقعده ؛ لتمكنه فيه [٥]، و ذهب الخَطَّابي إلى أن العامة لا تفهم [ج] منه إلا الميل إلى [د] أحد الشقين [٦]، و الاعتماد عَلَيْهِ كذا في النهاية [٧] ، و لا يخفى أنّ قوله : عَلَى يساره يصرفه إلى ما يريد به العامة .

٨٧-٢(حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ [٨] ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ ، أَنْبَأَنَا) و في نسخة أَخْبَرَنَا **(الجُرَيْرِيُّ)**- بضم الجيم ، و فتح الراء الأولى ، فتحتية ساكنة - هو سَعِيْد بن إياس مر ذكره [هـ][٩] **(عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةٍ)** أي البصري ، التابعي ، و هو أول [مولود [و]] ولد في الإسلام في بصرة ، روى عنه الشيخان ، و غيرهما [١٠][١١]

---

(١) في الحديث رقم ٨٩
(٢) سبق بيانه في التعليق رقم ٨ ص ٤١٥
(٣) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٢/ أ .
(٤) لأنه فَضْلَةٌ يفسد المعنى بسقوطه ، و هذا هو شرط الحال لا البدل . انظر: شرح قطر الندى ص ٢٥٦
(٥) قَالَه العِصَام في شرحه . انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٢/ أ .
(٦) انظر: معالم السنن ٢٢٥/٤
(٧) انظر: مادة تكأ ١٨١/١
(٨) (م ٤) حَمِيد بن مَسْعدة بن المبارك السامي - بالمهملة - أو الباهلي ، بصري ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ٤٤هـ .
تقريب التهذيب ٢٠٢/١-(ت ١٧٠٥)
(٩) في حديث رقم ١٦
(١٠) منهم خالد الحذاء ، و قتادة ، و ابن سيرين . انظر: تهذيب الكمال ٥/١٧-(ت ٣٧٧١)
(١١) (ع) عَبْدالرَّحْمَن بن أبي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي البصري ، ثقة ، من الثانية ، مات سنة ٩٦هـ .
تقريب التهذيب ٤٤٢/١-(ت ٤٢٥٣)

(أ) في أ ، ط " ثمة "
(ب)في ط بزيادة " الوطاء "
(ج) في ط " يفهم "
(د) في أ " على "
(ه) سقط " مر ذكره " من أ
(و) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(عَنْ أَبِيْهِ) أبي بكرة [نفيع [أ]] بن الحارث ، صحابي مشهور بكنيته ، نزل من الطائف حين نادى المسلمون من نزل من الحصار فهو حُرٌّ ، من البَكَرَة ، فسمي بها [١] **(قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَلَا)** بهمزة استفهام [ب] ، و لا نافية **(أُحَدِّثُكُمْ)** و في نسخة ألا أخبركم **(بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ)** أي بجنس معصية هي أكبر المعاصي الكبار ، فلا يرد ما قَالَ العِصَام [ج]: إن تعدد أكبر الكبائر مشكل ؛ لأن معناه كبيرة أكبر من جميع ما عداها [د] من الكبائر ، و أجاب بأن الموصوف به إذا كان متعدداً ، كان المعنى متعدداً من الكبائر كل منه أكبر من جميع ما عدا ذلك المتعدد [٢]

و قَالَ الحَنَفِي :" ظاهر الحديث يدل عَلَى أن أكبر الكبائر متعدد ، و هذا بأن يقصد بالأكبر الزيادة عَلَى ما أضيف إليه ، لا الزيادة المطلقة ، كما بين في [موضعه [هـ]][٣]"

قَالَ مِيْرَك :" قوله : ألا أحدثكم [و [و]] في [بعض [ز]] الروايات الصحيحة ألا أخبركم و في بعض الطرق ألا أنبئكم ، و معنى الكل واحد ، و وقع في بعض الطرق الصحيحة ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثاً [٤]"، و إنما أعادها اهتماماً بشأن الخبر المذكور ، و أنه أمر له شأن .

---

(١) نَفِيع بن الحارث بن كِلْدة ، و يقال : ابن مسروح ، كان من عَبِيْد الحارث بن كلدة الثقفي فاستلحقه ، و هو ممن غلبت عَلَيْهِ كنيته ، سكن البصرة ، و مات بها في سنة ٥١هـ رضي الله عنه .
انظر: الاستيعاب ٧٣٠-(ت ٢٦٢٩) ، ٧٨٢-(ت ٢٨٥١) ، الإصابة ٥٤٢/٣-(ت ٨٧٩٥)

(٢) انظر: شرح شمائل النَّبي ﷺ لوحة ٨٢/ ب .

(٣) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤٣/ أ .

(٤) شرح الشمائل لوحة ٢٧٦ ، ٢٧٧

(أ) في ك ، أ " نقيع " و التصويب من ط
(ب) في أ " الإستفهام "
(ج) في أ " عصام "
(د) في أ " عداه "
(ه) في ك " وصفه " و التصويب من أ ، ط
(و) ساقط من ك ، أ، و المثبت من ط
(ز) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

و من قَالَ : إن (أ) المراد بقوله ثلاثاً عدد الكبائر ، و هو حال (١) فقد أبعد عن المرام في هذا المقام - و الله أعلم -

ثم قوله : بأكبر الكبائر (ب) مفعول بالواسطة (٢) لأحدثكم ، و الكبائر جمع كبيرة ، و هي ما توعد الشارع [عليه (ج)] بخصوصه بحد في الدنيا ، و (د) بعذاب في العقبى ، كذا قَالَ (هـ) جمع من العلماء (٣) ، و في حديث مرفوع ضعيف (الكَبِيرَةُ كُلُّ ذَنْبٍ أَدْخَلَ صَاحِبَهُ النَّارَ (٤)) أي جعله مستحقاً لدخوله إياها ، و لهذا (و) هي (ز) عند ابن عباس ، و من \ تبعه [١٣٧/أ] كالإسفرايني (٥) كل منهي عنه ، فليس عنده صغيرة ؛ نظراً لمن عصى (٦) ، و كأنهم جعلوا قوله تعالى :﴿ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ (٧)﴾ من باب الإضافة البيانية (٨)

---

(١) لم أقف عَلَى قائله ، و انظر: فتح الباري ٤٠٩/١٠

(٢) يقصد شبة الجملة في محل نصب مفعول به - و الله أعلم -

(٣) نص عَلَيْهِ أَحْمَد فيما نقله القاضي أَبُو يَعْلَى . انظر: فتح الباري ٤١٠/١٠ ، الزواجر لابن حجر ٥/١

(٤) أَخْرَجه إسماعيل القاضي عن أَبي سَعِيْد مرفوعاً . كما ذكره العسقلاني في فتح الباري ١٨/١٢ و نقله ابن حجر عن الحَسَن ، و ابن جبير ، و مجاهد ، و الضَّحَّاك . انظر: الزواجر ٥/١

(٥) بكسر همزة ، و سكون سين مهملة ، و فتح فاء ، و كسر مثناة تحت ، و بنون ، منسوب إلى إسفراين مدينة بخراسان ، و هو إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم الإسفرايني ، أَبُو إسْحَاق ، الملقب بركن الدين ، الإمام العلامة الأستاذ ، من تصانيفه : جامع الخلي في أصول الدين ، و الرد عَلَى الملحدين ، توفي يوم عاشوراء سنة ٤١٨هـ بنيسابور .
انظر: سير أعلام النبلاء ٢٢٥/١٣-(ت ٣٨٣٤) ، طبقات الشافعية لشهبة ١٧٠/١-(ت ١٣١) المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٣٠

(٦) انظر: إكمال المعلم ٣٥٥/١ ، شرح صحيح مُسْلِم ٢٦٤/٢

(٧) سورة النساء /٣١

(٨) هي إضافة الشيء إلى مرادفه ، أو هي عَلَى تقدير مِنْ البيانية ، أو التبعيضية ، أو الابتدائية . انظر: الفواكه الدواني ٥٠/١ ، حواشي الشرواني ٣٢/١ ، أقول : يعني به أن الكبائر - أي المضاف - هي كل ما تنهون عنه - المضاف إليه - و الله أعلم -

---

(أ) في ط " إنما "
(ب)في ط بزيادة " و هو "
(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(د) في أ " أو "
(هـ) في أ ، ط " قاله "
(و) في أ " هذا "
(ز) " هي " ليست في أ

و قَالَ جماعة منهم الواحدي [١] ، و غيره : حدَّها مبهم علينا [٢] كالاسم [أ] الأعظم ، و ليلة القدر ، و ساعة الجمعة ، و وقت إجابة الدعاء ليلاً ، و صلاة [ب] الوسطى ، و حكمته هنا الإمتناع من كل معصية ، خوفاً من الوقوع في الكبيرة [٣]

قَالَ ابن حجر : و الصحيح ، بل الصواب أن من الذنوب كبائر و صغائر ، و أن للكبيرة حداً ، فقيل : هي ما فيه حد [٤] ، و قيل : ما ورد فيه وعيد شديد في الكتاب و [ج] السنة ، و إن لم يكن فيه حد [٥] ، و هو الأصَح ، و قيل : إنها كل جريمة تؤذن بقلة اكتراث مرتكبها بالدين [٦] ، و يؤيده ما ورد (لَا صَغِيرَةَ مَعَ الإِصْرَارِ ، وَ لَا كَبِيرَةَ مَعَ الاسْتِغْفَارِ [٧])

و قد عدد الفقهاء منها جملاً مستكثرة كقتل نفس ، و زنا ، و لواط [د] ، و شرب خمر ، و سرقة ، و قذف ، و شهادة زور ، و كتم شهادة ، و يمين غموس [٨] و غصب ما يقطع بسرقته [٩] ، و فرار من الكفار بلا عذر [١٠] ، و ربا ، و أخذ مال يتيم ،

---

(١) علي بن أحْمَد بن مُحَمَّد الواحدي ، أبُو الحَسَن ، الإمام العلامة الأستاذ ، صنف التفاسير الثلاثة البسيط ، و الوسيط ، و الوجيز ، و قد كانت وفاته في شهر جماد الآخرة سنة ٤٦٨ هـ بنيسابور انظر: سير أعلام النبلاء ٦٢٧/١٣-(ت ٤٢٣٣) ، طبقات المفسرين ١٢٧-(ت ١٦٤)

(٢) قَالَ الواحدي :" و هي كل ذنب ختمه الله بنار ، أو غضب ، أو لعنة ، أو عذاب ، أو وعيد في القرآن " الوجيز للواحدي ٢١٦/١ ، و انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٢٦٦/٢

(٣) انظر: شرح صحيح مُسْلِم ٢٦٦/٢

(٤) قَالَ العسقلاني : نقله القاضي عياض عن الإمام أحْمَد ، و من الشافعية الماوردي . انظر: فتح الباري ٤١٠/١٠ ، الزواجر ٥/١

(٥) قَالَه القرطبي في المفهم ٢٨٤/١

(٦) قَالَه إمام الحرمين الجويني ، ذكره العسقلاني في فتح الباري ٤١٠/١٠

(٧) أخْرَجه الشهاب في مسنده من حديث ابن عباس ﷺ ٤٤/٢-(ح ٨٥٣) قَالَ المحقق : في إسناده أبُو شيبة الخراساني قَالَ الذهبي : أتى بخبر منكر و ذكر هذا الحديث .

(٨) لأنها تغمس صاحبها في الإثم ؛ لأنه حلف كاذباً عَلَى عِلْم منه . المصباح المنير : مادة غمس ص ١٧٢

(٩) الغصب : الأخذ قهراً ، و المراد أخذ مقداراً يوجب حد القطع و هو ربع دينار من الذهب ، أو ثلاثة دراهم من الورق ، أو ما قيمته ذلك من غيرهما . انظر: الكافي في فقه ابن حنبل لموفق الدين المقدسي ١٧٥/٤ المصباح المنير : مادة غصب ص ١٧٠

(١٠) من مرض ، و تعطُّل دابة و نحوهما . انظر: أسنى المطالب ١٧٦/٤

(أ) في أ ، ط " كما أبهم علينا الاسم "

(ب)في أ " الصلاة "

(ج)في أ ، ط " أو "

(د) في أ ، ط " لواطة "

و رِشوة [١] ، و عقوق أصل [٢] ، و قطع رحم ، و كذب عَلَى النَّبي ﷺ عمداً ، و إفطار في رمضان عدواناً [أ][٣] ، و بَخْس [٤] كيل ، أو وزن ، أو [ذراع [ب]] ، و تقديم مكتوبة عَلَى وقتها ، و تأخيرها عنه ، و ترك زكاة ، و ضرب مُسْلِم ، أو ذِمّي [٥] عدواناً ، و سب صحابي ، و غِيْبة عالم ، أو حامل قرءان ، و سعاية [٦] عند ظالم ، و دياثة [٧] ، و قيادة [٨] ، و ترك أمر بمعروف ، و نهي عن منكر من قادر ، و تعلم سحر ، و [ج] تعليمه ، أو عمله ، و نسيان حرف من القرآن بعد البلوغ ، و إحراق حيوان بغير ضرورة ، و يأس من رحمة الله [د] ، و أمن من مكره ، و نشوز زوجة [٩] ، و إباء حليلة من حليلها عَمداً [هـ][١٠] ، و نميمة ، و حكي أن الغيبة كبيرة مطلقاً بالإجماع [١١] ، نعم تباح لأسباب مذكورة في كتب الفقه [١٢] ، و حصر الصغائر متعذر [و][١٣]

---

(١) الرِّشوة - بالكسر - ما يعطيه الشخصُ الحاكمَ و غيرَه ؛ ليحكم له ، أو يحمله عَلَى ما يريد . المصباح المنير : مادة رشو ص ٨٧

(٢) أراد الوالدين ، و كذلك من قام مقامهما ، و سيأتي بيان المؤلف له ص ٤٢١

(٣) أي أفطر عمداً بلا عذر .

(٤) أي نَقْصَهُ . انظر: لسان العرب ١٦٩/١ ، المصباح المنير ص ١٥ : مادة بخس .

(٥) المُعَاهَد ، و قد سمي المعاهد ذِمِّيّاً نسبة إلى الذِّمة ، بمعنى العهد . المصباح المنير : مادة ذمم ص ٨٠

(٦) أي وشاية . انظر: المصباح المنير : مادة سعى ص ١٠٥

(٧) هي عدم غيرة المحرم عَلَى أهله . انظر: النهاية ١٢٧/٢ ، المصباح المنير ص ٧٨ : مادة ديث

(٨) بمعنى الطاعة و الإذعان ، و تستعمل القيادة في الدياثة و هي استعارة . انظر: المصباح المنير : مادة قود ص ١٩٨

(٩) عصيانُ زوجها . المصباح المنير : مادة نشز ص ٢٣١

(١٠) امتناع الزوجة من جماع زوجها لغير عذر . انظر: المصباح المنير : مادة حلل ص ٥٧

(١١) انظر: الكبائر ٤١/١ ، الفتاوى الكبرى ٢٤١/٤

(١٢) هي : التظلم ، و الاستعانة عَلَى تغيير المنكر ، و رد العاصي إلى الصواب ، و الاستفتاء ، و تحذير المسلمين من الشر و نصيحتهم ، و التعريف فإذا كان الإنْسَان معروفاً بلقب كالأعمش ، و الأعرج جاز تعريفه بذلك بنية التعريف ، و يحرم إطلاقه عَلَى جهة التنقص ، و لو أمكن التعريف بغيره كان أولى . انظر: الأذكار للنووي ص ٥٤٨

(١٣) انظر: أشرف الوسائل ص ١٩٦، ١٩٧

(أ) في أ " عمداً " ط " عدواً "

(ب)في جميع النسخ ذرع ، و المثبت هو ما يقتضيه السياق .

(ج) في أ ، ط " أو "

(د) في ط بإثبات " تعالى "

(هـ) في أ ، ط " عدواً "

(و) في أ " متعذرة "

(قالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ) فائدة النداء - مع عدم الاحتياج إليه - [الإشارة [أ]] إلى عظم الإذعان لرسالته المصطفوية ، و ما ينشأ عنها من بيان الشريعة ، و استجلاب ما عنده من الكمالات العالية [ب] **(قالَ : الإشْرَاكُ [ج] باللهِ)**" الإشراك جعل أحدٍ شريكاً لآخر ، و المراد هنا اتخاذ إله غير الله ، كذا قَالَه الحَنَفِي [١]" و الأظهر أن المراد به الكفر كما قَالَه ابن حجر [٢]

قَالَ مِيْرَك :" يحتمل أن يكون المراد مطلق الكفر ، و يكون تخصيصه بالذكر ؛ لغلبته في الوجود ، لا سيما في بلد \ العرب ، فذكره تنبيهاً عَلَى غيره ، و يحتمل أن يراد به خصوصه ، إلا أنه يرد عَلَيْهِ أن بعض الكفر أعظم قبحاً من الإشراك ، و هو التعطيل ؛ [لأنه [د]][نفي [هـ]]مطلق ، و [و] الإشراك إثبات مقيد ، فيترجح الاحتمال الأول [٣]" [١٣٧/ب]

(وَ عُقُوقُ الوَالِدَين) أي عصيانهما ، أو أحدهما ، و جَمَعَهُما ؛ لأن عقوق أحدهما يستلزم عقوق الآخر غالباً ، أو [ز] يجر إليه كذا قَالَه ابن حجر [٤] ، و الأظهر أن يقال : المراد عقوق كل من الوالدين ، و في معناهما الأجداد ، ثم العُقوق - بضم العين المهملة - مخالفةُ مَنْ حَقّه واجب ، مشتق من العَقّ ، و هو القطع ، و المراد صدور ما يتأذى به الوالد من ولده ، من قول ، أو فعل [٥] قَالَ تعالى : ﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا [٦]﴾ إلا في شرك ، و معصية قَالَ تعالى :﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا [٧]﴾ ففي الآية تنبيه عَلَى أن عقوق الوالدين حرام ، و لو كانا كافرين .

---

(١) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤٣/ أ .
(٢) انظر: أشرف الوسائل ص ١٩٧
(٣) شرح الشمائل لوحة ٢٧٧
(٤) أشرف الوسائل ص ١٩٧
(٥) انظر: النهاية : مادة عقق ٢٣١/٣
(٦) سورة الإسراء /٢٣
(٧) سورة لقمان /١٥

(أ) في ك " للإشارة " و التصويب من أ ، ط
(ب)في أ ، ط " العلية "
(ج) في أ " الإسراك "
(د) في ك ، أ " لأن " و التصويب من ط
(ه) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(و) " و " ليس في أ
(ز) في أ " و "

و في الحديث (لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الخَالِقِ [١]) و ضبطه ابن عطية [٢] بوجوب طاعتهما في المباحات فعلاً و تركاً ، و استحبابها في المندوبات ، و فروض الكفايات [أ] كذلك ، و منه تقديمهما عند معارضة الأمرين [٣]

قَالَ ابن حجر : قيل : ضابطه أن يعصيه في جائز ، و ليس هذا الإطلاق بمرضي ، و الذي آل إليه أمر أئمتنا ، أن ضابطه أن يفعل معه ما يتأذى به تأذياً ليس بالهين في العُرف [٤]

قلت : حاصله [ب] أن العقوق مخالفة توجب الغضب ، و أما ما دونه فمن الصغائر ، و يؤيده ما ورد (رِضَى الرَّبِّ فِي رِضَى الوَالِدِ ، وَ سَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الوَالِدِ) رواه التِّرْمِذِي [٥] ، و الحاكم [٦] ، عن ابن [ج] عمرو [د][و البزار [٧] عن ابن عمرو [هـ]]

---

(١) أَخْرَجه البزار من حديث ابن مسعود ﷺ ٣٥٦/٥-(ح ١٩٨٨) و قَالَ : و هذا الكلام لا نعلمه يروى عن عبدالله إلا بهذا الإسناد .

(٢) عبدالحق بن غالب بن عطية المحاربي الغرناطي ، أَبُو مُحَمَّد ، ولد سنة ٤٨٠هـ ، الإمام العلامة شيخ المفسرين ، صنف المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، توفي في ٢٥ من شهر رمضان سنة ٥٤١هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٤٧٢/١٤-(ت ٤٧٣٦) ، طبقات المفسرين ١٧٥-(ت ٢١٥)

(٣) انظر: المحرر الوجيز ١٥/١٣

(٤) انظر: أشرف الوسائل ص ١٩٧

(٥) سنن التِّرْمِذِي : كتاب البر و الصلة ، باب ما جاء من الفضل في رضا الوالدين ٦٠٠/٤-(ح ١٨٩٩) قَالَ : و هكذا روى أصحاب شُعْبَة عن شُعْبَة عن يَعْلَى بن عطاء عن أَبِيْهِ عن عبدالله بن عمرو موقوفاً ، و لا نعلم أحداً رفعه غير خَالِد بن الحارث عن شُعْبَة ، و خَالِد بن الحارث ثقة مأمون قَالَ : سمعت مُحَمَّد بن المثنى يَقُولُ : ما رأيت بالبصرة مثل خَالِد ، و لا بالكوفة مثل عبدالله بن إدريس ، تحفة الأشراف ٣٦٤/٦-(ح ٨٨٨٨) و صححه الألباني . صحيح سنن الترمذي ٣٤٠/٢-(ح ١٨٩٩)

(٦) مستدرك الحاكم : كتاب البر و الصلة ، باب رضى الرب في رضى الوالد و سخط الرب في سخط الوالد ١٥١/٤ ، و قَالَ : حديث صحيح عَلَى شرط مُسْلِم ، و لم يخرجاه .

(٧) مسند البزار ٣٧٦/٦-(ح ٢٣٩٤) و قَالَ : هذا الحديث لا نعلم أحداً أسنده ، إلا خَالِد بن الحارث ، عن شُعْبَة و سمعت بعض أصحابنا يذكره عن سهل بن حَمَّاد ، عن شُعْبَة مرفوعاً ، و أنكرته عَلَيْهِ .

(أ) في أ " الكفاية "
(ب)في أ " أصله "
(ج) سقط " ابن " من ط
(د) في جميع النسخ " عمر " و المثبت هو الصحيح .
(ه) ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ

و لا شك أن بين الرضا ، و السخط حالاً [متوسطاً (أ)] ، فقوله تعالى :﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ (١)﴾ من باب المبالغة في الزجر عن المخالفة .

قيل : القتل ، و الزنا أكبر من العقوق (٢) ، بل قيل : لا خلاف أن أكبر الذنوب - بعد الكفر - قتل نفس مسلمة (ب) بغير حق ، فلم [حذفا (ج)](٣) ؟ و أجيب بأنه عُلِم من أحاديث أُخَر ، عَلَى أنه ﷺ كان يراعي - في مثل ذلك - أحوال الحاضرين ، كقوله مرة :(أَفْضَلُ الأَعْمَالِ الصَّلَاةُ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا (٤)) و أخرى (أَفْضَلُ الأَعْمَالِ الجِهَادُ (٥)) و أخرى (أَفْضَلُ الأَعْمَالِ برُّ الوَّالِدَين (٦)) و نحو ذلك **(قَالَ :)** أي أبُو بكرة **(وَ جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ)** تنبيهاً عَلَى عظم إثم شهادة الزور **(وَ كَانَ مُتَّكِئَاً)** أي قبل الجلسة ، و الجملة حال ، و هو يشعر بأنه لما (د) اهتم بذلك (هـ) جلس ، بعد أن كان متكئاً ، و يفيد ذلك تأكيد تحريمه ، و عِظَم قُبْحِه (٧) ، و سبب الإهتمام بذلك كون قول الزور ، أو شهادة الزور أسهل وقوعاً عَلَى الناس ، و التهاون بها أكثر فإن الإشراك ينبو (٨) [عنه (و)] قلب المُسْلِم ، و العقوق يصرف عنه الطبع السليم \ و العقل القويم [١٣٨/أ]

---

(١) سورة الإسراء /٢٣

(٢) قَالَه ابن الجوزي في كشف المشكل ١٢/٢

(٣) أراد بالمثنى القتل ، و الزنا ، و لم أقف عَلَى القائل .

(٤) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في سننه عن أم فروة : كتاب أبواب الصلاة ، باب ما جاء في الوقت الأول من الفضل ٦٨/١-(ح ١٧٠) جاء في تحفة الأشراف و قَالَ : لا يروى إلا من حديث العُمَرِي و ليس هو بالقوي في الحديث و اضطربوا في هذا الحديث ٩٥/١٣-(ح ١٨٣٤١) و صححه الألباني . صحيح سنن الترمذي ١١٤/١-(ح ١٧٠)

(٥) لم أقف عَلَى أفضلية الجهاد أولاً ، ولكن تأتي أفضليته ثانياً ، أو ثالثاً ، و من ذلك الحديث الذي أَخْرَجه البُخَارِي في صحيحه عن ابن مسعود ﷺ : كتاب الحج ، باب فضل الحج المبرور ٢٦٦-(ح ١٥١٩)

(٦) بر الوالدين كالجهاد ، يأتي ثانياً ، أو ثالثاً ، و منه ما أَخْرَجه مُسْلِم في صحيحه من حديث ابن مسعود ﷺ : كتاب الإيمان ، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ٥٣-(ح ٢٥٢)

(٧) أي الزور .

(٨) أي يَبْعُد . انظر: تاج العروس : مادة نبو ١٥/٤٠

(أ) في ك ، أ " حال متوسط " و التصويب من ط

(ب)" مسلمة " ليس في أ

(ج) في ك ، أ " حذف " و التصويب من ط

(د) " لما " ليس في أ ، ط

(هـ) في أ ، ط بزيادة " حتى "

(و) في ك " عه " و التصويب من أ ، ط

وأما الزور فالحوامل و البواعث عَلَيْهِ كثيرة كالعداوة ، و الحسد ، و غيرهما ، فاحتيج إلى الإهتمام بتعظيمه ، و ليس ذلك لتعظيمه بالنسبة إلى ما ذكر معه من الإشراك قطعاً بل لكون مفسدته متعدية إلى الشاهد و غيره أيضاً ، بخلاف الإشراك فإن مفسدته قاصرة غالباً (١)

و قيل : خص شهادة الزور بذلك ؛ لأنها تشمل الكافر ، إذ هو شاهد زور (٢) ، و قيل : [لأنه (أ)] في المستحل (٣) ، و هو كافر (٤)

و الأوجه أن سبب ذلك أنه يترتب عَلَيْها الزنا ، و القتل ، و غيرهما ، فكانت أبلغ ضرراً من هذه الحيثية ، فنبه عَلَى ذلك بجلوسه (ب) ، و تكريره ذلك فيها دون غيرها .

و يمكن أن يقال : وجه إدخال العقوق بين الإشراك ، و بين قول الزور ، الذي من جملة أفراده كلمة الكفر ، هو أن العقوق قد يؤدي [إلى الكفر (ج)] عَلَى ما أخْرَج الدارقطني ، و البيهقي في شعب الإيمان ، و في دلائل النبوة أيضاً ، عن عبدالله بن أبي أوفى (٥) قَالَ :(جَاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إنَّ هَاهُنَا غُلَامَاً قَدْ احْتُضِرَ فَيُقَالُ لَهُ : قُلْ : لَا إلَهَ إلَّا اللهُ ، فَلَا يَسْتَطِيعُ أنْ يَقُولَهَا ، قَالَ : أليسَ [كَانَ (د)] يَقُولُهَا فِي [حَيَاتِهِ ؟ (هـ)] قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : فَمَا مَنَعَهُ (و) عِندَ مَوتِهِ ؟ فَنَهَضَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَ [نَهَضْنَا (ز)] مَعَهُ ، حَتَّى أتَى الغُلَامَ ، فَقَالَ : يَا غُلَامُ ، قُلْ لَا إلَهَ إلَّا اللهُ ، قَالَ : لَا أستَطِيعُ أنْ أقُولَهَا ، قَالَ : وَ لِمَ ؟ قَالَ : لِعُقُوقِ وَالِدَتِي ، قَالَ : أهِيَ حَيَّةٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ

---

(١) انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٢٥/ أ .

(٢) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: فتح الباري ٤١٢/١٠

(٣) من يعتقد كون شهاد الزور حلال ، و من استباح المعصية فقد كفر . انظر: كشاف القناع للبهوتي ١٧٢/٦ ، حاشية رد المحتار لابن عابدين ٥٦١/١

(٤) نقله القسطلاني في شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٢٥/ أ ، و ضعف القول الأول ، و أبعد الثاني

(٥) عبدالله بن أبي أوفى ، و اسمه علقمة بن خَالِد الأسلمي ، أبُو معاوية ، و قيل : أبُو إبْرَاهِيم ، و قيل : أبُو مُحَمَّد ، شهد الحديبية ، و كان من أصحاب الشجرة ، توفي بالكوفة سنة ٨٦هـ ، و قيل : ٨٧ هـ رضي الله عنه .
انظر: أسد الغابة ٧٨/٣-(ت ٢٨٢٨) ، الإصابة ٢٧١/٢-(ت ٤٥٥٥)

(ب)في ك " لا " و التصويب من أ ، ط
(ج) في أ " بحلوسه "
(د) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ه) في ك " ليس " و التصويب من أ ، ط
(و) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ز) في ط بزيادة " منها "
(ح) في ك " نهضت " و التصويب من أ ، ط

قَالَ : أرْسِلُوا إلَيهَا ، فَجَاءَتْهُ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ : آبنُكِ هُوَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : أرَأيتِ لَوْ أنَّ نَارَاً أُجْجِتْ ، فَقِيلَ لَكِ إنْ لَمْ تَشْفَعِي فِيهِ قَذَفْنَاهُ فِي هَذِهِ النَّارُ ، فَقَالَتْ : إذَاً كُنْتُ أشْفَعُ لَهُ ، قَالَ : فَأشْهِدِي اللهَ ، وَ أشْهِدِينَا بِأنَّكِ قَدْ رَضِيتِ عَنهُ ، فَقَالَتْ : قَدْ رَضِيتُ عَنْ ابْنِي ، قَالَ : يَا غُلَامُ ، قُلْ : لَا إلَهَ إلَّا اللهُ ، فَقَالَ : لَا إلَهَ إلَّا اللهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : الحَمْدُ لِلهِ الذِّي أنْقَذَهُ مِنْ النَّارِ [١]) ذكره السيوطي في شرح الصدور [٢]

قَالَ الحَنَفِي :" و هذا يدل عَلَى أن الاتكاء وقع منه ﷺ و لا يدل على [التَكْأة [أ]] ، فهذا الحديث أنسب لباب الاتكاء من باب [التَكْأة [ب]] ، و كذا الحال في الحديث الذي ذكره بعده [٣]" و دفعه ابن حجر " بأن الاتكاء مستلزم للتَكْأة ، و كأنها [ج] مذكورة [٤]" انتهى .

و فيه من البحث ما لا يخفى ، و في الحديث أن الاتكاء في الذكر ، و إفادة العلم [د] بمحضر المستفيدين منه لا ينافي الأدب ، و الكمال ذكره ابن حجر [٥] و الأظهر أنه يختلف باختلاف الأشخاص ، و الأعصار ، و الأماكن ، و الأزمان **(قَالَ :)** أي النَّبي ﷺ ، استئناف بيان ، فكأن سائلاً قَالَ : ما فعل بعد ما جلس ؟ فقَالَ : قَالَ **(وَ شَهَادَةُ الزُّورِ \)** عطف عَلَى ما سبق ، أي و [هـ] أكبر الكبائر شهادة الزور ، و الواو لمطلق الجمع ، فلا يرد أنها أعظم من العقوق ، و في النهاية الزُّور - بضم الزاي - الكذب ، و الباطل و التهمة [٦] [١٣٨/ب]

---

(١) لم أقف عَلَيْهِ عند الدارقطني ، و أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٢٠٥/٦ ، و في شعب الإيمان : الرابع و الخمسون من شعب الإيمان ٣٤/١٤-(ح ٧٥٠٨) و قَالَ : تفرد به فائد أبُو الورقاء و ليس بالقوي ، و قَالَ محققه : إسناده تالف ؛ مُوسَى الوشاء ضعيف ، و فائد متروك اتهموه .

(٢) ص ٣٨

(٣) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤٣/ ب .

(٤) أشرف الوسائل ص ١٩٨

(٥) المرجع نفسه .

(٦) انظر: مادة زور ٢٦٧/٢

(أ) في ك " الاتكاءة " و في أ " الاتكاء " و التصويب من ط

(ب)في ك " الاتكاءة " و التصويب من أ ، ط

(ج) في أ ، ط " فكأنها "

(د) في أ " الأمر "

(ه) "و " ليس في أ

و قَالَ الطبري :" أصل الزور تحسين الشيء ، و وصفه بخلاف صفته ، حَتَّى يخيّل لمن سمعه بخلاف ما هو به [١]" و قيل : للكذب [أ] زور ؛ لأنه مائل عن جهته [٢]

(أَوْ قَوْلُ الزُّورِ) و هو أعم مطلقاً من [شهادة [ب]] الزور ، [و [ج]] أو شك من الراوي ، ذكره الحَنَفِي [٣] ، و الأظهر أنه للتنويع ، و عند البُخَارِي لا شك [فيها [د]] و هي (أَلَا وَ قَولُ الزُّورِ ، وَ شَهَادَةُ الزُّورِ [أَلَا وَ قَولُ الزُّورِ ، وَ شَهَادَةُ الزُّورِ [هـ]] فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا أَلَا سَكَتَ [٤]) و كذا وقع في العمدة بالواو [٥]

و قَالَ ابن دقيق العيد [٦] يحتمل أن يكون من الخاص بعد العام ، لكن ينبغي أن يحمل عَلَى التأكيد ، و يجعل من باب العطف [و] التفسيري ، فإنّا لو حملنا القول عَلَى الإطلاق لزم أن يكون الكذبة الواحدة مطلقاً كبيرة ، و ليس كذلك .

قَالَ : و لا شك أن عظم الكذب ، و مراتبه متفاوتة بحسب تفاوت مراتبه [٧][٨] ، و منه قوله تعالى :﴿ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾ [٩]﴾

---

(١) تفسير الطَّبَري ٥٢٣/١٧

(٢) انظر: تاج العروس : مادة زور ٤٦١/١١

(٣) انظر: شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤٣/ ب .

(٤) لكن بلفظ (حَتَّى قُلْتُ : لَا يَسْكُتُ) : كتاب الأدب ، باب عقوق الوالدين من الكبائر ١٠٧٩-(ح ٥٩٧٦)

(٥) انظر: العمدة لعبدالغني المقدسي ص ١٢٥ ، عمدة القاري ٨٧/٢٢

(٦) مُحَمَّد بن علي بن وهب القُشَيْري الصَّعِيدي ، أَبُو الفتح ، تقي الدين ، ولد في شعبان سنة ٦٢٥هـ ، الإمام الفقيه المحدث العلامة ، صنف شرح العمدة ، و الإلمام ، و الاقتراح ، و غيرها ، توفي في صفر سنة ٧٠٢ هـ .
انظر: تذكرة الحفاظ ١٤٨١/٤-(ت ١١٦٨) ، شذرات الذهب ٥/٦

(٧) انظر: إحكام الأحكام ٢٧٥/٢

(٨) مراتب عظم الكذب تتفاوت بحسب مرتبة الكذب ، فالكذب في الدين ليس ككذب في أمور الناس و ما فيه ضرر ليس كالكذب في أمر ليس فيه ضرر عام - و الله أعلم -

(٩) سورة النساء /١١٢

(أ) في أ "الكذب "

(ب)في ك " قول " و التصويب من أ ، ط

(ج) ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ

(د) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(هـ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(و) في أ " عطف "

و قَالَ غيره : يجوز أن يكون عطف الخاص عَلَى [العام (أ)] ؛ لأن كل شهادة زور (ب) قول زور من غير عكس ، أو (ج) يحتمل (د) قول الزور عَلَى نوع خاص منه (١)

قَالَ القرطبي : شهادة الزور هي الشهادة بالكذب ، ليتوصل بها إلى الباطل ، من إتلاف نفس ، أو أخذ مال ، أو تحليل حرام ، أو تحريم حلال فلا شيء أعظم ضرراً منه ، و لا أكثر فساداً بعد الشرك بالله (٢) **(قَالَ :)** أي أبُو بكرة **(فَمَا زَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُهَا)** أي هذه الكلمة ، أو الجملة ، و هي قوله : و (هـ) شهادة الزور ، أو قول الزور ، و أما قول ابن حجر : و الضمير في يَقُولُها هنا لقوله : ألا و ما بعدها في رواية البُخَارِي خلافاً لمن وهم فيه (٣) ففي غاية من البعد **(حَتَّى قُلْنَا : لَيتَهُ سَكَتَ (٤))** أي تمنينا أنه سكت إشفاقاً عَلَيْهِ ، و كراهية لما يزعجه ، كي لا يتألم ﷺ ، و قيل : خوفاً من أن يجري عَلَى لسانه ما يوجب نزول العذاب (٥)

و في الحديث بيان (و) ما كانوا عَلَيْهِ من كثرة الأدب معه ، و المحبة ، و الشفقة عَلَيْهِ ، و فيه أن الواعظ ، و المفيد ينبغي له أن يتحرى التكرار ، و المبالغة ، و إتعاب النفس في الإفادة حَتَّى يرحمه السامعون و المستفيدون (٦)

٨٨-٣(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) بالتصغير **(ابْنُ سَعِيْدٍ ، حَدَّثَنَا شَرِيْكٌ ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الأَقْمَرِ (٧)** ،

---

(١) لم أقف عَلَى القائل ، و انظر: فتح الباري ٤١٢/١٠

(٢) المفهم ٢٨٢/١

(٣) انظر: أشرف الوسائل ص ١٩٨

(٤) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في تَكْأَة رَسُول الله ﷺ ٩٢-(ح ١٣١) ، و السنن : كتاب البر و الصلة ، باب ما جاء في عقوق الوالدين ٦٠١/٤-(ح ١٩٠١) قَالَ : حديث حسن صحيح ، تحفة الأشراف ٤٧/٩-(ح ١١٦٧٩) ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٧٤-(ح ١٠٥)

(٥) انظر: كشف المشكل ١٣/٢

(٦) انظر: شرح المناوي عَلَى الشمائل ٢٢٧/١

(٧) (ع) علي بن الأقمر بن عمرو الهمْداني - بسكون الميم ، و بالمهملة - الوادِعي - بكسر الدال المهملة ، و بالمهملة - أبُو الوازِع - بكسر الزاي ، بعدها مهملة - كوفي ، ثقة ، من الرابعة . تقريب التهذيب ٣٧/٢-(ت ٥٢٦٩)

(أ) في ك " العام على الخاص " و التصويب من أ ، ط

(ب)في أ بزيادة " و "

(ج) في أ ، ط " و "

(د) في أ " يحمل "

(هـ) في ك بزيادة " هي " و حذفته لعدم موافقة السياق يدل عليه النسخ الأخرى

(و) " بيان " ليس في أ

عَنْ أبي جُحَيْفَة) بضم جيم ، و فتح مهملة **(قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أمَّا)** بالتشديد ، و هي لتفصيل ما أُجمل ، و قد ترد لمجرد التأكيد ، كما هنا **(أنَا)** قَالَ ابن حجر : خصص نفسه \ الشريفة بذلك ؛ لأن من خصائصه كراهته له دون أمته عَلَى ما زعمه [١٣٩/أ] ابن القاص [١] من أئمتنا ، و الأصَح كراهته لهم أيضاً فوجه ذلك أن قضية كماله ﷺ عدم الاتكاء في الأكل ، إذ مقامه الشريف يأباه من كل وجه ، فامتاز عَلَيْهم بذلك [٢] انتهى .

و الأظهر أن يريد به تعريض غيره من أهل الجاهلية ، و الأعجام بأنهم يفعلون ذلك إظهاراً للعظمة ، و الكبرياء ، و الافتخار ، و الخيلاء ، و أما أنا فلا أفعل ذلك ، و كذلك من تبعني [قَالَ تعالى :﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ [٣]﴾ [أ]] و فيه إشارة خفية إلى أن امتناعه إنما هو بالوحي الخفي ، لا الجلي [٤] **(فَلَا آكُلُ)** بالمد عَلَى أنه متكلم **(مُتَّكِئَاً [٥])** بالهمز [ب] ، و يجوز تخفيفه ، و التاء مبدلة عن [ج] الواو ، مأخوذ من الوكاء ، و هو ما يشد به الكيس و نحوه .

و نصبه عَلَى الحال ، أي لا أقعد متكئاً عَلَى وطاء تحتي ؛ لأن هذا فعل من يريد أن يستكثر الطعام ، و إنما أكلي بُلْغَة [٦] منه فيكون قعودي له مستوفزاً [٧]

---

(١) أحْمَد بن أبي أحْمَد الطَّبَري ، ثم البغدادي الشافعي ، أبُو العباس ، الإمام الفقيه ، صنف في المذهب كتاب المفتاح ، و كتاب أدب القاضي ، و المواقيت ، مات بطرسوس سنة ٣٣٥هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ٥١/١٢-(ت ٣٠٣٩) ، طبقات الشافعية للسبكي ١٠٣/٢

(٢) انظر: أشرف الوسائل ص ١٩٩

(٣) سورة يُوسُف /١٠٨

(٤) الوحي الجلي : هو ما يكون بواسطة جبريل . انظر: دراسات في علوم القرآن للرومي ص ١٧٩ ، و الوحي الخفي : ما لا يكون كذلك ، بأن تأتيه رؤيا ، أو يكلمه الله من وراء حجاب . انظر: فيض القدير ٤٥١/٢

(٥) أخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في تَكْأة رَسُول الله ﷺ ٩٢-(ح ١٣٢) ، و السنن : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في كراهية الأكل متكئاً ٥٨٤/٤-(ح ١٨٣٠) و قَالَ : حديث حسن صحيح ، تحفة الأشراف ٩/٩-(ح ١١٨٠١) ، قال محقق الشمائل : إسناده حسن و متنه صحيح .

(٦) أي كفاية ، و البُلْغة : ما يتبلغ به من العيش . انظر: لسان العرب : مادة بلغ ٢٤٧/١

(٧) استَوْفَزَ في قِعْدَتِه إذا قعد قُعُوداً منتصباً غير مطمئن . لسان العرب : مادة وفز ٤٦٨/٦

(أ) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ب)في ط " بالهمزة "
(ج) في أ ، ط " من "

و ليس المتكئ هنا المائل عَلَى أحد شقيه كما تظنه العامة ذكره الخَطَّابي [١] قَالَ ابن حجر : و مراده أن المتكئ هنا لا ينحصر في المائل ، بل يشمل الأمرين ، فيكره كل منهما ؛ لأنه فعل المتكبرين الذين لهم نَهْمَةٌ ، و شَرَهٌ ، و استكثار من الأطعمة ، و يكره أيضاً مضطجعاً إلا فيما يتنقل (أ) به ، و لا يكره قائماً ، لكنه قاعداً أفضل [٢]

قَالَ مِيْرَك :" اعلم أن المحققين من العلماء قالوا : الاتكاء عَلَى أربعة أنواع :

الأول - الاتكاء عَلَى أحد الجنبين .

الثاني - وضع إحدى اليدين عَلَى الأرض ، و الاتكاء عَلَيْها .

و الثالث - التربع عَلَى وطاء ، و الاستواء عَلَيْهِ .

و الرابع - استناد الظهر عَلَى وسادة و نحوها .

و كل ذلك مذموم حالة الأكل منهي عنه [٣]" ؛ لأن فيه تكبراً ، و السنة أن يقعد عند الأكل مائلاً إلى الطعام ، و كان سبب هذا الحديث قصة الأعْرَابي المذكورة (ب) في حديث عبدالله بن بُسْر [٤] عند ابن ماجه ، و الطَّبَرَانِي بإسناد حسن قَالَ :(أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ (ج) ﷺ شَاةٌ ، فَجَثَى عَلَى رُكْبَتَيهِ يَأْكُلُ ، فَقَالَ لَهُ أعْرَابِيٌّ : مَا هَذِهِ الجِلْسَةُ ؟ فَقَالَ : إنَّ اللهَ جَعَلَنِي عَبداً كَرِيمَاً ، وَ لَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّاراً عَنِيداً [٥])

---

(١) انظر: معالم السنن ٢٢٥/٤ ، و قد سبق بيانه ص ٤١٦

(٢) انظر: أشرف الوسائل ص ١٩٩

(٣) شرح الشمائل لوحة ٢٨٠

(٤) عبدالله بن بُسْر - بضم الموحدة ، و سكون المهملة - المازني ، أبُو بسر الحمصي ، يقال : إنه ممن صلى القبلتين ، و هو آخر من مات من الصحابة بالشام سنة ٨٨هـ ، و هو ابن ٩٤ سنة رضي الله عنه .

انظر: الاستيعاب ٣٨٤-(ت ١٣١٣) ، الإصابة ٢٧٣/٢-(ت ٤٥٦٤)

(٥) سنن ابن ماجه : كتاب الأطعمة ، باب الأكل متكئاً ٣٥٥-(ح ٣٢٦٣) ، و لم أقف عَلَيْهِ عند الطَّبَرَانِي ، و أخْرَجه أبُو داود في سننه : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في الأكل من أعلى الصحفة ٣٥٨/٣-(ح ٣٧٧٣) و صححه الألباني . صحيح سنن أبي داود ٤٤٣/٢-(ح ٣٧٧٣) ، صحيح سنن ابن ماجه ١١٨/٣-(ح ٢٦٥٨)

(أ) في أ " ينتقل "

(ب)في أ " المذكور "

(ج) في أ " النبي "

قَالَ ابن بطال : " إنما فعل (أ) رَسُول الله (ب) ﷺ ذلك تواضعًا لله (١) " و من ثم (ج) قَالَ :(إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ أَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ العَبْدُ ، وَ آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ العَبْدُ (٢)) ثم ذكر من طريق [أبي (د)(٣)] أيوب ، عن الزهري قَالَ :(أَتَى النَّبِيَّ ﷺ مَلَكٌ لَمْ يَأْتِهِ قَبْلَهَا ، فَقَالَ لَهُ (هـ) : إِنَّ رَبَّكَ يُخَيِّرُكَ بَينَ أَنْ تَكُونَ عَبداً نَبِيًّا ، أَوْ مَلِكاً نَبِيًّا ؟ فَنَظَرَ إِلَى جِبْرِيلَ كَالمُسْتَشِيرِ لَهُ ، فَأَوْمَأَ إِلَيهِ أَنْ تَوَاضَعْ ، فَقَالَ : بَلْ عَبداً نَبِيًّا ، قَالَ : فَمَا أَكَلَ مُتَّكِئًا (٤)) و هذا مرسل ، أو معضل (٥) ، و قد وصله النَّسَائِي من طريق آخر ، عن [محمد بن (و)(٦)] عباس نحوه (٧) ، و أَخْرَج \ أَبُو داود من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص (ز) أنه قَالَ :(مَا رُئِيَ النَّبِيُّ ﷺ [١٣٩/ب] يَأْكُلُ مُتَّكِئًا قَطُّ (٨)) و أَخْرَج ابن أَبِي شيبة ، عن مجاهد قَالَ :(مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ مُتَّكِئًا إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً ثُمَّ [فَرَعَ (ح)] فَقَالَ : إِنِّي أُعِيذُ بِكَ رَسُولَكَ (٩))

---

(١) شرح صحيح البُخَارِي لابن بطال ٤٧٤/٩

(٢) سبق تخريجه ص ٤٠٨

(٣) (س) أَبُو أيوب الشامي ، عن الزهري ، مجهول ، من السابعة .
انظر: تهذيب الكمال ٤٣١/٢٦-(ت ٥٦٠٦) ، تقريب التهذيب ٤٠٢/٢-(ت ٩٠٢٤)

(٤) لم أقف عَلَى طريق أبي أيوب ، و قد أَخْرَجه عَبْدالرَّزَّاق في مصنفه من طريق آخر ١٨٤/٣-(ح ٥٢٤٧) و (ح ١٩٥٥١) أقول : رجاله ثقات .

(٥) قَالَه العسقلاني في فتح الباري ٥٤١/٩

(٦) (س) الهاشمي ، مقبول ، من الرابعة ، و هو أخو علي ، و عم محمد بن علي ، و وهم من وحَّدهما .
تقريب التهذيب ١٨٧/٢-(ت ٦٧٧٢)

(٧) في الكبرى : كتاب آداب الأكل ، باب الأكل متكئاً ٢٥٧/٦-(ح ٦٧١٠) قَالَ الهيثمي : في إسناده بقيَّة بن الوليد و هو مدلس . مجمع الزوائد ١٩/٩

(٨) كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في الأكل متكئاً ٣٥٧/٣-(ح ٣٧٧٠) ، و أَخْرَجه ابن ماجه في سننه : كتاب المقدمة ، باب من كره أن يوطأ عقباه ٤١-(ح ٢٤٤) و صححه الألباني . صحيح سنن ابن ماجه ٩٨/١-(ح ٢٠١) ، صحيح سنن أبي داود ٤٤٢/٢(ح ٣٧٧٠)

(٩) هو بلفظ (اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ ، وَ رَسُولُكَ): كتاب الأطعمة ، باب من كان يأكل متكئاً ٥٦٥/٥-(ح ٢) أقول : رواته ثقات .

(أ) في أ " فعله "
(ب)" رسول الله " ليس في أ ، ط
(ج) في أ ، ط " ثمة "
(د) ساقط من النسخ ، و المثبت من شرح ابن بطال
(ه) سقط " له " من أ ، ط
(و) ساقط من النسخ و المثبت من متن الحديث فهو الصواب
(ز) في ك " العاصي " و التصويب من أ، ط
(ح) في ط " فزع "

و هذا مرسل ، و يمكن الجمع بأن تلك المرة التي في أثر مجاهد ما اطلع عَلَيْها عبدالله بن عمرو ، و أخْرَج ابن شَاهِين [١] في ناسخه من مرسل عطاء بن يسار (أنَّ جِبْرِيْلَ رَأى النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ مُتَّكِئَاً ، فَنَهَاهُ [٢]) و من حديث أنَس (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَاهُ جِبْرِيْلُ عَن الأكْلِ مُتَّكِئَاً بَعْدَ ذَلِكَ [٣])

و اختلف السلف في حكم الأكل متكئاً ، فزعم ابن القاص أنه من خصائص النبوة [٤] ، و تعقبه البيهقي فقَالَ : قد يكره لغيره أيضاً ؛ لأنه من فعل المتنعمين ، و أصله مأخوذ من ملوك العجم ، قَالَ : فإن كان بالمرء مانع لا يمكن [أ] معه من الأكل إلا متكئاً ، لم يكن في ذلك كراهة ، ثم ساق عن جماعة من السلف أنهم أكلوا كذلك ، و أشار إلى حمل ذلك عنهم عَلَى الضرورة [٥] ، و في الحمل نظر إذ قد أخْرَج ابن أبي شيبة عن ابن عباس ، و خَالِد بن الوليد [٦] ، و عَبيدة السلماني [٧] ، و مُحَمَّد بن سيرين ، و عطاء بن يسار

---

(١) بمعجمة ، و كسر هاء ، و سكون تحتية ، و بنون ، هو عمر بن أحْمَد بن عُثْمَان البغدادي ، أبُو حفص ، ولد في صفر سنة ٢٩٧هـ ، الشيخ الحافظ العالم ، صنف التفسير ، و المسند ، مات في ذي الحجة سنة ٣٨٥هـ ، عاش ٨٩ سنة .
انظر: سير أعلام النبلاء ٤٧١/١٢-(ت ٣٥١٨) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ١٤١ ، طبقات المفسرين ٨٨-(ت ١١٨)

(٢) ناسخ الحديث ٢٩٦-(ح ٦٣٣)

(٣) المرجع نفسه (ح ٦٣٤)

(٤) انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٢٦/ ب .

(٥) لم أقف عَلَيْهِ فيما بحثت فيه من كتبه ، و نقله عنه العسقلاني في فتح الباري ٥٤١/٩

(٦) خَالِد بن الوليد بن المُغِيرَة القرشي المخزومي ، أبُو سليمان ، أسلم في سنة ٧هـ ، بعد خيبر ، و قيل : قبلها ، مات بمدينة حمص سنة ٢١هـ ، و قيل : توفي بالمدينة ، بعثه الرسول ﷺ في عدة غزوات ، و له في كتب السيرة العديد من الأحداث ، و سماه النَّبِي ﷺ سيف الله المسلول ﷺ .
انظر: الاستيعاب ١٩٧-(ت ٦١٠) ، الإصابة ٤١٢/١-(ت ٢٢٠١)

(٧) (ع) عَبيدة بن عمرو السَّلْماني - بسكون اللام - و يقال : بفتحها ، المرادي ، أبُو عمرو الكُوْفِي ، تابعي كبير مخضرم ، فقيه ، ثبت ، كان شُرَيح إذا أشكل عَلَيْهِ شيء يسأله ، مات سنة ٧٢هـ أو بعدها ، و الصحيح أنه مات قبل سنة ٧٠هـ .
تقريب التهذيب ٥٠٩/٢-(ت ٤٩٦٩)

(أ) في أ " يتمكن "

و الزهري جواز ذلك مطلقاً [١]

قَالَ العسقلاني :" ورد فيه نهي صريح عن النَّبِي ﷺ أن يعتمد الرجل عَلَى يده اليسرى عند الأكل [٢]"

قَالَ مالك : هو نوع من الاتكاء [٣] ، و في هذا إشارة منه إلى كراهة كل ما يعد الأكل فيه متكئاً ، و لا يختص بصفة بعينها [٤] ، و إذا ثبت كونه مكروهاً ، أو خلاف الأولى فالمستحب - في صفة الجلوس للأكل - أن يكون جاثياً عَلَى ركبتيه ، و ظهور قدميه ، أو ينصب الرجل اليمنى ، و يجلس عَلَى اليسرى [٥] ، و استثنى الغزالي من كراهة الأكل مضطجعاً أكل النُّقْل [٦] ، و اختلف في علة الكراهة [٧]

---

(١) أَخْرَج ابن أبي شيبة آثاراً عن المذكورين - و غيرهم - أنهم أكلوا تكاءً . انظر: كتاب الأطعمة ، باب من كان يأكل متكئاً ٥٦٥/٥ ، حديث ابن عباس رضي الله عنهما (ح ١) أقول : في سنده مجهول .
خَالِد بن الوليد رضي الله عنه (ح ٣) أقول : في سنده حصين لم أتبينه .
عبيدة السلماني (ح ٨) أقول : سنده ضعيف ؛ لضعف حسام بن مِصَكّ . تقريب التهذيب ١٦٣/١-(ت ١٣١٨)
ابن سيرين (ح ٦) أقول : سنده حسن ؛ لأن فيه مُحَمَّد بن سليم صدوق . تقريب ١٧٦/٢-(ت ٦٦٥١)
عطاء (ح ٤) أقول : سنده حسن ؛ لأن فيه أَبُو خَالِد الأحمر صدوق . تقريب التهذيب ٣١٢/١-(ت ٢٨٠٧) ، و حجاج بن أرطاة صدوق . تقريب التهذيب ١٥٥/١-(ت ١٢٣٩)
و لم أقف عَلَى حديث الزهري .

(٢) فتح الباري ٥٤١/٩

(٣) لم أقف عَلَى قوله فيما بحثت فيه من كتبه ، و انظر: فتح الباري ٥٤١/٩

(٤) المرجع نفسه .

(٥) انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٢٦/ ب .

(٦) هو ما ينتقل به من الحبوب كذا قال الغزالي ، و جاء على هامش نسخة ك " النُّقْل بالتركي چوز " أقول : و لعل المراد ما يعرف في أيامنا بالمكسرات - و الله أعلم -

(٧) انظر: إحياء علوم الدين ٤/٢

.....

و أقوى ما ورد في ذلك ما أخْرَجه ابن أبي شيبة من طريق إبْرَاهِيم النخعي قَالَ : (كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَأْكُلُوا تُكَاءً ؛ مَخَافَةَ أَنْ تَعْظُمَ (أ) بُطُونُهُمْ (١)) و إلى ذلك يشير بقية ما ورد فيه من الأخبار فهو المعتمد ، و وجه الكراهة فيه ظاهر ، و كذلك ما أشار إليه صاحب النهاية من جهة الطب حيث قَالَ : و من حمل الاتكاء عَلَى الميل عَلَى أحد الشقين تأوله عَلَى مذهب الطب ؛ فإنه لا ينحدر عَلَى مجاري الطعام سهلاً ، و لا يسيغه هنيئاً ، و ربما تأذى به (٢)

٨٩-٤(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، أَنْبَأَنَا) و في نسخة أَخْبَرَنَا **(عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ)** بفتح ، فسكون (ب) ، و في آخره ياء مشددة \ **(أَنْبَأَنَا)** و في نسخة أَخْبَرَنَا **(سُفْيَانُ)** هو [١٤٠/أ] الثوري ، كما صرح به العسقلاني (٣) **(عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ)** و سيجيء في الكتاب مصرحاً أن الثوري هو الذي روى عن علي بن الأقمر (٤)

قَالَ السيد أصيل الدين : و يفهم من هذا صنيع المزي في تهذيبه (٥) ، و عَبْدالرَّحْمَن بن مهدي ، يروي عن سُفْيَان بن عيينة أيضاً ، لكن روايته ليست في الكتب الستة **(قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : لَا آكُلُ مُتَّكِئاً (٦))**

قَالَ السيد أصيل الدين : يظهر الفرق بين الحديثين باختلاف بعض رجال السند ، و تغيير يسير في المتن ، و الغرض تأكيد هذا الأمر بالنسبة إلى النَّبي ﷺ ، كما لا يخفى .

قَالَ ابن حجر : و مناسبة هذا الحديث ، و ما قبله للترجمة ، بيان أن اتكاءه ﷺ كان في غير الأكل ، ففيه نوع بيان لتكأته (٧) في الجملة .

---

(١) كتاب الأطعمة ، باب من كان يأكل متكئاً ٥٦٥/٥-(ح ٥) أقول : رواته ثقات .
(٢) مادة تكأ ١٨١/١ ، و انظر: الطب النبوي لابن القيم ص ١٧٢
(٣) في فتح الباري ٥٤١/٩
(٤) جمع الوسائل لوحة ١٤٧/ ب .
(٥) فإنه ذكر في تلاميذ علي بن الأقمر الثوريَ ، و ذكر في ترجمة الثوري من شيوخه عليُ بن الأقمر . تهذيب الكمال ترجمة الثوري ١٥٩/١١-(ت ٢٤٠٧) و ترجمة علي ٣٢٤/٢٠-(ت ٤٠٢٦)
(٦) أخْرَجه البُخَارِي في الصحيح : كتاب الأطعمة ، باب الأكل متكئاً ٩٩١-(ح ٥٣٩٨) ، و التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في تَكْأة رَسُول الله ﷺ ٩٣-(ح ١٣٣)
(٧) انظر: أشرف الوسائل ص ١٩٩

(أ) في ط " يعظم " و في أ " ت□عظم "
(ب)في ط " و سكون "

٩٠-٥(**حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سِمَاكٍ**) بكسر أوله (**ابْنِ حَرْبٍ** (أ) ، **عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ**) صحابيان (**قَالَ : رَأَيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ**) أي أبصرته حال كونه (**مُتَّكِئَاً عَلَى وِسَادَةٍ** (١)- بكسر الواو - ما يتوسد به من المخدة .

(**قَالَ أَبُو عِيسَى :**) يعني به نفسه جامع هذا الكتاب (**لَمْ يَذْكُرْ**) أي فيه كما في بعض النسخ ، يعني ما ذكر في الحديث (**وَكِيعٌ عَلَى يَسَارِهِ**) أي هذا اللفظ ، أو هذا القيد .

قَالَ السيد أصيل الدين : مراده أن وَكِيعاً - راوي ذلك الخبر - أخبر عن وقوع الاتكاء منه ﷺ ، لكن لم يتعرض فيه لبيان كيفية الاتكاء .

و قوله :([وَ (ب)] **هَكَذَا**) أي بهذا الطريق من غير تعرض للكيفية (**رَوَى غَيرُ وَاحِدٍ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ نَحْوَ رِوَايَةِ وَكِيعٍ ، وَ لَا نَعْلَمُ أَحَدَاً رَوَى**) و في نسخة ذكر (**فِيهِ**) أي في هذا الحديث ، و هو غير موجود في بعض النسخ (**عَلَى يَسَارِهِ ، إِلَّا مَا رَوَى إِسْحَاقُ**) فيه مسامحة ظاهرة ، و كان الأولى أن يقول : إلا إِسْحَاق (**ابْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ** (٢)) قَالَ السيد أصيل الدين : فتبين مما تقدم أن رواية إِسْحَاق - المشتملة عَلَى [شرح (ج)] كيفية اتكائه ﷺ - من (د) الغرائب في اصطلاح أهل الحديث .

و توضيحه ما قَالَ مِيْرَك : المقصود من هذا الكلام أن وَكِيعاً ، و غيره \ من الرواة ، [١٤٠/ب] عن إِسْرَائِيل لم يذكروا قوله : عَلَى يساره ، إلا إِسْحَاق بن منصور الراوي عن إِسْرَائِيل كما تقدم أول الباب ، فنعلم (ه) أن إِسْحَاق تفرد بزيادة عَلَى يساره ، و اعلم أن الأولى إيراد هذا الطريق عقيب طريق إِسْحَاق بن منصور (٣)

---

(١) أَخْرَجه أَحْمَد في مسنده ٤٦٣/٣٤-(ح ٢٠٩١١) و (ح ٢٠٩٧٥) قال المحقق : إسناده حسن من أجل سماك .

(٢) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في تَكْأَة رَسُول الله ﷺ ٩٣-(ح ١٣٤) ، و السنن : كتاب الأدب ، باب ما جاء في الاتكاء ٨٣٣/٥-(ح ٢٧٧٠) ، و أَبُو داود في سننه : كتاب اللباس ، باب في الفرش ٤٠/٤-(ح ٤١٤٣) ، قال الترمذي : حسن غريب ، تحفة الأشراف ١٤٩/٢-(ح ٢١٣٨) ، و صححه الألباني . صحيح سنن أبي داود ٥٢٩/٢-(ح ٤١٤٣)

(٣) شرح الشمائل لوحة ٢٨٣ ، و انظر: شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٢٧/ أ .

(أ) " ابن حرب " ليس في أ

(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(د) في ط " في "

(ه) في أ ، ط " فعلم "

١٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي اتِّكَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

قَالَ مِيْرَك :" المقصود من [هذه (أ)] الترجمة بيان إتكائه ﷺ عَلَى أحد من أصحابه حالة المشي لعارض مرض ، أو نحوه كما يفهم من الحديثين المورَدَيْن فيها ، و لم يفهم مراده بعض الناس فزعم أن الظاهر أن يجعل هذا الباب ، و الذي قبله باباً واحداً (١)" انتهى ، و أراد ببعض الناس ملا حنفي (٢)

١٩١-(حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ ، أَنْبَأَنَا) و في نسخة أَخْبَرَنَا [**(عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، أَنْبَأَنَا)** و في نسخة أَخْبَرَنَا (ب)]**(حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيدٍ)** بالتصغير **(عَنْ أَنَسٍ)** قَالَ مِيْرَك :" و قد تقدم هذا الحديث في باب لباسه ﷺ (٣) بغير هذا اللفظ ، و لكن مؤداهما واحد (٤)" **(أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ شَاكِيَاً)** أي مريضاً ، من الشكوى و الشكاية بمعنى المرض عَلَى ما في النهاية (٥) ، و أما قول مِيْرَك :" أي مريضاً ذا شكاية (٦)" فغير مرضي ؛ لما فيه من الإيهام ، اللهم إلا أن يقال أنه من باب قوله تعالى :﴿ قَالَ إِنَّمَآ أَشْكُواْ بَثِّي وَحُزْنِيٓ إِلَى ٱللَّهِ (٧)﴾ قيل : و هذا في مرض موته (٨) **(فَخَرَجَ)** أي من الحجرة الشريفة **(يَتَوَكَّأُ)** من التوكأ ، بمعنى الاتكاء عَلَى الشيء ، أي يتحامل و يعتمد **(عَلَى أُسَامَةَ)** أي ابن زَيْد مولى رَسُول الله ﷺ **(وَ عَلَيْهِ)** أي و فوق (ج) النبي ﷺ .

---

(١) شرح الشمائل لوحة ٢٨٣ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٢٧/ أ .
(٢) فإنه قَالَ :" كان الظاهر أن يجعل هذا الباب ، و الذي قبله باباً واحداً ، تدبر " شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤٤/ أ .
(٣) حديث رقم ١٥
(٤) شرح الشمائل لوحة ٢٨٤ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٢٧/ أ .
(٥) مادة شكا ٤٢٣/٢
(٦) شرح الشمائل لوحة ٢٨٤ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٢٧/ أ .
(٧) سورة يُوسُف /٨٦
(٨) لم أقف عَلَى القائل .

(أ) في ك " هده " و التصويب من أ ، ط
(ب)ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط
(ج) في أ " وفق "

(**ثوبٌ قِطْرِيٌّ**)- بكسر أوله ، و تشديد آخره - نوع من البُرد غليظ [١] (**قَدْ تَوَشَّحَ بِهِ**) أي أدخله تحت يده اليمنى ، و ألقاه عَلَى مَنْكِبه الأيسر ، كما يفعله المحرم (**فَصَلَّى بِهِمْ** [٢]) أي إماماً بأصحابه .

٩٢-٢(حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ ، أَنْبَأَنَا) و في نسخة أَخْبَرَنَا (**مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ** [٣] ، **حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَفَّافُ**)- بتشديد الفاء الأولى - صانع الخف ، أو بائعه (**الْحَلَبِيُّ** [٤] ، **أَنْبَأَنَا**) و في نسخة أَخْبَرَنَا (**جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانِ**) بموحدة مضمومة ، فراء ساكنة ، فقاف [٥] (**عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ**) بفتح أوله [٦] (**عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ** [أ]) أي [ابن [ب]] عم النَّبِي ﷺ (**قَالَ** :) أي الفضل .

---

(١) سبق بيانه ص ١٤٩

(٢) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في اتكاء رَسُول الله ﷺ ٩٣-(ح ١٣٥) و (ح ٥٩) ، و أَحْمَد في مسنده ٢٩٣/٢١-(ح ١٣٧٦٢) قال المحقق : إسناده صحيح ، و صححه الألباني في مختصر الشمائل ٤٧-(ح ٤٩)

(٣) (ع) الصوري ، نزيل دمشق ، القَلَانِسي القرشي ، ثقة ، من كبار العاشرة مات سنة ١٥هـ ، و له ٦٢ سنة .
تقريب التهذيب ٢١٣/٢-(ت ٧٠٤٨)

(٤) (تم س ق) أبُو مخلد الكُوْفِي ، نزيل حلب ، صدوق يخطىء كثيراً ، من الثامنة ، مات سنة ٩٠هـ .
تقريب التهذيب ٢٦/٢-(ت ٥١٧٢)

(٥) (بخ م ٤) جعفر بن بُرْقان - بضم الموحدة ، و سكون الراء ، بعدها قاف - الكلابي ، أبُو عبدالله الرَّقي ، صدوق ، يهم في حديث الزهري ، من السابعة ، مات سنة ٥٠هـ ، و قيل : بعدها .
تقريب التهذيب ١٣٣/١-(ت ١٠٣١)

(٦) (ع) عطاء بن أبي رَبَاح - بفتح الراء ، و الموحدة - و اسم أبي رَبَاح أسلم القرشي - مولاهم - المكي ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، لكنه كثير الإرسال ، من الثالثة ، مات سنة ١٤هـ عَلَى المشهور ، و قيل : إنه تغير بآخره ، و لم يكثر ذلك منه .
تقريب التهذيب ٢٥/٢-(ت ٥١٦٤)

(أ) في أ ، ط " عباس "
(ب)ساقط من ك ، ط ، و المثبت من أ

(دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الذِّي تُوُفِّيَ)- بضمتين ، و تشديد الفاء - و يجوز فتحها (أ) ، أي مات **(فِيهِ ، وَ عَلَى \ رَأسِهِ عِصَابَةٌ)**- بكسر أوله - أي خِرْقة ، أو [١٤١/أ] عمامة ، كما مر (١) ، لكن قوله الآتي :(اشْدُدْ بِهَذِهِ العِصَابَةِ رَأسِي) يؤيد (ب) الأول ، بل يعينه .

قَالَ مِيْرَك :" [العصب (ج)] الشد ، و منه العصابة لما يشد به (٢)" **(صَفْرَاءُ)** قَالَ الحَنَفِي :" لعل صفرتها لم تكن أصلية ، بل كانت عارضة في أيام مرضه ؛ لأجل العرق ، و غيره من الأوساخ (٣) "

قَالَ مِيْرَك : و يؤيده حديث (عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ) في باب العمامة (٤)

قلت : إنما احتيج إلى هذا إذا كان المراد بالعصابة العمامة ، و أما إذا كانت بمعنى الخرقة فلا إشكال **(فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ)** أي فرد علي السلام هو ، أو غيره **(فَقَالَ :)** أي لي كما في نسخة **(يَا فَضْلُ ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ)** أي أجيب لك إجابة بعد إجابة (٥) إلى يوم القيامة **(قَالَ : اشْدُدْ بِهَذِهِ العِصَابَةِ رَأسِي)** و (د) هو لا ينافي الكمال في التوكل ؛ لأنه نوع من التداوي ، و إظهار الافتقار ، و المسكنة ، و التبري من الحول و القوة (٦) **(قَالَ :)** أي الفضل **(فَفَعَلْتُ)** أي ما أمرني به **(ثُمَّ قَعَدَ)** أي النَّبِي ﷺ ، بعدما كان مُضطجِعاً **(فَوَضَعَ كَفَّهُ عَلَى مَنْكِبِيْ)** أي (هـ) - بسكون الياء - أي عند قصد القعود أو بعده ، أو عند إرادة القيام و هو الأظهر ، و قَالَ مِيْرَك :" قوله : فوضع [كفه (و)] عَلَى مَنْكِبِي ، أي فاتكأ علي (٧)"

---

(١) في شرح حديث رقم ٧١

(٢) شرح الشمائل لوحة ٢٨٤ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٢٧/ أ .

(٣) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤٤/ أ .

(٤) الذي سبق في حديث رقم ٦٨ ، و انظر: شرح الشمائل لوحة ٢٨٤

(٥) انظر: النهاية : مادة لبب ١٨٧/٤

(٦) سبق التعليق عَلَى هذا في شرح حديث رقم ٦٦

(٧) شرح الشمائل لوحة ٢٨٤ ، شرح شمائل التِّرْمِذِي لوحة ١٢٧/ أ .

(أ) في أ " فتحهما "

(ب)في أ " يعين "

(ج) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

(د) سقط " و " من أ ، ط

(ه) سقط " أي " من أ ، ط

(و) ساقط من ك ، و المثبت من أ ، ط

و قَالَ الحَنَفِي :" فوضع كفه ، و كان متكئاً [١]"

(ثُمَّ قامَ) قَالَ ابن حجر :" فاعتماده عَلَيْهِ في القيام يسمى اتكاء إذ قد يراد به مطلق الإعتماد عَلَى الشيء [٢]" **(وَ دَخَلَ [فِي [أ]] المَسْجِدِ)** و في نسخة فدخل المسجد .

قَالَ ابن حجر : الشائع حذف في ، و تعدية دخل بنفسه ، كما في نسخة [٣] **(وَ فِي الحَدِيثِ)** أي في آخره **(قِصَّةٌ [٤])** أي طويلة ، كما في نسخة ، و سيأتي [ب] في باب الوفاة [٥] - إن شاء الله تعالى -

---

(١) شرح الشمائل للحنفي لوحة ٤٤/ أ .

(٢) أشرف الوسائل ص ٢٠٢

(٣) المرجع نفسه .

(٤) أَخْرَجه التِّرْمِذِي في الشمائل : باب ما جاء في اتكاء رَسُول الله ﷺ ٩٤-(ح ١٣٦) ، و أَبُو يَعْلَى في مسنده ٢٠٠/٦-(ح ٦٧٨٩) قال الهيثمي : في إسناده عطاء بن مسلم ، وثقه ابن حبان و غيره ، و ضعفه جماعة ، و بقية رجاله ثقات . مجمع الزوائد ٢٦/٩ ، و ضعفه الألباني في مختصر الشمائل ٧٥-(ح ١٠٧)

(٥) لم أقف عَلَى الحديث في باب الوفاة ، و إنما جاء فيه حديث سالم بن عبيد ﷺ ، و أمر النَّبِي ﷺ بلالاً بالأذان ، و أبا بكر بالصلاة ، و فيه قول عَائِشَة رضي الله عنها: إن أبي رجل أسيف .. فلو أمرت غيره .... الحديث لوحة ٣٨٦/ أ ، و قد ذكر ذلك اللاري فقَالَ : و الظاهر أن القصة إشارة إلى ما روي من أنه عليه السلام صعد عَلَى المنبر و أمر بلالاً بإحضار الناس للوصية .. إلخ . شرح شمائل اللاري لوحة ٩١/ ب .

(أ) ساقط من ك ، أ ، و المثبت من ط

(ب)في ط " ستأتي "

الخاتمة :

أحْمَد الله تعالى حمداً طيّباً مباركاً فيه كما يحب و يرضى ، و أصلي و أسلم عَلَى رسوله مُحَمَّد المصطفى خير الورى ، و آله و صحبه و من بآثارهم اقتدى و اقتفى ، و بعد ...

فإن سيرة الرسول ﷺ هي أحسن ما يذكر بعد كتاب الله ، و قد وجدت في شرح مُلّا علي القاري لكتاب الشمائل المحمدية للإمام التِّرْمِذِي علوماً متنوعة ، و فوائد مختلفة فجاء محتواه مطابقاً لمسماه جمع الوسائل في شرح الشمائل .

و قد توصلت من خلال بحثي إلى نتائج متعددة ، من أهمها :

١) أن مؤلف هذا الكتاب من علماء القرن الحادي عشر الهجري ، و هو علامة مشهور و مصنف طويل الباع في كثرة التصانيف ذات الفوائد القيمة ، مما يدل على سعة اطلاعه و غزارة علمه .

٢) تميز أسلوب المُلّا في شرحه و دقته في اتباع منهج المحدثين و المحققين في تعامله مع نصوص الكتاب في تخريجه للأحاديث ، و نقله أقوال العلماء في الجرح و التعديل ، و تعريفه للأعلام و بيان الغريب مع ضبط مشكلها ، و توجيه الأقوال و الجمع بينها أو الترجيح .

٣) أن الجزء المخصص لي من تحقيق الكتاب و الذي تناول ثمانية عشر باباً من أبواب الشمائل ، قد شرحها مُلّا علي بالترتيب الوارد في كتاب شمائل النبي ﷺ للتِّرْمِذِي ، و عرج في شرحه عَلَى جميع أحاديث تلك الأبوب ، فكان عدد الأحاديث (٣٠٠) حديثاً ، و (٦٧) أثراً - من غير المكرر و المجزأ - بينتُ الحكم عليها فكان عدد المقبول منها (٢٥١) أما المردود فهو (٩١) و فيها منسوخان ، و البقية مختلف فيه ما بين تصحيح لمتنه و تضعيف لسنده و نحو ذلك من الأحكام - و الله أعلم -

٤) أن ملا علي يترجم لرجال سند الشمائل فقط ، هذا و قد بلغ مجموع تراجم الجزء المخصص لي كاملاً (٦٣١) تقريباً ، منها ٧٨ صحابياً و ١١ صحابيةً ، و ١٦٢ عالماً و إماماً ، و ٣٤٣ راوٍ ، و أما ١٧ فلم أقف على تراجمهم ، و أما الباقي فيدخلون تحت أصناف مختلفة .

٥) أن كتاب جمع الوسائل يعتبر مصدراً مهماً في شمائل النبي الكريم ﷺ المفصلة المشروحة التي يحتاج إليها الخاصة من طلبة العلم ، و العامة من القراء ؛ لأن الأمة و إن بعدت عن زمن النبوة إلا أن هذا الكتاب و أمثاله يهدي لسيرته ﷺ ، فعليها الاتباع ، لا الابتداع ، و الواجب الاطلاع و سؤال أهل العلم .

٦) تميز هذا الكتاب عن غيره من شروح الشمائل بتنوع موارده حيث استفاد الشارح من غيره ، و اعتمد على كثير من شروح المتقدمين عليه كالحنفي و العصام و ميرك و الجزري و غيرهم .

٧) نظراً لعظم صاحب السنة عَلَيْهِ السلام فقد قام كثير من العلماء بالتأليف في سيرته و شرح هذه السيرة ، و قد وقفت على شيء من هذه المؤلفات - و بعضها لازال مخطوطاً - و لاحظت تشابهاً كبيراً بين شروح المَصَابِيح و شروح الشمائل ، فقد تشابهت أقوال العلماء في شروح الكتابين ، فكلٌ نقل عن الآخر ، و أفاد منه ، و كثير من شروح المَصَابِيح لازال مخطوطاً أيضاً .

و لذا أوصي بما يلي :

١) أن يتصدى طلاب العلم لخدمة تراث السلف - رحمهم الله - و إخراجه للنور بالتحقيق و الدراسة و التدقيق .

٢) ألا يكون هذا الكتاب العظيم النفع ، الجليل القدر حبيس أرفف الرسائل العلمية ، بل لعل الله يقيض له من يعتني به ، و يقوم بإخراجه للناس بأجزائه - بعد اكتمال تحقيقه من قبل طالبات و طلاب مرحلة الماجستير - يبتغي بذلك وجه الله فنفع المسلمين .

٣) تسهيل الأمور للدعاة و العلماء ، و تمكينهم من الاستفادة من هذا الكتاب و أمثاله - مما صنف في الشمائل - في نشر سيرة المصطفى ﷺ ، و توضيحها بوجهها الصحيح لأصحاب الديانات المختلفة في شتى المناسبات و البقاع .

٤) أن يقوم المختصون في مجال التربية و التعليم بتدريس سيرة نبينا ﷺ ، و تعليم ما أُلِّفَ في بيانها للتلاميذ - الناشئة منهم و المتقدمين - بأسلوب يحببها إلى قلوبهم ، و بطريقة تمكنهم من تطبيقها في حياتهم للاستفادة منها علماً و عملاً ، فإن هدي النَّبِي ﷺ أحسن هدي ، و إن سيرته ﷺ أسهل سيرة و أعظمها ، و هي ليست حدثاً تاريخياً يروى ، بل هي منهج حياة ، و معين لا ينضب يحتاجه كل فرد ، و إن السير عَلَى منهجه ﷺ عَلَى الوجه الصحيح الموافق للكتاب و السنة فيه سعادة الدنيا و الآخرة .

و الله أعلم و صلى الله تعالى و سلم و بارك على نبينا محمد صاحب الشمائل و

سيد الغر المحجلين ، و على آله و صحبه أجمعين .

كشاف الفهارس :

١	فهرس الآيات القرآنية	٤٤٤
٢	فهرس الأحاديث	٤٤٨
٣	فهرس الآثار	٤٦٠
٤	فهرس الأعلام المترجم لهم	٤٦٣
٥	فهرس الأعلام الذين لم أقف عَلَى تراجمهم	٤٨٩
٦	فهرس القبائل	٤٩٠
٧	فهرس الفرق و الطوائف	٤٩١
٨	فهرس الأماكن و البقاع و البلدان	٤٩٢
٩	فهرس الوقائع و الأيام	٤٩٤
١٠	فهرس الأمثال و أقوال العرب	٤٩٥
١١	فهرس الأبيات الشعرية	٤٩٦
١٢	فهرس الألفاظ الغريبة	٤٩٧
١٣	فهرس المصطلحات و المسائل	٥٠٣
١٤	فهرس مصادر و مراجع الدراسة و التحقيق	٥١٦
١٥	فهرس الموضوعات	٥٦٣

أولاً : فهرس الآيات القرآنية الواردة :

سورة البقرة

م	الآية	رقمها في السورة	الصفحة
١	﴿ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡۖ ﴾	٥٧	٢٠٦
٢	﴿ عَوَانُۢ بَيۡنَ ذَٰلِكَۖ ﴾	٦٨	٣٨٧
٣	﴿ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡۖ ﴾	١٧٢	٢٠٦
٤	﴿أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ ﴾	٢٦٦	٢٠٦

سورة آل عمران

٥	﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنٗاۗ ﴾	٩٧	٣٤٤

سورة النساء

٦	﴿كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ ﴾	٣١	٤١٨
٧	﴿ وَمَن يَكۡسِبۡ خَطِيٓـَٔةً أَوۡ إِثۡمٗا ثُمَّ يَرۡمِ بِهِۦ بَرِيٓـٔٗا فَقَدِ ٱحۡتَمَلَ بُهۡتَٰنٗا وَإِثۡمٗا مُّبِينٗا ١١٢﴾	١١٢	٤٢٦

سورة المائدة

٨	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠﴾	٩٠	١٢٥
٩	﴿ قُل لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ ﴾	١٠٠	١٨٧

سورة الأنعام

١٠	﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۚ ﴾	١٦٤	٨١ ، ٨٢

سورة الأعراف

١١	﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾	٣٢	١٨٠
١٢	﴿ ٱدْخُلُوا۟ فِىٓ أُمَمٍ ﴾	٣٨	١٤١
١٣	﴿ قَالُوا۟ نَعَمْ ﴾	٤٤	٨٠
١٤	﴿ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾	١٦٠	٢٠٦

سورة يُوسُف

١٥	﴿ قَالَ إِنَّمَآ أَشْكُوا۟ بَثِّى وَحُزْنِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾	٨٦	٤٣٥
١٦	﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ ﴾	١٠٨	٤٢٨

سورة النحل

١٧	﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِظُلْمِهِم مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا مِن دَآبَّةٍ ﴾	٦١	٢٣٩
١٨	﴿ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ ﴾	٨١	٣٨٢

سورة الإسراء

١٩	﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾	١٥	٨١ ، ٨٢
٢٠	﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا ﴾	٢٣	٤٢١ ، ٤٢٣

سورة طه

٢١	﴿ ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥ ﴾	٥	٣٧٦
٢٢	﴿ فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ ۖ ﴾	١٢	٢٢٢
٢٣	﴿ أَتَوَكَّؤُا۟ عَلَيْهَا ﴾	١٨	١٤٧
٢٤	﴿ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾	٨١	٢٠٦

سورة المؤمنون

٢٥	﴿ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ۝٥١ ﴾	٥١	٢٠٦

سورة الفرقان

٢٦	﴿ أَهَٰذَا ٱلَّذِى بَعَثَ ٱللَّهُ رَسُولًا ﴿٤١﴾ ﴾	٤١	١٧٨
٢٧	﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا ﴾	٦٣	٤٠١

سورة الشعراء

٢٨	﴿ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾ ﴾	٨٨ ، ٨٩	١٨٩

سورة الروم

٢٩	﴿ فَهُمْ فِى رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ﴿١٥﴾ ﴾	١٥	١٥٨
٣٠	﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ﴾	٣٠	١٨٦

سورة لقمان

٣١	﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ ﴾	١٥	٤٢١
٣٢	﴿ وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ ﴾	١٩	٤٠١

سورة الأحزاب

٣٣	﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾	٢١	٣
٣٤	﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴾	٣٣	١٩٣

سورة سبأ

٣٥	﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾	٢٨	٣٨٩

سورة فاطر

٣٦	﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ ﴾	١٨	٨١ ، ٨٢

سورة ص

٣٧	﴿ حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ ﴿٣٢﴾ ﴾	٣٢	٢٣٩

سورة الزمر

٣٨	﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾	٧	٨١ ، ٨٢
٣٩	﴿ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾	٤٥	٣٨٧

سورة الزخرف

٤٠	﴿ قَالُوٓاْ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ ﴾	٢٢	١٨٨

سورة الفتح

٤١	﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ﴾	٢٩	٢٧٤

سورة الحجرات

٤٢	﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾	١٣	٣٨٥

سورة المنافقون

٤٣	﴿ ۞ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ﴾	٤	١٨١

سورة التغابن

٤٤	﴿ زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ ﴾	٧	١١٧
٤٥	﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾	١٦	٢٤٧

سورة الإنسان

٤٦	﴿ مُّتَّكِـِٔينَ فِيهَا عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ ﴾	١٣	١٤٧
٤٧	﴿ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا ﴿٢٤﴾ ﴾	٢٤	٢٤٣

سورة الضحى

٤٨	﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴿١١﴾ ﴾	١١	١٨٠

ثانياً : فهرس الأحاديث :

الحديث	الراوي	الصفحة
أتت علي ثلاثة أيام لم أطعم	أبُو هُرَيْرَة	٢٠٧
اتخذ رَسُول الله ﷺ خاتماً من ذهب	ابن عمر	٣١٧
اتخذ رَسُول الله ﷺ خاتماً من ورق فكان في يده	ابن عمر	٢٧٩
أُتي بأبي قحافة إلى رَسُول الله ﷺ يوم فتح مَكَّة	جابر	١٠٨
أتيت رَسُول الله ﷺ في رهط من مزينة	قرة بن إياس	١٤٠
أتيت النبي ﷺ و عليه ثوب أبيض	أبو ذر	١٨٩
أجلس كما يجلس العبد	عائشة	٤٠٧
أحمر من الطيب	أنس	١٠٠
آخر صلاة صلاها رَسُول الله ﷺ مع القوم	أنَس	١٥٠
أخذ ذهباً في يد	علي و أبو موسى	١٧١
أخذ رَسُول الله ﷺ بعضلة ساقي	حُذَيْفَة بن اليمان	٣٩٢
أخذ النَّبِي ﷺ أسفل من عضلة ساقي		٣٩٣
إذا انقطع شسع أحدكم أو شراكه فلا يمشي في إحداهما	أبُو هُرَيْرَة	٢٤٠
أربعة نفر و امرأتان	سعد بن أبي وقاص	٣٤٦
أرخى عمامته بين يديه	ثوبان	٣٦٩
استكثروا من النعال	جابر	٢٢٢
أصاب رَسُول الله ﷺ من سلاح بني قينقاع	أبو سَعِيْد ابن المُعَلَّى	٣٣٢
اطلب و لو خاتماً من حديد	سهل بن سعد الساعدي	٢٩٤
أفضل الأعمال بر الوالدين	ابن مسعود	٤٢٣
أفضل الأعمال الجهاد	ابن مسعود	٤٢٣
أفضل الأعمال الصلاة	أم فروة	٤٢٣
اكتحلوا بالإثمِد فإنه يَجْلُو البصر	ابن عباس	١١٤
ألا لا يجني جان عَلَى ولده	عمرو بن الأحوص	٨١
ألا و قول الزور و شهادة الزور		٤٢٦

البسوا من ثيابكم البياض	ابن عباس	١٨٤
أمر رَسُول الله ﷺ بالإثمِد المروح عند النَّوْم	معبد بن هوذة	١١٥
أمرنا رَسُول الله ﷺ بسبع و نهانا عن سبع	البراء	٣١٩
أن أبا بكر لما سمع ذلك قَالَ : يا رَسُول الله	ابن عمر	٣٩٦
أن امرأة مدت يدها إلى النبي ﷺ	عائشة	١٨٦
أن أُمّ سَلَمَة أُمّ المُؤْمِنِيْن لما سمعت من رَسُول الله ﷺ	ابن عمر	٣٩٥
أن رايته سوداء تسمى العقاب	عائشة	٣٦٤
أن رجلاً جاء فقال : السلام عليك يا رسول الله		١٨٢
أن رَسُول الله ﷺ اتخذ خاتماً من فضة	ابن عمر	٣١٢
أن رَسُول الله ﷺ دخل مَكَّة عام الفتح	أنَس بن مالك	٣٥٣
أن رَسُول الله ﷺ ظاهر يوم أحد بين درعين		٣٤١
أن رَسُول الله ﷺ قَالَ : إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين	أبُو هُرَيْرَة	٢٤٣
أن رَسُول الله ﷺ قَالَ : أربعة لا أؤمنهم لا في حل	سعيد المخزومي	٣٤٥
أن رَسُول الله ﷺ قَالَ : لا يمشين أحدكم في نعل واحد	أبو هريرة	٢٣٦
أن رَسُول الله ﷺ كان شاكياً فخَرَجَ يتوكأ عَلَى أسامة	أنَس	٤٣٥
أن رَسُول الله ﷺ كان عَلَيْهِ يوم أحد درعان	السائب بن يَزِيد	٣٤١
أن رَسُول الله ﷺ كان يلبس القَلَانِس تحت العمائم	ابن عباس	٣٧١
أن نقش خاتم علي لله الملك	أبو جعفر	٢٩١
أن النَّبِي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة فكان يختم به	ابن عمر	٢٥٤
أن النَّبِي ﷺ تختم في يمينه	أنس بن مالك	٣١٦
أن النَّبِي ﷺ تختم في يمينه ثم إنه حول في يساره	ابن عمر	٣٠١
أن النَّبِي ﷺ تنفل سيفاً لنفسه يوم بدر	ابن عباس	٣٣١
أن النَّبِي ﷺ خَرَجَ و هو متكئ عَلَى أسامة بن زَيْد	أنَس	١٤٧
أن النَّبِي ﷺ خطب الناس و عَلَيْهِ عصابة دسماء	ابن عباس	٣٧٩
أن النَّبِي ﷺ خطب الناس و عَلَيْهِ عمامة سوداء	عمرو بن حُرَيْث	٣٦٤
أن النَّبِي ﷺ دخل مَكَّة و عَلَيْهِ عمامة سوداء	جابر	٣٦٣
أن النَّبِي ﷺ دخل مَكَّة و عَلَيْهِ مغفر	أنَس	٣٤٣
أن النَّبِي ﷺ رأى رجلاً و عليه أطمار	مالك بن نضلة الجشمي	١٨٠

أن النَّبي ﷺ صلى بهم بالبطحاء		١٦١
أن النَّبي ﷺ صلى في نعليه	أنَس	٢٣٠
أن النَّبي ﷺ قَالَ : لا يستلقين أحدكم ثم يضع	جابر	٤١٠
أن النَّبي ﷺ قَالَ : ما أسفل من الكعبين من الإزار في النار	أبو هريرة	٣٩٤
أن النَّبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء نزع خاتمه	أنَس	٢٧٣
أن النَّبي ﷺ كان إذا صلى الفجر تربع في مجلسه	جابر بن سمرة	٤١٣
أن النَّبي ﷺ كان يتختم في يمينه	جابر	٣٠٩
أن النَّبي ﷺ كان يخيط ثوبه و يخصف نعله	عَائِشَة	٢٣٥
أن النَّبي ﷺ كان يكتحل بالإثمِد	أبُو رافع	١١٥
أن النَّبي ﷺ كان يكره تغيير الشيب	ابن مسعود	١٠٧
أن النَّبي ﷺ كان يلبس خاتمه في يمينه	علي بن أبي طالب	٣٠٤
أن النَّبي ﷺ كان يلبس خاتمه في يمينه فلما قبض صار في يد أبي بكر	ابن عمر	٣٠٥
أن النَّبي ﷺ كتب إلى كسرى و قيصر و النجاشي	أنَس	٢٧٠
أن النَّبي ﷺ كلم رجلاً فأرعد	أبُو مسعود	٤٠٨
أن النَّبي ﷺ لبس خاتماً من فضة في يمينه	أنَس	٢٩٦
أن النَّبي ﷺ لم يجتمع عنده غداء و لا عشاء	أنَس	٢١٠
أن النَّبي ﷺ لم يخضب و لم يبلغ شيبه إلى الخضاب	أنَس	١٠١
أن النَّبي ﷺ لما ألقى خاتمه ألقى الناس خواتيمهم	أنَس	٢٩٠
أن النَّبي ﷺ نهاه جبريل عن الأكل متكئاً	أنَس	٤٣١
أن النَّبي ﷺ نهى أن يأكل الرجل بشماله	جابر	٢٤٢
أن النبي ﷺ نهى عن نتف الشيب		١٠٦
أن النجاشي أهدى للنبي ﷺ خفين أسودين ساذجين	بُرَيْدَة الأسلمي	٢١٣
أن النجاشي كتب إلى رَسُول الله ﷺ إني قد زوجتك		٢١٦
إن أحسن ما زرتم الله به	أبو الدرداء	١٨٨
إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء و الكتم	أبُو ذر	١٠٩
إن خير أكحالكم الإثمِد يَجْلُو البصر	ابن عباس	١٢٦
إن رسول الله ﷺ طاف بالبيت مضطبعاً	يعلى بن أمية	١٧٤

إن الشيطان يحب الحمرة	رافع بن يزيد الثقفي	١٦٨
إن الله جميل يحب الجمال	ابن مسعود	١٨٠
إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده	محمد السهمي	١٨١
إن الله لا ينظر إلى صوركم و أقوالكم	أبو هريرة	١٨١
إن الله ﷻ يخيرك أن تكون عبداً نبياً	ابن عباس	٣٨٦
إن الميت يسمع قرع نعالهم إذا ولوا عنه	أبو هريرة	٢٣٠
إن نعل رسول الله ﷺ كان لها قبالان	أنس	٢٢٣
إن اليهود و النصارى لا يصبغون فخالفوهم	أَبُو هُرَيْرَة	١٠٤
أنا رأيت رَسُول الله ﷺ يخرج من بيته ينفض رأسه	الجهذمة	٩٥
أنا صنعت للنبي ﷺ خاتماً لم يشركني فيه أحد	يَعْلَى بن أمية	٢٦٢
إنا اتخذنا خاتماً و نقشنا فيه نقشاً	أنَس	٢٧٨
انطلقت مع أبي إلى رَسُول الله ﷺ	أَبُو رِمْثَة	٨٢
أنه أتى به رَسُول الله ﷺ قَالَ : فأخذه	خَالِد بن سَعِيْد	٢٦٠
أنه أهدى إلى رَسُول الله ﷺ جبة من الشام	دحية الكلبي	٢١٩
أنه رأى في يد رَسُول الله ﷺ خاتماً من ورق يوماً	أنَس	٣٢٠
أنه رأى النَّبي ﷺ مستلقياً في المسجد	عبدالله بن زَيْد	٤٠٩
أنه سمع النَّبي ﷺ يلبي	أنَس	٢٠٢
أنه ﷺ أتى بيت أبي بكر للهجرة	عائشة	٤٠٤
أنه ﷺ رأى رجلاً وسخة ثيابه	جابر	١٨٧
أنه ﷺ عممه بعمامة	علي	٣٧١
أنه ﷺ قال للابس خاتم الحديد : ما لي أرى عليك حلية أهل النار	بريدة	٢٩٣
أنه ﷺ كان يصبغ بالورس و الزعفران	ابن عمر	١٧٢
أنه ﷺ كان يلبس برده الأحمر	جابر	١٧٣
أنه ﷺ نهى عن المزعفر	أنس	١٧٢
أنه ﷺ ظاهر بين درعين	طلحة بن عبيدالله و معاذ من بني تميم	٣٤٢
أنه كان على رأسه عمامة	جابر	٣٥٣

أنه كان له خاتم حديد ملوي عَلَيْهِ فضة	معيقيب	٢٥٦
أنه نقش على خاتمه عبدالله بن عمر	ابن عمر	٢٩٣
أنها رأت رَسُول الله ﷺ في المسجد و هو قاعد	قيلة بنت مخرمة	٤٠٦
أهديت للنبي ﷺ شاة	عبدالله بن بسر	٤٢٩
بئس مطية الرجل زعموا		١١٧
البذاذة من الإيمان	أبو أمامة	١٨١
بينا أنا أمشي في المقابر و علي نعلان إذا رجل ينادي	بشير بن الخصاصية	٢٢٩
بينما أنا أمشي بالمدينة إذا إنْسَان خلفي	عبيد المحاربي	٣٨٧
تختموا بالعقيق فإنه مبارك	عائشة	٢٦٢
ثم كان في يد عُثْمَان حَتَّى وقع منه في بئر أريس	ابن عمر	٢٨١
ثم لبسه عُثْمَان فبينا هو يحفر بئراً لأهل المدينة		٢٨٥
ثم لم يزل يصلي ركعتين حَتَّى رجع	أبو جحيفة	١٦٢
ثوب دون		١٨٠
جاء أَبُو بكر بأَبِيْهِ أبي قحافة يوم فتح مَكَّة يحمله	أنَس	١٠٩
جاء جماعة من مزينة و هم أربعمائة راكب	النعمان بن مقرن	١٤١
جاء رجل إلى النَّبي ﷺ فقَالَ : يا رَسُول الله	عبدالله بن أبي أوفى	٤٢٤
جبة من صوف من جباب الروم	المغيرة بن شعبة	١٩٤
جلس عند الكعبة فضم رجليه و أقامها	أَبُو هُرَيْرَة	٤١٢
حَتَّى وقع من عُثْمَان في بئر أريس	ابن عمر	٢٨٤
حَتَّى وقع في بئر أريس		٢٨٤
خَرَجَ رَسُول الله ﷺ ذات غداة و عليه مرط	عائشة	١٩٠
خَرَجَ رَسُول الله ﷺ عَلَى مشيخة من الأنصار	أَبُو أمامة	١٠٥
خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه عاصباً	ابن عباس	١٤٨
خَرَجَ رَسُول الله ﷺ و عَلَيْهِ مِلْحَفَة متعطفاً بها	ابن عباس	١٤٨
خرج النبي ﷺ ذات غداة و عليه مرط مرحل	عائشة	١٩١
خطب الناس و عَلَيْهِ عمامة سوداء	عمرو بن حريث	٣٥٣

خمس لم يكن رَسُول الله ﷺ يدعهن	عَائِشَة	١٢٢
دخلت عَلَى رَسُول الله ﷺ في مرضه الذي توفي فيه	الفضل بن العباس	٤٣٧
دخل رَسُول الله ﷺ مَكَّة يوم الفتح	جابر	٣٦١
دخل رَسُول الله ﷺ مَكَّة يوم الفتح و عَلَى سيفه ذهب و فضة	مزيدة العصري	٣٣٠
دخل عمرو بن سَعِيْد بن العاص حين قدم من الحبشة عَلَى رَسُول الله ﷺ	عمرو بن سَعِيْد بن العاص	٢٦١
رأى علي النبي ﷺ ثوبين معصفرين	عبدالله بن عمرو	١٦٧
رأيت رَسُول الله ﷺ متكئاً عَلَى وسادة	جابر بن سمرة	٤٣٤
رأيت رَسُول الله ﷺ متكئاً عَلَى وسادة عَلَى يساره	جابر بن سمرة	٤١٥
رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوفتين	عمرو بن حريث	٢٣٥
رأيت رَسُول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوفين	أبو ذر	٢٣٤
رأيت شعر رَسُول الله ﷺ مخضوباً	أنَس	٩٧
رأيت عَلَى النَّبي ﷺ عمامة سوداء	عمرو بن حُرَيْث	٣٦٤
رَأَيْتُ النَّبي ﷺ و رأيت الناس يبتدرون بَلَل وُضُوْئِه		١٦١
رأيت النَّبي ﷺ و عَلَيْهِ أسمال	قيلة بنت مخرمة	١٧٦
رأيت النَّبي ﷺ و عَلَيْهِ بردان أخضران	أبو رمثة	١٧٣
رَأَيْتُ النَّبي ﷺ و عَلَيْهِ حلة حمراء	وهب السُّوَائِي	١٦٠
رَأَيْتُ النَّبي ﷺ يأكل الرطب بالقثاء	عبدالله بن جعفر	٢٤٨
رأيت النبي ﷺ يخطب بمنىً	عامر المزني	١٦٦
ربما انقطع شسع رَسُول الله ﷺ	عَائِشَة	٢٤١
ربما رَسُول الله ﷺ في نعل واحدة	عَائِشَة	٢٤١
رضى الرب في رضى الوالد	عبدالله بن عمرو	٤٢٢
زعم ابن أمي أنه قاتل فلان و فلان	أم هانئ	١١٧
سمعت النَّبي ﷺ يَقُولُ : أوجب طَلْحَة	عبدالله بن الزبير	٣٣٨
سمعت رَسُول الله ﷺ يَقُولُ : لا يحل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح	جابر	٣٤٣
صنع النَّبي ﷺ خاتماً من ذهب فتختم به في يمينه	ابن عمر	٢٩٨
عليكم بالإثْمِد عند النَّوْم فإنه يَجْلُو البصر	جابر	١٢٣

عليكم بالإثمِد فإنه منبة للشعر مذهبة للقذى	علي	١١٦
عليكم بسنتي و سنة الخلفاء الراشدين	العرباض بن سارية السلمي	٣٩١
عممني رَسُول الله ﷺ فسدلها	عَبْدالرَّحْمَن بن عوف	٣٧١
فأبواه يهودانه و ينصرانه	أبو هريرة	١٨٨
فأقبلت معه حتى وجد الناس قدموا عبدالرحمن	المغيرة بن شعبة	١٩٧
فاتخذ عُثْمَان خاتماً و نقش عَلَيْهِ مُحَمَّد رَسُول الله	ابن عمر	٢٨٦
فذهب يخرج يديه من كميه	المغيرة بن شعبة	١٩٥
فذهبوا به و حمروه	جابر	١٠٩
فرأيت برأسه ردع حناء		٨٤
فرأيته مطلق القميص		١٤٤
فرق ما بيننا و بين المشركين		٣٦٣
فرقى المنبر فحمد الله و أثنى عَلَيْهِ	جويرية	٣٢٠
فرمى به فلا يدرى ما فعل	ابن عمر	٣٢٠
فصعد المنبر و لم يصعد بعد ذلك	أنَس	٣٨٠
فقال : رأيت في سيفي ذا الفقار فلّاً	ابن عباس	٣٣١
فقَالَ له جليسه : يا رَسُول الله ، ارعدت المسكينة		٤٠٨
فقلت : أغسلهما ؟		١٦٧
فلبس الخاتم بعد النَّبِي ﷺ أبُو بكر	ابن عمر	٢٧٩
فلقيت عمر بن الخطاب يوما فاستقرأته آية فذكرها	أبُو هُرَيْرَة	٢٠٦
فلما كان في الست الباقية كنا معه عَلَى بئر أريس	أنس	٢٨٥
فليبدأ باليمنى		٢٤٣
في يد عثمان ست سنين من عمله		٢٨١
قَالَ : آبنك هذا ؟ فقلت : إي و رب الكعبة	أبُو رِمْثَة	٨٢
قَالَ : اقتلوه		٣٥٧
قال رسول الله ﷺ : ألا أحدثكم بأكبر الكبائر ؟	نفيع بن الحارث	٤١٧
قال رسول الله ﷺ : البسوا البياض	سمرة بن جندب	١٨٥
قال رسول الله ﷺ : أما أنا	أبو جحيفة	٤٢٨

قال رسول الله ﷺ : عليكم بالإثمِد فإنه يَجْلُو البصر	ابن عمر	١٢٧
قال رسول الله ﷺ : عليكم بالبياض	ابن عباس	١٨٣
قال رسول الله ﷺ : لا آكل متكئاً	أبو جحيفة	٤٣٣
ما اشترى عبد ثَوْبَاً بدينار أو نصف دينار فحمد الله	عَائِشَة	١٥٦
قال رسول الله ﷺ : مَنْ شَابَ شَيْبَةً في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة	كعب بن مرة	١٠٦
قال المغيرة : فأردت تأخير عبدالرحمن		١٩٧
قُبِض رسول الله ﷺ		١٩١
كالراعي يرعى حول الحمى	النعمان بن بشير	٣٩٤
كان ابن خطل يهجو رسول الله ﷺ		٣٤٦
كان أحب الثِّيَاب إلى رَسُول الله ﷺ القميص	أُمّ سَلَمَة	١٢٨ ١٣٠ ١٣١
كان أحب الثِّيَاب إلى رَسُول الله ﷺ يلبسه الحِبَرَة	أنَس بن مالك	١٥٧
كان إذا دهن رأسه لم ير منه شيء	جابر بن سمرة	١٠١
كان خاتم النَّبي ﷺ في خنصره اليسرى		٢٩٦
كان خاتم النَّبي ﷺ في هذه و أشار إلى الخنصر	أنَس	٢٩٩
كان خاتم رَسُول الله ﷺ من فضة فصه منه	أنَس	٢٥٩
كان خاتم النَّبي ﷺ من ورق و كان فصه حبشياً	أنَس بن مالك	٢٥٢
كان رَسُول الله ﷺ إذا أراد الحاجة أبعد	ابن عباس	٢٢٠
كان رَسُول الله ﷺ إذا استجد ثَوْبَاً سماه باسمه	أبُو سَعِيْد الخُدْرِي	١٥٣
كان رَسُول الله ﷺ إذا استجد ثَوْبَاً لبسه يوم الجمعة	أنَس	١٥٣
كان رَسُول الله ﷺ إذا جلس في المسجد	أبُو سَعِيْد الخُدْرِي	٤١٢
كان رَسُول الله ﷺ يحب التيمن ما استطاع	عَائِشَة	٢٤٧
كان رَسُول الله ﷺ يخضب بالحناء و الكتم	أبُو رِمْثَة	٨٤
كان رَسُول الله ﷺ يكثر القناع	أنَس	٤٠٥
كان رَسُول الله ﷺ يلبس قلنسوة ذات آذان	ابن عمر	٣٦٣
كان رَسُول الله ﷺ يلبس قميصاً فوق الكعبين	ابن عباس	١٣٩
كان ﷺ إذا أراد حاجة أوثق في خاتمه خيطاً	ابن عمر	٣٠٦

كان ﷺ إذا أشفق من الحاجة أن ينساها		٣٠٧
كان ﷺ يتختم في يساره	ابن عمر	٣٠٥
كان عُثْمَان بن عَفَّان يأتزر إلى أنصاف ساقيه	سلمة بن الأكوع	٣٩١
كان عَلَى النَّبِي ﷺ يوم أحد درعان	الزبير بن العوام	٣٣٩
كان فص خاتم رَسُول الله ﷺ حبشياً مكتوب عَلَيْهِ	أنَس	٢٦٧
كان في غزوة تبوك		١٩٦
كان قميص رَسُول الله ﷺ قطناً قصير الطول		١٣٠
كان كم قميص رَسُول الله ﷺ إلى الرسغ	أسماء بِنْت يَزِيد	١٣٧
كان لرَسُول الله ﷺ إثْمِد يكتحل به عند منامه	عَائِشَة	١١٦
كان لنعل رَسُول الله ﷺ قبالان	أبُو هُرَيْرَة	٢٣٢
كان لنعل رَسُول الله ﷺ قبالان و أبي بكر و عمر	أبُو هُرَيْرَة	٢٤٩
كان لنعل رَسُول الله ﷺ قبالان مُثنَّى شراكهما	ابن عباس	٢٢٤
كان له ثوب أخضر يلبسه للوفود	عروة بن الزبير	١٨١
كان النَّبِي ﷺ إذا اعتم سدل	ابن عمر	٣٦٩
كان النَّبِي ﷺ إذا مشى تكفأ	علي	٤٠٣
كان النَّبِي ﷺ يكتحل قبل أن ينام	ابن عباس	١٢١
كان نقش خاتم النَّبِي ﷺ مُحَمَّد سطر و رسول سطر	أنَس بن مالك	٢٦٥
كان نقش الخاتم ثلاثة أسطر		٢٦٥
كان يتختم في يمينه و قبض و الخاتم في يمينه		٣٠٥
كان يد قميص رَسُول الله ﷺ أسفل من الرسغ		١٣٨
كان يلبس خاتمه في يساره	أنَس	٣٠٠
كانت قبيعة سيف رَسُول الله ﷺ من فضة	أنَس	٣٢٥
كانت نعل سيف رَسُول الله ﷺ فضة و قبيعته	أنَس	٣٢٧
كأني أنظر إلى بياض خاتم النبي ﷺ	أنس	٢٩٦
كنا نلبس من الثِّيَاب إذا أهللنا ما لم نهل فيه	جابر	٢٠٣
كنت ألزم رَسُول الله ﷺ لشبع بطني	أبُو هُرَيْرَة	٢٠٦
كنت في بيت زينب - أم المؤمنين - و نحن نصبغ لها	امرأة من بني أسد	١٦٩
كنت مع النبي ﷺ في سفر فقال : أمعك ماء ؟	المغيرة بن شعبة	١٩٥
كنت من أهل الصفة و إن كان ليغشى علي	أبُو هُرَيْرَة	٢٠٦

لا تشبهوا بالأعاجم	ابن عباس	١٧١
لا تنتفوا الشيب فإنه نور المسلم	مُحَمَّد السهمي	١١٢
لا صغيرة مع الإصرار	ابن عباس	٤١٩
لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق	ابن مسعود	٤٢٢
لا يمشي أحدكم في نعل واحد		٢٣٧
لا ينظر الله إلى من جر ثوبه	ابن عمر	٣٩٦
لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر	أَبُو هُرَيْرَة	٣٩٦
لبوس الخواتيم		٢٥٧
لعن رسول الله المتشبهين من الرجال بالنساء	ابن عباس	١٧٢
لم يكن لرَسُول الله ﷺ ظل	ابن عباس	٤٠٠
لما أراد رَسُول الله ﷺ أن يكتب إلى العجم	أنَس بن مالك	٢٦٣
لما مات النَّبِي ﷺ خَضَبَ من كان عنده شيء من شعره	أَبُو هُرَيْرَة	١٠٢
اللهم أحيني مسكيناً	أنس و أبو سعيد الخدري	٣٨٥
لو رأيته لرأيت الشمس طالعة	الربيع بِنْت معوذ	٤٠٠
ما اتخذ رَسُول الله ﷺ قميصاً له زر	ابن عمر	١٤٤
ما بعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة في سرية إلا أمَّره	عائشة	١٤٧
ما رئي النَّبِي ﷺ يأكل متكئاً قط	عبدالله بن عمرو بن العاص	٤٣٠
ما رأيت أحداً من الناس أحسن في حلة حمراء	البراء بن عازب	١٦٥
ما رأيت شَيْئاً أحسن من رَسُول الله ﷺ	أَبُو هُرَيْرَة	٣٩٩
ما شانه الله ببيضاء	عَائِشَة	١٠٣
مر بالنَّبِي ﷺ رجل و عَلَيْهِ حلتان أحمران	عبدالله بن عمرو	١٦٣
مر رجل عَلَى النَّبِي ﷺ قد خَضَبَ بالحناء	ابن عباس	١١٠
مغفر من حديد		٣٤٣
من اكتحل فليوتر	أبو هريرة	١١٨
من تشبه بقوم فهو منهم	ابن عمر	١٧١

من خَضَبَ بالسواد سود الله وجهه يوم القيامة	أبُو الدرداء	١١١
من دخل المسجد فهو آمن	ابن عباس	٣٤٥
من رأى منكم ابن خَطَل فليقتله		٣٤٦
مَنْ شَابَ شَيْبَةً فهي له نور إلا أن ينتفها أو يخضبها	مُحَمَّد السهمي	١٠٥
من فضة كله	أنس	٢٥٩
من كرامة المؤمن على الله ﷻ	ابن عمر	١٨٧
من لبس ثَوْبَاً جديداً فَقَالَ : الحَمْدُ لِلهِ الذَّي كَسَانِي	عمر	١٥٥
من لبس ثَوْبَاً فَقَالَ : الحَمْدُ لِلهِ الذَّي كَسَانِي هذا	معاذ بن أنَس	١٥٦
نهى رَسُول الله ﷺ أن ينتعل الرجل قائماً	جابر	٢٤٨
نهى رَسُول الله ﷺ عن عشر	أبو ريحانة	٢٥٧
نهى رسول الله ﷺ عن الفدوم	ابن عمر	١٦٧
نهى رَسُول الله ﷺ عن لبس الخاتم إلا لذي سلطان	أبو ريحانة	٢٨٩
نهانا رَسُول الله ﷺ عن التختم في هذه	علي	٢٩٩
نهى النَّبي ﷺ عن الاحتباء يوم الجمعة في المسجد	محمد السهمي	٤١٣
هبط علي جبريل و عليه قباء أسود	علي	٣٦٧
و ألقى الجبة على منكبيه		١٩٦
و إن قميصه لمطلق		١٤٤
و إنك لتلبس السراويل ؟	أبُو هُرَيْرَة	٣٩٧
و إنه لمطلق الإزار		١٤٣
و إنه لمطلق الإزرار		١٤٣
و خَرَجَ في حلة حمراء مشمراً		١٦١
و شيبه أحمر		٨٣
و شيبه أحمر مخضوب بالحناء		٨٣
و قام الناس فجعلوا يأخذون يديه فيمسحون	وهب	١٦٢
و كان قد لطخ لحيته بالحناء		٨٣
و كتب لأصحمة كتاباً ثانياً	أم سلمة و عبدالرحمن بن سابط	٢٧١
و كنت إذا سألت جعفر بن أبي طالب لم يجبني		٢٠٧
و لا أحسبه إلا قال في يده اليمنى	ابن عمر	٢٩٧

و ليس بالنجاشي الذي صلى عَلَيْهِ النَّبِي ﷺ	أنَس	٢٧١
و نقش فيه		٢٧٢
و هو معتجر بشقة برد أسود	عبدالله بن عبيدة	٣٦٣
يكره نتف الرجل الشعرة البيضاء	أنس	١١٢
يكون قوم في آخر الزمان يخَضبَون بهذا السواد	ابن عباس	١١٠
يلبس كمة بيضاء	ابن عمر	٣٦٣
ينفي الفقر و أنه مبارك	عائشة	٢٥٤

ثالثاً : فهرس الآثار :

الأثر	الراوي	الصفحة
أتى النَّبي ﷺ ملكٌ لم يأته قبلها	الزهري	٤٣٠
أخْرَج إلينا أنَس بن مالك نعلين جرداوين	عِيسَى بن طهمان	٢٢٦
أخْرَج إلينا علي بن الحُسَيْن درع رَسُول الله ﷺ	عامر	٣٣٦
أخْرَج إلينا علي بن الحُسَيْن سيف رَسُول الله ﷺ	عامر	٣٢٧
أخرجت إلينا عائشة كساء ملبداً	أبو بردة	١٩١
أن أبا برزة الأسلمي قتل ابن خَطَل	أبُو عُثْمَان النهدي	٣٤٨
أن أُمّ سَلَمَة أرته شعر رَسُول الله ﷺ أحمر	ابن مُوهِب	٩١
أن جبريل رأى النَّبي ﷺ يأكل	عطاء بن يسار	٤٣١
أن الحمرة من زينة الشيطان	الحسن	١٦٣
أن خاتم رَسُول الله ﷺ كان من حديد ملوي عليه	مكحول	٢٦٠
أن رايته سوداء		٣٦٤
أن قريشاً هم الذين قالوا ذلك للنبي ﷺ	طاوس	٢٦٤
أن قيلة بنت مخرمة حدثتهما	صفية و دحيبة	١٨٣
أن معاذاً اتخذ خاتماً و نقش عليه		٣١٣
أن معاذاً ﷺ اتخذ خاتماً نقش فيه		٣١٣
أن النَّبي ﷺ كان يتختم في يمينه	عبدالله بن جعفر	٣٠٨
أن النَّبي ﷺ لم يدخل مَكَّة قط إلا محرماً	طاوس	٣٥٤
أن النَّبي ﷺ و أبا بكر و عمر و عُثْمَان و علياً	مُحَمَّد الباقر	٣١٥
إن التختم بالياقوت الأصفر يمنع الطاعون		٢٥٤
إنا لله و عليه ذباب	منصور	٢٩١
أنه أخرج لهم خاتماً و زعم أن رسول الله ﷺ كان يلبسه	عبدالله بن محمد بن عقيل	٢٦٢
أنه خرج بين أسامة بن زيد و الفضل بن العباس	الحسن	١٤٨
أنه قال لابن عمر : رأيتك تلبس النعال	ابن جريج	٢٢٨

أنه نقش اسمه على خاتمه	سالم بن عبدالله بن عمر	٢٩٣
بسم الله مُحَمَّد رَسُول الله	ابن سيرين	٢٦٧
تصفر لحيتك بالورس	عبيد بن جريج	١٠٠
دخلت عَلَى أُمّ سَلَمَة فأخْرَجت إلينا شعراً من شعر النَّبي ﷺ مخضوباً	عُثْمَان بن عبدالله بن مُوهِب	٩٩
دخلت عَلَى أُمّ سَلَمَة فأخْرَجت شعراً من شعر رَسُول الله ﷺ مخضوباً	عُثْمَان بن عبدالله بن مُوهِب	٩١
دسِّموا نونته	عُثْمَان	٣٨٠
رأيت ابن أبي رافع يتختم في يمينه	حَمَّاد بن سلمة	٣٠٧
رأيت ابن عمر معتماً قد أرسلها	مُحَمَّد بن قيس	٣٧١
رأيت ابن عمر يصفر لحيته	زيد بن أسلم	١٠٠
رأيت شعر رسول الله ﷺ عند أنس بن مالك	عبدالله بن محمد بن عقيل	٩٨
رأيت عَلَى البراء خاتماً من ذهب	أبُو السفر	٣٢٢
رأيت عَلَى البراء خاتماً من ذهب فقال : قسم رسول الله	محمد بن مالك	٣٢٣
رأيت عَلَى الصلت بن عبدالله خاتماً	مُحَمَّد بن إسْحَاق	٣١١
رأيتك تفعل أربعة أشياء لم يفعلها أصحابنا	عبيد بن جريج	٢٢٨
سئل أبُو هُرَيْرَة : هل خَضَبَ رَسُول الله ﷺ ؟	عُثْمَان بن عبدالله بن مُوهِب	٨٩
شعراً أحمر مخضوباً بالحناء و الكتم	شيبان بن عبدالرحمن	٩٩
طرح رَسُول الله ﷺ خاتم الذهب	مُحَمَّد بن علي	٣٠١
عن ابن سيرين أنه لم ير بأساً أن يكتب الرجل في خاتمه		٢٩٢
فأخِذ عبدالله بن خطل من تحت أستار الكعبة	السائب بن يزيد	٣٤٩
فأقر رَسُول الله ﷺ اسمه	ابن المسيب	٣٣٢

صحبت ابن عوف و طلحة بن عبيدالله	السائب	٣٤٢
صنعت سيفي عَلَى سيف سَمُرَة بن جندب ﷺ	ابن سيرين	٣٣٣
قلت لابن عمر : كيف كان رسول الله ﷺ يعتم ؟	أبو عبدالسلام	٣٧٠
قلت لأنَس : كيف كان نعل رَسُول الله ﷺ ؟	قَتَادَة	٢٢٢
كان ابن عباس ﷺ يتختم في يمينه	الصلت	٣١٠
كان الحَسَن و الحُسَيْن رضي الله عنهما يتختمان في يسارهما	مُحَمَّد الباقر	٣١٤
كان درع رسول الله ﷺ لها حلقتان من فضة	مُحَمَّد الباقر	٣٣٦
كان طول رداء رَسُول الله ﷺ أربعة أذرع	عُرْوَة بن الزبير	٣٨٢
كان علي إذا وصف رسول الله ﷺ قال :	إبراهيم بن محمد	٤٠٢
كان مع أم سلمة من شعر النبي ﷺ	عثمان ابن موهب	١٠٠
كان مع أم سلمة من شعر لحية النبي ﷺ		٩١
كانت قبيعة سيف رَسُول الله ﷺ من فضة	سَعِيْد بن أبي الحَسَن البصري	٣٢٩
كانت نعل سيف رَسُول الله ﷺ و حلقه و قباعه من فضة	مُحَمَّد الباقر	٣٢٧
الكبيرة كل ذنب أدخل صاحبه النار		٤١٨
كانوا يكرهون أن يأكلوا تكاءً	إبْرَاهِيم النخعي	٤٣٣
كنا عند أبي هُرَيْرَة ﷺ و عَلَيْهِ ثَوْبَان	مُحَمَّد بن سيرين	٢٠٣
ما أكل النَّبي ﷺ متكئاً إلا مرة	مجاهد	٤٣٠
ما شبع رَسُول الله ﷺ من خبز	مالك بن دينار	٢٠٩
مخضوباً بالحناء و الكتم	عُثْمَان بن مُوهِب	٩٩
من يغش سدد السلطان يقم و يقعد	أبُو الدرداء	٢٣٢
نظيف يحب النظافة	سعيد بن المسيب	١٨٠
نقش خاتم الإمام مُحَمَّد الباقر العزة لله	جعفر الصادق	٢٩١
نقش خاتم مسروق بسم الله	محمد بن المنتشر	٢٩٢
هل خضب رسول الله ﷺ ؟	قتادة	٩٧

رابعاً : فهرس الأعلام المترجم لهم :

أ- أعلام الرجال :

= الأسماء :

" حرف الألف "

١) إبْرَاهِيم بن الفضل المخزومي (متروك) ٣٠٨
٢) إبْرَاهِيم بن عبدالله المدني (ثقة) ٣٠٣
٣) إبْرَاهِيم بن علي الغزي (ضعيف) ٣٤٦
٤) إبْرَاهِيم بن هَارُون البلخي (صدوق) ٩٢
٥) إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد الهاشمي (صدوق) ٤٠٢
٦) إبْرَاهِيم بن المستمر البصري (صدوق ، يغرب) ١٢٦
٧) إبْرَاهِيم النخعي ، ابن يزيد (ثقة ، إلا أنه يرسل كثيراً) ٢٦٠
٨) أبي ﷺ ، ابن كعب الأنصاري ١٠٧
٩) أحمد بن بدر الدين العباسي ٢٦
١٠)أحْمَد بن حنبل الشيباني ٨٢
١١)أحْمَد بن صالح المصري (ثقة ، حافظ) ٣٠٤
١٢)أحْمَد بن عبدالجبار (ضعيف) ٣٤٧
١٣)أحْمَد بن عبدالله الكوفي (ثقة ، حافظ) ١٤٢
١٤)أحمد بن محمد الهيتمي ٢
١٥)أحمد بن مصطفى ، طاش كبري ١٩
١٦)أحْمَد بن المفضل (صدوق) ٣٤٦
١٧)أحْمَد بن منيع (ثقة ، حافظ)..... ٦٢
١٨)أحْمَد بن يعقوب المسعودي (ثقة) ٣٨٠
١٩)أسامة الليثي (صدوق) ٤١١
٢٠)أسباط بن نصر (صدوق) ٣٤٦
٢١)إسْحَاق بن مُحَمَّد الأنصاري (مجهول) ٤١٢
٢٢)إسْحَاق بن منصور التميمي (ثقة ، ثبت) ٢٣٠
٢٣)إسْحَاق بن مُوسَى الأنصاري (ثقة ، متقن) ٢٢٧
٢٤)إسْرَائِيل بن يُونُس السبيعي (ثقة ، تكلم فيه بلا حجة) ١١٩

٢٥)إسماعيل بن إبْرَاهِيم الأسدي (ثقة ، حافظ) ٣٨٢
٢٦)إسماعيل بن أبي خَالِد الأحمسي (ثقة ، ثبت) ٢٣٤
٢٧)إسماعيل بن عَبْدالرَّحْمَن السدي (حسن الحديث) ٢٣٢
٢٨)إسماعيل بن علي (متهم) ٢٩٧
٢٩)أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي (ثقة) ٢٤٦
٣٠)أشعث الحداني (صدوق) ٢٦٨
٣١)أصبغ مولى عمرو بن حُرَيْث (ثقة ، تغير) ٢٣٤
٣٢)أصحمة ﷺ ، ابن أبحر النجاشي ٢١٤
٣٣)أنَس بن سيرين (ثقة) ٢٠٢
٣٤)إياد بن لقيط السدوسي (ثقة) ٦٢
٣٥)إياس بن الحارث بن معيقيب (صدوق) ٢٥٩
٣٦)إياس بن سلمة الأسلمي (ثقة) ٣٩٠
٣٧)أيوب السختياني ، ابن أبي تميمة (ثقة ، ثبت ، حجة) ٢٠١
٣٨)أيوب بن مُوسَى المكي (ثقة) ٣١١

" حرف الباء "

٣٩)بديل بن ميسرة العقيلي (ثقة) ١٣٦
٤٠)البراء ﷺ ، ابن عازب الأنصاري ١٦٥
٤١)بُرَيْدَة ﷺ ، ابن الحصيب الأسلمي ٢١٣
٤٢)بشر بن المفضل الرقاشي (ثقة ، ثبت ، عابد) ١٢٥
٤٣)بشير ابن الخصاصية ، بن معبد ٩٤

" حرف التاء "

٤٤)تيمور ، تيمورلنك ١٤

" حرف الثاء "

٤٥)ثابت بن أسلم البناني (ثقة ، عابد) ١٠١
٤٦)ثابت بن منقذ (ليس بمشهور) ٨٢
٤٧)ثمامة بن عبدالله الأنصاري (صدوق) ٢٦٥

" حرف الجيم "

٤٨)جابر ﷺ ، ابن سَمُرَة ١٠١
٤٩)جابر ﷺ ، ابن عبدالله الأنصاري ١٠٨
٥٠)جابر الجعفي ، ابن يزيد (ضعيف) ٢١٨

٥١)جرير بن حازم البصري (ثقة ، في حديثه عن قَتَادَة ضعف) ٣٢٥
٥٢)جرير بن عبدالحميد الضبي (ثقة) ٣١٠
٥٣)جعفر ﷺ ، ابن أبي طالب ٢٠٧
٥٤)جعفر بن أبي وحشية ، أبُو بشر (ثقة) ٢٥٧
٥٥)جعفر بن برقان الكلابي (صدوق ، يهم) ٤٣٦
٥٦)جعفر بن سليمان الضبعي (صدوق) ٢٠٨
٥٧)جعفر بن عمرو بن حُرَيْث (مقبول) ٢٣٣
٥٨)جعفر بن مُحَمَّد الهاشمي (صدوق) ٣٠٨
٥٩)جعفر القَلَانِسي (صدوق) ٣٦٧
٦٠)جمال الدين المحدث الحُسَيْني ١٩٩
٦١)جوهر بن عبدالله الصقلي ١٩
٦٢)جويرية بن أسماء الضبعي (صدوق) ٢٩٧

" حرف الحاء "

٦٣)حاتم بن إسماعيل المدني (صدوق ، يهم) ٣١٤
٦٤)الحارث بن نوفل الهاشمي ٢٢٤
٦٥)حِبَّان بن علي (ضعيف) ١١٥
٦٦)حبيب بن أبي ثابت الكُوْفِي (ثقة ، فقيه ، كان يكثر الإرسال ، و التدليس) ١٨٥
٦٧)حبيب بن الشهيد البصري (ثقة ، ثبت) ١٤٧
٦٨)حجاج بن أرطاة (صدوق) ٤٣٢
٦٩)حجاج بن منهال السلمي (ثقة ، فاضل) ٢٧٢
٧٠)الحجاج بن يُوسُف الثقفي ١٢٦
٧١)حجير بن عبدالله الكندي (مقبول) ٢١٣
٧٢)حُذَيْفَة ﷺ ، ابن اليمان العبسي ٣٩٢
٧٣)حسام بن مِصَكّ (ضعيف) ٤٣٢
٧٤)حَسَل ﷺ ، ابن عتبة العبشمي ٣٩٢
٧٥)الحَسَن بن سُفْيَان النسوي ٢٩٨
٧٦)الحَسَن بن عياش الكُوْفِي (صدوق) ٢١٧
٧٧)الحَسَن بن مُوسَى الأشيب (ثقة) ١٤٢
٧٨)الحَسَن البصري ، بن أبي الحَسَن (ثقة ، فقيه ، و كان يرسل ، و يدلس) .. ١٤٧
٧٩)الحُسَيْن بن حُرَيْث ، أبُو عمار (ثقة) ١٤٠

٨٠)الحُسَيْن بن الهيثم ٢٠٢
٨١)حفص بن عمر الحوضي (ثقة ، ثبت) ١٨٢
٨٢)حفص بن عمر الطنافسي (ثقة) ٢٥٨
٨٣)الحكم بن عتيبة الكُوْفِي (ثقة ، ثبت ، فقيه ، إلا أنه ربما دلس) ١٦١
٨٤)حَمَّاد بن أسامة القرشي ٢٨٤
٨٥)حَمَّاد بن زَيْد الأزدي (ثقة ، ثبت ، فقيه) ٢٠٠
٨٦)حَمَّاد بن سلمة (ثقة ، عابد ، تغير حفظه بآخره) ٩٧
٨٧)حميد الطويل (ثقة ، مدلس) ٩٧
٨٨)حميد بن مسعدة السامي (صدوق) ٤١٦
٨٩)حميد بن هلال البصري (ثقة) ٢٣٤
٩٠)حنظلة ﷺ الأنصاري ، بن أبي عامر ٣٧٩
٩١)الحويرث بن نقيد بن بجير ٣٤٥

" حرف الخاء "

٩٢)خَالِد الحذاء ، البصري (ثقة ، يرسل) ٢٢٤
٩٣)خَالِد ﷺ ، ابن سَعِيْد بن العاص ٢٦٠
٩٤)خَالِد بن قيس بن رباح (صدوق ، يُغرِّب) ٢٧٠
٩٥)خَالِد ﷺ ، ابن الوليد القرشي ٤٣١
٩٦)خليفة المخزومي (لين الحديث) ٢٣٣

" حرف الدال "

٩٧)دحية ﷺ ، ابن خليفة الكلبي ٢١٨
٩٨)دعبل بن علي (رافضي ، بغيض ، سباب ، له مناكير) ٢٩٧
٩٩)دلهم بن صالح الكُوْفِي (ضعيف) ٢١٣
١٠٠)دينار أبو عمر (صالح الحديث) ٣٦٦

" حرف الراء "

١٠١)رافع بن يَزِيد الثقفي ١٦٨
١٠٢)ربيح بن عَبْدالرَّحْمَن بن أبِي سَعِيْد (مقبول) ٤١٢
١٠٣)ربيعة بن أمية القرشي ٢٣١
١٠٤)الربيع بن صبيح السعدي (صدوق ، سيء الحفظ) ٤٠٥
١٠٥)ركانة ﷺ ، بن عبد يَزِيد المطلبي ٣٧٢

" حرف الزاي "

١٠٦)الزبير ﷺ ، ابن العوام القرشي ٣٣٧
١٠٧)الزبير بن المنذر بن أبي أسيد (مستور) ٣٢٢
١٠٨)زكريا بن أبي زائدة الكُوْفِي (ثقة ، و كان يدلس) ١٩٠
١٠٩)زهير بن معاوية الجعفي (ثقة ، ثبت) ١٤٠
١١٠)زهير أبُو خيثمة ، بن حرب النِّسَائِي (ثقة ، ثبت) ٢٥٨
١١١)زهير أبُو المنذر ، بن محمد التميمي (ثقة) ٢٥٨
١١٢)زياد بن أيوب البغدادي (ثقة ، حافظ) ١٣١
١١٣)زياد بن سعد الخراساني (ثقة ، ثبت) ٢٧٤
١١٤)زياد بن يَحْيَى أبُو الخطاب (ثقة) ٣٠٨
١١٥)زَيْد ﷺ ، ابن حارثة ١٤٧
١١٦)زَيْد بن حباب العكلي (صدوق ، يخطئ في حديث الثوري) ١٢٨

" حرف السين "

١١٧)السائب ﷺ ، بن يَزيد الكندي ٣٤٠
١١٨)سالم بن أبي الجعد الغطفاني (ثقة ، كان يرسل كثيراً) ٢٦٧
١١٩)سالم بن عبدالله القرشي (ثبت ، عابد ، فاضل) ١٢٧
١٢٠)سعد ﷺ ، ابن أبي وقاص القرشي ٣٢١
١٢١)سعد ﷺ ، بن عبادة الأنصاري ٣٣٥
١٢٢)سَعِيْد بن أبي الحَسَن البصري (ثقة) ٣٢٨
١٢٣)سَعِيْد بن أبي سَعِيْد المقبري (ثقة) ٢٢٧
١٢٤)سَعِيْد بن أبي عروبة البصري (ثقة ، حافظ) ٣١٥
١٢٥)سعيد بن إياس الجريري (ثقة) ١٥٢
١٢٦)سَعِيْد بن جبير (ثقة ، ثبت ، فقيه) ١٢٦
١٢٧)سَعِيْد ﷺ ، بن حُرَيْث المخزومي ٣٤٧
١٢٨)سَعِيْد ﷺ ، بن زَيْد العدوي ٣٥٠
١٢٩)سَعِيْد بن العاص بن أمية ٢٨١
١٣٠)سَعِيْد بن عامر الضبعي (ثقة ، صالح) ٢٧٢
١٣١)سَعِيْد بن عَبْدالرَّحْمَن المخزومي (ثقة) ٤٠٩
١٣٢)سَعِيْد بن عمرو بن سَعِيْد (ثقة) ٢٦٠
١٣٣)سَعِيْد بن المسيب القرشي ٢٩١
١٣٤)سُفْيَان الثوري ، ابن سعيد ١٦٠

١٣٥)سُفْيَان بن عيينة الكُوْفِي ١٦٠
١٣٦)سُفْيَان بن وَكِيع (كان صدوقاً) ٨٨
١٣٧)سلام بن أبي مطيع الخزاعي (ثقة ، في روايته عن قَتَادَة ضعف) ٩٨
١٣٨)سلام بن مسكين الأزدي (ثقة) ٩٨
١٣٩)سلمان الأشجعي أبُو حازم ٢٠٦
١٤٠)سلمة ﷺ ، ابن الأكوع الأسلمي ١٠٧
١٤١)سلمة بن شبيب النيسابوري (ثقة) ٤١١
١٤٢)سليم بن أسود المحاربي (ثقة باتفاق) ٢٤٧
١٤٣)سليمان بن أبي سليمان ، أبُو إسْحَاق الشيباني (ثقة) ٢٢٠
١٤٤)سليمان بن بلال المدني (ثقة) ٣٠٣
١٤٥)سليمان بن داود القزاز (صدوق ، ثقة) ٢١٧
١٤٦)سماك بن حرب الذهلي (صدوق) ٤١٥
١٤٧)سَمُرَة ﷺ ، ابن جندب الفزاري ١٨٥
١٤٨)سوقة الغنوي ، والد مُحَمَّد ٢٣٤
١٤٩)سُوَيْد بن نصر المروزي (ثقة) ١٥١
١٥٠)سيرين ، أبُو عمرة ٢٠٢

" حرف الشين "

١٥١)شبابة بن سوَّار المدائني (ثقة ، حافظ) ٣٤٦
١٥٢)شُرَيح بن الحارث الكُوْفِي (ثقة) ٣٨٣
١٥٣)شَرِيك بن عبدالله بن أبي نمر المدني (صدوق ، يخطئ) ٣٠٣
١٥٤)شريك ﷺ ، ابن عبدة العجلاني ٣٤٩
١٥٥)شريك بن عبدالله النخعي (صدوق ، يخطئ كثيراً) ٨٨
١٥٦)شُعْبَة بن الحجاج البصري (ثقة ، حافظ ، متقن) ١٦١
١٥٧)شعيب بن مُحَمَّد بن عبدالله (صدوق ، ثبت سماعه من جده) ١٠٥
١٥٨)شهر بن حوشب الأشعري (صدوق ، كثير الإرسال ، و الأوهام) ١٣٧
١٥٩)شيبان بن عَبْدالرَّحْمَن ، أبُو معاوية البصري (ثقة) ٩٩

" حرف الصاد "

١٦٠)صالح بن عبدالله الأزهري ٢٠
١٦١)صالح مولى التوأمة المدني (صدوق ، اختلط بآخره) ٢٣١
١٦٢)صدقة بن يسار الجزري (ثقة) ٢٩١

١٦٣)الصلت بن عبدالله بن نوفل (مقبول) ٣١٠
١٦٤)صهيب ﷺ ، ابن سنان الرومي ٣٢١

" حرف الضاد "

١٦٥)الضَّحَّاك بن مخلد ، أبُو عاصم (ثقة ، ثبت) ١٢٧

" حرف الطاء "

١٦٦)طارق ﷺ المحاربي ، ابن عبدالله ١٦٦
١٦٧)طالب بن حُجَيْر البصري (صدوق) ٣٢٩
١٦٨)طاوس بن كيسان اليماني (ثقة ، فقيه ، فاضل) ٢٦٣
١٦٩)طَلْحَة ﷺ ، ابن عبيدالله القرشي ٣٢١

" حرف العين "

١٧٠)عاصم بن أبي النجود (صدوق) ٣٦٦
١٧١)عامر ﷺ ، ابن عمرو المزني ١٦٦
١٧٢)عامر بن شراحيل الشعبي (ثقة ، مشهور ، فقيه ، فاضل) ١٩٣
١٧٣)عباد ﷺ ، ابن تميم الأنصاري (ثقة) ٤٠٩
١٧٤)عباد بن زياد (ثقة) ١٩٦
١٧٥)عباد بن عبدالله بن الزبير (ثقة) ٣٣٧
١٧٦)عباد بن العوام الكلابي (ثقة) ٣١٥
١٧٧)عباد بن منصور البصري (صدوق ، تغير بآخره ، كان يدلس) ١١٤
١٧٨)العباس ﷺ ، ابن عبد المطلب القرشي ٣٦٢
١٧٩)عباس بن مُحَمَّد الدوري (ثقة ، حافظ) ٤١٥
١٨٠)عبد بن حميد الكشي ١٤٦
١٨١)عبدالجليل بن مُحَمَّد القيرواني ٢٠
١٨٢)عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ٢
١٨٣)عبدالرحمن بن أبي رافع (مقبول) ٣٠٧
١٨٤)عَبْدالرَّحْمَن بن أبي بكرة البصري (ثقة) ٤١٦
١٨٥)عَبْدالرَّحْمَن بن أبي سَعِيْد الخُدْري (ثقة) ٤١٢
١٨٦)عبدالرحمن بن حرملة (ليس بحديثه بأس) ١٠٧
١٨٧)عَبْدالرَّحْمَن بن القَاسِم التيمي (ثقة ، جليل) ٢٤١
١٨٨)عَبْدالرَّحْمَن بن قيس الضبي (متروك) ٢٤٩
١٨٩)عَبْدالرَّحْمَن ﷺ ، ابن عوف القرشي ١٩٧

١٩٠) عَبْدالرَّحْمَن بن عِيسَى العمري ٢٧
١٩١) عَبْدالرَّحْمَن بن الغسيل ، أبو سليمان ٣٧٩
١٩٢) عَبْدالرَّحْمَن بن المُغِيرَة بن أبِي ذئب ٢٣١
١٩٣) عَبْدالرَّحْمَن بن مهدي (ثقة ، ثبت ، حافظ) ٩٩
١٩٤) عبدالرحمن المزني الأعرج (ثقة ، ثبت ، عالم) ٢٣٦
١٩٥) عَبْدالرَّزَّاق بن همام الصنعاني ١٦٠
١٩٦) عبدالعزيز بن أبِي حازم المدني (صدوق) ٣١٧
١٩٧) عبدالعزيز بن صهيب البناني (ثقة) ٢٧٨
١٩٨) عبدالعزيز بن مُحَمَّد الدراوردي (صدوق) ٣٦٩
١٩٩) عَبْدالعَظِيم المنذري ، ابن عبدالقوي ٢٧٥
٢٠٠) عبدالقادر بن مُحَمَّد الطَّبَرِي ٢٦
٢٠١) عبدالله بن إبْرَاهِيم المدني (متروك) ٤١٢
٢٠٢) عبدالله ﷺ ، ابن أبِي أوفى ٤٢٤
٢٠٣) عبدالله بن أبِي سرح القرشي ٣٤٥
٢٠٤) عبدالله بن أحْمَد الفاكهي ٢١
٢٠٥) عبدالله بن أحمد مرداد..... ٢٨
٢٠٦) عبدالله بن بُرَيْدَة الأسلمي (ثقة) ١٢٨
٢٠٧) عبدالله ﷺ ، ابن بسر الحمصي ٤٢٩
٢٠٨) عبدالله ﷺ ، ابن جزء السلمي ٣٦٧
٢٠٩) عبدالله ﷺ ، ابن جعفر الهاشمي ٣٠٧
٢١٠) عبدالله بن الحارث بن نوفل (ثقة) ٢٢٤
٢١١) عبدالله بن حسّان العَنْبَرِي (مقبول) ١٧٥
٢١٢) عبدالله بن حُنَيْن الهاشمي (ثقة) ٣٠٣
٢١٣) عبدالله ﷺ ، ابن الزبير القرشي ٣٣٧
٢١٤) عبدالله ﷺ ، ابن زَيْد بن عاصم ٤٠٩
٢١٥) عبدالله بن سَعِيْد الأشج (ثقة) ٣٣٦
٢١٦) عبدالله بن الصامت البصري (ثقة) ٢٣٤
٢١٧) عبدالله بن الصباح الهاشمي (ثقة) ١١٩
٢١٨) عبدالله بن عَبْدالرَّحْمَن الدارمي ٩٦
٢١٩) عبدالله بن عُثْمَان القاري (صدوق) ١٢٥

٢٢٠) عبدالله بن عطاء الطائفي (صدوق ، يخطئ ، يدلس) ٣٠٠
٢٢١) عبدالله ﷺ ، ابن عمرو بن العاص ١٦٢
٢٢٢) عبدالله بن المثنى الأنصاري (صدوق ، كثير الغلط) ٢٦٥
٢٢٣) عبدالله بن مُحَمَّد بن أسماء (ثقة) ٢٩٨
٢٢٤) عبدالله بن مُحَمَّد الأنصاري الحنبلي ٣٧٤
٢٢٥) عبدالله بن مُحَمَّد البصري (صدوق) ١٣٥
٢٢٦) عبدالله بن مُحَمَّد الضبعي ٢٩٨
٢٢٧) عبدالله بن مُحَمَّد بن عقيل (صدوق ، في حديثه لين) ٩٨
٢٢٨) عبدالله بن ميمون المخزومي (منكر الحديث ، متروك) ٣٠٨
٢٢٩) عبدالله بن نمير الهمداني (ثقة) ٢٧٩
٢٣٠) عبدالله بن وهب اليماني (مقبول) ٢٥١
٢٣١) عبدالله ﷺ ، ابن يَزِيد الخطمي ٣٢١
٢٣٢) عبدالله بن يُوسُف التنيسي (ثقة ، متقن) ٣٥٧
٢٣٣) عبدالملك بن حسين العصامي ٢٨
٢٣٤) عَبْدالمَلِك بن عمير اللخمي (ثقة ، فقيه ، و ربما دلس) ٦٢
٢٣٥) عَبْدالمُؤْمِن بن خَالِد المروزي (لا بأس به) ١٢٨
٢٣٦) عبدالوهاب العجلي (صدوق) ٢٦٤
٢٣٧) عبيد بن جريج المدني (ثقة) ٢٢٧
٢٣٨) عبيد ﷺ ، ابن خَالِد المحاربي ٣٨٦
٢٣٩) عبيدالله بن إياد السدوسي (صدوق ، لينه البزار وحده) ١٧٣
٢٤٠) عبيدالله بن عبدالكريم القرشي ٣١٠
٢٤١) عبيدالله بن عبدالله المدني (ثقة) ٣٦٩
٢٤٢) عبيدالله بن عمر العمري (ثقة ، ثبت) ٢٧٩
٢٤٣) عبيدالله بن عمر القواريري (ثقة ، ثبت) ٢٣٥
٢٤٤) عبيدالله بن مُوسَى العبسي (ثقة) ١١٩
٢٤٥) عبيدة بن حميد (صدوق) ٢٦٨
٢٤٦) عبيدة السلماني ، ابن عمرو (فقيه ، ثبت) ٤٣١
٢٤٧) عُثْمَان بن سعد الكاتب (ضعيف) ٣٣٢
٢٤٨) عُثْمَان بن عبدالله بن مُوهب (ثقة) ٨٨
٢٤٩) عُثْمَان بن عَبْدالمَلِك مستقيم (لين الحديث) ١٢٧

٢٥٠) عُثْمَان بن مُسْلِم بن هرمز (فيه لين) ٤٠٣
٢٥١) عُثْمَان بن مُوهِب (مقبول) ٨٩
٢٥٢) عرعرة بن البرند السامي (صدوق ، يهم) ٢٦٧
٢٥٣) عُرْوَة بن الزبير الأسدي (ثقة ، فقيه ، مشهور) ٣٨٢
٢٥٤) عُرْوَة بن عبدالله الجحفي (ثقة) ١٤٠
٢٥٥) عُرْوَة بن المُغِيرَة الثقفي (ثقة) ١٩٣
٢٥٦) عزرة بن ثابت الأنصاري (ثقة) ٢٦٧
٢٥٧) عطاء بن أبي رباح المكي (ثقة ، فقيه ، فاضل ، كثير الإرسال) ٤٣٦
٢٥٨) عطاء بن السائب الكُوْفِي (صدوق ، اختلط) ٢٣٤
٢٥٩) عطاء بن مُسْلِم الحلبي (صدوق ، يخطئ كثيراً) ٤٣٦
٢٦٠) عطية بن علي السلمي ٢٦
٢٦١) عَفَّان بن مُسْلِم الباهلي (ثقة ، ثبت) ٩٩
٢٦٢) عقبة بن مكرم البصري (ثقة) ٣٣٤
٢٦٣) عِكْرِمَة بن عبدالله ، مولى ابن عباس (ثقة ، ثبت ، عالم بالتفسير) ١١٤
٢٦٤) علي ﷺ ، ابن أبي طالب ١٠٧
٢٦٥) علي بن الأقمر الهمْداني (ثقة) ٤٢٧
٢٦٦) علي بن حُجْر السعدي ١٢١
٢٦٧) علي بن الحُسَيْن الهاشمي (ثقة ، ثبت) ٣٢٧
٢٦٨) علي بن خشرم المروزي (ثقة) ١٦٥
٢٦٩) علي بن عبدالعزيز (صدوق) ١٤٢
٢٧٠) علي بن عبدالملك الهندي ٢١
٢٧١) علي بن مُحَمَّد الفاكهي ٢١
٢٧٢) علي ابن المديني ، السعدي ١٣٥
٢٧٣) علي الطائي (صدوق) ٣٤٥
٢٧٤) عُلَيْبَة بن حَرْمَلَة العَنْبَرِي ١٧٥
٢٧٥) عمار ﷺ ، ابن ياسر العنسي ٣٤٩
٢٧٦) عمر بن عبدالله المدني (ضعف) ٤٠١
٢٧٧) عمران القصير (صدوق) ٤١١
٢٧٨) عمرو ﷺ ، ابن أمية الضمري ٢١٥
٢٧٩) عمرو ﷺ ، ابن حُرَيْث القرشي ٢٣٣

٢٨٠) عمرو بن سَعِيْد بن العاص ٢٦١
٢٨١) عمرو بن شعيب بن مُحَمَّد (صدوق) ١٠٥
٢٨٢) عمرو بن عاصم الكلابي (صدوق ، في حفظه شيء) ٩٧
٢٨٣) عمرو ﷺ ، ابن عبسة بن خَالِد ١٠٦
٢٨٤) عَوْن بن أبِي جُحَيْفَة الكُوْفِي (وثقوه) ١٦٠
٢٨٥) عياض بن مُوسَى الأندلسي ١٩٢
٢٨٦) عِيسَى بن أحْمَد العسقلاني (ثقة ، يغرب) ٣٥٣
٢٨٧) عِيسَى بن طهمان الجشمي (صدوق) ٢٢٦
٢٨٨) عِيسَى بن يُونُس السبيعي (ثقة ، مأمون) ١٦٥

" حرف الغين "

٢٨٩) غَيْلَان بن جامع (ثقة) ٨٤

" حرف الفاء "

٢٩٠) الفضل ﷺ ، ابن العباس ١٤٨
٢٩١) الفضل الأنطاكي (ضعيف) ١١٥
٢٩٢) الفضل بن مُوسَى المروزي (ثقة ، ثبت ، و ربما أغرب) ١٢٨

" حرف القاف "

٢٩٣) القَاسِم بن مالك المزني (صدوق ، فيه لين) ١٥٦
٢٩٤) القَاسِم بن مُحَمَّد التيمي (ثقة) ٢٤١
٢٩٥) قَتَادَة بن دعامة السدوسي (ثقة ، ثبت) ١٠٢
٢٩٦) قُتَيْبَة بن سَعِيْد الثقفي (ثقة ، ثبت) ١٢٥
٢٩٧) قُرّة ﷺ ، ابن إياس المزني ١٤٠
٢٩٨) قيس بن أبِي حازم الكُوْفِي (ثقة) ٤٠٨

" حرف الكاف "

٢٩٩) كعب ﷺ ، ابن مرة البهزي ١٠٦

" حرف اللام "

٣٠٠) ليث بن أبِي سُلَيْم بن زُنَيْم (صدوق ، اختلط أخيراً) ٢٤١

" حرف الميم "

٣٠١) مالك بن أنَس الأصبحي ١٠٣
٣٠٢) مالك بن دينار البصري (صدوق ، عابد) ٢٠٩
٣٠٣) مالك بن مغول الكُوْفِي (ثقة ، ثبت) ١٦١

٣٠٤)مجاهد بن جبر المخزومي (ثقة) ١٣٩
٣٠٥)محمد بن أبي الفضل الأنصاري ٢٠
٣٠٦)محمد بن أحمد القطبي ١٨
٣٠٧)مُحَمَّد بن إسْحَاق المطلبي (صدوق ، يدلس) ١٢٣
٣٠٨)مُحَمَّد بن إسماعيل البُخَارِي ٨٥
٣٠٩)مُحَمَّد بن بَشَّار العبدي (ثقة) ١٥٧
٣١٠)مُحَمَّد بن بكر البرساني (صدوق ، قد يخطئ) ٣٣٤
٣١١)مُحَمَّد بن جعفر المدني (ثقة ، صحيح الكتاب ، إلا أن فيه غفلة) ٢٤٦
٣١٢)مُحَمَّد بن حميد الرازي (حافظ ، ضعيف) ١١٣
٣١٣)مُحَمَّد بن ربيعة الكلابي (صدوق) ٢٩٢
٣١٤)مُحَمَّد بن سليم (صدوق) ٤٣٢
٣١٥)مُحَمَّد بن سهل البغدادي (ثقة) ٣٠٣
٣١٦)مُحَمَّد بن سيرين الأنصاري (ثقة ، ثبت ، عابد ، كبير القدر) ١٠١
٣١٧)مُحَمَّد بن شجاع البغدادي (متروك) ٣٣٢
٣١٨)مُحَمَّد بن صدران أبُو جعفر ، البصري (صدوق) ٣٢٩
٣١٩)محمد بن صلاح اللاري ٢
٣٢٠)مُحَمَّد بن عَبْدالرَّحْمَن العلقمي ٢٠
٣٢١)مُحَمَّد بن عَبْدالرَّحْمَن بن المُغِيرَة ٢٣١
٣٢٢)مُحَمَّد بن عبدالله الأنصاري ، ابن حفص (صدوق) ٢٤٨
٣٢٣)مُحَمَّد بن عبدالله بن الزبير (ثقة ، ثبت) ٢٢٦
٣٢٤)محمد بن عبدالله بن عباس (مقبول) ٤٣٠
٣٢٥)مُحَمَّد بن عبدالله الأنصاري ، ابن زياد (كذبوه) ٢٤٨
٣٢٦)مُحَمَّد بن عبدالله السهمي (مقبول) ١٠٥
٣٢٧)مُحَمَّد بن عبدالله الأنصاري ، ابن المثنى (ثقة) ٢٦٥
٣٢٨)مُحَمَّد بن عبيد المحاربي (صدوق) ٣١٧
٣٢٩)مُحَمَّد بن عبيدالله بن أبي رافع (ليس بالقوي ، ضعيف) ١١٥
٣٣٠)مُحَمَّد بن العلاء ، أبُو كريب (ثقة ، حافظ) ٢٢٤
٣٣١)مُحَمَّد بن علي بن الحُسَيْن (ثقة) ٣٠٩
٣٣٢)مُحَمَّد بن عمران (صدوق) ١٤٢
٣٣٣)مُحَمَّد بن عِيسَى البغدادي (ثقة) ٣١٥

٣٣٤)محمد بن عيسى الترمذي ١
٣٣٥)مُحَمَّد بن فروخ المكي ٢٧
٣٣٦)مُحَمَّد بن الفضل السدوسي (ثقة ، ثبت) ١٤٦
٣٣٧)مُحَمَّد بن قيس الهمداني (مقبول) ٣٧١
٣٣٨)مُحَمَّد بن مالك الجوزجاني (صدوق ، يخطئ كثيراً) ٣٢٣
٣٣٩)مُحَمَّد بن المبارك القرشي (ثقة) ٤٣٦
٣٤٠)مُحَمَّد بن المثنى البصري (ثقة ، ثبت) ٢٤٦
٣٤١)محمد بن محمد ، أبو السعود ١٩
٣٤٢)مُحَمَّد بن مُحَمَّد ، أبُو عبدالله البصري (صدوق ، له أوهام) ٢٤٩
٣٤٣)محمد بن محمد الجزري ١٢٠
٣٤٤)مُحَمَّد بن مروان السدي (متهم بالكذب) ٢٣٣
٣٤٥)مُحَمَّد ﷺ ، ابن مسلمة الأنصاري ٣٣٩
٣٤٦)مُحَمَّد بن معاوية (متروك) ٣٣١
٣٤٧)مُحَمَّد بن المنكدر التيمي (ثقة ، فاضل) ١٢٣
٣٤٨)مُحَمَّد بن يَحْيَى الذهلي ٢٦٥
٣٤٩)مُحَمَّد بن يَحْيَى العدني (صدوق) ٣١١
٣٥٠)مُحَمَّد بن يَزِيد الكلاعي (ثقة ، ثبت ، عابد) ١٢٣
٣٥١)محمد أمين بن فضل الله المحبي ٢٨
٣٥٢)مَحْمُوْد بن غَيْلَان العدوي (ثقة) ١٥٩
٣٥٣)مروان بن الحكم القرشي ٢٨٨
٣٥٤)مروان بن سالم الغفاري (متروك ، ورماه الساجي ، و غيره بالوضع) ١٨٨
٣٥٥)مزيدة ﷺ ، ابن جابر العبدي ٣٣٠
٣٥٦)مساور الوراق الكُوْفِي (صدوق) ٣٦٤
٣٥٧)مسروق بن الأجدع الهمداني (ثقة ، فقيه ، عابد) ٢٤٧
٣٥٨)مُسْلِم بن الحجاج النيسابوري ٩٦
٣٥٩)مُسْلِم بن إبْرَاهِيم الأزدي (ثقة) ٢٩٨
٣٦٠)مُسْلِم بن كيسان الضبي (ضعيف) ١٣٩
٣٦١)مُسْلِم بن نذير ، أبُو عياض (مقبول) ٣٩٢
٣٦٢)مسيلمة الكذاب ٣٣٣
٣٦٣)مُصْعَب بن شيبة المكي (لين الحديث) ١٩٠

٣٦٤)مطر الوراق (صدوق) ١٠٩
٣٦٥)معاذ ﷺ ، ابن أنس الجهني ١٥٥
٣٦٦)مُعَاذ ﷺ ، ابن جبل الأنصاري ٣١٣
٣٦٧)معاذ بن عَبْدالرَّحْمَن التيمي ٢٤٥
٣٦٨)معاذ بن هِشَام الدستوائي (صدوق ، ربما وهم) ١٣٥
٣٦٩)معاوية ﷺ ، ابن أبِي سُفْيَان القرشي ٣٣٧
٣٧٠)معاوية بن قُرّة البصري (ثقة ، عالم) ١٤٠
٣٧١)معبد بن سيرين (ثقة) ٢٠٢
٣٧٢)معمر بن راشد البصري (ثقة ، ثبت ، فاضل) ٢٣٠
٣٧٣)معن بن عِيسَى المدني (ثقة ، ثبت) ٢٢٧
٣٧٤)معيقيب ﷺ ، ابن أبِي فاطمة الدوسي ٣١٣
٣٧٥)المغيرة بن أبي ذئب القرشي ٢٣١
٣٧٦)المُغِيرَة بن زياد البجلي (صدوق ، له أوهام) ٢٨٥
٣٧٧)المُغِيرَة ﷺ ، ابن شُعْبَة الثقفي ١٩٣
٣٧٨)المقداد ﷺ ، ابن عمرو النهراني ٣٤٢
٣٧٩)مقيس بن صبابة الليثي ٣٤٥
٣٨٠)مكحول الشامي ، أبُو عبدالله (ثقة ، فقيه ، كثير الإرسال) ٢٦٠
٣٨١)منبه بن الحجاج بن عامر ٣٢٧
٣٨٢)مُوسَى بن إسماعيل المنقري (ثقة ، ثبت) ٩٨
٣٨٣)مُوسَى بن عبيدة الربذي (ضعيف) ٣٩٠
٣٨٤)مُوسَى بن عقبة الأسدي (ثقة) ٢٩٨
٣٨٥)ميمون بن أبِي شبيب الكُوْفِي (صدوق ، كثير الإرسال) ١٨٥

" حرف النون "

٣٨٦)نافع بن جبير المدني (ثقة ، فاضل) ٤٠٣
٣٨٧)نافع ، أبُو عبدالله المدني (ثقة ، ثبت ، فقيه ، مشهور) ٢٥٤
٣٨٨)نصر بن علي الجهضمي (ثقة ، ثبت) ٢٦٩
٣٨٩)نصير بن أبِي الأشعث (ثقة) ٩١
٣٩٠)النضر بن زرارة الكوفي (مستور) ٩٢
٣٩١)النضر بن شميل المازني (ثقة ، ثبت) ٩٦
٣٩٢)نفيع ﷺ ، ابن الحارث الثقفي ٤١٧

٣٩٣)نوح بن قيس بن رباح (صدوق) ٢٧٠
٣٩٤)نوفل ﷺ ، ابن الحارث القرشي ٢٢٤

" حرف الهاء "

٣٩٥) هَارُون بن إسْحَاق الهمداني (صدوق) ٣٦٨
٣٩٦) هَارُون بن سلمان الكُوْفِي (لا بأس به) ٢٣٤
٣٩٧) هِشَام بن يُونُس الكُوْفِي (ثقة) ١٥٦
٣٩٨) هشيم بن بشير (ثقة ، ثبت ، كثير التدليس ، و الإرسال الخفي) ٦٢
٣٩٩) هلال بن عامر الكُوْفِي (ثقة) ١٦٦
٤٠٠) همام بن يَحْيَى العوذي (ثقة ، ربما وهم) ٢٢٢
٤٠١) هناد بن السري الكُوْفِي (ثقة) ٢١٣
٤٠٢) هود بن عبدالله العبدي (مقبول) ٣٢٩
٤٠٣)الهيثم بن جميل البغدادي (ثقة) ٢١٩
٤٠٤)الهيثم بن عدي الطائي (ليس بثقة ، كان يكذب ، صاحب أخبار ، و تدليس) ٢١٦

" حرف الواو "

٤٠٥)وَكِيع بن الجراح الرؤاسي (ثقة ، حافظ ، عابد) ٨٨
٤٠٦)الوليد بن رباح المدني (صدوق) ٢٠٦
٤٠٧)الوليد بن سريع الكُوْفِي (صدوق) ٢٣٤
٤٠٨)وهب بن جرير البصري (ثقة) ٣٢٥
٤٠٩)وهب ﷺ ، ابن عبدالله السُّوَائِي ١٦٠

" حرف الياء "

٤١٠)يثربي البلوي ٨٢
٤١١)يَحْيَى بن حسان التنيسي (ثقة) ٣٠٣
٤١٢)يَحْيَى بن زكريا بن أبي زائدة (ثقة ، متقن) ١٩٠
٤١٣)يَحْيَى بن سيرين (ثقة) ٢٠٢
٤١٤)يَحْيَى بن عباد بن عبدالله المدني (ثقة) ٣٣٦
٤١٥)يَحْيَى بن قزعة القرشي (مقبول) ٣٥٧
٤١٦)يَحْيَى بن المتوكل البصري (صدوق ، يخطئ) ٢٧٦
٤١٧)يَحْيَى بن المتوكل أبو عقيل (ضعيف) ٢٧٧
٤١٨)يَحْيَى بن مُحَمَّد المدني (صدوق ، يخطئ) ٣٦٩

٤١٩)يَحْيَى بن معين المري ١١٣
٤٢٠)يَحْيَى بن مُوسَى البلخي (ثقة) ٣٠٧
٤٢١)يَزِيد بن أبان الرقاشي (ضعيف) ٤٠٥
٤٢٢)يَزِيد ﷺ ، ابن سَعِيْد الكندي ٣٤٠
٤٢٣)يَزِيد بن خصيفة ، الكندي (ثقة) ٣٤٠
٤٢٤)يَزِيد بن هَارُون السلمي (ثقة ، متقن) ٩٦
٤٢٥)يَعْلَى ﷺ ، ابن أمية التميمي ١٧٤
٤٢٦)يُوسُف بن عِيسَى المروزي (ثقة) ١٩٣
٤٢٧)يُوسُف بن يعقوب (ثقة) ٣٤٩
٤٢٨)يُونُس بن أبِي إسْحَاق السبيعي (صدوق ، يهم قليلاً) ١٩٣
٤٢٩)يُونُس بن بكير الشيباني (صدوق ، يخطئ) ٣٣٦
٤٣٠)يُونُس بن مُحَمَّد البغدادي (ثقة ، ثبت) ٩٩
٤٣١)يُونُس الأيلي ، ابن يزيد (ثقة) ٢٥٢

= الكنى :

" أ "

٤٣٢)أبُو أحْمَد الزبيري ، مُحَمَّد الكُوْفِي (ثقة ، ثبت) ٢٢٦
٤٣٣)أبُو الأحوص ، سلام الحنفي (ثقة ، متقن) ٣٩١
٤٣٤)أبُو أسامة ، حَمَّاد القرشي (ثقة ، ثبت ، ربما يدلس) ٢٨٤
٤٣٥)أبُو إسْحَاق ، عمرو الهمداني (ثقة ، عابد ، اختلط بآخره) ١٦٥
٤٣٦)أبُو إسْحَاق ، سليمان الشيباني (ثقة) ٢١٧
٤٣٧)أبُو أسيد ﷺ ، مالك الأنصاري ٣٢٢
٤٣٨)أبُو أمامة ﷺ ، صدي بن عجلان ١٠٥
٤٣٩)أبُو أيوب الشامي (مجهول) ٤٣٠

" ب "

٤٤٠)أبُو بردة بن أبي مُوسَى الأشعري (ثقة) ٣٨٣
٤٤١)أبُو برزة ﷺ ، نضلة الأسلمي ٣٤٨
٤٤٢)أبو بكر ، ابن أبي شيبة ١٤٣
٤٤٣)أبُو بكر الهذلي ، قيل : اسمه سلمى (متروك) ١٦٧

" ت "

٤٤٤)أبُو ثُمَيْلة ، يَحْيَى بن واضح (ثقة) ١٢٨

" ج "

٤٤٥)أبو جعفر الأنصاري (مقبول) ٣٦٦
٤٤٦)أبو جناب ، يحيى الكلبي (ربما ضعفوه لكثرة تدليسه) ٩٢

" ح "

٤٤٧)أبُو حاتم ، مُحَمَّد الحنظلي ٩٦
٤٤٨)أبُو حازم ، سلمان الكُوْفِي (ثقة) ٢٠٦

٤٤٩)أبُو الحَسَن الأشعري ، علي بن إسماعيل ٣٨٣
٤٥٠)أبُو الحَسَن الشاذلي ، علي المغربي ١٧٩
٤٥١)أبُو حنيفة ، النعمان التيمي ٢٦٢

" خ "

٤٥٢)أبُو خَالِد الأحمر (صدوق) ٤٣٢

" د "

٤٥٣)أبُو داود ، سليمان الأزدي ٨٣
٤٥٤)أبُو داود الطيالسي ، سليمان البصري ١١٤
٤٥٥)أبُو الدرداء ﷺ ، عويمر الأنصاري ١١١

" ذ "

٤٥٦)أبُو ذر ﷺ ، الغفاري ١٠٩

" ر "

٤٥٧)أبُو رافع ﷺ القبطي ، مولى رسول الله ﷺ ١١٥
٤٥٨)أبُو رزين ، مسعود الكُوْفِي (ثقة ، فاضل) ٢٤٠
٤٥٩)أبُو رمْثَة ﷺ ، رفاعة ٨٧
٤٦٠)أبو ريحانة ﷺ ، شمغون القرظي ٢٨٩

" ز "

٤٦١)أبُو زرعة ، عبيدالله القرشي ٣١٠
٤٦٢)أبُو الزناد ، عبدالله القرشي (ثقة ، فقيه) ٢٣٦
٤٦٣)أبُو الزبير ، مُحَمَّد الأسدي (صدوق ، إلا أنه يدلس) ٢٤٢

" س "

٤٦٤)أبُو سَعِيْد الخُدْري ﷺ ، سعد الأنصاري ١٥٣
٤٦٥)أبُو سَعِيْد المقبري ، كيسان المدني (ثقة ، ثبت) ٢٠٦

٤٦٦)أبُو سَعِيْد ابن المُعَلَّى ﷺ ، رافع ٣٣٢
٤٦٧)أبُو السفر ، سَعِيْد الهمداني (ثقة) ٣٢٢
٤٦٨)أبُو سُفْيَان ﷺ ، صخر القرشي ٣٤٥

" ش "

٤٦٩)أبُو الشيخ ، عبدالله الأنصاري ١١٦

" ض "

٤٧٠)أبُو ضمرة الليثي ، أنَس المدني (ثقة) ١٥٠

" ط "

٤٧١)أبُو طَلْحَة ﷺ ، زيد ١٠٢

" ع "

٤٧٢)أبو عاصم ، الضحالك الشيباني (ثقة ، ثبت) ١٢٧
٤٧٣)أبُو عبدالسلام ، صالح الدمشقي (مجهول) ٣٧٠
٤٧٤)أبُو عبيد ، القَاسِم بن سلام ١٤٥
٤٧٥)أبُو عبيدة الحداد ، عبدالواحد البصري (ثقة) ٣٣٢
٤٧٦)أبُو عبيدة ، معمر بن المثنى ١٤٦
٤٧٧)أبُو عُثْمَان النهدي ، عَبْدالرَّحْمَن (ثقة ، ثبت ، عابد) ٣٤٨
٤٧٨)أبُو عَوَانة ، وضاح اليشكري (ثقة ، ثبت) ٨٩

" ف "

٤٧٩)أبُو فاطمة الأزدي ﷺ ٢٥٩

" ق "

٤٨٠)أبُو قحافة ﷺ ، عُثْمَان القرشي ١٠٨

" م "

٤٨١)أبُو مسعود ﷺ ، عقبة الأنصاري ٤٠٨
٤٨٢)أبو معاوية ، شيبان التميمي (ثقة) ٩٩
٤٨٣)أبُو معشر ، نجيح السندي (ضعيف) ٣٤٩
٤٨٤)أبُو معشر ، يُوسُف البصري (صدوق ، ربما أخطأ) ٣٧٠
٤٨٥)أبُو مُصْعَب ، أحْمَد المدني (صدوق) ٣٥٦
٤٨٦)أبُو مُوسَى ﷺ ، عبدالله الأشعري ١٢٦
٤٨٧)أبُو مُوسَى ، محمد الأصفهاني ٩٥

" ن "

٤٨٨)أبُو نَضْرَة ، المنذر العبدي (ثقة) ١٥٢
٤٨٩)أبُو نعيم ، الفضل الكوفي (ثقة ، ثبت) ١٤٠

" ي "

٤٩٠)أبُو يَعْلَى ، أحْمَد التميمي ٣٠٧
٤٩١)أبُو يُونُس ، سليم الدوسي (ثقة) ٣٩٩

= من نسب إلى أبيْهِ ، أو أمه ، أو جده :

" أ "

* ابن أبي شيبة = أبو بكر ابن أبي شيبة

٤٩٢)ابن أبي عبدالله ، هشام الدستوائي (ثقة ، ثبت) ١٣٥
٤٩٣)ابن الأثير ، المبارك الشيباني ٩٤

" ب "

٤٩٤)ابن بريدة ، عبدالله الأسلمي (ثقة) ٢١٣
٤٩٥)ابن بطال ، علي البكري ١٧٤

" ت "

٤٩٦)ابن تيمية ، أحْمَد الحراني ٣٧٣
٤٩٧)ابن التين ، عبدالواحد السفاقسي ٢١٥

" ج "

٤٩٨)ابن جريج ، عَبْدالمَلِك الأموي (ثقة ، فقيه ، كان يدلس ، و يرسل) ٢٧٣
٤٩٩)ابن الجوزي ، عَبْدالرَّحْمَن التيمي ٨٤

" ح "

٥٠٠)ابن حِبَّان ، مُحَمَّد التميمي ١١٠
٥٠١)ابن حجر الهَيْتَمِي ، أحمد ٢

" خ "

٥٠٢)ابن خَطَل ، عبد العزى ٣٤٤

" د "

٥٠٣)ابن دحية ، عمر الكلبي ٢١٥
٥٠٤)ابن دريد ، مُحَمَّد الأزدي ٢٠٤
٥٠٥)ابن دقيق العيد ، مُحَمَّد الصعيدي ٤٢٦

" ر "

٥٠٦)ابن رجب ، عَبْدالرَّحْمَن البغدادي ٣٠٦

" س "

٥٠٧)ابن سعد ، مُحَمَّد البصري ٩٠
٥٠٨)ابن السكيت ، يعقوب البغدادي ٢٠٤

" ش "

٥٠٩)ابن شاهين ، عمر البغدادي ٤٣١
٥١٠)ابن شهاب الزهري ، مُحَمَّد ٢٥٢

" ص "

٥١١)ابن الصلاح ، عُثْمَان الكردي ٢٧٦

" ع "

٥١٢)ابن أبي عاصم ، أحْمَد الشيباني ١٠٩
٥١٣)ابن عبدالبر ، يُوسُف القرطبي ٢٣٨
٥١٤)ابن عبدالله ، أحْمَد الأنصاري ١٧٥
٥١٥)ابن عدي ، عبدالله الجرجاني ٣٠٠
٥١٦)ابن العراقي ، أحْمَد بن عَبْدالرَّحِيم ٢٧٦
٥١٧)ابن العربي ، مُحَمَّد المعافري ١١٢
٥١٨)ابن عطية ، عبدالحق الغرناطي ٤٢٢
٥١٩)ابن عمر ﷺ ، عبدالله..... ١٠٠

" ق "

٥٢٠)ابن القاص ، أحْمَد الطَّبَري ٤٢٨
٥٢١)ابن القطان ، يَحْيَى التميمي ٣٣١
٥٢٢)ابن القيم ، مُحَمَّد الدمشقي ١٧٠

" ل "

٥٢٣)ابن لَهيعة ، عبدالله الحضرمي (صدوق) ٣٩٩

" م "

٥٢٤)ابن ماجه ، مُحَمَّد القزويني ٩٠
٥٢٥)ابن ماكولا ، علي البغدادي ٢١٧
٥٢٦)ابن مالك ، مُحَمَّد الطائي ٢٥٢
٥٢٧)ابن المبارك ، عبدالله الحنظلي ١١٣
٥٢٨)ابن مسعود ﷺ ، عبدالله الهذلي ١٠٧

" هـ "

٥٢٩)ابن هِشَام ، عَبْدالمَلِك الذهلي ٣٤٨

= الأنساب إلى القبائل ، و البلاد ، و الصنائع ، و غير ذلك :

" أ "

٥٣٠)الإسفرايني ، إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد ٤١٨
٥٣١)الإسْمَاعِيلِي ، أحْمَد الجرجاني ٩١
٥٣٢)الأصمعي ، عَبْدالمَلِك البصري ٢١١
٥٣٣)الأوزاعي ، عَبْدالرَّحْمَن بن عمرو ٣٦٨

" ب "

* البُخَارِي = مُحَمَّد بن إسماعيل .
٥٣٤)البزار ، أحْمَد البصري ١٦٨
٥٣٥)البغوي ، عبدالله بن محمد أبو القاسم ٣٢٣
* البغوي = محيي السنة .
٥٣٦)البلاذري ، أحْمَد البغدادي ٣٥٠
٥٣٧)البيضاوي ، عبدالله الشيرازي ١٩٢
٥٣٨)البيهقي ، أحْمَد الخسروجردي ١١٥

" ت "

* الترمذي = محمد بن عيسى .
٥٣٩)التُّورْبَشْتِي ، فضل الله الحَنَفِي ١١٤

" ث "

* الثوري = سُفْيَان بن سَعِيْد

" ج "

٥٤٠)الجاربردي ، أحْمَد الشافعي ٣٩٩
٥٤١)جُسُّوس ، مُحَمَّد بن مُحَمَّد ٦٢
٥٤٢)الجعبري ، إبْرَاهِيم الخليلي ٢٠١
٥٤٣)الجورباني (الجورقاني) الحُسَيْن الهمذاني ١٦٨
٥٤٤)الجوهري ، إسماعيل التركي ٢٥٣

" ح "

٥٤٥)الحازمي ، مُحَمَّد الهمذاني ٣٢٣
٥٤٦)الحليمي ، الحُسَيْن البُخَارِي ١١١

٥٤٧)الحَنَفِي ، مُحَمَّد التبريزي ٨١

" خ "

٥٤٨)الخَطَّابِي ، حمد البستي ١٦٩

" د "

٥٤٩)الدارقطني ، علي البغدادي ١٠٢

* الدارمي = عبدالله بن عَبْدالرَّحْمَن

٥٥٠)الدمياطي ، عَبْدالمُؤْمِن بن خلف ١٣٠

٥٥١)الدميري ، مُحَمَّد القاهري ٣١٣

" ذ "

٥٥٢)الذهبي ، مُحَمَّد الدمشقي ١٣٦

" ر "

* الرازي = أبُو حاتم التميمي

" ز "

٥٥٣)الزركلي ، خير الدين ٢٩

* الزهري = ابن شهاب الزهري

٥٥٤)الزيلعي ، عُثْمَان الحَنَفِي ٣٦١

" س "

٥٥٥)السمعاني ، عبدالكريم التميمي ٢٠٨

" ش "

٥٥٦)الشافعي ، مُحَمَّد القرشي ١٢٤

" ط "

٥٥٧)الطَّبَرَانِي ، سليمان اللخمي ١١١

٥٥٨)الطَّبَرِي ، مُحَمَّد بن جرير ١٠٠

٥٥٩)الطحاوي ، أحْمَد المصري ٢٢٩

٥٦٠)الطِّيْبِي ، حسن بن مُحَمَّد ١٣٨

" ع "

٥٦١)العراقي ، عَبْدالرَّحِيم بن الحُسَيْن ٢٩٤

٥٦٢)العسقلاني ، أحمد المعروف بابن حجر ٩٢

" غ "

٥٦٣)الغزالي ، مُحَمَّد الطوسي ١٥٤

" ف "

٥٦٤) الفيروزآبادي ، مُحَمَّد الشيرازي ٩٣

" ق "

٥٦٥) القرطبي ، أحْمَد الأنصاري ١٥٨
٥٦٦) القسطلاني ، أحْمَد المصري ٣٤٨

" ك "

٥٦٧) الكلاباذي ، أحمد البخاري ٩٨

" ل "

٥٦٨) اللكنوي ، مُحَمَّد الهندي ٣٣
٥٦٩) الليث ٦٦

" م "

٥٧٠) الماوردي ، علي البصري ٣٥٩
٥٧١) المتولي ، عَبْدالرَّحْمَن النيسابوري ٢٩٤
٥٧٢) المزي ، يُوسُف القضاعي ١٣٦
٥٧٣) المسعودي ، عَبْدالرَّحْمَن الكُوْفِي (صدوق ، اختلط قبل موته) ٤٠٢

" ن "

٥٧٤) النخعي ، إبْرَاهِيم الكُوْفِي (ثقة ، إلا أنه يرسل كثيراً) ٢٩١
٥٧٥) النِّسَائِي ، أحْمَد الخراساني ٨٨
٥٧٦) النَّوَوِي ، يَحْيَى الحزامي ١٠٤

" و "

٥٧٧) الواحدي ، علي بن أحْمَد ٤١٩
٥٧٨) الواقدي ، مُحَمَّد الأسلمي ٢٣٣

= الألقاب :

٥٧٩) الأحمر ، علي بن الحسن ٢٠٤
٥٨٠) أصيل الدين ، عبدالله الشيرازي ٣٠٩
٥٨١) ثعلب ، أحْمَد البغدادي ٣٨٤
٥٨٢) الحاكم ، محمد الضبي ٨٣
٥٨٣) الخطيب البغدادي ، أحْمَد بن علي ٤٠٨
٥٨٤) الرشيد ، هَارُون القرشي ٣٦٨
٥٨٥) الشاه إسماعيل ، الصفوي ١٤

٥٨٦)صفي الدين الأردبيلي ، إسماعيل ١٤
٥٨٧)العصام ، إبراهيم الإسفراييني ٧٩
٥٨٨)الفخر الرازي ، مُحَمَّد القرشي ٣٩٧
٥٨٩)الفراء ، يَحْيَى الكُوْفِي ٢٨٣
٥٩٠)قاضي خان ، حسن البُخَارِي ٢٥٧
٥٩١)القفال ، عبدالله المروزي ٣٥٩
٥٩٢)محيي السنة ، الحسين البغوي ١٦٣
٥٩٣)المظهر ، الحسين الزيداني ١٥٣
٥٩٤)المعتصم بالله ، مُحَمَّد العباسي ٣٦٢
٥٩٥)مِيْرَك - مِيْرَك شاه - مُحَمَّد الشيرازي ٨٠

ب - أعلام النساء :

= الأسماء :

٥٩٦)أسماء رضي الله عنها ، بِنْت عميس ٢٠٧
٥٩٧)أسماء رضي الله عنها ، بِنْت يَزِيد ١٣٧
٥٩٨)أم هانئ رضي الله عنها ، بِنْت أبي طالب ١١٧
٥٩٩)التوأمة رضي الله عنها ، بِنْت أمية القرشي ٢٣١
٦٠٠)الجهدمة رضي الله عنها ، امرأة بشير بن الخصاصية ٩٤
٦٠١)حفصة بِنْت سيرين (ثقة) ٢٠٢
٦٠٢)دُحَيْبَة العَنْبَرية (مقبولة) ١٧٥
٦٠٣)الربيع رضي الله عنها ، بِنْت معوذ الأنصارية ٤٠٠
٦٠٤)رهم بِنْت الأسود (لا تعرف) ٣٨٦
٦٠٥)زينب رضي الله عنها ، بِنْت جحش ١٦٩
٦٠٦)زينب بِنْت علي بن أبي طالب ٩٨
٦٠٧)صَفِيَّة بِنْت شيبة العبدرية ١٩٠
٦٠٨)صَفِيَّة بِنْت عُلَيْبَة (مقبولة) ١٧٥
٦٠٩)غفرة بنت رباح ٤٠٢
٦١٠)فاطمة الزهراء رضي الله عنها ، بِنْت رَسُول الله ﷺ ١٩٣
٦١١)قيلة رضي الله عنها ، بِنْت مخرمة التميمية ١٧٥
٦١٢)كريمة بِنْت سيرين (ضعيفة الحديث) ٢٠٢

= الكنى :

٦١٣)أم أيمن رضي الله عنها ، بركة بنت ثعلبة ١٤٧
٦١٤)أم حبيبة رضي الله عنها ، رمله بِنْت أَبِي سُفْيَان ٢١٦
٦١٥)أم سليم رضي الله عنها ، أم أنَس بن مالك ١٠٢

خامساً : فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم :

الاسم	الصفحة
أثوب بن أزهر	١٨٣
بديل بن صليب	١٣٦
حبيب بن أزهر	١٨٣
حصين	٤٣٢
عبدالله بن موهب	٨٨
معبد	٩٤
أبو إسحاق	١٠٠
أبو الأزهر	٣٥٠
أبو رباح	١١١
أبو الفضل	٣٦٤
ابن دينار	٢٢٧
ابن عمرو	٣٦٣
ابن منده	١٦٨
منصور	٢٩١
شيخ من أهل المدينة	٣٧١
أمه بنت حذيفة	٣٢٢
فروة بنت القاسم	٣٠٩
أم عبدالله بن الحسين بن علي	٣٠٩

سادساً : فهرس القبائل :

القبيلة	الصفحة
الأزد	٢٧٠
الأنصار	١٠٥
بدري	٣١٢
الترك	٢٧١
تيم - تيم الرباب -	٨٦
جهاضمة	٢٦٩
حُدَّان	٢٦٩
حمير	٢٧٠
قريش	٢٦٣
مخزوم	٢٣٣
مزينة	١٤١
المغاربة	١٢٠
بني أسد	١٦٨
بني جناب	١٨٣
بني حنيفة	٣٣٣
بني شيبان	٩٤
بني ضبيعة	٢٠٨
بني قينقاع	٣٣٢
بني محارب	٣١٧
قبيلة ضبع	٢٠٨

سابعاً : فهرس الفرق و الطوائف :

الفرقة	الصفحة
الأشاعرة	٢٣
أهل التعطيل	٣٧٧
أهل التمثيل	٣٧٧
أهل الظاهر	٣٥٨
أهل القدر	٣٧٧
الجهمية	٣٧٤
الرافضة	٢٣٣
الشاذلية	١٧٩
الشيعة	٢٠٨
الصوفية	١٧٨
الماتريدية	٢٣
المعتزلة	٣٧٥
النقشبندية	١٧٩
نواصب - الناصبة -	٣٧٥

ثامناً : فهرس الأماكن و البقاع و البلدان :

المكان	الصفحة
أذنة	٣١٥
أنطاكية	٢١٩
بئر أريس	٢٨٠
البحرين	١٤٩
بستان بني عامر	٣٥٥
البصرة	٢٠٨
بطحاء مكة - الأبطح -	١٦١
بغداد	٤١٥
بلخ	٩٢
تونة	١٣٠
الحبشة	٢١٤
الحرة	٤٠٩
حوران	٣٣٥
خراسان	٣٦٧
دير الجماجم	١٨٥
الربذة	١٠٩
الروم	١٩٤
الري	١٦٥
سامراء	١٣٥
سجستان	١٩٦
سمرقند	٩٦
شاذلة	١٧٩
الشام	١٩٤
صحراء عيذاب	١٧٩
الطائف	٤١٧
عسقلان بلخ	٣٥٣

عُمَان	٣٨٢
عين التمر	٢٠١
غزة	١٢٤
الفرس - فارس -	٢١٤
الكوفة	٢٢٧
لار	٢
مرو	٢٠٨
مصر	٢١٤
المصيصة	٢٧٦
الموصل	١٤٢
هراة	٢٢
الهياتم	٢
واسط	٨٨

تاسعاً : فهرس الأيام ، و الوقائع ، و الغزوات :

الغزوة	الصفحة
أُحُد	٣٣١
بدر	٣٢٧
تبوك	١٩٦
الجماجم	١٨٥
الحديبية	٢٦٣
عمرة القضاء	٣٤٤
فتح مكة ـ الفتح ـ	١٠٨
مرج الصُّفَر	٢٦٠
مؤتة	١٤٧

عاشراً : فهرس الأمثال و أقوال العرب :

المثل	الصفحة
ثبت العرش ثم انقش	٧٩
جُبَّةُ البُرْدِ جَنَّةُ البَرْدِ	١٩٤
عيش مرة و خيش مرة	٢٠٠
الوقت سيف قاطع و برق الخوف لامع	١٥١
الوقت كالسيف	١٥١
لا ضفف يشغله و لا ثقل	٢١٢

حادي عشر : فهرس الأبيات الشعرية :

البيت	القائل	الصفحة
إن كان رفضاً حبُّ آل مُحَمَّد ..	الشافعي	٣٧٥
إن كان نصباً حبُّ صحب مُحَمَّد ..	ابن تيمية	٣٧٥
فإن كان تجسيماً ثبوت صفاته ..	ابن القيم	٣٧٦

ثاني عشر : فهرس الألفاظ الغريبة :

اللفظ	المادة	الصفحة
إبرسيم	برسم	١٢٩
الإثمد	ثمد	١١٤
احتبى	حبا	٤١٣
إخاله	خيل	٣١٠
الإداوة	أدا	١٩٥
الإراءة	الرؤية	٢٥٥
الإزرار	زرر	١٤٤
ارعدتُ	رعد	٤٠٧
استجد	جدد	١٥٣
الأسمال	سمل	١٧٦
أسود سالخ	سود	٢٢٠
أصحمة	الصحمة	٢١٣
أطمار	طمر	١٨٠
أعشار	عشر	١٧٧
الأفاقي	أفق	٣٥٥
أفسر	فسر	٨٦
أقصاد	قصد	١٧٦
أمِلَّه	ملل	١٥١
الباقر	بقر	٣٠٩
بذاذة	بذذ	١٧٨
بُردان	برد	١٧٣
بريق	برق	١٦٤
برمة	برم	١٧٧
بُلْغة	بلغ	٤٢٨
البيضة	بيض	٣٤٣

التاسومة		٢٢٢
التبع	تبع	٢١٤
التحبير	حبر	١٥٨
تشيع	شيع	٢٠٨
تنفل	نفل	٣٣١
التوشح	وشح	١٤٩
الثغامة	ثغم	١٠٩
الثياب	ثوب	١٢٩
جرداوين	جرد	٢٢٦
الجلاء	جلى	١١٦
جيب القميص	جاب	١٤٤
الحبرة	حبر	١٥٨
حفف	حفف	٢١١
حلة	حلل	١٦٢
الحمائل	حمل	٣٢٧
حواصل الحمام	الحاء و الجيم و الميم	١١٠
خاقان	خقن	٢٧١
الخريزة	خرز	١٤٤
الخز	خزز	١٢٩
الخصاص		٩٤
الخضاب	خضب	٧٨
الخطل	خطل	١٢٥
الخلوقة	خلق	١٧٧
ذؤابة	ذأب	٣٧٠
الرحضاء	رحض	٣٧٦
ردع	ردع	٩٥
ردغ	ردغ	٩٥
الرسغ	رسغ	١٣٧

الرصغ	رصغ	١٣٨
رعدة	رعد	٤٠٧
رهط	رهط	١٤١
الريطة	ريط	١٧٧
الزرفين	زرفن	٣٣٦
الزعم	زعم	١١٧
زمام	زمم	٢٢٣
ساذجين	الساذج	٢١٦
السبتية	سبت	٢٢٨
الستور	ستر	١٢٩
السختيان	سخت	٢٠١
السدة	سدد	٢٣٢
سماجته	سمج	٢٣٦
السنية	سنا	١٧٩
شاربي السيف		٣٢٦
شال	شول	٤١٠
شراكهما	شرك	٢٢٦
شسع	شسع	٢٢٣
شقة	شقق	٣٦٣
شماخته	شمخ	٤٠٧
شهده	شهد	٨١
شية	وشي	٢١٦
صباة	صبأ	٣٧٥
صبب	صبب	٤٠٢
صغت	صوغ	٣٣٣
صُفْر	صفَرَ	٢٩٤
الصُّفَّة	صفف	٢٠٦
الصماء	صمم	١٩١
الضفف	ضفف	٢١١

الطنافس	طنفس	٢٥٨
الطوية	طوى	١٨١
الطيلسان	طلس	١١٤
ظاهَرَ	ظهر	٣٤١
العذبة	عذب	٣٦٩
العرقية	عرق	٣٦٢
عسيب النخلة	عسب	١٨٢
عصابة	عصب	٣٦٥
العصفر	عصفر	١٦٧
عضلة	عضل	٣٩٢
العقيقة	عقّ	٢١٠
عليكم		١٢٣
الغفر	غفر	٣٤٣
فانسلت	سلل	٢٢٠
فرعون	فرعن	١١١
الفرق	فرق	١٨٢
فصه	فصص	٢٥٣
القائلة	قيل	٤٠٤
قباء	قبب	٣٦٧
قبالان	قبل	٢٢٣
القبيعة	قبع	٣٢٦
القديد	قدد	٤٠٨
القذى	قذا	١١٦
القِراب	قرب	٣٤٤
القرفصاء	قرفص	٤٠٦
قصعة	قصع	٢٠٧
قطري	قطر	١٤٩
القميص	قمص	١٢٩
قوَّر	قور	١٤٥

قينتين	قين	٣٤٤
الكتم	كتم	٨٤
الكَحْل	كحل	١١٣
كسرى	كسر	٢٧٠
كُمَّة	كمم	١٩٨
كنف الله	كنف	١٥٥
كنهها	كنه	٣٧٦
كور العمامة	كور	٣٧٠
كورة	كور	٢٥٣
محلة		٢٦٩
مخصوفتين	خصف	٢٣٥
المدر	مدر	٣٦٨
المروح	روح	١٢٩
مستوفزاً	وفز	٤٢٨
مضطبعاً	ضبع	١٧٤
مطية	مطا	١١٧
معتجر	عجر	٣٦٣
معشر	عشر	١٠٥
المعصفر	عصفر	١٦٧
المغرة	مغر	١٦٩
المغفر	غفر	٣٤٣
ملبداً	لبد	٣٨٣
ملحاء	ملح	٣٨٩
مِلْحَفَة	لحف	١٤٨
الملية	ملا	١٧٧
المِنْطَقة	نطق	٣٢٦
الميثرة	وثر	١٧١
النجاشي	نجش	٢١٣
نفضته	نفض	١٧٧

ننزح	نزح	٢٨١
نعل السيف	نعل	٣٢٧
نعم	نعم	٨٠
نهض النبت	نهض	٣٣٩
الورس	ورس	١٧٢
وفرة	وفر	٨٤
الوليمة	ولم	٢١٠
يَجْلُو	جلى	١١٦
ينبو	نبو	٤٢٣
ينفض	نفض	٩٥

ثالث عشر : فهرس المصطلحات و المسائل :

= **المصطلحات و المسائل الحديثية :**

المسألة	الصفحة
التوفيق مقدم عَلَى الترجيح	٢٥٥
حا	١١٩
حدثنا و أخبرنا	١٥١
الرواية مقدمة عَلَى الدراية	٧٩
زيادة الثقة مقبولة	٢٦٨
سند جيد	٢٥٦
سند قوي	٣٣١
الشاذ	٩٢
علم الحديث الخاص بالدراية	٧٩
علم الحديث الخاص بالرواية	٧٩
العبادلة الأربعة	٣٣٧
العشرة المبشرة المشهود له بالجنة	٣٣٧
الفقهاء السبعة بالمدينة	١٢٧
متصلاً	٣٣٨
مراسيل الصحابة	٣٣٩
المرسل	١٢٢
مسنداً	٣٣٨
المعلق	١٢٢
معضل	٣٠١
المنقطع	٢٤٢
المنكر	٢٧٦
نحوه أي في المعنى ، و مثله يراد في اللفظ	١٥٧

= **المصطلحات و المسائل الفقهية :**

المسألة	الصفحة
إباء حليلة	٤٢٠
بخس	٤٢٠
تحلية	٣٢٨
تضبيباً	٣٢٧
تمويهاً	٣٢٧
الدرهم	٢٩٩
دياثة	٤٢٠
دينار	١٥٦
ذراع	٢٥٨
دُكّي	٢١٩
ذمي	٤٢٠
رشوة	٤٢٠
سعاية	٤٢٠
شبر	٣٨٢
شروط التوبة	٣٥١
العبادة أربعة أقسام	١٢٤
عنوة	٣٥٣
غصب ما يقطع بسرقته	٤١٩
الغيبة تباح لأسباب	٤٢٠
فلس	٢٨٩
القتل حداً	٣٥١
القتل سياسة	٣٥١
قصاصاً	٣٥١
قيادة	٤٢٠
اللقطة	٢٨٩
مثقال	٢٩٣

المرتاض	١٢٤
النجاسات الحقيقة	١٨٩
النجاسات الحكمية	١٨٩
نشوز زوجة	٤٢٠
يمين غموس	٤١٩

= **المصطلحات و المسائل العقيدية :**

المسألة	الصفحة
أرباب الحال	٣٧٨
البقاء	٣٧٨
التجلي	٣٧٨
التجلي الصوري	٣٧٨
تحليته	٣٧٨
تخليته	٣٧٨
تحريف	٣٧٧
التشبيه	٣٧٤
تعطيل	٣٧٧
تكييف	٣٧٧
التمثيل	٣٧٤
الجسمية	٣٧٣
الجلوة	٣٧٨
الجهة	٣٧٣
الفناء	٣٧٩
قدس الله سره	١٧٩
الكبيرة	٤١٨
الكتاب القديم	٥٧
مقام الحضور	٣٧٨
المقام	٣٧٨
نوائب حشوية	٣٧٥
الوحي الجلي	٤٢٨
الوحي الخفي	٤٢٨

= **المصطلحات و المسائل النحوية ، و البلاغية :**

المسألة	الصفحة
أفعال القلوب	٢٠٥
الإستخدام	٢٨٠
الإضافة البيانية	٤١٨
بينا	٣٨٧
حسان منصرفاً ، و غير منصرف	١٧٥

رابع عشر : فهرس مصادر و مراجع الدراسة و التحقيق :

أولاً : القرآن الكريم

ثانياً : الكتب و الرسائل العلمية

أ – المخطوطات :

١) شرح شمائل التِّرْمِذِي ، لأحْمَد القسطلاني ، المحفوظ في مكتبة المدينة العامة ، برقم ٤٣٩ ، مكتبة الملك عبدالعزيز بالمدينة .

٢) شرح شمائل اللاري ، مكتبة سليمانية قسم حاجي بشير آغا برقم ١٢١ ، دخل المكتبة سنة ١١٥٨هـ ، الموضوع سيرة نبوية .

٣) شرح شمائل النَّبي ﷺ ، لزبدة المحققين مولانا عِصَام الدين ، من مكتبة الملك عبدالعزيز بالمدينة ، برقم ٢٤٢/٩٣ عارف حكمت .

٤) شرح الشمائل ، للعلامة المحقق و الفهامة المدقق مِيْرَك شاه المعروف بالقسطلاني و ليس هو شارح البُخَارِي ، نصفه الأول ، من مكتبة الملك عبدالعزيز بالمدينة ، برقم ١٩٤ مكتبة الشفاء .

٥) شرح الشمائل ، لميرك شاه ، كتب خانه آصَفِيَّة حيدر آباد الدكن الهند ، فن سيرة ، برقم ٢٧٧

٦) شرح الشمائل النبوية ، للمُلَّا مُحَمَّد الحَنَفِي ، مكتبة رضا برامفور الهند ، فن السيرة ، رقم التصنيف ٤٣٠٠ ع .

٧) شرح مَصَابِيح السنة ، للعالم العلامة مظهر الدين ، النصف الثاني من الشرح ، من جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية برقم ٧٧٠٤/ف .

٨) شرح مَصَابِيح السنة ، لناصر الدين أبُو سَعِيْد عبدالله بن عمر بن مُحَمَّد البيضاوي من مكتبة عارف حكمت بمكتبة الملك عبدالعزيز بالمدينة ٢٣٢/٧٧/ع .

ب – الرسائل العلمية :

١) مُلَّا علي القاري و آراؤه الإعتقادية في الإلاهيات عرض و نقد ، للطالب مساعد ميجول بن صالح المطرفي ، إشراف الأستاذ الدكتور أحْمَد بن سعد حمدان ، رسالة ماجستير بكلية الدعوة و أصول الدين قسم العقيدة ، جامعة أم القرى ١٤٢٣هـ .

٢) توضيح المباني شرح مختصر المنار ، لمُلَّا علي بن سلطان مُحَمَّد القاري من أول الكتاب إلى آخر الكلام عَلَى المتشابه ، للطالب مُحَمَّد بن حسن بن إبْرَاهِيم

السَعِيْدي ، إشراف حمزة حسين الفعر الشريف ، رسالة دكتوراة بكلية الشريعة قسم الدرسات العليا الشرعية ، جامعة أم القرى .

ج – المطبوعات :

" أ "

١) أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم ، ألفه صدِّيق حسن القنّوجي (ت ١٣٠٧هـ ١٨٨٩م) أعده للطبع و وضع فهارسه عبدالجبار زكّار ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، منشورات وزارة الثقافة و الإرشاد القومي دمشق .

٢) أبُو حنيفة حياته و عصره آراؤه و فقهه ، للإمام مُحَمَّد أبُو زهرة ، دار الفكر العربي ، الطبعة الثانية .

٣) أبُو زرعة الرازي و جهوده في السنة النبوية مع تحقيق كتابه الضعفاء و أجوبته عَلَى أسئلة البرذعي ، دراسة و تحقيق الدكتور سعدي الهاشمي ، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م .

٤) الأباطيل و المناكير و الصحاح و المشاهير ، لأبي عبدالله الحُسَيْن بن إبْرَاهِيم الهمذاني الجوزقاني ، تحقيق عَبْدالرَّحْمَن بن عبدالجبار الفريوائي ، الناشر إدارة البحوث الإسلامية و الدعوة و الإفتاء بالجامعة السلفية بناره الهند ، الطبعة الأولى ربيع الأول ١٤٠٤هـ ديسمبر ١٩٨٣م .

٥) الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البُخَارِي و مُسْلِم في صحيحيهما ، تصنيف الشيخ الإمام العلامة ضياء الدين أبي عبدالله مُحَمَّد بن عبدالواحد الحنبلي المقدسي (٥٦٧-٦٤٣) دراسة و تحقيق د . عَبْدالمَلِك بن عبدالله بن دهيش ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ١٩٩٥م .

٦) أحكام القرآن ، تأليف الإمام حجة الإسلام أبي بكر أحْمَد بن علي الرازي الجصاص الحَنَفِي المتوفى سنة (٣٧٠) الناشر دار الكتاب العربي بيروت ، طبعة مصورة عن الطبعة الأولى سنة ١٣٣٥هـ .

٧) أحكام القرآن ، لأبي بكر مُحَمَّد بن عبدالله المعروف بابن العربي (٤٦٨هـ ٥٤٣هـ) تحقيق علي البجاوي ، دار المعرفة للطباعة و النشر بيروت لبنان .

٨) الأحكام السلطانية ، لأبي يَعْلَى الكبير مُحَمَّد بن الحُسَيْن الفراء ، تحقيق عبدالستار الدهلوي المكي ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي .

٩) الأحكام السلطانية و الولايات الدينية ، تأليف أبي الحَسَن علي بن مُحَمَّد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م .

١٠) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ، للإمام العلامة الحافظ الفقيه المجتهد تقي الدين ابن دقيق العيد ، حققها و قدم لها و راجع نصوصها أَحْمَد مُحَمَّد شاكر ، عالم الكتب بيروت - طبع بالاتفاق مع دار الكتب السلفية بالقاهرة ، الطبعة الأولى ١٣٧٤هـ ١٩٥٥م - الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م .

١١) أحوال الرجال ، لأبي إسْحَاق إبْرَاهِيم بن يعقوب الجوزجاني المتوفى سنة (٢٥٩) حققه و علق عَلَيْهِ السيد صبحي السامرائي ، مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م .

١٢) إحياء علوم الدين ، الإمام أَبُو حامد الغزالي المتوفى (٥٠٥هـ) دار المعرفة بيروت لبنان .

١٣) الآحاد و المثاني ، تأليف ابن أبي عاصم (٢٠٦-٢٨٧) تحقيق الدكتور باسم فيصل أَحْمَد الجوابرة ، دار الراية للطباعة و النشر و التوزيع الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ ١٩٩١م .

١٤) أخلاق النَّبِي ﷺ و آدابه ، للحافظ أبي مُحَمَّد عبدالله بن مُحَمَّد بن جعفر بن حَيَّان الأصبهاني المعروف بأبي الشيخ المتوفى سنة (٣٦٩) دراسة و تحقيق د . صالح بن مُحَمَّد الونيَّان ، دار المُسْلِم للنشر و التوزيع الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م .

١٥) أدب الإملاء و الإستملاء ، للإمام أبي سعد عبدالكريم بن مُحَمَّد بن منصور التميمي السمعاني المتوفى (٥٦٢هـ ١١٦٦م) دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ١٩٨١م .

١٦) الأدب المفرد ، تصنيف الإمام الحافظ أبي عبدالله مُحَمَّد بن إسماعيل البُخَارِي المتوفى سنة (٢٥٦هـ) بتخريجات و تعليقات أبي عَبْدالرَّحْمَن مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ، دار الصِّدِّيق الجبيل المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م .

١٧) الآداب ، لأبي بكر أَحْمَد بن الحُسَيْن البيهقي (٣٨٤-٤٥٨هـ) دراسة و تحقيق مُحَمَّد عبدالقادر أَحْمَد عطا ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م .

١٨) الآداب الشرعية و المنح المرعية ، تأليف الإمام شمس الدين أبي عبدالله مُحَمَّد بن مفلح المقدسي الحنبلي المتوفى سنة (٧٦٣) دار ابن حزم بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م .

١٩) الأذكار من كلام سيد الأبرار ، تأليف الإمام العلامة المجتهد محيي الدين أبي زكريا يَحْيَى بن شرف النَّوَوِي (٦٣١-٦٧٦هـ) دار المنهاج ، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ ٢٠٠٥ م .
٢٠) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، للإمام الحافظ مُحَمَّد علي مُحَمَّد الشوكاني (١١٧٣-١٢٥٠هـ) تحقيق و تعليق الدكتور شعبان مُحَمَّد إسماعيل ، دار السلام للطباعة و النشر و التوزيع و الترجمة القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م .
٢١) أروع الروائع أشهر الحكم و الأقوال المأثورة ، إعداد ناصر عاصي ، دار المؤلف للنشر و الطباعة و التوزيع بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م .
٢٢) أساس البلاغة ، تأليف الإمام الكبير جار الله أبي القَاسِم مَحْمُوْد بن عمر الزمخشري المتوفى سنة (٥٣٨) بتحقيق الأستاذ عَبْدالرَّحِيم محمود ، عرَّف به الأستاذ الكبير أمين الحولي ، الطبعة الأولى الجديدة ١٣٧٢هـ ١٩٥٣م ، القاهرة .
٢٣) استدراكات عَلَى تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين في علم الحديث ، تأليف الدكتور نجم عَبْدالرَّحْمَن خلف ، دار البشائر الإسلامية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ٤٢١هـ ٢٠٠٠م .
٢٤) الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار و علماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي و الآثار و شرح ذلك كله بالايجاز و الاختصار ، تصنيف ابن عبدالبر أبُو عمر يُوسُف بن عبدالله النمري (٣٦٨-٤٦٣) وثق أصوله و خرج نصوصه عبدالمعطي أمين قلعجي ، دار الوعي حلب - القاهرة - دار قُتَيْبَة دمشق - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ١٩٩٣م .
٢٥) الاستيعاب في أسماء الأصحاب ، للفقيه الحافظ المحدث أبي عمر يُوسُف بن عبدالله بن مُحَمَّد النَّمَري القرطبي المالكي المولود سنة (٣٦٣) و المتوفى سنة (٤٦٣هـ) مطبعة مصطفى مُحَمَّد بمصر ١٣٥٨هـ ١٩٣٩م - بأسفل كتاب الإصابة -
٢٦) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، للإمام الحافظ أبي عمر يُوسُف بن عبدالله بن عبدالبر القرطبي النمري المتوفى سنة (٤٦٣هـ) صححه و خرج أحاديثه عادل مرشد ، دار الأعلام الأردن ، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م .

٢٧) أسد الغابة في معرفة الصحابة ، لعز الدين ابن الأثير أبي الحَسَن علي بن مُحَمَّد الجزري (٥٥٥-٦٣٠هـ) دار الفكر للطباعة و النشر بيروت لبنان ، ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م .
٢٨) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى ، للعلامة نور الدين علي بن مُحَمَّد بن سلطان المشهور بمُلّا علي القاري المتوفى سنة (١٠١٤هـ) حققه و علق عَلَيْهِ مُحَمَّد لطفي الصباغ ، دار الأمانة - مؤسسة الرسالة بيروت لبنان ، ١٣٩١هـ ١٩٧١م .
٢٩) أسنى المطالب شرح روضة الطالب ، لأبي يَحْيَى زكريا الأنصاري الشافعي ، و بهامشه حاشية أبي العباس أحْمَد الرحيلي الأنصاري ، الناشر المكتبة الإسلامية ، لصاحبها الحاج رياض الشيخ .
٣٠) أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل ، تصنيف العالم العلامة شهاب الدين أحْمَد بن حجر الهَيْتَمِي المتوفى سنة (٩٧٤هـ) و معه كتاب جواهر الدرر في مناقب ابن حجر ، تصنيف الشيخ أبي بكر مُحَمَّد بن عبدالله الشافعي ، تحقيق و دراسة أبي الفارس أحْمَد بن فريد المزيدي ، قدم له الدكتور كمال عَبْدالعَظِيم العناني ، منشورات مُحَمَّد علي بيضون ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٣١) إصلاح المنطق ، لابن السكيت (١٨٦-٢٤٤) شرح و تحقيق أحْمَد مُحَمَّد شاكر - عبدالسلام هَارُون ، دار المعارف بمصر .
٣٢) الإصابة في تمييز الصحابة ، لشيخ الإسلام إمام الحفاظ شهاب الدين أحْمَد بن علي بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن علي العسقلاني الشافعي المعروف بابن حجر المولود سنة (٧٧٣هـ) المتوفى سنة (٨٥٢هـ) و معه الاستيعاب في أسماء الأصحاب ، للفقيه الحافظ المحدث أبي عمر بن عبدالله بن مُحَمَّد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي المالكي ، قوبلت هذه الطبعة عَلَى عدة نسخ خطية بدار الكتب المصرية و عَلَى جملة نسخ مطبوعة بمصر ، مطبعة مصطفى مُحَمَّد بمصر ١٣٥٨-١٩٣٩
٣٣) اصطلاحات الصوفية الواردة في الفتوحات المكية للإمام محيي الحق و الدين أبي عبدالله مُحَمَّد بن علي المعروف بابن عربي ، ملحقاً بكتاب التعريفات للجرجاني ، طبع بالمطبعة الحميدية المصرية سنة ١٣٢١هـ و يليهما مجموع يشتمل عَلَى ثلاثة كتب الكتاب الأول القصيدة الرائية الكبرى في الكمالات الإلهية و السيرة النبوية و وصف الملة الإسلامية و الملل الأخرى ، الكتاب الثاني سعادة الأنام في اتباع دين الإسلام ، الكتاب الثالث مختصر إرشاد الحيارى في تحذير المسلمين

من مدارس النصارى ، جميعها تأليف العلامة الفاضل الأستاذ الشيخ يُوسُف بن إسماعيل النبهاني .

٣٤) أصول السرخسي ، للإمام الفقيه الأصولي أبي بكر مُحَمَّد بن أحْمَد بن أبي سهل السرخسي المتوفى سنة (٤٩٠ من الهجرة النبوية) حقق أصوله أبُو الوفا الأفغاني ، عنيت بنشره لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد الدكن الهند ، دار المعرفة للطباعة و النشر بيروت لبنان ١٣٩٣ - ١٩٧٣

٣٥) أطلس الحديث النبوي من الكتب الصحاح الستة أماكن و أقوام ، للدكتور شوقي أبُو خليل ، دار الفكر بدمشق ، الطبعة الأولى رجب ١٤٢٣هـ أيلول سبتمبر ٢٠٠٣م .

٣٦) أطراف الغرائب و الأفراد من حديث رَسُول الله ﷺ للإمام الدارقطني ، تأليف الإمام الحافظ مُحَمَّد بن طاهر ابن القيسراني ، تحقيق محمود مُحَمَّد محمود حسن نصار - السيد يُوسُف ، دار الكتب العلمية بيروت ، ط١ ، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م .

٣٧) إعانة الطالبين عَلَى حل ألفاظ فتح المعين ، للعلامة السيد أبي بكر المشهور بالسيد البكري ابن العارف بالله السيد مُحَمَّد شطا الدمياطي ، و ضع بالهامش فتح المعين طبعة دار إحياء التراث العربي بيروت .

٣٨) الاعتبار في بيان النسخ و المنسوخ من الآثار ، للحازمي ، الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية بمحروسة حيدر آباد الدكن ، سنة ١٣١٩

٣٩) أعلام الحديث في شرح صحيح البُخَارِي ، للإمام أبي سليمان مُحَمَّد بن مُحَمَّد الخَطَّابِي (٣١٩-٣٨٨) تحقيق و دراسة الدكتور مُحَمَّد بن سعد بن عَبْدالرَّحْمَن آل سعود ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ١٩٨٨م .

٤٠) إعلام الموقعين عن رب العالمين ، تأليف شمس الدين أبي عبدالله مُحَمَّد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية المتوفى في عام (٧٥١من الهجرة) حققه و فصله و ضبط غرائبه و علق حواشيه مُحَمَّد محيي الدين عبدالحميد ، مكتبة الرياض الحديثة الرياض - دار الفكر بيروت لبنان .

٤١) الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال و النساء من العرب و المستعربين و المستشرقين ، تأليف خير الدين الزركلي ، دار العلم للملايين بيروت ، الطبعة الخامسة أيَّار (مايو) ١٩٨٠

٤٢) الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ، تأليف مُحَمَّد بن أحْمَد بن مُحَمَّد النهرواني ، تحقيق هِشَام عبدالعزيز عطا ، إشراف سَعِيْد عبدالفتاح ، المكتبة التجارية مصطفى أحْمَد الباز مَكَّة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ١٩٩٦م .

٤٣) أقاويل الثقات في تأويل الأسماء و الصفات و الآيات المحكمات و المتشابهات ، تأليف الإمام زين الدين مرعي بن يُوسُف الكرمي المقدسي الحنبلي المتوفى سنة (١٠٣٣هـ) حققه و خرج أحاديثه و علق عَلَيْهِ شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ١٩٨٥م .

٤٤) الإقتراح في بيان الاصطلاح و ما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح ، تأليف تقي الدين ابن دقيق العيد المتوفى سنة (٧٠٢هـ) دراسة و تحقيق قحطان عَبْدالرَّحْمَن الدوري ، مطبعة الإرشاد بغداد ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م .

٤٥) اكتفاء القنوع بما هو مطبوع من أشهر التآليف العربية في المطابع الشرقية و الغربية ، لجامعه إدورد فنديك ، و قد صححه السيد مُحَمَّد علي الببلاوي ، طبع بمطبعة التأليف (الهلال) بالفجالة بمصر ، سنة ١٣١٣هـ ١٨٩٦م .

٤٦) إكمال الإعلام بتثليث الكلام ، تأليف مُحَمَّد بن عبدالله بن مالك الحَيَّاني (٥٩٨-٦٧٢هـ) رواية مُحَمَّد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي (٦٤٥-٧٠٩هـ) تحقيق و دراسة سعد بن حمدان الغامدي ، مكتبة المدني للطبع و النشر و التوزيع ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م .

٤٧) إكمال المعلم بفوائد مُسْلِم - شرح صحيح مُسْلِم ، للإمام الحافظ أبي الفضل عياض بن مُوسَى بن عياض اليحصبي (ت ٥٤٤) تحقيق الدكتور يَحْيَى إسماعيل ، دار الوفاء المنصورة مصر - دار الندوة العالمية الرياض ، الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م .

٤٨) الإكمال في ذكر من له رواية في مسند أحْمَد سوى من ذكر في تهذيب الكمال ، تأليف الحافظ المحدث المؤرخ أبي المحاسن مُحَمَّد بن علي بن الحَسَن الحُسَيْني الشافعي الدمشقي المتوفى (٧٦٥هـ) و يليه استدراكات الحفاظ الثلاثة أبي زرعة العراقي ، الهَيْثَمِي ، ابن حجر - رحمهم الله - دراسة و تحقيق عبدالله سرور بن فتح مُحَمَّد ، دار اللواء الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ١٩٩٢م .

٤٩) الإكمال في أسماء الرجال لصاحب المشكاة ، ولي الدين أبي عبدالله مُحَمَّد بن عبدالله الخطيب ، و معه فهرس أحاديث و آثار المشكاة ، تحقيق و تعقيب رمضان بن أحْمَد بن علي آل عوف ، مكتبة التوبة - دار ابن حزم بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م قرأه و قدم له الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي .

٥٠) الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف و المختلف في الأسماء و الكنى و الأنساب ، للأمير الأجل الحافظ أبي نصر علي بن هبة الله الشهير بابن ماكولا المتوفى سنة (٤٧٥هـ ١٠٨٢م) اعتنى بتصحيحه و التعليق عَلَيْهِ الشيخ عَبْدالرَّحْمَن بن يَحْيَى المعلمي اليماني ، طبع بإعانة وزارة المعارف للتحقيقات العلمية و الأمور الثقافية للحكومة العالية الهندية تحت مراقبة الدكتور مُحَمَّد عبدالمعيد خان الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العُثْمَانية بحيدر آباد الدكن الهند ١٣٨٢هـ ١٩٦٣م .

٥١) ألفية السيوطي في علم الحديث ، بتصحيح و شرح فضيلة الأستاذ أحْمَد مُحَمَّد شاكر ، دار كاتب و كتاب بيروت لبنان .

٥٢) الأم ، تأليف مُحَمَّد بن إدريس الشافعي (١٥٠-٢٠٤هـ) دار المعرفة بيروت لبنان أشرف عَلَى طبعه و باشر تصحيحه مُحَمَّد زهري النجار .

٥٣) الإمام علي بن المديني و منهجه في نقد الرجال ، أبُو الحَسَن علي بن عبدالله بن جعفر المديني السعدي (١٦١-٢٣٤هـ) تأليف إكرام الله إمداد الحق ، دار البشائر الإسلامية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ١٩٩٢م .

٥٤) الإمام علي القاري و أثره في علم الحديث ، بقلم خليل إبراهيم قوتلاي ، دار البشائر الإعلامية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ١٩٨٧م .

٥٥) إنارة الدجى في مغازي خير الورى ﷺ ، شرح العلامة المحدث الأصولي الفقيه القاضي حسن بن مُحَمَّد مشاط ، قدم له بدراسة الأستاذ الدكتور عبدالوهاب إبْرَاهِيم أبُو سليمان ، دار الغرب الإسلامي بيروت لبنان ، الطبعة الرابعة سنة ١٤١٤هـ .

٥٦) إنباه الرواة عَلَى أنباء النحاة ، تأليف الوزير جمال الدين أبي الحَسَن علي بن يُوسُف القفطي المتوفى سنة (٦٢٤) تحقيق مُحَمَّد أبُو الفضل إبْرَاهِيم ، دار الفكر العربي القاهرة - مؤسسة الكتب الثقافية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م .

٥٧) الإنباه على قبائل الرواة و هو المدخل لكتابه الاستيعاب ، الشيخ الجليل أبي عمر يوسف بن عبدالبر النمري القرطبي المتوفى عام (٤٦٣) و هو يلي كتاب القصد و الأمم في التعريف بأصول أنساب العرب و العجم و من أول من تكلم بالعربية من الأمم ، عن نسختي الأستاذ اللغوي الشيخ محمد محمود بن التلاميد التركزي الشنقيطي ، عنيت بنشرهما مكتبة القدسي ، مطبعة السعادة بالقاهرة عام ١٣٥٠ للهجرة .

٥٨) الأنساب ، للإمام أبي سعد عبدالكريم بن مُحَمَّد ابن منصور التميمي السمعاني المتوفى سنة (٥٦٢هـ) تقديم و تعليق عبدالله عمر البارودي ، دار الجنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م .

٥٩) إنْسَان العيون في سيرة الأمين و المأمون المعروفة بالسيرة الحلبية ، تأليف الإمام العالم العلامة الحبر علي بن برهان الدين الحلبي الشافعي ، و بهامشها السيرة النبوية و الآثار المحمدية لمفتي السادة الشافعية بمَكَّة المشرفة السيد أحْمَد زيني المشهور بدحلان ، مطبعة الاستقامة بالقاهرة ١٣٨٢هجرية ١٩٦٢ ميلادية .

٦٠) الانتصار في الرد عَلَى المعتزلة و القدرية الأشرار ، يَحْيَى بن أبي الخير العمراني ، تحقيق سعود بن عبدالعزيز الخلف ، أضواء السلف الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ١٩٩٩م .

٦١) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، لعلاء الدين أبي الحَسَن علي بن سليمان بن أحْمَد المرداوي ، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركي ، دار عالم الكتب الرياض ١٤١٩هـ ١٩٩٨م - ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م ، مع كتاب المقنع لموفق الدين أبي مُحَمَّد عبدالله بن أحْمَد بن قدامه المقدسي ، و الشرح الكبير لشمس الدين أبي الفرج عَبْدالرَّحْمَن بن مُحَمَّد بن أحْمَد بن قدامه المقدسي .

٦٢) أنوار الربيع في أنواع البديع ، تأليف السيد علي صدر الدين بن معصوم المدني ١٠٥٢-١١٢٠هـ ، حققه و ترجم لشعرائه شكر هادي شكر ، مطبعة النعمان النجف الأشرف ، الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ ١٩٦٨م .

٦٣) إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب و الفنون ، للعالم الأديب و المؤرخ الأريب إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني أصلاً و البغدادي مولداً و مسكناً ، عنى بتصحيحه و طبعه على نسخة المؤلف محمد شرف الدين بالتقابا - رفعت بيلكه الكليسى ، دار الفكر ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م .

٦٤) الإيضاح في علوم البلاغة ، تأليف قاضي القضاة جلال الدين مُحَمَّد بن عَبْدالرَّحْمَن المعروف بالخطيب القزويني (٦٦٦هـ ٧٣٩هـ) بتحقيق و تعليق لجنة من أساتذة كلية اللغة العربية بالجامع الأزهر اختارها و أشرف عَلَيْها شيخ الكلية أعادت طبعه بالأوفست مكتبة المثنى ببغداد ، مطبعة السنة المحمدية القاهرة .

" ب "

٦٥) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير (٧٠١-٧٧٤) تأليف أحْمَد مُحَمَّد شاكر ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان .

٦٦) بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحْمَد بمدح أو ذم ، تأليف يُوسُف بن حسن بن عبدالهادي ، تحقيق و تعليق الدكتور أبُو أسامة وصي الله بن مُحَمَّد بن عباس ، دار الراية للنشر و التوزيع الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م .
٦٧) البحر الزخار المعروف بمسند البزار ، تأليف الحافظ الإمام أبي بكر أحْمَد بن عمرو بن عبدالخالق العتكي البزار المتوفى سنة (٢٩٢هـ) تحقيق د . محفوظ الرحمن زين الله ، مكتبة العلوم و الحكم المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ١٩٩٤م .
٦٨) البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، للإمام العلامة الشيخ زين الدين الشهير بابن نجيم الحَنَفِي ، دار المعرفة بيروت لبنان ، الطبعة الثانية أعيد طبعه بالأوفست ، و بهامشه الحواشي المسماة بمنحة الخالق على البحر الرائق لخاتمة المحققين العلامة السيد محمد أمين الشهير بابن عابدين .
٦٩) البداية و النهاية ، لأبي الفداء الحافظ ابن كثير ، مكتبة المعارف بيروت - مكتبة النهضة الرياض ، الطبعة الأولى ١٩٦٦
٧٠) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، للقاضي العلامة شيخ الإسلام مُحَمَّد بن علي الشوكاني المتوفى سنة (١٢٥٠هـ) و يليه الملحق التابع للبدر الطالع ، للسيد مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن يَحْيَى زبارة اليمني ، الطبعة الأولى سنة ١٣٤٨هـ بمطبعة السعادة بمصر .
٧١) البرهان في علوم القرآن ، للإمام بدر الدين مُحَمَّد بن عبدالله الزركشي ، تحقيق مُحَمَّد أبُو الفضل إبْرَاهِيم ، مطبعة عِيسَى البابي الحلبي و شركاؤه ، الطبعة الثانية
٧٢) بغية الوعاة في طبقات اللغويين و النحاة ، للحافظ جلال الدين عَبْدالرَّحْمَن السيوطي ، تحقيق مُحَمَّد أبُو الفضل إبْرَاهِيم ، المكتبة العصرية صيدا بيروت .

" ت "

٧٣) تاج العروس من جواهر القاموس ، تأليف السيد مُحَمَّد مرتضى الحُسَيْني الزبيدي تحقيق إبْرَاهِيم الترزي ، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان .
٧٤) تاج اللغة و صحاح العربية ، تصنيف الشيخ أبي نصر إسماعيل بن حَمَّاد الجوهري ، رواية الشيخ أبي مُحَمَّد إسماعيل بن مُحَمَّد بن عبدوس النيسابوري ، سنة ١٢٨٢
٧٥) تاريخ الإسلام و وفيات المشاهير و الأعلام ، للحافظ المؤرخ شمس الدين مُحَمَّد بن أحْمَد بن عُثْمَان الذهبي المتوفى سنة (٧٤٨هـ) تحقيق الدكتور عمر عبدالسلام تدمري ، دار الكتاب العربي بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م .

٧٦) تاريخ بغداد أو مدينة السلام ، للحافظ أبي بكر أحْمَد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) المكتبة السلفية المدينة المنورة .
٧٧) تاريخ الخط العربي و آدابه ، تأليف مُحَمَّد طاهر بن عبدالقادر الكردي المكي الخطاط ، المطبعة التجارية الحديثة بالسكاكيني ، الطبعة الأولى سنة ١٣٥٨هـ ١٩٣٩م .
٧٨) تاريخ دمشق الكبير ، للإمام الحافظ المؤرخ ثقة الدين أبي القَاسِم علي بن الحَسَن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر المتوفى سنة (٥٧١هـ) تحقيق و تعليق و تخريج العلامة أبي عبدالله علي عاشور الجنوبي ، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ٢٠٠١م .
٧٩) تاريخ الطَّبَري - تاريخ الرسل و الملوك - لأبي جعفر مُحَمَّد بن جرير الطَّبَري (٢٢٤-٣١٠هـ) تحقيق مُحَمَّد أبُو الفضل إبْرَاهِيم ، دار المعارف مصر ١٩٦١م .
٨٠) تاريخ عُثْمَان بن سَعِيْد الدارمي (٢٠٠-٢٨٠) عن أبي زكريا يَحْيَى بن معين (١٥٨-٢٣٣) في تجريح الرواة و تعديلهم ، تحقيق الدكتور أحْمَد مُحَمَّد نور سيف دار المأمون للتراث دمشق - بيروت .
٨١) تاريخ مَكَّة دراسات في السياسة و العلم و الاجتماع و العمران ، تأليف أحْمَد السباعي ، مطبوعات نادي مَكَّة الثقافي ، بإشراف دار مَكَّة للطباعة و النشر و التوزيع مَكَّة المكرمة ، الطبعة الرابعة سنة ١٣٩٩ للهجرة ١٩٧٩ للميلاد .
٨٢) التاريخ الكبير ، تأليف الحافظ الناقد أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري المتوفى سنة (٢٥٦هـ٨٦٩م) يطلب من دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٨٣) التبصرة في القراءات السبع ، تأليف الإمام المقرئ أبي مُحَمَّد مكي بن أبي طالب المتوفى سنة (٤٣٧هـ ١٠٤٥م) تحقيق الدكتور المقرئ مُحَمَّد غوث الندوي ، الدار السلفية ، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م .
٨٤) التبصرة و التذكرة - شرح ألفية العراقي - لناظمها حافظ العصر و محدثه زين الدين عَبْدالرَّحِيم بن الحُسَيْن العراقي المتوفى سنة (٨٠٦) و عَلَيْهِ فتح الباقي عَلَى ألفية العراقي لزين الدين الشيخ زكريا الأنصاري ، طبع بالمطبعة الجديدة بطابعة فاس عدد ٦٤ سنة ١٣٥٤
٨٥) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ، تأليف العلامة فخر الدين عُثْمَان بن علي الزيلعي الحَنَفِي ، دار المعرفة للطباعة و النشر بيروت لبنان ، الطبعة الثانية .

٨٦) تحفة الأحوذي بشرح جامع التِّرْمِذِي ، للإمام الحافظ أبي العلي مُحَمَّد بن عَبْدالرَّحْمَن بن عَبْدالرَّحِيم المباركفوري (١٢٨٣هـ ١٣٥٣هـ) أشرف عَلَى مراجعة أصوله و تصحيحه عبدالوهاب عبداللطيف ، دار الفكر ، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م .

٨٧) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، للإمام الحافظ جمال الدين أبي الحجاج يُوسُف بن الزكي عَبْدالرَّحْمَن بن يُوسُف المزي المتوفى سنة (٧٤٣) مع النكت الظراف عَلَى الأطراف تعليقات الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة (٨٥٢) تحت إشراف عبدالصمد شرف الدين ، نشرته الدار القيمة بهيوندى بمباي الهند ١٣٩٧هـ ١٩٧٧م .

٨٨) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، جلال الدين عَبْدالرَّحْمَن بن أبي بكر السيوطي ، مكتبة دار التراث ، حققه و راجع أصوله عبدالوهاب عبداللطيف ، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ ١٩٧٢م .

٨٩) التدوين في أخبار قزوين ، للمؤرخ الكبير عبدالكريم بن مُحَمَّد الرافعي القزويني من أعلام القرن السادس ، ضبط نصه و حقق متنه الشيخ عزيز الله العطاردي ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، ١٤٠٨هـ ١٩٨٧م .

٩٠) تذكرة الحفاظ ، للإمام أبي عبدالله شمس الدين مُحَمَّد الذهبي ، مؤسسة التاريخ العربي بيروت لبنان ، دار إحياء التراث العربي .

٩١) تذكرة الموضوعات ، تأليف العلامة الحافظ أبي الفضل مُحَمَّد بن طاهر بن أحْمَد المقدسي المولود سنة (٤٤٨هـ) و المتوفى سنة (٥٠٧هـ) رقمه و علق حواشيه مصطفى الحدري الحبطي ، الناشر مكتبة و مطبعة النهضة الحديثة بمَكَّة ، طبعت في المطبعة السلفية و مكتباتها بمصر ، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ ١٩٨١م .

٩٢) التذكرة بمعرفة رجال الكتب العشرة ، لأبي المحاسن مُحَمَّد بن علي العلوي الحُسَيْني (٧١٥-٧٦٥) تحقيق الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب ، الناشر مكتبة الخانجي بالقاهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٧م .

٩٣) التصوف المنشأ و المصادر ، تأليف إحسان إلهي ظهير ، إداره ترجمان السنة لاهور باكستان ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م .

٩٤) تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، تأليف حافظ العصر شيخ الإسلام أبي الفضل شهاب الدين أحْمَد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢) تحقيق و دراسة الدكتور إكرام الله إمداد الحق ، دار البشائر الإسلامية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ١٩٩٦م .

٩٥) التعريفات ، للعلامة علي بن مُحَمَّد الجرجاني ، ضبطه و فهرسه مُحَمَّد عبدالحكيم القاضي ، دار الكتاب المصري القاهرة - دار الكتاب اللبناني بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ ١٩٩١م .
٩٦) التعريفات معجم فلسفي منطقي صوفي فقهي لغوي نحوي ، للعلامة علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني (٧٤٠-٨١٦ هجرية) تحقيق عبدالمنعم الحنفي ، دار الرشاد القاهرة .
٩٧) التعليقات السنية عَلَى الفوائد البهية لِلْكَنَوي بهامش الفوائد البهية في تراجم الحَنَفِية عنى بتصحيحه و تعليق بعض الزوائد عَلَيْهِ السيد مُحَمَّد بدر الدين أَبُو فراس النعساني ، طبع بمطبعة السعادة بجوار محافظة مصر ، الطبعة الأولى سنة ١٣٢٤
٩٨) تفسير البحر المحيط ، لمُحَمَّد بن يُوسُف الشهير بأَبِي حَيَّان الأندلسي الغرناطي (٦٥٤هـ ٧٥٤هـ) و بهامشه تفسير النهر المادّ من البحر لأَبِي حَيَّان نفسه ، و كتاب الدر اللقيط من البحر المحيط ، للإمام تاج الدين الحَنَفِي النحوي تلميذ أَبِي حَيَّان ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م .
٩٩) تفسير الطَّبَرِي = جامع البيان عن تأويل آي القرآن .
١٠٠)تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير و مفاتيح الغيب ، للإمام مُحَمَّد الرازي فخر الدين ابن العلامة ضياء الدين عمر المشتهر بخطيب الري ، دار الفكر بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ ١٩٨١م .
١٠١)تفسير القرآن ، للإمام العلامة شيخ الإسلام حجة أهل السنة و الجماعة أَبِي المظفَّر السمعاني منصور بن مُحَمَّد بن عبدالجبار التميمي المروزي الشافعي السلفي (٤٢٦-٤٩٨هـ) تحقيق أَبِي تميم ياسر إِبْرَاهِيم - أَبِي بلال غنيم بن عباس بن غنيم ، دار الوطن الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٧م .
* التفسير الكبير = تفسير الفخر الرازي .
١٠٢)تقريب التهذيب ، للإمام الحافظ شيخ الإسلام شهاب الدين أَحْمَد بن علي الشهير بابن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢) تحقيق الشيخ خليل مأمون شيحا ، دار المعرفة بيروت لبنان ، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ ١٩٩٧م .
١٠٣)تقريب التهذيب ، تأليف الحافظ أَحْمَد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ) مع التوضيح و الإضافة من كلام الحافظين المزي و ابن حجر أو من مآخذهما ، حققه و علق عَلَيْهِ و وضحه و أضاف إليه أَبُو الأشبال صغير أَحْمَد

شاغف الباكستاني ، تقديم بكر بن عبدالله أبُو زَيْد ، دار العاصمة للنشر و التوزيع الرياض المملكة العربية السعودية ، النشرة الأولى ١٤١٦هـ .

١٠٤)التقييد و الإيضاح لما أطلق و أغلق من كتاب ابن الصلاح ، للحافظ العراقي أبي الفضل زين الدين عَبْدالرَّحِيم بن الحُسَيْن (٧٢٥هـ -٨٠٦هـ) دراسة و تحقيق و شرح د . أسامة بن عبدالله خياط ، دار البشائر الإسلامية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م .

١٠٥)تلبيس إبليس ، تأليف الحافظ الإمام جمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي البغدادي المتوفى سنة (٥٩٧هـ) دار المدني للطباعة و النشر و التوزيع - مطبعة المدني - المؤسسة السعودية بمصر .

١٠٦)التمهيد لما في الموطأ من المعاني و الأسانيد ، تأليف الإمام الحافظ ابن عبدالبر النمري القرطبي ، تحقيق سَعِيْد أحْمَد أعراب ، حققه و علق حواشيه و صححه الأستاذ مصطفى بن أحْمَد العلوي - و الأستاذ مُحَمَّد عبدالكبير البكري ، ١٣٨٧هـ ١٩٦٧م .

١٠٧)التنبيهات اللطيفة فيما احتوت عَلَيْهِ الواسطية من المباحث المنيفة ، تأليف العلامة عَبْدالرَّحْمَن الناصر السعدي ، و عَلَيْها منتخبات من تقارير العلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز ، قام بنشرها و أشرف عَلَى طبعها الأستاذان عَبْدالرَّحْمَن بن رويشد - سليمان بن حَمَّاد ، مطبعة البيان بيروت .

١٠٨)تهذيب الآثار ، لأبي جعفر الطَّبَرِي مسند عبدالله بن عباس السفر الأول ، قرأه و خرج أحاديثه أبُو فهر محمود مُحَمَّد شاكر ، مطبعة المدني - المؤسسة السعودية بمصر .

١٠٩)تهذيب الأسماء و اللغات ، للإمام العلامة الفقيه الحافظ أبي زكريا محيي الدين بن شرف النَّوَوِي المتوفى سنة (٦٧٦هـ) عنيت بنشره و تصحيحه و التعليق عَلَيْهِ و مقابلة أصوله شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية بمصر - بقسميه الأسماء و اللغات -

١١٠)تهذيب التهذيب ، للإمام الحافظ شيخ الإسلام شهاب الدين أحْمَد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة (٨٥٢هـ) دار الفكر للطباعة و النشر ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م .

١١١)تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، للحافظ المتقن جمال الدين أبي الحجاج يُوسُف المزي (٦٥٤-٧٤٢) حققه و ضبط نصه و علق عَلَيْهِ الدكتور بَشَّار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ٢٠٠٢م .

١١٢)تهذيب اللغة ، للأزهري ، تأليف عبدالسلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي بالقاهرة ، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ ١٩٧٦م .
١١٣)تيسير التحرير ، شرح العلامة الكامل والأستاذ الفاضل مُحَمَّد أمين المعروف بأمير بادشاه الحُسَيْني الحَنَفِي الخراساني البُخَارِي المكي ، عَلَى كتاب التحرير في أصول الفقه الجامع بين اصطلاحي الحَنَفِية و الشافعية لابن همام الإسكندراني دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م .
١١٤)تيسير الكريم المنان في سيرة عثمان بن عفان ﷺ شخصيته و عصره ، تأليف الدكتور علي محمد محمد الصّلّابي ، دار طيبة الخضراء مكة المكرمة - دار ابن كثير دمشق - بيروت ، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م .

" ث "

١١٥)الثقات ، للإمام الحافظ مُحَمَّد بن حِبَّان بن أحْمَد أبي حاتم التميمي البستي المتوفى سنة (٣٥٤هـ ٩٦٥م) دار الفكر طبع بمساعدة وزارة المعارف و الشؤون الثقافية للحكومة الهندية العالية بمطبعة مجلس دائرة المعارف العُثْمَانية بحيدر آباد الدكن الهند ، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ ١٩٨١م .

" ج "

١١٦)جامع البيان عن تأويل آي القرآن - تفسير الطبري - لأبي جعفر مُحَمَّد بن جرير الطَّبَرِي (٢٢٤-٣١٠هـ) تحقيق الدكتور عبدالله عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث و الدراسات العربية و الإسلامية بدار هجر القاهرة ، الطبعة الأولى ١٥٢٢هـ ٢٠٠١م .
١١٧)الجامع الصحيح - صحيح مسلم - للإمام أبي الحَسَن مُسْلِم بن الحجاج بن مُسْلِم القشيري النيسابوري ، اعتنى به و راجعه هيثم خليفة العصيمي ، المكتبة العصرية صيدا بيروت ، ١٤٢٦هـ ٢٠٠٦م .
١١٨)الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير ، تأليف الإمام جلال الدين بن أبي بكر السيوطي ، دار الفكر بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ ١٩٨١م .
١١٩)الجامع لشعب الإيمان ، تأليف الإمام الحافظ أبي بكر بن أحْمَد بن الحُسَيْن البيهقي (٣٨٤-٤٥٨) أشرف عَلَى تحقيقه و تخريج أحاديثه مختار أحْمَد الندوي ، الناشر الدار السلفية بومباي الهند ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ ١٩٩١م .
١٢٠)جداول تاريخ أمراء البلد الحرام - مَكَّة المكرمة - عصر النَّبِي ﷺ حَتَّى عصرنا الحاضر ١٤١٩هـ ١٩٩٩م معززة بالخرائط و الصور ، تأليف عبدالفتاح بن حسين راوه المكي ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م .

١٢١)الجرح و التعديل ، للإمام الحافظ شيخ الإسلام الرازي ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٣٧٢هـ ١٩٥٢م .
١٢٢)جزء فيه من حديث لوين ، للإمام الحافظ أبي جعفر مُحَمَّد بن سليمان بن حبيب المصيصي المعروف بلوين (١٢٧هـ ٢٤٥هـ) تحقيق أبي بلال غنيم بن عباس بن غنيم ، مكتبة الرشد الرياض - شركة الرياض للنشر و التوزيع ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ١٩٩٨م .
١٢٣)جُمَل من أنساب الأشراف ، صنفه الإمام أحْمَد بن يَحْيَى بن جابر البلاذري المتوفى (٢٨٩هـ ٨٩٢م) حققه و قدم له الأستاذ الدكتور سهيل زكَّار - الدكتور رياض زركلي ، بإشراف مكتب البحوث و الدراسات في دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ١٩٩٦م .
١٢٤)الجواهر و الدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر ، تأليف شمس الدين مُحَمَّد بن عَبْدالرَّحْمَن السخاوي المتوفى سنة (٩٠٢) تحقيق إبْرَاهِيم باجس عبدالحميد ، دار ابن حزم ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ١٩٩٩م .

" ح "

١٢٥)حاشية العالم العلامة الشيخ سليمان الجمل عَلَى شرح المنهج لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري ، و بالهامش الشرح المذكور .
١٢٦)حاشية الدسوقي عَلَى الشرح الكبير ، العالم العلامة شمس الدين الشيخ عرفة الدسوقي ، و بهامشه الشرح الكبير لأبي البركات سيدي أحْمَد الدردير ، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر ، الطبعة الثالثة ١٣١٩هجرية .
١٢٧)حاشية رد المحتار ، لخاتمة المحققين مُحَمَّد بن أمين الشهير بابن عابدين عَلَى الدر المختار شرح تنوير الأبصار في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان ، و يليه تكملة ابن عابدين لنجل المؤلف ، دار الفكر ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م ، الطبعة الثانية ١٣٨٦هـ ١٩٦٦م .
١٢٨)حاشية العدوي عَلَى شرح أبي الحَسَن لرسالة ابن أبي زَيْد ، و هي حاشية العلامة علي الصعيدي العدوي ، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع .
١٢٩)حاشية على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ، تأليف أحمد بن محمد الطحاوي ، دار النشر المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر ، الطبعة الثالثة ١٣١٨
١٣٠)الحجة في بيان المحجة و شرح عقيدة أهل السنة ، تأليف أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني ، تحقيق محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي ، دار الراية السعودية الرياض ، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ ١٩٩٩م .

١٣١)الحطة في ذكر الصحاح الستة ، تصنيف أبي الطيب السيد صدِّيق حسن خان القِنَّوْجي المولود سنة (١٢٤٨هـ) المتوفى سنة (١٣٠٧هـ) دراسة و تحقيق علي حسن الحلبي ، دار الجيل بيروت - دار عمَّار عَمَّان ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ١٩٨٧م .

١٣٢)حلية الأولياء و طبقات الأصفياء ، للحافظ أبي نعيم أحْمَد بن عبدالله الأصبهاني المتوفى سنة (٤٣٠) دار الكتاب العربي بيروت لبنان ، الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م .

١٣٣)حواشي الشرواني و ابن قاسم العبادي عَلَى تحفة المحتاج بشرح المنهاج ، لابن حجر الهَيْتَمِي ، دار صادر .

" خ "

١٣٤)الخرشي على مختصر سيدي خليل ، و بهامشه حاشية الشيخ علي العدوي ، دار الفكر بيروت - دار صادر بيروت .

١٣٥)خزانة الأدب و لب لباب لسان العرب ، تأليف عبدالقادر بن عمر البغدادي (١٠٣٠-١٠٩٣) تحقيق و شرح عبدالسلام مُحَمَّد هَارُون ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م .

١٣٦)خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ، تأليف المحبي ، دار صادر بيروت

١٣٧)خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تأليف الإمام العلامة الحافظ صفي الدين أحْمَد بن عبدالله الخزرجي ، تحقيق فضيلة الأستاذ الشيخ محمود عبدالوهاب فايد ، مكتبة القاهرة - مطبعة الفجالة الجديدة القاهرة .

١٣٨)خلاصة سير سيد البشر ﷺ ، لشيخ الحجاز و اليمن الإمام العلامة الفقيه الزاهد الحافظ محب الدين أحْمَد بن عبدالله الطَّبَري رحمه الله (٦١٥-٦٩٤هـ) تحقيق و شرح الدكتور زهير إبْرَاهِيم الخَالِد ، مطبوعات وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية - إدارة الشؤون الإسلامية دولة قطر ، الطبعة الأولى عام ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م .

" د "

١٣٩)دراسات في علوم القرآن الكريم ، تأليف أ . د . فهد بن عَبْدالرَّحْمَن بن سليمان الرومي ، مكتبة التوبة الرياض المملكة العربية السعودية ، الطبعة السابعة ١٤١٩هـ ١٩٩٨م .

١٤٠)الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، للإمام عَبْدالرَّحْمَن جلال الدين السيوطي ، دار الفكر بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م .

١٤١)الدعوات الكبير ، لأبي بكر أحْمَد بن الحُسَيْن بن علي بن مُوسَى البيهقي توفي (٤٥٨هـ) تحقيق بدر بن عبدالله البدر ، منشورات مركز المخطوطات و التراث و الوثائق الكويت ، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م .

١٤٢)دلائل النبوة و معرفة أحوال صاحب الشريعة ، لأبي بكر أحْمَد بن الحُسَيْن البيهقي (٣٨٤-٤٥٨هـ) وثق أصوله و خرج حديثه و علق عَلَيْهِ الدكتور عبدالمعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م .

١٤٣)ديوان الإمام الشافعي ، جمعه و حققه و شرحه الدكتور اِميْل بديع يعقوب ، الناشر دار الكتاب العربي بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ ١٩٩٤م .

" ذ "

١٤٤)الذخيرة ، لشهاب الدين أحْمَد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ ١٢٨٥م) تحقيق الدكتور مُحَمَّد حجي ، دار الغرب الإسلامي بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٩٤م .

" ر "

* رجال صحيح البُخَارِي = الهداية و الإرشاد .

١٤٥)رجال صحيح مُسْلِم ، تأليف الإمام المحدث أبي أحْمَد بن علي بن منجويه الأصبهاني (٣٤٧-٤٢٨هـ) تحقيق عبدالله الليثي ، دار المعرفة بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م .

١٤٦)الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ، للعلامة الإمام السيد الشريف محمد بن جعفر الكتاني رحمه الله المتوفى سنة (١٣٤٥هـ) كتب مقدمتها و وضع فهارسها محمد المنتصر بن محمد الزمزمي بن محمد بن جعفر الكتاني ، دار البشائر الإسلامية بيوت لبنان ، الطبعة السادسة ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م .

١٤٧)رفع الإصر عن قضاة مصر ، تأليف أحْمَد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ) بتحقيق الدكتور حامد عبدالمجيد - مُحَمَّد المهدي أبُو سنة - مُحَمَّد إسماعيل الصاوي ، مراجعة إبْرَاهِيم الأبياري ، المطبعة الأميرية بالقاهرة ، ١٩٥٧

١٤٨)الرفع و التكميل في الجرح و التعديل ، للإمام أبي الحَسَنات مُحَمَّد عبدالحي اللكنوي الهندي ولد سنة (١٢٦٤) و توفي (١٣٠٤) حققه و خرج نصوصه و علق عَلَيْهِ عبدالفتاح أبُو غدة ، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية حلب .

١٤٩)الروح ، تأليف شيخ الإسلام شمس الدين أبي عبدالله مُحَمَّد ابن قيم الجوزية المتوفى سنة (٧٥١) تحقيق أبي عَبْدالرَّحْمَن المكي ، الناشر مكتبة نزار مصطفى الباز ، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م .
١٥٠)الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هِشَام ، للإمام المحدث السهيلي (٥٠٨-٥٨١هـ) و معه السيرة النبوية للإمام ابن هِشَام المتوفى (٢١٨هـ) تحقيق و تعليق و شرح عَبْدالرَّحْمَن الوكيل ، دار النصر للطباعة القاهرة ، الطبعة الأولى ١٣٨٧هـ ١٩٦٧م .
١٥١)روضات الجنات في أحوال العلماء و السادات ، تأليف العلامة الميرزا محمد باقر الموسوي الخوانساري الأصبهاني ، تحقيق أسد الله إسماعيليان ، دار المعرفة بيروت لبنان ، طبع هذا الجزء في مطبعة مهراستوارقم سنة ١٣٩٢هـ .
١٥٢)روضة الطالبين ، للإمام أبي زكريا يَحْيَى بن شرف النَّوَوي المتوفى سنة (٦٧٦هـ) دار ابن حزم بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م .
١٥٣)رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين صلوات الله عَلَيْهِ و سلم ، تأليف شيخ الإسلام محيي الدين أبي زكريا يَحْيَى بن شرف النَّوَوي ، راجع الأصل و علق حواشيه السيد علوي المالكي - محمود أمين النواوي ، نشره و صححه و أشرف عَلَى طبعه عبدالشكور عبدالفتاح فِدا ، المطبعة السلفية مصر ، الطبعة الخامسة ١٤١١هـ ١٩٩١م .

" ز "

١٥٤)زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن قيم الجوزية ، حقق نصوصه و خرج أحاديثه و علق عَلَيْهِ شعيب الأرناؤوط - عبدالقادر الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة - مكتبة المنار الإسلامية ، الطبعة ٢٣ ، ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م .
١٥٥)كتاب الزهد و يليه الرقائق ، للإمام شيخ الإسلام عبدالله بن المبارك المروزي المتوفى سنة (١٨١هجرية) حققه و علق عَلَيْهِ الأستاذ المحدث الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
١٥٦)الزواجر عن اقتراف الكبائر ، للإمام ابن حجر المكي الهَيْتَمِي ، و بهامشه كتاب كف الرعاع عن محرمات اللهو و السماع ، ثم يليه كتاب الأعلام بقواطع الإسلام و هما له أيضاً ، يطلب من المكتبة التجارية الكبرى لصاحبها مصطفى مُحَمَّد مطبعة حجازي بالقاهرة سنة ١٣٥٦هـ .

" س "

١٥٧)سبل الهدى و الرشاد في سيرة خير العباد ، للإمام محمد بن يوسف الصالحي الشامي المتوفى سنة (٩٤٢هـ) تحقيق و تعليق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ١٩٩٣م .

١٥٨)السبعة في القراءات لابن مجاهد ، تحقيق الدكتور شوقي ضيف ، دار المعارف القاهرة ، الطبعة الثانية .

١٥٩)سفر السعادة ، للعالم العلامة الفقيه الشيخ مجد الدين يعقوب الفيروزآبادي الشيرازي صاحب القاموس المتوفى سنة (٨٢٦) طبع عَلَى نفقة إدارة الشؤون الدينية في دولة قطر ، بإشراف عبدالله بن إبراهيم الأنصاري ، مطابع دار الثقافة الدوحة قطر .

١٦٠)سلسلة الأحاديث الصحيحة و شيء من فقهها و فوائدها ، مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ١٩٩٦م .

١٦١)سلسلة الأحاديث الضعيفة و الموضوعة و أثرها السيئ في الأمة ، مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع ، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م .

١٦٢)سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل و التوالي ، تأليف عَبْدالمَلِك بن حسين بن عَبْدالمَلِك العِصَامي المكي (١٠٤٩-١١١١) المطبعة السلفية و مكتباتها .

١٦٣)سنن ابن ماجه ، تصنيف أبي عبدالله مُحَمَّد بن يَزِيد بن ماجه القزويني (٢٠٩-٢٧٣) اعتنى به فريق بيت الأفكار الدولية .

١٦٤)سنن أبي داود ، للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني المتوفى سنة (٢٧٥) تحقيق صدقي مُحَمَّد جميل ، بإشراف مكتب البحوث و الدراسات ، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع مصدراً برسالة أبي داود نفسه في وصف السنن ١٤١٤هـ ١٩٩٤م .

١٦٥)سنن التِّرْمِذِي ، للإمام مُحَمَّد بن عِيسَى بن سَوْرة التِّرْمِذِي ، المكتبة العصرية صيدا بيروت ، اعتنى به و راجعه الأستاذ مُحَمَّد بَرْبَر ، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ ٢٠٠٦م .

١٦٦)سنن الدارقطني ، للإمام الحافظ علي بن عمر الدارقطني ، اعتنى به عبدالغني مسْتو ، المكتبة العصرية صيدا بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ ٢٠٠٦م .

١٦٧)سنن الدارمي ، للإمام أبي مُحَمَّد عبدالله بن عَبْدالرَّحْمَن بن بهرام الدارمي ، تحقيق عبدالغني مسْتو ، المكتبة العصرية صيدا بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ ٢٠٠٦م .
١٦٨)سنن النِّسَائِي ، تصنيف أبي عَبْدالرَّحْمَن أحْمَد بن شعيب الشهير بالنِّسَائِي (٢١٥-٣٠٣هـ) حكم عَلَى أحاديثه و آثاره و علق عَلَيْهِ العلامة المحدث مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ، اعتنى به أبُو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع لصاحبها سعد بن عَبْدالرَّحْمَن الراشد الرياض ، الطبعة الأولى .
١٦٩)السنن الكبرى ، للإمام أبي عَبْدالرَّحْمَن أحْمَد بن شعيب النِّسَائِي المتوفى سنة (٣٠٣هـ) حققه و خرج أحاديثه حسن عبدالمنعم شلبي بمساعدة مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، أشرف عَلَيْهِ شعيب الأرناؤوط ، قدم له الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي ، مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ٢٠٠١م .
١٧٠)السنن الكبرى ، للبيهقي و في ذيله الجوهر النقي للماردِيني الشهير بابن التركماني ، مطبعة دائرة المعارف العُثْمَانية بحيدر آباد الدكن الهند ، توزيع دار الباز للنشر و التوزيع عباس أحْمَد الباز مَكَّة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٣٥٢هـ .
١٧١)السنة ، للحافظ أبي بكر عمرو بن أبي عاصم بن مخلد الشيباني المتوفى (٢٨٧هـ) و معه ظلال الجنة في تخريج السنة ، بقلم مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م .
١٧٢)سؤالات أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني صاحب السنن (٢٠٢هـ ٢٧٥هـ) للإمام أحْمَد بن حنبل في جرح الرواة و تعديلهم (١٦٤هـ ٢٤١هـ) دراسة و تحقيق الدكتور زياد مُحَمَّد منصور ، مكتبة العلوم و الحكم المدينة المنورة - دار العلوم و الحكم سوريا ، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م .
١٧٣)سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح و التعديل ، دراسة و تحقيق موفق بن عبدالله بن عبدالقادر ، مكتبة المعارف الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م .
١٧٤)سير أعلام النبلاء ، تصنيف الإمام شمس الدين مُحَمَّد بن أحْمَد بن عُثْمَان الذهبي المتوفى (٧٤٨هـ ١٣٧٤م) مؤسسة الرسالة ، الطبعة الحادية عشرة ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م .

١٧٥)سيرة ابن إسحاق ، معهد الدراسات و الأبحاث للتعريب ، مطبعة محمد الخامس فاس المغرب ، القطعة الثانية من كتاب المغازي و ليست من رواية يونس بن بكير بل رواية محمد بن سلمة ، نسخة رقم ٣١ ، ١٣٩٦- ١٩٧٦
١٧٦)السيرة النبوية ، للإمام أبي مُحَمَّد عَبْدالمَلِك بن هِشَام المعافري المتوفى سنة (٢١٣) قدم له و علق عَلَيْهِ و ضبطه طه عبدالرؤوف سعد ، دار المعرفة للطباعة و النشر ، ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م

" ش "

١٧٧)شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، تأليف العلامة الجليل الأستاذ الشيخ مُحَمَّد بن مُحَمَّد مخلوف ، دار الكتاب العربي بيروت لبنان .
١٧٨)شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، للمؤرخ الفقيه الأديب أبي الفلاح عبدالحي بن العماد الحنبلي المتوفى سنة (١٠٨٩هـ) منشورات دار الآفاق الجديدة بيروت .
١٧٩)شرح ابن عقيل قاضي القضاة بهاء الدين عبدالله بن عقيل الهَمَداني المصري عَلَى ألفية ابن مالك و معه كتاب مِنْحَة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل لمُحَمَّد محيي الدين عبدالحميد ، المكتبة العصرية صيدا بيروت ، طبعة جديدة منقَّحة ١٤١٩هـ ١٩٩٨م ، راجع هذه الطبعة و نقحها الدكتور مُحَمَّد أسعد النادري .
١٨٠)شرح الإمام المحدث الشيخ عبدالرؤوف المناوي المصري المتوفى سنة (١٠٣٠) عَلَى الشمائل بهامش جمع الوسائل في شرح الشمائل لمُلّا علي القاري ، نشر دار الأقصى مصر .
١٨١)شرح الرضي على الكافية ، رضي الدين الأستراباذي ، تصحيح و تعليق يوسف حسن عمر ، طبعة جامعة قاريونس ، ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م .
* شرح ألفية العراقي = التبصرة و التذكرة .
١٨٢)شرح السنة ، للإمام البغوي ، تحقيق زهير الشاويش - شعيب الأرناؤوط ، المكتب الإسلامي بيروت - دمشق ، الطبعة الأولى بدئ فيها ١٣٩٠ و انتهت ١٤٠٠ بدمشق - الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م بيروت .
١٨٣)شرح شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر ، للإمام المحدث علي بن سلطان مُحَمَّد الهروي القاري (٩٣٠ تقريباً ١٠١٤هـ) شرح النخبة : نزهة النظر للإمام الحافظ أحْمَد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٣٣-٨٥٢هـ) قدم له الشيخ عبدالفتاح أبُو غدة ، حققه و علق عَلَيْهِ مُحَمَّد نزار تميم - و هيثم نزار تميم ، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة و النشر و التوزيع بيروت لبنان .
* شرح شرعة الإسلام = مفاتيح الجنان .

١٨٤)شرح الشفا في شمائل صاحب الاصطفا ﷺ ، للإمام الفقيه نور الدين القاري الهروي الحنفي الشهير بملا علي القاري ، بتحقيق حسنين محمد مخلوف ، مطبعة المدني القاهرة .
١٨٥)شرح صحيح البُخَارِي ، لابن بطال أبِي الحَسَن علي بن خلف بن عَبْدالمَلِك ، ضبط نصه و علق عَلَيْهِ أبُو تميم ياسر بن إبْرَاهِيم ، مكتبة الرشد الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م .
١٨٦)شرح صحيح مُسْلِم ، للإمام محيي الدين أبِي زكريا بن شرف النَّوَوِي ، تقديم و تقريظ و تعريف فضيلة الأستاذ وهبة الزحيلي ، المكتبة العصرية صيدا بيروت ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م .
* شرح صحيح مُسْلِم ، للقاضي عياض = إكمال المعلم بفوائد مُسْلِم .
١٨٧)شرح الصدور بشرح حال الموتى و القبور ، و يليه بشرى الكئيب بلقاء الحبيب ، للحافظ جلال الدين عَبْدالرَّحْمَن السيوطي المتوفى سنة (٩١١هـ) ، صححه و ضبطه جماعة العلماء بإشراف الناشر ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م .
* شرح الطِّيْبِي عَلَى مشكاة المَصَابِيح = الكاشف عن حقائق السنن .
١٨٨)شرح العقيدة الطحاوية ، لابن أبِي العز الحَنَفِي ، حققها و راجعها جماعة من العلماء ، خرج أحاديثها مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ .
* شرح العلامة المحقق جُسُّوس = الفوائد الجليلة البهية .
١٨٩)شرح غاية البيان عَلَى زبد الشيخ مُحَمَّد ابن رسلان ، للإمام العلامة شمس الدين مُحَمَّد أحْمَد الرملي الأنصاري ، طبع بالمطبعة الميمنية .
١٩٠)شرح فتح القدير، تأليف الإمام كمال الدين مُحَمَّد بن عبدالواحد السيواسي ثم السكندري المعروف بابن الهمام الحَنَفِي المتوفى سنة (٦٨١هـ) عَلَى الهداية شرح بداية المبتدى ، تأليف شيخ الإسلام برهان الدين علي بن أبِي بكر المرغيناني المتوفى سنة (٥٩٣هـ) و يليه تكملة شرح فتح القدير المسماة نتائج الأفكار في كشف الرموز و الأسرار ، لشمس الدين أحْمَد المعروف بقاضي زاده المتوفى سنة (٩٨٨هـ) شركة مكتبة و مطبعة مصطفى البابي الحلبي و أولاده بمصر ، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ ١٩٧٠م .
١٩١)شرح الفصيح ، لابن هِشَام اللخمي المتوفى سنة (٥٧٧هجرية) دراسة و تحقيق الدكتور مهدي عبيد جاسم ، دار عَمَّار للنشر و التوزيع عمَّان الأدرن .

١٩٢)شرح قطر الندى و بلّ الصدى ، تصنيف أبي مُحَمَّد عبدالله بن جمال الدين بن هِشَام الأنصاري المتوفى في سنة (٧٦١ من الهجرة) و معه كتاب سبيل الهدى بتحقيق شرح قطر الندى ، تأليف مُحَمَّد محيي الدين عبدالحميد ، المكتبة العصرية صيدا بيروت ، ١٤١٥هـ ١٩٩٤م .

١٩٣)شرح القواعد الفقهية ، تأليف الشيخ أحْمَد الزرقاء ، قدم له نجله مصطفى أحْمَد الزرقاء - عبدالفتاح أبُو غدة ، نسقه و راجعه و صححه د . عبدالستار أبُو غدة ، دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م .

١٩٤)شرح مسند أبي حنيفة للإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكُوْفِي ، مع شرحه للإمام الهمام مُلّا علي القاري الحَنَفِي ، قدم له و ضبطه الشيخ خليل محيي الدين الميس ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م

١٩٥)شرح معاني الآثار ، للإمام أبي جعفر أحْمَد بن مُحَمَّد بن سلامة بن عَبْدالمَلِك بن سلمة الأزدي المصري الطحاوي الحَنَفِي المولود سنة (٢٢٩هـ) و المتوفى سنة (٣٢١) حققه و علق عَلَيْهِ مُحَمَّد زهري النجار ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م .

١٩٦)شرح منتهى الإرادات ، للشيخ العلامة فقيه الحنابلة في وقته منصور بن يُونُس بن إدريس البهوتي المولود سنة (١٠٠٠) و المتوفى بالقاهرة سنة (١٠٥١هجرية) مطبعة أنصار السنة المحمدية ، عَلَى نفقة الشيخ عبدالله بن عبدالعزيز السويل ، ١٣٦٦هـ ١٩٤٧م .

١٩٧)الشرح الكبير عَلَى متن المقنع ، تأليف الشيخ شمس الدين أبي الفرج عَبْدالرَّحْمَن بن أبي عمر مُحَمَّد بن قدامة المقدسي المتوفى سنة (٦٨٢) عَلَى هامش المغني لموفق الدين المقدسي ، مطبعة المنار بمصر سنة ١٣٤٧- المكتبة السلفية - مكتبة المؤيد .

* شعب الإيمان = الجامع لشعب الإيمان .

١٩٨)شمائل النَّبي ﷺ ، للإمام الحافظ أبي عِيسَى مُحَمَّد بن عِيسَى التِّرْمِذِي المتوفى سنة (٢٧٩هـ) حققه و خرج أحاديثه الشيخ ماهر ياسين فحل ، أشرف عَلَيْهِ و راجعه الدكتور بَشَّار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي بيروت ، الطبعة الأولى .

١٩٩)الشمائل المحمدية ، للإمام أبي عِيسَى محمد بن سورة التِّرْمِذِي صاحب سنن التِّرْمِذِي المولود بترمذ سنة (٢٠٩هـ) و المتوفى فيها سنة (٢٧٩هـ) إخراج و

تعليق مُحَمَّد عفيف الزعبي ، دار العلم للملايين جدة ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م .

" ص "

٢٠٠)الصارم المسلول عَلَى شاتم الرسول ، شيخ الإسلام الإمام تقي الدين أبي العباس أحْمَد بن عبدالحليم بن عبدالسلام الحراني الدمشقي المعروف بابن تيمية (٦٦١-٧٢٨هـ) حققه و فصله و علق حواشيه مُحَمَّد محيي الدين عبدالحميد ، دار الفكر .

٢٠١)صبح الأعشى ، تأليف الشيخ أبي العباس أحمد القلقشندي ، طبع بالمطبعة الأميرية بالقاهرة ، سنة ١٣٣٣هـ ١٩١٥م .

٢٠٢)صحيح أبي عبدالله البُخَارِي بشرح الكرماني ، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان ، طبعة أولى ١٣٥٦هـ ١٩٣٧م - طبعة ثانية ١٤٠١هـ ١٩٨١م .

٢٠٣)صحيح ابن حِبَّان بترتيب ابن بلبان ، تأليف الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي المتوفى سنة (٧٣٩هـ) حققه و خرج أحاديثه و علق عَلَيْهِ شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ ١٩٩٧م .

٢٠٤)صحيح ابن خزيمة ، لإمام الأئمة أبي بكر مُحَمَّد بن إسْحَاق بن خزيمة السلمي النيسابوري ولد سنة (٢٢٣هـ) و توفي سنة (٣١١هـ) حققه و علق عَلَيْهِ و خرج أحاديثه الدكتور مُحَمَّد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م .

٢٠٥)صحيح البُخَارِي ، تأليف الإمام الحافظ أبي عبدالله مُحَمَّد بن إسماعيل البُخَارِي ، مراجعة و ضبط و فهرسة الشيخ مُحَمَّد علي القطب - الشيخ هِشَام بخاري ، المكتبة العصرية صيدا بيروت ، ١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م .

٢٠٦)صحيح سنن ابن ماجه ، للإمام الحافظ أبي عبدالله مُحَمَّد بن يَزِيد القزويني المتوفى سنة (٢٧٥هـ) تأليف مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع الرياض ، الطبعة الأولى للطبعة الجديدة ١٤١٧هـ ١٩٩٧م .

٢٠٧)صحيح سنن أبي داود للإمام الحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني المتوفى سنة (٢٧٥هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ ، تأليف محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع الرياض ، الطبعة الثانية للطبعة الجديدة ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م .

٢٠٨)صحيح سنن الترمذي للإمام الحافظ محمد بن عيسى بن سوْرَة الترمذي المتوفى سنة (٢٧٩هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ ، تأليف محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع الرياض ، الطبعة الثانية للطبعة الجديدة ١٤٢٢هـ ٢٠٠٢م .

* صحيح مُسْلِم = الجامع الصحيح .

" ض "

٢٠٩)الضعفاء الكبير ، تصنيف الحافظ أبي جعفر مُحَمَّد بن عمرو بن مُوسَى بن حَمَّاد العقيلي المكي ، حققه و وثقه الدكتور عبدالمعطي أمين قلعجي ، توزيع دار الباز عباس أحْمَد الباز مَكَّة - يطلب من دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى .

٢١٠)ضعيف الجامع الصغير و زيادته (الفتح الكبير) تأليف مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي بيروت ، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م .

٢١١)ضعيف سنن أبي داود للإمام الحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني المتوفى سنة (٢٧٥هـ) رحمه الله ، تأليف مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع الرياض ، الطبعة الثانية للطبعة الجديدة ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م .

٢١٢)ضعيف سنن ابن ماجه ، للإمام الحافظ أبي عبدالله مُحَمَّد بن يَزِيد القزويني المتوفى سنة (٢٧٥) تأليف مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع لصاحبها سعد بن عَبْدالرَّحْمَن الراشد الرياض ، الطبعة الأولى للطبعة الجديدة ١٤١٧هـ ١٩٩٧م .

٢١٣)الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، شمس الدين مُحَمَّد بن عَبْدالرَّحْمَن السخاوي ، منشورات دار مكتبة الحياة بيروت لبنان .

" ط "

٢١٤)طبقات الحفاظ ، للحافظ جلال الدين عَبْدالرَّحْمَن السيوطي (٨٤٩-٩١١هـ) بتحقيق علي مُحَمَّد عمر ، الناشر مكتبة وهبة - مطبعة الاستقلال الكبرى القاهرة ، الطبعة الأولى رجب سنة ١٣٩٣هـ أغسطس سنة ١٩٧٣م .

٢١٥)طبقات الحنفية ، للمولى علاء الدين علي جلبي بن أمرالله بن عبدالقادر الحميدي الروم الحنفي الشهير بابن الحنائي المتوفى سنة ٩٧٩هـ ، باعتناء سفيان بن عياش بن محمد - فراس بن خليل مشعل ، الناشر دار ابن الجوزي الأردن عمان الطبعة الأولى ١٤١٥هـ .

٢١٦)طبقات الشافعية ، تأليف جمال الدين عَبْدالرَّحِيم الأسنوي المتوفى سنة (٧٧٢) تحقيق عبدالله الجبوري ، دار العلوم للطباعة الرياض ، ١٤٠١هـ ١٩٨١م .

٢١٧)طبقات الشافعية ، لأبي بكر بن أحْمَد بن مُحَمَّد بن عمر بن مُحَمَّد ، تقي الدين ابن قاضي شهبة الدمشقي ، اعتنى بتصحيحه و علق عَلَيْهِ الدكتور الحافظ عبدالعليم خان ، رتب فهارسه في ضوء قواعد الفهرس العام الدكتور عبدالله أنيس الطباع ، عالم الكتب بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م .

٢١٨)طبقات الشافعية الكبرى ، للإمام تاج الدين تقي الدين السبكي ، دار المعرفة للطباعة و النشر بيروت لبنان ، الطبعة الثانية .
٢١٩)طبقات المفسرين ، تأليف أحْمَد بن مُحَمَّد الأدنه وي من علماء القرن الحادي عشر ، تحقيق سليمان بن صالح الخزي ، الناشر مكتبة العلوم و الحكم المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ١٩٩٧م .
٢٢٠)الطب النبوي ، لشمس الدين مُحَمَّد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي ابن قيم الجوزية (٦٩١-٧٥١هـ) كتب المقدمة و راجع الأصل و صححه و أشرف عَلَى التعليقات عبدالغني عبدالخالق - وضع التعاليق الطبية الدكتور عادل الأزهري - و خرج الأحاديث محمود فرج العُقدة .
٢٢١)الطبقات الكبرى ، لابن سعد ، دار صادر للطباعة و النشر - دار بيروت للطباعة و النشر بيروت ، ١٣٨٠هـ ١٩٦٠م .
٢٢٢)الطرق الصوفية نشأتها و عقائدها و آثارها ، إعداد د . عبدالله بن دجين السهلي ، كنوز اشبيليا للنشر و التوزيع الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م .

" ظ "

٢٢٣)ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث ، للإمام المحدث الفقيه الشيخ مُحَمَّد عبدالحي اللكنوي الهندي ولد سنة ١٢٦٤هـ و توفي سنة ١٣٠٤هـ ، اعتنى به عبدالفتاح أبُو غدة ، و معه للمعتني به أخطاء الدكتور تقي الدين الندوي في تحقيق كتاب ظفر الأماني لِلَّكْنَوي ، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الثالثة في بيروت ، ١٤١٦

" ع "

٢٢٤)عارضة الأحوذي بشرح جامع التِّرْمِذِي ، للإمام الحافظ ابن العربي المالكي المتوفى سنة (٥٤٣هـ) ضبط و توثيق و ترقيم صدقي جميل العطار ، ملحقاً بالكتاب الشمائل المحمدية و الخصائص المصطفوية ، و شفاء الغلل في شرح كتاب العلل كلاهما لأبِي عِيسَى نفسه ، دار الفكر بيروت لبنان ، ١٤١٥هـ ١٩٩٥م .
٢٢٥)العبر في خبر من غبر ، لمؤرخ الإسلام الحافظ الذهبي (٧٤٨هـ ١٣٤٧م) بتحقيق فؤاد سيد ، الكويت ، ١٩٦١م .
٢٢٦)عثمان بن عفان ، صديق إبراهيم عرجون ، الدار السعودية ، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ١٩٨١م .

٢٢٧) العدة شرح العمدة ، تأليف الإمام بهاء الدين عبدالرحمن بن إبراهيم المقدسي المتوفى سنة (٦٢٠هـ) صحح نصوصه و خرج أحاديثه و علق عليه أبو عبدالرحمن صلاح بن محمد بن عويضه ، و بصدره مروياتنا عن شيخنا الإمام العالم محمد زكي بن إبراهيم الخليل ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ١٩٩٥م .

٢٢٨) علل التِّرْمِذِي الكبير ، رتبه عَلَى كتب الجامع أَبُو طالب القاضي ، حققه و ضبط نصه و علق عَلَيْهِ السيد صبحي السامرائي - السيد أَبُو المعاطي النوري - محمود مُحَمَّد خليل الصعيدي ، عالم الكتب - مكتبة النهضة العربية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م .

٢٢٩) علل الحديث ، للإمام الحافظ أَبِي مُحَمَّد عَبْدالرَّحْمَن بن أَبِي حاتم بن إدريس الرازي (٢٤٠-٣٢٧) قدم له فضيلة الدكتور إِبْرَاهِيم بن عبدالله اللاحم - قرأه و عارضه بأصوله الخطية و علق عَلَيْهِ مُحَمَّد بن صالح بن مُحَمَّد الدباسي ، دار ابن حزم ، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م .

٢٣٠) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ، لعَبْدالرَّحْمَن بن علي بن الجوزي التيمي (٥١٠هـ ٥٩٧هـ) ، حققه و علق عَلَيْهِ الأستاذ إرشاد الحق الأثري ، دار نشر الكتب الإسلامية لاهور باكستان .

٢٣١) العلل و معرفة الرجال ، للإمام أَحْمَد بن حنبل (١٦٤هـ -٢٤١هـ) نشره و علق عَلَيْهِ الأستاذ الدكتور طلعت فوج بيكيت - الأستاذ إسماعيل جراح أوغلي ، المكتبة الإسلامية إستانبول تركيا ، ١٩٨٧م .

٢٣٢) علوم الحديث ، لابن الصلاح الإمام أَبُو عمرو عُثْمَان بن عَبْدالرَّحْمَن الشهرزوري ولد سنة (٥٧٧) و توفي سنة (٦٤٣هـ) تحقيق و شرح نور الدين عتر ، دار الفكر بدمشق سوريا - دار الفكر المعاصر بيروت لبنان ، إعادة الطبعة الثالثة ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م .

٢٣٣) عمدة القاري شرح صحيح البُخَارِي ، للشيخ الإمام العلامة بدر الدين أَبِي مُحَمَّد مَحْمُوْد بن أَحْمَد العيني المتوفى سنة (٨٥٥هـ) دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان - مؤسسة التاريخ العربي .

٢٣٤) العمدة في الأحكام في معالم الحلال و الحرام عن خير الأنام مُحَمَّد عَلَيْهِ الصلاة و السلام ، تأليف الإمام الحافظ تقي الدين أَبِي مُحَمَّد عبدالغني بن عبدالواحد المقدسي الحنبلي (٥٤١-٦٠٠) تحقيق أَحْمَد شاكر ، دار المعارف بمصر .

٢٣٥) عون المعبود شرح سنن أبي داود ، للعلامة أبي الطيب مُحَمَّد شمس الحق العظيم أبادي ، مع شرح شمس الدين ابن قيم الجوزية ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ١٩٩٠م .

" غ "

٢٣٦) غريب الحديث ، لأبي عبيد القَاسِم بن سلام الهروي المتوفى سنة (٢٢٤-٨٣٨هـ) دار الكتاب العربي بيروت لبنان ١٣٩٦هـ ١٩٧٦م .

٢٣٧) غريب الحديث ، للإمام أبي سليمان حمد بن مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم الخَطَّابي البستي المتوفى سنة (٣٨٨هـ) تحقيق عبدالكريم إبْرَاهِيم العزباوي ، خرج أحاديثه عبدالقيوم عبد رب النَّبي ، دار الفكر بدمشق ، ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م .

" ف "

٢٣٨) الفائق في غريب الحديث ، للعلامة جار الله مَحْمُوْد بن عمر الزمخشري ، تحقيق علي مُحَمَّد البجاوي - مُحَمَّد أبُو الفضل إبْرَاهِيم ، المكتبة العصرية صيدا بيروت الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ ٢٠٠٦ م .

٢٣٩) فتاوى قاضي خان و الفتاوى البزازية بهامش الفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان ، تأليف العلامة الهمام مولانا الشيخ نظام و جماعة من علماء الهند الأعلام ، المكتبة الإسلامية مُحَمَّد أزدمير ديار بكر تركيا ، الطبعة الثانية بالمطبعة الأميرية ببولاق مصر المحمية ، سنة ١٣١٠هـ .

٢٤٠) الفتاوى الكبرى الفقهية ، لابن حجر الهَيْتَمِي ، و بهامشه فتاوى العلامة شمس الدين الرملي ، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت .

٢٤١) الفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان ، تأليف العلامة الهمَّام مولانا نظام و جماعة من علماء الهند الأعلام و تعرف بالفتوى العالمكيريه ، تأليف السلطان أبي المظفر محيي الدين مُحَمَّد أورنك زيب بهادر عالمكير بادشاه غازي ، المكتبة الإسلامية مُحَمَّد أزدمير ديار بكر تركيا ، الطبعة الثانية ١٣١٠هـ و بهامشه فتاوى قاضي خان و الفتاوى البزازية .

٢٤٢) فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبدالله مُحَمَّد بن إسماعيل البُخَارِي ، للإمام الحافظ أحْمَد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ) قرأ أصله تصحيحاً و تحقيقاً و أشرف عَلَى مقابلة نسخه المطبوعة و المخطوطة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز ، رقّم كتبه و أبوابه و أحاديثه و استقصى أطرافه و نبه عَلَى أرقامها في كل حديث مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي ، قام بإخراجه و تصحيح تجاربه و أشرف عَلَى طبعه محب الدين الخطيب ، المطبعة السلفية و مكتباتها .

٢٤٣)فتح القدير الجامع بين فني الرواية و الدراية من علم التفسير ، تأليف مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد الشوكاني المتوفى بصنعاء (١٢٥٠هـ) حققه و خرج أحاديثه الدكتور عَبْدالرَّحْمَن عميره ، و صنع فهارسه و شارك في تخريج أحاديثه لجنة التحقيق و البحث العلمي بدار الوفاء ، دار الوفاء المنصورة - دار الأندلس الخضراء جدة ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ١٩٩٤م .

٢٤٤)فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي ، تأليف الإمام محمد بن عبدالرحمن السخاوي (٨٣١-٩٠٢هـ) تحقيق و تعليق الشيخ علي حسين علي ، مكتبة السنة القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ١٩٩٥م .

٢٤٥)فتنة مقتل عثمان بن عفان ﷺ ، تأليف الدكتور محمد بن عبدالله الغبّان ، مكتبة العبيكان الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ١٩٩٩م .

٢٤٦)الفروع ، للإمام شمس الدين المقدسي أبي عبدالله مُحَمَّد بن مفلح المتوفى سنة (٧٦٣هـ) و يليه تصحيح الفروع للشيخ الإمام العلامة علاء الدين أبي الحَسَن علي بن سليمان ثم الصالحي الحنبلي المتوفى سنة (٨٨٥) راجعه عبدالستار أحْمَد فرَّاج سنة ١٣٨٨هـ ١٩٦٧م ، عالم الكتب ، الطبعة الرابعة ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م .

٢٤٧)الفقه الأكبر ، للإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكُوْفِي ، و شرحه للإمام الهمام مُلّا علي القاري الحَنَفِي المتوفى سنة (١٠١٤) طبع بمطبعة دار الكتب العربية الكبرى بمصر .

٢٤٨)الفقه عَلَى المذاهب الأربعة ، تأليف عَبْدالرَّحْمَن الجزيري ، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان ، الطبعة الثالثة .

٢٤٩)فهرس الفهارس و الأثبات و معجم المعاجم و المشيخات و المسلسلات ، تأليف عبدالحي بن عبدالكبير الكتاني ، باعتناء الدكتور إحسان عباس ، دار الغرب الإسلامي بيروت لبنان ، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م .

٢٥٠)الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط - السيرة و المدائح النبوية - مؤسسة آل البيت .

٢٥١)الفوائد البهية في تراجم الحَنَفِية ، تأليف العلامة أبي الحَسَنات مُحَمَّد عبدالحي اللكنوي الهندي ، مع التعليقات السنية عَلَى الفوائد البهية للمؤلف المذكور ، عني بتصحيحه و تعليق بعض الفوائد عَلَيْهِ السيد مُحَمَّد بدر الدين أبُو فراس النعساني ، طبع بمطبعة السعادة بجوار محافظة مصر ، الطبعة الأولى ١٣٢٤

٢٥٢)الفوائد الجليلة البهية على الشمائل المحمدية ، شرح العلامة المحقق الفهامة المدقق محمد بن قاسم جُسُّوس ، و بهامشه لوامع أنوار الكوكب الدري في شرح الهمزية للإمام البوصيري للعالم الكبير محمد بن أحمد بنيس ، مطبعة محمد أفندي مصطفى بمصر .

٢٥٣)الفواكه الدواني عَلَى رسالة ابن أبِي زَيْد القيرواني ، للشيخ أحْمَد بن غنيم بن سالم النفراوي المالكي المتوفى سنة (١١٢٥هـ) طبعة جديدة منقحة و مصححة بإشراف مكتب البحوث و الدراسات - دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع ، ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م .

٢٥٤)فيض القدير شرح الجامع الصغير ، للعلامة المناوي ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ١٣٩١هـ ١٩٧٢م .

" ق "

٢٥٥)القاموس المحيط ، تأليف العلامة اللغوي مجد الدين مُحَمَّد بن يعقوب الفيروزآبادي (٧٢٩-٨١٧هـ) إعداد و تقديم مُحَمَّد عَبْدالرَّحْمَن المرعشلي ، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان ، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م .

٢٥٦)القسم المفقود من مسند أبِي عَوَانة المستخرج عَلَى صحيح مُسْلِم ، للإمام أبِي عَوَانة يعقوب بن إسْحَاق الإسفراييني المتوفى سنة (٣١٦ هجرية) حققه و علق عَلَيْهِ أيمن عارف الدمشقي ، مكتبة السنة بالقاهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ١٩٩٥م .

٢٥٧)قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان ، تأليف القلقشندي أبِي العباس أحْمَد بن علي (٨٢١هـ) حققه و قدم له و وضع فهارسه إبْرَاهِيم الأبياري ، دار الكتب لحديثة القاهرة .

٢٥٨)قواعد في علوم الحديث ، للعلامة ظفر أحْمَد العُثْمَاني التهانوي ، حققه و راجع نصوصه و علق عَلَيْهِ عبدالفتاح أبُو غدة ، دار السلام القاهرة ، الطبعة السادسة ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م .

" ك "

٢٥٩)الكاشف عن حقائق السنن ، للإمام الكبير شرف الدين حسين بن مُحَمَّد بن عبدالله الطِّيْبِي المتوفى (٧٤٣) حقق نصوصه و قابل نسخه الخطية المفتي عبدالغفار -

نعيم أشرف - محب الله شَبِّير أحْمَد - بديع السيد اللحام ، من منشورات إدارة القرآن و العلوم الإسلامية ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ .
٢٦٠)الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للإمام الذهبي المتوفى سنة (٧٤٨) راجع النسخة و ضبط أعلامها لجنة من العلماء بإشراف الناشر ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م .
٢٦١)الكافي في فقه الإمام المبجل أحْمَد بن حنبل ، تأليف شيخ الإسلام أبي مُحَمَّد موفق الدين عبدالله بن قدامة المقدسي ، منشورات المكتب الإسلامي بدمشق ، الطبعة الأولى ١٣٨٢هـ ١٩٦٣م .
٢٦٢)الكامل في التاريخ ، تأليف الشيخ العلامة عز الدين أبي الحَسَن علي بن أبي الكرم مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبدالكريم بن عبدالواحد الشيباني المعروف بابن الأثير ، دار بيروت للطباعة و النشر - دار صادر للطباعة و النشر ١٣٨٥هـ ١٩٦٥م .
٢٦٣)الكامل في ضعفاء الرجال ، للإمام الحافظ أبي أحْمَد عبدالله بن عدي الجرجاني (٢٧٧-٣٦٥هـ) تحقيق و ضبط و مراجعة لجنة من المختصين بإشراف الناشر ، دار الفكر بيروت لبنان ، الطبعة الثانية المنقحة ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م - الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م .
٢٦٤)كشف الظنون عن أسامي الكتب و الفنون ، للعلامة المولى مصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي الحَنَفِي الشهير بالمُلّا كاتب الجلبي و المعروف بحاجي خليفة (١٠١٧هـ -١٠٦٧هـ) دار الفكر ، ١٤٢٠هـ ١٩٨٢م .
٢٦٥)كشف المشكل من حديث الصحيحين ، للإمام أبي الفرج عبدالرحمن ابن الجوزي تحقيق الدكتور علي حسين البوّاب ، دار الوطن الرياض .
٢٦٦)كشاف القناع عن متن الإقناع ، للشيخ العلامة منصور بن يُونُس بن إدريس البهوتي ، راجعه و علق عَلَيْهِ الشيخ هلال مصيلحي مصطفى هلال ، الناشر مكتبة النصر الحديثة الرياض .
٢٦٧)الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التأويل ، للعلامة جار الله أبي القَاسِم مَحْمُوْد بن عمر الزمخشري (٤٦٧-٥٣٨هـ) تحقيق و تعليق و دراسة الشيخ عادل أحْمَد بن عبدالموجود - الشيخ علي مُحَمَّد معوَّض ، مكتبة العبيكان ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م .
٢٦٨)كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي ، تأليف علاء الدين عبدالعزيز بن أحْمَد البُخَارِي المتوفى سنة (٧٣٠هـ) الناشر دار الكتاب العربي بيروت لبنان ١٣٩٤هـ ١٩٧٤م .

٢٦٩)الكفاية في علم الرواية ، للإمام الحافظ أبي بكر أحْمَد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي ، تحقيق و تعليق الدكتور أحْمَد عمر هاشم ، الناشر دار الكتاب العربي بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م .

" ل "

٢٧٠)لسان العرب ، للإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين مُحَمَّد بن مكرم ابن منظور الأفريقي المصري ، دار صادر بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٧م .

٢٧١)لسان الميزان ، للإمام الحافظ أحْمَد بن علي بن حجر العسقلاني ولد سنة (٧٧٣) و توفي سنة (٨٥٢) اعتنى به الشيخ العلامة عبدالفتاح أبُو غدة ولد سنة (١٢٣٦) و توفي سنة (١٤١٧) اعتنى بإخراجه و طباعته سلمان عبدالفتاح أبُو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، قامت بطباعته و إخراجه دار البشائر الإسلامية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م .

٢٧٢)اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، للإمام جلال الدين عَبْدالرَّحْمَن السيوطي المتوفى سنة (٩١١هـ) دار المعرفة للطباعة و النشر بيروت لبنان ، الطبعة الثالثة ١٤٠١هـ ١٩٨١م .

٢٧٣)اللباب في تهذيب الأنساب ، لابن الأثير ، عنيت بنشره مكتبة القدسي القاهرة ، الجزء ١ سنة ١٣٥٦ ، و الجزء ٢ ـ ٣ سنة ١٣٥٧

٢٧٤)اللباب في علل البناء و الإعراب ، تأليف أبُو البقاء عبدالله بن الحُسَيْن العكبري ، تحقيق د . عبدالإله النبهان ، دار الفكر دمشق ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ١٩٩٥م

" م "

٢٧٥)الماتريدية دراسة و تقويماً ، تصنيف أحْمَد عوض الله بن داخل اللهيبي الحربي ، دار العاصمة للنشر و التوزيع الرياض المملكة العربية السعودية ، النشرة الأولى ١٤١٣هـ .

٢٧٦)المبسوط ، لشمس الدين السرخسي ، دار المعرفة للطباعة و النشر بيروت لبنان ، الطبعة الثالثة ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م .

٢٧٧)مجالس ثعلب ، لأبي العباس أحْمَد بن يَحْيَى ثعلب (٢٠٠-٢٩١) شرح و تحقيق عبدالسلام مُحَمَّد هَارُون ، الطبعة الرابعة ، دار المعارف ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م .

٢٧٨)المجروحين من المحدثين ، لابن حِبَّان ، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي ، دار العصيمي الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م .

٢٧٩)مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر ، تأليف المولى الفقيه عبدالله بن الشيخ مُحَمَّد بن سليمان المعروف بداماد أفندي ، و بهامشه الشرح المسمى بدر المتقى في شرح الملتقى ، دار إحياء التراث العربي للنشر و التوزيع .
٢٨٠)مجمع الزوائد و منبع الفوائد ، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي المتوفى سنة (٨٠٧هـ) بتحرير الحافظين الجليلين العراقي و ابن حجر ، دار الكتاب العربي بيروت لبنان ، الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م .
٢٨١)مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحْمَد بن تيمية ، جمع و ترتيب المرحوم عَبْدالرَّحْمَن بن مُحَمَّد بن قاسم ، بمساعدة ابنه مُحَمَّد ، أشرف عَلَى الطباعة و الإخراج المكتب التعليمي السعودي بالمغرب - مكتبة المعارف .
٢٨٢)مجموعة الفتاوى ، لشيخ الإسلام تقي الدين أحْمَد بن تيمية الحراني المتوفى سنة (٧٢٨هـ) اعتنى بها و خرج أحاديثها عامر الجزار - أنور الباز ، دار الوفاء المنصورة - مكتبة العبيكان الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٧م
٢٨٣)المجموع شرح المهذب ، للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النَّوَوِي ، و يليه فتح العزيز شرح الوجيز و هو الشرح الكبير للإمام أبي القَاسِم عبدالكريم بن مُحَمَّد الرافعي ، ويليه التلخيص الحبير في تخريج الرافعي الكبير للإمام أبي الفضل أحْمَد بن علي بن حجر العسقلاني ، دار الفكر .
٢٨٤)المجموع في غريبي القرآن و الحديث ، للإمام الحافظ أبي مُوسَى مُحَمَّد بن أبي بكر بن أبي عِيسَى المديني الأصفهاني المتوفى سنة (٥٨١هـ) تحقيق عبدالكريم العزباوي ، دار المدني جدة ، الجزء ١ الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م ، الجزء ٢ - ٣ الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م .
٢٨٥)المحدث الفاصل بين الراوي و الواعي ، للقاضي الحَسَن بن عَبْدالرَّحْمَن الرام هرمزي نحو (٢٦٥-٣٦٠) الدكتور حجاج الخطيب ، دار الفكر بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٩١هـ ١٧٧١م .
٢٨٦)المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، للقاضي أبي مُحَمَّد عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي (٤٨١-٥٤٦) تحقيق المجلس العلمي بمكناس ، ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م .

٢٨٧)المحكم و المحيط الأعظم ، تأليف أبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي المعروف بابن سيده المتوفى سنة (٤٥٨) تحقيق الدكتور عبدالحميد هنداوي ،

منشورات محمد علي بيضون - دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م .

٢٨٨)مختار الصحاح ، للإمام مُحَمَّد بن أبي بكر الرازي ، ضبط و تخريج و تعليق الدكتور مصطفى ديب البُغَا ، الناشر اليمامة دمشق - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م .

٢٨٩)مختصر سنن أبي داود ، للحافظ المنذري - و معالم السنن لأبي سليمان الخطابي و تهذيب الإمام ابن قيم الجوزية - تحقيق محمد حامد الفقي ، دار المعرفة بيروت لبنان - دار الباز عباس أحمد الباز مكة المكرمة .

٢٩٠)مختصر الشمائل المحمدية للإمام أبي عِيسَى مُحَمَّد بن سورة التِّرْمِذِي - صاحب السنن - ولد سنة (٢٠٩هـ) و توفي سنة (٢٧٩هـ) اختصره و حققه مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ، المكتبة الإسلامية عَمَّان الأردن ، توزيع مكتبة ابن تيمية الجيزة ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .

٢٩١)المختصر من كتاب نشر النور و الزهر في تراجم أفاضل مَكَّة من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر ، تأليف الشيخ عبدالله مرداد أبُو الخير ، اختصار و ترتيب مُحَمَّد سَعِيْد العامودي - أحْمَد علي ، مطبوعات نادي الطائف الأدبي ، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م .

٢٩٢)مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد و إياك نستعين للإمام السلفي العلامة المحقق ابن قيم الجوزية (٦٩١-٧٥١) بتحقيق مُحَمَّد حامد الفقي ، دار الكتاب العربي بيروت لبنان ، الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ ١٩٧٣م .

٢٩٣)المدخل ، لابن الحاج (٧٣٧) المطبعة المصرية بالأزهر إدارة مُحَمَّد مُحَمَّد عبداللطيف ، الطبعة الأولى ١٣٤٨هـ ١٩٢٩م .

٢٩٤)المدونة الكبرى ، للإمام مالك بن أنَس الأصبحي رواية الإمام سحنون بن سَعِيْد التنوخي عن الإمام عَبْدالرَّحْمَن بن قاسم ، و معها مقدمات ابن رشد لبيان ما اقتضته المدونة من الأحكام ، للإمام الحافظ أبي الوليد مُحَمَّد بن أحْمَد بن رشد المتوفى سنة (٥٢٠هـ) دار الفكر بيروت ، ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م .

٢٩٥)مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المَصَابِيح ، للعلامة علي بن سلطان مُحَمَّد القاري ، و بهامشه مشكاة المَصَابِيح للعلامة الخطيب التبريزي .

٢٩٦)مروج الذهب و معادن الجوهر ، تصنيف أبي الحسن علي بن الحسين بن على المسعودي ، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد ، يطلب من المكتبة التجارية الكبرى ، الطبعة الثانية ١٣٦٧هـ ١٩٤٨م .

٢٩٧)المزهر في علوم اللغة و أنواعها ، للعلامة السيوطي ، شرح و تعليق مُحَمَّد جاد المولى بك - مُحَمَّد أَبُو الفضل إِبْرَاهِيم - علي مُحَمَّد البجاوي ، المكتبة العصرية صيدا - بيروت ، ١٩٨٦

* المستخرج من الأحاديث المختارة = الأحاديث المختارة .

٢٩٨)المستدرك عَلَى الصحيحين ، للإمام الحافظ أبي عبدالله الحاكم النيسابوري ، و بذيله التلخيص ، للحافظ الذهبي ، دار المعرفة بيروت لبنان ، طبعة مزيدة بفهرس الأحاديث الشريفة ، بإشراف د . يُوسُف عَبْدالرَّحْمَن المرعشلي .

٢٩٩)مسند أبي داود الطيالسي سليمان بن داود بن الجارود المتوفى سنة (٢٠٤) تحقيق الدكتور مُحَمَّد عبد المحسن التركي ، بالتعاون مع مركز البحوث و الدراسات العربية و الإسلامية بدار هجر ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م .

٣٠٠)مسند أبي يَعْلَى الموصلي ، للإمام أبي يَعْلَى أحْمَد بن علي بن المثنى الموصلي (٢١٠-٣٠٧) تحقيق و تعليق إرشاد الحق الأثري ، إدارة العلوم الأثرية فيصل آباد - دار القبلة الثقافة الإسلامية جدة - مؤسسة علوم القرآن بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م .

٣٠١)مسند الإمام أحْمَد بن حنبل (١٦٤-٢٤١) المشرف العام عَلَى إصدار هذه الموسوعة الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركي ، المشرف عَلَى تحقيق هذا المسند الشيخ شعيب الأرناؤوط ، شارك في تحقيق هذا المسند شعيب الأرناؤوط - مُحَمَّد نعيم عرقسوسي - عادل مرشد - إِبْرَاهِيم الزيبق - مُحَمَّد رضوان العرقسوسي - كامل الخراط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م

٣٠٢)مسند الشهاب ، تأليف القاضي أبي عبدالله مُحَمَّد بن سلامة القضاعي ، حققه و خرج أحاديثه حمدي عبدالمجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م .

* مسند البزار = البحر الزخار .

٣٠٣)المسند للإمام أحْمَد بن مُحَمَّد بن حنبل (١٦٤-٢٤١) شرحه و صنع فهارسه أحْمَد مُحَمَّد شاكر ، دار المعارف بمصر ، ١٣٧٢- ١٩٥٣

٣٠٤)مشكاة المَصَابِيح ، تأليف الخطيب التبريزي ، تحقيق مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي بيروت - دمشق ، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م .

٣٠٥)مَصَابِيح السنة ، للإمام محيي السنة ركن الدين أبي مُحَمَّد الحُسَيْن بن مسعود بن مُحَمَّد الفراء البغوي (٤٣٣-٥١٦هـ) تحقيق الدكتور يُوسُف عَبْدالرَّحْمَن المرعشلي

- مُحَمَّد سليم إبْرَاهِيم سمارة - جمال حمدي الذهبي ، توزيع دار الباز ، دار المعرفة ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م .
٣٠٦)المصباح المنير معجم عربي عربي ، تأليف العالم العلامة أحْمَد بن مُحَمَّد بن علي الفيومي المقرئ ، مكتبة لبنان بيروت لبنان .
٣٠٧)المصنف ، للحافظ الكبير أبي بكر عَبْدالرَّزَّاق بن همام الصنعاني ، و معه كتاب الجامع للإمام معمر بن راشد الأزدي رواية الإمام عَبْدالرَّزَّاق الصنعاني ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، توزيع المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م .
٣٠٨)المصنف في الأحاديث و الآثار ، للحافظ عبدالله بن مُحَمَّد بن أبي شيبة الكُوْفِي العبسي المتوفى سنة (٢٣٥هـ) تحقيق و تعليق سَعِيْد مُحَمَّد اللحام ، دار الفكر للطباعة ، الطبعة الأولى جماد الآخرة ١٤٠٩هـ كانون الثاني ١٩٨٩م .
٣٠٩)معالم السنن شرح سنن أبي داود ، تأليف الإمام أبي سليمان حمد بن مُحَمَّد الخَطَّابي البستي المتوفى سنة (٣٨٨) دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ ١٩٩١م .
٣١٠)المعالم الأثيرة في السنة و السيرة ، إعداد و تصنيف مُحَمَّد مُحَمَّد حسن شراب ، دار القلم دمشق - الدار الشامية بيروت الطبعة الأولى ١٤١١هـ ١٩٩١م .
٣١١)معاني القرآن ، تأليف أبي زكريا يَحْيَى بن زياد الفراء ، تحقيق أحْمَد يُوسُف النجاتي - مُحَمَّد علي النجار ، دار السرور بيروت لبنان .
٣١٢)معجم الأمكنة الوارد ذكرها في صحيح البُخَارِي ، سعد بن جنيدل ، مكتبة الدار المئوية ١٤١٩هـ ١٩٩٩م .
٣١٣)معجم ألفاظ العقيدة ، تصنيف أبي عبدالله عامر عبدالله فالح ، تقديم فضيلة الشيخ عبدالله بن عَبْدالرَّحْمَن بن جبرين ، مكتبة العبيكان الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ١٩٩٧م .
٣١٤)معجم البلدان ، للشيخ الإمام شهاب الدين أبي عبدالله ياقوت الحموي الرومي ، دار صادر بيروت لبنان .
٣١٥)معجم الصوفية أعلام طرق مصطلحات تاريخ ، ممدوح الزوبي ، دار الجيل بيروت - القاهرة - تونس ، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م .
٣١٦)معجم قبائل الحجاز ، تقديم المقدم عاتق بن غيث البلادي ، الناشر دار مَكَّة للنشر و التوزيع ، ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م .

٣١٧)معجم المطبوعات العربية و المعربة ، جمعه و رتبه يُوسُف إليان سركيس ، مكتبة الثقافة الدينية .
٣١٨)معجم معالم الحجاز ، تأليف عاتق غيث البلادي ، دار مَكَّة للنشر و التوزيع ، الطبعة الأولى ، الجزء ١ سنة ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م ، و الجزء ٨ سنة ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م .
٣١٩)معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ، لعاتق بن غيث البلادي ، دار مَكَّة للنشر و التوزيع مَكَّة ، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م .
٣٢٠)معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية ، تأليف عمر رضا كحالة ، الناشر مكتبة المثنى بيروت ، دار إحياء التراث العربي بيروت .
٣٢١)المعجم الأوسط ، تأليف الإمام الحافظ أبِي القَاسِم سليمان بن أحْمَد بن أيوب اللخمي الطَّبَرَانِي المتوفى (٣٦٠هـ) تحقيق مُحَمَّد حسن مُحَمَّد حسن إسماعيل الشافعي ، توزيع مُحَمَّد علي بيضون - دار الكتب العلمية بيروت لبنان - دار الفكر عمَّان الأردن ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م .
٣٢٢)المعجم الصغير للطبراني ، للحافظ أبِي القَاسِم سليمان بن أحْمَد بن أيوب اللخمي الطَّبَرَانِي المتوفى سنة (٣٦٠هـ) صححه و راجع أصوله عَبْدالرَّحْمَن مُحَمَّد عُثْمَان ، الناشر المكتبة السلفية لصاحبها مُحَمَّد عبدالمحسن الكتبي المدينة المنورة ، دار النصر للطباعة القاهرة ، ١٣٨٨هـ ١٩٦٨م .
٣٢٣)المعجم العربي لأسماء الملابس في ضوء المعاجم و النصوص الموثقة من الجاهلية حَتَّى العصر الحديث ، إعداد رجب عبدالجواد إبْرَاهِيم ، تقديم أ . د محمود فهمي حجازي ، راجع المادة المغربية أ . د عبدالهادي التازي ، دار الآفاق العربية القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م .
٣٢٤)المعجم الكبير ، للحافظ أبِي القَاسِم سليمان بن أحْمَد الطَّبَرَانِي ، حققه و خرج أحاديثه حمدي عبدالمجيد السلفي ، دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ ٢٠٠٢م .
٣٢٥)المعجم الوسيط ، قام بإخراج هذه الطبعة الدكتور إبْرَاهِيم أنيس - الدكتور عبدالحليم منحصر - عطية الصوالحي - مُحَمَّد خلف الله أحْمَد ، و أشرف عَلَى الطبع حسن علي عطية - مُحَمَّد شوقي ، دار الفكر .
٣٢٦)المعجم الوسيط ، قام بإخراجه إبْرَاهِيم مصطفى - أحْمَد حسن الزيات - حامد عبدالقادر - مُحَمَّد علي النجار ، دار الدعوة للتأليف و الطباعة و النشر و التوزيع إستانبول تركيا .

٣٢٧)معرفة السنن و الآثار ، لأبي بكر أحْمَد بن الحُسَيْن البيهقي شيخ المحدثين (٣٨٤-٤٥٨) وثق أصوله و خرج حديثه و قارن مسائله و صنع فهارسه و علق عَلَيْهِ الدكتور عبدالمعطي أمين قلعجي جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي باكستان - دار قُتَيْبَة للطباعة دمشق - بيروت - دار الوعي حلب سوريا - دار الوفاء المنصورة ، الطبعة الأولى القاهرة غرة رجب الفرد ١٤١١هـ كانون الثاني يناير ١٩٩١م .

٣٢٨)معرفة علوم الحديث و كمية أجناسه ، تأليف أبي عبدالله مُحَمَّد بن عبدالله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) بتعليقات الحافظين المؤتمن الساجي و التقي ابن الصلاح شرح و تحقيق أحْمَد بن فارس السلوم ، دار ابن حزم بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م .

٣٢٩)المُغَرِّب في ترتيب المعرِّب ، للإمام أبي الفتح ناصر بن عبد السيد بن علي المطرزي الفقيه الحَنَفِي الخوارزمي ولد سنة (٥٣٨) و توفي سنة (٦١٦) قَالَه ابن خلكان ، الناشر دار الكتاب العربي بيروت لبنان .

٣٣٠)المغازي ، للواقدي مُحَمَّد بن عمر بن واقد المتوفى سنة (٢٠٧) تحقيق الدكتور مارسدن جُونس ، عالم الكتب بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م .

٣٣١)مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ، لجمال الدين ابن هِشَام الأنصاري المتوفى سنة (٧٦١هـ) حققه و خرج شواهده الدكتور مازن المبارك - مُحَمَّد علي حمدالله ، راجعه سَعِيْد الأفغاني ، دار الفكر بدمشق ، الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ ١٩٦٤م .

٣٣٢)مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، شرح الشيخ مُحَمَّد الشربيني الخطيب عين أعيان الشافعية في القرن العاشر الهجري عَلَى متن المنهاج ، لأبي زكريا يَحْيَى بن شرف النَّوَوي ١٣٧٧هـ ١٩٥٨م ، شركة مكتبة و مطبعة مصطفى البابي الحلبي و أولاده بمصر .

٣٣٣)المغني في ضبط أسماء الرجال و معرفة كنى الرواة و ألقابهم و أنسابهم ، للعلامة المحدث الشيخ مُحَمَّد طاهر بن علي الهندي صاحب مجمع البحار في لغة الحديث و الآثار المتوفى عام (٩٨٦) الناشر دار الكتاب العربي بيروت لبنان ، ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م .

٣٣٤)المغني في الضعفاء ، للإمام الحافظ شمس الدين مُحَمَّد بن أحْمَد بن عُثْمَان الذهبي ولد سنة (٦٧٣) و توفي سنة (٧٤٨) حققه و علق عَلَيْهِ نور الدين عتر .

٣٣٥)المغني و يليه الشرح الكبير ، تأليف الشيخ الإمام العلامة موفق الدين أبي مُحَمَّد عبدالله بن أحْمَد بن قدامة المتوفى سنة (٦٣٠) عَلَى مختصر الإمام أبي القَاسِم

عمر بن الحُسَيْن بن عبدالله الخرقي المتوفى سنة (٣٣٤) الطبعة الأولى مطبعة المنار بمصر سنة ١٣٤٧ - المكتبة السلفية - مكتبة المؤيد .

٣٣٦)مفاتيح الجنان شرح شرعة الإسلام ، يعقوب بن السيد علي المتوفى سنة (٩٣١هـ ١٥٢٥م) المطبعة الواقعة في وزير خاني إستانبول ١٢٨٨هـ ١٨٧١م فقد اعتنى بطبعه طبعة جديدة بالأوفست وقف الإخلاص .

٣٣٧)المفصل في صنعة الإعراب ، الزمخشري ، و بذيله كتاب المفصل في شرح أبيات المفصل للسيد مُحَمَّد بدر الدين أبي فراس النعساني الحلبي ، دار و مكتبة الهلال بيروت لبنان ٢٠٠٣م .

٣٣٨)المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مُسْلِم ، تأليف الإمام الحافظ أبي العباس أحْمَد بن عمر بن إبْرَاهِيم القرطبي (٥٧٨-٦٥٦) حققه و علق عَلَيْهِ و قدم له محيي الدين - ديب مستو - يُوسُف علي بديوي - أحْمَد مُحَمَّد السيد - محمود إبْرَاهِيم بزَّال ، دار ابن كثير دمشق - بيروت - دار الكلم الطيب دمشق - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ١٩٦٦م .

٣٣٩)مقاييس اللغة ، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ، بتحقيق و ضبط عبدالسلام محمد هارون ، دار الفكر ، ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م .

٣٤٠)المكاييل و الموازين الإسلامية و ما يعادلها في النظام المتري ، ڤالترهنش ، ترجمه عن الألمانية الدكتور كامل العسلي ، دليل الإستشراق يتولى إصداره بيرتولد شبولر ، كانت الطبعة الأولى من هذا الكتاب قد صدرت سنة ١٩٧٠

٣٤١)المكاييل و الموازين الشرعية ، الأستاذ الدكتور علي جمعة محمد ، القدس للنشر و الإعلان القاهرة ، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ ٢٠٠١م .

٣٤٢)منار السبيل في شرح الدليل ، تأليف الشيخ إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن سالم الضويان ، عَلَيْها ترقيم و درجة الحديث من إرواء الغليل لفضيلة الشيخ محدث الأمة العلامة مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ، دار البصيرة الإسكندرية ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ١٩٩٨م - الطبعة الثانية ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م .

٣٤٣)المنتظم في تاريخ الملوك و الأمم ، لأبي الفرج عَبْدالرَّحْمَن بن علي بن مُحَمَّد ابن الجوزي المتوفى سنة (٥٩٧هـ) دراسة و تحقيق مُحَمَّد عبدالقادر عطا - مصطفى عبدالقادر عطا ، راجعه و صححه نعيم زرزور ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان

٣٤٤)المنهاج في شعب الإيمان ، تصنيف الشيخ الإمام الحافظ أبي عبدالله الحُسَيْن بن حسن الحليمي المتوفى سنة (٤٠٣هـ ١٠١٢م) دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع ، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م .

٣٤٥)مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ، تأليف أبي عبدالله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَبْدالرَّحْمَن المغربي المعروف بالحطاب الرعيني المتوفى سنة (٩٥٤هـ) ضبطه و خرج آياته و أحاديثه الشيخ زكريا عميرات ، دار عالم الكتب للطباعة و النشر و التوزيع بيروت لبنان ، طبعة خاصة ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م .

٣٤٦)المواهب اللدنية بالمنح المحمدية ، تأليف العلامة أحْمَد بن مُحَمَّد القسطلاني (٨٥١-٩٢٣) تحقيق صالح أحْمَد الشامي ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ١٩٩١م .

٣٤٧)موسوعة أمثال العرب ، إعداد إميل بديع يعقوب ، دار الجيل بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ١٩٩٥م .

٣٤٨)موسوعة القبائل العربية و أنسابها وقائعها مآثرها شعراؤها ، لعبد عون الروضان ، الأهلية للنشر و التوزيع عمّان الأردن ، الطبعة العربية الأولى ٢٠٠٢م .

٣٤٩)موسوعة المدن العربية ، آمنة أبُو حجر ، دار أسامة للنشر و التوزيع عمان الأردن ، الطبعة الأولى ٢٠٠٢م .

٣٥٠)موسوعة المدن العربية و الإسلامية ، الدكتور يَحْيَى شامي ، دار الفكر العربي بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٩٣م .

٣٥١)موسوعة ١٠٠٠ مدينة إسلامية ، عبدالحكيم العفيفي ، أوراق شرقية بيروت لبنان الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ٢٠٠٠ م .

٣٥٢)الموسوعة الميسرة في الأديان و المذاهب و الأحزاب المعاصرة ، إشراف و تخطيط و مراجعة د . مانع بن حَمَّاد الجهني ، الناشر دار الندوة العالمية ، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ .

٣٥٣)الموضوعات ، للعلامة السلفي الإمام أبي الفرج عَبْدالرَّحْمَن بن علي بن الجوزي القرشي (٥١٠-٥٩٧) ضبط و تقديم عَبْدالرَّحْمَن مُحَمَّد عُثْمَان ، الناشر مُحَمَّد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى حقوق الطبع محفوظة ١٣٨٦-١٩٦٦

٣٥٤)الموطأ ، لإمام الأئمة و عالم المدينة مالك بن أنَس ، تخريج و تعليق و ترقيم مُحَمَّد فؤاد عبدالباقي ، أشرف عَلَى هذه الطبعة الدكتور مصطفى مُحَمَّد الذهبي ، دار الحديث القاهرة ، ١٤٢٦هـ ١٩٩٢م .

٣٥٥)ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تأليف أبي عبدالله مُحَمَّد بن أحْمَد بن عُثْمَان الذهبي المتوفى سنة (٧٤٨) تحقيق علي مُحَمَّد البجاوي ، دار المعرفة بيروت لبنان .
٣٥٦)الميسر في شرح مَصَابِيح السنة ، تصنيف الإمام أبي عبدالله فضل الله بن الإمام الحَسَن التُّورْبَشْتِي المتوفى سنة (٦٦١هـ) تحقيق الدكتور عبدالحميد هنداوي ، الناشر مكتبة نزار مصطفى الباز ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م .

" ن "

٣٥٧)ناسخ الحديث و منسوخه ، للحافظ أبي حفص عمر بن أحْمَد بن شاهين (٢٩٧-٣٣٥) دراسة و تحقيق الصادق عَبْدالرَّحْمَن الفريائي ، دار الحكمة طرابلس الجماهيرية العظمى .
٣٥٨)نزهة النظر في شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ، للإمام الحافظ أحْمَد بن علي بن مُحَمَّد بن حجر العسقلاني المتوفى سنة (٨٥٢هـ) تحقيق عبدالكريم الفضيلي ، المكتبة العصرية بيروت لبنان ، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م .
٣٥٩)نظم المتناثر من الحديث المتواتر ، تأليف الشيخ الإمام أبي عبدالله مُحَمَّد بن جعفر الحَسَني الإدريسي الشهير بالكتاني ، اعتنى بنشره عبدالحفيظ بن الحَسَن ، طبع بالمطبعة المولوية بفاس سنة ١٣٢٨
٣٦٠)النقشبندية عرض و تحليل ، تأليف عبدالرحمن دمشقية ، دار طيبة الرياض ، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ ١٩٨٨م .
٣٦١)نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ، تأليف أبي العباس أحْمَد القلقشندي (٧٥٦هـ ٨٢١هـ) تحقيق إبْرَاهِيم الأبياري ، الشركة العربية للطباعة و النشر القاهرة ، الطبعة الأولى ١٩٥٩
٣٦٢)نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه عَلَى مذهب الإمام الشافعي ﷺ ، تأليف شمس الدين مُحَمَّد بن أبي العباس أحْمَد بن حمزة الشهير بالشافعي الصغير المتوفى سنة (١٠٠٤هـ) و معه حاشية أبي الضياء نور الدين علي بن علي الشبراملسي القاهري المتوفى (١٠٨٧هـ) و حاشية أحْمَد عَبْدالرَّزَّاق بن حمد المعروف بالمغربي الرشيدي المتوفى سنة (١٠٦٩هـ) شركة مكتبة و مطبعة مصطفى البابي الحلبي و أولاده بمصر ، الطبعة الأخيرة ١٣٨٦هـ ١٩٦٧م .
٣٦٣)النهاية في غريب الحديث و الأثر ، للإمام مجد الدين المبارك بن مُحَمَّد الجزري ابن الأثير ، تحقيق د . عبدالحميد الهنداوي ، المكتبة العصرية صيدا بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ ٢٠٠٦م .

٣٦٤)نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار ، للإمام مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد الشوكاني المتوفى سنة (١٢٥٥هـ) و المنتقى للإمام مجد الدين أبي البركات عبدالسلام بن تيمية الحراني المتوفى (٦٥٢هـ) دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت لبنان ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م .

" هـ "

٣٦٥)الهداية و الإرشاد في معرفة أهل الثقة و السداد الذين أخْرَج لهم البُخَارِي في جامعه - رجال صحيح البخاري - للإمام أبي نصر أحْمَد بن مُحَمَّد بن الحُسَيْن البُخَارِي الكلاباذي (٣٢٣-٣٩٨) تحقيق عبدالله الليثي ، دار المعرفة بيروت لبنان توزيع دار الباز مَكَّة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م .

٣٦٦)هدية العارفين أسماء المؤلفين و آثار المصنفين من كشف الظنون ، مؤلفه إسماعيل باشا البغدادي ، دار الفكر ، ١٤٢٠هـ ١٩٨٢م .

٣٦٧)همع الهوامع في شرح جمع الجوامع ، للإمام جلال الدين السيوطي المتوفى سنة (٩١١هـ) شرح و تحقيق الأستاذ الدكتور عبدالعال سالم مكرم ، عالم الكتب القاهرة ، ١٤٢١هـ ٢٠٠١م .

" و "

٣٦٨)الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، تأليف أبي الحَسَن علي بن أحْمَد الواحدي المتوفى سنة (٤٦٨هـ) تحقيق صفوان عدنان داوودي ، دار القلم دمشق - الدار الشامية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ١٩٩٦ م .

٣٦٩)وفيات الأعيان و أنباء أبناء الزمان ، لأبي العباس شمس الدين أحْمَد بن مُحَمَّد بن أبي بكر بن خلكان المولود في سنة (٦٠٨) و المتوفى في سنة (٦٨١من الهجرة) حققه و علق حواشيه و صنع فهارسه مُحَمَّد محيي الدين عبدالحميد ، الناشر مكتبة النهضة المصرية القاهرة ، الطبعة الأولى ١٣٦٧هـ ١٩٤٨م .

٣٧٠)الوافي بالوفيات ، تأليف صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي ، تحقيق و اعتناء أحْمَد الأرناؤوط - تزكي مصطفى ، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م .

٣٧١)الوفا بأحوال المصطفى ، للإمام أبي الفرج عَبْدالرَّحْمَن بن الجوزي (٥١٠-٥٩٧) تحقيق مصطفى عبدالواحد ، دار المعرفة بيروت لبنان ، ينشر لأول مرة عَلَى نسختي التيمورية و الأزهر ، الطبعة الأولى ١٣٨٦هـ ١٩٦٦م .

" ي "

٣٧٢)يَحْيَى بن معين و كتابه التاريخ ، دراسة و ترتيب و تحقيق الدكتور أحْمَد مُحَمَّد نور سيف ، و يشمل ترتيب كتاب التاريخ ، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م .

خامس عشر : فهرس الموضوعات :

المقدمة	١
أسباب اختيار الموضوع	٢

خطة البحث	٣
منهج البحث	٤
منهج توثيق المصادر	٧
أولاً : قسم الدراسة	١٢
الفصل الأول : عصر المؤلف و حياته	١٣
المبحث الأول : عصر المؤلف	١٤
المطلب الأول : الحالة السياسية في عصر المؤلف	١٤
إيران	١٤
خراسان	١٥
الحجاز و خاصة مَكَّة المكرمة	١٥
الشريف بركات بن مُحَمَّد بن بركات	١٥
الشريف أبُو نُمَيّ الثاني مُحَمَّد بن بركات	١٦
الشريف حسن بن أبي نمي	١٦
الشريف أبُو طالب بن حسن	١٧
الشريف إدريس بن حسن	١٧
المطلب الثاني : الحالة الاجتماعية	١٨
الناحية العمرانية ، و التجارية	١٨
الطوافة	١٨
السكان	١٨
المطلب الثالث : الحالة العلمية	١٩
المدارس الثمان	١٩
الجامع الأزهر	١٩
جامع الزيتونة	٢٠
حلقات الحرمين الشريفين	٢٠
المبحث الثاني : سيرة المؤلف	٢٢
المطلب الأول : اسمه ، و نسبه ، و كنيته	٢٢
المطلب الثاني : نشأته ، و رحلاته	٢٥
المطلب الثالث : شيوخه ، و تلاميذه	٢٦
المطلب الرابع : ثناء العلماء عَلَيْهِ	٢٨

المطلب الخامس : مؤلفاته	٣١
المطلب السادس : وفاته	٣٣
الفصل الثاني : التعريف بالمخطوط	٣٤
المبحث الأول : اسم المخطوط	٣٥
توثيق نسبته إلى المؤلف	٣٦
بيان موضوعه و منهجه	٣٨
مصادره و موارده	٥٨
القرآن الكريم	٥٨
السنة النبوية	٥٩
الكتب المصنفة التي نقل منها	٥٩
مزايا الكتاب و المآخذ عليه	٦٢
موازنة بين كتاب جمع الوسائل و أشرف الوسائل	٦٤
المبحث الثاني : نسخ الكتاب و وصفها	٦٦
الرموز المستخدمة في الرسالة	٦٩
القسم الثاني : دراسة النص المحقق	٧٧
باب ما جاء في خضاب رَسُول الله ﷺ	٧٨
الحديث١- ١	٧٨
الحديث٢- ٢	٨٨
الحديث٣- ٣	٩٢
الحديث٤- ٤	٩٦
باب ما جاء في كحل رَسُول الله ﷺ	١١٣
الحديث٥- ١	١١٣
الحديث٦- ٢	١١٩
الحديث٧- ٣	١٢٢
الحديث٨- ٤	١٢٥
الحديث٩- ٥	١٢٦
باب ما جاء في لباس رَسُول الله ﷺ	١٢٨
الحديث١٠- ١	١٢٨
الحديث١١- ٢	١٣٠

الحديث١٢- ٣	١٣٠
الحديث١٣- ٤	١٣٥
الحديث١٤- ٥	١٤٠
الحديث١٥- ٦	١٤٦
الحديث١٦- ٧	١٥١
الحديث١٧- ٨	١٥٦
الحديث١٨- ٩	١٥٧
الحديث١٩- ١٠	١٥٩
الحديث٢٠- ١١	١٦٥
الحديث٢١- ١٢	١٧٣
الحديث٢٢- ١٣	١٧٥
الحديث٢٣- ١٤	١٨٣
الحديث٢٤- ١٥	١٨٥
الحديث٢٥- ١٦	١٨٩
الحديث٢٦- ١٧	١٩٣
باب ما جاء في عيش رَسُول الله ﷺ	١٩٩
الحديث٢٧- ١	٢٠٠
الحديث٢٨- ٢	٢٠٨
باب ما جاء في خف رَسُول الله ﷺ	٢١٣
الحديث٢٩- ١	٢١٣
الحديث٣٠- ٢	٢١٧
باب ما جاء في نعل رَسُول الله ﷺ	٢٢٢
الحديث٣١- ١	٢٢٢
الحديث٣٢- ٢	٢٢٤
الحديث٣٣- ٣	٢٢٦
الحديث٣٤- ٤	٢٢٧
الحديث٣٥- ٥	٢٣٠
الحديث٣٦- ٦	٢٣٢
الحديث٣٧- ٧	٢٣٦

الحديث٣٨- ٨	٢٤٢
الحديث٣٩- ٩	٢٤٢
الحديث٤٠- ١٠	٢٤٣
الحديث٤١- ١١	٢٤٦
الحديث٤٢- ١٢	٢٤٩
باب ما جاء في ذكر خاتم رَسُول الله ﷺ	٢٥١
الحديث٤٣- ١	٢٥١
الحديث٤٤- ٢	٢٥٤
الحديث٤٥- ٣	٢٥٨
الحديث٤٦- ٤	٢٦٣
الحديث٤٧- ٥	٢٦٥
الحديث٤٨- ٦	٢٦٩
الحديث٤٩- ٧	٢٧٢
الحديث٥٠- ٨	٢٧٩
باب ما جاء في تختم رَسُول الله ﷺ	٢٩٦
الحديث٥١- ١	٣٠٢
الحديث٥٢- ٢	٣٠٤
الحديث٥٣- ٣	٣٠٧
الحديث٥٤- ٤	٣٠٧
الحديث٥٥- ٥	٣٠٨
الحديث٥٦- ٦	٣١٠
الحديث٥٧- ٧	٣١١
الحديث٥٨- ٨	٣١٤
الحديث٥٩- ٩	٣١٥
الحديث٦٠- ١٠	٣١٧
باب ما جاء في صفة سيف رَسُول الله ﷺ	٣٢٥
الحديث٦١- ١	٣٢٥
الحديث٦٢- ٢	٣٢٨
الحديث٦٣- ٣	٣٢٩

الحديث٦٤- ٤	٣٣٢
الحديث٦٥- ٥	٣٣٤
باب ما جاء في صفة درع رَسُول الله ﷺ	٣٣٥
الحديث٦٦- ١	٣٣٦
الحديث٦٧- ٢	٣٤٠
باب ما جاء في صفة مغفر رَسُول الله ﷺ	٣٤٣
الحديث٦٨- ١	٣٤٣
الحديث٦٩- ٢	٣٥٣
باب ما جاء في عمامة رَسُول الله ﷺ	٣٦٠
الحديث٧٠- ١	٣٦٠
الحديث٧١- ٢	٣٦٤
الحديث٧٢- ٣	٣٦٤
الحديث٧٣- ٤	٣٦٨
الحديث٧٤- ٥	٣٧٩
باب ما جاء في صفة إزار رَسُول الله ﷺ	٣٨٢
الحديث٧٥- ١	٣٨٢
الحديث٧٦- ٢	٣٨٦
الحديث٧٧- ٣	٣٩٠
الحديث٧٨- ٤	٣٩١
باب ما جاء في مشية رَسُول الله ﷺ	٣٩٩
الحديث٧٩- ١	٣٩٩
الحديث٨٠- ٢	٤٠١
الحديث٨١- ٣	٤٠٢
باب ما جاء في تقنع رَسُول الله ﷺ	٤٠٤
الحديث٨٢	٤٠٥
باب ما جاء في جلسته	٤٠٦
الحديث٨٣- ١	٤٠٦
الحديث٨٤- ٢	٤٠٩
الحديث٨٥- ٣	٤١١

باب ما جاء في تَكْأَة رَسُول الله ﷺ	٤١٤
الحديث٨٦- ١	٤١٤
الحديث٨٧- ٢	٤١٦
الحديث٨٨- ٣	٤٢٧
الحديث٨٩- ٤	٤٣٣
الحديث٩٠- ٥	٤٣٤
باب ما جاء في اتكاء رَسُول الله ﷺ	٤٣٥
الحديث٩١- ١	٤٣٥
الحديث٩٢- ٢	٤٣٦
الخاتمة	٤٣٩
كشاف الفهارس	٤٤٣
فهرس الآيات	٤٤٤
فهرس الأحاديث	٤٤٨
فهرس الآثار	٤٦٠
فهرس الأعلام المترجم لهم	٤٦٣
فهرس الأعلام الذين لم أقف عَلَى تراجمهم	٤٨٩
فهرس القبائل	٤٩٠
فهرس الفرق و الطوائف	٤٩١
فهرس الأماكن و البقاع و البلدان	٤٩٢
فهرس الأيام و الوقائع و الغزوات	٤٩٤
فهرس الأمثال و الأقوال	٤٩٥
فهرس الأبيات الشعرية	٤٩٦
فهرس الألفاظ الغريبة	٤٩٧
فهرس المصطلحات و المسائل	٥٠٣
المصطلحات الحديثية	٥٠٣
المصطلحات الفقهية	٥٠٤
المصطلحات العقيدية	٥٠٦
المصطلحات النحوية و البلاغية	٥٠٧
فهرس مصادر و مراجع الدراسة و التحقيق	٥١٦

فهرس موضوعات الكتاب	٥٦٣

****

الاستدراكات

١) ص ١١٥ : الأصبهاني : بكسر الألف أو فتحها و سكون الصاد المهملة و فتح الباء الموحدة و الهاء و في آخرها النون بعد الألف ، و قد تجعل فاء فيقال :

الأصفهاني ، و هي نسبة إلى مدينة أصبهان وكانت مدينتها أولاً جيا ثم صارت اليهودية ، و تعرف برام هرمز . انظر: الأنساب ١٧٥/١ ، معجم البلدان ١٣٩/١ ، أطلس الحديث النبوي ص ٤٤

٢) ص ٣٧٨ : التجلي الصوري : أن يدرك الله بسريانه في صورة الأشياء و هو على صنفين أحدها : أن يحل و يتحد في بعض الأشياء ، و الآخر : أن يحل في جميع الموجودات حتى الكلاب و الخنازير و النجاسات و غيرها . انظر مجموع الفتاوى ٢٥٤/٢ ، ٣٩٢/٣